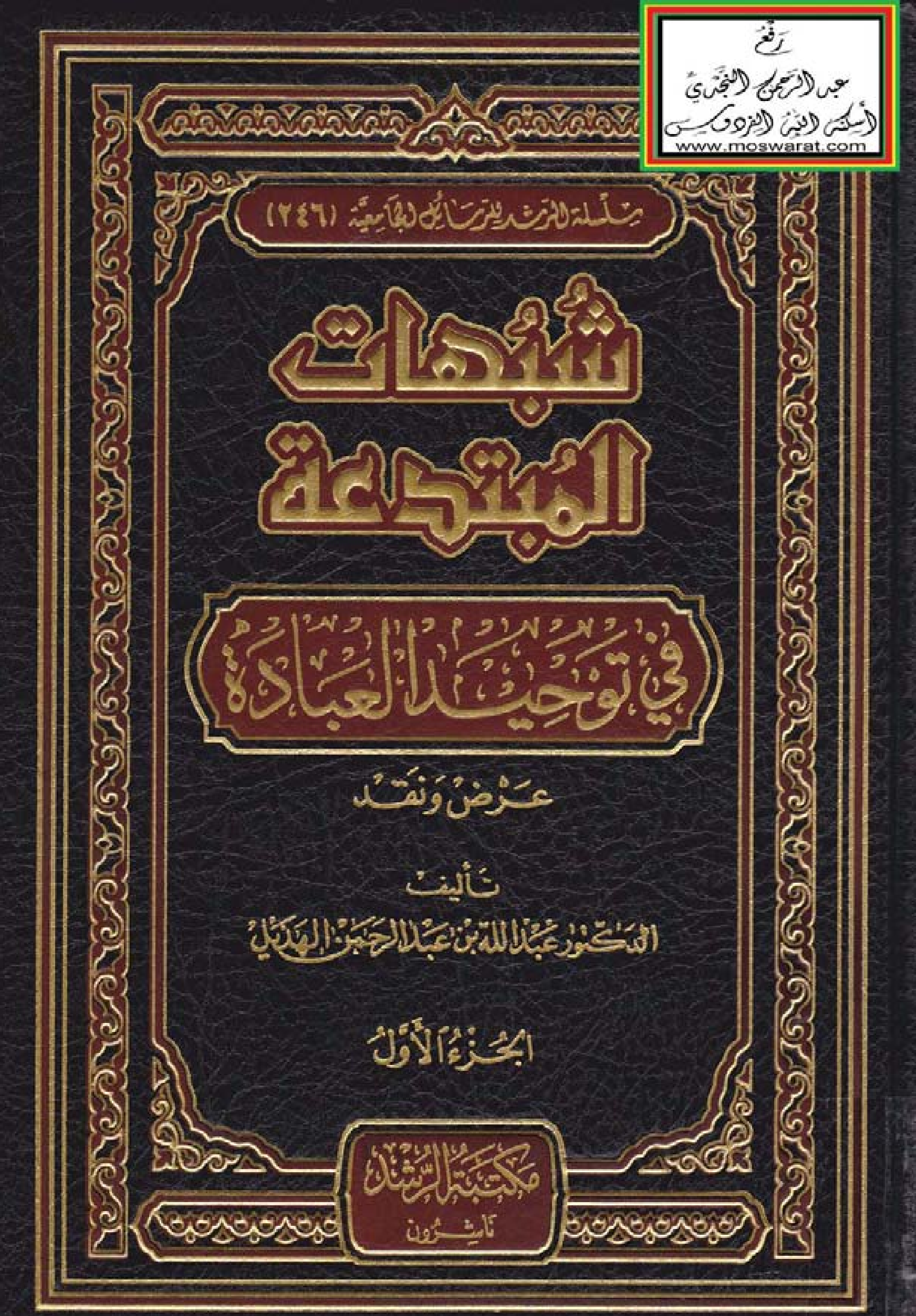

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
سلسلة الرسائل الجامعية (٢٤٦)
شبهات المبتدعة
في توحيد العبادة
عرض ونقد
تأليف
الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل
الجزء الأول
مكتبة الرشد
ناشرون


شبهات المبتدعة
في توحيد العبادة



شبهات المبتدعة في توحيد العبادة

عرض ونقد

تأليف
الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل

الجزء الأول

مكتبة الرشد
ناشرون

أصل هذا الكتاب رسالة علمية (دكتوراه) بكلية أصول الدين قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالرياض

الطبعة الثانية

١٤٣٣هـ-٢٠١٢م

مكتبة الرشد - ناشرون
المملكة العربية السعودية - الرياض
الإدارة: مركز البستان - طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٢٥٩٠
ص.ب. ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٦٠٤٨١٨ - فاكس ٤٦٠٢٤٩٧

E-mail:rushd@rushd.com.sa
Website:www.rushd.com.sa

فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي: الدائري الغربي، بين مخرجي ٢٧ و ٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢ فاكس ٤٣٢٩٣٧٥
- الرياض: فرع الشمال، طريق عثمان بن عفان، هاتف ٢٦٩٠٤٤٤ ٢٠٥١٥٠٠
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة: مقابل ميدان الطائرة هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم: بريدة - طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها: شارع الملك فيصل: هاتف ٢٣١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام: شارع الخزان هاتف: ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الإحساء: هاتف ٥٨١٣٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥
- فرع تبوك هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧
- فرع القاهرة: شارع ابراهيم أبو النجا - مدينة نصر: هاتف: ٢٢٧٢٨٩١١ - فاكس: ٢٢٧١٢٦٢٥

مكاتبنا بالخارج

- القاهرة: مدينة نصر هاتف ٢٧٤٤٦٠٥ موبايل: ٠١٠١٦٢٢٦٥٣
- بيروت: موبايل: ٠٣/٢٠٧٤٨٨ تلفاكس: ٠١/٨٠٧٤٧٧



المقدمة

الحمد لله الذي (أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون)، ومنّ على المؤمنين ؛ (إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين).

نحمده سبحانه ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، بلغ الرسالة وأدى الأمانة وتركنا على مثل البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد :

فما مرّ على البشرية جاهلية لفّت ظلماتها النفوس، وأعمت غشاوتها الأبصار، وملأ بها المقت أرجاء الأرض كجاهلية الشرك بالله تعالى، يوم أن عُبد غير الله وهو وحده الخالق، وشُكر غير الله وهو وحده الرازق، وتوجه المخلوق بالغاية التي خلق من أجلها إلى مخلوق مثله لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا.

سيرة من الجهل ضاقت بها الأرض، وعمت بها الظلمة، وصارت الحياة معنى أخلد إلى الأرض واتباع الهوى، بعيدا عن المعاني السامية التي ترقى بصاحبها إلى المنازل العالية.

ولكن سبقت رحمة الله تعالى، بأن أبان الطريق، وأقام الحجج، فأرسل الرسل مبشرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه.

فكانت معالم الرسالات نورا يبدد ظُلَم الجاهلية، أحيا الله تعالى بها القلوب بعد الموات، وأنار بها الأعين بعد العمى، وأسمع بها الآذان بعد الصمم، فتحررت الروح والجسد من أغلال الوثنية، ونجت من حنادسها، وبقي من لم يرفع بها رأسا غارقا في لجج جاهليته.

وكان مسك الختام لتلك الرسالات المباركات رسالة نبينا محمد ﷺ، إذ جاء على فترة من الرسل، وغياب أكثر الناس عن معالم الرسالات، فبلغ بهم الجهل غايته، وصار الشرك فيهم كالمأكل والمشرب، حتى نال سيرتَهم أشد المقت، ولم ينج من ذلك إلا النزاع من الناس، يفرون بدينهم إلى أعالي الجبال، وبواطن الكهوف، والحال كما أخبر النبي ﷺ عنها بقوله: (**وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب**)[1].

فكانت رسالته ﷺ في وقت أشد ما يكون الناس حاجة إليها، فكان رحمة للعالمين أجمعين، كما أخبر الله تعالى بذلك فقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ۝١٠٧﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

فدعا ﷺ إلى توحيد الله عز وجل، وبلغ غاية البلاغ، وجاهد في الله حق الجهاد، حتى ملأ التوحيد الآفاق، وانقلبت أحوال من تبعه

(١) رواه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة - رقم ٢٨٦٥.

بعد الجهل الذي قد لف نفوسهم إلى أن صاروا خير أمة أخرجت للناس، فما عادت أفئدتهم تتوجه إلى غير الله، ولا الجباه تسجد لغيره سبحانه وتعالى، حتى يئس الشيطان منهم أن يحظى بشيء من الشرك بعد أن كان له فيهم صولات أيام كانوا في عزلة عن نور الرسالة.

أولئك القرن خير القرون بتحقيقهم التوحيد لربهم تبارك وتعالى، وتمسكهم بسنة نبيهم ﷺ.

وعلى نهجهم سار التابعون لهم بإحسان، بتوحيد خالص ملء الأفئدة، مطهر من كدر الأهواء والآراء والأذواق.

هذا، والصراع لما يزل قائما بين الحق والباطل، والتوحيد والشرك، فالشيطان وجنوده يسوؤهم أبدا أن تقوم النفوس على التوحيد الخالص لله رب العالمين، فسعوا في الإفساد، ورموا حبائل التلبيس والتدليس، وزينوا للباطل العبارة، ولبسوا جبة الناصح المشفق، سنة رأس الشر الأول حين أقسم للأبوين: ﴿... إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾﴾ [الأعراف: ٢١].

فهم أدركوا حقيقة ما في النفوس من نفرة من الشرك، وبغض لأقواله وأفعاله، فولجوا إليه من باب الشبهات التي تزخرف فيها الكلمات، وتلوى فيها أعناق المعاني، وتسمى فيها الأشياء بغير اسمها، لتحظى دعوتهم بالرواج، وتصغى إليها الأفئدة والأسماع.

وكم جنت تلك السبيل على كثير من النفوس حتى انخدعت بها، وصارت سببا لخداع غيرها، وكم زيّن الشرك الصريح بالأسماء البراقة جهلاً أو عدواناً، وما تلك الأسماء إلا شبيهة للأسماء الأولى التي

أخبر الله تعالى عنها بقوله : ﴿إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ﴾ [النجم: ٢٣].

ولما كان الأمر كذلك، كان لزاما على أهل العلم وطلبته أن يكشفوا زيف تلك الشبه، ويبينوا عوارها، ليميزوا الخبيث من الطيب، وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة، خاصة وأن الأمر متعلق بأشرف المسائل وأعظم الأصول، وهو توحيد الله تعالى.

وإن الناظر في آثار الأئمة الأعلام يرى الجهد الصادق، والنصح المحفوف بالمحبة والإشفاق لهذه الأمة أن تصيبها الدعاوى المضللة الخادعة بزينة الأسماء، وبريق المظاهر، فحملوا العلم وبينوه ظاهرا صادقا بصفائه الذي تستنير به الأعين وتهتدي به القلوب، وكشفوا كل زيف أراده المبطلون مدخلا إلى الأهواء وسقيم الآراء، فكان النصح والبيان سنةً مِن سلف إلى خلف، أساسها الامتثال والتسليم لمصدر العزة والعصمة : كتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ.

ومن هذا الباب، وتطفلا على تلك الموائد العامرة بما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين أحببت المشاركة بهذا البحث في جمع ما يتمسك به المخالفون في توحيد العبادة من شبه، مستقصيا ذلك حسب الوسع، مستعينا بربي تبارك وتعالى، وسائله تعالى أن لا يكلني إلى نفسي طرفة عين، ثم مفيدا مما سطره سلف الأمة في هذا الباب، عسى أن يكون في ذلك مشاركة يحصل بها الثواب، ويتحقق بها النفع بإذن الله تعالى.

ولاختياري لهذا الموضوع أسباب ظاهرة من أهمها :

١- أنه في أشرف المسائل وأزكاها، وهو توحيد الله تعالى بالعبادة.

٢- أن الانحراف في توحيد العبادة عظيم الخطر ؛ إذ أنه هو محل المنازعة بين الأنبياء وأعدائهم.
٣- أن الشبه المتعلقة في هذا الباب قد لبست على كثير من الناس كثيرا من أمور الضلالة، وزينت لهم أقوال الشرك وأعماله، بل قد جعلته من أسباب الفوز والفلاح، فكان لزاما تبيين ذلك، ورد الأحكام إلى حقائقها.
٤- أن الرد على المخالفين - وخاصة في مهمات الأمور - من الأمور الشرعية، والمقاصد المرعية التي سار عليها سلف الأمة الأبرار، فكان الاقتداء بهم في ذلك من أسباب الخيرية.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة وتمهيد وخمسة أبواب وخاتمة، وتفصيل ذلك كالتالي :

المقدمة : وتشتمل على :

١- أهمية الموضوع.
٢- أسباب اختياره.
٣- منهجي في البحث.
٤- خطة البحث.

التمهيد : ويشمل :

١- معنى توحيد العبادة ومنهج السلف في تقريره.
٢- عوامل الانحراف فيه.
٣- معنى الشبهة، والمراد بها في هذا البحث.
٤- تعريف البدعة والمراد بالمبتدعة، والأدلة على ذم البدعة.
٥- منهج المبتدعة في عرض شبههم.

❑ الباب الأول ❑

شبهات المبتدعة في معنى العبادة وأول واجب على المكلف:

◆ **الفصل الأول:** شبهاتهم في أول واجب على المكلف.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: أول واجب على المكلف عند أهل السُنة.

المبحث الثاني: أول واجب على المكلف عند المبتدعة.

المبحث الثالث: شبهات المبتدعة في هذه المسألة.

◆ **الفصل الثاني:** شبهاتهم في تعريف العبادة.

وفيه مباحث

المبحث الأول: تعريف العبادة ومعنى لا إله إلا الله عند أهل السُنة.

المبحث الثاني: تعريف العبادة ومعنى لا إله إلا الله عند المبتدعة.

المبحث الثالث: شبهات المبتدعة في تعريف العبادة ومعنى لا إله إلا الله.

◆ **الفصل الثالث:** شبهاتهم في الخلط بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية.

وفيه مباحث

المبحث الأول: تقرير أهل السُنة للتفريق بين توحيد العبادة

وتوحيد الربوبية ومذهبهم في العلاقة بينهما، وأدلتهم.

المبحث الثاني: موقف المبتدعة من التفريق بين نوعي التوحيد.

المبحث الثالث: شبهات المبتدعة في الخلط بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية.

❑ الباب الثاني ❑

شبهاتهم في معنى الشرك.

- **الفصل الأول:** معنى الشرك وأنواعه عند أهل السُنة.
- **الفصل الثاني:** معنى الشرك عند المبتدعة.
- **الفصل الثالث:** شبهات المبتدعة في أن شرك الأمم كان في الربوبية
- **الفصل الرابع:** شبهاتهم في نفي وقوع الشرك في هذه الأُمة.

❑ الباب الثالث ❑

شبهاتهم في أنواع من الشرك الأكبر

- **الفصل الأول:** الدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: مذهب أهل السنة في ذلك وأدلتهم.

❑ الباب الرابع ❑

شبهاتهم في أنواع من الشرك الأصغر

◆ **الفصل الأول :** الرقى والتمائم.

وفيه مباحث:

المبحث الأول : تعريف الرقى والتمائم.

المبحث الثاني : الرقى الشرعية وأدلتها.

المبحث الثالث : الرقى البدعية وشبهات أصحابها.

وفيه مطلبان :

- **المطلب الأول :** النشرة بالسحر.
- **المطلب الثاني :** الاستشفاء بآثار الصالحين.
- **المبحث الرابع :** مذهب أهل السنة في تعليق التمائم.

وفيه مطلبان :

- **المطلب الأول :** إذا كانت من القرآن.
- **المطلب الثاني :** إذا كانت من غير القرآن.

المبحث الخامس : شبهات المبتدعة في تجويز تعليق التمائم.

◆ **الفصل الثاني :** الطيرة والتشاؤم

وفيه مباحث:

المبحث الأول : تعريف الطيرة والتشاؤم.

المبحث الثاني : مذهب أهل السُنة في ذلك.

المبحث الثالث : شبهات المبتدعة في تقرير الطيرة والتشاؤم.

◆ **الفصل الثالث :** الحلف بغير الله .

وفي مبحثان:

المبحث الأول : أدلة النهي عن الحلف بغير الله .

المبحث الثاني : شبهات المبتدعة في تجويز الحلف بغير الله .

❑ الباب الخامس ❑

شبهاتهم في وسائل الشرك

◆ **الفصل الأول :** التوسل غير المشروع

وفيه مباحث:

المبحث الأول: تعريف التوسل ومذهب أهل السنة فيه.

المبحث الثاني : مذهب المبتدعة في التوسل.

المبحث الثالث : شبهاتهم في التوسل بالنبي ﷺ.

المبحث الرابع : شبهاتهم في التوسل بالأولياء عامة.

◆ **الفصل الثاني :** الشفاعة والاستشفاع.

وفيه مباحث :

المبحث الأول : تعريف الشفاعة وأقسامها عند أهل السنة.

المبحث الثاني : مذاهب المخالفين في الشفاعة.

المبحث الثالث : شبهات المبتدعة في الاستشفاع بالنبي ﷺ في قبره.

المبحث الرابع : شبهاتهم في الاستشفاع بغيره من أهل القبور.

◆ **الفصل الثالث :** التبرك غير المشروع.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: التبرك المشروع : أنواعه وأدلته.

المبحث الثاني: التبرك الممنوع وشبهات المبتدعة فيه.

وفيه مطالب :

- **المطلب الأول :** شبهاتهم في التبرك بقبر النبي ﷺ.
- **المطلب الثاني :** شبهاتهم في التبرك بذوات الصالحين وآثارهم وقبورهم.
- **المطلب الثالث :** شبهاتهم في التبرك ببعض البقاع.
- **المطلب الرابع :** شبهاتهم في التبرك ببعض الليالي والأيام المبتدعة.

◆ **الفصل الرابع :** الغلو في الأنبياء والصالحين.

وفيه مباحث :

المبحث الأول : تعريف الغلو.

المبحث الثاني: الأدلة على ذم الغلو.

المبحث الثالث : مظاهر الغلو عند أهل البدع.

المبحث الرابع : شبهاتهم في تقرير غلوهم.

◆ **الفصل الخامس :** البناء على القبور والعكوف عندها.

وفيه مباحث

المبحث الأول : الأدلة على النهي عن رفع القبور والبناء عليها.

المبحث الثاني : زيارة القبور الشرعية.

المبحث الثالث : زيارة القبور البدعية.

المبحث الرابع : شبهات المبتدعة في البناء على القبور والعكوف عندها وشد الرحل إليها.

◆ **الخاتمة ثم الفهارس العامة.**

أما منهجي في هذا البحث فكان كالتالي :

١- الحرص - قدر الإمكان - على تركيز المادة العلمية وسهولة العرض.

٢- استقرأت الشبه المتعلقة بتوحيد العبادة دون تقيد بمرحلة زمنية لها، فالمقصد هو الشبهة بذاتها، ولذلك لم يكن من مقصد البحث ما يتعلق بالشبه من حيث مراحلها الزمنية، أو أول القائلين بها أو مذهب من قال بها ونحو ذلك، ولذلك أيضا لم ألتزم العزو إلى كل قائل بالشبهة، ولكن المقصد هو إبراز كونها شبهة يستدل بها المبتدعة عموما ثم الجواب عنها.

٣- قمت بعرض كل شبهة على حدة في المبحث الخاص بها ثم أعقبت ذلك بالجواب عليها مباشرة، ليكون ذلك أقرب للربط

بين المسائل.

٤- قمت بعزو الآيات إلى سورها، وذكرت رقم الآية.

٥- قمت بتخريج الأحاديث الواردة في البحث، فما كان منها في الصحيحين فإني أكتفي بهما.

٦- جعلت الترجمة الخاصة بالأعلام في آخر البحث، وجعلتها مرتبة على المعجم ليسهل الوصول إلى المراد.

٧- وضعت فهارس في آخر البحث، وهي :

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس المراجع والمصادر.
- فهرس الموضوعات.
- إضافة إلى معجم التراجم الذي نوهت إليه.

وبعد، فهاهو البحث بين يديك - أخي القارئ ـ، بذلت فيه جهد المقل، وأفرغت فيه وسع المقصر، فما كان فيه من صواب فمن الله تعالى ؛ فهو أهل الفضل والامتنان، وما كان في من خطأ وقصور فمن نفسي فهي محل تقصير، ومن الشيطان فهو عدو لكل كمال يصبوا إليه ابن آدم، فأستغفر الله عن ذلك كله، وأسأله سبحانه التوفيق والسداد في القول والعمل.

ثم إني بعد حمد الله تعالى أرسل الشكر موصولا إلى كل من كان سببا مباركا في إعانتي على إعداد هذا البحث، وأخص بالشكر والدتي التي لم ينقطع منها دعاء لي بالتوفيق والسداد، فجزاها الله تعالى عني

خير الجزاء، وأسبغ الله على والدي واسع الرحمة والغفران.

ثم إني أشكر شيخي وأستاذي فضيلة الدكتور / راشد بن حمد الطيار، المشرف على هذه الرسالة، والذي وجدت منه النصح الصادق، والتوجيه السديد، فجزاه الله تعالى عني خير الجزاء.

وأرسل الشكر إلى جامعة الإمام ممثلة في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة الذي هو خير معين وموجه ودافع إلى كل ما فيه الخير والنفع للبحث والباحث، فجزى الله تعالى القائمين عليه خير الجزاء، وأجزل لهم المثوبة والعطاء.

وكل من أعانني في هذا البحث بصغير أو كبير فله مني وافر الشكر والتقدير، وأسأل الله تعالى أن يجعله مباركا أينما كان.

والحمد لله أولاً وآخرا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل

تمهيد

- معنى توحيد العبادة ومنهج السلف في تقريره
- عوامل الانحراف في توحيد العبادة
- معنى الشبهة والمراد بها في هذا البحث
- تعريف البدعة والمراد بالمبتدعة والأدلة على ذم البدع
- منهج المبتدعة في عرض شبههم


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

معنى توحيد العبادة ومنهج السلف في تقريره

التوحيد: مصدر وحّد يوحّد توحيداً، وهو جعل الشيء واحداً[١].

والواحد دال على معنى الانفراد[٢].

فالتوحيد هو تحقيق معنى الوحدانية في الموحَّد.

والعبادة: أصلها في اللغة بمعنى التذلل والخضوع، وهي بالغة الغاية من ذلك.

وسيأتي تفصيل معناها في الفصل الثاني من الباب الأول إن شاء الله تعالى.

فيكون معنى توحيد العبادة: إفراد الله تعالى بذلك التذلل والخضوع والانقياد.

وذلك يكون بتحقيق هذا المعنى في القلب واللسان والجوارح؛ ذلك أن تحقيق التوحيد لله تعالى هو أصل الإيمان الذي أمر الله تعالى به عباده، وأثنى عليهم به، والإيمان منقسم على هذه الثلاثة بحسب ما يترتب على كلٍّ منها من وظائف.

وتوحيد العبادة هو الأصل الذي بنيت عليه دعوات المرسلين، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥].

---

(١) انظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي ٤١٤.

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ٣/ ٧٠، ٣/ ٤٥٠، الصحاح للجوهري ٢/ ٥٤٧، القاموس المحيط للفيروزآبادي ٤١٤.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

منهج السلف في تقرير توحيد العبادة:

لما كان هذا النوع من التوحيد هو أصل دعوة المرسلين، وهو الذي كانت فيه المنازعة بين الأنبياء وأعدائهم، كان تقريره وبيانه وحماية جنابه من كل دخيل ينقضه أو ينقصه هو أوجب الواجبات، وأهم المهمات.

ولذلك دأب سلف الأُمة على تقريره وبيانه غاية البيان، ورد الشبه والتلبيسات التي يوردها أهل الجهل والهوى.

إن مسألة التوحيد والإيمان هي أهم ما يناله التبيين والإيضاح عند أهل السنة والجماعة، ولذلك كلما ظهرت مخالفات في هذا الباب تصدى لها أهل السنة بالرد عليها، والإيضاح التام للحق فيها.

ومن تأمل تاريخ الأُمة يرى ذلك من الظهور بمكان لا يخفى و لا يغيب.

فعندما ظهر من الفرق من خالف في التوحيد المتعلق بأسماء الله تعالى وصفاته، كان لأهل السنة اليد الطولى في الإيضاح والبيان، ورد الشبه التي يرمي بها من أُشرب قلبه الهوى، وأعمت عينيه الجهالة.

ولما كانت المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة قد تزينت وزُيِّنت للنفوس الضعيفة تصدى لها أهل السنة بالرد والبيان، وإزالة كل غشاوة من التلبيسات التي فرح بها أصحابها، ويحسبون أنهم بها على شيء.

والسابق قبل هذا كله أنه لم يقصر منهم بيان، ولم يغفلوا عن إيضاح أي أمر من أمور الدين، بله الأمور المتعلقة بأصول الدين وأساس دعوة المرسلين.

وتوحيد العبادة هو أصل دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام، وهو الغاية التي خلق الله تعالى الجن والإنس من أجلها، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦].

ولذلك كان بيانه والدفاع عنه ودرء كل شبهة تتعلق به أهم المهمات عند سلف الأمة؛ إذ هو أصل ما يقرره القرآن، وأول ما دعا إليه المرسلون.

ولكن قد يتفاوت ظهور المخالفات من زمن إلى زمن.

ولا شك أنه كلما كانت المخالفة أشد ظهورا وأكثر انتشارا كان الداعي للبيان والإيضاح ورد الشبة أقوى وأشد.

ولذلك نجد أن أكثر كلام المتقدمين متعلق بتوحيد الأسماء والصفات، لظهور المخالفة فيه أكثر من غيره.

ولما كان في الأزمان المتأخرة ظهورٌ أكبر للمخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة كدعاء الأموات وصرف أنواع من العبادة لهم كان الكلام في ذلك أكثر من غيره.

وليس في هذا ولا ذاك إهمال شيء من أمور التوحيد أن تُبيَّن وتوضح، بل كل ذلك محل تعلم وتعليم وبلاغ وحماية، ولكن الحكمة في مراعاة واقع الحال، كما تقتضيه النصوص الشرعية من كتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ من قوله وفعله.

ولما نتأمل منهج السلف رضوان الله تعالى عليهم في تقرير توحيد العبادة نراه المنهج المتكامل، والطريقة المستقيمة الصادرة عن المعين الصافي، والمستنيرة بالنور الذي ليس له في الآفاق حد.

ويمكن عرض ملامح ذلك المنهج كما يلي:

أولا: الاعتماد على الكتاب والسنة:

وهذا أهم ما يميز أهل السنة في جميع ما يقررونه من أمور الدين، فعمدتهم في ذلك هو الوحي المنزل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ولذلك تميز منهجهم بعدم التناقض والاضطراب، وعدم الغموض والخفاء، فلم يحتاجوا معه إلى تكلفٍ تُزَين به العبارات لتكون هي محل الاستدلال ولفت الأنظار، ولا إلى تأويل تلوى به أعناق النصوص لتصرف عنها ما هو ظاهر من دلالتها.

بل السهولة في تقريراتهم، والوضوح في استدلالاتهم نابع من ذلك الاتباع الصادق للكتاب والسنة، واعتبار الفهم الثاقب الذي كان عليه صحابة النبي ﷺ؛ إذ أنهم أعلم الناس بنصوص الشرع، وأصدقهم في اتباعه.

ثانيا: الجمع بين النصوص والأخذ بها جميعها:

وهذا هو الذي أكسبهم الوسطية بين الفرق، فهم يأخذون الكتاب بقوة ولا يهملون منه شيئا، خلافا لما عليه المبتدعة مِن تمسكٍ بما يوافق آراءهم من النصوص، وغض الطرف عما لا يوافق أهواءهم.

وفي تقرير توحيد العبادة وبيان ما يخالفه فإن هذا الأمر ظاهر في

طريقة أهل السنة، فيجمعون بين المعاني المتعلقة ببيان أنواع التوحيد جميعها، والمعاني المتعلقة بالشرك وأنواعه، فيقررون كل معنى من معاني التوحيد، ولا يقتصرون على معنى دون آخر.

وكذلك في التحذير من الشرك يبينون كل المعاني التي دلت عليها نصوص الكتاب والسنة في ذلك، فيجتنبونها ويحذرون منها، فيسلم بذلك التوحيد ويحمى جنابه.

وهذا بخلاف المبتدعة الذين يأخذون بعض المعنى، ويدور كلامهم حوله، ويحسبون أنهم حققوا تمامه، وحذروا من جميع الوجوه المخلة به، أو الناقضة له.

وهذا هو الذي أوقعهم في كثير من المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة، حين صارت تقريراتهم في التوحيد متعلقة بتوحيد الربوبية، جاعلين تحقيقه تحقيقا للتوحيد بتمامه دون النظر إلى طبيعة الأقوال والأفعال الصادرة من المخالف، والتي هي في حقيقتها صرف للعبادة لغير الله تعالى، كالدعاء والذبح والنذر والركوع والسجود ونحو ذلك.

ثالثا: بيان أن توحيد العبادة هو الأصل في دعوة الرسل:

ففي كلامهم على التوحيد لا يهملون شيئا من معانيه، ولكنهم يراعون البدء والتفصيل فيما هو حقيقة دعوة الرسل، وما كانت المخالفة واقعة فيه.

والذي خالف فيه المشركون في التوحيد هو صرفهم العبادة لغير الله تعالى، أما الإقرار لله تعالى بوحدانيته في الخلق والإيجاد فلم تكن فيه كبير مخالفة بين الأنبياء وأعدائهم.

ولذلك لم يكن الكلام متوجهاً إليه في الجملة، بل كان الاستدلال به لا عليه في تقرير لازمه ومقتضاه، وهو أن يوحد الله تعالى في العبادة.

وليس في ذلك إهمال شيء من معاني التوحيد، وإنما هو توجيه البيان إلى ما تقتضيه الحاجة، وهذه هي الحكمة في البيان والاستدلال.

رابعا : الرد على المخالف وتفنيد شبهاته :

وهذا داخل في إطار الخيرية التي جعلها الله تعالى للأُمة حيث قال سبحانه : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

فرد المنكر والرد على صاحبه يعد من الأصول التي يجب أن تتمسك بها الأُمة، وخاصة من حمله الله تعالى مسؤولية العلم والحكم والبلاغ.

وفي رد المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة، وتفنيد الشبهات التي يوردها المبتدعة في ذلك فإن تصدي أهل السنة لذلك ظاهر أشد الظهور ؛ إذ أن ذلك متعلق بأصل الأصول، وغاية الخلق.

ولهم في ذلك تنوع يستوعب جميع أوجه البيان والإعذار، فهو ظاهر في مجال التصنيف ومجال التدريس ومجال الخطب ومجال المناظرات ونحو ذلك من مجالات الدعوة والبيان، وذلك حتى يكون الرد على أهل الضلالة بالغ السبيل إلى القلوب والأسماع على اختلاف مشاربها.

خامسا: التفريق بين المعاني المختلفة:

وذلك لتفصيل البيان للتوحيد، والتحذير مما يقدح فيه مهما صغر ذلك القادح.

فمثلا: هم يفرقون بين معاني الربوبية والألوهية لا على اعتبار الاكتفاء بأحدهما دون الآخر، ولكن لأجل بيان أن تحقيق التوحيد لا يكون إلا بتحقيقهما جميعا، وتفنيد الخلط الذي يصور به المبتدعة معنى التوحيد على أحدهما دون الآخر، ويبنون عليه تحقيق التوحيد بكماله على ذلك التوحيد.

وهذا هو المنهج الحق في استقراء النصوص، واتباع جميع مدلولاتها.

سادسا: حماية جناب التوحيد، وسد كل ذريعة تنقصه أو تنافيه:

وهذا مقصد نبوي في تقرير التوحيد والمحافظة عليه.

فنبينا ﷺ قد أبان التوحيد غاية البيان، وسد كل ذريعة مفضية إلى الشرك، ولو كان شركاً أصغر.

ولذلك كان أهل السنة على ذلك المقصد النبوي في التحذير الشديد من كل الذرائع المفضية إلى مناقضة التوحيد أو نقصانه.

ولذلك هم يبحثون في باب التوحيد وبيان الشرك أمورا هي ليست شركا في ذاتها كالتوسل غير المشروع والتبرك غير المشروع ونحو ذلك؛ لأن هذه أمور أفضت بكثير من الناس إلى الوقوع بأنواع من الشرك شعروا أم لم يشعروا.

فبحُجة التبرك صاروا يأتون إلى القبور ويتمسحون بها ويسجدون لأصحابها ويسألونهم العون والمدد ونحو ذلك مما هو صريح الدعاء لغير الله تعالى.

وبحُجة التوسل جعلوا الأموات واسطة بينهم وبين الله تعالى في قضاء حوائجهم، فصاروا يسألونهم جلب المنافع ودفع المضار زاعمين أن هذا السؤال ما هو إلا من باب جعل هؤلاء الأموات وسيلة يشفعون لهم عند الله تعالى، ثم ينزلون الأدلة الدالة على التوسل المشروع على هذا المعنى.

وهكذا صارت هذه الأمور وسائل ظاهرة إلى مخالفات صريحة في توحيد العبادة الذي هو أصل دعوة الرسالة.

ولذلك كان من منهج أهل السنة في تقرير هذا التوحيد التحذير من كل سبب قد يؤدي إلى القدح فيه.

سابعا: بيان ما يضاد هذا التوحيد أو ينقصه:

وهذا من بيان الشر للتوقي والحذر، وهو طريقة شرعية جاء القرآن ببيانها، فقد قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ۝﴾ [الأنعام: ٥٥].

ولذلك كان من طريقة أهل السنة في بيان التوحيد: التفصيل في بيان الشرك وأنواعه، وذلك للحذر من صغيره وكبيره.

وكذلك ليكون الحكم على أفراد الشرك مبنيا على التنوع المستقرأ من نصوص الكتاب والسنة، فلا يحكم على ما ليس بشرك بأنه شرك، ولا يخرج عنه ما كان من معناه.

وكذلك لبيان ما هو مخرج من الملة منه وما ليس بمخرج منها.

ومن تعرف على معنى الشرك وأنواعه وأسبابه فإنه حري - بإذن الله تعالى - أن يسلم من الوقوع في شيء منه.

ومن تأمل ما وقع فيه كثير من الناس من أمور الشرك، فإن الجهل بمعاني الشرك سبب رئيس في ذلك.

ثامنا : سهولة الأسلوب، ويسر الاستدلال، وعدم التكلف :

ومرجع هذا إلى اعتمادهم على الكتاب والسنة في تقرير هذا الأمر، بل وفي تقريراتهم لأمور الدين عموما.



عوامل الانحراف في توحيد العبادة

إن أشد ما يكون الانحراف حين يتعلق بأصل من أصول الدين، والتوحيد هو أصل الأصول في دعوات الرسل عليهم الصلاة والسلام، فالانحراف فيه انحراف في أساس ما دعوا إليه وبينوه.

وما من خفاء ولا التباس في دعوة الرسل لهذا الأصل، وخاصة دعوة نبينا ﷺ، فقد بين هذا الأمر غاية البيان، وأقام الحجج الظاهرة على كل منحرف فيه، فلم يبق لمضل ما يتشبث به إلا ما يرتضيه لنفسه من سراب يلهث وراءه، يحسبه عذباً زلالاً، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً.

فالتمسك بمعالم الرسالة صمام أمان - بإذن الله تعالى - عن أي انحراف وضلالة.

والبعد عن تلك المعالم، وغياب مفاهيمها عن القلب والعقل هو سبب رئيس في وقوع الانحراف مطلقا، وفي التوحيد على وجه الخصوص ؛ إذ أن الانحراف فيه غايةٌ مقصودةٌ للشيطان وجنوده في إضلال بني آدم.

وثمة عوامل كثيرة داعية إلى الانحراف في هذا الباب ما كان لها أن تكون لولا ذلك البعد عن سنة النبي ﷺ ومعالم رسالته.

ولعل من أبرز تلك العوامل ما يلي :

أولا : الجهل :

وهذا عامل أساس في جملة الانحرافات الواقعة في الناس.

فالجهل بمسائل التوحيد والأسباب والوسائل الآخذة إلى مضادته أو نقصانه من أهم العوامل الداعية إلى وقوع الانحرافات المتنوعة فيه، بل تراه يأخذ صاحبه إلى المسارعة في ذلك الانحراف خوف الفوات حين رآه أحسن العمل.

وهذا من أعظم الضلال؛ إذ يرى فيه المرءُ حسناً ما ليس بالحسن، وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا (١٠٤)﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

وهذا الجهل هو الذي جعل أصحاب موسى بعد إذ نجاهم الله تعالى يطلبون من موسى أن يجعل لهم إلهاً كما للمشركين آلهة.

وقد ذكر الله تعالى ذلك عنهم حيث قال: ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ (١٣٨)﴾ [الأعراف: ١٣٨].

فالجهل سبب لكثير من مصائب الناس في دينهم، يسرعون به إلى أنواع من الضلالة.

وما وجد الشيطان طريقا إلى قلوب العباد بمثل ذلك الجهل الذي وجده أبوابا مشرعة إليها، لا يتحصن منه شيء فيها.

ثانيا: الخلل في مصادر التلقي:

وهذا أيضا من أهم عوامل الانحراف عن التوحيد.

ذلك حين يكون صدور المرء عن غير كتاب الله تعالى ولا سنة نبيه ﷺ، فإنه لن يخرج إلا بالآراء الفاسدة، والأهواء المضلة.

وإن الأمان من الضلالة - بإذن الله تعالى - هو في التمسك الحق بالمصادر المتينة التي لا يعتريها نقص ولا نسيان، وهي كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

قال تعالى: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾﴾ [طه: ١٢٣-١٢٤].

وقال النبي ﷺ: (**وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب الله**)(١).

ولما ظهر في الأُمة طوائف ارتضت لأنفسها مصادر في التلقي قدمتها على كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ ظهر الافتراق في الأُمة، وتنوعت سبل البدعة فيها واتسعت، فكل يوم تقذف العقول العارية من الحصن دون الضلالة بأنواع من الآراء والأهواء.

وحين نتأمل الانحراف الواقع في توحيد العبادة فإن هذا العامل ظاهر التأثير في ذلك، حين صارت تقرر تلك الانحرافات بالعبارات المزخرفة، والجمل المتكلفة من محض الآراء والاجتهادات، والإعراض عن الدلائل الصريحة التي لا غموض فيها من الكتاب والسنة.

---

(١) رواه مسلم في الحج - باب حجة النبي ﷺ - رقم ١٢١٨، وأبو داود في الحج - باب صفة حجة النبي ﷺ - رقم ١٩٠٥، والترمذي في المناقب - باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ - رقم ٣٧٨٦.

ثالثا : التقليد الأعمى :

وهذا الداء العضال سبب رئيس في ظهور الانحراف وتوسعه.

وهو مرض جاهلي قد أخبر الله تعالى به عن أهل الجاهلية فقال سبحانه : ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزخرف: ٢٣].

وقال تعالى : ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [الصافات: ٦٩-٧٠].

فتقليد الآباء والشيوخ من غير هدى وبصيرة يصبغ الانحراف الذي كانوا عليه في المقلد، ويزيده التعصب المقيت شدة وصلابة، ويُعمي عنه دلائل الحق، ودعوات الحق.

ومن تأمل كثيرا من المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة يجدها موروثات تتعاقبها الأجيال دون تمحيص ولا عرض على الميزان الحق، فما يزيدها ذلك مع مرور الأيام وتتابع ذلك التعاقب إلا زيادة في الانحراف، وبعدا في الغواية.

ومتى ما تخلص المرء من ذلك التقليد الأعمى، وصار يزن الموروثات بميزان الشرع، وجعله حاكما عليها، فإنه يسلم له توحيده، وأمور دينه جميعها.

رابعا : الاغترار بكثرة المخالفين :

ليس العبرة في تقرير المسائل الشرعية هو الكثرة أو القلة، وإنما هو موافقة الدليل الذي أنزله الله تعالى على رسوله.

فمتى ما وافق المرء ما دل عليه الدليل فهو على الحق، ولا يضره عند ذلك قلة السالكين، وكثرة المخالفين.

ولما صارت الكثرة في نظر كثير من الناس هي المحكم في الضلالة والهدى، والخطأ والصواب، صارت هي الفارق عندهم بين الأمرين، وصاروا يركنون في تأييد ما هم عليه من مخالفات بالكثرة التي هم عليها.

وكلما جاءهم البيان، وصدع لهم بالحق من أشفق على حالهم، ما كان حُجتهم إلا رمي الأبصار إلى ما يملأ الأرض ممن هم على شاكلتهم، فيرونه الدليل الظاهر والحُجة القاهرة على صحة الطريق وسلامة المنهج.

نعم، لا يُنكَر ما للكثرة من أثر على تأييد الحق وتثبيته، ولكن ليست هي المحكمة في ذلك على كل حال، فإن وافقت الحق الذي هو قائم بالدليل فهو اجتماع لأسباب التأييد والتثبيت.

وإن كانت مخالفة فلا اعتبار بها، وقد قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأنعام: ١١٦].

خامسا: ضعف الإيمان واليقين والتوكل على الله تعالى:

وهذا يورث القلب التفاتا إلى غير الله تعالى، فيتشبث المرء بالأسباب الوهمية، ويستمسك بعرى واهية رجاء تحقق مطلوب أو دفع الكروب.

فيطرق في طلب ما تصبو إليه نفسه أو دفع ما عالجته نفسه سنين طوال من بلاء ونصب أبوابا ليست في السماء، فيبث الشكوى وينزل

المسألة عند مخلوق مثله لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا.

فاستبدل بالتوكل على الله تعالى الركونَ إلى ما أنزله عند ذلك المخلوق، واستبدل باليقين بوعد ربه تعالى ما أخلد إليه من ظنٍّ عدم الخيبة عند من بث إليه شكواه.

وبذلك صار القلب معلقاً بذلك المخلوق، كلما نزلت به نازلة، أو ضاقت به شدة لهث باسمه طالبا المدد وحسن العطاء.

وما تلك إلا سيرة الجاهلية الأولى بل أشد.

أما من تعلق قلبه بربه تبارك وتعالى، وصدق يقينه به، وكمل توكله عليه فإنه صفي القلب من دخائل الشرك، فلا يسأل إلا الله، ولا يرجو إلا الله، ولا يستعين إلا بالله. ؛ فهو سبحانه أحق من عبد، وأحق من ذُكر، وأجود من سُئل، وأوسع من أعطى، وأنصر من ابتُغي، وأرأف من ملك، عز جاهه وجل ثناؤه.

سادسا: تأثير البيئة المنحرفة التي يعيش المرء بينها:

إن من أسباب ظهور الانحراف في توحيد العبادة وتَوَسُّعُه البيئةَ المنحرفة نفسها، والعيش في وسطها.

فلا يكاد المرء يتخلص من تأثير تلك البيئة إلا ما شاء الله تعالى.

فالإبقاء على الانخراط في أوساط المخالفين دون أن يكون هناك تحركٌ للإصلاح والتغيير يؤثر على النفس، ويورثها تشبها بأحوالهم، أو السكوت عليها في أمثل الأحوال.

سابعا: التأثر بالوارد من العلوم والأفكار المنحرفة كالفلسفة وعلم الكلام:

وهذا من أضر الأمور على الأُمة، حيث صار مدخلا لكثير من المبطلين الذين أرادوا النيل من سلامة مناهجها، وصفاء مصادرها.

فأغروا ضعاف النفوس بالحاجة في تقرير مسائل الشرع إلى الموروثات الفكرية التي تركها الإغريقيون واليونانيون وغيرهم.

فصارت أهم مسائل الشرع وهي المتعلقة بالإيمان والتوحيد توزن بميزان تلك الأصول الموروثة من تلك الحضارات البائدة.

حتى أضحى الكلام في ذلك لا يحمل روح حياة، ولا نور هدى، ولا ثماراً يغتذي القلب طيبها وحلوها.

وصارت مسائل التوحيد جدلاً عقيماً، وشبهات تحرق القلوب، فلا يرى القلب راحته إلا بالبعد عنها.

وبذلك صارت العبادة لا تحمل معنى الثبات الراسي في القلوب، فسرعان ما تدب إليها طرائق الجاهلية، فتأخذها إلى أن يصرف شيء منها للمخلوق، دون أن يحدث منها لذلك نكارة.

ثامنا: التعرض للشبهات دون التحصن وابتغاءِ الرد عليها:

وهذا من أضر الأمور على توحيد العبادة، حين يكون المرء مصغي السمع وماد البصر إلى الشبهات المتعلقة في هذا الباب، دون أن يكون منه تحصن بالعلم ضدها، ودون إرادة الرد والبيان لبطلان تلك الشبهات ومخالفتها للحق.

فترى من هذه حاله سرعان ما يستسلم لتلك الشبهات، ويرى أن الأمر دون ما كان يتصوره بمراحل كثيرة، حتى يُزين في قلبه صحة كثير

من الأقوال والأفعال الشركية، وإن لم يكن قد خاض في شيء منها، فإن هذا في حده يعتبر انحرافا خطيرا، إذا غلب فإنه تُقر به تلك الانحرافات، وقد تنساق النفس إليها شيئا فشيئا.

فليس التعرض للشبهات ممدوحا لذاته، وإنما يمدح ويحمد إذا كان سبيلا لتعريتها، وبيان وجهها الحقيقي الذي لا تشتبه به؛ ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة.

تاسعا: ضعف تبيين التوحيد، وضعف الرد على المخالفين:

إن من أعظم أسباب الانحراف في هذا الباب حين يضعف في الناس بيانه والدعوة إليه، ويكون أهل البدع يخوضون في بدعهم تقريرا وتصنيفا دون أن يتصدى لهم من يرد باطلهم، ويعري شبهاتهم.

وإن المتأمل لتاريخ الأُمة يرى هذا الأمر ظاهرا لا يخفى منه شيء.

ففي الأزمان التي يغلب فيها الضعف على الأُمة، وتكثر البدعة والخرافة دون رادع فإن تلك البدع تسرع في الأمة سرعة النار في الهشيم، تتجاوز حدود الأرض والجنس واللون.

أما في الأزمنة التي يهيئ الله تعالى للأُمة من يظهر دلائل التوحيد، ويرد على أهل البدع، فإن أثر ذلك يظهر في الأُمة، فتخمد البدعة، وتكون السنة محل ظهور وانتشار.

نسأل الله تعالى أن يستعملنا في طاعته، وأن يجعلنا أسبابا في نشر التوحيد ورد كل ما ينقضه أو ينقصه .

معنى الشبهة والمراد بها في هذا البحث

الشبهة : مأخوذة من الشَبَه وهو المماثلة، تقول : أشبه الشيء الشيء : ماثله[١].

والمراد بها الأمور المشكلة التي قد لا تُميز.

قال في اللسان : (والمشتبهات من الأمور : المشكلات)[٢].

وفيه - أيضا - : (قال الليث : المشتبهات من الأمور المشكلات وتقول شبهت علي يا فلان إذا خلط عليك و اشتبه الأمر إذا اختلط، واشتبه علي الشيء)[٣].

وفي مختار الصحاح : (الشبهة الالتباس و المشتبهات من الأمور المشكلات)[٤].

قلت : وارتباط المشكلات بالتشابه ظاهر ؛ إذ أن الشبه في حقيقتها تشبيه الباطل بالحق، فيعرض على أنه منه، ويستدل له بدليله، حتى يشكل على من ضعفت نفسه دون إدراك ذلك، فيظنهما متشابهين.

ولذلك قال حذيفة رضي الله عنه في الفتن : (إياك والفتن، لا يشخص لها أحد، فوالله ما شخص منها أحد إلا نسفته كما ينسف السيل الدمن، إنها مشبهة مقبلة، حتى يقول الجاهل : هذه. تشبه مقبلة، وتتبين مدبرة،

---

(١) انظر لسان العرب لابن منظور ١٣/ ٥٠٣.
(٢) المرجع السابق ١٣/ ٥٠٣.
(٣) المرجع السابق ١٣/ ٥٠٥.
(٤) مختار الصحاح للرازي ١٣٨.

فإذا رأيتموها فاجتمعوا في بيوتكم، واكسروا سيوفكم، وقطعوا أوتاركم، وغطوا وجوهكم)[١].

جاء في لسان العرب - توضيحا لمعنى الأثر - : (قال شمر : معناه : أن الفتنة إذا أقبلت شبهت على القوم، وأرتهم أنهم على الحق حتى يدخلوا فيها، ويركبوا منها ما لا يحل، فإذا أدبرت وانقضت بان أمرها، فعلم من دخل فيها أنه كان على الخطأ)[٢].

فالشبهة إذاً : هي ما يلتبس فيه وجه الحق بالباطل، فيُظن الباطل بها حقاً.

وليس الاشتباه والالتباس في نفس الأمر، ولكنه نسبي إضافي، لا يكون إلا على من لم يتبين وجه الحق في ذلك.

والمراد بالشبهة في هذا البحث : ما يجعله المبتدعة دليلا لهم في تقرير مخالفاتهم المتعلقة بتوحيد العبادة، يلبسون فيه الحق بالباطل، سواء كان استدلالا نقليا أو عقلياً أو ما يجعلونه شاهدا على صحة ما هم عليه وليس هو كذلك كالقصص التي يتناقلونها تأييدا لما هم عليه.

والكلام في ذلك على المباحث المقررة في خطة البحث، والتي سبق بيانها.

والله تعالى المستعان.

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك ٤/ ٤٩٥، وصححه ووافقه لذهبي.

(٢) لسان العرب ١٣/ ٥٠٤.

تعريف البدعة والمراد بالمبتدعة والأدلة على ذم البدعة

تعريف البدعة:

التعريف اللغوي:

البدعة مصدر "بدع "، وهو جامع لأصلين :

أحدهما : الإحداث والاختراع.

والثاني : الانقطاع والكلال.

قال ابن فارس : ("الباء والدال والعين" أصلان لشيئين : أحدهما : ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال سابق ..

والثاني : الانقطاع والكلال، كقولهم : أبدعت الراحلة إذا كلت وعطبت)[١].

ولعل المعنى الثاني راجع إلى الأول باعتبار الخروج عن الاطراد الذي كانت عليه الحال، فالناقة مثلا يعتبر الكلال والانقطاع طارئا عليها خارجا عن الاطراد التي هي عليه وهو السير والاحتمال.

وفي توضيح ذلك قال ابن الأثير رحمه الله : (يقال : أبدعت الناقة إذا انقطعت عن السير بكلال أو ظلع، كأنه جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير إبداعا، أي إنشاء أمر خارج عما اعتيد منها)[٢].

---

(١) معجم مقاييس اللغة ١/ ٢٠٩.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ١٠٧.

وعلى ذلك فالجامع لمعنى البدعة هو : الحدوث والطروء.

جاء في كتاب العين : (البَدْع : إحداث شيء لم يكن له من قبل خلق و ذكر ولا معرفة، والله بديع السموات والأرض، ابتدعها ولم يكونا قبل ذلك شيئا يتوهمهما متوهم)(١).

وفي الصحاح : (أبدعت الشيء : اخترعته لا على مثال)(٢).

وفي لسان العرب : (بدع الشيء يُبدعه بِدعا وابتدعه : أنشأه وبدأه. وبدع الركية : استنبطها وأحدثها. وركي بديع : حديثة الحفر. والبديع و البدع : الشيء الذي يكون أولا. وفي التنزيل ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩].

أي : ما كنت أول من أرسل، قد أرسل قبلي رسل كثير. والبدعة : الحدث، وما ابتدع من الدين بعد الإكمال)(٣).

التعريف الشرعي :

يتفق التعريف الشرعي مع التعريف اللغوي باعتبار أن البدعة هي الشيء الحادث لا على مثال.

ولكن يختلفان باعتبار العموم والخصوص، فالتعريف اللغوي عام في الأمور الدينية والدنيوية.

أما التعريف الشرعي فمختص بما هو متعلق بالأمور الشرعية.

---

(١) كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي ٢/ ٥٤.

(٢) الصحاح للجوهري ٣/ ١١٨٣.

(٣) لسان العرب لابن منظور ٦/٨.

فالبدعة في الشرع هي إحداث شيء في أمر الدين.

ولقد تعددت أقوال أهل العلم في تعريف البدعة، إلا أنها في الجملة راجعة إلى هذا المعنى، وناصة على هذا القيد.

ولعل من أدق تعريفاتها ما ذكره الشاطبي رحمه الله في "الاعتصام".

فقد عرف البدعة بأنها: (طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه)[١].

وحول هذا المعنى تدور تعريفات أهل العلم:

فقد عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بأنها: (ما لم يشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب)[٢].

وعرفها الحافظ ابن رجب رحمه الله بأنها: (ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، أما ما كان له أصل يدل عليه فليس ببدعة شرعا)[٣].

فالحاصل أن البدعة هي كل ما أحدث في الدين، وهو شامل للأقوال والأعمال والاعتقادات[٤].

---

(١) الاعتصام ١/ ٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٤/ ١٠٧.

(٣) جامع العلوم والحكم ص ٢٥٦.

(٤) انظر في تعريف البدعة وأقوال أهل العلم في ذلك: حقيقة البدعة وأحكامها، لسعيد بن ناصر الغامدي ١/ ٢٥٢ - ٢٦٧، موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع، لإبراهيم الرحيلي ١/ ٨٩ - ٩٣.

المراد بالمبتدعة:

بعد التعرف على معنى البدعة، فإن المراد بالمبتدعة يكون واضحا، إلا أنه لا بد من مراعاة حال من تلبس بشيء من البدع، هل الغالب عليه الابتداع فيحكم عليه أنه من المبتدعة؟ أو أن الغالب عليه اتباع السنة والوقوف عندها، لكنه وافق المبتدعة في قول من الأقوال خطأً؟ عند ذلك فلا يلحق بالمبتدعة لغلبة اتباعه للسنة.

وكذلك لا بد من التفريق بين أنواع البدع وأحكامها، فمن كان على بدع مغلظة ليس كمن هو دون ذلك، فأهل البدع يتفاوتون في بدعهم، بل إن أهل البدعة الواحدة يتفاوتون فيها، فمن كان عالما منظرا لها ليس كمن هو مقلد ليس له من النظر حظ ولا يد.

ولكن لا يعني هذا أن يقر شيء من البدع، بل من وقع ببدعة فهي مردودة كان من كان.

وبناء على ما سبق فالمبتدعة هم من غلب عليهم الابتداع، وصاروا يعرفون به، حتى صار أمارة من أماراتهم، كبدعة الخوارج والصوفية والمرجئة ونحو ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (والبدعة التي يعد بها الرجل من أهل الأهواء ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة، كبدعة الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة)[1].

وقال الشاطبي رحمه الله: (إن لفظ "أهل الأهواء" وعبارة "أهل

---

(١) مجموع الفتاوى ٣٥/ ٤١٤.

البدع" إنما تطلق حقيقة على الذين ابتدعوها، وقدموا فيها شريعة الهوى بالاستنباط، والنصر لها، والاستدلال على صحتها في زعمهم، حتى عُد خلافهم خلافا، وشبههم منظوراً فيها، ومحتاجاً إلى ردها والجواب عنها)[1].

وقد يشترك المبتدعة على اختلاف بدعهم ببعض المخالفات البدعية تقل وتكثر بحسب طبيعة تلك المخالفات، وبحسب الشبه والاختلاف في الأصول التي يقررها كلٌ منهم.

ولذلك يكون الرد على تلك المخالفات رداً على أولئك مجتمعين بغض النظر عن الاختلاف الحاصل بينهم في كثير من الأمور.

وهذا واقع هنا في هذا البحث، فإن المخالفات البدعية المتعلقة بتوحيد العبادة قد خاض فيها من المبتدعة مَن بينهم من التفاوت والردود الكثير، فالجواب على ما تلتقي عليه أقوالهم واستدلالاتهم في هذا الباب هو دحض لحججهم جميعا، ولا يعني هذا حشرهم في معنى من الابتداع واحد، بل إن جملة الأقوال والأعمال والاعتقادات محكم أساس في الفصل والتمييز.

وأمر آخر لا بد من إيضاحه: وهو أن من تلبس بشيء من المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة، وكانت تلك المخالفات ليست بالكبيرة، وهو ليس المخالفة من شأنه في الجملة، فدخوله في جملة الرد على تلك المخالفة لا يعني إلحاقة بجملة المبتدعة، بل ذلك يجب أن يراعى فيه الغالب من حاله؛ والله تعالى يحب العدل والقسط.

(١) الاعتصام ١/ ١٦٢.

والحاصل أن المبتدعة هم من غلبت عليهم البدعة وصاروا معروفين بها.

الأدلة على ذم البدع:

لما كانت البدعة سوء ظن بكمال الشريعة جاء في الشرع ذمها والنهي عنها، بل والتشديد في ذلك.

ولذلك كان السلف من الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين لهم بإحسان أشد الناس اجتنابا للبدع والتحذير منها، لقيام الأدلة الصريحة في ذلك، ولما هم عليه من الاتباع الصادق لسنة النبي ﷺ.

ولقد تنوعت الأدلة من الكتاب والسنة في النهي عن كل بدعة، ويمكن عرض ذلك التنوع كما يلي:

أولاً: بيان كمال الشريعة:

ومفهوم ذلك أن كل زيادة عليها فليس منها، كما قال تعالى ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وفي خطبته ﷺ يوم عرفة قد أشهد الناس على بلاغه للدين فشهدوا له بذلك.

ففي الصحيح من حديث جابر رضي الله عنه في ذكر حجة الوداع، ذكر خطبة النبي ﷺ يوم عرفة، وفيها أنه قال: (**وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟**) قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت. فقال - بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس -: (**اللهم اشهد اللهم**

اشهد) ثلاث مرات[١].

فالمبتدع قد خالف هذه القاعدة البالغة في الظهور الغاية.

ثانيا: التصريح بأن كل بدعة ضلالة:

ومن أدلة ذلك ما كان يقوله ﷺ في خطبته: (**أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة**)[٢].

وهذا يفيد العموم، ولا مخصص له، فهو رد على من يقول بانقسام البدع على الحمد والذم.

بل الدلالة في الحديث ظاهرة في أن كل بدعة ضلالة، فليس هناك بدعة حسنة، بل ليس هناك بدعة ليست بضلالة.

ثالثا: التصريح بأن من رغب عن سنة النبي ﷺ فليس منه:

والبدعة في حقيقتها رغبة عن السنة إلى غيرها.

ومن أدلة ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما

---

(١) رواه مسلم في الحج - باب حجة النبي ﷺ - رقم ١٢١٨، وأبو داود في الحج - باب صفة حجة النبي ﷺ - رقم ١٩٠٥، وابن ماجه في المناسك - باب حجة النبي ﷺ - رقم ٣٠٧٤.

(٢) رواه مسلم في الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة - رقم ٨٦٧، والنسائي في صلاة العيدين - باب كيف الخطبة - رقم ١٥٧٨، وابن ماجه في المقدمة - باب اجتناب البدع والجدل - رقم ٤٥.

تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم : أما أنا فإني أصلي الليل أبدا. وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا. فجاء رسول الله ﷺ فقال : (**أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني**)[(١)].

رابعا : بيان أن الصراط المستقيم واحد، فمن تنكب عنه فقد سلك السبل المضلة :

ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقد جاء في تفسيرها ما رواه ابن مسعود ﷺ قال : خط رسول الله ﷺ خطا بيده ثم قال : (**هذا سبيل الله مستقيما**) قال : ثم خط عن يمينه وشماله، ثم قال : (**هذه السبل وليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه**) ثم قرأ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾[(٢)].

وجاء عن مجاهد رحمه الله في تفسير هذه الآية، قال : البدع والشبهات[(٣)].

خامسا : التحذير من محدثات الأمور :

كما في حديث العرباض بن سارية ﷺ قال : صلى بنا رسول الله

(١) رواه البخاري في النكاح - باب الترغيب في النكاح - رقم ٥٠٦٣، ومسلم في النكاح - باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه.. - رقم ١٤٠١.
(٢) رواه أحمد في المسند ١/ ٤٦٥، وابن ماجه في المقدمة - باب اتباع سنة النبي ﷺ - رقم ١١، والدارمي في المقدمة - باب في كراهية أخذ الرأي - رقم ٢٠٢، والحاكم في المستدرك ٢/ ٣٤٨ وصححه ووافقه الذهبي.
(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٤٢٢، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٢٩٣.

ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: (**أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**)[1].

سادسا: عدم قبول العمل إذا لم يكن على السنة:

ودليل ذلك قوله ﷺ: (**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**)[2].

سابعاً: التحذير من الافتراق، وأن سببه الخروج عن السنة، وهو الابتداع:

ودليل ذلك حديث الافتراق المروي من طرق عن عدد من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم.

ومن ذلك ما رواه معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال: (**ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على**

(١) رواه أبو داود في السنة - باب لزوم السنة - رقم ٤٦٠٧، والترمذي في العلم - باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة - رقم ٢٦٧٦، وابن ماجه في المقدمة - باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين - رقم ٤٢، وأحمد في المسند ٤/ ١٢٦.

(٢) رواه البخاري في الصلح - باب إذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود - رقم ٢٦٩٧، ومسلم في الأقضية - باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور - رقم ١٧١٨.

ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين : ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة وهي الجماعة)[١].

وفي رواية لعبدالله بن عمرو رضي الله عنهما : قالوا : ومن هي يا رسول الله.؟ قال : (ما أنا عليه وأصحابي)[٢].

فمما سبق من النصوص يتضح أن البدع كلها مذمومة منهي عنها.

ولذلك فقد تضافرت النقول عن السلف رحمهم الله تعالى في اجتنابها والتحذير منها، ومن ذلك :

١- قول معاذ بن جبل رضي الله عنه : (إن من ورائكم فتنا، يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق، والرجل والمرأة، والصغير والكبير، والعبد والحر، فيوشك قائل أن يقول : ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره. فإياكم وما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة، وأحذركم زيغة الحكيم ؛ فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق)[٣]

٢- قول حذيفة رضي الله عنه : (يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا، ولئن أخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا)[٤].

---

(١) رواه أبو داود في السنة - باب شرح السنة - رقم ٤٥٩٧، وأحمد في المسند ٤/ ١٠٢، والدارمي في السير - باب في افتراق هذه الأمة - رقم ٢٥١٨.
(٢) رواه الترمذي في الإيمان - باب ما جاء في افتراق هذه الأمة - رقم ٢٦٤١.
(٣) رواه أبو داود في السنة - باب لزوم السنة - رقم ٤٦١١.
(٤) رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ص ١٠ - ١١.

٣- قول أبي الدرداء وابن مسعود رضي الله عنهما: (اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة)[١].

٤- قول أبيّ بن كعب رضي الله عنه: (وإن اقتصاداً في سبيل وسنة خير من اجتهاد في غير سبيل وسنة، فانظروا أن يكون عملكم إن كان اجتهادا أو اقتصادا أن يكون على منهاج الأنبياء وسنتهم)[٢].

٥- قول ابن عباس رضي الله عنهما: (عليكم بالاستقامة والأثر، وإياكم والتبدع)[٣].

٦- قول عمر بن عبدالعزيز رحمه الله لما كتب إليه رجل يسأله عن القدر، فكتب إليه: (أما بعد، أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة نبيه ﷺ، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته، وكفوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة؛ فإنها لك بإذن الله عصمة، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها، فإن السنة إنما سنها من قد علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم؛ فإنهم عن علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، وهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه

---

(١) انظر: شرح أصول أهل السنة للالكائي ١/ ٩٩ - رقم ١١٤، ١١٥، والإبانة لابن بطة - تحقيق رضا بن نعسان معطي ١/ ٣٢٠.

(٢) رواه ابن المبارك في الزهد ٢/ ٢١ - ٢٢، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١/ ٦٠ - رقم ١٠، وابن بطة في الإبانة - تحقيق رضا بن نعسان معطي ١/ ٢٧، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٢٥٢.

(٣) رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ص ٢٥.

أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه، ولئن قلتم : إنما حدث بعدهم. ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم، ورغب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم من مَقْصَر، وما فوقهم من مَحْسَر، وقد قصَّر قوم دونهم فجفوا، وطمح عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم ..)[١].

والمنقول عن السلف في ذلك لا يكاد يحصى كثرة، وكله واضح الدلالة في النهي عن البدعة، والتحذير من أهلها .

(١) رواه أبو داود في السنة - باب لزوم السنة - رقم ٤٦١٢.

منهج المبتدعة في عرض شبههم

لما كانت الشبه التي يلقيها المبتدعة في تقرير بدعهم عاملاً أساساً في غرس ذلك التقرير، وجانباً مهماً في الحفاظ على تلك البدع أمام ما يكون به كشف لعوارها، حرص المبتدعة على تعدد الطرق في عرض تلك الشبهات، لتسوغ عند أنواع المشارب، وتوافق مختلف التوجهات، ويكون ذلك سبباً للإبقاء عليها في النفوس التي أقعدها جهلها، أو غلب عليها هواها.

وليس من السهولة بمكان استعراض منهج في هذا الأمر تتفاوت السهام المضروبة فيه، بين مقل ومكثر، وبين متجاوز في الغلو ومن هو دون ذلك؛ إذ أن الدقة في عرض المنهج إنما يكون في حال اطراده على حال واحدة، لا يتخلف عنها إلا شواذ ليس لها في الحكم نصيب.

والله تعالى يحب العدل في القول والحكم، ولذلك فلابد من القول قبل عرض منهج المبتدعة في عرض شبههم: إن الكلامَ فيه كلامٌ جملي ليس بالضرورة أن يندرج في تفصيلاته كل من تلبس بابتداع في هذا الباب، بل يراعى في ذلك التفاوت في هذا الباب من حالة القرب والبعد.

ولكن لما كان الكلام هنا على العموم، فإنه لا يتضمن أن يوصف أحد بما ليس فيه، أو يحكم عليه بما لم يتصور منه.

ومن خلال الاستقراء لما يعرضه المبتدعة من شبه في تقرير المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة، يمكن الخروج بالملامح التالية:

● **ترك المحكم واتباع المتشابه:**

فتراهم يأتون إلى أدلة مشتبهة يقررون بها مخالفة ظاهرة، قد جاءت النصوص الصريحة في النهي عنها.

فمثلاً: مسألة دعاء غير الله تعالى من الأموات وغيرهم قد جاءت النصوص الواضحة بأن هذا شرك بالله تعالى، وبيان أن هذه هي حال المشركين أعداء الرسل، وأن هذا الأمر هو الذي كانت فيه المنازعة بين الرسل وأقوامهم.

فيعرضون عن كل ذلك الوضوح في تلك الأدلة، ويلجئون إلى أدلة مشتبهة، يحملونها على معنى تقرير دعاء الأموات، كتمسكهم بمسألة سماع الأموات، بأن من يأتيهم ويخاطبهم فإنهم يسمعونه، فإذا سألهم شيئاً كانوا سبباً في أن يشفعوا له عند الله تعالى.

وغير ذلك من المستمسكات والتي ستأتي مفصلة - بإذن الله تعالى - في هذا البحث.

ولذلك فلابد من التنبه لهذا الأمر فيما يعرضه المبتدعة من شبه؛ إذا أنهم يصورون أن الدليل الذي يعرضونه - وهو من المتشابه - هو الذي فيه الدلالة على المسألة موضوع البحث، أما غيره من أدلة - وهي من الوضوح والإحكام بمكان عليّ - فلا دلالة لها على المسألة، فيغلب على من يضعف تصوره للأدلة ذلك التحييد الذي يرسمونه، فيصغي للمتشابه، ويكون عن المحكم في صمم وعمى.

ولذلك كان من أنفع ما يرد تلك الشبه الاستحضار التام للمحكم من النصوص، ورد ذلك المتشابه إليها.

ولقد دل القرآن على أن ترك المحكم واتباع المتشابه هو من طريق أهل الزيغ والضلال.

فقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾﴾ [آل عمران: ٧].

ولقد نبه الشيخ محمد عبد الوهاب رحمه الله إلى هذا الأمر في كتابه القيم "كشف الشبهات" فقال: (جواب أهل الباطل من طريقين: مجمل، ومفصل.

أما المجمل: فهو الأمر العظيم، والفائدة الكبيرة لمن عقلها، وذلك قوله تعالى ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧] الآية

ثم قال: مثال ذلك: إذا قال لك بعض المشركين: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [يونس: ٦٢]، وأن الشفاعة حق، وأن الأنبياء لهم جاه عند الله، أو ذكر كلاما للنبي ﷺ يستدل به على شيء من باطله، وأنت لا تفهم معنى الكلام الذي ذكره، فجاوبه بقولك: إن الله ذكر في كتابه أن الذين في قلوبهم زيغ يتركون المحكم ويتبعون المتشابه، وما ذكرته لك من أن الله تعالى ذكر أن المشركين يقرون بالربوبية، وأن كفرهم بتعلقهم بالملائكة والأولياء مع قولهم ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، هذا أمر محكم بيّن لا يقدر أحد أن يغير معناه .

وما ذكرت لي أيها المشرك من القرآن أو كلام النبي ﷺ لا أعرف معناه، ولكن أقطع أن كلام الله لا يتناقض، وأن كلام النبي ﷺ لا يخالف كلام الله.

وهذا جواب سديد، ولكن لا يفهمه إلا من وفقه الله فلا تستهن به)[١].

● **التفريق بين المتماثلات والجمع بين المختلفات :**

وذلك بأن يأتوا إلى الحال الواحدة التي تجتمع فيها الأوصاف، وتتفق فيها الأقوال والأعمال، فيجعلونها أحوالاً مختلفة عن بعضها، لاعتبارات ليست محل تأثير ونظر، فيبنون على ذلك اختلاف الحكم في حال عن حالٍ مماثلة لها.

فعندما يقررون ما يفعله كثير من عباد القبور من دعاء لغير الله تعالى وذبح ونذر وأنواع من العبادات، وهذه حال مشابهة لحال من حكم الله تعالى عليهم بالشرك، فإنهم يأتون بالتفريق بين الحالين بأن يقرروا أن المشركين السابقين كانوا لا ينطقون بالشهادتين، ويعتقدون الخالقية في غير الله تعالى، أما هؤلاء المستغيثون بالأموات فهم مسلمون يصلون ويصومون، وينطقون بالشهادتين مراراً وتكراراً.

وبذلك يفرقون بين الحالين، وعليه فلا ينطبق حكم أحدهما على الآخر.

أما جمعهم بين المختلفات فإنهم يأتون إلى المعاني التي ليست من

---

(١) كشف الشبهات (مع شرح الشيخ محمد بن عثيمين) ص ٧٩.

أقوال الشرك ولا أعماله فيقيسونها بالمعاني الشركية، وهم بذلك يريدون إلزام خصمهم بأن حكمه على المعاني الشركية ينسحب على تلك المعاني الواضحة في عدم دلالتها على شيء من الشرك، وعليه فإما يقرّ بالأمرين شركاً ظاهراً، وإما يُسلّم أن الأمرين ليسا من الشرك في شيء.

مثال ذلك: الحكم على الاستغاثة بالأموات ودعائهم بأنه شرك بالله تعالى، ومن أعمال أهل الجاهلية، فإنهم يلحقون ذلك بمعنى استغاثة الأحياء بعضهم ببعض فيما مكنهم الله تعالى منه، ويستدلون لذلك بمثل قول تعالى - عن موسى عليه الصلاة والسلام - ﴿فَٱسْتَغَـٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥]، وكذلك يلحقونه بمعنى طلب الشفاعة من الأنبياء يوم القيامة.

وهكذا يجعلون المعنيين المختلفين معنىً واحداً ليصلوا بذلك إلى أن تلك الاستغاثات بالأموات ما هي إلى من معاني الطلب الذي أباحه الله تعالى بين المخلوقين، فمن حكم عليه بالشرك، فقد حكم على كل طلب يكون من مخلوق إلى مخلوق بأنه شرك.

وهذه طريقة في تقرير الباطل ليست وليدة اللحظة، وفريدة هذه الأزمان، بل قد حكى الله تعالى عن أهل الجاهلية السابقين حين حرّم الله تعالى الربا أنهم قالوا: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وما ذلك منهم إلا للإبقاء على ما هم فيه من ضلالة، واستمالة النفوس الضعيفة إلى ما هم فيه.

وقد تستجيب النفس لمثل هذا التلبيس حين لا يكون عندها تدبر

للنصوص، ولا فرقان بين الأحوال، ولا ميزان واضح تضع به المعاني في مواضعها، فتلحق المثيل بمثيله، وتخرج ما ليس منه أن يدخل فيه.

- **الخلط بين الفروقات التي يجمعها معنى عام:**

وذلك بعدم التمييز بين الفروقات الجزئية في المعاني التي يجمعها معنى عام كلي، فيجعلون تحقيق جزء ذلك المعنى العام تحقيقاً لتمامه، هذا في جانب التقرير والإثبات.

أما في جانب النفي والاعتراض فيخلطون تلك المعاني للإلزام بالحكم الواحد على المعاني المفترقة وإن كانت مشتركة في أصل المعنى.

فمثلاً: في تقرير التوحيد لا يفرقون بين المعاني المتعلقة به، والتي لا يكون تحقيقه إلا باجتماعها، فيقررون معنىً من معانيه وهو إفراد الله تعالى بالخلق والتدبير، ويجعلون تحقيق هذا المعنى من التوحيد محققاً لتمامه، وبذلك أخرجوا أن يكون دعاء الأموات والذبح والنذر لهم ونحو ذلك أن يكون مناقضاً للتوحيد ما دام أن صاحبه محقق لمعنى إفراد الله تعالى بالخالقية.

وكذلك في الكلام على الشرك وأنواعه ووسائله، يداخلون بين المعاني المتعلقة بذلك، ويجعلون الحكم على شيء منها حكماً عاماً يشمل كل تلك المعاني.

وذلك منهم لإلزام الخصم أنه يجعل شركاً ما ليس بشرك، أو أنه يجب أن يسلم بانتفاء ما حكم به.

فيجعلون الكلام على الوسائل كلاماً على الشرك نفسه، فيشنعون

على من يحذر من وسائل الشرك، ويزيل مظاهرها بأنه يحكم على تلك الوسائل بأنها شرك بالله تعالى لا حظ لصاحبها في الإسلام.

وأيضاً يحملون الكلام على الوسائل - وخاصة حين يكون لبعض أهل العلم كلام في تقريرها - على معانٍ هي من الشرك الصريح.

وهذا يظهر في الكلام على التوسل والتبرك والغلو ونحو ذلك، كما سيظهر جلياً في هذا البحث - إن شاء الله تعالى ـ، بغية ذلك الإلزام الباطل.

● **الأخذ ببعض النصوص وترك بعض:**

وهذه نتيجة حتمية لغلبة الهوى، ورغبة الانتصار للرأي دون تجرد للحق.

فإذا كان من النصوص ما يجدون فيه دلالة على تقرير معنىً مما يريدون فإنهم يبرزونه ويحشدون ما يماثله.

وأما النصوص التي فيها الدلالة الصريحة على نقض دعواهم فإنهم يعرضون عنها صفحاً، ولا يكون لها في صفحات ما يسطرونه نصيب.

ولذلك تراهم يأخذون المنسوخ ويتركون الناسخ، ويستدلون بالعام ويتركون الخاص، وهكذا.

● **إلزام المخالف لهم بما ليس بلازم، ورميه بسيء الأوصاف:**

وهذه طريقة للمبطلين قديما وحديثاً، لا يقرعون الحُجة بالحُجة، ولكن بالإلزامات الباطلة، والتشنيع المجحف.

فالمبتدعة حين يقررون شبههم فإنهم يرمون من خالفهم بالعظائم

لتسلم تلك الشبهات في نفوس الآخذين عنهم.

فمثلاً : حين يقررون دعاء الأموات، وصرف أنواع من العبادة لهم، ويأتي من ينكر عليهم بالأدلة الواضحة أن هذا من أعمال الجاهلية، فإنهم يرمونه ببغض الأنبياء والأولياء، وأنه لا يقدرهم قدرهم، وأنه لم يحمله على هذا الإنكار إلا حقد وغل يحمله في قلبه على أولياء الله تعالى.

وهكذا يستخفون العقول الضعيفة، وينفرونها عمن يحمل لها النصح الصادق، والصوت المشفق.

- **جعل الكثرة محكماً في الصواب والخطأ:**

وذلك بأن يحشروا من لا يكاد يحصى كثرة ممن هو على طريقتهم في جملة ما يستدلون به على باطلهم، فيجعلون تلك الكثرة الكاثرة من أظهر الأدلة على صدق المنهج، وصحة الطريق.

وإن من المعلوم أن صحة الطريق لا تقاس بكثرة الأتباع ؛ إذ أن أهل الضلالة يملأون الأرض طولاً وعرضاً، ومع ذلك فلا تدل كثرتهم طرفة عين على صحة ما هم عليه، وموافقته للفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها.

قال تعالى : ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦].

وقال تعالى : ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾﴾ [يوسف: ١٠٣].

وقال تعالى : ﴿...وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ ﴿١٣﴾﴾ [سبأ: ١٣].

وأخبر النبي ﷺ أنه لا تزال طائفة من أُمته على الحق منصورة لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم[١].

نعم، يُفرح بالكثرة حين تكون متبعة للحق، سائرة في طريقه، جاعلة مقياس الصواب في ذلك السير هو الحق نفسه، إذ هو دليل الفوز والفلاح والنجاة، ومن تخلف عن ذلك الدليل فلا عبرة فيه، قلّ أو كثُر.

- **تقديم المقدمات الباطلة والتسليم لنتائجها:**

وذلك بأن يقرروا أموراً هي في حقيقتها مقدمات تبنى عليها نتائجها، فتكون تلك المقدمات مقدمات باطلة، فيبنون الكلام على نتائجها بناء على ذلك التقرير لها.

فيكون الكلام على تلك النتائج بالتسليم مبنياً على ذلك التأصيل الباطل، والتصور غير الصحيح.

فمثلاً: يقررون بأدلة لم يجمعوا أطرافها أن هذه الأُمة محفوظة من الشرك، فلا يقع فيها شيء منه، ويبنون على ذلك الحكم على جميع الأقوال والأفعال التي تصدر ممن يدعو غير الله، ويذبح وينذر لغير الله تعالى، ويصرف أنواعاً من العبادات لغير الله تعالى أن ذلك ليس من الشرك في شيء، ويجب حمله على غير الشرك حتى لا تنخرم المقدمة التي قدموها في هذا الباب.

---

(١) رواه البخاري في العلم - باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين - رقم ٧١، ومسلم في الإمارة - باب لا تزال طائفة من أُمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم - رقم ١٠٣٧ عن معاوية رضي الله عنه.

وكذلك في تعريفهم للعبادة حين حصروا معناها على اعتقاد الخالقية في المعبود، بنوا على ذلك أن ما يفعله الغلاة في القبور، وما يصدر منهم من أقوال وأفعال ليست عبادة مصروفة لغير الله تعالى؛ لأنها لم تصدر عن قلبٍ معتقد أن غير الله تعالى خالق مدبّر مستقلٌّ بالفعل.

وبمثل هذه الطريقة يجعلون الشبه مركبة يبنون بعضها على بعض ظانين بذلك أن الأدلة مجتمعة على ما يقررون.

• تسمية الشيء بغير اسمه، وتزيين العبارة وتنميقها في عرض الشبه لتكون أكثر قبولاً:

وهذه سنة متوارثة بين المبطلين، فكلٌّ لا يجرؤ على عرض باطله بصورته التي هو عليها، ولكنهم يزينون العبارات، ويعطون من طرف اللسان حلاوة لتكون تلك الشبهة التي يعرضونها في تقرير باطلهم أقرب للنفوس والأسماع.

فتراهم يسمون تلك الشركيات التي تكون عند القبور محبة للأولياء، واحتراماً لهم، وإنزال أهل الفضل منازلهم اللائقة بهم، فيدعون ويستغيثون ويركعون ويسجدون ويعملون من أمثال ذلك ما يشاؤون، ثم يخلعون عليه لباس التقدير والاحترام لعباد الله الصالحين.

ومن أنكر ذلك أو عابه كان - عندهم - مخلاً بالأدب، مقصراً في أداء الحقوق المستحقة لأولياء الله تعالى.

وبمثل ذلك يُزين لهم سوء عملهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً.

ولقد أخبر الله تعالى عن حال المشركين السابقين أنهم يجمّلون

العبارات في تقرير ما هم فيه من شرك.

كما قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

وقال تعالى عن حال المنافقين: ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾ [النساء: ٦٢].

فالعبرة في الحكم على الأشياء هي الحقائق والمعاني، لا الأسماء والألقاب.

• **تأويل النصوص عن ظاهرها الدالة عليه لتوافق ما يقررونه:**

إن التأويل باب وجد فيه المبتدعة مدخلاً واسعاً في تقرير بدعهم، وصرف كل ما يعترضها من الأدلة التي تبين بطلانها.

فبالتأويل حاول كل مبتدع أن يحمي جانب بدعة ويوجد التبريرات المتعددة والمتنوعة لتلك البدعة التي يريدها ملء قلوب العباد.

وفيما يتعلق بتوحيد العبادة فإن المبتدعة يصرفون النصوص الدالة على بطلان ما يقررونه في هذا الباب عن معنى تلك الدلالة إلى معانٍ مختلفة، أو يحملونها على جزء في المعنى دون تمامه لتسليمهم بحكم ذلك الجزء دون غيره.

فمثلاً: يؤولون النصوص الدالة على النهي عن دعاء غير الله تعالى إلى معنى اعتقاد الربوبية في المدعوّ، ويقصرون المعنى عليه، وبذلك يصلون إلى صرف دلائل تلك النصوص أن تكون دالة على دعاء الأموات والاستغاثة بهم ونحو ذلك.

فباب التأويل من أهم ما يدخل منه المبتدعة في تقرير بدعهم، وصرف كل ما يدل على بطلانها عن الدلالة على ذلك.

● **الاستدلال بالأحاديث الضعيفة والموضوعة:**

فحين يكون شيء من ذلك دالّاً على بدعتهم، أو فيه شبهة الدلالة عليها فإنهم يتشبثون به، ويظهرونه ويبرزونه، ويتكلفون النقول والتحليل في التصحيح والتحسين.

في الوقت الذي يتغافلون فيه عن النصوص الصحيحة الصريحة في ذم بدعتهم وبيان بطلانها.

بل إن منهم من يستدل بما هو ظاهر الوضع، واضح الكذب، كالاستدلال بحديث (لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه)، وحديث (إذا أعيتكم الأمور فاستعينوا بأصحاب القبور)، ونحو ذلك.

وما هذه إلا بضاعة من أفلس من الدلائل الصحيحة الصريحة في تقرير ما يريد، فأخذه هواه إلى حيث مالا تقوم به حجة ولا يصح به استدلال.

أما أهل الحق والاتباع فتضيء طريقهم نصوص الوحيين يهتدون بهديها، ويهتدون بنورها.

● **الاعتماد على القصص والمنامات وكثرة إيرادها:**

وهذا كثير في تقرير ما هم فيه من ابتداع، فيوردون القصص، ويتناقلون الرؤى في سلامة منهجهم، وصحة طريقتهم، وصدق ما هم فيه من قول أو عمل، وإن كان قد دلت الدلائل من الكتاب والسنة على

عدم شرعية ما هم عليه.

فمثلا : في مسألة الاستغاثة بالأموات يعتمدون كثيرا على ما يتناقلونه من قصص من أن فلانا دعا صاحب القبر الفلاني فتحصل له مطلوبه، واندفعت عنه كروبه.

ويعتمدون - أيضا - على الرؤى التي يتناقلونها، فيرى فلانٌ من الناس شيخه في المنام يحمد طريقته، ويصوب قوله وفعله، ويفيده بحصول الثواب الأخروي، وتحقق المطلوب الدنيوي بالسبيل التي يسلكها، كاستغاثته بالأموات، وطلب الرزق والمدد منهم، وصرف أنواع من العبادة لهم.

فيجعلون ذلك كله دليلا على سلامة الطريق وصحة المنهج.

وما ذاك بالذي تعارض به الدلائل الشرعية الواضحة في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، ولكن لما غلب الهوى، وعميت البصيرة، واختلت الموازين، واستبدل بالمعين الصافي كدرٌ لا يروي غليلا، ولا يشفي عليلا، فصارت تصدر القلوب والعقول عن غير الوحيين، أنتج ذلك تلك المفارقات في الاستدلال حين يُجعل ما ليس بدليل دليلا، بل ويُجعل حاكما على أصرح الأدلة وأقواها.

نعم، لا يُنكر ما للقصص والرؤى من تثبيت للنفس وبشارة، وما يكون في القلب من استئناس بها.

ولكن يجب أن يوزن ذلك كله بميزان الشرع، ليُعلم بعد هذا أن ما كان منها مخالفا للنصوص الشرعية فليس من البشارة في شيء، وأن استئناس النفس بها ما هو إلا متاع ساعة سرعان ما تزول، ثم يُدرَك

يقيناً أن دعاء المضلين ما كان إلا في تباب.

وبعد، فهذه جملة ما وقع الاستقراء عليه من ملامح تبين منهج المبتدعة في عرض شبههم وتقريرها.

نسأل الله تعالى الهدى والتقى، وحسن القول والعمل .



الباب الأول

شبهات المبتدعة في معنى العبادة وأول واجب على المكلف

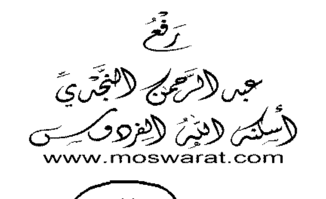
- الفصل الأول: شبهاتهم في أول واجب على المكلف.
- الفصل الثاني: شبهاتهم في تعريف العبادة.
- الفصل الثالث: شبهاتهم في الخلط بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية.



الفصل الأول

شبهاتهم في أول واجب على لمكلف

- **المبحث الأول:** أول واجب على المكلف عند أهل السنة.
- **المبحث الثاني:** أول واجب على المكلف عند المبتدعة.
- **المبحث الثالث:** شبهات المبتدعة في أول واجب على المكلف عندهم.



توطئة

إن مسألة أول واجب على المكلف بينة واضحة في دلالات نصوص الكتاب والسنة وسيرة الرسل وأتباعهم في دعوتهم الناس. إلا أن طوائف أهل الكلام قد خاضوا فيها بأمور بدعية أحدثوها لم ينزل بها كتاب ولا سنة، أطالوا البحث فيها للوصول إلى أمور ضرورية في النفوس، وأثمرت موقفاً ضيقاً تجاه الداخلين في هذا الدين أفواجاً، كما سيتضح عند عرض منهجهم ومناقشته إن شاء الله.

ومن هنا كان لزاماً على أهل السنة توضيح المنهج الحق والرد على كل من خالفه.

وفي هذا الفصل سأبين مذهب أهل السنة في هذه المسألة، ثم يكون الكلام على مذهب المتكلمين فيها مع عرض شبهاتهم والرد عليها.



المبحث الأول

أول واجب على المكلف عند أهل السنة والجماعة

لقد أرسل الله تعالى رسله وأنزل معهم الكتاب والميزان، فكان مبدأ دعوتهم ومفتاح رسالتهم الدعوة إلى عبادة الله تعالى وحده لا شريك له، كما قص الله تعالى عنهم أن مبدأ قولهم لأقوامهم: ﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩].

فأول واجب على المكلف هو عبادة الله تعالى وحده، وعلى هذا اتفق علماء السلف كما قال شيخ الإسلام ابن تيميه: (إن السلف والأئمة متفقون على أن أول ما يؤمر به العبد الشهادتان، ومتفقون على أن من فعل ذلك قبل البلوغ لم يؤمر بتجديد ذلك عقب البلوغ)(١).

والأدلة على هذا الأمر كثيرة منها:-

أولاً: أن الله تعالى قد بين الغاية من خلق الجن والإنس وهي عبادته سبحانه وحده، فقال عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ۝٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦]، وفطر العباد على الإقرار به، فكان بدء الخطاب بلازم تلك الفطرة وهو العبادة، كما قال سبحانه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝٢١﴾ [البقرة: ٢١].

ثانياً: أن الله تعالى قد قص في كتابه أنباء جمع من الرسل عليهم

(١) درء تعارض العقل والنقل ٨/ ١١.

الصلاة والسلام، وبيّن أصل دعوتهم للناس ومبدأها، وباستقراء تلك القصص نجد التوافق في مبدأ تلك الدعوات وهو الأمر بعبادة الله تعالى وحده، فنجده يأتي ملازماً لذكر الرسالة، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وهكذا الشأن في الرسل من بعده عليهم الصلاة والسلام.

ثالثاً: أن الناظر في سيرة النبي ﷺ يرى أنه كان يفتتح دعوته للناس بالأمر بالشهادتين، ودلائل هذا كثيرة جداً، ومن ذلك:-

قوله ﷺ: (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . . .**)[1] الحديث.

لما جاءه وفد عبد قيس وقالوا: مرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة، فأمرهم بالإيمان بالله وحده وقال: (**أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟**) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (**شهادة أن لا إله إلا الله، وان محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس**)[2].

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان - باب ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ - رقم ٢٥، ومسلم في كتاب الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله - رقم ٢٢.

(٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان - باب أداء الخمس من الإيمان - رقم ٥٣، ومسلم في كتاب الإيمان - باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ... - رقم ١٧.

لما بعث ﷺ معاذاً إلى اليمن، قال له : **(إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى، فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا صلوا أخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة أموالهم تؤخذ من غنيهم وترد على فقيرهم، فإذا أقروا بذلك فخذ منهم وتوقّ كرائم أموال الناس)**[١].

فالحديث صريح في مبدأ الدعوة وأول الواجبات، ولذلك جعل الإمام البخاري رحمه الله هذا الحديث في أول كتاب التوحيد إشارة إلى هذا المعنى، والله أعلم.

أنه ﷺ لما أعطى الراية لعلي رضي الله عنه في غزوة خيبر أمره فقال : **(انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لئن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم)**[٢].

رسائله ﷺ إلى أهل الأمصار تبدأ بالأمر بدخول الإسلام، كما في رسالته إلى هرقل وفيها : **(بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد بن عبدالله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد : فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، أسلم يؤتك الله أجرك**

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد - باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ - رقم ٧٣٧٢، ومسلم في كتاب الإيمان - باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام - رقم ١٩.
(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير - باب فضل من أسلم على يديه رجل - رقم ٣٠٠٩، ومسلم في فضائل الصحابة - باب فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه - رقم ٢٤٠٦.

مرتين، **فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين** و﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [آل عِمرَان: ٦٤][1].

وعموماً، فسيرته ﷺ دالة دلالة صريحة على بدء الدعوة بالأمر بعبادة الله تعالى وحده.

رابعاً: إجماع السلف على أن ما يدخل به المرء إلى الإسلام هو الشهادتان.

قال ابن المنذر رحمه الله: (أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم أن الكافر إذا قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وأن كل ما جاء به محمد ﷺ حق وأبرأ إلى الله من كل دين يخالف دين الإسلام، وهو بالغ صحيح يعقل، أنه مسلم)[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن السلف والأئمة متفقون على أن أول ما يؤمر به العباد الشهادتان)[3].

ولا يقدح في هذا الإجماع ما يذكره بعض أصحاب المذاهب الأربعة ممن تأثر بعلم الكلام في نسبة القول بأن أول واجب على المكلف هو المعرفة والنظر إلى الأصحاب، ويعني به أصحاب

---

(١) رواه البخاري في بدء الوحي - باب بدء الوحي - رقم ٧، ومسلم في الجهاد والسير - باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام - رقم ١٧٧٣.
(٢) الإجماع ص ١٥٤.
(٣) درء تعارض العقل والنقل ٨/ ١١).

المذهب، وهو في الحقيقة قول من تأثر به من أصحاب الكلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ :- (ولما كان الكلام في هذه الأبواب المبتدعة مأخوذاً في الأصل عن المعتزلة والجهمية ونحوهم، وقد تكلم هؤلاء في أول الواجبات : هل هو النظر، أو القصد، أو الشك، أو المعرفة؟ صار كثير من المنتسبين إلى السنة، المخالفين للمعتزلة في جمل أصولهم، يوافقونهم على ذلك، ثم الواحد من هؤلاء إذا انتسب إلى إمام من أئمة العلم كمالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وصنف كتاباً في هذا الباب يقول فيه : (قال أصحابنا) و (اختلف أصحابنا)، فإنما يعني بذلك أصحابه الخائضين في هذا الكلام، وليسوا من هذا الوجه من أصحاب ذلك الإمام ..)[1].

خامساً : أن تقرير أولية الشهادتين في الوجوب لا يعني إهمال مسألة المعرفة التي يجعلها أهل الكلام هي مبدأ الواجبات، بل إن من المسلمات الشرعية والعقلية أن معرفة الله والإقرار بوجوده أمر فطري مستقرّ في النفوس لا يخالف فيه إلا شواذ الناس عن كبر وعناد، فلذلك لم يتوجه الأمر به ابتداءً لأنه من مسلمات ما تقرّ به الفطر والعقول.

فتوجه الأمر ابتداءً إلى لازمه ومقتضاه وهو عبادة الله وحده لا شريك له.

إذاً، فمما تقدم يتضح جلياً مذهب أهل السنة والجماعة في أن أول

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٨/ ٣.

ما يجب على المكلف هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فالكافر أول ما يدخل الإسلام بذلك.

هذا بالنظر إلى ذات الواجب المراد تحقيقه وهو توحيد الله تعالى.

أما بالنظر إلى من يتعلق بهم الوجوب فهذا يختلف باختلاف أحوالهم.

فالكافر أول ما يجب عليه الشهادتان، والصبي إذا بلغ وقد نشأ مسلماً موحداً فيجب عليه عند التكليف ما لم يكن حققه قبله، فمن لم يحقق الطهارة فتكون أول الواجبات في حقه، وهكذا من لم يحقق الصلاة وقراءة الفاتحة ونحو ذلك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيميه - موضحا ذلك - : (وأول الواجبات الشرعية يختلف باختلاف أحوال الناس، فقد يجب على هذا ابتداءً ما لا يجب على هذا ابتداءً، فيخاطب الكافر عند بلوغه بالشهادتين وذلك أول الواجبات الشرعية التي يؤمر بها، وأما المسلم فيخاطب بالطهارة إذا لم يكن متطهراً، وبالصلاة وغير ذلك من الواجبات الشرعية التي لم يفعلها.

وفي الجملة فينبغي أن يعلم أن ترتيب الواجبات في الشرع واحداً بعد واحد، ليس هو أمراً يستوي فيه جميع الناس، بل هم متنوعون في ذلك، فكما أنه قد يجب على هذا مالا يجب على هذا، فكذلك قد يؤمر هذا ابتداءً بما لا يؤمر به هذا، فكما أن الزكاة يؤمر بها بعض الناس دون بعض،وكلهم يؤمر بالصلاة، فهم مختلفون فيما يؤمرون به ابتداءً من واجبات الصلاة، فمن كان يحسن الوضوء وقراءة الفاتحة،

ونحو ذلك من واجباتها، أمر بفعل ذلك، ومن لم يحسن ذلك أمر بتعلمه ابتداءً، ولا يكون أول ما يؤمر به هذا من أمور الصلاة هو أول ما يؤمر به هذا)[١].

❁❁❁❁❁

(١) درء تعارض العقل والنقل ٨/ ١٦.

المبحث الثاني

أول واجب على المكلف عند المبتدعة

لقد سبق الكلام على منهج أهل السنة في هذه المسألة وأنه طريق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام التي أوضحها القرآن والسنة غاية الإيضاح والبيان.

ولقد خالف في ذلك أهل الكلام من المعتزلة(١) والأشاعرة(٢) ومن وافقهم، فقالوا : إن أول واجب على المكلف هو المعرفة - أي معرفة الله والإقرار بوجوده وأنه خالق العالم -.

---

(١) المعتزلة سموا بذلك لاعتزال واصل بن عطاء وهو رأس المعتزلة مجلس الحسن البصري رحمه الله، وذلك لقول واصل بأن صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر. ويجمع المعتزلة القول بخلق القرآن ونفي الصفات وإنكار الرؤية في الآخرة وأن العباد يخلقون أفعالهم، ولهذه الأخيرة يسمون العدلية؛ حيث يجعلون ذلك الاعتقاد هو مقتضى العدل.
انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري ١/ ٢٣٥، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٠-٢١، ١١٤-١١٦، الملل والنحل للشهرستاني ١/ ٤٣-٤٦، المعتزلة وأصولهم الخمسة لعواد المعتق.

(٢) نسبة إلى أبي الحسن الأشعري ولكن في مذهبه الثاني الذي رجع إليه عن الاعتزال، ومن جملة أقوالهم إثبات الصفات السبع التي يسمونها العقلية، وينفون غيرها وخاصة الصفات الفعلية، وينفون علو الذات، وهم مرجئة في الإيمان. وهذا المذهب التزمه من اتبع أبا الحسن في أقواله في المرحلة الثانية، ولكن أبا الحسن نفسه ترك هذا المذهب وصرح بانتهاجه مذهب السلف.
انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٦/ ٥٢-٥٥، مذاهب الإسلاميين لبدوي ١/ ٤٨٧، موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ٣٢٩ وما بعدها.

ومنهم من قال : إن أول واجب هو النظر المفضي إلى تلك المعرفة.

ومنهم من قال : إن أول واجب هو إرادة ذلك النظر وهو أول جزء منه.

وذهب أبو هاشم الجبائي إلى أن أول واجب هو الشك في الله تعالى إذ أنه متقدم على النظر، وهو الدافع إليه[١].

هذه مجمل أقوال المتكلمين في هذه المسألة، وإن كان الأخير مردودا عندهم لفظاً ومعنى، كما قال الجويني عند ذكره لتلك الأقوال :(واعلموا أن الكلام في هذا الفصل يؤول إلى العبارات، وفيها التنازع ولا يتأكد في المعاني إلّا الذي قاله أبو هاشم فهو مردود لفظاً ومعنى)[٢].

وقد يكون الخلاف بين هذه الأقوال خلافا لفظيا، إذ المقصود الأساس لتلك الأقوال جميعها هو إيجاب معرفة الله تعالى على المكلف، فمن جعل أول الواجبات المعرفة أراد به وجوب المقاصد،

---

(١) في أقوال المتكلمين في مسألة أول واجب انظر - مثلاً -: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به الباقلاني ص ٢٢، الشامل في أصول الدين للجويني ص ١٢٠-١٢١، أصول الدين للبغدادي ص ٢١٠-٢١١، أبكار الأفكار للآمدي ١/ ١٧٠-١٧٢، المواقف للإيجي ص ٢٨، تحفة المريد على جوهرة التوحيد للباجوري ص ١٦-١٧، درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٣٥٣-٤١٩، ٨/ ٣، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٢٠/ ٢٠٢،فتح الباري ١٣/ ٣٦١، المدخل إلى دراسة علم الكلام لحسن بن محمود الشافعي ص ١٤٠، موقف ابن تيمية من الأشاعرة لـ د. عبدالرحمن المحمود ٣/ ٩٣٤.

(٢) الشامل في أصول الدين ص ١٢١-١٢٢.

ومن قال بالنظر أو قصد النظر فمراده وجوب الوسائل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيميه : (وهؤلاء يقولون في أول واجب على العبد هل هو النظر والاستدلال المؤدي إلى معرفة الله أو المعرفة ؟

وقد تنازعوا في ذلك على قولين ذكرهما هؤلاء الطوائف من أصحاب أحمد وغيرهم، والنزاع لفظي، فإن النظر واجب وجوب الوسيلة من باب مالا يتم الواجب إلا به، والمعرفة واجبة وجوب المقاصد، فأول واجب وجوب الوسائل هو النظر، وأول واجب وجوب المقاصد هو المعرفة.

ومن هؤلاء من يقول: أول واجب هو القصد إلى النظر، وهو أيضا نزاع لفظي، فإن العمل الاختياري مطلقا مشروط بالإرادة)[1].

إذاً فالأصل في هذه الأقوال أن أول الواجبات هو معرفة وجود الله تعالى وخلقه للعالم، ثم صار الكلام إلى الطريق الموصل إلى تلك المعرفة: هل هو متوقف على النظر فيكون أول واجب أو قد يكون بغيره.

وما من شك أن معرفة الله تعالى من الأصول التي لا ينازع فيها مسلم، وهي سابقة لكل أصل عقدي، إذ لا يتأتى إيمان مع عدم الإقرار بوجود الله تعالى.

ولكن هذه المعرفة مما استقر وجوده في الفطر، فقد فطر الله تعالى العباد عليها كما قال سبحانه : ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٣٥٣.

﴿فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الرُّوم: ٣٠].

وكما جاء في الحديث القدسي : **(وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم)**(١).

فتلك المعرفة المقتضية لعبادة الله وحده مستقرة في الفطر، والخروج عنها هو الطارئ على الناس كما قال ﷺ : **(ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)**(٢).

ومن هنا يتضح منهج أهل السنة في قولهم : إن أول واجب على المكلف هو عبادة الله تعالى. مع أن العبادة لابد أن تبنى على معرفة، فتلك المعرفة مستقرة في النفوس، والخروج عنها طارئ شاذ في أحوال الناس، فبنوا حكمهم في أول الواجبات على الأصل الذي عليه غالب الناس.

أما من تبدلت فطرته فأنكر وجود الله تعالى وخلقه لهذا الكون، فهذا يخاطب ابتداء بتلك المعرفة بالطرق الشرعية التي تذكره وتعيده إلى أصله الذي فطر عليه، ومع هذا يقرر بمقتضى ذلك ولازمه وهو عبادة الله تعالى وحده لا شريك له.

أما المتكلمون فبنوا كلامهم في أول الواجبات على عدم حصول

---

(١) رواه مسلم في كتاب الجنة ونعيمها - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة - رقم ٢٨٦٥.

(٢) رواه البخاري في الجنائز - باب إذا أسلم الصبي ومات هل يصلى عليه؟ - رقم ١٣٥٨، ومسلم في القدر - باب عنى كل مولود يولد على الفطرة - رقم ٢٦٥٨.

تلك المعرفة ابتداء، فسعوا في تحصيلها وهي حاصلة، وتحصيل الحاصل ممتنع، ثم إنهم مع هذا يقفون غالبا عند حدود تلك المعرفة دون تقرير الغاية العظمى منها وهي عبادة الله تعالى وحده، وهذا من أعظم المآخذ عليهم، إذ مجرد المعرفة ليس مما يتمدح به، فأعدى أعداء الله - وهو إبليس - حاصلة هذه المعرفة عنده، فلم تكسبه إيمانا ينجيه من عذاب الله تعالى، بل ما ازداد من الله إلا بعدا.

إذاً : فأهل السنة لم ينكروا على أهل الكلام القول بأن أول واجب هو المعرفة تقليلاً لشأن تلك المعرفة، بل لأن هذه المعرفة حاصلة مستقرة في النفوس، والخروج عنها طارئ شاذ، وأن المقصد الأعظم هو مقتضاها الذي تدل عليه، وهو عبادة الله تعالى وحده لا شريك له الذي هو أول دعوة الرسل ومفتاحها، وعليه فهو أول الواجبات على المكلفين.



المبحث الثالث

شبهات المبتدعة في أول واجب على المكلف

سبق الكلام على تعدد أقوال المتكلمين في أول واجب على المكلفين بين المعرفة والنظر المؤدي إليها والشك.

وسبق بيان موقف أهل السنة تجاه تلك المعرفة وأنهم لا ينكرون كونها أصلاً سابقاً لكل اعتقاد صحيح، وإنما يقررون وقوعها مستقرة في نفوس العباد، وتشهد بها فطرهم، وأن الخروج عليها هو الشاذ الطارئ، وأن مع تلك المعرفة أصلاً عظيماً وغاية كبرى خلق الخلق من أجلها وهي كما قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦].

أما قول أكثر المتكلمين إن أول واجب هو النظر أو القصد إلى النظر المؤدي إلى تلك المعرفة، فهذا الذي فيه أكبر الخلاف حيث جمع بين أمرين:

الأمر الأول: أن أول واجب هو المعرفة.

الأمر الثاني: أنه لا طريق إلى تلك المعرفة إلا النظر والاستدلال.

وهذا الثاني حشدوا له الاستدلالات والحجج - التي هي في حقيقتها شبه لا تقوم لهم بها حجة -.

ولذا سيكون أكثر الكلام في هذا المبحث على هذا الأمر الثاني

وردّ شبههم فيه، أما الأمر الأول فيكفي فيه البيان العام الذي أشرت إليه، وسأشير أيضاً إلى استدلال تمسكوا به له مع الإجابة عليه.

شبهاتهم في أن أول واجب على المكلف هو المعرفة :-

يمكن حصر ما استدلوا به - فيما وقفت عليه - في هذه المسألة في ثلاثة أدلة :-

أولاً :- أن معرفة الله تعالى هي أصل المعارف الدينية، وعليها يتفرع وجوب كل واجب.

ثانياً :- إجماع العقلاء على وجوب معرفة الله تعالى.

ثالثاً :- استدلالهم بحديث بعث النبي ﷺ معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن وفي بعض ألفاظه (**فإذا عرفوا الله**)[1].

وهذا ذكره عنهم الحافظ ابن حجر في الفتح حيث قال : (وقد تمسك به من قال أول واجب المعرفة كإمام الحرمين واستدل بأنه لا يتأتى الإتيان بشئ من المأمورات على قصد الامتثال، ولا الانكفاف عن شئ من المنهيات على قصد الانزجار إلا بعد معرفة الآمر والناهي)[2].

الجواب عن استدلالاتهم :

أما الأول والثاني فقد سبق البيان فيهما، وهو أن أهل السنة لا

---

(١) رواه بهذا اللفظ البخاري في الزكاة - باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة - رقم ١٤٥٨، ومسلم في الإيمان - باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام - رقم ١٩.

(٢) فتح الباري ١٣/ ٣٦١.

يخالفون في كون معرفة الله تعالى _ ولكن على غير أصول أهل الكلام _ أصلاً لا ينازع فيه، إلا أنه أصل مستقر في الفطر، ولم يخالف فيها إلا شواذ الناس ؛ لذلك كانت دعوة الرسل مستندة إلى تلك المعرفة الواقعة، فافتتح الخطاب فيها بلازم تلك المعرفة ومقتضاها : ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩].

ولما كان أكثر الناس خالفوا في غاية ما خلقوا من أجله خوطبوا به ابتداءً، ومع هذا فالمكلفون تختلف أحوالهم، فالصغير إذا نشأ على الإسلام، لم يطالب بعد بلوغه بتجديد الشهادتين فضلاً عن المعرفة والاستدلال، بل يؤمر بما لم يحقق من الواجبات . . . . وهكذا

إذاً فالمعرفة حاصلة ابتداء ؛ وإذا قدر عدمها فإنه لا يؤمر بها منفردة مجردة عن الشهادتين، بل يؤمر بذلك كله ابتداءً، إذ لو أقر بوجود الله تعالى بعد إنكاره له لم يكن ذلك منجياً له حتى يقر بالشهادتين.

أما استدلالهم بلفظ «فإذا عرفوا الله . . . . .» على ما ذهبوا إليه فمردود لوجوه :-

الوجه الأول:

ورود الحديث بألفاظ أخرى غير هذا اللفظ، فقد رواه الأكثر بلفظ : (**فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلّا الله وأن محمد رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك . . . .**)[1].

(١) البخاري في الزكاة - باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على لفقراء - رقم ١٤٩٦.

ومنهم من رواه بلفظ : (**فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله، فإذا عرفوا ذلك . . .**)[١].

فالرواية الأكثر : (**فإن هم أطاعوا . . .**)[٢] تبين المراد، وهو حجة لأهل السنة في أن التوحيد هو أول الواجبات.

الوجه الثاني :

أن تمام المعنى في اللفظ الذي استدلوا به هو عليهم لا لهم، فلفظ الحديث : (**فادعهم إلى عبادة الله، فإذا عرفوا الله . . .**) فالنبي ﷺ أمر معاذاً رضي الله عنه أن يدعوهم ابتداءً إلى عبادة الله تعالى، وعليها يحمل معنى معرفة الله هنا، وهي عبادته وحده لا شريك له، وليس المعنى ما يقرره هؤلاء المتكلمون من إثبات الصانع والاستدلال على ذلك بما أصلوه بعقولهم و آرائهم.

الوجه الثالث :

أن هؤلاء الذين أرسل إليهم معاذ رضي الله عنه هم أهل كتاب، مقرّون بوجود الله تعالى وربوبيته، بل وعلى علم بشريعة من أرسله إليهم، فكيف يكون مبدأ دعوتهم مسلمات لا ارتياب عندهم فيها ؟!

---

(١) البخاري في التوحيد - باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ - رقم ٧٣٧٢.

(٢) وقد جاء بهذا اللفظ عند البخاري في الزكاة - رقم ١٣٩٥ و ١٤٩٦، وفي المغازي - ٤٣٤٧، ومسلم في الإيمان - رقم ١٩، وأبي داود في الزكاة - رقم ١٥٨٤، والترمذي في الزكاة - رقم ٦٢٥، والنسائي في الزكاة - رقم ٢٤٣٥، وابن ماجه في الزكاة - رقم ١٧٨٣، وأحمد في المسند ١/ ٢٣٣، والدارمي في الزكاة - رقم ١٦١٤.

الوجه الرابع:

إذا كان المعنى على ما أرادوا، فكيف يعقبه بالأمر بالصلاة والزكاة؟ مع أن الشهادتين سابقة لذلك. فهل يقال إنهما أغفلتا في هذا الحديث؟!

الوجه الخامس:

إذا كان استدلالهم بهذا اللفظ صحيحاً، فهل يذكرون لنا كيف كانت دعوة معاذ رضي الله عنه لأولئك القوم لإثبات وجود الله وحدوث العالم؟ هل هو بدليل التمانع، أو الأعراض أو نحو ذلك؟!.

إذاً، فمع أن استدلالهم بالحديث لا تقوم به حُجة لهم، فالحديث حجة قاطعة عليهم؛ إذ أنه صريح الدلالة في أمر النبي ﷺ معاذاً ابتداء الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأن ذلك هو أول الواجبات الشرعية.

القائلون إن أول واجب على المكلف هو النظر والاستدلال:-

وهذا مذهب أكثر أهل الكلام من المعتزلة والأشاعرة والماتريدية[١] ومن وافقهم من أصحاب المذاهب الأربعة.

فهؤلاء قد قصروا حصول المعرفة الألهية على الاستدلال والنظر العقلي، على خلاف بينهم في موجب ذلك النظر هل هو العقل أو

---

(١) الماتريدية: نسبة إلى أبي منصور الماتريدي، وهو محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي، من أشهر مذهبهم الاعتقادي إثبات ثمان صفات لدلالة العقل عليها، والإرجاء في الإيمان، وبينهم وبين الأشاعرة قرب شديد. (انظر: الماتريدية دراسة وتقويما، لأحمد بن عوض الله الحربي).

الشرع، وفي حكم المقلد التارك للنظر بين مكفر له وبين مصحح لإيمانه مفسق له بتركه النظر، وبين من هو أخف في ذلك حكماً على ما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

وأصل القول في هذه المسألة - أي قصر المعرفة على النظر - مأخوذ عن المعتزلة ثم وافقهم عليه أكثر الأشاعرة والماتريدية ؛ لذلك قال أبو جعفر السمناني - وهو من أئمة الأشاعرة - : (هذه المسألة بقية بقيت في المذهب من الاعتزال لمن اعتقدها)(١)

وقول المعتزلة في إيجاب النظر العقلي لمعرفة الله تعالى ونفي إمكان أن تكون ضرورية متفرع عن قولهم في القدر، من جهة أن العبد عندهم مستقل بفعله، وأنه لا يثاب إلا على فعله، فلو كانت المعرفة ضرورة للزم أن يثاب العبد على غير فعله، لأن المعارف الضرورية ليست من كسب العبد، وإنما هي لازمة للنفس لزوماً ضرورياً بحيث لا يمكن الانفكاك عنها(٢).

ونتيجة ذلك أن لا طريق إلى تلك المعرفة - بناء على أصلهم في القدر - إلا نظر العبد واستدلاله، إذ هو فعله الذي يكون به جزاؤه من ثواب أو عقاب.

وفي ذلك يقول القاضي عبد الجبار - فيما يتعلق بالنظر والمعرفة - : (إنما يكونان لطفاً إذا كانا من فعل المكلف، فلا يجوز أن يضطر الله تعالى أحداً من المكلفين إلى المعارف)(٣).

---

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٤٦١، فتح الباري ١٣/ ٣٦١.
(٢) انظر: درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٤٦٠.
(٣) المغني للقاضي عبدالجبار ١٢/ ٥١٢-٥١٣.

وفي تقرير هذا المذهب الاعتزالي يقول أبو الهذيل العلاف - في حق المكلف - : (إنه يجب عليه أن يعرف الله تعالى بالدليل من غير خاطر، وإن قصر في المعرفة استوجب العقوبة أبداً)(١) .

ويقول النظام : (إذا كان - أي المكلف - عاقلاً متمكناً من النظر يجب عليه تحصيل معرفة الباري تعالى بالنظر والاستدلال)(٢)

وبناءً على هذا الأصل فإن الزمخشري - وهو من أئمة المعتزلة - في تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الأعراف: ١٧٢]، حمل المعنى على ما يوافق مذهبه في معرفة الله تعالى، وتجاهل ما دلت عليه الآية من فطرية معرفة الله تعالى في النفوس فقال : (وقوله ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾ [الأعراف: ١٧٢] من باب التمثيل والتخييل، ومعنى ذلك أنه نصب لهم الأدلة على ربوبيته ووحدانيته وشهدت بها عقولهم وبصائرهم التي ركبها فيهم وجعلها مميزة بين الضلالة والهدى . . . وباب التمثيل واسع في كلام الله تعالى ورسوله ﷺ)(٣)

ويقول القاضي عبد الجبار : (ومعرفة الله لا تنال إلا بحجة العقل)(٤).

ويقول أيضاً : (إن سأل سائل فقال : ما أول ما أوجب الله عليك ؟

---

(١) انظر: الملل والنحل للشهرستاني ١/ ٦٦.
(٢) المرجع السابق ١/ ٧٢.
(٣) الكشاف ٢/ ١٢٩.
(٤) شرح الأصول الخمسة ص ٨٨.

فقل : النظر المؤدي إلى معرفة الله تعالى، لأنه تعالى لا يعرف ضرورة ولا بالمشاهدة، فيجب أن نعرفه بالتفكير والنظر)[١].

وقد وافق المعتزلة على هذا القول جمهور المتكلمين من الأشاعرة والماتريدية، رغم مناقضة الأشاعرة للمعتزلة في أصل هذه المسألة وهو مسألة القدر، فالأشاعرة يقررون أن أفعال العباد مجرد كسب حقيقته أن العبد هو محل لفعل الله تعالى، وأنه ليس له فعل على الحقيقة.

وفي بيان مذهب الأشاعرة في هذه المسألة يقول القاضي أبو بكر الباقلاني : (أول ما فرض الله عز وجل على جميع العباد النظر في آياته، والاعتبار بمقدوراته، والاستدلال عليه بآثار قدرته وشواهد ربوبيته، لأنه سبحانه غير معلوم باضطرار، ولا مشاهد بالحواس، وإنما يعلم وجوده وكونه على ما تقتضيه أفعاله بالأدلة الظاهرة، والبراهين الباهرة)[٢].

ويقول أبو المعالي الجويني : (إن قال قائل : فما الدليل على وجوب النظر من جهة الشرع ؟ قلنا : الدليل عليه إجماع المسلمين على وجوب معرفة الله تعالى مع اتفاقهم على أنها من أعظم القرب، وأعلى موجبات الثواب . . . فإذا ثبت الإجماع فيما قلناه، وثبت بدلالات العقول أن العلوم مكتسبة يتوقف حصولها على النظر الصحيح، وما ثبت وجوبه قطعاً فمن ضرورة ثبوته وجوب مالا يتوصل إلا به)[٣]

---

(١) المرجع السابق ص ٣٩.
(٢) الإنصاف فيا يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للباقلاني ص ٣٣.
(٣) الشامل في أصول الدين ص ٣١.

ويقول أيضاً : (أول ما يجب على العاقل البالغ استكمال سن البلوغ أو الحلم شرعاً : القصد إلى النظر الصحيح)[١].

ويقول الآمدي - ناقلا قول الأصحاب - : (أجمعت الأُمة من المسلمين على وجوب معرفة الله تعالى، ووجوب معرفة الله لا يتم إلا بالنظر، إذ هو غير بديهي، وكل مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فالنظر واجب)[٢].

وقد نسب ابن حزم رحمه الله هذا القول إلى الأشاعرة كلهم، ولم يستثن إلا أبا جعفر السمناني[٣].

والحق أن هذا ليس قول الأشاعرة كلهم، بل هم متنازعون في ذلك، وقد نقل عن بعض أئمتهم ما يدل على خلاف مذهب المعتزلة.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وليس إيجاب النظر على الناس هو قول الأشعرية كلهم، بل هم متنازعون في ذلك)[٤].

وقال : (وقد تنازع أصحابه - أي الأشعري - وغيرهم في النظر في قواعد الدين : هل هو من فروض الأعيان، أو من فروض الكفايات ؟)[٥].

ومما يدل على ذلك ردّ الغزالي - وهو من أئمة الأشاعرة - هذا

(١) الإرشاد ص ٢٥.
(٢) أبكار الأفكار ١/ ١٥٦.
(٣) الفصل لابن حزم ٤/ ٦٧.
(٤) درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٤٠٨.
(٥) درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٤٠٨.

المذهب، وإنكار لازمه القاضي بتكفير عوام الناس، فقد قال : (من أشد الناس غلواً وإسرافاً طائفة من المتكلمين كفروا عوام المسلمين، وزعموا أن من لم يعرف الكلام معرفتنا، ولم يعرف العقائد الشرعية بأدلتها التي حررناها كافر.

فهؤلاء ضيقوا رحمة الله الواسعة على عباده أولاً، وجعلوا الجنة وقفاً على شرذمة يسيرة من المتكلمين، ثم جهلوا ما تواتر من السنة ثانياً، إذ ظهر من عصر رسول الله ﷺ وعصر الصحابة حكمهم بإسلام طوائف من أجلاف العرب كانوا مشتغلين بعبادة الوثن، ولم يشتغلوا بتعلم الدليل، ولو اشتغلوا به لم يفهموه، ومن ظن أن مدرك الإيمان بالكلام والأدلة المحررة والتقسيمات المرتبة فقد ابتدع)[١] .

ويقول الشهرستاني - في نهاية الأقدام - : (وأنا أقول : ما شهد به الحدوث أو دل عليه دليل الإمكان بعد تقديم المقدمات دون ما شهدت به الفطرة الإنسانية من احتياج ذاته إلى مدبر هو منتهى الحاجات فيرغب إليه ولا يرغب عنه، ويستغنى به ولا يستغنى عنه، ويتوجه إليه ولا يعرض عنه، ويفزع إليه في الشدائد والمهمات فإن احتياج نفسه أوضح له من احتياج الممكن الخارج إلى الواجب، والحادث إلى المحدث)[٢].

ورغم النقل السابق عن الآمدي، فقد قرر صحة إمكانية حصول المعرفة من غير النظر[٣].

---

(١) فيصل التفرقة بين الكفر والزندقة ص ٢٠٢.
(٢) نهاية الأقدام ص ١٢٥.
(٣) أبكار الأفكار ١/١٥٨-١٦٤.

وعموماً فالأشاعرة متنازعون في أول واجب، فقد يكون النزاع لفظياً بالنظر إلى غاية المراد وهو المعرفة الإلهية، وقد يكون معنوياً في قصر تلك المعرفة على النظر والاستدلال.

لكن جمهورهم على إيجاب النظر المؤدي إلى المعرفة، وبيان ذلك ما ذكره الآمدي في الأبكار حيث قال: (أجمع أكابر أصحابنا والمعتزلة وكثير من أهل الحق من المسلمين على أن النظر المؤدي إلى معرفة الله تعالى واجب)[١].

ويبقى بعد ذلك: هل تلك المعرفة تحصل بغير ذلك النظر أم لا؟ محل نزاع بينهم كما سبق.

أما الماتريدية فقد وافقوا المعتزلة في هذه المسألة.

وفي ذلك يقول أبو منصور الماتريدي: (إن العلم بالله وبأمره عرض لا يدرك إلا بالاستدلال)[٢].

ويقول أبو المعين النسفي: (كل عاقل بالغ يجب عليه بالعقل أن يستدل بأن للعالم صانعاً كما استدل عليه إبراهيم صلوات الله عليه، وأصحاب الكهف، ومن لم يبلغه الوحي لا يكون معذوراً، بخلاف ما قالت المتقشفة والأشعرية)[٣].

وقد قابل هؤلاء جميعاً طوائف قالوا بأن المعرفة تقع ضرورةً دون

---

(١) المرجع السابق ١/ ١٥٥.
(٢) كتاب التوحيد ص ١٣٧.
(٣) بحر الكلام ص ٥-٦.، وانظر في مذهب الماتريدية في ذلك: إشارات المرام لكمال الدين البياضي ص ١٨٤.

بحث ونظر.

وإلى هذا ذهب جمع من أهل المعارف من المعتزلة وغيرهم.

فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية نسبة هذا القول إلى صالح قبة وفضل الرقاشي والجاحظ، و ثمامة بن أشرس، وهم من أئمة الاعتزال[١].

ونقل أيضاً أن الجهم بن صفوان قال: معرفة الله واقعة باختيار الله لا باختيار العبد، لأن العبد لا يفعل شيئاً. وهذا مبني على قوله بالجبر[٢].

والوسط بين هذه الأقوال هو الحق الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وعليه جمهور طوائف المسلمين: أن معرفة الله تعالى يمكن أن تقع ضرورة ويمكن أن تقع بالنظر، وهي وإن كانت ضرورة قائمة في النفوس إلا إنه قد يحصل لبعض النفوس ما يفسد فطرتها فتحتاج معه إلى نظر يدفع ذلك المفسد.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (أن الإقرار والاعتراف بالخالق فطري ضروري في النفوس، وإن كان بعض الناس قد يحصل له ما يفسد فطرته حتى يحتاج إلى نظر تحصل له به المعرفة، وهذا قول جمهور الناس، وعليه حذاق النظار: أن المعرفة تارة تحصل بالضرورة وتارة تحصل بالنظر)[٣].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٣٥٣-٣٥٤.

(٢) الدرء ٧/ ٣٥٤.

(٣) مجموع الفتاوى ١٦/ ٣٢٨.

وليس معنى ذلك إيجاب النظر لمن توقفت المعرفة في حقه عليه بالأدلة التي قررها المتكلمون، كالأعراض وحدوث الأجسام ونحو ذلك، بل بما دلت عليه النصوص الشرعية من النظر في آيات الآفاق والأنفس، مع عدم وقوف الأمر عند تلك المعرفة ؛ إذ هي ليست غاية الأمر، بل لابد من استصحاب غاية ذلك وهو عبادة الله تعالى وحده لا شريك له.

شبهات القائلين بأن النظر أو القصد إليه هو أول الواجبات :-

ويمكن أن أجمل ما وقفت عليه من شبههم في ذلك - سواء ما ذكروه هم، أو نقله عنهم غيرهم - فيما يلي :-

الشبهة الأولى :

دعوى الإجماع على ذلك.

قال الإيجي : (أن معرفة الله تعالى واجبة إجماعاً، وهي لا تتم إلا بالنظر، ومالا يتم الواجب إلا به فهو واجب)[١].

وقد سبق نقل كلام أبي المعالي والآمدي في حكاية هذا الإجماع.

وفي الحقيقة إننا حين نتأمل كلامهم فلا نجد دعوى الإجماع منصرفة إلى وقوف المعرفة على النظر صراحة، إلا أنها نتيجة حتمية له بما قرروه.

فحكاية الإجماع منهم منصرفة إلى وجوب معرفة الله تعالى، ولما قصروا تلك المعرفة على النظر، كان معنى ذلك الإجماع على

---

(١) المواقف ص ٢٨.

وجوب النظر.

الجواب عليهم من وجوه:

الوجه الأول:

كما سبق في الجواب على استدلال من قال إن أول واجب هو المعرفة بالإجماع، فلا نزاع بأن معرفة الله تعالى سابقة لكل أصل عقدي، لكنها حقيقة فطرية معلومة بالضرورة، يستدل بها، وإذا فرض خفاؤها على بعض النفوس، فغاية ما يكون من الاستدلال عليها هو كشف أوجه تلك الضرورة، وبيان المقدمات الضرورية التي تستند إليها[(١)].

الوجه الثاني:

أن الإجماع على وجوب النظر والاستدلال وأن ذلك أول الواجبات دعوى لا تستند إلى دليل.

بل قد حكى الإجماع غير واحد من السلف أن أول واجب على المكلف هو الشهادتان.

قال ابن المنذر: (أجمع كل من أحفظ عنه العلم على أن الكافر إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وأن كل ما جاء به محمد ﷺ حق، وأبرأ إلى الله من كل دين يخالف دين الإسلام - وهو بالغ صحيح العقل - أنه مسلم، فإن رجع بعد ذلك

---

(١) انظر: المعرفة في الإسلام لـ د. عبدالله القرني ص ٥٠٥.

فأظهر الكفر كان مرتداً يجب عليه ما يجب على المرتد)[١].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : (وهذا مما اتفق عليه أئمة الدين وعلماء المسلمين، فإنهم مجمعون على ما علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ : أن كل كافر فإنه يدعى إلى الشهادتين، سواء كان معطلاً أو مشركاً أو كتابياً، وبذلك يصير الكافر مسلماً، ولا يصير مسلماً بدون ذلك)[٢].

ونقل القرطبي عن الباجي الإجماع على ذلك في تفسيره، فقال : (وقد استدل الباجي - على من قال : إن النظر والاستدلال أول الواجبات - بإجماع المسلمين في جميع الأعصار على تسمية العامة والمقلد مؤمنين ..)[٣].

الوجه الثالث :

أن هذه الدعوى مخالفة لواقع دعوة النبي ﷺ وأصحابه الناس، فقد دعا النبي ﷺ طبقات كثيرة من الناس، فلم ينقل عنه أنه أمر بعدم اتباعه إلا بعد الاستدلال، ولم يقل لمن ليس له حظ من النظر من عوام المسلمين أنه لا ينفعه إيمانه إلا باستدلال.

فلم يدع أحداً إلى النظر ابتداءً، ولا إلى مجرد وجود الصانع، بل أول ما دعاهم إليه هو عبادة الله تعالى وحده، كما في حديث بعث معاذ رضي الله عنه إلى اليمن، ووصيته لعلي رضي الله عنه يوم أعطاه الراية في خيبر،

---

(١) الإجماع لابن المنذر ص ١٥٤.
(٢) درء تعارض العقل والنقل ٨/ ٧.
(٣) تفسير القرطبي ٧/ ٢١٠.

ورسائله التي أرسلها إلى أهل الأمصار.

وقد تقدم في الفصل الأول جملة من تلك الآثار، مما يبين الدلالة الصريحة على ضعف قول المتكلمين في أول الواجبات.

الشبهة الثانية:

استدلالهم بالنصوص الآمرة بالتفكر والنظر والتدبر، كقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [محمد: ٢٤]، وقوله سبحانه: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٠١]، وغير ذلك من الأدلة على هذا المعنى.

الجواب على ذلك:

أن هذه النصوص ليست في محل النزاع، فالنصوص دالة على الأمر بالتفكر والتدبر والحض عليه، وهذا مما لا ينازع فيه أهل السنة، بل هم على مقتضى تلك النصوص.

ولكن أن تحمل معانيها على أن لا يقبل إسلام أحد إلا بالنظر فهذا مالا تدل عليه.

يقول ابن حزم رحمه الله: (ونحن لا ننكر الاستدلال، بل هو فعل حسن مندوب إليه، محضوض عليه كل من أطاقه؛ لأنه تزود من الخير، وهو فرض على كل مسلم لم تسكن نفسه إلى التصديق - نعوذ بالله من البلاء، وإنما ننكر كونه فرضاً على كل أحد لا يصح إسلام أحد دونه، هذا هو الباطل المحض)[١].

بل الأدلة صريحة في فطرية معرفة الله تعالى، كما قال سبحانه:

---

(١) الفصل ٤/ ٧٣.

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ﴾ [إبراهيم: ١٠]، وقال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [الرُّوم: ٣٠].

فالأمر بالاستدلال والحث عليه شئ، وقصر المعرفة الالهية على النظر والاستدلال شئ آخر.

(فطرق المعارف متنوعة في نفسها، والمعرفة بالله تعالى أعظم المعارف، وطرقها أوسع وأعظم من غيرها، فمن حصرها في طريق معين بغير دليل يوجب نفياً عاماً لما سوى تلك الطريق لم يقبل منه)[1] .

فالأدلة التي ذكروها دلت على طريق في ترسيخ تلك المعرفة، وليس فيها دلالة على نفي ما سواها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (والقرآن العزيز ليس فيه أن النظر أول الواجبات، ولا فيه إيجاب النظر على كل أحد، وإنما فيه الأمر بالنظر لبعض الناس، وهذا موافق لقول من يقول: إنه واجب على من لم يحصل له الإيمان إلا به، بل هو واجب على كل من لا يؤدي واجباً إلا به. وهذا أصح الأقوال)[2].

ثم ضرب أمثلة توضح ما قال، ومن ذلك أن قول الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِم ۗ مَّا خَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ۗ﴾ [الرُّوم: ٨]، وقد جاء بعد قوله تعالى: ﴿...وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الرُّوم: ٣٠].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٨/ ٤٦.
(٢) المرجع السابق ٨/ ٨.

هذا، وإن هذه الأدلة لا تدل أبداً على الاستدلال البدعي على طريق المتكلمين كطريق الأعراض وحدوث الأجسام.

بل فيها النظر والتفكر في آيات الله تعالى في الآفاق والأنفس، وليس في التصورات التي رتبها المتكلمون، والتي صرحوا في نهاية المطاف أنهم لم يزدادوا بها إلا حيرة.

الشبهة الثالثة:

استدلالهم بالنصوص الدالة على ذم التقليد، وأنه طريق أهل الجاهلية، وأن المرء مطالب بالدليل والبرهان على قوله وفعله كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الزخرف: ٢٣]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [الصافات: ٦٩-٧٠]، وقال سبحانه ﴿...قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾﴾ [البقرة: ١١١]، فهذا يدل على أن الدين بالحُجة والبرهان دون التقليد.

الجواب على ذلك:-

أن التقليد المذموم هو أخذ القول من غير حجة ولا برهان، وهذا ليس منه تقليد الرسول ﷺ، فالأخذ عنه ﷺ لا يفتقر إلى نظر واستدلال، ولذلك سماه الله تعالى تصديقاً وإيماناً.

يقول الإمام أبو المظفر السمعاني رحمه الله: (وقد قالوا: إن التقليد قبول قول لغير من غير حُجة. وأهل السنة إنما اتبعوا قول الرسول ﷺ، وقوله نفس الحُجة، فكيف يكون هذا قبول قول الغير من غير حُجة،

فإن المسلمين قد قامت لهم الدلائل السمعية على نبوة رسول الله ﷺ لما نقل إلينا أهل الإتقان والثقات من الرواة ما لا يعد كثرة من المعجزات والبراهين والدلالات التي ظهرت عليها، وقد نقلها أصحاب الحديث في كتبهم ودونوها)[١].

ثم إن التقليد الذي جاء ذمه في القرآن والسنة هو في طرق الضلال والغي كمتابعة الآباء في الشرك، واتباع غير سبيل المؤمنين، فهذا وأمثاله مذموم بصريح النصوص.

أما المتابعة في الخير والهدى فهذا ممدوح بالإطلاق، ولا يضره تشنيع من يسميه تقليداً.

ثم العجب من هؤلاء المتكلمين حين يبالغون في ذم التقليد وإيجاب النظر، ثم هم أول داع إلى تقليدهم والأخذ بأقوالهم، وأن من خرج عنها فهو دائر بين الكفر والضلال.

بل في هذه المسألة - أول واجب على الكلف - يقصرون الهدى فيها على قولهم، حتى غلا بعضهم وكفر من لم يعرف الله تعالى على طريقتهم، حتى أورد على بعضهم أن قولكم يلزم منه تكفير أبيك وأسلافك وجيرانك ! فقال :لا تشنع عليّ بكثرة أهل النار[٢].

وقد عجب الحافظ ابن حجر رحمه الله من حالهم هذه فقال : (والعجب أن من اشترط ذلك من أهل الكلام ينكرون التقليد وهم أول داع إليه حتى استقر في الأذهان أن من أنكر قاعدة من القواعد التي أصلوها

---

(١) الانتصار لأصحاب الحديث - ضمن «صون المنطق» ص ١٧١.

(٢) انظر: فتح الباري ١٣/ ٣٦٣.

فهو مبتدع ولو لم يفهمها ولم يعرف مأخذها، وهذا هو محض التقليد، فآل أمرهم إلى تكفير من قلد الرسول ﷺ في معرفة الله تعالى، والقول بإيمان من قلدهم، وكفى بهذا ضلالاً)[١].

الشبهة الرابعة:

قالوا: إنه لا يعرف أي الأمرين أهدى إلا بدليل، وأن كل ما لم يصح بدليل فهو دعوى، ولا فرق بين الصادق والكاذب في القول نفسه[٢].

والجواب:-

أن في هذه الشبهة إلزاماً لمن خالفهم بما ليس بلازم عنده.

فمن قال إن معرفة الله تعالى لا دليل عليها حتى تشتبه بإنكار وجوده تعالى؟!

بل معرفته أمر مستقر في الفطرة وهي الدليل الذي يستدل به على كل مطالبها، فالنفوس لا تحتاج إلى الاستدلال عليها بل هي الدليل نفسه. ثم إن كان من نفوس افتقرت إلى الاستدلال عليها، فهذه قلة في سواد الناس، فلا تأخذ حكم الأغلب فضلا أن تكون عامة لكل أحد.

وقد أجاب الإمام ابن حزم رحمه الله على هذه الشبهة بما حاصله:

أن الناس في الاستدلال على قسمين:-

١- من تنازعه نفسه إلى البرهان ولا تستقر نفسه إلى تصديق ما

---

(١) المرجع السابق ١٣/٣٦٦.

(٢) ذكر هذه الشبهة ابن حزم في الفصل ٤/٦٨.

جاء به الرسول ﷺ حتى يسمع الدلائل فهذا فرض عليه طلب الدلائل. وهؤلاء قسم وهم الأقل في الناس.

٢- من استقرت نفسه إلى تصديق ما جاء به الرسول ﷺ وسكن قلبه إلى الإيمان، ولم تنازعه نفسه إلى طلب دليل توفيقاً من الله عز وجل له، وهؤلاء جمهور الناس[١].

الشبهة الخامسة:

ما ذكره القاضي عبد الجبار من أن النظر من فعل العبد فيجب أن تكون المعرفة أيضا من فعله، لأن فاعل السبب ينبغي أن يكون فاعل المسبب فإذا كان من فعلنا لم يجز أن يكون ضرورياً، لأن الضروري ما يحصل فينا لا من قبلنا[٢].

والجواب على ذلك:

أن هذا مبني على مذهب المعتزلة في خلق أفعال العباد حيث اعتبروا العبد هو الخالق لفعل نفسه، ولذا امتنع عندهم وقوع المعرفة ضرورة دون أن تكون من فعل العبد.

ومذهب المعتزلة في أفعال العباد ترده النصوص الصريحة في دخول تلك الأفعال تحت مشيئة الله تعالى وإرادته وخلقه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير: ٢٩]، وقال سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦].

إذاً فما قرروه هو نتيجة لمقدمة باطلة، فلا حُجة لهم به.

---

(١) انظر الفصل لابن حزم ٤/ ٧٠.
(٢) شرح الأصول الخمسة ص ٥٥.

الشبهة السادسة:

أن العلم بالله تعالى لو كان ضرورياً لوجب أن لا يختلف العقلاء فيه كما في سائر الضروريات من سواد الليل وبياض النهار، ومعلوم أنهم مختلفون فيه، فمنهم من نفاه، ومنهم من أثبته[١].

والجواب:

أن هذه المخالفة ليست محل اعتبار بحيث تسقط بها فطرية معرفة الخالق عز وجل، إذ أن باعثها فساد تلك الفطرة في النفوس، وهذا الفساد يستلزم حكماً خاصاً بمن تعلقت به لايعم كل من لم يتلبس به، فيبقى من كان على حال الضرورة دون فساد غير محتاج إلى نظر واستدلال.

وهذا هو ما سبق تقريره في اختلاف أحوال الناس في إيجاب النظر، وأن من تنازعه نفسه إليه، وتتوقف معرفته عليه فذاك يجب عليه من باب مالا يتم الواجب إلا به.

ثم إن المخالفة في معرفة الله تعالى ليست مما تتكافؤ فيها الأدلة، وتتفق الأقوال قوة، بل إن جمهور العقلاء مطمئنون إلى الإقرار بالله تعالى، وهم مفطورون عليه، والذين خالفوا في ذلك هم شواذ الناس على تذبذب واضطراب، كما قال الله تعالى عن كبيرهم فرعون الذي تظاهر بإنكار الصانع، مع أن نفسه تنازعه في ذلك: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

فلذلك لا تعتبر مخالفة هذه الفئة القليلة في هذا دليلاً يوجب نفي

---

(١) شرح الأصول الخمسة ص ٥٥.

الضرورة، وحصر المعرفة بالنظر والاستدلال.

هذا وقد سبق ذكر الدلائل الشرعية على تلك الضرورة الفطرية.

الشبهة السابعة:

استدلالهم بمحاجة إبراهيم عليه الصلاة والسلام لقومه حين نظر إلى الكوكب والقمر والشمس واستدل على نفي ربوبيتها بالأفول، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ۝٧٥﴾ [الأنعام: ٧٥][1].

والجواب على ذلك من وجوه:

الوجه الأول:

أن الاستدلال والنظر طريق من طرق المعرفة، فحاجة أقوام إليها لا يعني حصرها على سائر الناس، فالكلام هنا لا على نفي النظر والاستدلال مطلقاً، بل على حصر المعرفة عليه.

الوجه الثاني:

أن محاجة إبراهيم عليه الصلاة والسلام لقومه ليست في تقرير وجود الله تعالى، فهذا لم ينازعه فيه قومه، بل كانت في استحقاق العبودية المتضمنة كمال الربوبية في المعبود، فالسياق دال على ذلك حيث كان الإنكار عليهم أولاً في اتخاذ الآلهة مع الله تعالى، فقد قال لأبيه آزر: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصۡنَامًا ءَالِهَةً﴾ [الأنعام: ٧٤] مع ما هو متقرر في

(١) نقلاً عن (الدلائل العقلية في القرآن ومكانتها في تقرير مسائل العقيدة الإسلامية) لـ د. عبدالكريم عبيدات ص ١٥٦. وانظر: الكشاف للزمخشري ٢/ ٣١.

قصته مع أبيه وقومه من عدم منازعتهم في وجود الله تعالى وربوبيته، فقد قال سبحانه وتعالى عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَاذَا تَعْبُدُونَ ﴿٨٥﴾ أَئِفْكًا ءَالِهَةً دُونَ ٱللَّهِ تُرِيدُونَ ﴿٨٦﴾ فَمَا ظَنُّكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [الصَّافات: ٨٥-٨٧].

بل إن قومه كان لهم عبادات يصرفونها لله تعالى، وهذه حال يستحيل معها إنكار وجود الله تعالى، كما قال تعالى عنه ﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الشُّعَرَاء: ٧٥-٧٧]، وقال سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾﴾ [الزّخرُف: ٢٦-٢٧].

هذا جملة ما وقفت عليه من شبه القائلين بأن النظر المؤدي إلى معرفة الله تعالى والإقرار بوجوده هو أول الواجبات.

ويبقى بعد ذلك الكلام في أمور تدل على بطلان هذا القول، وأُجمل ذلك فيما يلي :-

أولاً:

عدم وجود دليل من الكتاب أو السنة ولا من فعل الصحابة رضي الله عنهم لما ذهب إليه المبتدعة في هذه المسألة، بل الأدلة على خلاف قولهم، فالثابت أن النبي ﷺ كان يدعو الكفار إلى الشهادتين ابتداءً، كما سبق تقرير ذلك وبيان أدلته.

وما تمسكوا به من أدلة فيها الأمر بالنظر، فلا حجة لهم بها لعدم دلالتها على صريح قولهم وهو أولية الوجوب، وكذلك عدم دلالتها

للطرق المقررة عند المتكلمين في النظر، وقد سبق بيان ذلك.

وقد بيّن الإمام أبو المظفر السمعاني رَحِمَهُ اللَّهُ أن هذا النظر الذي يذكره المتكلمون نظر مبتدع لم يسبقهم إليه أحد من سلف الأُمة الأبرار، وقال: (ولو أنك تدبرت جميع أقوالهم وكتبهم لم تجد هذا في شيء منها منقولاً عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن التابعين ومن بعدهم.

وكيف يجوز أن يخفى عليهم أول الفرائض وهم صدر هذه الأُمة والسفراء بيننا وبين رسول الله ﷺ؟ ولئن جاز أن يخفى الفرض الأول على الصحابة والتابعين حتى لم يبينوه لأحد من هذه الأمة مع شدة اهتمامهم بأمر الدين وكمال عنايتهم حتى استخرجه هؤلاء بلطيف فطنهم في زعمهم؛ فلعله خفيت عليهم فرائض أخرى، ولئن كان هذا جائزاً فقد ذهب الدين واندرس؛ لأنا إنما نبني أقوالنا على أقوالهم، فإذا ذهب الأصل فكيف يمكن البناء عليه؟!

نعوذ بالله من قول يؤدي إلى هذه المقالة الفاحشة القبيحة التي تؤدي إلى الانسلاخ من الدين، وتضليل الأئمة الماضين)[١].

ثانياً:

أن القول بأن النظر هو أول الواجبات لا يتفق مع قول من يقول: لا واجب إلا بشرع، كما هو قول الأشاعرة[٢].

ولذلك وقعوا في تناقض في هذه المسألة، فكيف يمكن على

(١) الانتصار لأهل الحديث - ضمن صون المنطق - ص ١٧١.
(٢) انظر: الشامل للجويني ص ١١٥.

أصلهم أنه لا واجب إلا بشرع، وعلى هذا فمعرفة الله تعالى واجبة بالشرع، ثم يوقفون حصول هذه المعرفة على العقل !!.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (ثم القول بأن أول الواجبات هو المعرفة أو النظر لا يمشي على قول من يقول : لا واجب إلا بالشرع كما هو قول الأشعرية وكثير من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، فإنه على هذا التقدير لا وجوب إلا بعد البلوغ على المشهور، وعلى قول من يوجب الصلاة على ابن عشر سنين أو سبع، لا وجوب على من لم يبلغ ذلك، وإذا بلغ هذا السن فإنما يخاطبه الشرع بالشهادتين، إن كان لم يتكلم بها، وإن كان تكلم بها خاطبه بالصلاة. . .

وأما من قال بالوجوب العقلي، كما هو قول المعتزلة والكرامية، ومن وافقهم من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم، فهؤلاء هم الذين قالوا ابتداء:

أول ما يجب المعرفة أو النظر المؤدي إليها. لكن أخذ كلامهم من أراد أن يبنيه على أصوله من الأشعريه ونحوهم، فتناقض كلامهم)[١] .

ثالثاً:

أن قولهم بأن النظر هو أول واجب على المكلف شامل لجميع المكلفين، وعليه فالناظر مقيم على طاعة ولو كان على غير ملة الإسلام، فإن مات في مدة النظر فموته على طاعة !!

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٨/ ١٢-١٦ بتصرف.

ولهذا ألزمهم أبو المظفر السمعاني بقوله: (وينبغي على قولهم إذا مات في مدة النظر والمهلة قبل قبول الإسلام أنه مات مطيعاً لله مقيماً على أمره، لا بد من إدخاله الجنة كما يدخل المسلمون، وقد جعلوا غير المسلم مطيعاً لله مؤتمراً بأمره في باب الدين، وأوجبوا إدخاله الجنة، وقد قال الله تعالى ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٥])[1].

رابعا:

أن إيجاب النظر على من حصل له قبل التكليف حاصله أن يقال: اكفرْ ثم آمنْ، واجهل ثم اعرف. وهذا كما أنه محرم شرعاً فهو ممتنع عقلاً، فإن تكليف العالم الجهل من باب تكليف مالا يقدر عليه.

فمن شرح الله صدره للإسلام قبل بلوغه، فحصل له الإيمان المتضمن للمعرفة، لم يمكن أن يؤمر بما يناقض المعرفة من نظر أو شك ونحو ذلك[2].

خامساً:

أن هذا القول ترتب عليه خلاف كبيرٌ بين المتكلمين في إيمان المقلد هل يصح أم لا؟ وإن صح هل يفسق بترك النظر أم لا؟.

وقد حكى شارح الجوهرة أقوالاً ستة في هذه المسألة:ـ

الأول: عدم صحته فيكون كافراً.

---

(١) الانتصار لأهل الحديث لأبي مظفر السمعاني - ضمن «صون المنطق» للسيوطي ص ١٧٣.

(٢) درء التعارض ٨/ ١٠.

الثاني : صحته مع كونه عاصياً، سواء كان أهلاً للنظر أو لا.

الثالث : الحكم بعصيان من كان أهلاً للنظر وتركه.

الرابع : صحة إيمان من قلد القرآن والسنة القطعية.

الخامس : صحة إيمانه مطلقاً، والنظر شرط كمال.

السادس : صحة إيمانه مع تحريم النظر، وحملوه على المخلوط بالفلسفة.

ورجح القول الثالث[١].

فالقول بإيجاب النظر وإيقاف المعرفة عليه وترتيبه بالطريقة التي يذكرها المتكلمون كدليل الجواهر والأعراض ونحو ذلك يجعل الإيمان محصوراً في طائفة من الناس ترى أنها أهل المعرفة، وما سواهم من عامة الناس في ظلمة الكفر أو الجهل.

قال الإمام السجزي - في نقده مذهب الأشاعرة وذكر ما يتضمنه من طوام - : (ومنها أن عوام المسلمين الذين لا يعرفون الله تعالى بالأدلة العقلية ليسوا بالمؤمنين في الحقيقة، وإنما تجري عليهم أحكام الشريعة. وهو من أفظع الأقاويل، وهو قول الجهم)[٢].

وقد التزم طائفة من المتكلمين ذلك فكفروا عوام المسلمين كما نقل عن أبي هاشم تكفيره لمن لايعرف الله بالدليل[٣].

---

(١) شرح جوهرة التوحيد ص ٢٥.

(٢) رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت ص ١٩٨.

(٣) انظر: فتح الباري ١٣/ ٣٦٣.

وقد سبقت الإشارة إلى قول بعضهم لما ألزم بتكفير كثير من المسلمين على طريقته فقال : لا تشنع علي بكثرة أهل النار.

وقد التزم بعض متأخريهم أن الضال أقرب إلى الرحمة ممن آمن إيماناً صحيحاً بطريق التقليد ؛ إذ أن البحث بالعقل مع عدم الاهتداء إلى الحق خير ممن أهمل عقله وعوّل على غيره وقلده في إيمانه[١].

وفي إلزامهم تكفير أكثر المسلمين يقول الإمام ابن حزم رحمه الله : (ويلزم أهل هذه المقالة أن جميع أهل الأرض كفار إلا الأقل، وقد قال بعضهم : إنهم مستدلون.

قال أبو محمد : وهذه مجاهرة هو يدري أنه فيها كاذب، وكل من سمعه يدري أنه فيها كاذب، لأن أكثر العامة من حاضرة وبادية لا يدري معنى الاستدلال أن يستعمله.

قال أبو محمد : ويلزم من قال بهذه المقالة أن لا يأكل من اللحم إلا ما ذبحه هو أو من يدري أنه مستدل، وأن لا يطأ إلا زوجة يدري أنها مستدلة، ويلزمه أن يشهد على نفسه بالكفر ضرورة قبل استدلاله، وأن يفارق امرأته التي تزوج في تلك المدة، وأن لا يرث أخاه ولا أباه ولا أمه إلا أن يكونوا مستدلين . . .)[٢].

وهذه اللوازم هي نتيجة حتمية لمن يوقف الإيمان على النظر على طريقة دلائل المتكلمين، وإن كان كثير من المتكلمين لا يوجبون أن يتحصل ذلك بعبارة المتكلمين وطريقتهم، ولكن بما يدل على استدلال

---

(١) التفكير الفلسفي في الإسلام - سليمان دنيا ص ٢٢٦.
(٢) الفصل ٤/ ٧٧.

في نفس المكلف بأي عبارة كانت،كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية عنهم أنهم مختلفون في نظر العوام :

فمنهم من يقول إن أكثر العامة تاركوه، وهؤلاء على قولين : -

١- فغلاتهم يرون كفر العوام بترك النظر.

٢- وأكثرهم على صحة إيمانهم مع الإثم بترك النظر.

أما جمهورهم فيرى أن النظر متيسر على العوام وإن لم يعبروا عنه بعبارات المتكلمين(١).

سادساً :

أن القول بأن النظر أول الواجبات يلزم منه إبقاء الكافر على كفره مدة الاستدلال ولا يحكم عليه بشيء، وإذا كان من أهل الحرب لجاز له الاحتجاج في مهلة النظر فراراً من القتل، وليس للنظر مدة يشترك الناس في الاكتفاء بها، وتحديد مدة معينة تحكم بلا دليل.

وهذا لازم لهذا القول، وقد التزمه بعض المتكلمين فأوجبوا إمهال الكافر إذا طلب الإمهال للنظر(٢).

وقد ذكر الإمام أبو المظفر السمعاني أن على قول المتكلمين هذا ينبغي أن يقال للكافر أولاً عليك النظر والاستدلال لتعرف الصانع بهذا الطريق، ثم تعرف الصفات بدلائلها، وطرقها، ثم مسائل كثيرة إلى أن يصل إلى أمر النبوات، ولا يجوز على طريقتهم الإقدام على هذا الكافر

(١) درء التعارض ٧/ ٤٤١-٤٤٢.
(٢) انظر: درء التعارض ٨/ ١٥.

بالقتل والسبي إلا بعد أن يذكر له هذا ويمهل، لأن النظر لا يكون إلا بالمهلة، خصوصاً إذا طلب الكافر ذلك، وربما لا يتفق النظر والاستدلال في مدة يسيرة فيحتاج إلى إمهال الكفار مدة طويلة تأتي على سنين ليتمكنوا من النظر على التمام والكمال، وهو خلاف إجماع المسلمين[(١)].

ويقول الإمام ابن حزم: (نقول لهم أخبرونا عن هذا الذي أوجبتم عليه الشك في الله فرضاً أو في صحة النبوة، كم تكون هذه المدة التي يبقى فيها شاكاً مستدلاً طالباً للدلائل؟

وكيف إن لم يجد في قريته أو مدينته ولا في إقليمه محسناً للدلائل فرحل طالباً لها فاعترضته أهوال ومخاوف، وتعذر بحر أو برد أو مرض، فاتصل له ذلك ساعات وأياماً وجمعاً وشهوراً وسنين؟ فإن حدوا بيوم أو يومين أو ثلاثاً أو أكثر فهذا تحكم بلا دليل.

فإن قالوا: لا نجد في ذلك حداً، قلنا لهم: فإن امتد كذلك حتى يموت، أيموت مؤمناً أم كافراً؟ فإن قالوا: يموت مؤمناً فقد جعلوا الشاك في الله مؤمناً. وإن قالوا: بل يموت كافراً، قلنا لهم لقد أمرتموه بما فيه هلاكه..)[(٢)].

سابعاً:

أن فطرية معرفة الله تعالى يجعلها في غاية الوضوح والجلاء،

---

(١) الانتصار لأهل الحديث لأبي مظفر السمعاني - ضمن «صون المنطق» للسيوطي ص ١٧١-١٧٢.

(٢) الفصل ٤/ ٧٤-٧٥ بتصرف، وانظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٧/ ٣٣١.

والطريق إليها هو أقرب طريق وأبينه، إلا أن المتكلمين خاضوا في الطريق إلى تلك المعرفة سبلاً هي في غاية الوعورة والصعوبة، فما زادتهم دلائلهم التي نصبوها إليها إلا شكا وحيرة، وتخبطاً في ظلمات الشبهات.

يقول العلامة أبو الوفاء ابن عقيل - كما نقله عنه أبو العباس القرطبي في شرح مختصره لصحيح مسلم - : (وقد أفضى هذا الكلام بأهله إلى الشكوك، وبكثير منهم إلى الإلحاد)[١].

ولذلك فقد اشتهر عن أئمة كبار من أهل الكلام الرجوع عنه في آخر أزمانهم بسبب تلك المزالق التي يهدي إليها.

ومن ذلك ما قاله إمام الحرمين أبو المعالي الجويني : (قرأت خمسين ألفاً في خمسين ألفاً، ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها وعلومهم الظاهرة، وركبت البحر الأعظم، وغصت في الذي نهى عنه أهل الإسلام، كل ذلك في طلب الحق، وكنت أهرب في سالف الدهر من التقليد، والآن فقد رجعت إلى كلمة الحق : «عليكم بدين العجائز»، فإن لم يدركني الحق بلطف بره، فأموت على دين العجائز، ويختم عاقبة أمري عند الرحيل على كلمة الإخلاص : لا إله إلا الله، فالويل لابن الجويني)[٢].

ونقل ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» ما ذكره عن الوليد بن أبان

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٦/ ٦٩١، وانظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ١٠٥.
(٢) ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٧١.

الكرابيسي أنه لما حضرته الوفاة، قال لبنيه: تعلمون أحداً أعلم بالكلام مني؟ قالوا: لا. قال: فتتهموني؟ قالوا: لا. قال: فإني أوصيكم، أتقبلون؟ قالوا نعم. قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم(١).

وقال أبو الوفاء بن عقيل لأصحابه: أنا أقطع أن الصحابة ماتوا، وما عرفوا الجوهر ولا العرض، فإن رضيت أن تكون مثلهم فكن، وإن رأيت طريق المتكلمين أولى من طريق أبي بكر وعمر فبئس ما رأيت(٢).

وقد نقل عن كبار من أئمة المتكلمين إنكار هذا القول _ أي أولية إيجاب النظر لقصر المعرفة عليه - كقول الشهرستاني: (ما عدت هذه المسألة من النظريات التي يقام عليها برهان، فإن الفطرة السليمة الإنسانية شهدت فطرتها وبديهة فكرتها على صانع حكيم قادر عليم، ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ﴾ [إبراهيم: ١٠]، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ۝٩﴾ [الزخرف: ٩]، إن هم غفلوا عن هذه الفطرة في حال السراء فلا شك أنهم يلوذون إليها في حال الضراء ﴿دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧]، ولهذا لم يرد التكليف بمعرفة وجود الصانع، وإنما ورد بمعرفة التوحيد ونفي الشرك: (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله**)، ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ

(١) تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٠٤.

(٢) ذكره ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» ص ١٠٥.

﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴿١٩﴾﴾ [محمد: ١٩]، ولهذا جعل محل النزاع بين الرسل وبين الخلق في التوحيد ونفي الشرك)[1].

وقال أيضاً - بعد ذكره لدليل المتكلمين في إثبات الصانع - : (وأنا أقول ما شهد به الحدوث أو دل عليه الإمكان بعد تقديم المقدمات دون ما شهدت به الفطرة الإنسانية من احتياج ذاته إلى مدبّر، هو منتهى مطلب الحاجات، فيرغب إليه ولا يرغب عنه، ويستغنى به ولا يستغنى عنه، ويتوجه إليه ولا يعرض عنه، ويفزع إليه في الشدائد والمهمات، فإن احتياج نفسه أوضح له من احتياج الممكن الخارج إلى الواجب، والحادث إلى المحدث، وعن هذا المعنى كانت تعريفات الحق سبحانه في التنزيل على هذا المنهاج)[2].

وبذلك يتبين جلياً ما عليه المبتدعة من مخالفة في مسألة أول واجب على المكلف، وأن الحق في ذلك هو ما تقدم بيانه في تقرير مذهب أهل السنة في ذلك.



(١) نهاية الأقدام ص ١٢٣-١٢٤.

(٢) المرجع السابق ص ١٢٥.

الفصل الثاني

شبهات المبتدعة في تعريف العبادة

◆ المبحث الأول: تعريف العبادة، ومعنى "لا إله إلا الله" عند أهل السُّنة

◆ المبحث الثاني: تعريف العبادة، ومعنى "لا إله إلا الله" عند المبتدعة

◆ المبحث الثالث: شبهات المبتدعة في تعريف العبادة، ومعنى "لا إله إلا الله"

المبحث الأول

تعريف العبادة ومعنى (لا إله إلا الله) عند أهل السنة

تمهيد:

إن غياب المفاهيم الصحيحة للدلائل الشرعية هو الذي يجعل كثيراً من الناس يتخبطون في ظلمات من الجهل، ويخوضون في أنواع من الضلالات، ظانين أنهم على بينة من الأمر، وجادة من الطريق، فيدخلون في الدين ما ليس منه، ويُخرجون منه ما هو واضح الدلالة فيه.

ولعل مسألة العبودية والألوهية من أظهر المسائل في هذا الباب، رغم الدلالات الواضحة التي لا اشتباه فيها في نفس الأمر، إلا أن طوائف من الأمة ضلت في مفهومهما، وجهلت معناهما، فكان الولوغ في أبواب من الشرك، وأنواع من الانحرافات نتيجة لازمة لذلك الجهل والضلال، حتى أصبحت أنواع من الشرك الأكبر ليست محل سكوت وعدم إنكار فحسب، بل عُدت من أنواع القرب التي يرجى بها الثواب والزلفى عند الله تعالى.

قال الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي رحمه الله: (فإني تدبرت الخلاف المستطير بين الأُمة في القرون المتأخرة في شأن الاستغاثة بالصالحين الموتى، وتعظيم قبورهم ومشاهدهم، وتعظيم بعض المشايخ الأحياء، وزعم بعض الأُمة في كثير من ذلك أنه شرك،

وبعضها أنه بدعة، وبعضها أنه من الحق، ورأيت كثيراً من الناس قد وقعوا في تعظيم الكواكب والروحانيين والجن ما يطول شرحه، وبعضه موجود في كتب التنجيم والتعزيم كشمس المعارف وغيره، وعلمت أن مسلماً من المسلمين لا يقدم على ما يعلم أنه شرك، ولا على تكفير من يعلم أنه غير كافر، ولكنه وقع الاختلاف في حقيقة الشرك، فنظرت في حقيقة الشرك، فإذا هو بالاتفاق اتخاذ غير الله عز وجل إلهاً من دونه، أو عبادة غير الله عز وجل، فاتجه النظر إلى معنى الإله والعبادة، فإذا فيه اشتباه شديد .. فعلمت أن ذلك الاشتباه هو سبب الخلاف)(١).

ومن هنا كان لزاماً أن يُبدأ عند الكلام في تقريرات توحيد الألوهية وبيان ما يناقضه بتحرير هذه المعاني، لتبين حقائق الدلائل ومآخذ الأحكام، ويرد الفرع إلى الأصل الذي بني عليه.

أولاً: تعريف العبادة:

التعريف اللغوي:

أصل العبادة في اللغة راجع إلى معنى الذل والخضوع، إلا إنه أخص منه إذ هو يبلغ الغاية في ذلك، فليس كل ذل أو خضوع يكون عبادة، إلا أن العبادة لا بد فيها من الذل والخضوع. وبتأمل أقوال العلماء من أهل اللغة وغيرهم فإن مرجع ما يذكرونه هو هذا المعنى.

يقول الراغب الأصفهاني في «مفردات ألفاظ القرآن»: (العبودية: إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال، وهو الله تعالى، ولهذا قال. ألا تعبدوا إلا

---

(١) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ص ٣١.

إياه)[١].

وجاء في لسان العرب : (وأصل العبودية الخضوع والتذلل)[٢].

وقال الزجاج : (ومعنى العبادة في اللغة : الطاعة مع الخضوع، ومنه طريق معبد إذا كان مذللاً بكثرة الوطء)[٣].

وقال ابن الأنباري : (فلان عابد : وهو الخاضع لربه المستسلم المنقاد لأمره)[٤].

وقال الزمخشري : (وطريق وبعير معبّد : مذلل، وتقول : لا تجعلني كالبعير المعبد والأسير المعبّد)[٥].

وقال : (العبادة : غاية الخضوع والتذلل)[٦].

وقال الرازي : (وأصل العبودية : الخضوع والذل، والتعبيد التذليل. يقال : طريق معبّد)[٧].

وقال الفيروزابادي : (وأصل العبودية : الخضوع والذل. وقوله تعالى : ﴿فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٢٩﴾﴾ [الفجر: ٢٩]، أي حزبي. والتعبيد : التذليل. وطريق معبّد : مذلل، وأعبده اتخذه عبداً، وأعبدني فلان

---

(١) المفردات للراغب الأصفهاني ص ٥٤٢.
(٢) لسان العرب ٣/ ٢٧١.
(٣) معاني القرآن وإعرابه ١/ ٤٨
(٤) نقلاً عن لسان العرب ٣/ ٢٧٣-٢٧٤.
(٥) أساس البلاغة ص ٢٩١.
(٦) الكشاف ١/ ٦٢.
(٧) مختار الصحاح ص ١٧٢.

فلاناً : ملكني إياه. والتعبيد : الاستعباد، وهو أن تتخذه عبداً، وكذلك الإعباد. وتعبدني : اتخذني عبداً، والعبادة : الطاعة، وهي أبلغ العبودية ؛ لأنها غاية التذلل، لا يستحقها إلا من له غاية الإفضال، وهو الله تعالى)[١].

وجاء إطلاق (العبد) على الإنسان لأنه مربوب لربه سبحانه وتعالى وتحت تصرفه.

وأطلق على المملوك (عبد) لخضوعه لمالكه.

وقيل للطريق معبّد ؛ لتذليله بكثرة الوطء.

وسمي البعير الأجرب : معبّد ؛ لأن الجرب ذلّله.

وهكذا نجد أن مرجع التعريف هو معنى الخضوع والذل، فمن فسره بمطلق الذل والخضوع فذلك باعتبار أصل المعنى لا تمامه، إذ ليس من لسان العرب إطلاق اسم العبودية على كل تذلل وخضوع، بل حقيقته ما كان بالغاً في ذلك المنتهى والغاية كما مرّ في بعض ما سبق؛ ومن فسره بالطاعة والانقياد ونحو ذلك فهو باللازم الذي لا ينفك عنه، إذا أن مقتضى الذل والخضوع - فضلاً عن غاية ذلك ومنتهاه - هو الطاعة والانقياد والامتثال.

التعريف الشرعي :

لقد جاء في الشرع إطلاق العبودية على التنوع الواقع في العرف اللغوي بجامع الخضوع والتذلل، بحسب ما يدل عليه سياق النص

---

(١) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ٤/ ٩.

الشرعي.

فقد جاء إطلاقها على كل من سوى الله تعالى باعتبار أنه مربوب مملوك له سبحانه وتعالى، كما قال سبحانه: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾﴾ [مريم: ٩٣].

وجاء إطلاقها على المملوك باعتبار خضوعه لسيده، كما في قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٧٥].

وسمى الحرص الشديد على الدنيا باعتبار الخضوع لها خضوعاً يظهر في حال الانشغال بها عن كل حق: عبادة لها. كما في قول النبي ﷺ: (**تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط لم يرض**)[1].

إلا أن أصل إطلاق العبادة في الشرع منصرف إلى الحق الذي اختص الله تعالى به، ولا ينبغي أن يصرف لغيره وهو: كمال الذل والخضوع والانقياد.

وهذا المعنى هو الذي خاطب به المرسلون أقوامهم، ففهموه من عبارته الأولى، دون أن يكون مصطلحاً جديداً تخفى عليهم معالمه.

فالمعنى الشرعي للعبادة موافق في أصله للمعنى اللغوي، ويكون بعد المعنى ما يختص به من شروط وصور ونحو ذلك مما هو متعلق به.

---

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير - باب الحراسة في الغزو في سبيل الله - رقم ٢٨٨٧، وفي الرقاق - باب ما يتقى من فتنة المال - رقم ٦٤٣٥.

وعلى هذا النحو من المعنى الشرعي جاءت تعريفات بعض الأئمة للعبادة.

قال الإمام ابن جرير رحمه الله في تعريف العبادة بأنها : (الخضوع لله بالطاعة، والتذلل له بالاستكانة)[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : (العبادة المأمور بها تتضمن معنى الذل ومعنى الحب، فهي تتضمن غاية الذل لله تعالى بغاية المحبة له)[٢].

ويقول الإمام ابن القيم في نونيته :

وعبادة الرحمن غاية حبه ... مع ذل عابده هما قطبان
وعليهما فلك العبادة دائر ... ما دار حتى قامت القطبان[٣]

ويقول الحافظ ابن كثير : (العبادة في اللغة : من الذلة، يقال : طريق معبد أي مذلل، وفي الشرع : عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف)[٤].

ويقول الشيخ أبو الثناء الألوسي : (العبادة : هي أعلى مراتب الخضوع)[٥].

وهذه التعاريف هي باعتبار الوصف القائم بالعبد ظاهراً أو باطناً.

---

(١) جامع البيان «تفسير الطبري» ١/ ١٦٠.
(٢) العبودية ص ٢٦.
(٣) النونية بشرح ابن عيسى ١/ ٢٥٣.
(٤) تفسير ابن كثير ١/ ٢٨.
(٥) روح المعاني ١/ ٣٩.

وقد تعرف العبادة باعتبار ما يتعبد به، ولعل أشمل تعريف بهذا الاعتبار ما ذكره شيخ الإسلام بقوله : (العبادة : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة)[١].

وقد يكون هناك اختلاف في عبارات أهل العلم في تعريف العبادة، ولكن هذا لا يعني التضارب في فهم معناها، وإنما هو النظر إلى اعتبارات معينة في التعريف.

فمن نظر إلى معناها من حيث هي دون إضافة إلى أحد فعبارته أشمل ممن عرفها باعتبارها مضافة إلى الله تعالى مقبولة عنده.

ومن نظر إلى حال المتعبِّد اختلفت عبارته عمن نظر إلى أفراد المتعبّد به.

ومن أجل هذا، وليكون تصور العبادة في الإطلاق الشرعي أكثر وضوحاً، فإني أرى لزاماً توضيح الأمور التالية :

الأمر الأول :

أن عبودية الخلق لربهم سبحانه وتعالى على قسمين : عامة وخاصة.

فالعبودية العامة : هي عبودية أهل السماوات والأرض، فكل من سوى الله تعالى عبيد له سبحانه، باعتبارهم مربوبين له، يتصرف فيهم كيف يشاء، لا يخرجون عن ملكه وتدبيره.

وهذه العبودية عامة للخلق أجمع، وفيهم البر والفاجر، والمؤمن

---

(١) العبودية ص ١٧.

والكافر، فكل من سوى الله تعالى داخل في هذه العبودية، لا تنفك عنه في حال ولا حين.

وهذه العبودية هي المرادة بقوله تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾﴾ [مريم: ٩٣]، وقوله تعالى: ﴿...وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴿٣١﴾﴾ [غافر: ٣١]، وقوله سبحانه: ﴿...وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾﴾ [فصلت: ٤٦]، وقوله تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾ [النساء: ١١٧-١١٨]، وفي الحديث القدسي: (**خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين**)[1].

فهذه النصوص وأمثالها كلها في العبودية العامة التي يشترك فيها المؤمن والكافر، فهي ليست محل تفريق وتمييز بين أهل الجنة والنار والمؤمنين والكفار، وليست هي خطاب الرسل إلى قومهم في أمرهم بعبادة الله تعالى وحده، إذ هي عبودية قسرية لا انفكاك لهم عنها طرفة عين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه العبودية: (العبْد يراد به المعبَّد الذي عبَّده الله، فذلله، ودبّره، وصرفه، وبهذا الاعتبار فالمخلوقون كلهم عباد الله، الأبرار منهم والفجار، والمؤمنون والكفار، وأهل الجنة وأهل النار، إذ هو ربهم كلهم ومليكهم، لا يخرجون عن مشيئته وقدرته وكلماته التامات التي لا يتجاوزهن بر ولا فاجر... فهو سبحانه رب العالمين، وخالقهم ورازقهم ومحييهم

(١) سبق تخريجه ص ٨٤ الحاشية (١).

ومميتهم، ومقلب القلوب، ومصرف أمورهم، لا رب لهم غيره، ولا مالك لهم سواه، ولا خالق لكل شيء ومدبره ومسخره إلا هو. سواء اعترفوا بذلك أو أنكروه، وسواء علموا ذلك أو جهلوه ...)[1].

أما العبودية الخاصة فموصوف بها من حقق لازم تلك العبودية العامة، بأن يصرف كمال الخضوع والمحبة والانقياد لله سبحانه وتعالى وحده دون سواه.

وهذه العبودية هي دعوة الرسل إلى أقوامهم: ﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وهي فارق ما بين المؤمن والكافر، وأهل الجنة وأهل النار.

وهذه العبودية فيها من الاختيار عند العبد ما جعله الله تعالى محل الابتلاء ومناط التكليف، فمن حققها فهو العابد لله حقاً، ومن لم يحققها وصرفها لغير الله تعالى فهو ليس عبداً لله تعالى بهذا الاعتبار، بل هو عبد للشيطان والهوى، وإن كان عبداً له بالمعنى العام الذي سبق تقريره.

ولذلك جاء في نصوص الشرع تخصيص المؤمنين بعبوديتهم لله تعالى دون الكافرين باعتبار تحقيقهم لهذه العبودية، كما في قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمۡشُونَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ هَوۡنٗا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلۡجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمٗا ﴿٦٣﴾﴾ [الفرقان: ٦٣]، وقوله تعالى ﴿فَٱدۡخُلِي فِي عِبَٰدِي ﴿٢٩﴾ وَٱدۡخُلِي جَنَّتِي ﴿٣٠﴾﴾ [الفجر: ٢٩-٣٠]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيۡسَ لَكَ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [الحجر: ٤٢]، إذ الاستثناء

(١) العبودية ص ٣٠-٣١.

هنا منقطع[1]، وقوله تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ۝٦﴾ [الإنسان: ٦]، ونحو ذلك من الآيات.

وهذه العبودية الخاصة هي أصل المنازعة بين الرسل وأعدائهم، وهي التي جاءت أكثر النصوص في تقريرها؛ إذ بها وقع الشرك وزلت الأقدام، وزاغت الأفهام، فعُبد غير الله تعالى ممن لا يملك ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولاحياة ولا نشوراً.

فالنصوص الآمرة بعبادة الله تعالى والناهية عن الإشراك به هي في هذه العبودية الخاصة، إذ هي محل اختيار وتكليف.

وعليه فإن غالب كلام العلماء على العبادة من حيث التعريف والتقرير هو في هذا المعنى من العبودية.

وهو ما يدور عليه البحث في هذه الرسالة.

الأمر الثاني:

لابد من التفريق بين تعريف العبادة من حيث هي مطلقة دون الإضافة إلى أحد، وبين تعريفها باعتبارها العبادة الحقة المأمور بها شرعاً، وهي المضافة إلى الله عز وجل.

فهي من حيث الإطلاق يدخل فيها ما صرف منها لغير الله تعالى، فتسمى عبادة لكنها عبادة باطلة، لا يحظى معها صاحبها باسم إسلام ولا إيمان.

أما تعريفها باعتبارها المأمور بها شرعاً فالمعنى منصرف إلى كونها

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٢/ ٦٠٧.

خالصة لوجه الله تعالى، متَّبعاً بها طريق المرسلين، وهو المعنى المراد بقوله تعالى: ﴿...فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠]، وباستصحاب هذا التفريق يتضح التنوع في كلام أهل العلم في تعريفهم للعبادة.

فمن عرفها بأنها غاية المحبة والخضوع، فهذا باعتبار معناها المطلق.

ومن عرفها بأنها الخضوع لله بالطاعة، أو بأنها محبة الله، أو بأنها طاعة الله بامتثال ما أمر به على ألسنة رسله، أو بأنها إظهار التذلل لله تعالى ونحو ذلك، فهذا باعتبارها المأمور بها شرعاً، ومن ذلك ما ذكر ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في تعريف العبادة بأنها التوحيد[1]؛ إذ العبادة المقبولة عند الله تعالى لا تكون إلا بالتوحيد.

الأمر الثالث:

وهناك تفريق آخر لا بد من استصحابه في تعريف العبادة، وقد سبقت الإشارة إليه: وهو أن العبادة تطلق ويراد بها التعبّد: وهو فعل العبد.

وتطلق ويراد بها المتعبّد به: وهو صور العبادة التي يقوم بها العبد من صلاة وصيام ونحوهما.

وبهذا التفريق يتضح أن لا تعارض بين تعريف العبادة بأنها غاية الخضوع والتذلل والانقياد والمحبة، وتعريفها بأنها: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.

---

(١) جامع البيان «تفسير الطبري» ١/ ٦٩، ١٦٠.

فالأول باعتبار الحال التي يكون عليها العبد. والثاني باعتبار أفراد العبادة التي يقوم بها العبد ظاهراً أو باطناً.

وعلى هذا فتعريف العبادة بأنها : (ما أمر به شرعاً من غير اطّراد عرفي ولا اقتضاء عقلي)[١] هو باعتبار الأمر الثاني.

الأمر الرابع :

أن العبودية منقسمة على القلب واللسان والجوارح، وعلى كل منها عبودية تخصه.

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله موضحاً ذلك : (وبنى : "إياك نعبد" على أربع قواعد : التحقق بما يحبه الله ورسوله ويرضاه من قول اللسان والقلب، وعمل القلب والجوارح، فالعبودية اسم جامع لهذه المراتب الأربع، فأصحاب "إياك نعبد" حقاً هم أصحابها، فقول القلب : هو اعتقاد ما أخبر الله سبحانه به عن نفسه وعن أسمائه وصفاته وأفعاله وملائكته ولقائه على لسان رسله.

وقول اللسان : الإخبار عنه بذلك، والدعوة إليه، والذب عنه، وتبيين بطلان البدع المخالفة له، والقيام بذكره، وتبليغ أمره.

وعمل القلب : كالمحبة له، والتوكل عليه، والإنابة إليه، والخوف منه، والرجاء له، وإخلاص الدين له، والصبر على أوامره، وعن نواهيه . . . . وغير ذلك من أعمال القلوب التي فرضها أفرض من أعمال الجوارح، ومستحبها أحب إلى الله من مستحبها، وعمل الجوارح بدونها إما عديم المنفعة أو قليل المنفعة.

---

(١) انظر كتاب «الفروع» لابن مفلح ١/ ١١١، وكشاف القناع للبهوتي ١/ ٨٥.

وأعمال الجوارح : كالصلاة والجهاد، ونقل الأقدام إلى الجمعة والجماعات، ومساعدة العاجز، والإحسان إلى الخلق ونحو ذلك)[١].

وعبادة القلب هي أعظمها وأهمها، إذ هي الباعث على ما سواها، فمتى ما كان القلب مستكمل العبودية كانت جوارحه تبعاً له في ذلك، وكلما كان القلب مستكبراً عن عبادة ربه عز وجل ظهر ذلك جلياً في إعراض اللسان والجوارح.

وكذلك الحال حين يكون القلب منصرفاً بالعبودية لغير الله تعالى. فإنه يسخر كل جوارحه لذلك المعبود ذلاً وخضوعاً وحاجة واستغراقاً في حال رغبه أو رهبه.

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله : (فإن تحقق القلب بمعنى لا إله إلا الله، وصدقه فيها، وإخلاصه بها، يقتضي أن يرسخ فيه تأله الله وحده، إجلالاً وهيبة ومخافة ومحبة، ورجاء وتعظيماً وتوكلاً، ويمتلئ بذلك، وينفي عنه تأله من سواه من المخلوقين، ومتى كان كذلك، لم يبق فيه محبة ولا إرادة، ولا طلب لغير ما يريده الله ويحبه ويطلبه، وينتفي بذلك من القلب جميع أهواء النفوس وإرادتها ووساوس الشيطان، فمن أحب شيئاً وأطاعه وأحب عليه وأبغض عليه فهو إلهه، فمن كان لا يحب ولا يبغض إلا لله، ولا يوالي ولا يعادي إلا له، فالله إلهه حقاً، ومن أحب لهواه، ووالى عليه وعادى عليه، فإلهه هواه)[٢].

وبعد هذا الإيضاح لهذه الأمور المتعلقة بالعبادة، أرى أنه قد تميز

---

(١) مدارج السالكين ١/ ١٢٠-١٢١.

(٢) جامع العلوم الحكم ص ٢١٠ - الحديث ٢٢.

المعنى المراد للعبادة في تعريفات أهل السنة لها، وكذلك تبينت ماهية اختلاف وتنوع عباراتهم في تعريفها، وأن مرجع ذلك إلى الاعتبار المراعى في التعريف، فلا تضاد بينهم في ذلك، كما قال الشيخ عبد الله ابن عبد الرحمن أبا بطين في رسالته في معنى العبادة: (وأما تعريفها في الشرع، فقد اختلفت عباراتهم في تعريفها والمعنى واحد)(١).

ثانياً: معنى (لا إله إلا الله):

يتركز الحديث في معنى (لا إله إلا الله) على تحديد مفهوم كلمة (إله)، إذ هي التي وقع فيها الاشتباه عند من خالف في مدلول هذه الكلمة.

وهناك توافق بين المعنيين اللغوي والشرعي في مفهوم الألوهية؛ إذ أن مدار معناها على العبادة.

فالإله هو المعبود، قال ابن منظور: (الإله: الله عز وجل، وكل ما اتخذ من دونه معبوداً إله عند متخذه)(٢).

وقال الزجاجي: (فإله "فعال" بمعنى "مفعول" كأنه مألوه أي معبود مستحق للعبادة، يعبده الخلق ويؤلهونه)(٣).

وقال الزجاج في «تفسير أسماء الله الحسنى»: (ومعنى قولنا "إلاه" إنما هو الذي يستحق العبادة، وهو الله تعالى المستحق لها دون

---

(١) معنى العبادة والإخلاص - ضمن «مجموعة التوحيد» ١/ ١٦٢.

(٢) لسان العرب ١٣/ ٤٦٧.

(٣) اشتقاق أسماء الله ص ٢٤.

من سواه)[١].

وهذا الذي ذكره الزجاج هو باعتبار ما عليه الشيء في نفسه ؛ إذ لا أحد مستحق للعبادة إلا الله تعالى، فهو الإله الحق وحده، وهو المستحق الاسم وحده، ولكن لما عبد غيره سبحانه سمي ذلك المعبود إلهاً باعتبار الاعتقادات والأقوال والأفعال القائمة في عابده.

يقول الجوهري موضحاً ذلك : (والآلهة : الأصنام، سموها بذلك لاعتقادهم أن العبادة تحق لها، وأسماؤهم تتبع اعتقاداتهم لا ما عليه الشيء في نفسه)[٢].

ويقول الزمخشري : (الإله من أسماء الأجناس، كالرجل والفرس، يقع على كل معبود بحق أو باطل، ثم على المعبود بحق)[٣].

والإلهة هي العبادة، قال الفيروزآبادي : (أله إلاهة و أُلُوهة وألوهية : عبد عبادة)[٤].

ونقل ابن منظور عن ابن سيده : (والإلهة والألوهة والألوهية : العبادة)[٥].

ومن هذا قراءة ابن عباس رضي الله عنهما : "ويذرك وإلهتك" .

فقد روى ابن جرير بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأ : «ويذرك

---

(١) تفسير أسماء الله الحسنى ص ٢٦.
(٢) الصحاح - مادة «أله» ٦/ ٢٢٢٣.
(٣) الكشاف ١/ ٦.
(٤) القاموس المحيط ص ١٦٠٣.
(٥) لسان العرب ١٣/ ٤٦٨.

وإلـهتك» قال: وعبادتك. ويقول : إنه كان يُعبد ولا يَعبد[١].

وكذلك ذكر بسنده القراءة والتفسير بذلك عن مجاهد بن جبر[٢].

والتأله : التنسك والتعبد، ومنه قول رؤبه بن العجاج :

لله در الـغـانـيـات الـمـدّه سبحن واسترجعن من تألـهي

أي : من تعبدي[٣].

وسميت الشمس إلاهة لما عبدت من دون الله تعالى.

قال ابن منظور : (وقد سمت العرب الشمس لما عبدوها : الهة .... ثم ذكر بيت مية بنت عتبة ابن الحارث في ذلك حيث تقول :

تـروحـنـا مـن الـلـعـبـاء عـصـراً فـأعـجـلْـنـا الإلـهـة أن تـؤوبـا[٤]

ولفظ الجلالة : (الله) مشتق من الإله، فهو ذو الألوهية والمعبودية على خلقه أجمعين[٥].

وقد ذكر الزركشي أن القول بأن لفظ الجلالة (الله) مشتق من الألوهية هو المذهب الذي عليه الأكثرون[٦].

وقال ابن منظور في اللسان : (قال أبو الهيثم : فالله. : أصله «إله»

---

(١) جامع البيان «تفسير الطبري» ١/ ٥٤، وانظر: جلد ٦/ ٩/ ٢٥.
(٢) المرجع السابق - ١/ ٥٤، وانظر: جلد ٦/ ٩/ ٢٦.
(٣) انظر: لسان العرب ١٣/ ٤٦٩.
(٤) لسان العرب ١٣/ ٤٦٨.
(٥) انظر: جامع البيان للطبري ١/ ٤٥.
(٦) معنى «لا إله إلا الله» لبدر الدين الزركشي ص ١٠٩-١١٠.

قال الله عز وجل ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ﴾ [المؤمنون: ٩١] قال: ولا يكون إلهاً حتى يكون معبوداً، وحتى يكون لعابده خالقاً ورازقاً ومدبراً، وعليه مقتدراً، فمن لم يكن كذلك فليس بإله، وإن عبد ظلماً، بل هو مخلوق ومتعبَّد)(١).

قلت: وهذا الذي نقله ابن منظور عن أبي الهيثم هو باعتبار ما عليه الشيء في نفسه كما سبقت الإشارة إلى ذلك قريباً.

فالحاصل: أن مدار معنى الإله في اللغة منصرف إلى العبودية، وهذا مطابق لدلالات النصوص الشرعية.

وقد تضافرت النقول عن أهل السُنة في تفسير الألوهية بهذا المعنى.

وقد تقدم من ذلك التفسير المنقول عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد لقراءة "ويذرك وإلاهتك" أن المراد: وعبادتك.

وقال الإمام ابن جرير في تفسيره: (وأما تأويل قول الله.: "الله" فإنه على معنى ما روي لنا عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: هو الذي يألهه كل شيء، ويعبده كل خلق ...) ثم ذكر بسنده عن الضحاك عن عبدالله ابن عباس قال: الله ذو الألوهية والمعبودية على خلقه أجمعين)(٢).

وقال أيضاً: (فإن قال - أيْ قائلٌ - : وما دل على أن الألوهية هي العبادة، وأن الإله هو المعبود، وأن له أصلاً في فعل ويفعل؟ قيل: لا تمانع بين العرب في الحكم، لقول القائل - يصف رجلاً

---

(١) لسان العرب ١٣/ ٤٦٨.
(٢) جامع البيان ١/ ٥٤.

بعبادة، ويطلب مما عند الله جل ذكره: تأله فلان. بالصحة ولا خلاف)[١].

وقال قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨٤﴾﴾ [الزخرف: ٨٤]، قال: يعبد في السماء ويعبد في الأرض[٢].

وفسّر مجاهد والسدي وقتادة قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الزخرف: ٢٨]، بأنها شهادة أن لا إله إلا الله[٣].

ووجه تأويل الألهية بالعبودية هنا، أن الآية نصت على العبودية في قوله سبحانه عن إبراهيم ﷺ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧]، وهذا المعنى هو مدلول الكلمة التي جعلها باقية في عقبه، وفسرها السلف بأنها شهادة أن لا إله إلا الله. وواضح من ذلك أن هذا التفسير مبني على أن (الإله) بمعنى المعبود.

وقال أبو عبدالله القرطبي رحمه الله: «(لا إله إلا الله» معناه: لا معبود إلا الله)[٤].

(١) جامع البيان ١/ ٥٤.
(٢) جامع البيان جلد ١٣/ ٢٥/ ١٠٤.
(٣) جامع البيان جلد ١٣/ ٢٥/ ٦٣.
(٤) الجامع لأحكام القرآن ١/ ١٧٥.

قلت : وهذا يجب حمله على اعتبار استحقاق العبودية، فلا معبود بهذا الاعتبار إلا الله تبارك وتعالى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في تقرير ذلك : (والإله هو بمعنى المألوه المعبود، الذي يستحق العبادة، ليس هو الإله بمعنى القادر على الخلق. فإذا فسر المفسر الإله بمعنى القادر على الاختراع، واعتقد أن هذا أخص وصف الإله، وجعل إثبات هذا التوحيد هو الغاية في التوحيد - كما يفعل ذلك من يفعله من متكلمة الصفاتية، وهو الذي ينقلونه عن أبي الحسن وأتباعه - لم يعرفوا حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله ..)[1].

وقال أيضاً : (الإله، هو المألوه، والمألوه هو الذي يستحق أن يعبد، وكونه يستحق أن يعبد هو بما اتصف به من الصفات التي تستلزم أن يكون هو المحبوب غاية الحب، المخضوع له غاية الخضوع، والعبادة تتضمن غاية الحب بغاية الذل)[2].

وقال الإمام ابن القيم : (واسم "الله" دال على كونه مألوها معبوداً، تؤلهه الخلائق محبة وتعظيماً وخضوعاً، وفزعاً إليه في الحوائج والنوائب، وذلك مستلزم لكمال ربوبيته ورحمته، والمتضمنين لكمال الملك والحمد)[3].

وقال العلامة المقريزي رحمه الله : (والإلهية : كون العباد يتخذونه

(١) درء تعارض العقل والنقل ١/ ٢٢٦-٢٢٧.
(٢) مجموع الفتاوى ١٠/ ٢٤٩.
(٣) مدارج السالكين ١/ ٥٦.

سبحانه محبوباً مألوها، ويفردونه بالحب والخوف والرجاء والإخبات والتوبة، والنذر والطاعة، والطلب والتوكل. ونحو هذه الأشياء)(١).

وقال العلامة الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: (لفظ «إله» إنما هو لبيان استحقاق الله للألوهية التي هي حقيقة العبودية، ولهذا جاء في كتاب الله.: ﴿وَهُوَ الَّذِى فِي السَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤]، أي: مألوه معبود فيهما، قال قتادة: يعبد في السماء والأرض)(٢).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ: (والإله: هو الذي تألهه القلوب بأي نوع من أنواع العبادة كما تقدم، فمن صرف من العبادة شيئاً لغير الله، كالدعاء ونحوه فقد ألهه بالعبادة، واتخذه إلهاً من دون الله، ولا يختلف كلام أهل اللغة وأهل السنة سلفاً وخلفاً عن هذا المعنى)(٣).

ويؤكد الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الأمر، وهو اجتماع العلماء على هذا المعنى، فقد قال في رسالته في تعريف العبادة: (وجميع العلماء من المفسرين وشراح الحديث والفقه وغيرهم يفسرون الإله بأنه المعبود، وإنما غلط في ذلك بعض أئمة المتكلمين، فظن أن الإله هو القادر على الاختراع، وهذه زلة عظيمة وغلط فاحش)(٤).

---

(١) تجريد التوحيد ص ٤٤.
(٢) فتح القدير ٤/ ٥٦٧.
(٣) كشف ما ألقاه إبليس ص ١٨٥.
(٤) رسالة «معنى العبادة والإخلاص» ضمن مجموعة التوحيد ١/ ١٦٩.

فهذه النقولات وغيرها مما هو في معناها ولم أذكره اختصاراً، تبين بجلاء مذهب أهل السنة واتفاقهم على معنى (الإله) بأنه المعبود.

وبنظرة - ولو عجلى - إلى كتب التفسير، نجد ظهور هذا الأمر بجلاء لا يخفى إلا على غارق في ظلمات جهله، أو مغلوب بهواه على أمره.

ثم إن هذا المعنى هو الذي تشهد له دلائل النصوص الشرعية من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، وبيان ذلك بالوجوه التالية:

أولاً: أن الله تعالى أرسل رسله لتحقيق عبوديته في الناس، فدعوتهم قامت على هذا الأصل، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥].

وقص سبحانه دعوة من شاء من رسله، فكان مفتاح دعوة كل رسول هو عبادة الله سبحانه، كما قال سبحانه في بيان دعوتهم: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]، وقال سبحانه: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴿١٣﴾ إِذْ جَاءَتْهُمُ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿١٤﴾﴾ [فصلت: ١٣-١٤].

والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ثم إنه قد جاء بيان هذه الدعوة بأنها تكون بتحقيق كلمة (لا إله إلا الله)، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ

إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وكذلك الاقتران الغالب بين الألوهية والعبادة في بيان دعوة الرسل : ﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ [المؤمنون: ٢٣]، ومثل هذا كثير جداً.

ثانياً : أن الحال التي كان عليها المشركون، ووقع بسببها العداوة بينهم وبين رسلهم هي عبادة غير الله تعالى، فلم ينازعوا رسلهم في أن الله تعالى هو الخالق المالك المدبر، وإنما كانت المنازعة في إفراد الله تعالى بالعبادة.

وكانت دعوة الرسل إليهم «شهادة أن لا إله إلا الله»، وهذا يعنى أنهم لم يحققوها، بل أعرضوا عنها واستكبروا، ولذلك قال الله تعالى عنهم : ﴿إِنَّهُمۡ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمۡ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسۡتَكۡبِرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الصافات: ٣٥]. واستكبارهم كان عن معنى الأمر بعبادة الله تعالى وحده.

ثالثاً : ما قصه الله تعالى عن قوم موسى حين طلبوا منه أن يجعل لهم صنماً يعكفون عليه كما في قوله سبحانه : ﴿وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتَوۡاْ عَلَىٰ قَوۡمٖ يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡۚ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ [الأعراف: ١٣٨].

فهم هنا لا يريدون بالإله معنى الخالق والرازق، وإنما المراد طلب صنم يعكفون عليه للعبادة.

وكذلك ما قصه عنهم بشأن العجل كما في قوله سبحانه وتعالى عن السامري : ﴿فَأَخۡرَجَ لَهُمۡ عِجۡلٗا جَسَدٗا لَّهُۥ خُوَارٞ فَقَالُواْ هَٰذَآ إِلَٰهُكُمۡ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ ﴿٨٨﴾﴾ [طه: ٨٨]. فقولهم "هذا إلهكم" ليس إلا معنى المعبود، إذ يعلمون يقيناً أن الذي صنعه لهم إنما هو السامري، فلا

يلتبس عليهم أنه لا يملك خلقاً ولا تدبيراً، ولذلك حاجهم الله تعالى وألزمهم ببطلان اتخاذهم العجل بما يعلمونه يقيناً دون التباس، فقال سبحانه : ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴿٨٩﴾﴾ [طه: ٨٩].

رابعاً : في حديث بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن، تعددت ألفاظ ما أمره به في البدء بدعوتهم، ففي رواية بلفظ : (**ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله**)[١]، وفي لفظ، (**فليكن أول ما تدعوهم إليه : عبادة الله**)[٢]، وفي لفظ : (**فليكن أو ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى**)[٣].

وهذه الألفاظ لا تعارض بينها، بل هي يوافق بعضها بعضاً مما يدل على أن السلف لما رووا هذه الألفاظ بالمعنى لم يتعدوا معناها المراد، فكان معنى شهادة أن لا إله الله، هو معنى عبادة الله وحده، وهو معنى توحيد الله سبحانه.

ومثل هذا ما جاء في رواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحديث جبريل عليه السلام لما سأل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان والساعة

---

(١) رواه البخاري في الزكاة - باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على لفقراء - رقم ١٤٩٦، ومسلم في الإيمان - باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام - رقم ١٩.

(٢) رواه البخاري في الزكاة - باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة - رقم ١٤٥٨، ومسلم في الإيمان - باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام - رقم ١٩.

(٣) رواه البخاري في التوحيد - باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ - رقم ٧٣٧٢، ومسلم في الإيمان - باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام - رقم ١٩.

وأماراتها، ففي الحديث حين سأله عن الإسلام، قال النبي ﷺ : (**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله . . .**) الحديث[١].

وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه لمجيء جبريل، كان جواب النبي ﷺ حين سأله عن الإسلام قال : (**الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً . .**) الحديث[٢].

والروايتان تفسر إحداهما الأخرى، فالشهادة بالألوهية بمعنى الإفراد بالعبودية.

وقد جمع الحافظ ابن حجر بين معنى اللفظين في شرحه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه ، فذكر أن المراد بالعبادة في حديث أبي هريرة هي النطق بالشهادتين، وقال : (ولما عبر الراوي بالعبادة، احتاج أن يوضحها بقوله " ولا تشرك به شيئاً " ولم يحتج إليها في رواية عمر لاستلزامها ذلك)[٣].

ومثل هذا أيضاً ما جاء في روايات حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في

---

(١) رواه مسلم في الإيمان - باب بيان الإسلام والإيمان والإحسان - رقم ٨، وأبو داود في السنة - باب في القدر - رقم ٤٦٩٥، والترمذي في الإيمان - باب ما جاء في وصف جبريل للنبي ﷺ الإيمان والإسلام - رقم ٢٦١٠، والنسائي في الإيمان وشرائعه - باب نعت الإسلام - رقم ٤٩٩٠.

(٢) رواه البخاري في الإيمان - باب سؤال جبريل النبي ﷺ - رقم ٥٠، وفي تفسير القرآن - باب قوله «إن الله عنده علم الساعة»، ومسلم في الإيمان - باب بيان الإسلام والإيمان والإحسان - رقم ٩.

(٣) فتح الباري ١/ ١٤٥-١٤٦.

مباني الإسلام، ففي رواية أن النبي ﷺ قال : (بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ..) الحديث[١].

وفي رواية بلفظ : (بني الإسلام على خمس : على أن يوحد الله..) الحديث[٢].

وفي رواية أخرى بلفظ : (على أن يعبد الله ويكفر بما دونه ..) الحديث[٣].

فهذا التعدد في الروايات واختلاف الألفاظ فيها متوافق من حيث المعنى فلا تعارض بينها، مما يبين جلياً التوافق بين معنى (لا إله إلا الله) والأمر بعبادته وحده.

إذاً، فتعريف الإله بأنه المعبود هو الذي تدل عليه النصوص الشرعية، والأوضاع اللغوية، والنقولات الأثرية عن سلف الأمة من الصحابة وغيرهم.

قال الشيخ عبد الرحمن المعلمي : (أن الصحابة ﷺ كانوا يفهمون اتحاد معنى شهادة أن لا إله إلا الله التي يثبت بها الإسلام، ومعنى التزام عبادة الله تعالى وعدم الشرك به)[٤].

وبعد، إذا تبين المراد بكلمة (إله)، يبقى الحديث عن معنى كلمة

---

(١) البخاري في الإيمان - باب بني الإسلام على خمس - رقم ٨، ومسلم في الإيمان - باب أركان الإسلام ودعائمه العظام - رقم ١٦.
(٢) مسلم في الإيمان - باب أركان الإسلام ودعائمه العظام - رقم ١٦.
(٣) مسلم في الإيمان - باب أركان الإسلام ودعائمه العظام - رقم ١٦.
(٤) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله ص ٣٧.

التوحيد مجتمعة وهي (لا إله إلا الله)، ومما سبق من بيان فإن معناها هو أن لا معبود إلا الله تعالى.

ولكن في واقع الحال فإن هناك معبودات كثيرة عبدت من دون الله تعالى، وقد أطلق عليها (آلهه)، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ۖ فَمَآ أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءَالِهَتُهُمُ ٱلَّتِى يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ لَّمَّا جَآءَ أَمْرُ رَبِّكَ ۖ﴾ [هود: ١٠١] الآية، وفي قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرْبَانًا ءَالِهَةًۢ ۖ﴾ [الأحقاف: ٢٨]، إلا أن إطلاق اسم الآلهة عليها هو باعتبار وقوع العبادة لها دون اعتبار صحة ذلك من عدمه.

أما باعتبار الصحة والفساد، والاستحقاق وعدمه، فهي ليست آلهة، وليس لها من خصائص الألوهية شيء، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ [الحج: ٦٢].

وعلى هذا، فهناك خبر مقدر في كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)، إذا أن (لا) هي النافية للجنس تعمل عمل (إن)، و (إله) اسمها، والخبر مقدر بعدها.

وقد قيل في تقديره: (موجود)، وقيل: (لنا)، وقيل: (بحق)[١].

وأصوب تلك التقديرات أن يقدر بـ (حق)، فتكون الكلمة: (لا إله حق إلا الله)، ويكون المعنى: (لا معبود حق إلا الله). ويؤيد هذا دلالة الآية السابقة.

---

(١) انظر: معنى «لا إله إلا الله» للزركشي ص ٧٤.

وهذا التقدير هو ما رجحه الزركشي رحمه الله في رسالته «معنى لا إله إلا الله»[١].

وأرى من المناسب هنا - توضيحاً لهذا الأمر - أن أنقل كلام الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عند تعليقه على هذه المسألة في شرح الطحاوية، حيث قال: (ما قاله صاحب المنتخب ليس بجيد، وهكذا ما قاله النحاة، وأيده الشيخ عبد الله المرسي من تقدير الخبر بكلمة (في الوجود) ليس بصحيح لأن الآلهة المعبودة من دون الله كثيرة وموجودة، وتقدير الخبر بلفظ "في الوجود" لا يحصل به المقصود من بيان أحقية ألوهية الله سبحانه وبطلان ما سواها، لأن لقائلٍ أن يقول: كيف تقولون: "لا إله في الوجود إلا الله"؟ وقد أخبر الله سبحانه عن وجود آلهة كثيرة للمشركين .. فلا سبيل إلى التخلص من هذا الاعتراض، وبيان عظمة هذه الكلمة، وأنها كلمة التوحيد المبطلة لآلهة المشركين وعبادتهم دون الله، إلا بتقدير الخبر بغير ما ذكره النحاة، وهو كلمة (حق)، لأنها هي التي توضح بطلان جميع الآلهة، وتبين أن الإله الحق، والمعبود الحق هو الله وحده، كما نبه على ذلك جمع من أهل العلم، منهم أبو العباس ابن تيمية، وتلميذه العلامة ابن القيم، وآخرون رحمهم الله)[٢].

وخلاصة القول في معنى (لا إله إلا الله): أنها نفي لكل ما يعبدون من دون الله، وإثبات العبادة لله وحده؛ إذ هو المستحق لها،

---

(١) المرجع السابق ص ٧٥.

(٢) انظر التعليق في حاشية شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز - تحقيق د. عبدالله التركي وشعيب الأرناؤوط ص ٧٤.

فمن صرف شيئاً من العبادة لغير الله تعالى، فقد أخل بهذه الكلمة ولم يحققها.

وإثباتها متضمن لمعنى ربوبية الله تعالى، وأن له الأمر والخلق، على ما سيأتي بيانه بإذن الله تعالى.



المبحث الثاني

تعريف العبادة ومعنى (لا إله إلا الله) عند المبتدعة

لقد سبقت الإشارة في تمهيد المبحث السابق إلى عواقب الجهل بمفهوم العبادة ومعنى كلمة الشهادة، حيث يخاض بذلك في أنواع من الشرك وأبواب من الضلالات مع الظن بصواب المنهج واستقامة الطريق.

وقبل الكلام على تعريف المبتدعة للعبادة والألوهية، أرى مناسباً في هذا المقام نقل كلام للشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن يبين فيه أن كثيراً من الناس هلكوا بعدم معرفة الحدود والحقائق على وجهها.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (اعلم أن من تصور حقيقة أي شيء على ما هو عليه في الخارج، وعرف ماهيته بأوصافها الخاصة، عرف ضرورة ما يناقضه ويضاده، وإنما الخفاء بلبس إحدى الحقيقتين، أو بجهل كلا الماهيتين، ومع انتفاء ذلك، وحصول التصور التام لهما، لا يخفى ولا يلتبس أحدهما بالآخر، وكم هلك بقصور العلم، وعدم معرفة الحدود والحقائق من أمة، وكم وقع بذلك من غلط وريب وغمّة، ومثال ذلك أن الإسلام والشرك نقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، والجهل بالحقيقتين أو أحدهما أوقع كثيراً من الناس في الشرك وعبادة الصالحين، لعدم معرفة الحقائق وتصورها، وإن ساعد الجهل وقصور

العلمِ عوائدُ مألوفةٌ، استحكمت البلية، وتمكنت الرزية . . .)[١].

والمتأمل لما عليه المبتدعة في توحيد العبادة من المخالفات في هذا التوحيد مما يصل إلى حد الإشراك بالله تعالى، والوقوع في سيرة أهل الجاهلية الأولى من صرف لأنواع من العبادة لغير الله تعالى كالدعاء والاستغاثة ونحوها، ثم ينظر في أقوالهم في تعريف العبادة وفهمهم لها، يدرك أن هذا الواقع الذي هم فيه نتيجة حتمية لذلك الفهم القاصر الذي جعل العبادة حالة مقيدة باعتقاد القلب، دون أن يكون لها أي صورة في ظاهر الأقوال والأعمال.

فالعبادة عندهم - كما سأبينه في النقل عنهم - مشروطة باعتقاد الخالقية والربوبية واستحقاق العبادة في المعبود، وأي قول أو عمل لا يصاحبه ذلك الشرط فلا يسمى عبادة مهما كانت صورته.

ومع تعدد عباراتهم في تعريف العبادة، إلا أن الجامع لها، والقيد الذي لا ينفك عنه أي تعريف منها هو اعتقاد التأثير المستقل من قبل من صرفت له العبادة.

وهذا مبني على ربطهم التام بين مفهومي الربوبية والألوهية، وجعلهما معنى واحداً ولا فرق، كما سيتبين في موضعه في الفصل القادم إن شاء الله تعالى.

ولما كانت العبادة هي تحقيق كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)، والألوهية عندهم بمعنى الربوبية، صار مفهوم العبادة - عندهم - ليس

(١) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس ص ١٢.

له في الشرع إلا معنى اعتقاد الربوبية في المعبود.

ولذلك فإن اشتراطهم اعتقاد استحقاق العبادة والألوهية في مفهوم العبادة راجع إلى معنى ما سبق، لاتحاد المعنيين : الربوبية والألوهية.

والمبتدعة بهذا القيد أخرجوا كثيراً من الأعمال الشركية أن تكون شركاً، كدعاء الأموات والاستغاثة بهم وصرف أنواع من العبادة لهم، وما شابه ذلك، باعتبار أن أصحابها ما أرادوا إلا التوسل والاستشفاع والتعظيم والتوقير دون أن يقوم في قلوبهم اعتقاد استقلال المدعوين بالربوبية واستحقاق العبادة.

وبمثل هذا صارت سيرة الجاهلية الأولى في الشرك بالله تعالى صورة محكية في واقع معاش في أنحاء من بلاد المسلمين.

وسأورد هنا نماذج من أقوال المبتدعة في هذه المسألة ليكون الأمر أوضح في المعنى، وآكد في النسبة إليهم.

يقول أحمد زيني دحلان في تعريف الدعاء الذي يكون عبادة : (وإنما النداء الذي يكون عبادة هو نداء من يعتقد ألوهيته واستحقاقه للعبادة، فيرغبون إليه ويخضعون بين يديه)[1].

وهذا تقريرٌ للعبادة في أوضح صورة تعبر عنها وهي الدعاء، فقيده للدعاء الذي يكون عبادة بذلك الاعتقاد، هو فرع عن كون العبادة لا تكون إلا به.

ويوضح ذلك تقريره أن الشرك لا يكون إلا بذلك الاعتقاد، حيث

(١) الدرر السنية في الرد على الوهابية ص ٣٤.

يقول : (فالذي يوقع في الإشراك هو اعتقاد ألوهية غير الله سبحانه، أو اعتقاد التأثير لغير الله)[١].

وعليه فأي صورة للعبادة صرفت لغير الله تعالى، فلا يعد ذلك شركاً إلا بهذين القيدين اللذين ذكرهما.

فمفهوم العبادة عنده ما لازمه أحد أمرين هما محل اعتقاد القلب، وهما :

١- اعتقاد الألوهية في المعبود واستحقاقه للعبادة.

٢- اعتقاد التأثير المستقل لذلك المعبود.

ونتيجة هذا المفهوم ما قرره بقوله : (ولا يعتقد أحد من المسلمين ألوهية غير الله تعالى، ولا تأثير أحد سوى الله تعالى)[٢]، أي أن كل قول أو فعل مشابه لشرك أهل الجاهلية الأولى وقع من أحد المسلمين فإنه لا يعد في حقه شركاً ؛ إذ لم يلازمه ذلك الاعتقاد، فلم يكن عبادة صرفها لغير الله تعالى.

وحقيقة هذين الأمرين اللذين جعلهما لمفهوم العبادة يرجعان إلى معنى واحد حسب ما يقرره هو وأتباعه، وهو اعتقاد الربوبية في المعبود، إذ ليس للألوهية معنى - عنده - غير الربوبية، وفي ذلك يقول : (فإن توحيد الربوبية هو توحيد الألوهية)[٣].

ويقول أيضاً : (ومن المعلوم أن من أقر لله بالربوبية فقد أقرّ له

---

(١) الدرر السنية في الرد على الوهابية ص ٣٤.

(٢) الدرر السنية ص ٣٤.

(٣) الدرر السنية ص ٤٠.

بالألوهية، إذ ليس الرب غير الإله، بل هو الإله بعينه)[١].

فالحاصل في تقريره لمفهوم العبادة هو اشتراط اعتقاد الربوبية في المعبود، ومتى ما خلا القول أو الفعل من ذلك الاعتقاد فلا يسمى عبادة مهما كانت صورته.

ويقول القضاعي: (إن مسمى العبادة لا يدخل فيه شيء من التوسل والاستغاثة وغيرهما، بل لا يشتبه بالعبادة أصلاً، فإن كل ما يدل على التعظيم لا يكون من العبادة إلا إذا اقترن به اعتقاد الربوبية لذلك المعظم أو صفة من صفاتها الخاصة بها)[٢].

ويقول أيضاً: (إن الدعاء بمعنى النداء إن كان لمن لا يعتقده رباً فليس من العبادة في شيء ...، وإن كان لمن يعتقد ربوبيته أو استقلاله بالنفع والضر أو شفاعته عند الله بغير إذن الله فهو عبادة لذلك المدعو، وقد يطلق الدعاء على العبادة، وقد علمت أن معناها: الخضوع التام لمن يعتقد فيه ربوبية أو خاصة من خواصها)[٣].

ويقرر العاملي في كتابه «كشف الارتيابات» أن العبادة لا تأخذ حكمها شرعاً إلا حين يقارنها اعتقاد الربوبية في المعبود وأن كل عبادة جاء إطلاقها في الشرع لابد من تقييدها بذلك القيد، وإلا فهي مجرد إطلاق لغوي لا يكون صرفه لغير الله تعالى موجباً للشرك.

ويضرب لذلك مثلاً في الدعاء فيقول: (ثم إنه ورد إطلاق العبادة

---

(١) الدرر السنية ص ٤٠.
(٢) البراهين الساطعة ص ٣٨١.
(٣) البراهين الساطعة ص ٣٨٨-٣٨٩.

على دعاء الله تعالى في القرآن بقوله تعالى : ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى﴾ [غافر: ٦٠]، والأخبار بقوله ﷺ : "**الدعاء مخ العبادة**" ، ولكن ليس المراد بالدعاء هنا معناه اللغوي قطعاً وهو النداء، وإلا لكان كل من نادى أحداً وسأله شيئاً عابداً له، بل المراد به نداء الله وسؤاله والقيام بغاية الخضوع والتذلل بين يديه وإنزال حاجات الدنيا والآخرة به على أنه الفاعل المختار والمالك الحقيقي لأمور الدنيا والآخرة والمتصرف فيها كما يشاء، فمن دعا مخلوقاً على هذا النحو كان عابداً له، أما من دعاه يشفع له إلى الله بعد ثبوت أن الله جعل له الشفاعة فلا يكون عابداً له ولا فاعلاً لما لا يحل)(١).

بل إنه جعل موجب الشرك في عبادة الأوثان وما كان يفعله أهل الجاهلية لها هو اعتقاد الربوبية فيها، والاستقلال بالضر والنفع، حيث ذكر أن ما يترتب عليه حكم الشرك والكفر من العبادات والاعتقادات ثلاثة أمور :

الأول : اعتقاد المساواة لله في جميع الصفات.

الثاني : إنكار الشرائع.

الثالث : قال فيه : (ما ذكر مع عبادة الأوثان بما لم يأذن به الله بل نهى عنه من سجود ونحو وذبح لها وذكر اسمها عليه وطليها بدمه وتعظيمها باعتقاد استحقاق ذلك بالاستقلال لرفعة ذاتية واعتقاد أن له تدبيراً واختياراً كما كان يفعله عبدة الأصنام سواء كان مع الاعتراف

---

(١) كشف الارتياب ص ١٠٥.

بوجود إله وعدمه)[١].

ويقول محمد بن عبد المجيد في كتابه الموسوم بـ «الرد على بعض المبتدعة من الطائفة الوهابية» في تعريف العبادة : (فالعبادة شرعاً غاية الذل والخضوع لمن يعتقد له الخاضع بعض صفات الربوبية، كما ينبي عنه مواقع استعمالها في الشرع، فغاية الخضوع لا تكون عبادة بمجردها، بل حتى تكون على وجه خاص، وهو اعتقاد الخاضع ثبوت صفة من صفات الربوبية للمخضوع له)[٢].

ولذلك قد جعل الشرك الذي كان عليه أهل الجاهلية واقعاً بسبب ذلك الاعتقاد الذي جعله قيداً في تعريف العبادة، فيقول في ذلك : (إنما كفر أهل الجاهلية بعبادة الأصنام لتضمنها اعتقادهم ثبوت شيء من صفات الربوبية لها)[٣].

وفي «كشف النقاب» للنقوي قال : (لا يخفى أن العبادة كما هو الظاهر من لفظها : هي الطرق المخصوصة لخضوع العبد لمن يعتقده إلهاً)[٤].

ويقرر صاحب كتاب «التوسل والزيارة في الشريعة الإسلامية» بأنه لا يفهم من معنى العبادة شرعاً إلا أنها الإتيان بأقصى الخضوع قلباً باعتقاد الربوبية في المخضوع له، أو قالباً مع ذلك الاعتقاد[٥].

---

(١) المرجع السابق ص ١٠٦

(٢) الرد على بعض المبتدعة من الطائفة الوهابية ص ١٠.

(٣) المرجع السابق ص ١١.

(٤) كشف النقاب ص ٤٤.

(٥) التوسل والزيارة للفقي ص ١٦.

ويقرر هذا المعنى صاحب كتاب «التوحيد والشرك في القرآن الكريم»، فيذكر لمفهوم العبادة ثلاثة تعريفات كلها تؤول إلى معنى واحد وهو اعتقاد الربوبية أو الاستقلال بشيء من خصائصها في المعبود.

فبعد أن صدر الفصل الثاني من كتابه وهو (تحديد حقيقة العبادة)، بتعريف عام للعبادة قال فيه: (العبادة: هي الخضوع عن اعتقاد بألوهية المعبود وربوبيته واستقلاله في فعله)[١]، ذكر تعاريفاً ثلاثة جعل مرجع مفهوم العبادة إليها.

فالتعريف الأول قال فيه: (العبادة: هي الخضوع اللفظي أو العملي الناشئ عن الاعتقاد بألوهية المخضوع له)[٢].

فاشترط للعبادة أن تكون متضمنة اعتقاد العابد ألوهية من خضع له، ومن غير ذلك فلا تكون صورة اللفظ أو العمل عبادة مهما كان الخضوع فيه.

واشتراط اعتقاد الألوهية في المعبود - عنده - هو معنى اعتقاد ربوبيته واستقلاله في النفع والضر، وهذا ما ذكره في كتابه المذكور نفسه عند بيان معنى الإله فقال: (وإن شئت أن نفرغ ما نفهمه من لفظ الإله في قالب التعريف فارجع إلى الأمور التي تعد عند الناس من شؤون الربوبية ولوازمها، فالقائم بتلك الشؤون كلها أو بعضها هو الإله، فالخلق والتدبير والإحياء والإماتة والتقنين والتشريع والمغفرة

(١) التوحيد والشرك في القرآن الكريم لجعفر السبحاني ص ٧١.
(٢) المرجع لسابق ص ٧٢.

والشفاعة بالاستقلال كلها من شؤون الربوبية، فالقائم بهذه الشؤون حقيقة أو تصوراً : إله، واقعاً أو عند المتصور)[١].

أما تعريفه الثاني فيقول فيه : (العبادة : هي الخضوع أمام من يعتقد بأنه يملك شأناً من شؤون وجوده وحياته وآجله وعاجله)[٢].

وهذا واضح منه أن العبادة لا تكون إلا حين يعتقد العابد شيئاً من الربوبية في معبوده.

ويوضح هو نفسه ذلك فيقول : (وتوضيح ذلك : أن العبودية من شؤون المملوكية ومن مقتضياتها، فعندما يحس العابد في نفسه بنوع من المملوكية، ويحس بالطرف الآخر بالمالكية يفرغ إحساسه هذا - في الخارج - في ألفاظ وأعمال خاصة وتصير الألفاظ والأعمال تجسيداً لهذا الإحساس، ويكون كل عمل أو لفظ مُظهِر لهذا الإحساس العميق عبادة)[٣].

وأما تعريفه الثالث فيقول فيه : (إن العبادة هي الخضوع ممن يرى نفسه غير مستقل في وجوده وفعله أمام من يكون مستقلاً)[٤].

وعلى هذا التعريف فلا يكاد يوجد عبادة لغير الله واقعة في الأرض ؛ إذ كان المشركون لا يرون في معبوداتهم هذا الاستقلال، بل كانت تلبيتهم المشهورة عنهم : (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك

---

(١) المرجع السابق ص ٥٥.
(٢) المرجع السابق ص ٧٧.
(٣) المرجع السابق ص ٧٧-٧٨.
(٤) المرجع السابق ص ٨٠.

إلا شريك هو لك تملكه وما ملك)[١].

فالحاصل أن المبتدعة في تعريفاتهم يدورون حول تقييد معنى العبادة باعتقاد الربوبية والاستقلال في التدبير في المعبود، ومهما كان القول والفعل حين يكون خالياً من هذا الاعتقاد فلا يكون عبادة بحال.

وهذا الأمر قد برروا به ما وقع فيه كثير من الناس من الاستغاثة بالأموات ودعائهم والذبح لهم وغير ذلك من أنواع العبادة، باعتبار أن ما يصدر منهم في ذلك من قول أو فعل إنما هو ناشئ عن المحبة والتعظيم والتوقير والتوسل دون أن يخالطه شيء من اعتقاد الربوبية لأولئك المعظمين.

فليست تلك الأعمال - عندهم - من الشرك في شيء، لأنه ليس ثمة عبادة مصروفة لغير الله حين كان الاعتقاد هو تفرد الله سبحانه وتعالى بالخلق والتدبير.

بل منهم من صرح بأن تلك الاستغاثات والتوسلات هي خالص التوحيد ولبابه.

يقول يوسف النبهاني : (اعلم أن جميع المسلمين الزائرين والمستغيثين بعباد الله الصالحين ولا سيما الأنبياء والمرسلين خصوصاً سيدهم الأعظم ﷺ هم مع كمال تعظيمهم لأولئك السادات بالزيارات والاستغاثات يعلمون أنهم من جملة عبيد الله تعالى لا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم من دون الله تعالى ضراً ولا نفعاً ولكنهم أحب عبيده تعالى

---

(١) رواه مسلم في كتاب الحج - باب التلبية وصفتها ووقتها - رقم ١١٨٥ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

إليه وأقربهم زلفى لديه، وهو سبحانه قد اتخذهم ولا سيما المرسلين منهم وسائط بينه وبين خلقه في تبليغ شرائعه، وهم خلقه المحبون لدعوتهم المصدقون بنبوتهم وصفوتهم وسائط إليه في غفران زلاتهم وقضاء حاجاتهم . . .، فإذا علم ذلك يعلم يقيناً أن تعظيمهم وتوقيرهم والتوسل بهم إليه تعالى فضلاً عن كونه لا يخل بتوحيده سبحانه وتعالى هو من لباب التوحيد، وخالص دينه، وأحسن أنواع عباداته عز وجل)[١].

ويقول الدجوي : (فالمستغيث لا يعتقد أن المستغاث به من الخلق مستقل في أمر من الأمور غير مستمد من الله تعالى أو راجع إليه، وذلك شيء مفروغ منه، ولا فرق في ذلك بين الأحياء والأموات، فإن الله خالق كل شيء)[٢].

ويقول علوي الحداد - عن المستغيثين بالأموات - : (هؤلاء مهما عظموا الأنبياء والأولياء فإنهم لا يعتقدون فيهم ما يعتقدون في جناب الحق تبارك وتعالى من الخلق الحقيقي التام العام، وإنما يعتقدون الوجاهة لهم عند الله في أمر جزئي، وينسبونه لهم مجازاً، ويعتقدون أن الأصل والفعل لله سبحانه)[٣].

ويقول العاملي في «كشف الارتياب» : (إن الدعاء والاستغاثة بغير الله تعالى يكون على وجوه ثلاثة :

الأول : أن يهتف باسمه مجردا، مثل أن يقول : «يا محمد، يا

(١) شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق ﷺ. ليوسف النبهاني ص ١٤٢-١٤٣.
(٢) تقريظ الدجوي لمقالات حسن خزبك المسماة «المقالات الوفية» ص ٢٢٣.
(٣) مصباح الأنام ص ٥.

علي، يا عبد القادر، يا أولياء الله، يا أهل البيت»، ونحو ذلك.

الثاني: أن يقول: «يا فلان كن شفيعي إلى الله في قضاء حاجتي، أو ادع الله أن يقضيها»، أو ما شابه ذلك.

الثالث: أن يقول: «يا فلان اقض ديني، أو اشف مريضي، أو انصرني على عدوي»، وغير ذلك.

وليس في شيء من هذه الوجوه الثلاثة مانع ولا محذور فضلا عما يوجب الإشراك والتكفير . . . للعلم بحال المسلم الموحد المعتقد أن من عدا الله تعالى لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعا ولا ضرا) [(١)].

وأيضاً فهذا الأمر الذي قرروه في معنى العبادة قد اضطرهم إلى القول بأن المشركين السابقين كانوا معتقدين الربوبية في آلهتهم، وبذلك كانوا مشركين وعابدين غير الله تعالى، رغم الآيات الصريحة المتعددة في بيان إقرار المشركين بتفرد الله تعالى في الخلق والتدبير.

ولكن لما كان اعتقاد الربوبية في المعبود قيداً لا تنفك عنه تعريفاتهم للعبادة، لم يسعفهم في حال المشركين إلا القول بأنهم واقعون في اعتقاد الربوبية فيما كانوا يعبدون.

يقول القباني في ذلك: (فهل سمعت عن أحد من المستغيثين أنه يعتقد في الرسول ﷺ، أو المولى المستغاث به أنه إله مع الله تعالى يضر وينفع، ويشفع بذاته كما يعتقد المشركون فيمن عبدوه) [(٢)].

---

(١) كشف الارتياب ص ٢٧٤.

(٢) فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبدالوهاب. ق٦١ - نقلاً عن دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب لـ د.عبدالعزيز آل عبداللطيف ١٩٥.

ويقولِ الزهاوي : (أن المشركين إنما كفروا بسبب عبادتهم تماثيل الأنبياء والملائكة والأولياء التي صوروها على صورهم، وسجدوا لها وذبحوا، وبسبب اعتقادهم في الملائكة والأنبياء والأولياء أنهم آلهة مع الله يضرون وينفعون بذواتهم)[١].

ويقول محمد بن عبد المجيد : (إنما كفر أهل الجاهلية بعبادة الأصنام لتضمنها اعتقادهم ثبوت شيء من صفات الربوبية لها)[٢].

ويستدل الطباطبائي بقوله تعالى : ﴿...فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٢] على أن المشركين حكم عليهم بذلك لأنهم جعلوا تلك الأصنام شريكة لله في الخلق والتدبير، فيقول : (ثم إنه سبحانه حكم بشركهم لاتخاذهم تلك الأصنام شريكاً لله في الخلق وتدبير العالم، وجوزوا عبادتها خلافاً لله تعالى .. - إلى أن قال : وأين هذا ممن لا يعتقد في الأنبياء والصلحاء الخلق والتدبير، ولا يعتقد عبادتهم)[٣].

فهذه النقول وأمثالها تدل على أن شرك المشركين السابقين لم يكن عند هؤلاء بمجرد دعاء غير الله تعالى من الأصنام والأوثان والاستغاثة بهم وطلب الشفاعة عندهم، ولكن مرجعه إلى ما وقر في صدورهم من اعتقاد التصرف والتدبير لتلك الأوثان واستحقاقها للعبادة الذي يعود في حقيقته إلى معنى الربوبية.

---

(١) الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل والكرامات والخوارق ص ٥١.
(٢) الرد على بعض المبتدعة من طائفة الوهابية ص ١١.
(٣) البراهين الجلية ص ٣٢-٣٣.

فالحاصل أن المبتدعة في تعريفهم للعبادة ضيقوا المعنى بأن قصروه على اعتقاد الربوبية في المعبود، والقول والفعل المصاحب لذلك الاعتقاد، أما صورة القول والفعل حين تخلو من ذلك الاعتقاد فلا يسمى ذلك عبادة مهما كان ذلة وخضوعاً.

وبذلك جعلوا ما يقوم به المستغيثون بأهل القبور بعيدا كل البعد عن الشرك، هذا إن لم يكن عندهم أيضاً من لباب التوحيد وخالص الدين كما سبق النقل عنهم في ذلك.

وبذلك أيضاً جعلوا الوصف القائم بالمشركين السابقين الذي جاءتهم رسلهم بأن يعبدوا الله وحده هو الشرك في الربوبية، وأنهم كانوا يعتقدون في آلهتهم الاستقلال في التأثير والتدبير، مما هو مخالفة صريحة للآيات الدالة على إقرار المشركين بتفرد الله تعالى بالملك والخلق والتدبير، وأن هذه الآلهة التي يعبدونها يبتغون أن تكون وسائط تقربهم إلى الله زلفى، كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزُّمَر: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزُّمَر: ٣٨].

معنى (لا إله إلا الله) عند المبتدعة:

كما سبق في بيان تعريف العبادة عندهم، وأنها لا تكون إلا باعتقاد الربوبية في المعبود، فإن هذا الأمر مطّرد هنا فيما يتعلق بمعنى كلمة الشهادة، إذا أن المعنى الذي يقررونه فيها هو الإقرار بتفرد الله سبحانه وتعالى بالخلق والتدبير.

وأصل ذلك راجع إلى تفسيرهم للإله بأنه بمعنى القادر على

الاختراع، فإذا أقر العبد بتفرد الله تعالى بالقدرة على الاختراع، وأن ليس ذلك إلا له وحده، فإنه يكون قد حقق معنى (لا إله إلا الله).

فمسألة التفرد بالخلق والتدبير قيد لا ينفك عنه كلامهم في تعريفهم للعبادة ومعنى الألوهية، فهذا أمر جامع يبنون عليه الكلام على العبادة والولهية والتوحيد والشرك.

وتعريف الإله بأنه القادر على الاختراع هو صريح أقوال أهل الكلام من السابقين واللاحقين، وذلك لما كان غاية ما يقررونه في باب التوحيد هو توحيد الربوبية.

فدار كلامهم في هذا الباب على هذا المعنى، وعليه جعلوا كلمة التوحيد التي أرسل الله عز وجل بها رسله، وأنزل بها كتبه راجعة إلى معنى توحيد الربوبية الذي كان غاية تقريراتهم، والذي لم تكن فيه المنازعة بين الرسل وأعدائهم.

وفي تعريف الإله بالقادر على الاختراع يقول البغدادي: (واختلف أصحابنا في معنى الإله: فمنهم من قال إنه مشتق من الإلهية، وهي قدرته على اختراع الأعيان، وهو اختيار أبي الحسن الأشعري)[1].

ويقرر الشهرستاني هذا المعنى باعتباره مقتضى دليل التمانع، القائم على استحالة وجود خالقين أو أكثر للعالم، فيقول: (ودلالة التمانع في القرآن مسرودة على من يثبت خالقاً من دون الله سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: ٩١])[2].

---

(١) أصول الدين ص ١٢٣.

(٢) نهاية الأقدام ص ٩١.

ونسب بهذا إلى أبي الحسن الأشعري أن أخص وصف للإله هو القادر على الاختراع، فقال: (وعن هذا صار أبو الحسن رحمه الله إلى أن أخص وصف للإله هو القادر على الاختراع، فلا يشاركه فيه غيره، ومن أثبت فيه شركة فقد أثبت إلهين)[١].

وذكر فخر الدين الرازي أقوالاً في أصل اشتقاق لفظ الجلالة (الله)، وذكر منها القول بأن معنى الإلهية هو القدرة على الاختراع، فقال: (القول السابع: الإله: من له الإلهية، وهي القدرة على الاختراع، والدليل عليه أن فرعون لما قال: "وما رب العالمين"، قال موسى في الجواب: "رب السموات والأرض" فذكر في الجواب عن السؤال الطالب لماهية الإله: القدرة على الاختراع. ولولا أن حقيقة الإلهية هي القدرة على الاختراع لم يكن هذا الجواب مطابقاً لذلك السؤال)[٢].

فظاهر قوله تأييده وجه الاستدلال بهذه الآية على هذا المعنى، وسيأتي الجواب عن هذا الاستدلال في الكلام عن الشبه المتعلقة بهذه المسألة والجواب عنها إن شاء الله تعالى.

ويقول القاضي عبد الجبار - وهو من أئمة المعتزلة - في الاستدلال لدليل التمانع المثبت لانفراد الله عز وجل بالخلق والتدبير من السمع: (فأما دلالة السمع فأكثر من أن تذكر، نحو قوله جل وعلا: "لا إله إلا هو" وأشباهه)[٣].

---

(١) المرجع السابق ص ٩٢.
(٢) شرح أسماء الله الحسنى ص ١٢٤.
(٣) شرح الأصول الخمسة ص ٢٨٣-٢٨٤. وانظر ١٩٦.

ويقول القشيري - من الأشاعرة - في ذكر معنى الإله: (اختلف أقاويل أهل الحق في ذلك والكل متقارب يرجع إلى معنى واحد، فمنهم من قال: الإله من له الإلهية، والإلهية هي القدرة على الاختراع، ومنهم من قال: هو المستحق لأوصاف العلو والرفعة، ومنهم من قال هو من له الخلق والأمر)[١].

فالمعنى الواحد الذي قرر رجوع تلك الأقوال إليه هو توحيد الربوبية، وأن الله تعالى متفرد في الخلق والتدبير.

ولذلك فإنه قد اعترض على تعريف الإله بأنه المعبود، فقال: (ومن الناس من قال إن معنى [الله] أنه المعبود، ومنهم من عبر عنه فقال: هو المستحق للعبادة، ومن قال: الذي لا تجب العبادة إلا له .. إلى أن قال: وهذا أيضاً لا يصح)[٢].

وقد قرر السنوسي في متنه المشهور في العقيدة هذا المعنى، وجعل كلمة التوحيد بتحقيق اعتقاد تفرد الله سبحانه وتعالى في الربوبية.

فبعد أن قرر الكلام في التوحيد على معنى الربوبية، وجعل مدار المتن فيما يتعلق بالتوحيد على هذا المعنى، قال في آخر متنه: (ويجمع معاني هذه العقائد كلها [لا إله إلا الله، محمد رسول الله]؛ إذ معنى الألوهية: استغناء الإله عن كل ما سواه، وافتقار كل ما عداه إليه)[٣].

---

(١) شرح أسماء الله الحسنى للقشيري ص ٦٥-٦٦.
(٢) المرجع السابق ص ٦٤.
(٣) السنوسية - ضمن المجموعة التوحيدية ص ٤٥-٤٦.

فالحاصل أن أهل الكلام لما أن كان غاية ما يقررونه في التوحيد هو توحيد الربوبية، فإن معنى كلمة الشهادة التي هي أساس التوحيد تدور - عندهم - حول هذا المعنى.

وهذا المعنى الذي قرروه لم يجاوزه من كانوا خصوماً ألدّاء لهذه الكلمة (لا إله إلا الله)، فالمشركون الذين عارضوا تلك الكلمة أشد المعارضة هم على الإقرار بأن الله تعالى هو وحده الخالق المدبّر، وأن ليس معه شريك في ذلك، ومع ذلك لم يجعلهم الله تعالى ولا رسوله ﷺ موحدين مقرين بهذه الكلمة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (والإله هو بمعنى المألوه المعبود، الذي يستحق العبادة، ليس هو الإله بمعنى القادر على الخلق، فإذا فسّر المفسّر الإله بمعنى القادر على الاختراع، واعتقد أن هذا أخص وصف الإله، وجعل إثبات هذا التوحيد هو الغاية في التوحيد، كما يفعل ذلك من يفعله من متكلمة الصفاتية - وهو الذي ينقلونه عن أبي الحسن وأتباعه - لم يعرفوا حقيقة التوحيد الذي بعث الله به رسوله ﷺ، فإن مشركي العرب كانوا مقرين بأن الله وحده خالق كل شيء، وكانوا مع هذا مشركين)[1].

ومن أقوال المتأخرين في تقرير معنى كلمة الشهادة (لا إله إلا الله) بأنها الإقرار بتفرد الله تعالى بالربوبية :

يقول أحمد زيني دحلان : (ومن المعلوم أن من أقر بالربوبية، فقد أقر بالألوهية إذ ليس الرب غير الإله بل هو الإله بعينه)[2].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ١/ ٢٢٦.
(٢) الدرر السنية ص ٤٠.

ويقول أبو حامد بن مرزوق: (إن توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر في الوجود وفي الاعتقاد، فمن اعترف بأنه لا رب إلا الله كان معترفاً بأنه لا يستحق العبادة غيره، ومن أقر بأنه لا يستحق العبادة غيره كان مذعناً بأنه لا رب سواه، وهذا الثاني هو معنى (لا إله إلا الله) في قلوب جميع المسلمين)[1].

وبما أن الأمر مرتبط بمسألة الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وطبيعة العلاقة بينهما، فسيأتي مزيد بيان لذلك - إن شاء الله تعالى - في المباحث المخصصة لذلك.

لكن جملة القول هنا أن تعريفهم للعبادة وتفسيرهم لكلمة (لا إله إلا الله) يرجعان إلى إفراد الله تعالى بالربوبية، وأنه وحده المتفرد بالخلق والتدبير، وأن الشرك لا يكون إلا في اعتقاد ذلك في غيره سبحانه، فترتب على قولهم في تفسير كلمة التوحيد ما ترتب على قولهم في تعريف العبادة، فمن أقر بمعنى (لا إله إلا الله) وهو - عندهم - إفراده سبحانه وتعالى بالخلق فقد حقق هذه الكلمة، وإن صدر منه ما صدر من استغاثة بغير الله تعالى ودعاء غيره.

وكذلك اضطرهم ذلك - كما اضطرهم في تعريف العبادة - إلى جعل المشركين السابقين مخالفين لهذه الكلمة (لا إله إلا الله) باعتبار الإشراك في الربوبية.

فالمشركون قد أنكروا هذه الكلمة، واستكبروا عنها، وعادوا وحاربوا أهلها، والدلائل في ذلك أكثر من أن تحصى هنا، فإذا كان

---

(١) التوسل بالنبي ﷺ ص ٢٢.

معناها (لا خالق إلا الله)، فلا سبيل إلا إلى القول بأنهم ما كانوا يقرون بتفرد الله تعالى بالخلق والتدبير، بل يجعلون معه شركاء في ذلك، خالقين ومدبرين !

ومن له أدنى تدبر في كتاب الله تعالى يدرك المخالفة الصريحة في هذه الدعوى لما هو مقرر في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والواقع الذي كان عليه أولئك القوم.



المبحث الثالث

شبهات المبتدعة في تعريف العبادة ومعنى (لا إله إلا الله)

أولاً: في كون تعريفهم للعبادة ومعنى (لا إله إلا الله) يعد شبهة في نفسه:

إن ما ذكره المبتدعة في تعريف العبادة ومعنى الألوهية يعد في نفسه شبهة يعتمدون عليها في تقرير المخالفات القولية والعملية في توحيد العبادة، وذلك لما كان قيد ذلك التعريف اعتقاد الربوبية واستحقاق العبادة في المعبود، فصاروا بذلك ينفون ما يقع فيه كثير من الناس من الاستغاثة بالأموات ودعائهم والذبح والنذر لهم ونحو ذلك من أنواع العبادات، فصاروا ينفون أن يكون ذلك صرفاً لشيء من العبادة لغير الله تعالى، إن لم يكن ذلك عندهم من تعظيم شعائر الله تعالى التي أمر بها وجعلها من تقوى القلوب، معللين ذلك أن هذه الأقوال والأفعال لم تنبعث من قلوب تعتقد استقلال التأثير والتدبير فيمن توجهت إليه، بل كل ذلك تحت قدر الله تعالى وتدبيره، مما اضطرهم إلى نفي ذلك المعنى عن نفوس المشركين الأولين، معرضين عن الآيات الظاهرة في بيان إقرارهم بإفراد الله تعالى بالخلق والملك والتدبير.

وكلما جاءهم من يبيّن لهم حقيقة تلك الأقوال والأفعال الشركية وأنها شرك بالله تعالى وسيرة موافقة لأهل الجاهلية الأولى واجهوه بتلك الدعوى التي يقررون بها كثيراً من الأعمال الشركية، متهمين من خالفهم بالجهل بحقائق الألفاظ ومدلولاتها، وأنه يصدر في أحكامه

عن غير تصور صحيح.

فصارت هذه الشبهة أساساً يبنون عليه كثيراً من المخالفات الواقعة في توحيد العبادة، إذ سَلِمُوا بها - ظنّاً وزعماً - أن ينالهم وصفٌ بشرك أو نقصٌ في دين !

وصارت كل شبهة بعد هذا هي للاستزادة في تقرير باطلهم ودعماً لتقرير هذه الشبهة.

يقول صاحب كتاب «فرقان القرآن بين صفات الخالق وصفات الأكوان» حول هذا المعنى : (فلننتقل إلى معنى العبادة شرعاً، وأرجو أن تعطي هذا المقام فضل تنبه فإن الغلط فيه هو المزلقة الكبرى والمزلة العظمى، التي استحلت بها دماء لا تحصى، وأنهكت بها أعراض لا تعد . . . - إلى أن قال : فاعلم أنهم فسروا العبادة بالإتيان بأقصى غاية الخضوع، وأرادوا بذلك المعنى اللغوي، أما معناها الشرعي فهو أخص من هذا كما يظهر للمحقق الصبار على البحث من استقراء مواردها في الشرع فإنه الإتيان بأقصى غاية الخضوع قلباً باعتقاد ربوبية المخضوع له، أو قالباً مع ذلك الاعتقاد، فإن انتفى ذلك الاعتقاد لم يكن ما أتى به من الخضوع الظاهري من العبادة شرعاً في كثير ولا قليل مهما كان المأتي به ولو سجوداً)[1].

ويقول صاحب كتاب «الوهابية في الميزان» : (يجب أن تعلم بأن إزالة الخلافات الموجودة بين المسلمين والوهابيين في كثير من المسائل، تتوقف على تحليل مفهوم العبادة، ومع عدم الوقوف على

(١) فرقان القرآن. لسلامة القضاعي العزامي ص ١١١.

تعريف منطقي للعبادة وعدم التفاهم والإنصاف بين الطرفين لا فائدة من البحث والمناقشة)[١].

يريد بذلك أن الأخذ بمفهوم العبادة بقيد اعتقاد الربوبية في المعبود - وهو ما قرره قبل كلامه هذا - هو الأساس في ردّ مخالفة من يخالفهم فيما يقررونه من أعمال أو أقوال شركية ؛ إذ لا يجد من يخالفهم حُجة عليهم إن سلّم لهم هذا المعنى الذي قرروه.

وهذا الذي ذكروه في معنى العبادة والألوهية يحمل مخالفات شرعية ولغوية وواقعية واضحة جليه.

وسأعرض هنا إلى أهم المآخذ الدالة على بطلان ما ذهبوا إليه :

المأخذ الأول :

أن هذا مخالف لما جاء في نصوص كثيرة من أن المشركين السابقين كانوا مقرين بوحدانية الله تعالى في الخلق وأن له ملك السماوات والأرض وأنه مدبر الأمر وحده، وأن الأصنام التي كانوا يعبدونها لم تكن عندهم سوى شفعاء يشفعون لهم عند الله، ولم يكن لها من الملك والتدبير شيء.

وقد تنوعت الدلالات في كتاب الله في تقرير هذا المعنى، ومن ذلك :

الإخبار عن جواب المشركين الصريح حين يسألون عن خالق السماوات والأرض ومدبر الأمر ومالك السمع والأبصار بأنه الله تعالى

(١) الوهابية في الميزان. لجعفر السبحاني ص ١٦٩.

وحده، مما يدل دلالة واضحة على أن اعتقادهم قائم على إفراد الله تعالى بهذه المعاني، ومع ذلك سمى الله تعالى ما يصرفونه للأصنام والأوثان عبادة منهم لها.

ومن أدلة ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿قُل لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَن بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩].

وقوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٦١﴾ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٢﴾ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۚ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [العنكبوت: ٦١-٦٣].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، وهي دالة على إقرار المشركين بتفرد الله تعالى بالخلق والملك والتدبير، ومع ذلك لم يمنعهم ذلك أن يُسموا بالمشركين لما عبدوا مع الله تعالى غيره.

الإخبار بتصريح المشركين أن عبادتهم لما اتخذوه من دون الله أولياء إنما هو لطلب القربى والزلفى عند الله تعالى وأنهم شفعاء لهم

عند الله تعالى وأنهم وسائط لهم في قضاء حوائجهم، مما يدل على أن عبادتهم لها لم يصاحبها اعتقاد الاستقلال بالتأثير والتدبير في تلك المعبودات.

ومن أدلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

قال الإمام ابن جرير رحمه الله في معنى هذه الآية: (يقول تعالى ذكره: والذين اتخذوا من دون الله أولياء يتولونهم ويعبدونهم من دون الله يقولون لهم: ما نعبدكم أيها الآلهة إلا لتقربونا إلى الله زلفى، قربة ومنزلة، وتشفعوا لنا عنده في حاجاتنا)(١).

ومن أدلة ذلك أيضاً قوله سبحانه: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ۚ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يونس: ١٨]. وقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً ۖ بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ ۚ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأحقاف: ٢٨].

قال الإمام ابن جرير رحمه الله: (يقول جل ثناؤه: فلولا نصر هؤلاء الذي أهلكناهم من الأمم الخالية قبلهم أوثانهم وآلهتهم التي اتخذوا عبادتها قرباناً يتقربون بها فيما زعموا إلى ربهم منا إذ جاءهم بأسنا، فتنقذهم من عذابنا إن كانت تشفع لهم عند ربهم كما يزعمون، وهذا احتجاج من الله لنبيه محمد ﷺ على مشركي قومه، يقول لهم: لو كانت آلهتكم التي تعبدون من دون الله تغني عنكم شيئاً، أو تنفعكم عند

---

(١) جامع البيان «تفسير الطبري» جلد ١٢/ ٢٣/ ١٩١.

الله كما تزعمون أنكم إنما تعبدونها لتقربكم إلى الله زلفى لأغنت عمن كانت قبلكم من الأمم التي أهلكتها بعبادتهم إياها، فدفعت عنها العذاب إذا نزل، أو لشفعت لهم عند ربهم، فقد كانوا من عبادتها على مثل الذي عليه أنتم، ولكنها ضرتهم ولم تنفعهم)[١].

فهذه الحال في عبادة الأوثان وغيرها هي في مشركي العرب ومشركي الأمم قبلهم، أنهم لم يعبدوها معتقدين استقلالها في خلق وملك، وإنما هو التقرب الله زلفى إذ هو رب الجميع في اعتقادهم، ولذلك كانت تلبيتهم حين يلبون: "لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك، إلا شريك هو لك، تملكه وما ملك".

ومن أشعارهم الدالة على هذا المعنى قول أوس بن حجر:

وباللات والعزى ومن دان دينها ... وبالله إن الله منهن أكبر[٢]

الإخبار عن لجوء المشركين في الدعاء حال الضراء إلى الله تعالى وحده ونبذهم كل ما كانوا يعبدون من دونه، مما يدل على ما تقرر في قلوبهم من تفرد الله تعالى وحده بالنفع والضر وأن تلك الآلهة التي كانوا يعبدون ما كانت إلا وسائط جعلوها وسيلة لحصول مطلوبهم عند ربهم.

والأدلة على ذلك كثيرة منها قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا۟ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ

---

(١) المرجع السابق جلد ١٣/٢٦/٢٩.

(٢) المفضليات ص ٩٧.

لَهُ ٱلدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٢٢﴾﴾ [يونس: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا ﴿٦٧﴾﴾ [الإسراء: ٦٧]، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [العنكبوت: ٦٥]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ ﴿٣٢﴾﴾ [لقمان: ٣٢].

ويدل لذلك أيضاً ما رواه عمران بن حصين رضي الله عنه قال، قال النبي ﷺ لأبي: **يا حصين كم تعبد اليوم إلهاً**؟ قال أبي: سبعة، ستاً في الأرض وواحداً في السماء، قال: **فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك**؟ قال الذي في السماء ..(١).

وهذا التفريق الذي ذكره هو لاعتقاده أن الخلق والتدبير وتصريف الأمور بيد الذي في السماء وحده، ولو كان معتقداً ذلك في الآلهة التي يعبدها في الأرض لما كان للتفريق معنى.

إخباره سبحانه وتعالى عن المشركين أنهم كانوا يحتجون لشركهم بمشيئة الله تعالى، وأنه ما وقع منهم ذلك إلا لأن الله شاءه وأراده، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ﴾ [النحل: ٣٥].

وهذا يدل على اعتقادهم أن تصريف الكون وتدبيره إنما هو بيد الله

(١) رواه الترمذي في الدعوات - باب ما جاء في جامع الدعوات عن النبي ﷺ، وقال: حسن غريب.

تعالى فالكائن ما يريده ويشاؤه لا ما يشاؤه ويريده غيره من الخلق والأصنام والأوثان وغيرها من المعبودات، على أنه ليس لهم حجة في ذلك على شركهم وعبادتهم غيره، إذ قد أبان لهم الطريق وأرسل إليهم الرسل مبشرين ومنذرين.

إثبات نوع إيمان للمشركين مع شركهم، وهذا راجع إلى إيمانهم بتفرد الله تعالى بالخلق والتدبير، وأنهم أشركوا بعبادة غيره معه.

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦]، وهذا الإيمان هو اعترافهم بأن الله تعالى هو خالقهم ورازقهم ومدبر شؤونهم، والشرك الذي وقعوا فيه هو عبادتهم غيره.

وهذا المعنى هو ما نقل عن أئمة التفسير: ابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة ومجاهد وقتادة وعطاء رحمهم الله تعالى، كما نقله عنهم ابن جرير رحمه الله[(١)].

قال ابن عباس رضي الله عنهما في معنى هذه الآية: من إيمانهم إذا قيل لهم من خلق السماء؟ ومن خلق الأرض؟ ومن خلق الجبال؟ قالوا: الله، وهم مشركون[(٢)].

وهذا الإيمان المنسوب لهم هو الإيمان اللغوي بمعنى التصديق والإقرار بذلك المعنى، وليس هو الإيمان الشرعي الذي به تكون النجاة من الكفر وعواقبه.

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري جلد ٨/ ١٣/ ٧٧.

(٢) المرجع السابق، والصفحة نفسها.

يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي ﷺ : (والذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - أن هذا الإيمان المقيد بحال الشرك إنما هو إيمان لغوي لا شرعي، لأن من يعبد مع الله غيره لا يصدق عليه اسم الإيمان ألبتة شرعاً، أما الإيمان اللغوي فهو يشمل كل تصديق، فتصديق الكافر بأن الله هو الخالق الرازق يصدق عليه اسم الإيمان لغة مع كفره بالله، ولا يصدق عليه اسم الإيمان شرعاً)(١).

المأخذ الثاني:

أن ما ذكروه مخالف لدلالة اللغة، حيث جعلوا معنى (الرب) هو معنى (الإله)، مع أنهما معنيان متغايران في اللغة.

(فالإله) قد تقدم كلام أهل التفسير واللغة في معناه وأنه المعبود، وقد أطلق على ما كان يعبده المشركون آلهة باعتبار أنها عُبدت مع الله تعالى لا أنها مستحقة لذلك أو أنها خالقة ومدبرة.

وتقدم كلام حبر الأمة وترجمان القرآن في تفسير قوله تعالى: "ويذرك وإلهتك" - على قراءته - أن معناها: ويذرك وعبادتك.

أما (الرب) فبمعنى مالك الشيء وصاحبه، ولا تطلق هكذا بالتعريف دون الإضافة إلا على الله عز وجل، لأنه خالق كل شيء ومالكه، أما ملكية غيره لشيء من المخلوقات فربوبيته نسبية بذلك التملك.

قال ابن منظور: (الرب: هو الله عز وجل، هو رب كل شيء أي

---

(١) أضواء البيان ٣/ ٧٥.

مالكه، وله الربوبية على جميع الخلق، لا شريك له وهو رب الأرباب، ومالك الملوك والأملاك، ولا يقال: الرب، في غير الله تعالى إلا بالإضافة)[١].

وقال ابن الأنباري: «(الرب» ينقسم على ثلاثة أقسام: يكون الرب: المالك، ويكون الرب: السيد المطاع، قال الله تعالى: ﴿فَيَسْقِى رَبَّهُۥ خَمْرًا﴾ [يُوسُف: ٤١] أي سيده، ويكون الرب: المصلح، ربَّ الشيء إذا أصلحه)[٢].

وقال ابن جرير رحمه الله: (أما تأويل قوله «رب»، فإن الرب في كلام العرب متصرف على معان، فالسيد المطاع فيها يدعى رباً ومن ذلك قول لبيد بن ربيعة:

وأهلكن يوماً ربّ كندة وابنه ... وربّ معدّ بين خبت وعرعر

يعني رب كندة: سيد كندة.

ومنه قول نابغة بني ذبيان:

تخب إلى الغمان حتى تناله ... فدىً لك من رب طريفي وتالدي

والرجل المصلح للشيء يدعى رباً.

ومنه قول الفرزدق بن غالب:

كانوا كسائلة حمقاء إذ حقنت ... سلاءها في أديم غير مربوب

يعني بذلك في أديم غير مصلح ...

(١) لسان لعرب ١/ ٣٩٩.
(٢) لسان العرب ١/ ٤٠٠-٤٠١.

- إلى أن قال - : والمالك للشيء يدعى ربه، وقد يتصرف أيضاً معنى الرب في وجوه غير ذلك غير أنها تعود إلى بعض هذه الوجوه الثلاثة.

فربنا جل ثناؤه، السيد الذي لا شبيه له، ولا مثل في سؤدده، والمصلح أمر خلقه بما أسبغ عليهم من نعمه، والمالك الذي له الخلق والأمر)[١].

ثم ذكر هذا المعنى بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما.

فالحاصل في معنى (الرب) كما ذكره الإمام ابن جرير رحمه الله راجع إلى ثلاثة معان :

المعنى الأول : السيد المطاع.

المعنى الثاني : المصلح للشيء يدعى ربه.

المعنى الثالث : المالك للشيء يدعى ربه.

وهذه المعاني ثابتة لله تعالى بتمامها وكمالها لا شريك له في ذلك سبحانه.

إذاً، فالمعنى الذي ذكره المبتدعة للألوهية وقيدوه بمعنى اعتقاد الربوبية في المعبود مخالف لما دلت عليه اللغة من المغايرة بين كلمة (الإله) وكلمة (الرب)، على أنه يصح التعبير بأحدهما عن الآخر، حيث إن الإله لا يكون كذلك إلا باتصافه بالربوبية، والرب المالك لكل شيء هو وحده المستحق للعبادة.

---

(١) جامع البيان للطبري ١/ ٦٢.

وهذا التلازم لا يصدق إلا في حق الله تعالى إذ هو الحق في ربوبيته وألوهيته، ولذلك فإن مصداق الرب عين مصداق الإله في نفس الأمر، وهو أن الله تعالى هو وحده المستحق للعبادة فله الألوهية والعبودية على خلقه، وهو سبحانه الرب المتفرد بالخلق والملك والتدبير.

فلما كان هذان المعنيان راجعين إليه وحده صح إرادة أحدهما بالآخر بهذا الاعتبار، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾﴾ [الأحقاف: ١٣].

وكذلك ما جاء في حديث سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه لما قال للنبي ﷺ: يا نبي الله، حدثني بأمر أعتصم به، قال: (**قل ربي الله ثم استقم**)(١).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله - في الردّ على من فسّر الإله بأنه القادر على الاختراع -: (فإن قيل قد تبين معنى الإله والإلهية فما الجواب عن قول من قال بأن معنى الإله القادر على الاختراع ونحو هذه العبارة؟ قيل: الجواب من وجهين:

أحدهما: أن هذا قول مبتدع، لا يعرف أحد قاله من العلماء ولا من أئمة اللغة، وكلام العلماء وأئمة اللغة هو معنى ما ذكرنا كما تقدم فيكون هذا القول باطلاً.

---

(١) رواه الترمذي في الزهد - باب ما جاء في حفظ اللسان - رقم ٢٤١٠، وابن ماجه في الفتن - باب كف اللسان في الفتنة - رقم ٣٩٧٢، وأحمد في المسند ٣/ ٤١٣، وهو عند مسلم في كتاب الإيمان - باب جامع أوصاف الإسلام - رقم ٣٨ بلفظ: (قل آمنت بالله ثم استقم).

الثاني : على تقدير تسليمه، فهو تفسر باللازم للإله الحق، فإن اللازم له أن يكون خالقاً قادراً على الاختراع، ومن لم يكن كذلك، فليس بإله وإن سمي إلهاً، وليس مراده أن من عرف أن الإله هو القادر على الاختراع فقد دخل في الإسلام وأتى بتحقيق المرام من مفتاح دار السلام)[١].

المأخذ الثالث :

أن ما ذكروه في ذلك وقيدوه باعتقاد الربوبية في المعبود يقتضي أن يكون قوم موسى لما اتخذوا العجل وقالوا هذا إلهكم وإله موسى، أنهم يعتقدون أن هذا العجل خالق رازق مستقل بالتدبير، وكذلك لما طلبوا إلهاً كما قص الله تعالى عنهم بقوله : ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، أنهم يريدون من يعتقدون فيه الخلق والتدبير غير الله تعالى، هذا لازم لقيدهم الذي ذكروه، وهو باطل، وقد حاجهم الله تعالى بما يعلمونه يقيناً من حال العجل فقال تعالى : ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴿٨٩﴾﴾ [طه: ٨٩].

المأخذ الرابع :

أن ذلك يقتضي أن لا يكون هناك أقوال ولا أعمال شركية بذاتها، ولا يحكم على أحد بشرك إن اقترفه ما لم يظهر ما في باطنه وأنه معتقد استقلال الخلق والتدبير فيمن يصرف إليه أقواله وأعماله التي هي من

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٨١.

أعمال المشركين وأقوالهم. فدعاء غير الله تعالى والسجود والركوع له والذبح والنذر له - على هذا - ليس من الشرك في شيء إلا إذا عُرف ما يقوم في باطن صاحب هذه الأعمال، فإن كان فاعلها معتقداً ربوبية من دعاه أو سجد له أو صرف له شيئاً من تلك العبادات كان ذلك في حقه شركاً بربه، وإن خلا من ذلك فليس له من اسم الشرك وحكمه نصيب.

المأخذ الخامس:

أن اعتقاد الربوبية في غير الله تعالى هو شرك في نفسه، سواء صاحبه قول أو عمل أم لا، فمن لم يقرّ لله تعالى بوحدانيته في ربوبيته فهو مشرك ضال، حتى لو لم يصرف شيئاً من العبادات لغير الله تعالى.

وعليه فحمل النصوص الدالة على حصول الشرك ببعض الأقوال والأفعال على ذلك الاعتقاد فيه تعطيل لما تعلق بتلك الأقوال والأفعال من حكم، وصار ذكرها وعدمه سواء، إذا لا أثر لها في الحكم فهو مقتصر على اعتقاد الربوبية فيمن صرفت له.

يقول صاحب كتاب «الصراع بين الإسلام والوثنية» في رده على العاملي الرافضي في اشتراطه اعتقاده استحقاق العبادة واستقلال التدبير والخلق فيمن صرفت العبادة له حتى يصدق عليه أنه عابد له: (.. وذلك أن الذي يعتقد هذه الأمور التي ساقها هنا لصنم أو وثن ثم يذبح ويسجد وينحر ويعظم لذلك الوثن أو الصنم، ويكون ذلك المعتقد الذابح الناذر الساجد كافراً عند هذا الشيعي، فكفره إما أن يكون لأجل اعتقاده أن لهذا الوثن تدبيراً واختياراً واستحقاقاً ورفعة ذاتية، وإما

لأجل سجوده له وذبحه ونذره وتعظيمه وذكر اسمه على الذبيح، وإما أن يكون لأجل الأمرين معاً.

فإن كان كفره عند هذا الشيعي لأجل هذا الاعتقاد لم تكن هناك فائدة في اشتراطه الكفر بهذه الأعمال من السجود والنذر والنحر، بل يكون حينئذ هذا الاشتراط لاغياً باطلاً مفسداً للمعنى الذي عناه، وكان الواجب الصحيح أن يقول حينئذٍ أن من اعتقد التدبير والاختيار للأوثان واعتقد استحقاقها ذلك استقلالاً كفر على جميع الفروض سواء أعمل لها شيئاً أم لم يعمل شيئاً، وسواء أسجد لها أم لم يسجد، ولا ريب أن من اعتقد هذه العقيدة في وثن من الأوثان فقد كفر بلا قيد ولا شرط.

وأما إن كان كفره عنده لأجل عمله هذه الأعمال من السجود والنذر والذبح والتعظيم للأوثان، لم تكن هناك فائدة في تغيير ذلك بالاعتقاد المذكور، بل لم يكن من الصحيح الحق تقييده به ولا بغيره، وكان الصحيح الواجب أن يقول: ومن سجد للأوثان وعظمها ونذر لها وذبح وذكر أسماءها على الذبيح كفر سواء اعتقد غير ذلك فيها أم لم يعتقد)[1].

المأخذ السادس:

أن ما ذكروه في تعريف العبادة ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله، أقروا به ما وقع فيه كثير من الناس من دعاء الأموات والاستغاثة بهم،

---

(١) الصراع بين الإسلام والوثنية لـ عبدالله القصيمي ١/ ٢٥٣-٢٥٤.

وصرف أنواع العبادة لهم بحُجة أنهم لم يفعلوا ذلك إلا توسلاً وتشفعاً عند الله تعالى دون أن يكون في بواطنهم اعتقاد التدبير والتصرف في الكون في هؤلاء الأموات وغيرهم.

ومع هذا وما تقدم من بيان بطلان هذا القيد الذي جعلوه في تعريفهم للعبادة، لم يسلم لهم الأمرُ على ما يريدون، فقد نطقت أحوال وأقوال كثير ممن يدعون الأموات ويستغيثون بهم بما يكنونه في صدورهم من تقرير أن هؤلاء الأموات لهم تصرّفٌ في الكون وتدبير لأموره، بل لهم القدرة على الإحياء والإماتة والإفقار والإغناء ونحو ذلك من الأمور التي هي من أفعال الله تعالى وحده ومن معاني ربوبيته عز وجل، حتى صار منهم من يعتقد أن من الأولياء من يعطى كلمة التصريف «كن فيكون»[(١)]

وهذا نطق به من هم يعدون أهل نظر وعلم فيهم، كيف بعوامهم الذين هم في عماية جهلم غارقون؛ ولذلك تراهم كلما ازدادت بهم شدة وضاقت عليهم حال زاد توجههم إلى أولئك الأولياء، وما ذاك إلا بدافع ما يعتقدونه فيهم من جلب النفع ودفع الضر وكشف الكرب، بخلاف ما كان عليه أهل الجاهلية الأولى إذ كانوا يعتقدون في آلهتهم مجرد الواسطة والشفاعة دون التصرف في الكون وأن ذلك بيد الله تعالى وحده، فلذلك إذا أصابهم الضر لجئوا إلى من يعتقدون بيده تصريف الأمور وتدبيرها وحده وهو الله سبحانه وتعالى.

---

(١) انظر: الطبقات في خصوص الأولياء والصالحين والعلماء والشعراء في السودان. لمحمد النور ضيف الله. ص ٢٧٣. حيث ذكر ذلك في ترجمة عوّوضة بن عمر شكال القارح.

ومن تأمل كتب المبتدعة من الصوفية وأمثالهم يجد صراحة هذا الأمر تنطق به ألسنتهم وتحكيه أحوالهم، حتى جعلوا للأولياء مراتب يقتسمون فيها التأثير والتصرف في هذا الكون كل بحسب مرتبته[١].

إذاً : فالحاصل أن المبتدعة في تعريفهم للعبادة ومعنى (لا إله إلا الله) قد خالفوا النصوص الشرعية والدلائل اللغوية، فصارت هذه الشبهة التي يتمسكون بها خلواً من أي حجة يحتجون بها أو سند يعتمدون عليه، وما عاد بأيديهم سوى الهوى الذي هو سراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً.

ثانياً : الشبهات التي يتمسكون بها في تعريفهم العبادة ومعنى (لا إله إلا الله) :

الشبهة الأول :

الاستدلال بقوله تعالى - في محاورة فرعون وموسى ﷺ - : ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [الشُّعَرَاء: ٢٣-٢٤].

قالوا : فذكر في الجواب عن السؤال الطالب لماهية الإله : القدرة على الاختراع، ولولا أن حقيقة الإلهية هي القدرة على الاختراع لم يكن هذا الجواب مطابقاً للسؤال[٢].

---

(١) انظر: الصراع بين الإسلام والوثنية لعبدالله القصيمي ٢/ ٢١٢ - ٢٧٤، مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية لـ إدريس محمود إدريس ٢/ ٦٢٩-٦٥٨.

(٢) انظر: شرح الأسماء الحسنى للرازي ص ١٢٤.

الجواب من وجهين :

الوجه الأول :

أن السؤال لم يكن عن الماهية، وإنما هو سؤال من أظهر الجحد والنكران أن يكون ربّ غيره وادعى أنه هو الرب الأعلى، فسؤاله سؤال إنكار للرب الذي يدعو موسى ﷺ إلى عبادته وتوحيده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وقد ظن بعض الناس أن سؤال فرعون (وما رب العالمين) هو سؤال عن ماهية الرب، كالذي يسأل عن حدود الأشياء فيقول : ما الإنسان؟ ما الملك؟ ما الجني؟ ونحو ذلك. قالوا : ولما لم يكن للمسؤول عنه ماهية عدل موسى عن الجواب إلى بيان ما يعرف به وهو قول (رب السماوات والأرض)، وهذا قول قاله بعض المتأخرين وهو باطل.

فإن فرعون إنما استفهم استفهام إنكار وجحد، لم يسأل عن ماهية ربٍّ أقرّ بوجوده، بل كان منكراً له جاحداً، ولهذا قال في تمام الكلام : ﴿قَالَ لَئِنِ ٱتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الشُّعَرَاء: ٢٩]، وقال : ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر: ٣٧] فاستفهامه كان إنكاراً وجحداً. يقول : ليس للعالمين رب يرسلك، فمن هو هذا؟ إنكاراً له)[1].

إذاً، فالمقدمة التي ذكروها في كون السؤال كان عن الماهية غير صحيحة.

(١) بيان تلبيس الجهمية ١/ ٥٢٤.

الوجه الثاني:

أنه لا تلازم بين مقدمتهم ونتيجتها، فجواب موسى ﷺ ليس فيه ما يفيد تفسير الإله بالقادر على الاختراع، ونفي أن تكون بمعنى المعبود؛ إذ يصح أن يقرر استحقاقه سبحانه وتعالى للعبادة وحده بذكر صفاته وأفعاله الدالة على تفرده بالخلق والملك والتدبير، وهذا في القرآن كثير كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ فَأَنَّىٰ تُؤۡفَكُونَ ۝٣﴾ [فاطر: ٣]، وغيرها من الآيات كثير.

الشبهة الثانية:

الاستدلال بآية أخذ الميثاق على بني آدم حيث يقول الله تعالى فيها: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ وَأَشۡهَدَهُمۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدۡنَآۚ أَن تَقُولُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ۝١٧٢﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فقالوا: إن الله تعالى قال هنا: "ألست بربكم" ولم يقل: ألست بإلهكم، فاكتفى منهم بالإقرار بالربوبية، وهذا يدل على اتحاد مفهومي الربوبية والألوهية، وأن المطلوب من الإقرار بـ (لا إله إلا الله) هو ما ذكر في هذا الميثاق وهو الإقرار بأنه الرب وحده، فيكون معنى (لا إله إلا الله) أي لا خالق ولا رب سواه[١].

---

(١) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٤٠، مصباح الأنام للحداد ص ١٧، البراهين الساطعة للقضاعي ص ٣٧٩.

الجواب على هذه الشبهة من وجوه :

الوجه الأول :

أن ذكر الربوبية في الآية لا يدل على نفي الألوهية، ولا اتحادها مفهوماً مع الربوبية، بل ذكر الألوهية حاصل هنا بدلالة اللزوم، فالإشهاد على الربوبية والإقرار بها له لازم يجب أن لا ينفك عنه وهو حصر استحقاق العبادة بالرب الخالق المالك وحده سبحانه دون ما سواه، وألفاظ القرآن معان كاملة تامة لا تنقطع لوازمها عن ملزوماتها الدالة عليها.

ولذلك فالآية لا تفيد حصر التوحيد بالربوبية، بل هي دالة على لازمه وهو إفراده سبحانه بالألوهية.

قال الشيخ محمد بشير السهسواني : (إن الإقرار بتوحد الربوبية مع لحاظ قضية بدهية، وهي : أن غير الرب لا يستحق العبادة يقتضي الإقرار بتوحيد الألوهية عند من له عقل سليم وفهم مستقيم، فيكون الإقرار المذكور حجة عليهم، كما احتج الله تعالى على المشركين بتوحيد الرازق ومالك السمع والأبصار .. على وحدانية الألوهية)[1].

والاستدلال بالملزوم على اللازم قد جاء في القرآن كثيراً في تقرير التوحيد ففي آيات كثيرة يُلزم المشركون بالإقرار بتوحيد الله تعالى في عبادته لإقرارهم بأنه الرب الخالق وحده كما في قوله سبحانه وتعالى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البَقَـرَة: ٢١].

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص ٤٣.

الوجه الثاني:

أن لفظ (الرب) و (الإله) يجتمعان في دلالة أحدهما على الآخر في نفس الأمر، فالرب هو المستحق للألوهية، والإله الحق لا بد وأن يكون خالقاً رازقاً، وهذا الأمر لا يكون إلا في حق الله سبحانه وتعالى، فقوله في الآية: "ألست بربكم" دال على معنى الألوهية؛ إذ إفراده بالربوبية مستلزم لإفراده بالعبادة.

أما ما عبد من دون الله تعالى فيسمى إلهاً باعتبار حصول تلك العبادة له لا باعتبار استحقاقه لها أو حصول موجبها وهو الربوبية.

الوجه الثالث:

أن يكون في الآية اختصار، ويكون المعنى: ألست بربكم وإلهكم.

قال الشيخ محمد السهسواني: (الاحتمال الثاني: أن في الآية اختصاراً والمقصود: الست بربكم وإلهكم؟، يدل عليه أثر ابن عباس رضي الله عنهما: "إن الله لما مسح صلب آدم فاستخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة، فأخذ منهم الميثاق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وتكفل لهم بالأرزاق"[(١)].

وفي أثر أُبيّ بن كعب رضي الله عنه في قوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] الآية، قال: "فجمعهم له يومئذ جميعاً ما هو كائن منه إلى يوم القيامة، فجعلهم في صورهم ثم استنطقهم فتكلموا، وأخذ عليهم العهد والميثاق، وأشهدهم على

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره ٦/ ٩/ ١١٢ من غير لفظ «وتكفل لهم بالأرزاق».

أنفسهم «ألست بربكم؟ قالوا بلى» الآية، قال: فإني أشهد عليكم السموات السبع والأرضين السبع، وأشهد عليكم أباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم بهذا، اعلموا أنه لا إله غيري ولا رب غيري فلا تشركوا بي شيئاً، فإني سأرسل إليكم رسلي يذكرونكم عهدي وميثاقي وأنزل عليكم كتبي. قالوا: نشهد أنك ربنا وإلهنا، لا رب لنا غيرك ولا إله لنا غيرك. فأقروا له يومئذٍ بالطاعة"[١])[٢].

الشبهة الثالثة:

إثبات وصف الإقرار بالألوهية لمن أقر بالربوبية بحجة أن الرب هوالإله بعينه، مستدلين بسؤال الملكين لمن في القبر: من ربك؟[٣]

وفي تقرير هذه الشبهة يقول أحمد دحلان: (ومن المعلوم أن من أقر لله تعالى بالربوبية فقد اقر له بالألوهية إذ ليس الرب غير الإله، بل هو الإله بعينه، وفي الحديث: إن الملكين يسألان العبد في قبره، فيقولان له: من ربك؟ ولم يقولا له: من إلهك؟ فدل على أن توحيد الربوبية هو توحيد الألوهية)[٤].

---

(١) أخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في زوائد المسند ٥/ ١٣٥، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٥: رجاله رجال الصحيح إلا محمد بن يعقوب فهو مستور. وأخرجه الطبري في تفسيره ٦/ ٩/ ١١٥، والحاكم في المستدرك ٢/ ٣٥٣ وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) صيانة الإنسان ص ٤٤٦

(٣) الحديث في صحيح مسلم - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه - رقم ٢٨٧١ عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٤) الدرر السنية ص ٤٠.

الجواب:

ما سبق في الوجه الأول والثاني من الجواب على الشبهة السابقة يصلح أن يكون جواباً هنا.

ويقال أيضاً في ردّ هذه الشبهة :

أولاً : أن قوله : (ومن المعلوم أن من أقر لله تعالى بالربوبية فقد أقر له بالألوهية) مخالف للنصوص الكثيرة الصريحة بأن المشركين كان مقرين لله تعالى بالربوبية، وأنهم يعبدون هذه الآلهة لتقربهم إلى الله تعالى زلفى، وقد سبق ذكر طرف من ذلك.

ثانياً : أن قوله (ليس الرب غير الإله بل هو الإله بعينه) كلام مجمل يحتاج إلى بيان.

فإن أراد بذلك أن مصداق الرب هو عين مصداق الإله في نفس الأمر، وفي اعتقاد المسلمين المخلصين، فهذا صحيح لا مرية فيه، إلا أن الكلام هنا ليس في هذا، ولكن في اتحاد معنى الرب والإله، وأن معنى الألوهية هل هو بمعنى الربوبية أم لا ؟ وقد سبق تغاير اللفظين معنىً في اللغة.

مثل هذا أن تقول إن الله هو الخالق الرازق المحيي المميت، فهذا حق لا شك فيه إلا أنه لا يقتضي أن تكون هذه الأسماء بمعنى واحد.

كذلك إن أراد أن الإله هو الرب في اعتقاد المشركين فهو باطل، لأنهم كانوا يتخذون مع الله آلهة دون أن ينسبوا لها شيئاً من الربوبية.

يقول الشيخ محمد بشير السهسواني : (وكون مصداق الرب عين مصداق الإله في نفس الأمر وعند المسلمين المخلصين لا يقتضي اتحاد

مفهوم توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية، ولا اتحاد مصداق الرب والإله عند المشركين من الأمم الماضية وهذه الأمة ....

أما الرب فلأن معناه المالك والسيد والمتصرف للإصلاح، والمصلح والمدبر والمربي والجابر والقائم والمعبود ....

وأما الإله فلأن معناه المعبود بحق أو باطل ....

فتوحيد الربوبية : اعتقاد أن الرب واحد سواء كان ذلك الرب عين الإله أو غيره، وتوحيد الألوهية اعتقاد أن الإله واحد سواء كان ذلك الإله عين الرب أو غيره.

وإذا تقرر هذا فنقول : يمكن أن يوجد في مادة توحيد الربوبية ولا يوجد توحيد الألوهية، كمن يعتقد أن الرب واحد ولا يعتقد أن الإله واحد، بل يعبد آلهة كثيرة، ويمكن أن يوجد في مادة توحيد الألوهية ولا يوجد توحيد الربوبية، كمن يعتقد أن المستحق للعبادة واحد، ولا يعتقد وحدانية الرب، بل يقول إن الأرباب كثيرة متفرقة، ويمكن أن يجتمعا في مادة واحدة كمن يعتقد أن الرب والإله واحد، فثبت أن مفهوم توحيد الربوبية مغاير لمفهوم توحيد الألوهية.

نعم، توحيد الربوبية من حيث إن الرب مصداقه إنما هو الله تعالى لا غير يستلزم توحيد الألوهية من حيث إن الإله مصداقه إنما هو الله تعالى لا غير، لكن هاتين الحيثيتين زائدتان على نفس مفهومي التوحيدين، ثابتتان بالبرهان العقلي والنقل)[١].

(١) صيانة الإنسان ص ٤٠-٤١ بتصرف.

ثالثاً : أما استدلاله بسؤال الملكين للرجل في قبره : من ربك؟ ولا يقولان له : من إلهك. فهو لا يدل على اتحاد الربوبية والألوهية في المعنى، ولكن لما كان أحدهما هو عين مصداق الآخر في نفس الأمر كان ذكر أحدهما دالاً على معنى الآخر بهذا الاعتبار، كما سبق بيانه في النقطة السابقة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : (المقصود هنا بيان حال العبد المحض لله الذي يعبده ويستعينه فيعمل له ويستعينه، ويحقق قوله : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٥]، توحيد الإلهية وتوحيد الربوبية، وإن كانت الإلهية تتضمن الربوبية، والربوبية تستلزم الإلهية، فإن أحدهما إذا تضمن الآخر عند الانفراد، لم يمنع أن يختص بمعناه عند الاقتران، كما في قوله : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ۝٣﴾ [الناس: ١-٣]، وفي قوله : ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [الفاتحة: ٢]، فجمع بين الاسمين اسم (الإله) واسم (الرب) فإن الإله هو المعبود الذي يستحق أن يعبد، والرب هو الذي يربي عبده فيدبره)[١].

ويقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : (اعلم أن الربوبية والألوهية يجتمعان ويفترقان كما في قوله تعالى : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ۝٣﴾ [الناس: ١-٣]، وكما يقال : (رب العالمين وإله المرسلين)، وعند الإفراد يجتمعان كما في قول القائل : من ربك.

(١) مجموع الفتاوى ١٠/ ٢٨٣-٢٨٤.

مثاله : الفقير والمسكين نوعان في قوله : ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠]، ونوع واحد في قوله ﷺ : "**افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد إلى فقرائهم**"(١).

إذا ثبت هذا فقول الملكين للرجل في القبر : من ربك ؟ معناه : من إلهك ؟ لأن الربوبية التي أقر بها المشركون ما يمتحن أحد بها، وكذلك قوله : ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾ [الحج: ٤٠]، وقوله : ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وقوله : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾ [فصلت: ٣٠]. فالربوبية في هذا هي الألوهية، ليست قسيمة لها، كما تكون قسيمة لها عند الاقتران)(٢).

الشبهة الرابعة:

تقريرهم أن مشركي العرب والأمم السابقة لهم كانوا مشركين مع الله تعالى غيره في الخلق والملك والتدبير، ولم يكونوا يقرون له تعالى بوحدانيته في الربوبية.

الجواب:

أن دافع هذا التقرير منهم أن يخرجوا به من لازم أن العبادة يكون الشرك فيها - وكذلك (لا إله إلا الله) تكون المخالفة فيها - من غير اعتقاد الربوبية في غير الله تعالى.

---

(١) تقدم تخريجه ص ٧٥، الحاشية (١).

(٢) مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب ١٧/٥.

فتعريفهم للعبادة أنها اعتقاد الربوبية في المعبود، وكذلك قولهم في معنى (لا إله إلا الله) بأنه إفراد الله تعالى بالخلق والاستقلال بالفعل، لا يسلم لهم إلا بهذا الذي قرروه في شرك المشركين.

وسيأتي في الفصل الثالث من الباب الثاني - إن شاء الله - ذكر الشبه التي يتمسكون بها في ذلك، والجواب عنها إضافة إلى ما سبق بيانه من تنوع دلائل القرآن على إقرار المشركين بوحدانية الله تعالى في ربوبية.

ولكن يقال هنا جوابا عاما : إن هذا مخالف لدلائل الكتاب والسنة والواقع الذي كان عليه المشركون من إقرارهم بوحدانية الله تعالى في الخلق والملك، وأن عبادتهم لآلهتهم إنما كانت طلباً لشفاعتهم عند الله سبحانه، كما قال تعالى عنهم : ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزُّمَر: ٣].



الفصل الثالث

شبهات المبتدعة في الخلط بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية

◆ **المبحث الأول:** تقرير أهل السُّنة للتفريق بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية، ومذهبهم في التفريق بينهما.

◆ **المبحث الثاني:** موقف المبتدعة من التفريق بين نوعي التوحيد.

◆ **المبحث الثالث:** شبهات المبتدعة في الخلط بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية.



المبحث الأول

تقرير أهل السُنة للتفريق بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية، ومنهجهم في العلاقة بينهما

أولاً : تقرير أهل السُنة للتفريق بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية :

لما كان توحيد الله عز وجل في خصائصه التي لا تنبغي لغيره هو الغاية التي خلق من أجلها الجن والإنس، وهو الحق الذي قام عليه خلق السماوات والأرض، وخلافه هو الباطل الذي تكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً، فقد دأب أهل السنة والجماعة على بيانه وجعله أهم المهمات وأول الأوليات، تعلماً وتعليماً ودعوة وجهاداً، فأبانوا معانيه وفضائله وشروطه، وما يدخل فيه وما يخرج منه، وما فيه من أنواع وأقسام، مستندين في ذلك إلى كتاب الله تعالى وسُنة نبيه ﷺ، وما كان عليه سلف الأُمة الأبرار، فما قرروه في هذا الباب - أعني التوحيد - من مصطلحات وتقسيمات فإنهم لم يخرجوا فيها عن دلائل النصوص، فمعنى ما يذكرونه راجع إليها.

ومن ذلك قولهم بالتفريق بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية، فأهل السنة يفرقون بينهما ببيان أن كلا منهما له معنىً يختلف عن الآخر، وإن كان بينهما من التلازم ما يجعلها لا ينفكان في تحقيق الوحيد، فكل منهما مطلوب من العبد تحقيقه، فإذا أخل بأحدهما فليس له في التوحيد نصيب.

وقد سبق بيان معنى العبادة والألوهية، وكذلك معنى الربوبية،

فالعبادة متعلقة بفعل العبد، فكل أنواع العبادة يجب على العبد أن يصرفها لله تعالى وحده، وبذلك يتحقق توحيده فيها.

وأما الربوبية فهي متعلقة بفعل الرب سبحانه، بأنه الرب الخالق الملك المدبر، فيجب على العبد أن يقر بذلك لله تعالى وحده دون ما سواه، وبذلك يتحقق توحيده فيها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (والإنسان يجد في نفسه الفرق بين النفي والإثبات، والتصديق والتكذيب، وبين الحب والبغض، والحض والمنع، حتى أن الفرق بين هذا النوع والنوع الآخر معروف عند العامة والخاصة ...

وإذا كان كذلك، فلابد للعبد أن يثبت لله ما يجب إثباته له من صفات الكمال، وينفي عنه ما يجب نفيه عنه مما يضاد هذه الحال، ولا بد له في أحكامه من أن يثبت خلقه وأمره، فيؤمن بخلقه المتضمن كمال قدرته، وعموم مشيئته، ويثبت أمره المتضمن بيان ما يحبه ويرضاه من القول والعمل، ويؤمن بشرعه وقدره إيماناً خالياً من الزلل، وهذا يتضمن التوحيد في عبادته وحده لا شريك له، وهو التوحيد في القصد والطلب، والأول يتضمن التوحيد في العلم والقول)[1].

وتفريق أهل السنة بين هذين النوعين داخل في بيان كل ما يجب على العبد تجاه ربه سبحانه وتعالى، وهذا مقصد شرعي عليه قامت دعوات الرسل عليهم الصلاة والسلام أجمعين.

وإن ضلال كثير من الناس في التوحيد راجع إلى عدم تحقيق جميع

(١) التدمرية ص ٤-٥.

مطالبه، وهذا راجع إلى عدم تمييزهم بين تلك المطالب فتداخلت عليهم مفاهيمها، فصار منهم من يظن أنه حققها جميعها وهو في واقع الأمر محقق لبعض دون بعض.

فالذين لم يفرقوا بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية، وجعلوهما شيئاً واحداً وهو الإقرار بوحدانية الله تعالى في الخلق والتدبير لم يروا في صرف الدعاء والاستغاثة والذبح والنذر ونحو ذلك لغير الله تعالى مخالفة للتوحيد ما دام الاعتقاد قائماً على تفرد الله تعالى بالربوبية فانفتحت عليهم أبواب من الشرك المطابق لما كان عليه أهل الجاهلية الأولى وهم يظنونه تعظيماً لشعائر الله تعالى فلا يرونه من الشرك في شيء.

ولما كانت هذه العاقبة نتيجة حتمية لذلك التداخل في مفاهيم مطالب التوحيد صار لزاماً بيان كل مطلب بمعانيه الموافقة لدلالات النصوص من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، وما عليه اللسان العربي المبين، وبيان الفروق التي بينها لتتميز ويعلم المرء أنه حققها جميعاً.

لذلك فقد قرر أهل السنة التفريق بين هذين النوعين من التوحيد في أقوالهم ومصنفاتهم، وتعددت عباراتهم في بيان ذلك إلا أنها راجعة إلى معنى واحد، وهو أن توحيد العبد ربه سبحانه لا يتحقق إلا بالإقرار له سبحانه بوحدانيته في الربوبية، والعمل بمقتضى ذلك الإقرار وهو صرف العبادة له وحده لا شريك له.

فمن أقر لله وحده بالربوبية لكنه صرف شيئاً من العبادة لغير الله تعالى فليس بموحد، ولا ينفعه ذلك الإقرار إلا أن يجمع معه التوحيد

في العبادة.

وهذا التفريق بين نوعي التوحيد هو الذي تدل عليه نصوص الكتاب والسنة، ودلالة اللغة، وهو المنقول عن سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان.

وسأذكر هنا من ذلك ما يدل دلالة صريحة على ما قرره أهل السنة من التفريق بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية.

دلالة القرآن على التفريق بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية:

من تأمل كتاب الله تعالى يجد الآيات الكثيرة الدالة على وحدانية الله تعالى في ربوبيته وما يدخل في هذا المعنى من ذكر أسمائه الحسنى وصفاته العلى كقوله سبحانه وتعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾﴾ [الزُّمَر: ٦٢]، وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰۚ﴾ [الحشر: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [الأعراف: ٥٤]، وقوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾﴾ [الفاتحة: ٢]، إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على أن الله تعالى هو رب العالمين، وهو وحده الخالق له الملك سبحانه وتعالى.

وكذلك يجد الآيات الكثيرة الآمرة بعبادة الله تعالى وحده لا شريك له، الدالة على أنه وحده المستحق للعبادة، كقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱعْبُدُونِىۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾﴾ [يس: ٦١]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ

بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

فالآيات الأولى متعلقة بأفعال الله تعالى، والآيات الثانية متعلقة بأفعال العباد، وهذا يبين أن الآيات تتحدث عن جانبين لابد أن يتحقق فيهما توحيد العبد:

الجانب الأول: ما يتعلق بأفعال الله تعالى من الخلق والرزق والإحياء والإماتة ونحو ذلك، فهذا يجب على العبد أن يوحد الله تعالى فيه بأن يثبت ذلك لله وحده وينفيه عمن سواه، وهذا الذي يسميه أهل السُنة توحيد الربوبية.

الجانب الثاني: ما يتعلق بفعل العبد نفسه من دعاء ورجاء وتوكل وإنابة وصلاة وذبح ونحو ذلك من أنواع العبادات، فهذا يجب على العبد أن يوحد الله تعالى فيه بأن يصرف تلك العبادات لله وحده لا شريك له، وهذا الذي يسميه أهل السنة توحيد العبادة.

ثم إنه كثيراً ما يأتي في القرآن تقرير توحيد العبادة استدلالاً عليه بتوحيد الربوبية، فيقرر الله تعالى ربوبيته للعالمين وخلقه للأولين والآخرين ويجعل لازم ذلك أن يوحّد في العبادة.

وأمثلة ذلك في القرآن كثيرة منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١)﴾ [البقرة: ٢١].

ومن ذلك قوله سبحانه عن عيسى ﷺ: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ (٣٦)﴾ [مريم: ٣٦].

فجعل عبادته نتيجة حتمية يجب أن تكون؛ لأنه الرب سبحانه، وأن الخلق كلهم عبيد له، فالعبودية القهرية القائمة بالخلق بمعنى أنهم

مربوبون لله تعالى يجب أن يُحقَّق لازمها فلا يعبد إلا هو سبحانه.

قال ابن جرير رحمه الله: (ومعنى الكلام: وإني وأنتم أيها القوم جميعاً لله عبيد، فإياه فاعبدوا دون غيره)[١].

ومن ذلك قوله سبحانه: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾ لَّهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٦٣﴾ قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّىٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [الزمر: ٦٢-٦٤].

ففي الآية تقرير وحدانية الله تعالى بالخلق والتدبير، وأن عبادة غيره جهل ينافي حقيقة ذلك الإقرار.

ولذلك (يكثر في القرآن العظيم الاستدلال على الكفار باعترافهم بربوبيته جل وعلا على وجوب توحيده في عبادته، ولذلك يخاطبهم في توحيد الربوبية باستفهام التقرير، فإذا أقروا بربوبيته احتج بها عليهم على أنه هو المستحق لأن يعبد وحده، ووبخهم منكراً عليهم شركهم به غيره مع اعترافهم بأنه هو الرب وحده، لأن من اعترف بأنه هو الرب وحده لزمه الاعتراف بأنه هو المستحق لأن يعبد وحده.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس: ٣١][٢].

(١) جامع البيان ٩/١٦/ ٨٥.
(٢) أضواء البيان للشنقيطي ٣/ ٤١١-٤١٢.

وفي مقابل ذلك بيّن الله تعالى بطلان عبادة من يعبد من دونه سبحانه بأن ذلك المعبود لا يملك من أمر الربوبية شيئاً.

ومن أدلة ذلك قوله سبحانه: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

فقد (بيّن سبحانه أن من دُعي من دون الله من جميع المخلوقات من الملائكة والبشر وغيرهم أنهم لا يملكون مثقال ذرة في ملكه، وأنه ليس له شريك في ملكه، بل هو سبحانه له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، وأنه ليس له عون يعاونه كما يكون للملك أعوان وظهراء، وأن الشفعاء عنده لا يشفعون إلا لمن ارتضى، فنفى بذلك وجوه الشرك، وذلك أن من يدعون من دونه إما أن يكون مالكاً، وإما أن لا يكون مالكاً، وإذا لم يكن مالكاً، فإما أن يكون شريكاً وإما أن لا يكون شريكاً، وإذا لم يكن شريكاً فإما أن يكون معاوناً وإما أن يكون سائلاً طالباً، فالأقسام الثلاثة وهي: الملك والشركة والمعاونة منتفية، وأما الرابع فلا يكون إلا من بعد إذنه)[1].

فالآية دالة على بطلان عبادة من يدعى من دون الله سبحانه بانتفاء كل الأسباب الموجبة لعبادة ذلك المعبود، وهي معاني الربوبية.

ومن ذلك الحُجة التي آتاها الله تعالى إبراهيم على قومه، وقد قصها سبحانه وتعالى بقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٦٦/٢٧.

وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا﴾ الآيات إلى قوله: ﴿...وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾﴾ [الأنعام: ٧٥-٧٩].

قال الحافظ ابن كثير ﷺ: (والحق أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان في هذا المقام مناظراً لقومه، مبيناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام، فبيَّن لهم في المقام الأول مع أبيه خطأهم في عبادة الأصنام الأرضية، التي هي على صور الملائكة السماوية ليشفعوا لهم إلى الخالق العظيم .... وبيَّن في هذا المقام خطأهم وضلالهم في عبادة الهياكل، وهي الكواكب السيارة ... فبيَّن أولاً صلوات الله وسلامه عليه أن هذه الزهرة لا تصلح للإلهية، فإنها مسخرة مقدرة بسير معين، لا تزيغ عنه يميناً ولا شمالاً، ولا تملك لنفسها تصرفاً ... ثم انتقل إلى القمر فبيَّن فيه مثل ما بيّن في النجم، ثم انتقل إلى الشمس كذلك، فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام الثلاثة التي هي أنور ما تقع عليه الأبصار، وتحقق ذلك بالدليل القاطع ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [الأنعام: ٧٨])[1].

ومما يدل على التفريق بين توحيد الربوبية وتوحيد العبادة في القرآن: أن الله تعالى أثبت للمشركين إقرارهم بربوبيته ووحدانيته في ذلك، لكنه نفى عنهم توحيدهم في عبادته، مما يدل على الفارق بين معنى ما أثبته لهم وما نفاه عنهم.

والآيات في ذلك كثيرة، وقد سبق ذكر التنوع المذكور في كتاب الله تعالى في الدلالة على ذلك.

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٢/ ١٦٩.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يُوسُف: ١٠٦]، فأثبت لهم إيماناً وهو إقرارهم بربوبيته سبحانه، وأثبت لهم شركاً وهو عبادتهم غيره.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (من إيمانهم إذا قيل لهم من خلق السماء، ومن خلق الأرض، ومن خلق الجبال؟ قالوا: الله، وهم مشركون)[1].

وقال عكرمة رحمه الله: (تسألهم من خلقهم، ومن خلق السماوات والأرض، فيقولون: الله، فذلك إيمانهم بالله، وهم يعبدون غيره)[2].

وكذلك قوله سبحانه: ﴿...فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٢].

روى ابن جرير رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية: (وإنما عنى بقوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٢] أي لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر، وأنتم تعلمون أنه لا رب لكم يرزقكم غيره، وقد علمتم أن الذي يدعوكم إليه الرسول من توحيده هو الحق لا شك فيه)[3].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، وفيها دلالة بينة لمن كان له قلب وعقل سليم على الفارق بين توحيد الله تعالى في ربوبيته، وتوحيده في عبادته، وأنهما متلازمان لا يتحقق توحيد العبد إلا بهما.

فما يذكره أهل السنة من تنوع التوحيد والتفريق بين أنواعه هو

---

(١) جامع البيان للطبري ٨/ ١٣/ ٧٧.
(٢) المرجع السابق، والصفحة نفسها.
(٣) المرجع السابق ١/ ١/ ١٦٤.

معنى مذكور في كتاب الله تعالى، والعبرة هي في ذلك المعنى وإن لم يأت بلفظ التنوع أو التقسيم أو التفريق، فالمفاهيم تقرر بمعانيها لا بأسمائها وألفاظها.

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله في تقرير تنوع التوحيد وأن القرآن متضمن لذلك: (وأما التوحيد الذي دعت إليه رسل الله ونزلت به كتبه، فوراء ذلك كله، وهو نوعان: توحيد في المعرفة والإثبات، وتوحيد في الطلب والقصد.

فالأول: هو حقيقة ذات الرب تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله وعلوه فوق سماواته على عرشه، وتكلمه بكتبه وتكليمه لمن شاء من عباده، وإثبات عموم قضائه وقدره وحكمه، وقد أفصح القرآن عن هذا النوع جد الإفصاح، كما في أول سورة الحديد وسورة طه وآخر سورة الحشر، وأول سورة تنزيل السجدة، وأول سورة آل عمران وسورة الإخلاص بكاملها، وغير ذلك.

النوع الثاني: مثل ما تضمنته سورة: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وقوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] الآية، وأول سورة تنزيل الكتاب وآخرها، وأول سورة يونس ووسطها وآخرها، وأول سورة الأعراف وآخرها، وجملة سورة الأنعام، وغالب سور القرآن، بل كل سورة في القرآن فهي متضمنة لنوعي التوحيد، بل نقول قولاً كلياً: إن كل آية في القرآن فهي متضمنة للتوحيد، شاهدة به، داعية إليه، فإن القرآن إما خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله، فهو التوحيد العلمي الخبري، وإما دعوة إلى عبادته

وحده لا شريك له، وخلع كل ما يعبد من دونه. فهو التوحيد الإرادي الطلبي، وإما أمر ونهي وإلزام بطاعته في نهيه وأمره، فهي حقوق التوحيد ومكملاته، وإما خبر عن كرامة الله لأهل توحيده وطاعته وما فعل بهم في الدنيا، وما يكرمهم به في الآخرة، فهو جزاء توحيده، وإما خبر عن أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال وما يحل بهم في العقبى من العذاب فهو خبر عمن خرج عن حكم التوحيد)(١).

فهذا الكلام من الإمام ابن القيم يبين أن القرآن بيّن كل ما يتعلق بالتوحيد : أنواعه ولوازمه وشروطه ونواقضه ونحو ذلك، وهذا يفيد أن الفروق بين أنواعه مبينة.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله في بيان أن القرآن دال على أقسام التوحيد : (وقد دل استقراء القرآن العظيم على أن توحيد الله ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول : توحيده في ربوبيته، وهذا النوع من التوحيد جبلت عليه فطر العقلاء، قال تعالى : ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧] الآية، وقال ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس: ٣١]، وإنكار فرعون لهذا النوع من التوحيد في قوله : ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الشعراء: ٢٣] تجاهل من عارف أنه عبد مربوب، بدليل قوله تعالى : ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢] الآية،

---

(١) مدارج السالكين ٣/ ٤٤٩.

وقوله : ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

وهذا النوع من التوحيد لا ينفع إلا بإخلاص العبادة لله، كما قال الله تعالى : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦]، والآيات الدالة على ذلك كثيرة جداً.

الثاني : توحيده جل وعلا في عبادته، وضابط هذا النوع من التوحيد هو تحقيق معنى "لا إله إلا الله"، وهي متركبة من نفي وإثبات، فمعنى النفي منها : خلع جميع أنواع المعبودات غير الله كائنة ما كانت في جميع أنواع العبادات كائنة ما كانت. ومعنى الإثبات منها : إفراد الله جل وعلا وحده بجميع أنواع العبادات بإخلاص على الوجه الذي شرعه على ألسنة رسله عليهم الصلاة والسلام، وأكثر آيات القرآن في هذا النوع من التوحيد وهو الذي فيه المعارك بين الرسل وأممهم ﴿أَجَعَلَ ٱلْـَٔالِهَةَ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَـٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾﴾ [ص: ٥]...

- ثم ذكر جملة من الآيات الدالة على هذا النوع، ثم قال - :

النوع الثالث : توحيده جل وعلا في أسمائه وصفاه، وهذا النوع من التوحيد ينبني على أصلين :

الأول : تنزيه الله جل وعلا عن مشابهة المخلوقين في صفاتهم، كما قال تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

والثاني : الإيمان بما وصف الله به نفسه، أو وصفه رسوله ﷺ على الوجه اللائق بكماله وجلاله، كما قال بعد قوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]: ﴿...وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: ١١]، مع قطع الطمع عن إدراك كيفية الإتصاف، قال تعالى : ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ

أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴿١١٠﴾﴾ [طه: ١١٠])(١).

ومن أدلة القرآن الدالة على التفريق بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية : اقتران لفظ الربوبية ولفظ الألوهية - وهو الدال على العبادة - وذلك كما في سورة الناس، إذ يقول تعالى : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَـٰهِ ٱلنَّاسِ ﴿٣﴾﴾ [الناس: ١-٣]، فذكر هذه الأوصاف الثلاثة في سياق واحد دال على وجود الفرق بينها.

فذكر سبحانه وتعالى ربوبيته للناس المتضمنة لخلقهم وتدبيرهم وتربيتهم وإصلاحهم، وأن لا غنى لهم عنه سبحانه وتعالى طرفة عين.

ثم ذكر ملكه لهم وأنهم عبيد له مملوكون لا يخرجون عن تصرفه وتقديره سبحانه.

ثم ذكر ألوهيته، بأنه هو وحده المستحق للعبادة وحده، وأن أي عبادة صرفت لغيره فهي باطل وظلم عظيم.

(فكما أنه وحده ربهم ومليكهم لم يشركه في ربوبيته ولا في ملكه أحد، فكذلك هو وحده إلههم ومعبودهم، فلا ينبغي أن يجعلوا معه شريكاً في إلهيته كما لا شريك معه في ربوبيته)(٢).

والحاصل أن القرآن الكريم دال على الفرق بين نوعي التوحيد : (توحيد الربوبية وتوحيد العبادة)، ومن له أدنى تأمل في ذلك يرى الأمر في غاية الظهور.

---

(١) أضواء البيان ٣/ ٤١٠-٤١١.

(٢) بدائع الفوائد لابن القيم ٢/ ٢٤٧.

دلالة السنة :

١- من ذلك قوله ﷺ : (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله، فمن قال : لا إله إلا الله، فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله**)(١).

ومعلوم أنه ﷺ قد قاتل كفار قريش مع إقرارهم بوحدانية الله تعالى في ربوبيته، فدل ذلك على أن هذا الإقرار منهم ليس هو تحقيق قول (لا إله إلا الله)، فدل على أنهم أقروا بتوحيد الربوبية دون توحيد الألوهية.

٢- ومن ذلك ما جاء في قصة أبي طالب لما حضرته الوفاة حيث قال له النبي ﷺ : "**يا عم قل لا إله إلا الله. كلمة أشهد لك بها عند الله**" ، ولم يزل يعرضها عليه حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول : لا إله إلا الله.(٢)

ففي الحديث دلالة على أن عبد المطلب وأبا طالب لم يحققا شهادة أن لا إله إلا الله، مع أن أقوالهم دالة على إقرارهم بربوبية الله تعالى.

ومن شعر أبي طالب :

لعمري لقد كلفت وجداً بأحمد   وأخوته دأب المميت المواصل

---

(١) تقدم تخريجه ص ٧٤ الحاشية (١).

(٢) رواه البخاري في الجنائز - باب إذا قال المشرك عند الموت «لا إله إلا الله» - رقم ١٣٦٠، ومسلم في الإيمان - باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت... - رقم ٢٤.

فمن مثله في الناس أي مؤمل إذا قاسه الحكام عند التفاضل
حليم رشيد عادل غير طائش يوالي إلهاً ليس عنه بغافل
كريم المساعي ما جد وابن ماجد له إرث مجد ثابت غير ناصل
وأيّده رب العباد بنصره وأظهر ديناً حقه غير زائل
فو الله لولا أن أجيء بسبة تجر على أشياخنا في المحافل
لكنا تبعناه على كل حالة من الدهر جداً غير قول التهازل[1]

٣- ومن ذلك ما جاء من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ: أي الذنب أعظم عند الله.؟ قال: "**أن تجعل لله نداً وهو خلقك**" ... الحديث[2].

فهذا استدلال بالربوبية على الألوهية، والمعنى أن أعظم الذنب أن تجعل لله تعالى نداً تعبده مع علمك أنه سبحانه هو الذي خلقك، وفي ذلك دلالة أن العبد قد يتخذ من دون الله تعالى نداً مع إقراره بأن الله تعالى خالق، وهذا المعنى يدل على الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد العبادة.

٤- من تأمل حال النبي ﷺ مع المشركين، وما كان يدعوهم إليه، وعلى أي شيء كانت المنازعة بينهم وبينه، يدرك أنهم لم يكونوا ينازعون في وحدانية الله تعالى في خلقه وملكه وربوبيته للعالمين، وإنما

---

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٣/ ٥٤-٥٥.
(٢) رواه البخاري في التفسير - باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ - رقم ٤٤٧٧، ومسلم في الإيمان - باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده - رقم ٨٦.

كان عنادهم واستكبارهم وإعراضهم عن دعوته لهم أن يوحدوا الله في العبادة وأن لا يصرفوا شيئاً من أنواعها لغيره عز وجل.

دلالة اللغة:

لقد مرّ معنا في الفصل السابق أن اللغة دالة على المغايرة بين كلمتي (الرب)، (الإله).

فـ (الرب) راجع معناه إلى السيد المطاع والمصلح للشيء المدبر له والمالك للشيء.

أما (الإله) فمعناه المعبود، ولذلك أطلق على ما كان يعبده أهل الجاهلية آلهة لأنها عبدت، ولكن تلك الألوهية التي نسبت إليها باطلة لأنها لا تستحق شيئاً منها.

فالربوبية مشتقة من الرب، والألوهية مشتقة من الإله، وعليه فإن المغايرة واقعة بين الربوبية والألوهية، ولذا فإن الفرق متقرر بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية.

أقوال السلف دالة على التفريق:

لقد تضافرت النقول عن سلف الأمة الأبرار من الصحابة ومن تبعهم بإحسان بما هو دال على التفريق بين توحيد الربوبية وتوحيد العبادة، وقد تقدم طرف من ذلك كما في قول ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦]. بأن إيمانهم هو إقرارهم بأن الله خالقهم ورازقهم، وشركهم هو في عبادتهم غير الله تعالى[(١)].

(١) تقدم ص ١٧٨، الحاشية (١).

ومثل ذلك مروي عن أئمة التفسير رحمهم الله تعالى.

فعن مجاهد رحمه الله قال: (يقولون: الله ربنا، وهو يرزقنا. وهم يشركون به بعده).

وقال عطاء رحمه الله: (يعلمون أن الله ربهم، وهم يشركون به بعد).

وقال قتادة رحمه الله: (إنك لست تلقى أحداً منهم إلا أنبأك أن الله ربه، وهو الذي خلقه ورزقه، وهو مشرك في عبادته).

وقال الشعبي رحمه الله: (ليس أحد إلا وهو يعلم أن الله خلقه وخلق السماوات والأرض، فهذا إيمانهم، ويكفرون بما سوى ذلك).

وقال عبد الرحمن بن زيد رحمه الله: (ليس أحد يعبد مع الله غيره إلا وهو مؤمن بالله، ويعرف أن الله ربه، وأن الله خالقه ورازقه، وهو يشرك به، ألا ترى كيف قال إبراهيم: ﴿قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الشعراء: ٧٥-٧٧]، قد عرف أنهم يعبدون رب العالمين مع ما يعبدون، قال: فليس أحد يشرك به إلا وهو مؤمن به، ألا ترى كيف كانت العرب تلبي وتقول: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك، إلا شريك هو لك، تملكه وما ملك[1]. المشركون كانوا يقولون هذا)[2].

فأقوال هؤلاء الأئمة دالة على أن الكفار كانوا مقرين بأمر دون أمر، فالذي أقروا به هو وحدانية الله تعالى في ربوبيته، والذي خالفوا فيه هو توحيده في عبادته.

---

(١) تقدم تخريجه ص ١٦٠، الحاشية (١).

(٢) انظر في هذه النقول عن السلف: جامع البيان ٨/ ١٣/ ٧٨-٧٩.

وبذلك يتبين بلا ريب أن التفريق بين نوعي التوحيد هو ما عليه الأئمة السابقون، الذين هم أفقه وأعرف من غيرهم بدلائل النصوص.

ومن أقوال الأئمة الدالة على التفريق :

١- قول الإمام أبي حنيفة رحمه الله : (والله يدعى من أعلى لا من أسفل، لأن الأسفل ليس من وصف الربوبية والألوهية في شيء)[١].

٢- قول القاضي أبي يوسف رحمه الله : (وإنما دل الله خلقه بخلقه ليعرفوا أن لهم رباً يعبدونه ويطيعونه ويوحدونه، وليعلموا أنه مكونهم لا هم كانوا)[٢].

فهذا النقل عن أبي يوسف ظاهر في ذكر نوعي التوحيد ولزوم أحدهما للآخر، فمعرفة الرب لازمها العبادة والطاعة وتوحيده في ذلك كله.

٣- قول الإمام أبي عبد الله ابن بطة العكبري رحمه الله : (وذلك أن أصل الإيمان بالله الذي يجب على الخلق اعتقاده في إثبات الإيمان به ثلاثة أشياء :

أحدها : أن يعتقد العبد ربانيته ليكون بذلك مبايناً لمذهب أهل التعطيل الذي لا يثبتون صانعاً.

والثاني : أن يعتقد وحدانيته ليكون مبايناً بذلك لمذاهب أهل الشرك الذين أقروا بالصانع وأشركوا معه في العبادة غيره.

---

(١) الفقه الأبسط ص ٥١.

(٢) رواه قوام السنة أبو القاسم الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» ١/ ١١٢.

والثالث : أن يعتقده موصوفاً بالصفات التي لا يجوز إلا أن يكون موصوفاً بها من العلم والقدرة والحكمة وسائر ما وصف به نفسه في كتابه)[١].

وهذا النقل ظاهر في التفريق بين توحيد العبادة وتوحيد الربوبية، بل هو نص على أقسام التوحيد الثلاثة : توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

هذه نقول عن أئمة متقدمين واضحة الدلالة في التفريق بين توحيد الربوبية، وتوحيد العبادة.

أما المتأخرون : فالنقول عنهم لا تكاد تحصى كثرة، ومن طالع مصنفات شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه الإمام ابن القيم والشيخ محمد ابن عبد الوهاب وأئمة الدعوة في نجد وغيرها يرى هذا مقرراً في مواضع كثيرة تبياناً للحق الذي ضلت فيه أفهام وظنت أنها حين تقر بالوحدانية لله في ربوبيته وأنه الخالق المبدع للكائنات قد حققت التوحيد المطلوب منها، وما درت أن هذا ما وقف عنده المشركون السابقون وأن وراء ذلك أمراً هو الغاية من إيجادهم، وهو توحيد الله تعالى في عبادته وهو معنى الشهادة (لا إله إلا الله).

والحاصل أن أقوال الأئمة من سلف الأُمة ومن سار على نهجهم ظاهرة جلية في تقرير هذا التفريق بين نوعي التوحيد (الألوهية والربوبية)، سواء كان ذلك بالتنصيص على التفريق والتقسيم أو بما هو المفهوم الواضح الذي لا يتطرق إليه الاحتمال من أقوالهم.

---

(١) مختصر الإبانة لابن بطة - مخطوط ق٣ / ج٢ / ١٧٢-١٧٣.

أحوال المشركين في الجاهلية ومن قبلهم دالة على التفريق :

وهذا ظاهر فيما قصه الله تعالى علينا من أحوالهم في عبادتهم غير الله تعالى، وأن ذلك كائن منهم لأصنامهم بغية التقرب إلى الله زلفى وطلباً للشفاعة عنده، وأنهم في مسألة الربوبية غير مخالفين، بدليل إقرارهم حال سؤالهم عمن خلق السماوات والأرض ومن يدبر الأمر، فإنهم يثبتون ذلك لله تعالى وحده، ومع ذلك فقد حُكم عليهم بالشرك، فدل على أن توحيدهم في ربوبية الله تعالى للكائنات ليس هو كل التوحيد، وأن ما هم واقعون فيه من عبادة غير الله تعالى شرك، فلم يتحقق مع إقرارهم بالربوبية توحيد آخر وهو توحيد العبادة.

وقد تقدم بيان هذا في مواضع عدة، ولكن الشاهد هنا أن هذه الحال التي كانوا عليها والتي ذكرها الله تعالى عنهم دالة على الفرق الحاصل بين توحيد الربوبية والذي بيّن الله تعالى إقرارهم له، وبين توحيد العبادة الذي بيّن الله تعالى مخالفتهم فيه.

ويمكن إجمال الفروق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية بما يلي[1] :

١- الاختلاف في الاشتقاق، فالربوبية مشتقة من اسم الله (الرب)، والألوهية مشتقة اسم (الإله).

٢- أن متعلق الربوبية، الأمور الكونية : كالخلق والرزق والإحياء والإماتة ونحوها. ومتعلق توحيد الألوهية : الأوامر والنواهي :

---

(١) انظر: المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة. ص ١١٣.

من الواجب والمحرم والمكروه.

٣- أن توحيد الربوبية قد أقر به المشركون، أما توحيد الألوهية فقد رفضوه.

٤- أن توحيد الربوبية مدلوله علمي، وأما توحيد الألوهية فمدلوله عملي.

٥- أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية، أما توحيد الألوهية فهو متضمن لتوحيد الربوبية - كما سيأتي بيانه إن شاء الله -.

٦- أن توحيد الربوبية توحيد الله بأفعاله هو سبحانه، كالخلق ونحوه، أما توحيد الألوهية فهو توحيد الله بأفعال عباده من الصلاة والزكاة والحج والصوم والخشية والرهبة ونحو ذلك.

ثانياً: العلاقة بين توحيد الربوبية وتوحيد العبادة:

إن ما سبق تقريره من التفريق بين توحيد الربوبية وتوحيد العبادة لا يعني أبداً انتفاء العلاقة بينهما أو ضعفها أو أن من أقر بأحدهما فقد حقق التوحيد وصار فرداً في صفوف الموحدين - كما قد يرمي بذلك بعض الجهلة أهل التوحيد حين يقررون التفريق بين ذينك النوعين -.

بل إن بين النوعين تلازماً يمنع تحقق التوحيد حال تخلف أحدهما عن الآخر، فلا توحيد لأحد ينجيه عند ربه سبحانه إلا بالإتيان بهما جميعاً، فتوحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية (العبادة) فالرب الخالق مدبر الأمر هو المستحق وحده أن يعبد، ومن أقر بوحدانية الله تعالى في ربوبيته فإنه يلزمه توحيده في العبادة.

أما توحيد الألوهية فهو متضمن لتوحيد الربوبية، فالإله المستحق للعبادة لابد أن يكون رباً خالقاً، ومن وحّد الله تعالى في الألوهية فلابد وأن يكون مقراً له بوحدانيته في ربوبيته وإلا فهو لم يقم بصدق العبادة.

فكان توحيد الربوبية كالمقدمة لتوحيد الألوهية الذي هو نتيجة لازمة له لا تنفك عنه في نفس الأمر.

ولذلك فإنّا نجد في القرآن كثيراً ما يأمر الله تعالى بعبادته ويقرن مع ذلك الأمر موجب استحقاقه للعبادة وهو وحدانيته في ربوبية كقوله سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٢].

وكذلك نجد في القرآن كثيراً الاحتجاج على المشركين وأمرهم بعبادة الله وحده بما هم مقرون به وهو وحدانية الله تعالى في ربوبيته كما في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [الزّخرُف: ٨٧].

ومثل ذلك بيان بطلان ما هم عليه من عبادة الأوثان بأن ما يعبدونه من دون الله لا يملك لهم ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً، وأن ذلك إنما هو لله تعالى وحده كما قال تعالى عن قول إبراهيم ﷺ لقومه: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾ [العَنكبوت: ١٧].

ولما كان توحيد الربوبية أمراً فطرياً لا يخالف فيه أكثر الناس كان

هو الحُجة والشاهد في أول دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام، وهي الأمر بعبادة الله تعالى وحده لا شريك له، لأجل ذلك التلازم بينهما، فلا يتم الإقرار الفطري على حقيقته إلا حين يتحقق لازمه الذي لا ينفك عنه وهو أن يوحد العبد ربه في ألوهيته، وبذلك يكون قد حقق مقام التوحيد.

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله عن مشهد التوحيد: (وفي هذا المشهد يتحقق للعبد مقام ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٥]، علماً وحالاً، فيثبت قدم العبد في توحيد الربوبية، ثم يرقى صاعداً منه إلى توحيد الإلهية، فإنه إذا تيقن أن الضر والنفع، والعطاء والمنع، والهدى والضلال، والسعادة والشقاء كل ذلك بيد الله لا بيد غيره، وأنه الذي يقلب القلوب ويصرفها كيف يشاء، وأنه لا موفق إلا من وفقه وأعانه، ولا مخذول إلا من خذله وأهانه وتخلى عنه، وأن أصح القلوب وأسلمها وأقومها وأرقها، وأصفاها وأشدها وألينها، من اتخذه وحده إلهاً ومعبوداً، فكان أحب إليه من كل ما سواه، وأخوف عنده من كل ما سواه، وأرجى له من كل ما سواه، فتتقدم محبته في قلبه جميع المحاب، فتنساق المحاب تبعاً لها، كما ينساق الجيش تبعاً للسلطان، ويتقدم خوفه في قلبه جميع المخاوف، وتنساق المخاوف كلها تبعاً لخوفه، ويتقدم رجاؤه في قلبه جميع الرجاء، فينساق كل رجاء تبعاً لرجائه، فهذا علامة توحيد الإلهية في القلب، والباب الذي دخل إليه منه توحيد الربوبية، أي باب توحيد الإلهية هو: توحيد الربوبية.

فإن أول ما يتعلق القلب يتعلق بتوحيد الربوبية، ثم يرتقي إلى

توحيد الألوهية، كما يدعو الله سبحانه عباده في كتابه بهذا النوع من التوحيد إلى النوع الآخر، ويحتج عليهم به، ثم يخبر أنهم ينقضونه بشركهم به في الإلهية)[(١)].

والحاصل أن أنواع التوحيد وإن اختلفت في معانيها ومدلولاتها إلا أن التوحيد الذي أمر الله تعالى به عباده لا يتحقق إلا باجتماعها في العبد، وبذلك يستحق وصف الإسلام، وكلما كان أكثر تحقيقاً لجوانب تلك الأنواع كان ذلك أكمل في توحيده وأرفع في درجته.



---

(١) مدارج السالكين ٤١٢-٤١٣. وانظر في العلاقة بين أنواع التوحيد: الكواشف الجلية عن معاني الواسطية للسلمان ص ٤٢١.

المبحث الثاني

موقف المبتدعة من التفريق بين نوعي التوحيد

إن مما سبق بيانه في تعريف العبادة ومعنى (لا إله إلا الله) عند المبتدعة، وجعلهم العبادة مقيدة باعتقاد استقلال التأثير في المعبود، وقولهم في معنى (الإله) إنه القادر على الاختراع، ونحو هذا المعنى مما مؤداه الخلق والتدبير، فإن موقفهم من التفريق بين نوعي التوحيد بيّن ظاهر وهو نفي ذلك وردّه وإنكاره.

فليس لتوحيد العبادة عندهم معنى سوى توحيد الربوبية، والعكس بالعكس، معرضين بذلك عن الدلائل النقلية واللغوية الدالة على ذلك التفريق.

وهذا مبني على ما جعلوه أول الأمر وغايته وهو معرفة الخالق والإقرار بربوبيته، فلذلك تجد غالب كلامهم في التوحيد ومعانيه وأقسامه راجعاً إلى هذا المعنى.

ولما قرر أهل السنة ما تقتضيه الأدلة الشرعية والأوضاع اللغوية من تغاير المعنى في نوعي التوحيد، وأن العبد لا يتحقق له توحيد إلا بالجمع بين المعنيين، قابلوا ذلك بالرد والإنكار وعرض الشبه الملبسة، وخلعوا على أنفسهم لباس الناصح المتبع للأثر، فنادوا بأن هذا التفريق محدثة بدعة ما قرأناه في كتاب، ولا رأيناه في سنة، وكأن لم يكن لهم من أقوال وتقريرات إلا منصوصات الكتاب والسنة، وكأن لم يكن

للتوحيد عندهم تقسيمات قصرت عن معاني الكتاب ومدلولات السنة.

ولا غروى، فما الحدوث عندهم علة الإنكار، ولكن لما كان هذا التفريق يحول بينهم وبين ما يثبتون ويتشبثون به ويقررونه من الاستغاثة بالأموات والذبح والنذر لهم وصرف أنواع من العبادة لهم ضربوا كل سبب لدفعه، وزينوا القول ليّاً باللسان لرده، بل لجّ في عماهة ظلمه وضلاله من نسب - منهم - ذلك التفريق إلى طريقة الضالين الذي قالوا إن الله ثالث ثلاثة، فجعل تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أنواع (توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات) المبني على التفريق بين نوعي التوحيد ضرباً من عقائد النصارى القائلين بالتثليث[1].

فالحاصل أنه قد اجتمعت كلمتهم على إنكار هذا التفريق وردّه والرد على القائلين به.

يقول أحمد دحلان: (وقالوا إن التوحيد نوعان: توحيد الربوبية وهو الذي أقر به المشركون، وتوحيد الألوهية وهو الذي أقرّ به الموحدون وهو الذي يدخلك في دين الإسلام، وأما توحيد الربوبية فلا يكفي، وكلامهم باطل .. فإن توحيد الربوبية هو توحيد الألوهية .. - إلى أن قال: فهل سمع المسلمون في الأحاديث والسير أن رسول الله ﷺ إذا قدمت عليه أجلاف العرب ليسلموا على يده يفصل لهم توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية، ويخبرهم أن توحيد الألوهية هو الذي يدخلهم في دين الإسلام، أو يكتفي منهم بمجرد الشهادتين وظاهر

---

(١) انظر كاب «التنديد بمن عدد التوحيد - إبطال محاولة التثليث في التوحيد والعقيدة الإسلامية» لحسن بن علي السقاف ص ٥.

اللفظ ويحكم بإسلامهم؟ فما هذا الافتراء على الله ورسوله، فإن من وحّد الرب فقد وحّد الإله، ومن أشرك بالرب فقد أشرك بالإله)[١].

ويقول علوي الحداد: (توحيد الألوهية داخل في عموم توحيد الربوبية، بدليل أن الله تعالى لما أخذ الميثاق على ذرية آدم خاطبهم الله تعالى بقوله: "ألست بربكم" ولم يقل بإلهكم، فاكتفى منهم بتوحيد الربوبية، ومن المعلوم أن من أقر له بالربوبية فقد أقر له بالألوهية، إذ ليس الرب غير الإله، بل هو الإله بعينه)[٢].

ويقول الدجوي: (وإني أعجب لتفريقهم بين توحيد الألوهية والربوبية، وجعل المشركين موحدين توحيد الربوبية مع قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، وهل المراد من الأرباب إلا المعبودات)[٣].

والنقل عنهم في ذلك يطول، إلا أن معنى ما يذكرونه ومحصله هو إنكار التفريق بين نوعي التوحيد، وجعل توحيد الألوهية بمعنى توحيد الربوبية، وأن المشركين الذين كذبوا الرسل أشركوا في الربوبية، فصار شركهم عائداً إلى ذلك المعنى.

❁❁❁❁❁

(١) الدرر السنية ص ٤٠-٤١.
(٢) مصباح الأنام ص ١٧.
(٣) مجلة نور الإسلام - المجلد الرابع ص ٣٢٢.

المبحث الثالث

شبهات المبتدعة في الخلط بين نوعي التوحيد

لقد سبق الكلام - في الفصل السابق - على شبهات المبتدعة في معنى (لا إله إلا الله) عندهم مع الرد عليهم في ذلك.

وحيث إن قولهم هناك دائر حول اتحاد مفهومي الربوبية والألوهية وأن لا فرق بينهما، فإن هذا المعنى هو مقصود هذا المبحث.

ولذلك، فإن ما ذكرته من الشبهات هناك - في تقريرهم لمعنى الألوهية - يوردونه في إنكارهم التفريق بين نوعي التوحيد، وعليه فسأورد هنا ما لم أذكره هناك مما رأيت أن ذكره هنا أنسب.

وقبل عرض شبهاتهم هنا لا بد من استحضار ما سبق تقريره في المبحث السابق من أن جميع الدلائل قائمة على تقرير التفريق بين نوعي التوحيد، وهي دلائل محكمة بينة يجب الردّ إليها حال الاشتباه، مع أنه لا اشتباه في هذه القضية في نفس الأمر، ولكن ضعف الفهم وغلبة الهوى داعٍ إلى ذلك.

وسيأتي مزيدُ بيانٍ لهذا الأمر في الكلام على شبهات المبتدعة في تقرير أن شرك المشركين السابقين كان في الربوبية.

ولذلك فسيكون الكلام هنا عن شبهتين رأيت مناسبتهما هنا، أما ما سبق وما سيأتي من شبه لها تعلق بهذا المبحث فرأيت مناسبتها لما وضعت فيه مع الاكتفاء بهذه التقدمة للإشارة إلى هذا التعلق.

الشبهة الأولى:

قولهم: إن التفريق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وما انبنى عليه من تقسيم التوحيد إلى هذين المعنيين بدعة لم ترد في كتاب الله تعالى ولا سنة نبيه ﷺ، وما سمعنا أن النبي ﷺ كان إذا قدمت عليه أجلاف العرب ليسلموا على يديه يفصل لهم أن التوحيد على قسمين ربوبية وألوهية، وأن توحيد الربوبية لا يكفي ولا ينجي مفرداً عن الألوهية(١).

الجواب من وجوه:

الوجه الأول:

عدم التسليم بعدم ورود هذا التفريق في الكتاب والسنة، بل هو معنى ظاهر في نصوص الكتاب والسنة، وقد قدمت في المبحث الأول من هذا الفصل أنواعاً من الدلائل الدالة على هذا التفريق، ولعل من أظهر ما يكون من ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦]، وهذان أمران متقابلان، ولا يشك المرء بالفرق بين المتقابلات.

الوجه الثاني:

إن كان المراد عدم ورود لفظ التقسيم بأن التوحيد ينقسم إلى توحيد ربوبية وتوحيد ألوهية، فهذا لا يضر؛ إذ العبرة بالمعاني، وأهل

---

(١) انظر كلام أحمد زيني دحلان المتقدم ص ١٨١، وانظر: مقال الدجوي «توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية» في مجلة نور الإسلام - المجلد الرابع ص ٢٥٥.

السنة ذكروا مصطلح التقسيم بناء على المعنى الذي أفادته النصوص الشرعية، والكلام في المصطلحات قبولاً أو رداً هو بحسب مطابقتها للمعنى المراد من عدمها، فإن طابقته فهي صحيحة مقبولة وإلا فهي مردودة.

ثم إن ألفاظ التقسيم المذكورة بناء على التفريق بين النوعين هي ألفاظ شرعية واردة في الكتاب والسنة، فلم يخرج التقسيم عن دلالة الكتاب والسنة لا في اللفظ ولا في المعنى.

وهذا التقسيم الاستقرائي هو (استقراء تام لنصوص الشرع، وهو مطرد لدى أهل كل فن، كما في استقراء النحاة كلام العرب إلى اسم وفعل وحرف، والعرب لم تفه بهذا، ولم يعتب على النحاة في ذلك عاتب، وهكذا من أنواع الاستقراء)[1].

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : (وقد يقول البعض إن هذا التقسيم للتوحيد بدعة. ولكن نقول : بتتبع النصوص الواردة في التوحيد وجدناها لا تخرج عن هذه الأقسام الثلاثة، والاستدلال المبني على التتبع والاستقراء ثابت حتى في القرآن كما في قوله تعالى : ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَـٰنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾﴾ [مريم: ٧٧-٧٨] والجواب لا هذا ولا هذا، ولهذا قال : ﴿كَلَّا ۚ سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ﴾ [مريم: ٧٩]»[2].

---

(١) التحذير من مختصرات الصابوني في التفسير. لـ د. بكر أبو زيد ص ٣٠ - حاشية رقم ٢. وانظر: «العقائد السلفية بأدلتها النقلية والعقلية» لـ أحمد آل بو طامي ١/ ٦٦-٦٧.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد ابن عثيمين، جمع فهد السليمان ١/ ٨٣-٨٤.

الوجه الثالث:

أن العرب الذين بعث فيهم النبي ﷺ كانوا عارفين بمقاصد اللغة، والنبي ﷺ كان يدعوهم إلى تحقيق (لا إله إلا الله)، فهم يدركون معنى هذه الكلمة إذا أقروا بها وهو أن يتركوا كل ما كانوا يعبدونه مع الله تعالى، وأن هذا لا يعني تحويل اعتقاد قلبي فقط من اعتقاد أنها لا تخلق ولا ترزق ثم إن لهم حرية الإبقاء على طقوسهم تجاهها.

كلا، بل إنهم يعرفون معنى هذه الكلمة، وأنها لا تقف عند حدود إثبات الخالقية والربوبية لله تعالى وحده، ولكنها كلمة التوحيد لله تعالى في ربوبيته وألوهيته، فلا يدعى إلا هو، ولا يرجى إلا هو، ولا يتوكل إلا عليه، ولا يتذلل إلا إليه عز جاهه وجل ثناؤه.

إذاً فالتفريق بين النوعين في دعوة النبي ﷺ واقع ضمناً، إذ لم يقبل منهم الإقرار بوحدانية الله تعالى في ربوبيته دون الألوهية، وقد أخبره الله تعالى أنه إن سألهم عن خالق السماوات والأرض ومدبر الأمر ليقولن الله، وهذا هو المقصود بتوحيد الربوبية، فلم يكن يقبل منهم ﷺ إلا أن يجمعوا مع ذلك توحيد الألوهية، وهو معنى (لا إله إلا الله).

ولو تأملت آي الكتاب، وقلبت صفحات السنة لما وجدت أحداً قُبل منه إسلام بإقراره بربوبية الله تعالى فقط دون أن يوحده في عبادته.

ولقد جاء كفار قريش إلى أبي طالب يشكون النبي ﷺ فأخبره أبو طالب بذلك، فقال له النبي ﷺ: **"يا عم إني أريدهم على كلمة واحدة يقولونها تدين لهم بها العرب، وتؤدي إليهم بها العجم الجزية"**،

ففزعوا لكلمته ولقوله، وقالوا: كلمة واحدة؟ نعم وأبيك عشراً، فقالوا: وما هي؟ قال: "لا إله إلا الله". فقاموا فزعين ينفضون ثيابهم وهم يقولون: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ۝٥﴾ [ص: ٥][(١)].

فهؤلاء هم الذي قال الله تعالى عنهم: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ۝١٠٦﴾ [يوسف: ١٠٦].

وهم الذي قال تعالى فيهم: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٨٤ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ۝٨٥﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٥]، فلأي شيء - وهم على الإقرار للربوبية - رفضوا تلك الكلمة، إلا أنهم فهموا أنها لا تقف عند إثبات الربوبية فقط، بل هناك معنى زائد وهو توحيد الله تعالى في ألوهيته.

وبهذا الفهم للنصوص والواقع قال أهل السنة بالتفريق بين النوعين.

الشبهة الثانية:

أن التفريق بين النوعين والقول بأن كفار قريش مقرون بنوع منهما يقتضي القول بان للكفار توحيداً صحيحاً ينجيهم من النار، وهذا مصادمة للنصوص[(٢)].

---

(١) رواه أحمد في المسند ١/ ٣٦٢، والترمذي في التفسير - باب ومن سورة ص - رقم ٣٢٣٢.

(٢) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٤٠-٤١، مقال الدجوي «توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية» في مجلة نور الإسلام - المجلد الرابع ص ٢٥٩، مصباح الأنام لعلوي الحداد ص ١٧.

الجواب من وجوه:

الوجه الأول:

أنه لم يقل أحد من أهل السنة إن كفار قريش كانوا موحدين، هكذا بهذا الإطلاق، وإنما كلامهم في أنهم - أي كفار قريش - كانوا مقرين بتوحيد الربوبية وهو من الحجة عليهم، وهم مع ذلك مشركون اسماً وحكماً، إذ لا ينجيهم ذلك الإقرار دون أن يوحدوا الله تعالى في ألوهيته.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (فهذا التوحيد - أي توحيد الإلهية - هو الفارق بين الموحدين والمشركين، وعليه يقع الجزاء والثواب في الأولى والآخرة، فمن لم يأت به كان من المشركين الخالدين، فإن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء.

أما توحيد الربوبية فقد أقر به المشركون، وكانوا يعبدون مع الله غيره، ويحبونه كما يحبونه، فكان ذلك التوحيد - الذي هو توحيد الربوبية - حُجة عليهم)[1].

ويقول الإمام ابن القيم: (ولذلك كان توحيد الألوهية هو المنجي من الشرك دون توحيد الربوبية بمجرده، فإن عباد الأصنام كانوا مقرين بأن الله وحده خالق كل شيء وربه ومليكه، ولكن لما لم يأتوا بتوحيد الألوهية وهو عبادته وحده لا شريك له لم ينفعهم توحيد ربوبيته)[2].

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٤/ ٣٨٠.
(٢) عدة الصابرين ص ٣٥.

الوجه الثاني:

أن إثبات نوع من التوحيد لهم لا يعني إثبات التوحيد المطلوب شرعاً، كما أن إثبات إيمان لهم لا يعني إثبات الإيمان الشرعي المطلوب تحقيقه، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦]، فهذا نوع من الإيمان - وهو الإيمان اللغوي(١) - لكنهم لا يقال إنهم مؤمنون.

فما يقال في الإيمان هنا يقال في لفظ التوحيد.

الوجه الثالث:

أن الكافر قد تكون عنده تصورات صحيحة، ويصدر منه أعمال صالحة إلا أنها لا تقبل منه ولا تنجيه من عذاب الآخرة، لأنها لم تقم على أصل صحيح وهو تحقيق التوحيد لله تعالى بجميع أنواعه.

فالكفار قد حكى الله تعالى عنهم أنهم كانوا يعبدونه ويدعونه كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧].

قال القرطبي: ("إلا الذي فطرني"، استثناء متصل لأنهم عبدوا الله مع آلهتهم)(٢).

وقد تقدم ذكر قول النبي ﷺ للحصين بن عبيد الخزاعي: (**يا حصين، كم تعبد من إله؟**) قال: سبعاً، ستاً في الأرض وواحداً في السماء"،

---

(١) انظر: أضواء البيان للشنقيطي ٣/ ٧٥.
(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٦/ ٥٠.

قال : (فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك ؟) قال : الذي في السماء[١].

وهم إذا مستهم الضراء فلا يدعون إلا الله تعالى كما قال سبحانه عنهم : "**فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون**"، فهم يدعونه في حال الضراء وحده، ويدعونه في حال الرخاء لكن يشركون معه غيره.

فهذا نوع من العمل لهم سماه الله تعالى دعاء وإخلاصاً، وهذا لا يقتضي الحكم عليهم بالإسلام وأنهم على دين صحيح، بل هذا من إقامة الحجة عليهم وإبطال ما هم عليه من الشرك بأن لا يملك السراء ولا الضراء إلا الله تعالى.

فالكافر قد يكون متلبساً بعمل صالح يوصف به إلا أنه لا يقبل منه عند الله تعالى، لأنه قام على أساس باطل وهو الشرك.

نعم، قد ينتفع به ولكن ذلك في الدنيا كما قال النبي ﷺ : (**إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة يعطى بها في الدنيا، ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا، حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها**)[٢].

فالحديث دال على أن الكافر يصدر منه العمل الصالح إلا أن ذلك لا يعني أنه وصف بإسلام أو إيمان، وهكذا الشأن في نسبة الإقرار بالربوبية للمشركين لا يعني أبداً نسبتهم إلى التوحيد والدين الصحيح.

---

(١) تقدم تخريجه ص ١٧٧، الحاشية (١).

(٢) رواه مسلم في صفة القيامة والجنة والنار - باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة - رقم ٢٨٠٨، وأحمد ٣/ ٢٨٣.



الباب الثاني

شبهاتهم في معنى الشرك

الفصل الأول

معنى الشرك وأنواعه عند أهل السنة

تمهيد في ضرورة التعرف على معنى الشرك

كما سبق بيان ضرورة التعرف على المقاصد الشرعية والفهم الصحيح لدلائلها المتعلقة بالعبادة والتوحيد، فإن الأمر لازم هنا أيضا في التعرف على الشرك وأنواعه وأسبابه وجميع ما يتعلق به، خشية الوقوع في شيء منه.

فالشرك هو أعظم ذنب عصي الله تعالى به كما قال سبحانه: ﴿...إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان: ١٣].

وهو الذنب الذي لا يغفر الله لصاحبه كائنا ما كان كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء: ٤٨].

وهو المحبط للعمل مهما كان فيه من حسن وتقى وخشية، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر: ٦٥].

فهو أعظم الشر وأقبح القول وأسوأ العمل، وهذه - لعمر الله - موردة المهالك، فإن غابت عن العبد معانيها وطرائقها فالخوف أن تناله بشَرَكها.

وبيان الشر والتعرف عليه وأسبابه من المطالب الشرعية التي دل

عليها كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وفعل سلف الأمة الأبرار.

قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ۝٥٥﴾ [الأنعام: ٥٥].

وقد أقر النبي ﷺ حذيفة بن اليمان رضي الله عنه على السؤال عن الشر خشية الوقوع فيه كما في الصحيح عن حذيفة رضي الله عنه قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني .. الحديث[١].

وقد كان سلف الأُمة الأخيار وعلى رأسهم صحابة رسول الله ﷺ رضي الله عنهم أعرف الناس بأمور الخير وأمور الشر، فكانوا أكثر الناس اتباعا للأول، وأبعدهم عن الثاني.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فإن كمال الإسلام هو بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتمام ذلك بالجهاد في سبيل الله، ومن نشأ في المعروف لم يعرف غيره فقد لا يكون عنده من العلم بالمنكر وضرره ما عند من علمه، ولا يكون عنده من الجهاد لأهله ما عند الخبير بهم، ولهذا يوجد الخبير بالشر وأسبابه إذا كان حسن القصد عنده من الاحتراز عنه ومنع أهله والجهاد لهم ما ليس عند غيره.

ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم أعظم إيمانا وجهادا ممن بعدهم لكمال معرفتهم بالخير والشر، وكمال محبتهم للخير وبغضهم للشر، لما

---

(١) رواه البخاري في المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام - رقم ٣٦٠٦، ومسلم في الإمارة - باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن - رقم ١٨٤٧.

علموه من حسن الإسلام والإيمان والعمل الصالح، وقبح حال الكفر والمعاصي)[١].

فمعرفة الشرك من ضرورات كلمة التوحيد لأنها متضمنة البراءة منه، وأن الوقوع في شيء منه ينقصها أو يبطلها.

ولذلك فإنه لما خفي معناه الحقيقي على كثير من الناس صاروا لا يبالون الوقوع في أشياء هي من معانيه، بل يعدونها من حقائق التوحيد، وإن كانوا ينفرون أشد النفر من كلمة الشرك وما يدور حولها.

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : (وهذا لأنه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره ودعا إليه وصوبه وحسنه وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية أو نظيره أو شر منه أو دونه، فينقض بذلك عرى الإسلام عن قلبه، ويعود المعروف منكرا والمنكر معروفا، والبدعة سنة والسنة بدعة، ويكفَّر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويُبَدَّع بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة الأهواء والبدع، ومن له بصيرة وقلب حي يرى ذلك عيانا والله المستعان)[٢].

ويقول الشيخ مبارك الميلي رحمه الله في نتيجة إهمال الكلام في الشرك : (نتج عن قلة الخوض في هذا الموضوع أن صار الشرك أخفى المعاصي معنى، وإن كان أجلاها حكما، فلظهور حكمه وكونه من الضروريات ترى المسلمين عامتهم يتبرؤون منه ويغضبون كل الغضب

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٠/ ٣٠١.
(٢) مدارج السالكين ١/ ٣٥١-٣٥٢.

إن نسبوا إليه، ولخفاء معناه وقع من وقع منهم فيه وهم لا يشعرون، ثم وجدوا من أدعياء العلم من يسمي لهم عقائد الشرك وأعماله وأسمائه بأسماء تدخل في عقائد الإسلام وأعماله، ثم يدافع عنهم ويحشرهم في زمرة أهل السنة، حتى ليخيل إليك أن العامي الواقع في حمأة الشرك جهلاً واغتراراً أقرب إلى السنة والاستقامة من أولئك العلماء النصحاء المؤتسين برسول الله ﷺ عن خبرة وصدق)[١].

ومن أجل ذلك كله كانت طريقة أهل الحق بيان الخير الموصل إلى مرضاة الله تعالى، وبيان الشر الذي يعيق الوصول إلى مرضاته سبحانه وتعالى ليكون المرء على أشد الحذر منه ومن أسبابه وطرائقه.

وأعظم الأمر وأوله في الحقوق على المكلفين هو توحيد الله تعالى؛ إذ هو الغاية من إيجادهم، فبيان ذلك يسبق كل بيان، والتحذير مما يخالفه ويناقضه يسبق كل تحذير.

ولذلك كان بيان التوحيد والشرك مقدما في بيان أهل السنة للحق، فكلامهم المنقول ومصنفاتهم المرقومة أظهر شاهد لذلك، وهذا نتيجة الأخذ بالنصوص الشرعية وفهمها الفهم الصحيح وتقديمها على غيرها، إذ أن كتاب الله تعالى كله في تقرير التوحيد ولوازمه، ونقض الشرك وأسبابه، يرى ذلك من تأمل الكتاب حق التأمل، ووقف بفهم ثاقب مع سنة النبي ﷺ وأيامه ولياليه.

ومسائل الدين - وخاصة الكبار التي يتعلق بها أساس التكليف - ليست محل خفاء ولا غموض ولا تعقيد، بل هي من الجلاء بالمحل

(١) رسالة «الشرك ومظاهره» ص ٤٧.

الأرفع، ولكن قد يغيب عن النفس ذلك الجلاء لا من خفاء المعنى، ولكن عماية الجهل، وغلبة الهوى اللذان يحجبان نور الحق كما تحجب الكف عن العين شعاع الشمس في ضحاها، وكما قال القائل:

حجرة ملؤها الظلام حوتني   وحوتها أشعة القمراء
رب نفس تلفها ظلمات   وهي في عالم كثير الضياء[1]

فمسألة التوحيد والشرك هي أوضح المسائل بيانا في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، ولذلك فإن تعريفات أهل السنة لهما هو تذكير لذلك المعنى البين الجلي، وليس لاشتباه الأمر أو لحاجته إلى التفسير والبيان.

ولقد تعددت أقوالهم في التعريف بهما إلا أن ذلك كله دائر حول المعنى المبين الذي لا يخفى إلا على من عمي قلبه، نسأل الله تعالى الهدى والتقى.

● **المعنى اللغوي للشرك:**

جاء في معجم مقاييس اللغة لابن فارس: (شرك: الشين والراء والكاف أصلان، أحدهما يدل على مقارنة وخلاف انفراد، والآخر يدل على امتداد واستقامة)[2].

والشرك بتسكين الراء هو المراد به الأصل الأول، وهو المقارنة وخلاف انفراد.

(١) ديوان المثاني لـ عبدالوهاب عزام ص ٦٩.
(٢) معجم مقاييس اللغة ٣/ ٢٦٥ - مادة (شرك).

قال ابن فارس : (فالأول : الشِّرْكة، وهو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، ويقال : شاركت فلانا في الشيء، إذا صرتَ شريكه. وأشركت فلانا، إذا جعلته شريكا لك)[١].

وقال ابن منظور : (الشِّرْكة والشَّرِكة سواء : مخالطة الشريكين)[٢].

وقال الأزهري : (الشرك بمعنى الشريك وبمعنى النصيب، وجمعه أشراك كشبر وأشبار، وقال لبيد :

تطير عدائد الأشراك شفعا ووترا والزعامة للغلام)[٣]

وفي تاج العروس : (طريق مشترك : يستوي فيه الناس. واسم مشترك : يشترك في معان كثيرة، كالعين ونحوها، فإنه يجمع معاني كثيرة قال ابن الأعرابي :

ولا يستوي المرآن هذا ابن حرة وهذا ابن أخرى ظهرها متشرك

فسره فقال : معناه مشترك.

وشركه في الأمر : دخل معه فيه، وأشركه معه فيه)[٤].

وقال الراغب في المفردات : (الشِّرْكة والمشاركة : خلط الملكين، وقيل : هو أن يوجد شيء لاثنين فصاعدا، عينا كان ذلك الشيء أو معنى، كمشاركة الإنسان والفرس في الحيوانية، ومشاركة فرس وفرس

(١) المرجع السابق ٣/ ٢٦٥.
(٢) لسان لعرب ١٠/ ٤٤٨ - مادة شرك.
(٣) المرجع السابق.
(٤) تاج العروس لمرتضى الزبيدي ١٣/ ٥٩٤.

في الكمتة والدهمة[١])[٢].

ويتضح مما سبق أن الشرك في اللغة يرجع إلى معنى الخلط والضم والتسوية، وما ذكر له من معنى فإنه يرجع إلى ذلك[٣].

● **معنى الشرك شرعا:**

مما سبق في التعريف اللغوي لكلمة (الشرك)، يتضح المعنى الشرعي لها لموافقته له في الأصل، إلا أن الإطلاق الشرعي مختص بما هو حق لله سبحانه وتعالى فلا يشركه فيه أحد.

وأوضح تعريف للشرك بالمعنى الشرعي هو ما كان من قول صاحب الرسالة ﷺ، فقد سئل عليه الصلاة والسلام: أي الذنب أعظم؟ فقال (**أن تجعل لله ندا وهو خلقك**)[٤].

وهذا هو الشرك الذي دلت نصوص أخرى كثيرة على أنه أكبر الكبائر وأعظم الذنوب.

والنِّد هو مثل الشيء الذي يضاده في أموره، والله تعالى هو وحده الخالق وكل من سواه فهو مخلوق، وهو وحده المالك وكل من سواه فهو مملوك، وهو وحده المدبِّر وكل من سواه فهو مدبَّر، وهو وحده المستحق للعبادة، فمن صرف شيئا من خصائص الله تعالى لغيره فقد

---

(١) الكمتة: هي لون بين السواد والحمرة يكون في الخيل والإبل وغيرهما. والدهمة: السواد. انظر: لسان العرب، مادة «كمت» ٢/ ٨١، ومادة «دهم» ١٢/ ٢٠٩.

(٢) المفردات ص ٢٥٩.

(٣) انظر: رسالة «الشرك ومظاهره» لمبارك الميلي ص ١٠٢-١٠٣.

(٤) تقدم تخريجه ص ٢١٥، الحاشية (٢).

جعله ندا لله تعالى في ذلك الشيء، وهذا هو الشرك به سبحانه وتعالى.

وهذا المعنى قد جاء واضحا جليا في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، كما في قوله تعالى: ﴿...فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٢].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: أي أشباه[١].

وقال قتادة ومجاهد: عدلاء[٢].

فمن صرف شيئا من خصائص الله تعالى للمخلوق فقد جعله شبيها وعدلا له.

وكما في قوله تعالى: ﴿...ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾ [الأنعَام: ١].

قال ابن جرير رحمه الله (والذين يجحدون نعمة الله عليهم بما أنعم عليهم من خلق ذلك لهم ولكم أيها الناس «بربهم» الذي فعل ذلك وأحدثه «يعدلون»: يجعلون له شريكا في عبادتهم إياه، فيعبدون معه الآلهة والأنداد والأصنام والأوثان، وليس منها شيء شركه في خلق شيء من ذلك، ولا في إنعامه عليهم بما أنعم به عليهم، بل هو المنفرد بذلك كله، وهم يشركون في عبادتهم إياه غيره، فسبحان الله ما أبلغها من حجة، وأوجزها من عظة، لمن فكر فيها بعقل، وتدبرها بفهم)[٣].

ولما كان أكثر الشرك الواقع في الناس هو في صرفهم أنواعا من

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري ١/ ١/ ١٦٣

(٢) المرجع السابق.

(٣) جامع البيان للطبري ٥/ ٧/ ١٤٤.

العبادة لغير الله تعالى صار الشرك منصرفا عند الإطلاق إلى الشرك في العبادة.

وقد سبق تقرير أن شرك السابقين كان في الألوهية، أما الربوبية فقد كانوا يقرون بها ؛ ولذلك كانت أول دعوة رسلهم إليهم إلى أن يعبدوا الله تعالى وحده، والنهي عن الشرك في العبودية.

وهذا لا يعني أن الشرك لا يكون إلا في العبودية فقط، ولكن لما كان الشرك في ذلك هو الأغلب صار اللفظ منصرفا له عند الإطلاق، كما سيأتي بيانه - إن شاء الله - في الكلام على أنواع الشرك.

وقد تعددت أقوال أهل السنة في تعريفهم للشرك، إلا أن معنى ما يذكرونه راجع إلى معنى ما سبق - شأنهم في كل مآخذهم وهو اتباع نصوص الوحيين -.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (فمن عدل بالله غيره في شيء من خصائصه سبحانه وتعالى فهو مشرك)[١].

وقال أيضا : (وأصل الشرك أن تعدل بالله تعالى مخلوقاته في بعض ما يستحقه وحده، فإنه لم يعدل أحد بالله شيئا من المخلوقات في جميع الأمور، فمن عبد غيره أو توكل عليه فهو مشرك به)[٢].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله : (وأما الشرك فهو نوعان : أكبر وأصغر. فالأكبر : لا يغفره الله إلا بالتوبة منه، وهو أن يتخذ من دون

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٣/ ١٩.
(٢) الاستقامة ١/ ٣٤٤.

الله ندا، يحبه كما يحب الله)(١).

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله : (بل الشرك هو أن يفعل لغير الله شيئا يختص به سبحانه)(٢).

وقال الشيخ سليمان بن عبدالله رحمه الله : (الشرك تشبيه للمخلوق بالخالق تعالى وتقدس في خصائص الإلهية)(٣).

وقال الشيخ عبدالرحمن ابن سعدي رحمه الله : (حقيقة الشرك بالله أن يعبد المخلوق كما يعبد الله، أو يعظم المخلوق كما يعظم الله، أو يصرف له نوع من خصائص الربوبية والإلهية)(٤).

قلت : وكل هذا شامل للتشبيه في خصائص الربوبية، لما سبق بيانه من تضمن توحيد الألوهية لتوحيد الربوبية.

والحاصل أن المعنى الشرعي للشرك معنى ظاهر بيّن في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، ويدور كلام أهل السنة في تعريفه حول ذلك المعنى، وهو تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله، سواء كان ذلك في خصائص الربوبية وما له من الأسماء الحسنى والصفات العلى، أو كان ذلك في استحقاقه للعبادة وحده سبحانه لا شريك له.

● **أنواع الشرك :**

لما كان الشرك مقابلا للتوحيد، وكان التوحيد متنوعا - بدلالة

---

(١) مدارج السالكين ١/ ٣٤٨.
(٢) الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ص ٣٢.
(٣) تيسير العزيز الحميد ص ١١٥.
(٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٢/ ٤٩٩.

الاستقراء - إلى أنواع ثلاثة - كما تقدم ـ، فإن الشرك له تنوع باعتبار هذه المقابلة، فيكون لكل نوع من أنواع التوحيد مقابل من الشرك.

إضافة إلى تنوع آخر هو باعتبار درجة الشرك نفسه وحكم صاحبه من حيث خروجه من دائرة الإسلام أو لا.

وبناء على ذلك فالشرك باعتبار مقابلته لأنواع التوحيد له أنواع ثلاثة:

النوع الأول: الشرك في الربوبية.

النوع الثاني: الشرك في الألوهية.

النوع الثالث: الشرك في الأسماء والصفات.

وتعريف كل نوع من هذه الأنواع مأخوذ من معنى ما تقدم تقريره في معنى الشرك شرعا مع تخصيص ذلك بمدلول ذلك النوع.

فالنوع الأول: الشرك في توحيد الربوبية: وهو صرف شيء من خصائص الربوبية لغير الله تعالى، كالخلق ولإيجاد والاستقلال بالفعل ونحو ذلك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في تعريف الشرك في الربوبية: (هو إثبات فاعل مستقل غير الله، كمن يجعل الحيوان مستقلا بإحداث فعله، ويجعل الكواكب أو الأجسام الطبيعية أو العقول أو النفوس أو الملائكة، أو غير ذلك مستقلا بشيء من الأحداث)[1].

وهذا النوع من الشرك لم يكن محل المنازعة بين الرسل عليهم

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٣٩٠.

الصلاة والسلام ومخالفيهم، وقد تقدم من النصوص ما يدل على أن مشركي العرب لم يكونوا واقعين في هذا النوع، بل كانوا مقرين بوحدانية الله تعالى في خلق السماوات الأرض وملكه سبحانه لكل شيء.

يقول الإمام ابن أبي العز رحمه الله : (فإن المشركين من العرب كانوا يقرون بتوحيد الربوبية، وأن خالق السماوات والأرض واحد، كما أخبر تعالى عنهم بقوله : ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، ﴿قُل لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَا إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٥] الآيات، ومثل هذا كثير في القرآن.

ولم يكونوا يعتقدون في الأصنام أنها مشاركة لله في خلق العالم، بل كان حالهم فيها كحال أمثالهم من مشركي الأمم من الهند والترك والبربر وغيرهم)[(١)].

ومع أن أكثر الناس لم ينازعوا في هذا الشرك إلا أن طوائف منهم وقعت فيه كقول بعض المشركين : إن ثم خالقا خلق بعض العالم. وكما يقوله الثنوية من المجوس في النور والظلمة، والفلاسفة الدهرية في حركة الأفلاك.

ولذلك فقد جاء بيان بطلان هذا النوع من الشرك في القرآن، والإلزام بما هو لازم له من توحيد الخالق سبحانه وتعالى في الألوهية.

قال تعالى : ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص ٢٩.

كُلُّ إِلَٰهِۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ﴾ [المؤمنون: ٩١].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : (فتأمل هذا البرهان الباهر، بهذا اللفظ الوجيز البين، فإن الإله الحق لا بد أن يكون خالقا فاعلا، يوصل إلى عابده النفع، ويدفع عنه الضر، فلو كان معه سبحانه إله لكان له خلق وفعل، وحينئذ فلا يرضى شركة الإله الآخر معه، بل إن قدر على قهره وتفرده بالإلهية دونه فعل، وإن لم يقدر على ذلك انفرد بخلقه وذهب به كما ينفرد ملوك الدنيا بعضهم عن بعض بمماليكهم إذا لم يقدر المنفرد على قهر الآخر والعلو عليه . . . . وانتظام أمر العالم العلوي والسفلي وارتباط بعضه ببعض، وجريانه على نظام محكم لا يختلف ولا يفسد من أدل دليل على أن مدبره واحد، لا إله غيره)[(١)].

أما النوع الثاني وهو الشرك في توحيد الإلهية : هو أن يصرف شيئا من العبادة لغير الله تعالى.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في تعريفه : (بأن يدعى غيره دعاء عبادة أو دعاء مسألة، كما قال سبحانه ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝﴾ [الفاتحة: ٥])[(٢)].

وقد تقدم معنى الألوهية وأنها العبادة، فمن صرف شيئا من أمور العبادة كالصلاة والصيام والنسك إلى غير الله تعالى كائنا من كان، فقد أشرك في توحيد الألوهية.

وهذا الشرك هو الأكثر وقوعا في الناس، وهو الذي كانت فيه

(١) مختصر الصواعق المرسلة ص ٦٢.
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (تحقيق د. ناصر العقل) ٢/ ٢٢٦.

المنازعة بين الأنبياء ومخالفيهم، ولذلك كان أول دعوتهم إلى نبذ هذا النوع من الشرك.

ولذلك فإن الشرك إذا أطلق فالمراد الأغلب فيه منصرف إلى هذا النوع، إذ أنه محل المنازعة والإعراض.

ولذلك فإن الكلام عن الشرك وبيان بطلانه والتحذير منه في نصوص الكتاب والسنة هو في هذا النوع بالأصالة، وهو مشتمل ضمنا على بيان بطلان غيره.

ولقد تعددت النصوص من الكتاب والسنة وتنوعت في بيان بطلان هذا النوع، ومن طرق القرآن في ذلك :

١- النهي عنه، ووصفه بأقبح الأوصاف بأنه أعظم الظلم وأعظم الجهل وأسوأ القول والعمل، وأنه مناف للعقل والفطرة.

قال تعالى : ﴿...إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ۝١٣﴾ [لقمان: ١٣]، وقال تعالى : ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّىٓ أَعْبُدُ أَيُّهَا ٱلْجَٰهِلُونَ ۝٦٤﴾ [الزمر: ٦٤]، وقال تعالى ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥﴾ [الأحقاف: ٥]، وقال تعالى : ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝٣٠ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝٣١﴾ [الروم: ٣٠-٣١].

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة في هذا المعنى.

٢- بيان عاقبة هذا الشرك، وأن صاحبه لا يغفر له كائنا من كان، كما قال تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن

يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾ [النساء: ١١٦].

٣- بيان بطلان كل سبب موجب لهذا الشرك، وقطع كل حجة يتمسك بها صاحبه، حتى لم يبق أي شيء يتمسك به يصحح فيه ما هو عليه.

وهذا كما في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: (فتأمل كيف أخذت هذه الآية على المشركين مجامع الطرق التي دخلوا منها إلى الشرك، وسد بها عليهم أبلغ سد وأحكمه، فإن العابد إنما يتعلق بالمعبود لما يرجو من نفعه، وإلا فلو كان لا يرجو منفعة؛ لم يتعلق قلبه به، وحينئذ فلا بد أن يكون المعبود مالكا للأسباب التي ينفع بها عابده، أو شريكا لمالكها، أو ظهيرا، أو وزيرا، أو معاونا له، أو وجيها ذا حرمة وقدر يشفع عنده.

فإذا انتفت هذه الأمور الأربعة من كل وجه انتفت أسباب الشرك وانقطعت مواده . . .)[1].

والحاصل أن هذا النوع من الشرك ينصرف إليه معنى الشرك عند الإطلاق لأجل ما سبق بيانه من أنه محل المنازعة وكثرة الانتشار.

ولذلك فإن تعريف الشرك بمعنى هذا النوع - كما قد يعرفه به

---

(١) مختصر الصواعق ص ٦١-٦٢.

بعض أهل السنة - ليس هو من نقص المعنى ولا قصر العبارة عن كمال مدلولها، ولكن لأن الخلوص من هذا النوع متضمن الخلوص من غيره، ولأنه أصل شرك المشركين.

النوع الثالث : الشرك في الأسماء والصفات : وهو صرف شيء من خصائصه سبحانه وتعالى في أسمائه وصفاته لأحد من المخلوقين.

وقد بين الله تعالى بطلان هذا الشرك بنفي المماثلة له من أحد من خلقه، كما في سورة الإخلاص : ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ [الإخلاص: ١-٤]، وفي قوله تعالى: ﴿...لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى: ١١]، وفي قوله سبحانه : ﴿...هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا ۝٦٥﴾ [مريم: ٦٥].

وهذا النوع من الشرك متضمن لما سبق من الشرك في الربوبية والشرك في الألوهية باعتبار تضمن توحيد الأسماء والصفات لاسمه تعالى (الرب) واسمه (الإله)، فهما من أسمائه عز وجل خاصان به، لا يشاركه فيهما غيره، دالان على وصف الربوبية والألوهية، فمن جعل للمخلوق شيئا من خصائص الربوبية أو شيئا من خصائص الألوهية فقد وقع في هذا النوع من الشرك ضمنا.

يقول الشيخ محمد خليل هراس رحمه الله : (وأما توحيد الأسماء والصفات فهو شامل للنوعين السابقين - يعني توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية -، فهو يقوم على إفراده سبحانه بكل ما له من الأسماء الحسنى والصفات العليا التي لا تنبغي إلا له، ومن جملتها كونه ربا

واحدا لا شريك له في ربوبيته، وكونه إلها واحدا لا شريك له في ألوهيته.

فاسم الرب لا ينصرف عند الإطلاق إلا إليه: فله وحده الربوبية المطلقة الشاملة لجميع خلقه.

وكذلك اسم الجلالة «الله» لا يطلق - كما قدمنا - إلا عليه وحده، فهو ذو الإلهية على جميع خلقه ليس لهم إله غيره)[١].

فهذا وجه تضمن هذا النوع لبقية الأنواع.

ولكن لما كان ضلال عامة من أشرك في عدم تحقيق معنى الألوهية ولوازم الربوبية أُفرد هذان النوعان بالذكر، كما قال الإمام المقريزي رحمه الله: (وشرك الأمم كله نوعان: شرك في الإلهية، وشرك في الربوبية)[٢]، والله أعلم.

أنواع الشرك باعتبار حكمه[٣]:

● **النوع الأول: الشرك الأكبر:**

وهو إثبات شريك لله تعالى في شيء من خصائصه، كمن يعتقد أحدا خالقا مع الله، أو يتخذ من دونه أندادا يحبهم كحب الله أو يصرف لهم شيئا من العبادة.

فهذا الشرك لا يغفر الله لصاحبه، وصاحبه خالد مخلد في النار، لا يقبل الله تعالى منه صرفا ولا عدلا، وهو المراد بمثل قوله تعالى:

---

(١) دعوة التوحيد ص ٧٣.

(٢) تجرد التوحيد المفيد ص ٥٢. وانظر: مدارج السالكين لابن القيم ١-٨٥-٨٦.

(٣) انظر: مدارج السالكين لابن القيم ١/ ٣٤٨ وما بعدها.

﴿...إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة: ٧٢].

وهو الذي كان عليه غالب الناس قبل الإسلام، والذي أبقى عليه أعداء الرسل وقاتلوا من أجله، فصار أظهر وصف لاصق بهم، فلذلك تغلب تسميتهم في القرآن به، كما قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، وقال سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [التوبة: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾﴾ [التوبة: ١]، وغير ذلك من الآيات.

فمن صرف شيئا مما هو من خصائص الله تعالى كاعتقاد أن غيره مشارك له في الخلق والتدبير أو صرف أي نوع من أنواع العبادة لغيره، فهو مشرك شرك أكبر، حكمه حكم المشركين السابقين، ولو صلى وصام وقال إني مسلم، إذ لا يجتمع هذا النوع مع الإسلام أبدا.

● **النوع الثاني: الشرك الأصغر:**

لقد تعددت أقوال العلماء في تعريف هذا النوع من الشرك، إلا أنها ليست محل تعارض.

فمنهم من عرفه بالمثال كما فعل الإمام ابن القيم رحمه الله حيث قال: (وأما الشرك الأصغر: فكيسير الرياء، والتصنع للخلق، والحلف بغير الله، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: (**من حلف بغير الله فقد أشرك**)، وقول الرجل للرجل (ما شاء الله وشئت)، و (هذا من الله ومنك) و (ما لي إلا الله وأنت) و (أنا متوكل على الله وعليك) و (ولولا أنت لم يكن

كذا وكذا)، وقد يكون هذا شرك أكبر بحسب قائله ومقصده)[١].

ويعرفه الراغب رحمه الله في المفردات بأنه: (مراعاة غير الله معه في بعض الأمور، وهو الرياء والنفاق المشار إليه بقوله ﴿...جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ۝١٩٠﴾ [الأعراف: ١٩٠])[٢].

ومن أهل العلم من عرفه بأنه ما كان وسيلة إلى الشرك الأكبر.

يقول الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله: (هو كل وسيلة وذريعة يتطرق منها إلى الشرك الأكبر من الإرادات والأقوال والأفعال التي لم تبلغ رتبة العبادة)[٣].

ويقول الشيخ عبدالعزيز السلمان رحمه الله: (هو كل وسيلة وذريعة يتطرق بها إلى الشرك الأكبر)[٤].

والذي أراه أكثر انضباطا، وأدق تعبيرا في تعريف الشرك الأصغر - والله أعلم - هو: أنه (ما أتى في النصوص أنه شرك، ولم يصل إلى حد الشرك الأكبر)[٥].

وذلك لأمرين:

١- أن الحكم على شيء بأنه من الشرك الأصغر مرجعه إلى النص

---

(١) مدارج السالكين ١/ ٣٥٢.

(٢) المفردات ص ٤٥٢.

(٣) القول السديد في مقاصد التوحيد - في حاشية كتاب التوحيد ص ٥٣.

(٤) الكواشف الجلية عن معاني الواسطية ص ٣٢١.

(٥) انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز بن باز - جمع محمد الشويعر ١/ ٤٤، ومجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن عثيمين - جمع فهد السليمان ٢/ ٢٠٣.

الشرعي.

٢- أن أظهر ما يتميز به الشرك الأصغر عن الأكبر كونه لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام.

فإذا ورد في نصوص الشرع تسمية قول أو فعل بأنه شرك، مع دلالة الشرع أن من وقع في شيء من ذلك لا يخرج من الملة، فهذا الشرك محمول على الشرك الأصغر.

ومثل هذا لفظ الكفر وحكمه، فما ورد في النصوص أنه كفر فهو محمول على ما هو مخرج من الملة، أي الكفر الأكبر، إلا إذا دلت الدلائل الشرعية على بقاء صاحبه مسلما، فهو محمول إذاً على الكفر الأصغر.

وقد جاء في الحديث أن الشرك الأصغر هو الرياء، كما في حديث محمود بن لبيد الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**)، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله.؟ قال: (**الرياء، يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة إذا جزي الناس بأعمالهم اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء**)[1].

وهذا - والله أعلم - لأن الرياء أمر غالب في الناس، وقلّ أن ينجو منه أحد، فسمي الشرك الأصغر به لغلبته وعظيم خطره، أو لأنه

(١) رواه أحمد ٥/ ٤٢٨، ورواه الحاكم من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه ٤/ ٣٦٥ موقوفاً بلفظ: «كنا نعد على عهد رسول الله ﷺ أن الرياء الشرك الأصغر». قال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

مبدأ الشرك، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن الرياء: (هو من جنس الشرك أو هو مبدأ الشرك)[١].

ولذلك كان الصحابة ﷺ يخافونه ويحذرونه، كما قال ابن أبي مليكة: (أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه)[٢].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (وذلك لأن المؤمن قد يعرض عليه في عمله ما يشوبه مما يخالف الإخلاص)[٣].

وسماه النبي ﷺ: شرك السرائر، كما جاء في الحديث عن محمود ابن لبيد رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ فقال: (**أيها الناس إياكم وشرك السرائر**) قالوا: يا رسول الله، وما شرك السرائر؟ قال: (**يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته جاهدا لما يرى من نظر الناس إليه، فذلك شرك السرائر**)[٤]

وسماه أيضا: الشرك الخفي، كما جاء في الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: (**ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟**) قالوا: بلى! قال: (**الشرك الخفي، يقوم الرجل**

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٨/ ١٦٢.
(٢) صحيح البخاري - كتاب الإيمان - باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ١/ ٣٢.
(٣) فتح الباري ١/ ١٣٦.
(٤) رواه ابن خزيمة في صحيحه ٢/ ٦٧، والبيهقي في السنن الكبرى ٢/ ٢٩٠، وابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ٢٢٧.

فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر الرجل)[١].

ويمكن التفريق بين الشرك الأكبر والأصغر بما يلي[٢]:

أولا : أن الشرك الأكبر مخرج للعبد من ملة الإسلام، أما الشرك الأصغر فلا يخرج من الملة .

ثانيا : أن الشرك الأكبر محبط للأعمال كلها، جملة وتفصيلا، وأما الشرك الأصغر فيحبط العمل الذي قارنه.

ثالثا : الشرك الأكبر موجب للخلود في النار، أما الشرك الأصغر فلا يوجب الخلود في النار فهو إما موجب لدخول النار، أو أن حكمه حكم الكبائر فهو تحت مشيئة الله تعالى إن شاء عذب صاحبه وإن شاء عفا عنه - على خلاف بين أهل العلم في هذه المسألة -[٣].

---

(١) رواه ابن ماجه في الزهد - باب الرياء والسمعة - رقم ٤٢٠٤، وأحمد في المسند ٣/ ٣٠، والحاكم في مستدركه ٤/ ٣٦٥ وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز بن باز - جمع محمد الشويعر ١/ ٤٨، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة. لـ د. إبراهيم البريكان ص ١٤٩

(٣) ومن المناسب هنا أن أنقل كلاما للشيخ عبد الرحمن السعدي - وهو ضمن رسالة بعثها الشيخ إلى الشيخ عبد الرحمن الحصين، ذكرها الدكتور عبد الرزاق البدر في كتابه " الشيخ عبد الرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة" ص ١٨٨، ١٨٩، وذكر أنها مؤرخة في ١٣٧٤/٦/٢٩ -

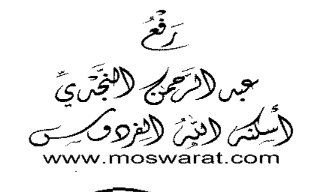
قال الشيخ ابن سعدي: (من لحظ إلى عموم الآية - يعني قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨] الآية - وأنه لم يخص شركا دون شرك أدخل فيها الشرك الأصغر، وقال إنه لا يغفر، بل لا بد أن يعذب صاحبه؛ لأن من لم يغفر له لا بد أن يعاقب. ولكن القائلين بهذا لا يحكمون بكفره ولا بخلوده بالنار وأنه =

رابعا: أن الشرك الأكبر يحل النفوس والأموال، بعكس الشرك الأصغر.

❁❁❁❁❁

= يعذب عذابا أبديا؛ لأن هذا مذهب الخوارج المنحرفين، وإنما يقولون يعذب عذابا بقدر شركه ثم بعد ذلك مآله إلى الجنة.

وأما من قال إن الشرك الأصغر لا يدخل في الشرك المذكور في هذه الآية، وإنما هو تحت المشيئة فإنهم يحتجون بقوله تعالى ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]، فيقولون: كما إنه بإجماع الأئمة أن الشرك الأصغر لا يدخل تحت هذه الآية التي حكم الله بها للمشرك بتحريم الجنة والخلود في النار فلا يدخل في تلك الآية...).



الفصل الثاني

معنى الشرك عند المبتدعة

لقد تبين مما سبق أن التوحيد عند المبتدعة يتحقق بتحقق إفراد الله تعالى بالربوبية، وأنه وحده الخالق المدبر المستقل بالفعل دون غيره، وأن ذلك - عندهم - هو معنى التوحيد الذي يجمع جوانبه.

وبناء على ذلك فإن مفارقة ذلك التوحيد لا تكون إلا بتخلف ذلك المعنى في الاعتقاد، أي أن الشرك هو اعتقاد خالق مدبر مستقل بالفعل مع الله تعالى، أما إذا كان هذا المعنى منتفيا في النفس فإن الشرك منتف عنها.

وهذا ما يصرح به المخالفون في توحيد العبادة، والذين يقرون ما يصرفه كثير من الناس من أنواع العبادة لغير الله تعالى كالدعاء والاستغاثة والتوكل والذبح والنذر، ونحو ذلك، معللين ذلك بأن تلك الأفعال والأقوال خالية من اعتقاد الخالقية لغير الله تعالى، وعليه فلا يصح أن تحمل على الشرك - عندهم -.

يقول القاضي علي بن عبدالكافي السبكي - في تقرير ما يفعل عند قبر النبي ﷺ من أنواع الاستغاثات والتوسلات، وأن ذلك ليس من معنى الشرك ؛ إذ أن الشرك متعلق بجانب الربوبية فقط، أما تلك الاستغاثات فالباعث عليه تعظيم قدر النبي ﷺ واعتقاد عظم جاهه عند الله تعالى دون أن يكون فيها صرف شيء من خصائص الربوبية له، فهو وسيلة للداعي عند ربه سبحانه -، يقول : (واعلم أن ههنا أمرين لا بد

منهما :

الأول : وجوب تعظيم النبي ﷺ، ورفع رتبته على سائر الخلق.

والثاني : إفراد الربوبية، واعتقاد أن الرب تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وأفعاله عن جميع خلقه.

فمن اعتقد في أحد من الخلق مشاركة الباري تعالى في ذلك، فقد أشرك وجنى على جانب الربوبية فيما يجب لها، وعلى الرسول فيما أدى إلى الأمة من حقها.

ومن قصر بالرسول عن شيء من رتبته، فقد جنى عليه فيما يجب له، وعلى الله تعالى بمخالفته فيما أوجب لرسوله.

ومن بالغ في تعظيم النبي ﷺ بأنواع التعظيم، ولم يبلغ به ما يختص بالباري تعالى، فقد أصاب الحق، وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا، وذلك هو العدل الذي لا إفراط فيه ولا تفريط)[(١)].

فواضح من هذا الكلام - ومما قرره في كتابه هذا من جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ في قبره[(٢)] - تقييد معنى الشرك بالربوبية.

ويعرف أحمد زيني دحلان الشرك ببيان ما يوقع المرء في الشرك فيقول : (فالذي يوقع في الإشراك هو اعتقاد ألوهية غير الله سبحانه، أو اعتقاد التأثير لغير الله . . . ولا يعتقد أحد من المسلمين ألوهية غير الله، ولا تأثير أحد سوى الله)[(٣)].

---

(١) شفاء السقام في زيارة خير الأنام ص ٢٥٩.
(٢) انظر: المرجع السابق ص ٣١٣.
(٣) الدرر السنية ص ٣٤.

ويقول أيضا : (الذي يقدح في التوحيد هو اعتقاد التأثير لغير الله، أو اعتقاد الألوهية أو استحقاق العبادة لغير الله، وأما مجرد النداء من غير اعتقاد شيء من ذلك فلا ضرر فيه)[١].

ويقرر علوي الحداد صحة ما عليه المستغيثون بأهل المقابر بنفي الشرك عنهم، إذ أنهم لم يعتقدوا فيهم قدرة على الخلق والإيجاد، فيقول : (هؤلاء مهما عظموا الأنبياء والأولياء فإنهم لا يعتقدون فيهم ما يعتقدون في جناب الحق تبارك وتعالى من الخلق الحقيقي التام العام، وإنما يعتقدون الوجاهة لهم عند الله في أمر جزئي، وينسبونه لهم مجازا، ويعتقدون أن الأصل والفعل لله سبحانه)[٢].

ويستنكر الشطي أن يكون مجرد الدعاء والاستغاثة من دون ذلك الاعتقاد أن يكون من معاني الشرك فيقول : (فإنهم يصرحون - يعني الوهابية كما يسميهم - بأن من يستغيث بالرسول ﷺ أو غيره في حاجة من حوائجه، أو يطلب منه أو يناديه في مطالبه ومقاصده، ولو بـ (يا رسول الله)، أو اعتقد على نبي أو ولي ميت وجعله واسطة بينه وبين الله في حوائجه فهو مشرك حلال الدم والمال)[٣].

ويقول محمد علوي المالكي - في تقرير هذا المعنى - : (أنه لا يكفر المستغيث إلا إذا اعتقد الخلق والإيجاد لغير الله تعالى)[٤].

---

(١) الدرر السنية ص ٣٥.
(٢) مصباح الأنام ص ٥.
(٣) النقول الشرعية في الرد على الوهابية - ضمن مجموعة رسائل - ص ٧٤.
(٤) مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٨٧.

ويقول - مقررا ما عليه أهل الاستغاثة بالمقبورين، وأن ما هم فيه ليس من معاني الشرك - : (ومن هنا فإن الواجب علينا أننا إذا وجدنا في كلام المؤمنين إسناد شيء لغير الله سبحانه وتعالى فإنه يجب حمله على المجاز العقلي، ولا سبيل إلى تكفيرهم؛ إذ المجاز العقلي مستعمل في الكتاب والسنة، فصدور ذلك الإسناد من موحد كاف في جعله إسنادا مجازيا؛ لأن الاعتقاد الصحيح هو اعتقاد أن الله هو الخالق للعباد وأفعالهم، لا تأثير لأحد سواه لا لحي ولا لميت، فهذا الاعتقاد هو التوحيد، بخلاف من اعتقد غير هذا فإنه يقع في الإشراك، وليس في المسلمين إطلاقا من يعتقد لأحد مع الله فعل أو ترك أو رزق[١] أو إحياء أو إماتة، وما جاء من الألفاظ الموهمة فإن مقصود أصحابها هو الاستشفاع إلى الله بتلك الوسيلة)[٢].

ويحصر جعفر السبحاني معنى الشرك بأمر اعتقادي راجع إلى معنى اعتقاد الربوبية في غير الله تعالى فيقول: (خلاصة القول في المقام أن أي عمل ينبع من هذا الاعتقاد (أي اعتقاد بأنه إله العالم أو ربه أو غني في فعله وأنه مصدر للأفعال الإلهية) ويكون كاشفا عن هذا النوع من التسليم المطلق يعد عبادة، ويعتبر صاحبه مشركا إذا فعل ذلك لغير الله.

ويقابل ذلك: القول والفعل والخضوع غير النابع من هذا الاعتقاد)[٣].

ولذلك فقد جعل شرك مشركي عهد الرسالة واقعا باعتقادهم نوعا

(١) هكذا في الأصل. والصواب: فعلاً أو تركاً أو رزقاً.
(٢) مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٨٤.
(٣) التوحيد والشرك في القرآن الكريم ص ٨٨.

من الاستقلال في الفعل لآلهتهم[١].

والحاصل أن المعنى المقرر للشرك عند المبتدعة المخالفين في توحيد العبادة هو أمر اعتقادي متعلق بنسبة شيء من الفعل استقلالا لغير الله تعالى.

ولذلك لما كان التوحيد متعلقاً - عندهم - بالربوبية، صار الشرك أيضا متعلقا بالربوبية.



(١) المرجع السابق ص ٨٤.

الفصل الثالث

شبهات المبتدعة في أن شرك الأمم السابقة كان في الربوبية

لما كان قول المبتدعة في معنى الشرك راجعا إلى اعتقاد الربوبية لأحد غير الله تعالى، وأن العبادات المصروفة لغير الله تعالى لم تكن شركا - عندهم - إلا لكونها متضمنة اعتقاد الربوبية في المعبود؛ لم يكن بد - عندهم - أن يقرروا أن المشركين السابقين الذين أرسل الله تعالى إليهم الرسل مبشرين ومنذرين كانوا معتقدين الربوبية في آلهتهم التي عبدوها مع الله تعالى، وأنهم بذلك صاروا مشركين.

أما مجرد الدعاء والاستغاثة وطلب الحوائج من معبوداتهم فليست هي - عندهم - موجب الشرك ولا من معناه.

ولذلك فإنهم يعتذرون - بل هم مقرون - لما يقوم به كثير من العوام من الاستغاثات بالأموات، وما يصرفونه لهم من أنواع العبادات بأن ذلك لم يصدر من قلب معتقد الربوبية لغير الله تعالى، بل قلب رأى عظيم المنزلة ورفعة الجاه لأناس قربهم المولى إليه، فجعلوهم واسطة رغبة أن يشفعوا له عند ربه.

وإذا بُين لهم الأمر، وتليت عليهم آيات الكتاب التي وصفت الشرك وبينت حكم أهله، قالوا تلك آيات نزلت في المشركين الأولين، حيث كانوا يعتقدون أن آلهتهم مستقلة بالضر والنفع، أما ما يفعله الناس اليوم من طلب ودعاء واستغاثة بالأموات فشيء آخر ليس من

معنى الشرك في شيء ؛ إذ أن أصحابه يقولون : لا إله إلا الله. ولا يعتقدون أن غير الله تعالى خالق مدبر مستقل بالفعل والنفع والضر.

فشرك الأمم السابقة - عندهم - كان كله في اعتقاد الربوبية لغير الله تعالى، وأن ما صرفوه لآلهتهم من الدعاء والرجاء والخوف والمحبة صار شركا لما كان قائما على اعتقادهم الربوبية فيهم.

يقول داود بن جرجيس - مقررا أن المشركين عباد الأصنام كانوا مشركين في الربوبية - : (فاعلم أن الكفار كانوا مشركين بالله تعالى أصنامهم في الربوبية والعبادة . . . فمن قال إن الكفار كانوا يوحدون الله توحيد الربوبية أخذا من ظاهر بعض الآيات فقد أخطأ وما أصاب، ولا تدبر السنة ولا الكتاب، فإن الربوبية والألوهية متلازمان، الرب والإله معناهما واحد، لأن الذي يستحق أن يعبد لا بد أن يكون ربا)[1].

ويقول السمنودي - مقررا ذلك أيضا - : (فجاءهم الشرك - يعني مشركي العرب - من جهة اعتقادهم استحقاق العبادة لغير الله، واتخاذهم ربا من دون الله، وأما المسلمون فهم بحمد الله بريئون من ذلك، إذ لا يعتقدون شيئا يستحق الألوهية والعبادة غير الله تعالى، فهذا هو الفرق بين الحالين)[2].

ويقول القباني - في تقرير ذلك أيضا - : (فهل سمعت عن أحد من المستغيثين أنه يعتقد في الرسول ﷺ أو في الولي المستغاث به أنه إله مع الله تعالى يضر وينفع ويشفع بذاته كما يعتقد المشركون فيمن

(١) نقلاً عن سعادة الدارين للسمنودي ٢/ ٢٢.
(٢) سعادة الدارين ٢/ ٢٢.

عبدوه)[١].

ويقول محمد بن عبدالمجيد : (إنما كفر أهل الجاهلية بعبادة الأصنام لتضمنها اعتقاد شيء من صفات الربوبية لها)[٢].

ويقول العاملي في «كشف الارتياب» - مقررا شرك مشركي العرب في الربوبية - : (لا شيء يدلنا على أنهم - أي مشركي العرب - لا يعتقدون في الأصنام ومعبوداتهم من الجن والإنس والملائكة أنه لا تأثير لها في الكون، وأن التأثير لله وحده وهي شافعة فقط، إذ يجوز أن يعتقدوا أن لها تأثيرا بنفسها بغير ما في الآيات المستشهد بها، فتشفي المرضى، وتنصر على الأعداء، وتكشف الضر وغير ذلك، وأنها تشفع عند الله حتما ولا يرد شفاعتها، أو أن الله جعل لها قسطا من التأثير أوكله إليها، بل ظاهر الآيات هو ذلك)[٣].

ويقول الزهاوي : (أن المشركين إنما كفروا بسبب عبادتهم تماثيل الأنبياء والملائكة والأولياء التي صوروها على صورهم، وسجدوا لها وذبحوا، وبسبب اعتقادهم في الملائكة والأنبياء والأولياء أنهم آلهة مع الله يضرون وينفعون بذواتهم)[٤].

ويقول الطبطبائي - مقررا أن الله تعالى حكم بشرك المشركين

---

(١) فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبدالوهاب - مخطوط - ق ٦١. نقلاً عن «دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب - لـ د. عبدالعزيز آل عبداللطيف ١٩٥.

(٢) الرد على بعض المبتدعة من الطائفة الوهابية ص ١١.

(٣) كشف الارتياب ص ١٧٠.

(٤) الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل والكرامات والخوارق ص ٥١.

لاعتقادهم الربوبية في غيره سبحانه - : (ثم إنه سبحانه حكم بشركهم لاتخاذهم تلك الأصنام شريكا لله في خلق وتدبير العالم، وجوزوا خلافتها لله تعالى فيما نهاهم عنه على لسان أنبيائه بقوله تعالى : ﴿فلا تجعلوا لله أندادا﴾، وأين هذا ممن لا يعتقد في الأنبياء والصلحاء الخلق والتدبير ولا يعتقد عبادتهم)[١].

ويعجب الدجوي ممن قال بالتفريق بين الربوبية والألوهية وجعل المشركين مقرين بالربوبية، فيقول : (وإني أعجب لتفريقهم بين توحيد الألوهية والربوبية، وجعل المشركين موحدين توحيد الربوبية مع قوله تعالى : ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله﴾، وهل المراد من الأرباب إلا المعبودون؟)[٢].

فالحاصل أن المبتدعة لم يجدوا مخرجا من إلزامهم بمشابهة أعمال وأقوال المستغيثين بغير الله أهل القبور ونحوهم بما كان عليه أهل الجاهلية الأولى إلا بالقول بأن أهل الجاهلية كانوا يعتقدون الربوبية في معبوديهم، وبذلك استحقوا وصف الشرك وحكمه.

وما سبق من نقول هو أمثلة توضح تقريرهم لهذا المعنى.

أما شبهاتهم التي تمسكوا بها في تقرير هذا المعنى فسأعرض إليها مبينا بطلان مستمسكهم بها - إن شاء الله تعالى -، ولكن قبل ذلك سأذكر جوابا عاما عن قولهم بأن شرك الأمم كان في الربوبية، مبينا أن

---

(١) البراهين الجلية ص ٣٢-٣٣.

(٢) مجلة نور الإسلام - المجلد الرابع - مقال «توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية» ص ٣٢٢.

أكثر الشرك الذي وقع فيه كثير من الناس هو الشرك في الألوهية مع إقرارهم بإفراد الله تعالى في الربوبية.

بيان أن أكثر شرك الأمم السابقة كان في الألوهية دون الربوبية :

أولا : أن أول شرك وقع في البشرية كان في قوم نوح عليه الصلاة والسلام، فقد كان الناس قبل ذلك من لدن آدم عليه الصلاة والسلام على التوحيد، واستمروا على ذلك قرونا، حتى وقع الشرك فأرسل الله تعالى الرسل مبشرين ومنذرين، كما قال تعالى : ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البَقَرَة: ٢١٣].

وكان نوح عليه الصلاة والسلام أول الرسل ؛ إذ أن أول وقوع الشرك في البشرية كان في قومه.

وهذا الشرك الذي وقعوا فيه لم يكن في اعتقاد أن أحدا مع الله تعالى مشاركا له في ربوبيته، وإنما كان في جعل الوسائط بينهم وبين الله تعالى في قضاء حوائجهم.

فقد أخرج البخاري في صحيحه في تفسير قوله تعالى : ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح: ٢٣] عن ابن عباس ﷺ قال : (صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ود فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما سواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا وسموها

بأسمائهم ففعلوا، فلم تُعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عُبدت)[١].

فهذا أول الشرك وقوعا في بني آدم، وهو ظاهر أنه في الغلو في تعظيم الصالحين، وجعلهم وسائط تدعى وترجى طلبا للشفاعة عند الله تعالى.

يوضح هذا ما ذكره ابن جرير في تفسير هذه الآية بسنده عن محمد ابن قيس قال: (كانوا قوما صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين يقتدون بهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دبّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر فعبدوهم)[٢].

فهذا الشرك في عبادة غير الله تعالى هو مبدأ الشرك في البشرية، وليس فيه أنهم اعتقدوا في هؤلاء الصالحين الذين عكفوا على تماثيلهم أنهم أرباب خالقون مدبرون مع الله تعالى، بل جعلوهم وسطاء بينهم وبين الله تعالى لعظم جاههم عنده.

ولذلك فإن أول دعوة نوح عليه الصلاة والسلام لهم: (أن اعبدوا الله ما لكم من إله غيره).، ولم يأت في كتاب الله تعالى أن نوحا عليه الصلاة والسلام دعاهم إلى الإقرار بوحدانية الله تعالى في الخلق

---

(١) رواه البخاري في التفسير - باب «وداً وسواعاً ويغوث ويعوق ونسراً» - رقم ٤٩٢٠.

(٢) جامع البيان للطبري ١٤/ ٢٩/ ٩٩.

والإيجاد، بل كان يحاجهم بمقتضى إقرارهم بوحدانية الله تعالى في الربوبية، كما قال الله تعالى عنه أنه قال لقومه: ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّى مَلَكٌ وَلَآ أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِىٓ أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ ٱللَّهُ خَيْرًا ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِىٓ أَنفُسِهِمْ ۖ إِنِّىٓ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣١﴾﴾ [هود: ٣١]، وكما قال سبحانه عنه عليه الصلاة والسلام مذكرا قومه بنعم الله تعالى عليهم وقربه لإجابة من دعاه: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾ مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾ أَلَمْ تَرَوْا۟ كَيْفَ خَلَقَ ٱللَّهُ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ ٱلشَّمْسَ سِرَاجًا ﴿١٦﴾ وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ بِسَاطًا ﴿١٩﴾ لِّتَسْلُكُوا۟ مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴿٢٠﴾﴾ [نوح: ١٠-٢٠].

فهذه الآيات قائمة مقام المحاجة للخصم بما هو به مقر، فدل ذلك على أن قوم نوح ﷺ لم تكن منهم منازعة في ربوبية الله تعالى لهم ولجميع الكائنات، وإنما كانوا يجعلون الوسائط بينهم وبين الله تعالى في إجابة الدعاء وقضاء الحوائج ونحو ذلك.

ثانيا: أن ما قصه الله تعالى في كتابه من دعوة الرسل لقومهم هو أمرهم لهم بعبادة الله تعالى وحده لا شريك الله، وتقرير أنه لا أحد يستحق العبادة غيره سبحانه، مما يدل دلالة صريحة بينة أن غالب شرك المشركين كان في توحيد العبادة.

فمبدأ دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام لأقوامهم أن يقولوا لهم: ﴿...ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [الأعراف: ٦٥]، وهذا المعنى هو المذكور في كل ما قصه الله تعالى في دعوات الرسل

إلى قومهم.

أما توحيد الربوبية فلم تكن فيه المنازعة بين الرسل وأقوامهم، بل من كان مجادلا فيه منكرا له قد أخبر الله تعالى عنه ما يكنه في نفسه ويضمره من الإقرار به، كما قال تعالى عن فرعون وقومه: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وقال إخبارا عن قول موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون لما أنكر الآيات: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴿١٠٢﴾﴾ [الإسراء: ١٠٢].

ولقد كان الرسل عليهم الصلاة والسلام يحتجون على أقوامهم في توحيد العبادة بإقرارهم بوحدانية الله تعالى في ربوبيته.

ومن ذلك ما قصه الله تعالى عن هود ﷺ أنه قال لقومه: ﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً﴾ [الأعراف: ٦٩].

وما قصه سبحانه عن صالح ﷺ أنه قال لقومه: ﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾﴾ [الأعراف: ٧٤].

ومن ذلك محاجة إبراهيم عليه الصلاة والسلام لأبيه وقومه في عدم ملك الآلهة التي يعبدون للنفع والضر، ولم ينكروا عليه ذلك، بل أنكروا دعوته إلى ترك عبادتهم التي وجدوا عليها آباءهم.

وهذه المحاجة مذكورة متنوعة في مواضع كثيرة من كتاب الله

تعالى، ومن تأملها يدرك حقيقة المنازعة، وأنها كانت في استحقاق العبادة لله تعالى وحده، أما عدم ملك الآلهة للخلق والتدبير وأن ذلك لله تعالى وحده فهذا لم يظهروا فيه المخالفة، بل أظهروا فيه الاعتراف الصريح كما قال تعالى عنهم: ﴿قَالُوٓاْ ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُواْ يَنطِقُونَ ﴿٦٣﴾ فَرَجَعُوٓاْ إِلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوٓاْ إِنَّكُمْ أَنتُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ نُكِسُواْ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَٰٓؤُلَآءِ يَنطِقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْـًٔا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [الأنبياء: ٦٢-٦٧].

فالحاصل أن من تأمل دعوات الرسل عليهم الصلاة والسلام لأقوامهم يدرك أنها في توحيد الله تعالى في عبادته، وأن الغالب في الشرك الواقع فيهم هو إشراك غير الله تعالى في العبادة، أما الشرك في الربوبية فأغلبهم لم يخالف فيه.

ثالثاً: ما ذكره الله تعالى عن حال المشركين الذين أرسل فيهم نبينا محمد صلى الله تعالى عنهم، وأنهم ما كانوا يشركون آلهتهم في الخلق والتدبير، وإنما كان شأنهم فيها ما ذكره سبحانه عنهم في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، وما أخبر سبحانه وتعالى عنهم أنهم حين يسألون عمن خلق السموات والأرض ومن يدبر الأمر فيقرون بأن ذلك لله تعالى وحده كما هو مقرر في مواضع كثيرة من كتاب الله تعالى.

وقد تقدم بيان تنوع الأدلة في كتاب الله تعالى على إقرار المشركين

بربوبية الله تعالى، وأن إشراكهم كان باتخاذ الشفعاء من دونه سبحانه وتعالى.

هذا وقد ذكر ابن اسحاق والكلبي أنه كان أصل عبادة الأحجار عند العرب أن الواحد منهم إذا خرج من مكة حمل معه حجرا من حجارة الحرم تبركا به وتعظيما للحرم، فحيثما نزل وضعه وطاف به، حتى سلخ ذلك بهم إلى أن كانوا يعبدون ما استحسنوا من الحجارة وأعجبهم، حتى خلفت الخلوف ونسوا ما كانوا عليه[1].

فهم لم يعظموا تلك الحجارة لاعتبارٍ غير كونها من حجارة البيت، وما ذلك منهم إلا ظن التعظيم لصاحب البيت الذي يعتقدونه الخالق الرازق وحده.

وكذلك الأصنام التي وضعوها، لا تجد منها صنما إلا ولهم فيه اعتقاد ما يقربهم إلى خالقهم وأنه وسيلة إليه في قضاء حوائجهم.

وكما سبق عن ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر أنها أسماء رجال صالحين، وأنها عبدت لأجل مكانة هؤلاء الرجال عند الله تعالى فعبدت وسيلة واستشفاعا، وأن هذه الأصنام آلت إلى قبائل العرب.

ولأجل هذا تكثّر العرب من الأصنام حتى صار لكل قبيلة صنم أو أكثر من صنم.

ولقد دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح ووجد حول الكعبة ستين وثلاثمائة صنم، فجعل يطعنها بعود في يده ويقول: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ﴾

---

(١) انظر: الأصنام للكلبي ص ٢٢، والبداية والنهاية لابن كثير ٢/ ١٧٤.

[الإسراء: ٨١]، ﴿...جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَمَا يُبۡدِئُ ٱلۡبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ [سبأ: ٤٩][1]

وقد وصف أبو رجاء العطاردي ﷺ حال العرب في الجاهلية في عبادة الأحجار فقال: (كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجرا هو أخير ألقيناه وأخذنا الآخر، فإذا لم نجد حجرا جمعنا جثوة من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبناها عليه ثم طفنا عليه)[2].

وهذه الحال تصور حقيقة ما يريدونه من تعظيم تلك الأحجار، وهو التبرك والاستشفاع، وليس من المتصور أبدا أن يريدوها خالقة مدبرة لأمورهم.

يقول الشهرستاني: (وبالجملة: وضع الأصنام حيث ما قدروه إنما هو على معبود غائب حتى يكون الصنم المعمول على صورته وشكله وهيأته نائبا منابه، وقائما مقامه، وإلا فنعلم قطعا أن عاقلا ما لا ينحت جسما بيده ويصوره صورة، ثم يعتقد أنه إلهه وخالقه، وإله الكل وخالق الكل، إذ كان وجوده مسبوقا بوجود صانعه، وشكله يحدث بصنعة ناحته.

لكن القوم لما عكفوا على التوجه إليها، كان عكوفهم ذلك عبادة، وطلبهم الحوائج منها إثبات إلهية لها، وعن هذا كانوا يقولون: (ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى).

---

(١) رواه البخاري في المغازي - باب أين ركز لنبي ﷺ الراية يوم الفتح - رقم ٤٢٨٧، ومسلم في الجهاد - باب إزالة الأصنام من حول الكعبة - رقم ١٧٨١.

(٢) رواه البخاري في المغازي - باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال - رقم ٤٣٧٧.

فلو كانوا مقتصرين على صورها في اعتقاد الربوبية والإلهية لما تعدوا عنها إلى رب الأرباب)[١] .

شبهاتهم في أن شرك المشركين السابقين كان في الربوبية :

بين يدي هذه الشبهات أذكر أموراً توضح بطلان ما عليه المبتدعة في هذه المسألة، وتوضح حقيقة مذهب أهل السنة في ذلك :

الأمر الأول :

أن هذا الذي قرروه معارض لما جاء في نصوص كتاب الله تعالى من أن المشركين كانوا مقرين لله تعالى في ربوبيته، وأنه خالق السماوات والأرض ومدبر الأمر.

وقد سبق بيان هذا الأمر بذكر أنواع من الأدلة في كتاب الله تعالى عليه[٢] .

إضافة إلى ما جاء مرويا عن العرب في جاهليتهم من نظم ونثر مما يدل دلالة ظاهرة صريحة على ما كانوا عليه من الإقرار بوجود الله تعالى وأنه سبحانه بيده تصريف الأمور.

ومن ذلك قول لبيد بن ربيعة -وذلك قبل إسلامه- :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل[٣]

(١) الملل والنحل ص ٦١١.

(٢) انظر ص ١٧٣-١٧٤.

(٣) صحيح البخاري - كتاب المناقب - باب أيام الجاهلية - رقم ٣٨٤١، ومسلم - كتاب الشعر - باب في إنشاد الأشعار وبيان أشعر الكلمة وذم الشعر - رقم ٢٢٥٦.

ومن ذلك قوله :

فاقنع بما قسم المليك فإنما قسم الخلائق بيننا علّامها[١]

وكذلك لما جاء أبرهة لهدم الكعبة توجهوا إلى الله تعالى في حمايتها، ومن ذلك قول عبد المطلب جد النبي ﷺ :

لاهــم إن المـرء يمـ ـنع رحله فامنع حلالك
لا يغلبن صليبهم ومحالهم غدواً محالك
إن كنت تاركهم وقبـ ـلتنا فأمر ما بدا لك[٢]

ومن ذلك قول طرفة بن العبد في معلقته :

فلو شاء ربي كنت قيس بن خالد ولو شاء ربي كنت عمرو بن مرثد[٣]

وقول زهير بن أبي سلمى في معلقته :

فلا تكتمن الله ما في نفوسكم ليخفى ومهما يكتم الله يعلم
يؤخر فيوضع في كتاب فيدخر ليوم الحساب أو يعجل فينقم[٤]

وفي أشعار أُمية بن أبي الصلت ما يدل الدلالة البينة على إقراره بوحدانية ربه وإثبات المعاد، حتى قال فيه النبي ﷺ : (وكاد أُمية بن

---

(١) شرح المعلقات السبع للزوزني ص ٩٩.
(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١/٦٦ وقال: هذا ما صح له منها. وانظر: جامع البيان للطبري ١٥/ ٣٠/ ٣٠٢.
(٣) شرح المعلقات السبع للزوزني ص ٦٥.
(٤) المرجع السابق ص ٨١.

أبي الصلت أن يسلم)(١).

وجاء في رواية عمرو بن الشريد عن أبيه رضي الله عنه قال: ردفت النبي ﷺ يوما، فقال: (هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء) قلت: نعم، قال: (هيه). فأنشدته بيتا، فقال: (هيه). ثم أنشدته بيتا، فقال: (هيه).حتى أنشدته مائة بيت(٢).

وهذه الاستزادة دالة على صحة المعنى في أشعاره.

ومن شعره - ما نسبه إليه ابن هشام في سيرته -:

إن آيات ربنا ثاقبات لا يماري فيهن إلا الكفور
خلق الليل والنهار فكل مستبين حسابه مقدور
ثم يجلو النهار رب رحيم بمهاة شعاعها منثور(٣)

(وشعره معروف سائر، وكثير منه في نحو هذه المعاني المفردة رب الخليقة بالربوبية، المؤمنة بالبعث.

فانظر إلى قول النبي ﷺ: (**إن كاد ليسلم**)، فلم يحكم له بالإسلام بمجرد توحيده رب الخليقة بالخلق ولإحياء والإماتة ونحو ذلك، وهو من الجاهليين الذين كانوا في زمن النبي ﷺ)(٤).

---

(١) صحيح البخاري - كتاب المناقب - باب أيام الجاهلية - رقم ٣٨٤١، ومسلم - كتاب الشعر - باب في إنشاد الأشعار وبيان أشعر الكلمة وذم الشعر - رقم ٢٢٥٦.
(٢) رواه مسلم في كتاب الشعر - باب في إنشاد الأشعار وبيان أشعر الكلمة وذم الشعر - رقم ٢٢٥٥، وأحمد ٤/ ٣٩٠.
(٣) انظر: السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٧٤.
(٤) هذه مفاهيمنا. صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ ص ١١٤.

ومن ذلك أيضا قول النابغة الذبياني:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة وليس وراء الله للمرء مذهب[(١)]

ومن ذلك قول ذي الإصبع العدواني:

إن الذي يقبض الدنيا ويبسطها إن كان أغناك عني سوف يغنيني
الله يعلمني والله يعلمكم والله يجزيكم عني ويجزيني[(٢)]

والحاصل أن من تأمل أقوالهم وأحوالهم يجد أن إقرارهم بربوبية الله تعالى ووحدانيته في ذلك أمر ظاهر، وليس هو محل اختلاف وجدل بينهم.

الأمر الثاني:

أن أهل السنة والجماعة لما قالوا إن كفار قريش والأُمم السابقة قبلهم كانوا مقرين بربوبية الله تعالى، لا يعنون بذلك أنهم كانوا مستكملين لجوانبها عاملين بلوازمها محققين نتائجها التي تقتضيها.

لم يكن هذا المراد أبدا، وإنما المعنى أن ذلك الإقرار واقع منهم بصريح أقوالهم، إلا أنهم واقعون في تناقض مع ذلك الإقرار.

ولعل أظهر أمر وقعوا فيه وهو مناقض لذلك الإقرار هو صرف العبودية لغير الله تعالى، فصرفهم للعبادة لغير الله تعالى مناقض لما يقتضيه ذلك الإقرار الذي نطقوا به من أن الله تعالى هو وحده الخالق الرازق وأنه بيده تصريف الأمور، ولذلك جاءت المحاجة عليهم في

---

(١) ديوان النابغة الذبياني - جمع محمد الطاهر بن عاشور ص ٥٥.
(٢) المفضليات ص ١٦٢.

كتاب الله سبحانه وتعالى ببيان هذه المناقضة التي هم عليها، حتى وصلت تلك المناقضة حالة يزريهم بها من له أدنى عقل وفهم، وقد تقدم في حديث أبي رجاء العطاردي رضي الله عنه يحكي أحوالهم في الجاهلية- قال: (كنا نعبد الحجر فإذا وجدنا حجرا هو أخير ألقيناه وأخذنا الآخر، فإذا لم نجد حجرا جمعنا جثوة من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبناها عليه، ثم طفنا به)(١).

فتلك الحال تحكي تناقضا ظاهرا بين ما يقرون به، وبين ما هم واقعون فيه من الشرك.

إذاً، فإثبات إقرارهم بربوبية الله تعالى ليس مدحة لهم تعني أنهم عملوا بمقتضى ذلك الإقرار، بل هو إزراء بهم إذ وقعوا بما ينافي حقيقته.

ولذلك فلا تعارض بين ما جاء في كتاب الله تعالى من إقرارهم بربوبية الله تعالى ووحدانيته في خلق السماوات والأرض وتدبير الأمر، وبين ما جاء فيه من تنقصهم قدر الله تعالى كما قال سبحانه وتعالى عنهم: ﴿مَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ۝٧٤﴾ [الحج: ٧٤]، فهم قوم تنقصوا قدر الله تعالى بأن جعلوا المخلوق معبودا معه يدعى ويرجى ويصلى له وينحر، فلا غرابة أن يقع منهم سب لله تعالى أو نسبة البنات له أو نحو ذلك، ويكون ذلك تناقضا بين إقرارهم وبين ما هم عليه من حال.

ويوضح هذا أن لا خلاف في معرفة إبليس لربه وإقراره بأنه خالقه

(١) تقدم تخريجه ص ٢٧٩.

وأن أمره بيده بدلالة النصوص الجلية في ذلك، ومع هذا فهو رأس الشر والشرك والضلال، وأكبر داع إلى الاستكبار على الله تعالى والاستهزاء به.

. وكذلك ما ذكره الله تعالى عن أهل الكتاب من معرفة الرسول ﷺ حق المعرفة كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، ومع ذلك كذبوه وأنكروه.

والأمثلة على ذلك تكاد لا تحصى كثرة، ولكن المقصود بيان أن إثبات إقرار المشركين بالربوبية لا يعني أنهم لا يقعون بما ينافي حقيقتها ومقتضاها، بل أظهر أحوالهم وهو صرف العبادة لغير الله تعالى هو أظهر تناقض في ذلك.

وأيضا فلا يعني إثبات ذلك الإقرار منهم إقرارا لهم على ما يقعون فيه مما هو مخالف لمقتضاه، كما يدعيه من لم يفهم حقيقة قول أهل السُنة في ذلك.

وهذه مسألة مهمة لا بد من بيانها، لأن كثيرا ممن هاجم أهل السنة في إثباتهم إقرار المشركين بالربوبية يصور ذلك إحقاقا لدين كان عليه المشركون كما قال أحدهم: (ومن العجب العجاب قول المدعي الكذاب لمن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله من أهل القبلة: أنت لم تعرف، التوحيد نوعان: توحيد الربوبية الذي أقرت به المشركون والكفار، وتوحيد الألوهية الذي أقرت به الحنفاء وهو الذي يدخلك في دين الإسلام، وأما توحيد الربوبية فلا. فيا عجبا هل للكافرين توحيد صحيح؟ فإنه لو كان توحيده صحيحا لأخرجه من

النار، إذ لا يبقى فيها موحد كما صرحت به الأحاديث)[١].

فتبين بذلك أن قول أهل السنة: إن المشركين كانوا مقرين بربوبية الله تعالى ووحدانيته في ذلك هو في إثبات ذلك الإقرار مع وقوع التناقض بعدم عملهم بمقتضاه.

الأمر الثالث:

أن المشركين لم يكونوا على أمر واحد فيما يعتقدون، فقد كانوا على درجات في ذلك.

وقد ذكر الشهرستاني أصنافهم في ذلك وجعلهم ثلاثة:

الصنف الأول: منكروا الخالق والبعث والإعادة.

الصنف الثاني: منكروا البعث والإعادة.

الصنف الثالث: منكروا الرسل عباد الأصنام.

وقال في الصنف الثالث: (وصنف منهم أقروا بالخالق وابتداء الخلق ونوع من الإعادة، وأنكروا الرسل وعبدوا الأصنام، وزعموا أنهم شفعاؤهم عند الله في الدار الآخرة، وحجوا إليها ونحروا لها الهدايا وقربوا القرابين، وتقربوا إليها بالمناسك والمشاعر، وأحلوا وحرموا، وهم الدهماء من العرب، إلا شرذمة منهم نذكرهم. . .)[٢].

إذاً، فإن كان من العرب في الجاهلية من أنكر الخالق وأشرك في الربوبية، فلا يعني أنهم سواد غالب، بل هم شرذمة قليلون.

---

(١) انظر: مصباح الأنام لعلوي الحداد ص ١٧.

(٢) الملل والنحل ٢/ ٥٨٢-٥٨٣.

أما شبهات المبتدعة في هذه المسألة فكما يلي:

الشبهة الأولى:

استدلالهم بقوله تعالى - عن حال المشركين يوم القيامة في محاورتهم لمعبوديهم - : ﴿فَكُبْكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ ﴿٩٤﴾ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ ﴿٩٥﴾ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿٩٦﴾ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [الشعراء: ٩٤-٩٨].

فالتسوية هنا- عندهم- تقتضي أن المشركين كانوا يساوون مع الله غيره في ربوبيته[١].

والجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن الآية لا تدل على ما ذهبوا إليه، إذ أن التسوية في الطاعة والعبادة[٢]، وليست تسوية من كل وجه؛ إذ لم يقل أحد إنهم مساوون لله تعالى من كل وجه[٣].

وقد تقدم ذكر الأدلة التي تبين إقرارهم بتفرد الله تعالى بالخلق والملك، وهي لا تعارض هذه الآية.

وفي معنى هذه الآية قوله تعالى: ﴿...ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ

---

(١) انظر: مقالات الدجوي ١/ ١٥٠-١٥٢.

(٢) انظر: جامع البيان للطبري ١١/ ١٩/ ٨٨، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٣/ ٧٩، لسان العرب ١٤/ ٤١١.

(٣) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٧/ ٧٥.

يَعۡدِلُونَ ۝١﴾ [الأنعام: ١]، وقوله تعالى: ﴿...فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝٢٢﴾ [البقرة: ٢٢].

فالمشركون جعلوا لله تعالى الأنداد والشركاء وعدلوا به غيره وساووهم به، وكل ذلك في الطاعة والعبادة، وليس المراد التسوية من كل وجه؛ لإثباتهم تفرد الله بالربوبية، والمتقرر في آيات كثيرة.

• **الوجه الثاني:**

هل يُستدل بالآية على أن المشركين يقولون بأن أصنامهم وأوثانهم وما كانوا يعبدون مساوية لله ومماثلة له في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله؟

فإن كان هذا هو معنى ما يستدلون له فقد خالفوا جميع الدلالات: الشرعية والعقلية والفطرية.

وإن كانوا لا يقولون به ويجعلون التسوية في أمور معينة، فقد قالوا بأنها تسوية من وجه دون وجه، فيبطل احتجاجهم على أهل السُّنة بذلك، وتظهر الحجة لأهل السُّنة بقولهم: إن التسوية في الطاعة والعبادة دون الربوبية والخلق.

وهذا ما تشهد له النصوص الكثيرة من القرآن، وأقوال أئمة التفسير، وكذلك الواقع الذي كان يعيشه أولئك المشركون.

• **الوجه الثالث:**

أن هذا الاستدلال لا يمشي مع استدلالهم بالآيات التي يستنبطون منها إلحاد المشركين ونفيهم للخالق كقوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا

ٱلدُّنۡيَا نَمُوتُ وَنَحۡيَا وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ﴾ [الجاثية: ٢٤].

إذ أنه لا تجتمع هذه التسوية مع إنكار الخالق.

● **الوجه الرابع:**

أنه قد ذكر بعض أهل العلم أن هذه الآيات في سورة الشعراء هي مخاصمة بين الأتباع والمتبوعين، بين الذين استضعفوا والذين استكبروا، فهي ليست بين عباد الأصنام وأصنامهم[1].

وهذا قد جاء في آيات كثيرة من القرآن كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتۡ أُخۡرَىٰهُمۡ لِأُولَىٰهُمۡ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمۡ عَذَابًا ضِعۡفًا مِّنَ ٱلنَّارِۖ﴾ [الأعراف: ٣٨]، وغيرها من الآيات الدالة على هذا المعنى.

الشبهة الثانية:

استدلالهم بقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ۝٥٦﴾ [الإسراء: ٥٦].

فيقولون: إن الآية دالة على أن المشركين كانوا يعتقدون في آلهتهم التأثير بالنفع والضر[2].

والجواب:

أن الآية حُجة عليهم ودالة على خلاف ما يريدون؛ إذا أنها في الاحتجاج على المشركين في عبادتهم غير الله تعالى مع علمهم أنها لا تملك كشف الضر ولا التحويل عنه.

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٣/ ٣٧٤، أضواء البيان للشنقيطي ٦/ ٢٧٥

(٢) انظر: كشف الارتياب للعاملي ص ١٧٠.

وهذا المعنى قد جاء مبينا في آيات كثيرة من كتاب الله تعالى، كما في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبإ: ٢٢-٢٣] الآية.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ [الأعراف: ١٩٤]، إلى غير ذلك من الآيات.

فالآية دالة على (أن المعبودين من دون الله الذين زعم الكفار أنهم يقربونهم إلى الله زلفى، ويشفعون لهم عنده لا يملكون كشف الضر عن عابديهم: أي إزالة المكروه عنهم، ولا تحويلا: أي تحويله من إنسان إلى آخر، أو تحويل المرض إلى الصحة، والفقر إلى الغنى، والقحط إلى الجدب ونحو ذلك)[1].

ثم إن رجاء جلب النفع ودفع الضر وكشفه هو حاصل عند أولئك المشركين في آلهتهم باعتبار الشفاعة والوساطة عند الله تعالى كما دلت على ذلك النصوص الكثيرة من اتخاذهم آلهتهم شفعاء عند الله وأنهم لا يعبدونهم إلا للتقرب إلى الله سبحانه.

فالمشركون كانوا يعتقدون النفع والضر في آلهتهم بهذا الاعتبار لا لأنها تملك الاستقلال في ذلك أو أن لها شيئا من خصائص الربوبية الخلق والرزق ونحو ذلك[2].

---

(١) أضواء البيان للشنقيطي ٣/٥٩٨-٥٩٩.

(٢) انظر: الصراع بين الإسلام والوثنية لـ عبدالله القصيمي ٢/١٤٢.

الشبهة الثالثة:

استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسْجُدُوا۟ لِلرَّحْمَٰنِ قَالُوا۟ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴿٦٠﴾﴾ [الفرقان: ٦٠].

قالوا: وفي هذا دلالة على أنهم لا يسجدون إلا لأصنامهم، ولا يعتقدون إلها غيرها[١].

والجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن ظاهر استدلالهم بهذه الآية هو أن المشركين كانوا ينكرون وجود الله تعالى، ومنكرون لربوبيته سبحانه، فإن كان هذا مرادهم باستدلالهم فهو مصادمة لصريح المنقول والمعقول، ومعارضة لما يقرون به هم من وقوع الشرك عند كفار قريش، إذ لا معنى للشرك مع وجود هذا الإنكار.

وإن قالوا: إن المعنى ليس هذا. فيقال لهم إذاً: لا معنى لاستدلالكم بالآية على ما تريدون، ولا وجه لكم فيها على أن كفار قريش كانوا يعتقدون مشاركة آلهتهم لله تعالى في الربوبية.

● **الوجه الثاني:**

أن هذا الإنكار الواقع من كفار قريش هو لاسم (الرحمن)، ويدل عليه ما كان في صلح الحديبية لما أمر النبي ﷺ الكاتب أن يكتب

(١) انظر: مقالات الدجوي ١/ ٢٥١، صلح الإخوان لداود بن جرجيس ص ١٢٤.

(بسم الله الرحمن الرحيم)، قال سهيل بن عمرو: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو، ولكن اكتب (باسمك اللهم) كما كنت تكتب ..[١].

فالإنكار متوجه إلى الاسم لا المسمى.

قال الألوسي في تفسيره: (وقيل: سألوا عن ذلك لأنهم ما كانوا يطلقونه على الله كما يطلقون الرحيم والرحوم والراحم عليه، أو لأنهم ظنوا أن المراد غيره عز وجل، فقد كانوا شاع فيما بينهم تسمية مسيلمة برحمن اليمامة)[٢].

وفيما ذكره الألوسي رحمه الله وجه آخر وهو أنهم ظنوا أن المراد متوجه إلى مسيلمة كذاب اليمامة، حيث كانوا يعرفونه بذلك[٣].

● **الوجه الثالث:**

أنه قد قيل في إنكارهم هذا: إنه إنكار عارف بالأمر متجاهل له ليرد الحق الذي مع خصمه، ويبطل حُجته بما هو لجاج لا يحمل أي حُجة[٤].

● **الوجه الرابع:**

أنه قد يكون إنكارهم راجعا إلى إنكارهم رسالة النبي ﷺ، وأن ما جاء به هو - عندهم - إفك افتراه وأعانه عليه قوم آخرون، وأنه

---

(١) رواه البخاري في الشروط - باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب - رقم ٢٧٣١، ٢٧٣٢ عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم.

(٢) روح المعاني ١٩/ ٣٩.

(٣) انظر: جامع البيان للطبري ٩/ ١٥/ ١٨٢، و ١١/ ١٩/ ٢٩.

(٤) انظر: أضواء البيان للشنقيطي ٦/ ٣٤٥.

أساطير الأولين، فإذا أمرهم بعبادة الله تعالى وحده والسجود له وحده أنكروا ذلك وردوا عليه ساخرين هازئين: (وما الرحمن؟)، كما قد قالوا له: انسب لنا ربك؟[١]

فهم أرادوا بذلك أن ما جاء به ليس من عند الله تعالى، فأنكروا مَن أمَرَه وأَوحى إليه باعتبار أنه أمرٌ من عند نفسه لا من عند الله.[٢]

الشبهة الرابعة:

استدلالهم بقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

فقالوا: إن هؤلاء لم يكونوا صادقين في إقرارهم بأن الله ربهم وخالقهم، وكذلك في زعمهم أنهم أرادوا بعبادة تلك الأصنام هو التقرب إلى الله تعالى زلفى، ولو كان هذا منهم حقا وصدقا لما تجرؤوا على سب الله تعالى[٣].

والجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

ما تقدم بيانه من أن إقرار المشركين بربوبية الله تعالى لا يعني أنهم

---

(١) رواه الترمذي في التفسير - باب ومن سورة الإخلاص - رقم ٣٣٦٤، وأحمد ٥/ ١٣٣، والحاكم في المستدرك ٢/ ٥٨٩ عن أبي بن كعب ﷺ. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: الصراع بين الإسلام والوثنية لعبدالله القصيمي ٢/ ١٤٣.

(٣) مفاهيم يجب أن تصحح لمحمد علوي المالكي ص ٩٥-٩٦. وانظر: مقالات الدجوي ١/ ١٥٤، صلح الإخوان لابن جرجيس ص ١٢٧.

محققون لمقتضاها، بل هم واقعون بما هو مناقض لذلك المقتضى من عبادة غيره سبحانه ونسبة الولد إليه وتقديم آلهتهم فيما ينذرونه ويذبحونه ونحو ذلك.

● **الوجه الثاني:**

ما تقدم بيانه أيضا من أن كفار قريش ليسوا على درجة واحدة فيما يعتقدون، وإن كان الأغلب والدهماء منهم على إثبات وحدانية الله تعالى في ربوبيته، إلا أنه قد يكون فيهم من هو مخل بهذا الاعتقاد وواقع في الإشراك فيه.

● **الوجه الثالث:**

أن يقال إن السب هنا ليس سبا صريحا، وإنما هو الخوض في ذكره تعالى بما لا يليق.

يقول الراغب في المفردات: (وسبهم لله ليس على أنهم يسبونه صريحا، ولكن يخوضون في ذكره فيذكرونه بما لا يليق به، ويتمادون في ذلك بالمجادلة، فيزدادون في ذكره بما تنزه تعالى عنه)[١].

● **الوجه الرابع:**

أن يقال إن سبهم ليس بصريح النسبة إلى الله تعالى لكن يؤول إليه سبحانه، كسبهم للنبي ﷺ ومن أرسله ومن يأمره.

يدل لذلك ما قاله كفار قريش للنبي ﷺ بعد أن كلموا فيه عمه أبا طالب: ليكف عن آلهتهم ويترك دعوته. فرفض ذلك، فقالوا له: لتكف

(١) المفردات ص ٢٩١.

عن شتم آلهتنا أو لنشتمنك ولنشتمن من يأمرك[١].

• **الوجه الخامس:**

هب أن سبهم كان صريحا، فهذا لا ينافي إقرارهم، إذ أن باعثه الحمية والعصبية، وهم كفار قد تعلقت قلوبهم بغير الله تعالى وأحبوهم كما يحبون الله أو أشد، فلا غرو أن يتعصبوا لهم ويقابلوا سب المسلمين لهم بسب الله تعالى حال غضبهم لهذه الآلهة والأنداد التي يحبونها كحب الله تعالى.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (فمعلوم أن المشركين قد يحبون آلهتهم كما يحبون الله أو تزيد محبتهم لهم على محبتهم لله؛ ولهذا يشتمون الله إذا شتمت آلهتهم)[٢].

يقول العلامة الألوسي: (ويحتمل أن يراد سبهم له - عز اسمه - صريحا، ولا إشكال، بناء على أن الغضب والغيظ قد يحملهم على ذلك، ألا ترى أن المسلم قد تحمله شدة غيظه على التكلم بالكفر.

ومما شاهدناه أن بعض جهلة العوام؛ أكثر الرافضة سب الشيخين رضي الله عنهما عنده فغاظه ذلك جدا، فسب عليا - كرم الله تعالى وجهه - فسئل عن ذلك، فقال: ما أردت إلا إغاظتهم، ولم أر شيئا يغيظهم مثل ذلك، فاستتيب عن هذا الجهل العظيم)[٣].

---

(١) جامع البيان للطبري ٥/ ٧/ ٣١٠، روح المعاني للألوسي ٧/ ٢٥١.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٧/ ٦٣٢.

(٣) روح المعاني ٧/ ٢٥١.

الشبهة الخامسة:

استنصار المشركين واستمطارهم لآلهتهم، كما قال الله تعالى عنهم: ﴿وَاتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَّعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [يس: ٧٤]، وقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هَٰذَا الَّذِي هُوَ جُندٌ لَّكُمْ يَنصُرُكُم مِّن دُونِ الرَّحْمَٰنِ ۚ إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ ﴿٢٠﴾ أَمَّنْ هَٰذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ ۚ بَل لَّجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ﴿٢١﴾﴾ [الملك: ٢٠-٢١]، وكما في قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ آلِهَةٌ تَمْنَعُهُم مِّن دُونِنَا ۚ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنفُسِهِمْ وَلَا هُم مِّنَّا يُصْحَبُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الأنبياء: ٤٣].

قالوا: الاستفهام هنا إنكاري على سبيل التوبيخ لهم على ما اعتقدوه[1].

والجواب على ذلك من أوجه:

● **الوجه الأول:**

أنه ليس في ذلك ما يدل على إنكارهم لربوبية الله تعالى، فلا يعارض النصوص الصريحة الدالة على اعترافهم بوحدانيته تعالى في ربوبيته.

● **الوجه الثاني:**

لم يقل أحد إن المشركين لم يكونوا يرجون في آلهتهم جلب نفع أو دفع ضر، وإلا لما عبدوها وأحبوها كحب الله.

فهم ما صرفوا لها أنواع العبادة إلا لاعتقادهم أنها باب عظيم

---

(١) انظر: فرقان القرآن لسلامة القضاعي ص ١١٣.

لحصول ما يرجون من نصرة أو رزق أو نحو ذلك، ودفع ما يحذرون من عذاب وعقاب وفقر ومرض ونحوه، وذاك بأن جعلوها وسيلة تشفع لهم عند الله تعالى في حصول مطلوبهم ودفع مكروههم. وهذا سبب زعموه، جعلوه موجبا لأن تكون آلهة معبودة.

فرجاؤهم نفع آلهتهم أمر ظاهر لا مرية فيه، ولكن ذلك لا يقتضي أنهم اعتقدوها هي التي تخلق وترزق وتملك النفع والضر، بل جعلوها وسيلة يستشفعون بها عند الله تعالى في ذلك.

وعلى هذا المعنى تدل الآيات التي ذكر فيها رجاؤهم آلهتهم، وخوفهم منها، ومحبتهم لها.

يقول الإمام ابن جرير الطبري -رحمه الله- في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لَّعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ ٧٤﴾ [يس: ٧٤]، قال: (واتخذ هؤلاء المشركون من دون الله آلهة يعبدونها لعلهم ينصرون، يقول: طمعا أن تنصرهم تلك الآلهة من عقاب الله وعذابه)[١].

ويقول الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير آية تبارك: (ثم قال تعالى: ﴿أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ﴾ [الملك: ٢١] أي من هذا الذي إذا قطع الله عنكم رزقه يرزقكم بعده، أي لا أحد يعطي ويمنع ويخلق ويرزق وينصر إلا الله عز وجل وحده لا شريك له، أي وهم يعلمون ذلك ومع هذا يعبدون غيره، ولهذا قال تعالى: ﴿بَل لَّجُّواْ﴾ [الملك: ٢١] أي استمروا في طغيانهم وإفكهم وضلالهم ﴿فِى عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ٢١﴾ [الملك: ٢١] أي في معاندة واستكبار ونفور على إدبارهم عن الحق لا يسمعون

(١) جامع البيان ١٢/ ٢٣/ ٢٩.

له ولا يتبعونه)(١).

ويقول العلامة الألوسي رحمه الله: (﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [مريم: ٨١] أي متجاوزين الله تعالى الذي رأوا منه تلك القدرة الباهرة، والنعم الظاهرة، وعلموا أنه سبحانه المتفرد بها ﴿ءَالِهَةً﴾ من الأصنام وأشركوها به عز وجل في العبادة، ﴿لَّعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [يس: ٧٤] رجاء أن ينصروا، أو لأجل أن ينصروا من جهتهم فيما نزل بهم وأصابهم من الشدائد أو يشفعوا لهم في الآخرة)(٢).

فمثل هذه الآيات دال على اعترافهم بربوبية الله تعالى وذلك باتخاذهم الوسائل - بزعمهم - التي تنجيهم من عذابه وعقابه، فجعلوا تلك الآلهة وسيلة لذلك.

الشبهة السادسة:

استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤].

قالوا: إن هذه الآية دالة على أن المشركين كانوا دهرية منكرين للخالق(٣).

الجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن الآية في إنكار المشركين للبعث والنشور، وهذا ظاهر في

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٤/ ٤٢١.
(٢) روح المعاني ٢٣/ ٥١.
(٣) انظر: التوسل لابن مرزوق ص ٣٠.

حالهم، والأدلة في ذكر ذلك عنهم كثيرة جدا، وهذا لا يعارض إثبات أنهم مقرون بوحدانية الله تعالى في الخلق والتدبير.

وسياق الآيات دال على هذا المعنى، يقول تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ مَّا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ ٱئْتُوا۟ بِـَٔابَآئِنَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٥﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [الجاثية: ٢٤-٢٦].

قال ابن جرير رحمه الله: (وقال هؤلاء المشركون الذين تقدم خبره عنهم: ما حياة إلا حياتنا الدنيا التي نحن فيها، لا حياة سواها، تكذيبا منهم بالبعث بعد الممات)(١).

● **الوجه الثاني:**

أن القول بأن المشركين مقرون بربوبية الله تعالى ووحدانيته في ذلك، لا يعني أن إقرارهم كان على التمام والكمال، وقد تقدم أنهم واقعون فيما هو مناقض لحقيقة ذلك الإقرار.

وهذا الذي هم فيه من نسبة الإهلاك للدهر هو من هذا الباب، إذ أنهم قوم جاهلون بالله تعالى ولم يقدروه حق قدره، وذلك ظن كاذب قادح في إقرارهم بربوبية الله تعالى.

● **الوجه الثالث:**

أن المسألة - محل البحث - هي: هل المشركون كانوا يعتقدون

---

(١) جامع البيان للطبري ١٣/ ٢٥/ ١٥١.

في آلهتهم التي يعبدونها من دون الله تعالى استقلال التأثير والتدبير، أم أنهم اتخذوها وسطاء وشفعاء لهم عند الله تعالى؟

وليس في الآية ما يستدلون به على ذلك؛ إذ أنها في ذكر ظنهم السيئ أن الدنيا لا حياة بعدها وأن مرور الأيام والأزمان يخرج أناسا ويفني آخرين.

فليس في الآية ما يفيد اعتقادهم التأثير المستقل في آلهتهم التي يعبدون، وقد دلت النصوص الكثيرة على أنهم كانوا يعبدونها لتقربهم إلى الله زلفى.

وبذلك نستدل على أنهم لم يكونوا يعتقدون استقلال النفع والضر في آلهتهم، وإن كانوا واقعين في بعض القوادح في توحيد الربوبية.

● **الوجه الرابع:**

أن هذا قد يكون واقعا من طائفة منهم وهم قليل.

وقد تقدم الإشارة إلى ما ذكره الشهرستاني في تقسيم اعتقادات العرب في الجاهلية، ومن ذلك قوله: (فصنف منهم أنكروا الخالق والبعث والإعادة، وقالوا بالطبع المحيي، والدهر المغني، وهم الذين أخبر عنهم القرآن المجيد: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ [الجاثية: ٢٤] إشارة إلى الطبائع المحسوسة في العالم السفلي، وقصدا للحياة والموت على تركبها وتحللها، فالجامع هو الطبع، والمهلك هو الدهر: ﴿...وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الجاثية: ٢٤] فاستدل عليهم بضرورات فكرية وآيات قرآنية في كم آية

وكم سورة)[١].

الشبهة السابعة:

استدلالهم بالآيات المذكور فيها كفرهم بالله تعالى، كقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [البقرة: ٢٨].

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا﴾ [فصلت: ٩].

قالوا: فهذا الكفر دليل إنكارهم لخالقية الله تعالى[٢].

والجواب:

أن هذا من أغرب الاستدلال، إذ لم يقل أحد من أهل السنة أن هؤلاء المشركين ليسوا كفارا بالله تعالى، وهذا الأمر ليس هو محل النزاع هنا، إذ الكلام على أن المشركين كانوا مقرين بربوبية الله تعالى، وهذا لا يعارض أن يكونوا كفارا، لأن الكفر لا ينحصر في إنكار الخالق، وجحد ربوبيته، إذ بين الأمرين عموم وخصوص، فكل جاحد لربوبية الله تعالى فهو كافر، ولكن ليس بالضرورة أن يكون كل كافر جاحدا لربوبية الله تعالى.

ولذلك فإن كل من أعرض عن اتباع النبي ﷺ واستبدل بدينه أي

(١) الملل والنحل ٢/ ٥٨٢.

(٢) انظر: مقالات الدجوي ١/ ٢٥٠، صلح الإخوان لابن جرجيس ١٢٤.

دين آخر فهو كافر سواء كان يهوديا أو نصرانيا أو وثنيا مشركا، كائنا من كان.

فاستدلالهم ليس في محل النزاع، وما هو إلا حشد وجمع ليحسب من يقف عليه أنهم على شيء.

الشبهة الثامنة:

استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَـٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَـٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَـٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ [الأنعام: ١٣٦].

فاستدلوا بهذه الآية على أن آلهتهم أعظم في نفوسهم من الله تعالى.

يقول صاحب كتاب «مفاهيم يجب أن تصحح»: (فلولا أن الله تعالى أقل في نفوسهم من تلك الحجارة ما رجحوها عليه هذا الترجيح الذي تحكيه هذه الآية، واستحقوا حكم الله عليهم بقوله «ساء ما يحكمون»)[1].

والجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن أهل السنة لا ينازعون في أن المشركين واقعون فيما هو قادح في توحيد الربوبية ومناقض له، وذلك بصرفهم العبادة لغير الله تعالى.

---

(١) مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ٩٦، وانظر: مقالات الدجوي ١/ ٢٥٣.

ولذلك فإنهم - أي المشركين - يُلزمون اللوازم الباطلة بأنهم اتخذوا هذه الأوثان أربابا لأنهم عبدوها، والعبادة لا تكون إلا لرب خالق مدبر، وإن كانوا هم يقولون إنهم يعبدونها لا على أنها تخلق وترزق، ولكن لتقربهم إلى الله زلفى.

فأقوالهم وأفعالهم في حقيقتها قدح للربوبية وإن كانوا يقرون بها، كما أن أقوال وأفعال المستغيثين بالأموات الصارفين لهم أنواع العبادة في حقيقتها قدح لجناب الربوبية وإن كان أصحابها يقولون إنهم يعتقدون وحدانية الله تعالى في الخلق والتدبير.

فكل ما وقع فيه المشركون من صرف العبادة لغير الله تعالى، ومساواتهم له بالله تعالى، كما في هذه الآية، وكمحبتهم آلهتهم كحب الله تعالى، لازمه القدح في جناب الربوبية، وهذا أمر لا ينفيه أهل السُنة عن المشركين.

وإنما الكلام في تقرير أنهم واقعون في ذلك وهم يظهرون اعتقادهم وحدانية الله تعالى في الخلق والتدبير، وأن آلهتهم ما هم إلى شفعاء ووسطاء لهم يقربونهم إلى ربهم زلفى.

فهذا الإقرار الذي هم فيه لم ينفعهم شيئا حين وقعوا بما ينافي حقيقته وهو الإشراك مع الله تعالى في العبادة.

- **الوجه الثاني:**

أن الآية دالة على صرفهم شيئا من العبادة لغير الله تعالى، وذلك أنهم ينذرون لغير الله كما ينذرون له، بل ويحرصون على ما ينذرونه لآلهتهم أكثر من حرصهم على ما كان لله تعالى.

روى ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما : قوله : ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ...﴾ [الأنعام: ١٣٦] الآية، وذلك أن أعداء الله كانوا إذا احترثوا حرثا، أو كانت لهم ثمرة جعلوا لله منها جزءً وللوثن جزءً، فما كان من حرث أو تمرة أو شيء من نصيب الأوثان حفظوه وأحصوه، فإن سقط منه شيء فيما سمي لله ردوه إلى ما جعلوه للوثن، وإن سبقهم الماء إلى الذي جعلوه للوثن، فسقى شيئا جعلوه لله جعلوا ذلك للوثن، وإن سقط شيء من الحرث والتمرة التي جعلوا لله، فاختلط بالذي جعلوا للوثن، قالوا: هذا فقير، ولم يردوه إلى ما جعلوا لله، وإن سبقهم الماء الذي جعلوا لله، فسقى ما سمي للوثن تركوه للوثن، وكانوا يحرمون من أنعامهم: البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، فيجعلونه للأوثان، ويزعمون أنهم يحرمونه لله، فقال الله في ذلك : ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ [الأنعام: ١٣٦] الآية(١).

فالكلام في الآية على صرفهم شيئا من العبادة لغير الله تعالى، وليس في أنهم يقرون أن آلهتهم خالقة ومدبرة مع الله تعالى.

نعم، هذه المساواة قدح في الربوبية ولا شك، ولكن دعواهم التي يتشبثون بها : أن آلهتهم شافعة لا خالقة مدبرة.

• **الوجه الثالث:**

ما سبق في رواية ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه اعترافهم وإقرارهم بأن

---

(١) جامع البيان للطبري ٥/ ٨/ ٤٠-٤١.

آلهتهم فقيرة عاجزة، وأن الله تعالى غني عن هذا الذي ينذرونه، وعللوا فعلهم ذلك بهذا الأمر.

وهذا يفيد إقرارهم بغنى الله تعالى وربوبيته، وفقر آلهتهم وعجزها، مما يدل دلالة ظاهرة على أنهم لم يكونوا مشركين في الربوبية، وإن كانوا واقعين بما هو قادح لإقرارهم بها.

الشبهة التاسعة:

استدلالهم بالآيات المذكور فيها اتخاذ المشركين للأرباب.

كما في قوله تعالى عن يوسف عليه السلام وهو يقرر التوحيد لصاحبي السجن: ﴿يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ ءَأَرۡبَابٞ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ ﴿٣٩﴾﴾ [يُوسُف: ٣٩].

وقوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ﴾ [التوبة: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ﴾ [آل عِمرَان: ٨٠].

فقالوا: إن المشركين متخذون معبوداتهم أربابا من دون الله، فهذا يدل على أنهم معتقدون ربوبيتهم مع الله تعالى.

قال الدجوي في مقالاته: (فصرح بتعدد الأرباب عندهم، وعلى الرغم من تصريح القرآن بأنهم جعلوا الملائكة أربابا يقول ابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب: إنهم موحدون توحيد الربوبية، وليس عندهم

إلا رب واحد، وإنما أشركوا في توحيد الألوهية !)[(١)].

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

ما سبق من الأدلة الدالة على أن المشركين ما كانوا يعتقدون غير الله تعالى خالقا للسموات والأرض ومدبرا للأمر، وهذا لا تعارض بينه وبين ما ذكروه من أدلة، يوضح ذلك الوجه الثاني.

● **الوجه الثاني:**

أنه يصح التعبير عن الألوهية بالربوبية باعتبار التلازم الذي بينهما، فالمشركون لما اتخذوا آلهة يعبدونها مع الله تعالى، كان ذلك أن صرفوا شيئا من خصائص الربوبية لغير الله تعالى، وهي استحقاق العبادة، إذ أنه لا يستحق العبادة إلا من كان ربا.

ففي هذه الآيات الحكم بلازم الأمر، وهو اتخاذ آلهة تعبد مع الله تعالى، فهم وإن كانوا لا يقولون بأن معبوداتهم تملك الخلق والنفع والضر مع الله تعالى، إلا أنهم لما صرفوا لها شيئا من العبادة فقد شبهوها بالرب الخالق المالك.

ولذلك فقد جاء في تفسير هذه الآية وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: ٨٠]: أن المراد بذلك عبادتهم مع الله تعالى، كما قال ابن جرير رحمه الله: (يعني بذلك آلهة

(١) مقالات الدجوي ١/ ٢٥٠. وانظر: صلح الإخوان لابن جرجيس ص ١٢٥، البراهين الساطعة للقضاعي ص ٣٨٢.

يعبدون من دون الله)[١].

وقد جاء في سبب نزولها ما رواه محمد بن إسحاق عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال أبو رافع القرظي - حين اجتمعت الأحبار من اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله ﷺ ودعاهم إلى الإسلام - : أتريد يامحمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى ابن مريم؟ فقال رجل من أهل نجران نصراني يقال له الرئيس: أوذاك تريد منا يامحمد وإليه تدعونا؟ أو كما قال. فقال رسول الله ﷺ (**معاذ الله أن نعبد غير الله، أو أن نأمر بعبادة غير الله، ما بذلك بعثني ولا بذلك أمرني**) أو كما قال ﷺ. فأنزل الله في ذلك من قولهما: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٩][٢].

فهذه الآيات فيما كان عليه أهل الجاهلية من عبادة غير الله تعالى، لا في اعتقادهم الربوبية في غيره سبحانه.

وفي هذا المعنى ما هو منقول عن زيد بن عمر بن نفيل:

أربا واحدا أم ألف رب ... أدين إذا تقسمت الأمور
عزلت اللات والعزى جميعا ... كذلك يفعل الرجل البصير
فلا العزى أدين ولا ابنتيها ... ولا صنمي بني عمرو أزور

---

(١) جامع البيان للطبري ٣/ ٣/ ٣٢٩.
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٣/ ٣/ ٣٢٥، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ٣٨٤، وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٤٠٤، زاد المعاد لابن القيم ٣/ ٦٣٠، السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ١٩٥.

ولا هبلا أدين وكان ربا لنا في الدهر إذ حلمي يسير[(١)]

● **الوجه الثالث:**

وهو رد عليهم فيما استدلوا به من قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١]، إذ قد جاء ذلك مفسرا من قول النبي ﷺ بالشرك في طاعة الله تعالى، لا في اعتقادهم أن الأحبار والرهبان خالقون مدبرون للأمر مع الله سبحانه وتعالى.

فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال: (**يا عدي اطرح عنك هذا الوثن**)، وسمعته يقرأ في سورة براءة ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] قال: (أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئا حرموه)[(٢)].

الشبهة العاشرة:

استدلالهم بقول الله تعالى - حكاية عن قوم هود -: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ﴾ [هود: ٥٤].

فاستدلوا بهذا على أن المشركين كانوا يعتقدون في آلهتهم التأثير والضر والنفع[(٣)].

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٢٥٥.

(٢) رواه الترمذي في التفسير - باب: ومن سورة التوبة - رقم ٣٠٩٥.

(٣) انظر: فرقان القرآن للقضاعي ص ١١٣.

والجواب على ذلك:

أن هذا الاعتقاد ليس بلازم لمقولتهم تلك، إذ أنهم كانوا يرجون في آلهتهم النفع ويخافون منها الضر عن طريق الشفاعة والتوسط، وإلا لما عبدوها والتجئوا إليها.

فخوّفوا هودا عليه الصلاة والسلام بما يخشونه هم من آلهتهم التي يظنونها وسائط تقربهم إلى ربهم.

ومثل ذلك ما ذكره الله تعالى لنبيه ﷺ عن كفار قريش: ﴿...وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِن دُونِهِۦ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾﴾ [الزُّمَر: ٣٦].

قال ابن جرير رحمه الله: (ويخوفك هؤلاء المشركون يا محمد بالذين من دون الله من الأوثان والآلهة أن تصيبك بسوء، ببراءتك منها وعيبك لها، والله كافيك ذلك)(١).

وقال ابن كثير رحمه الله: «﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾» يعني المشركين يخوفون الرسول ﷺ ويتوعدونه بأصنامهم وآلهتهم التي يدعونها من دون الله جهلا منهم وضلالا)(٢).

ومن تأمل هذه الآية في سورة الزمر يجد فيها أبلغ الرد على استدلال المبتدعة بمثيلتها في سورة هود بأن المشركين يعتقدون الربوبية في آلهتهم، وذلك أن الله تعالى ذكر بعدها ما يعتقده المشركون من

(١) جامع البيان للطبري ١٢/ ٢٤/ ٦.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٤/ ٥٨.

إفراد الله تعالى بخلق السموات والأرض، بما هو تسفيه لهم لعبادتهم غيره سبحانه، وتخويفهم النبي ﷺ بتلك الآلهة التي لا تضر ولا تنفع، حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾ [الزمر: ٣٨].

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله: (يعني المشركين كانوا يعترفون بأن الله عز وجل هو الخالق للأشياء كلها، ومع هذا يعبدون معه غيره مما لا يملك لهم ضرا ولا نفعا)[١].

الشبهة الحادية عشرة:

الاستدلال بقول أبي سفيان بعد غزوة أحد: (أعل هبل)[٢]، على أنهم - أي المشركين - يقدمون آلهتهم على الله تعالى فكيف يكونون موحدين في الربوبية؟

يقول صاحب كتاب " مفاهيم يجب أن تصحح ": (ومن هذا القبيل قول أبي سفيان رضي الله عنه قبل إسلامه: «أعل هبل»، كما رواه البخاري، ينادي صنمهم المسمى بهبل أن يعلو في تلك الشدة رب السماوات والأرض، ويقهره ليغلب هو وجيشه جيش المؤمنين الذي يريد أن يغلب آلهتهم، هذا مقدار ما كان عليه أولئك المشركون مع تلك الأوثان ومع الله رب العالمين)[٣].

(١) المرجع السابق ٤/٥٨.
(٢) القصة في صحيح البخاري - كتاب المغازي - باب غزوة أحد - رقم ٤٠٤٣.
(٣) مفاهيم يجب أن تصحح. ص ٩٦.

والجواب :

أن هذا تفسير منهم لا يدل عليه الكلام، بنوا عليه اللازم الذي يريدون.

فمن قال إن مراد أبي سفيان أن هبل يعلوا الله سبحانه وتعالى ؟ بل ظاهر حالهم يدل على اعتقادهم أن آلهتم مملوكة لله تعالى، كما سبق ذكره من قولهم في التلبية : (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك، إلا شريكا هو لك، تملكه وما ملك)[١].

ولكن مراد الكلام منه بذلك : أن دينهم - أي المشركين - والذي يمثله تعظيم هبل وغيره من الآلهة قد غلب - كذبا وزعما منهم - دين المسلمين الذي يدعو إلى نبذ جميع تلك الآلهة.

قال ابن إسحاق : (معنى قوله أعل هبل : أي ظهر دينك)[٢].

الشبهة الثانية عشرة :

أن المشركين لو كانوا مقرين بالربوبية لما ذكر الله تعالى لهم تلك الآيات الآمرة بالتفكر في الإبل كيف خلقت، وفي الجبال كيف نصبت، وفي الأرض كيف سطحت، وفي السماء كيف رفعت[٣].

والجواب :

أن هذا منهم من أغرب القول وأضعف الاستدلال، وتصوره كاف

(١) تقدم تخريجه ص ١٦٠.
(٢) ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٧/ ٤٠٨.
(٣) التنديد بمن عدد التوحيد للسقاف ص ١٠.

في رده وبيان ضعفه.

ومع ذلك فيقال :

أولا : أن ذلك الأمر بالتفكر هو من إلزامهم بلازم ما هم عليه من الإقرار بوحدانية الله تعالى في الخلق والتدبير، وهو توحيده سبحانه وتعالى في العبادة.

ففي ذلك دلالة بينة على إقرارهم بالربوبية، فكان الاحتجاج عليهم بها في أمرهم بالإقرار بوحدانية الله تعالى في ألوهيته.

وهذا كثير في كتاب الله تعالى.

ثانيا : أن الأمر بالتفكر في ربوبية الله تعالى ليس خاصا بالمشركين، ولم يتوجه الخطاب إليهم وحدهم في ذلك، بل هو عام حتى للمؤمنين، بل إلى خالص المؤمنين وهم الأنبياء والمرسلين، كما في قوله تعالى : ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ﴿٦﴾ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ﴿٨﴾﴾ [الضحى: ٦-٨].

والمؤمن مأمور بالتفكر في ملكوت السموات والأرض ليزداد بذلك إيماناً ويقيناً بربه سبحانه وتعالى، وقد أثنى الله تعالى على عباده المؤمنين بذكرهم إياه سبحانه في كل حال، وتفكرهم في خلق السموات والأرض، فقال سبحانه : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩١].

فهل يقول ذاك الذي يستدل بالآيات التي تأمر الكفار بالتفكر في

مخلوقات الله سبحانه على إنكار الكفار لربوبيته سبحانه، هل يقول في الآيات التي تأمر المؤمنين بالتفكر: إنها دالة على إنكارهم للربوبية؟

الشبهة الثالثة عشرة:

قولهم: إن إقرار المشركين بوحدانية الله تعالى في الربوبية إنما هو في حال المناظرة والمجادلة فقط، وبعد ذلك يرجعون إلى اعتقاد الربوبية في آلهتهم(١).

ومنهم من يفسر بذلك قول الله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦].

والجواب على ذلك من وجوه أربعة:

• **الوجه الأول:**

أن هذا مخالف لما عليه أئمة التفسير من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وقد تقدمت أقوالهم بأن المشركين كانوا يقرون بأن الله تعالى هو خالقهم ورازقهم ومع ذلك يشركون معه غيره في العبادة.

فهذه حال واحدة فيهم - من غير حال الضراء - منطوية على أمرين مجتمعين وهما الإقرار بوحدانية الله تعالى في ربوبيته والإشراك في عبادته.

• **الوجه الثاني:**

أن ذلك مخالف لقوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم

(١) انظر: فرقان القرآن للقضاعي ص ١١٣، التنديد بمن عدد التوحيد لحسن السقاف ص ٩، ٣٨.

مُشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ [يُوسُف: ١٠٦]، فجملة، "وهم مشركون" حالية، والمقرر في علم البلاغة أن الحال قيد لعاملها ووصف لصاحبها، وعليه فإن عامل هذه الجملة الحالية الذي هو «يؤمن» مقيّد بها، فيصير المعنى تقييد إيمانهم بكونهم مشركين، فهذه حال واحدة اجتمع فيها الإيمان والشرك، وقد مرّ توجيه ذلك بأن الإيمان هو اللغوي لا الإيمان الشرعي الذي هو مقابل الكفر[١].

● **الوجه الثالث:**

أن المشركين يصرحون بأن ما يعبدونه من دون الله تعالى إنما هم وسطاء وشفعاء لهم إلى الله سبحانه، وأنهم - أي الآلهة التي يعبدون - مخلوقون مربوبون لله.

وهذه أمور يقرون ويصرحون بها وليس ثمة مناظرة ولا مجادلة، كما كانوا يقولون في تلبيتهم: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك، إلا شريك هو لك تملكه وما ملك)[٢].

وكذلك ما هو منقول من أشعارهم ومنثورهم مما فيه الدلالة على إقرارهم بربوبية الله تعالى، وقد تقدم ذكر طرف من ذلك[٣].

● **الوجه الرابع:**

هب أن ذلك الإقرار منهم كائن حال المناظرة والمجادلة، إذاً هم

---

(١) أضواء البيان للشنقيطي ٣/ ٧٥.

(٢) تقدم تخريجه ص ١٦٠.

(٣) انظر ص ٢٨٠-٢٨٣.

قوم وقّافون عند الحق حين يخاصمون فيه فيرجعون إليه ويقرون به !

فلماذا لا يكون ذلك حالهم في كل ما يقام عليهم فيه حُجة ؟

أتراهم أقروا بالرسالة وقد ظهرت لهم دلالاتها حتى علموا في قرارة أنفسهم أنها ليست من عند محمد ﷺ ؟

أتراهم أقروا بالبعث والنشور وقد قامت الدلائل عليه في كتاب الله تعالى بأبلغ بيان وأظهر حجة ؟

إن النبي ﷺ قد بلغهم دين الله تعالى بأظهر البيّنات وأبلغ الآيات، فلماذا اقتصر إقرارهم على هذه القضية فقط دون غيرها ؟

اللهم إلا أن يقال إنهم لم تقم عليهم حُجة وتظهر لهم إلا في مسألة الربوبية دون غيرها !

ألا فما أبعد ما تبلغه هذه الشبهة من الضعف !



الفصل الرابع

شبهاتهم في نفي وقوع الشرك في هذه الأمة

لقد حاول المبتدعة تبرير ما هو واقعٌ فيه كثير من الناس من المخالفات في توحيد العبادة والتي تصل إلى حد الشرك الأكبر الذي لا يغفر الله تعالى لصاحبه بتقرير أن هذه الأمة لا يقع فيها الشرك، مستندين في ذلك إلى أدلة لووا بها ألسنتهم، ولبسوا الحق بالباطل، وأغروا أفهاما وأسماعا أصغت إلى زخرف قولهم وحسبت أنهم على شيء، غافلة عن صريح الدلالات، والحجج البينات، ومع هذا فالهوى يعمي ويصم.

فالمبتدعة في قولهم هذا أخرجوا ما هو واقع من الاستغاثات والدعوات وصنوف العبادت المصروفة للأموات أن تكون شركا ؛ إذ أنها وقعت من أناس منتسبين إلى هذه الأمة، وهذه الأمة محفوظة من الشرك.

وجملة ما تعلقوا به من الشبه في ذلك يمكن حصرة في أمور ثلاثة، وهي :

أولا : النصوص الدالة على فضل هذه الأمة وأن أمرها باق إلى قيام الساعة.

ثانيا : النصوص الدالة على حفظ عموم الأُمة من الشرك، أو عدم الخوف على الأمة منه.

ثالثا : النصوص الدالة على فضل من قال لا إله إلا الله، ونجاته بها، أو التي تحذر من تكفيره أو رميه بالشرك.

وسأعرض لذكر هذه الشبه والجواب عليها مفصلا - إن شاء الله تعالى -، **ولكن أذكر هنا جوابا عاما** عن المسألة التي قرروها، وهي نفي وقوع الشرك في هذه الأمة، فأقول :

لا بد من تحرير المسألة أولاً، وذلك بأن يقال : هل المراد وقوع عموم الأمة وجملتها في الشرك، وأنه لا يبقى أحد منها على الإسلام ؟

أم أن المراد هو وقوع طوائف وأفراد من الأمة في الشرك ؟

ولا شك أن المعنى الأول متفق على نفيه، ولا يقول به أحد من أهل السنة، بل أمر الأمة محفوظ إلى يوم القيامة - كما سيأتي بيانه إن شاء الله -، وليس الكلام هنا عن هذا المعنى.

أما المعنى الثاني فهو محل النقاش والرد هنا، إذ أن المبتدعة قرروا عدم وقوع ذلك، وجعلوه مطية لنفي وصف الشرك عن الأعمال الشركية التي أنكرها أهل السنة على طوائف ممن ينتسب لهذه الأمة واقعين فيها.

أما أهل السنة فقد جمعوا بين النصوص، وأخذوا الكتاب بقوة، فلم يضربوا بين معانيه، ولم يحكموا أهواءهم فيه، فكما أنهم يؤمنون بأن أمر الأمة باق إلى قيام الساعة، فإنهم يؤمنون - أيضا - بالنصوص الدالة على لحاق طوائف من الأمة بالمشركين، واتباعها سنن من كان قبلها.

وبعد هذا التحرير للمسألة يقال في الجواب العام على المبتدعة في ذلك :

لقد وردت نصوص كثيرة دالة على وقوع طوائف من الأمة في الضلال الموصل إلى حد الكفر والشرك المخرج من ملة الإسلام، مما هو صريح في نقض ما قرره المبتدعة هنا، وليس فيه أي تعارض لما استدلوا به - كما هو واضح بعد تحرير المسألة -.

ومع تلك النصوص فإن التاريخ شاهد لذلك، فالطوائف والأفراد الذين خرجوا من الملة وكفروا بعد إيمانهم لا ينكر وجودهم في تاريخ الأمة إلا مجادل بغير سلطان لديه، ومعمي عن صفحات التاريخ وشواهد الواقع.

ومما يدل على بطلان قول المبتدعة بنفي وقوع الشرك في هذه الأمة ما يلي :

١ - النصوص الدالة على أن الأمة تأخذ مأخذ القرون قبلها، ومن ذلك :

ما جاء في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (**لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه**) قلنا : يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال : (فمن؟)[1].

---

(١) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب ما ذكر عن بني إسرائيل - رقم ٣٤٥٦، ومسلم في العلم - اتباع سنن اليهود والنصارى - رقم ٢٦٦٩.

وفي المسند وسنن الترمذي عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى حنين مر بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم فقالوا : يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبي ﷺ : (**سبحان الله ! هذا كما قال قوم موسى اجعل لنا إلها كما لهم آلهة، والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم**)(١).

وكذلك ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (**لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع**) فقيل : يا رسول الله، كفارس والروم؟ فقال : (**ومن الناس إلا أولئك ؟**)(٢).

وقد فسر أبو هريرة رضي الله عنه بمعنى الحديث قوله تعالى : ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَاسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِى خَاضُوٓاْ﴾ [التوبة: ٦٩](٣).

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : (ما أشبه الليلة بالبارحة «كالذين من قبلكم» هؤلاء بنوا إسرائيل شبهنا بهم)(٤).

---

(١) رواه الترمذي في الفتن - باب ما جاء: لتركبن سنن من كان قبلكم - رقم ٢١٨٠، وأحمد ٥/ ٢١٨. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسُّنة - باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم» - رقم ٧٣١٩.

(٣) انظر: جامع البيان للطبري ٦/ ١٠/ ١٧٦.

(٤) المرجع السابق ٦/ ١٠/ ١٧٦.

فهذه النصوص وما في معناها فيها دلالة صريحة على أنه يكون في هذه الأمة ما كان في الأمم السابقة، والشرك ومحدثات الأمور من أظهر ما كان في الأمم السابقة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (ولا ريب أن في أهل القبلة من يشبه اليهود والنصارى في بعض الأمور، ... - وذكر حديثي أبي سعيد وأبي هريرة السابقين - ... ومشابهتهم في الشرك بقبور الأنبياء والصالحين هو من مشابهتهم التي حذر منها أمته قبل موته في صحته ومرضه، وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: **«إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل؛ فإن الله قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وأن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»**[(١)] ...)[(٢)].

ويقول الحافظ ابن حجر رحمه الله : (قال ابن بطال : أعلم ﷺ أن أُمته ستتبع المحدثات من الأمور والبدع والأهواء كما وقع للأُمم قبلها، وقد أنذر في أحاديث كثيرة بأن الآخر شر، والساعة لا تقوم إلا على شرار الناس، وأن الدين إنما يبقى قائما عند خاصة من الناس. قلت : وقد وقع معظم ما أنذر به ﷺ، وسيقع بقية ذلك)[(٣)].

---

(١) رواه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب النهي عن بناء المساجد على القبور - رقم ٥٣٢.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٢٧/ ٢٨٦.

(٣) فتح الباري ١٣/ ٣١٤.

٢ - ما ورد من النصوص دالا على أن طوائف من الأمة تلحق بالمشركين وتعبد الأوثان.

ومن ذلك: ما رواه ثوبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أُمتي بالمشركين، وحتى يعبدوا الأوثان، وإنه سيكون في أُمتي ثلاثون كذابون كلهم يزعم أنه نبي وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي)[١].

وكذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى يرجع ناس من أمتي إلى أوثان يعبدونها من دون الله)[٢].

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس على ذي الخلصة). وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية[٣].

وفي معناه ما أخرجه الحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر على ذي الخلصة)[٤].

---

(١) رواه الترمذي في الفتن - باب ما جاء: لا تقم الساعة حتى يخرج كذابون - رقم ٢٢١٩، وأبو داود في الفتن والملاحم - باب ذكر الفتن ودلائلها - رقم ٤٢٥٢، وابن ماجه في الفتن - باب ما يكون من الفتن - رقم ٣٩٥٢، وأحمد ٥/ ٢٨٧. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٣٢٧، رقم ٢٥٠١.

(٣) رواه البخاري في الفتن - باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان - رقم ٧١١٦، ومسلم في الفتن وأشراط الساعة - باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة - رقم ٢٩٠٦.

(٤) رواه الحاكم في المستدرك ٤/ ٥٢٢، وقال: على شرط البخاري ومسلم. ووافقه الذهبي.

وروى ابن عمر رضي الله عنهما أيضا، عن النبي ﷺ قال: **(لا تقوم الساعة حتى تنصب الأوثان، وأول من ينصبها أهل حصن من تهامة)**(١).

وروي عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال: لا تقوم الساعة حتى تنصب فيها الأوثان وتعبد - يعني المحاريب -(٢).

وقد جاء في بعض الأحاديث حدوث الشرك في آخر الزمان ورجوع الناس إلى عبادة اللات والعزى، إلا أنها لا تدل على المعنى المتقرر هنا؛ لأنها دالة على وقوع ذلك بعد قبض كل من هو من هذه الأمة، حيث لا يبقى في الأرض من يقول: الله الله. كما في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: **(لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى)**، فقلت: يارسول الله! إن كنت لأظن حين أنزل الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ۝٩﴾ [الصف: ٩] إن ذلك تام. قال: **(إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفي كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم)**(٣).

فهذا كما أنه لا يدل على المعنى المقرر هنا، فإنه أيضا لا يعارضه، فحدوث الشرك وطغيانه ورجوع مجموع الناس إليه في آخر الزمان بعد قبض أرواح المؤمنين لا يعارض وقوع الشرك في طوائف من الأمة مع وجود المؤمنين الموحدين الذين جاء الوعد بظهورهم ونصرتهم.

---

(١) رواه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» ص ١٧٨ برقم ٢٧١.
(٢) المرجع السابق ص ١٧٦ برقم ٢٦٨.
(٣) رواه مسلم في الفتن وأشراط الساعة - باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة - رقم ٢٩٠٧.

وفارق ما بين الأمرين : أن ما يكون قبل قبض أرواح المؤمنين ليس شركا عاما يجتمع أهل الأرض عليه، بحيث لا يبقى من الأمة من يقوم بالتوحيد ويدعو إليه.

أما ما يكون بعد قبض أرواح المؤمنين فهو شرك عام شامل بحيث لا يبقى في الأرض من يوحد الله تعالى، فلا يبقى على ظهرها إلا شرار الخلق، وعليهم تقوم الساعة كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ[١].

والإشارة إلى هذا الفرق هنا ؛ لأني وجدت من يستدل على نفي وقوع الشرك في الأُمة بالأحاديث الدالة على أن رجوع الناس إلى عبادة الأوثان تكون بعد قبض أرواح المؤمنين، وعدم بقاء أحد من الأمة في الأرض. فخلط بين الأمور وظن أن استدلاله يسعفه هنا فيما ذهب إليه[٢].

---

(١) ومن ذلك ما رواه مسلم في كتاب الإمارة - باب قوله ﷺ **«لا تزال طائفة..»** - رقم ١٩٢٤ عن عبد الرحمن بن شماسة المهري قال: كنت عند مسلمة بن مخلد وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص، فقال عبد الله: لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق، هم شر من أهل الجاهلية، لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم. فبينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر فقال له مسلمة: يا عقبة اسمع ما يقول عبد الله. فقال عقبة: هو أعلم، وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم، لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك»**. فقال عبد الله: أجل، ثم يبعث الله ريحا كريح المسك، مسها مس الحرير فلا تترك نفسا في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته، ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة.

(٢) انظر مثالاً على ذلك: الصوعق الإلهية في الرد على الوهابية. لسليمان بن عبدالوهاب ص ٥٠.

٣ - ما جاء من النصوص دالا على تغير الزمان قبل قيام الساعة، وحدوث الفتن، وفشو المنكرات، ورفع العلم وظهور الجهل، وغير ذلك مما هو في معناه.

ومن ذلك:

أ - حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: (نعم) قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: (**نعم، وفيه دخن**)، قلت: وما دخنه؟ قال: (**قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر**)، قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: (**نعم دعاة إلى أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها**)، قلت: يا رسول الله صفهم لنا فقال: (**هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**)، قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: (**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**)، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام قال: (**فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**)[(١)].

ب - ما قاله أنس بن مالك رضي الله عنه وقد شُكي إليه ما يلقى الناس من الحجاج: **اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم. سمعته من نبيكم ﷺ**[(٢)].

---

(١) رواه البخاري في المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام - رقم ٣٦٠٦، وفي الفتن - باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة - رقم ٧٠٨٤، ومسلم في الإمارة - باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن - رقم ١٨٤٧.

(٢) رواه البخاري في الفتن - باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه - رقم ٧٠٦٨، والترمذي في الفتن - باب منه لا يأتي زمان إلا الذي شر منه - رقم ٢٢٠٦، وأحمد ٣/ ١٣٢.

ج ـ ما جاء عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان، يكون بينهما مقتلة عظيمة، دعوتهما واحدة، وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله، وحتى يقبض العلم، وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج - وهو القتل ـ، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا أرب لي به، وحتى يتطاول الناس في البنيان، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول : يا ليتني مكانه. وحتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس، يعني آمنوا أجمعون، فذلك حين (لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا)، ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه، ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها)[١].

فهذه النصوص وما في معناها دالة على أن هذه الأُمة يأتي عليها أزمان فتن وجهل توقعها في أنواع من الضلالات، ولا يعارض هذا بقاء أمر الأمة مستقيما إلى قيام الساعة، كما سيأتي بيانه إن شاء الله، ولكن المبتدعة أخذوا ببعض النصوص دون بعض، فصارت مثل هذه المعاني المقررة بدلالة الأحاديث السابقة معارضة - عندهم - للمعنى الذي فهموه من أحاديث بقاء أمر الأُمة مستقيما.

(١) رواه البخاري في الفتن - باب خروج النار - رقم ٧١٢١.

وصار الأخذ بالأحاديث كلها بمعان لا تعارض بينها حظا لأهل السنة عظيما.

٤ - ما جاء في أحاديث حوض النبي ﷺ، حيث ذكر فيها أن أقواما من أمته يذادون عن الحوض لما غيروا وبدلوا وأحدثوا بعده.

فمن ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو بين ظهراني أصحابه: **(إني على الحوض أنتظر من يرد عليَّ منكم، فوالله ليقتطعن دوني رجال، فلأقولن: أي رب، مني ومن أمتي؟ فيقول: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، ما زالوا يرجعون على أعقابهم)**[1].

٥ - دلالة التاريخ والواقع على ما وقع فيه طوائف ممن ينتسب لهذه الأمة من أنواع من الضلالات، منها ما هو شرك وكفر ومنها ما هو دون ذلك، مما هو من دلائل النبوة حيث أخبر النبي ﷺ بوقوع ذلك.

ومن أظهر ذلك ما وقع بعد وفاة النبي ﷺ من ارتداد أناس من الأُمة عن الإسلام فقاتلهم أبو بكر رضي الله عنه وقاتلهم الصحابة معه، فكانت من أعظم مناقبه، فلا تذكر سيرة أبي بكر رضي الله عنه إلا ويذكر معها حرب المرتدين.

فهل يغمض المبتدعة أعينهم عن هذه الحادثة الكبرى، أم سيقولون

---

(١) رواه مسلم في الفضائل - باب إثبات حوض النبي ﷺ - رقم ٢٢٩٤، ورواه البخاري في الرقاق - باب في الحوض - رقم ٦٥٩٣، ومسلم في الفضائل - باب إثبات حوض النبي ﷺ - رقم ٢٢٩٣ عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

إن أولئك لم يرتدوا ولم ينقلبوا على أعقابهم لأن الأُمة لا يقع فيها الكفر ؟

إذاً، أي شيء سيقنعهم بعد هذا ؟

كيف إذا قيل لهم إن الأُمة قد مرت عليها - ولا تزال - طوائف منتسبة إليها اسما ونسبا، ولكنها آمنت بالطاغوت وكفرت بالله، وفضلت سبيل الكافرين على سبيل المؤمنين، وعملت على تبديل دين الله وتحريفه، ومع ذلك يسمون أنفسهم مسلمين من أُمة محمد ﷺ.

أتراهم - أعني المبتدعة - بعد تغافلهم عن حرب المرتدين سيقتنعون بتاريخ الأمة بعد ذلك مثالا دالا على حدوث الكفر في أناس منتسبين إليها ؟

فكم ظهر في تاريخها من فرق ودول ودويلات[1] ممن طفحت أقوالهم ومصنفاتهم وأحوالهم بالكفر الصريح الذي لا يشك فيه مؤمن قد علم ما أنزل الله على رسوله ﷺ.

أما زماننا الذي نعيش فيه فالشواهد فيه تكاد لا تحصى كثرة.

فهل يرون ذاك الذي تسمى باسم أهل الإسلام وتزيا بزيهم، ثم هو ينادي بترك الإسلام وإهماله، ويرميه بأنه سبب التخلف والرجعية، ويقول للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا، أيرونه في أمان من الكفر بسبب انتسابه لهذه الأُمة اسما ؟

وهل يرون ذاك الذي بدل دين الله، وفضل حكم غير الله على

---

(١) كالباطنية والقرامطة والعبيديين وإخوان الصفا والاتحادية وغيرهم.

حكم الله تعالى أنه مسلم من أجل أنه من نسل المسلمين ؟

وهل يرون من ادعى النبوة ونسخ وأنسى من الشرع ما شاء أنه ما فارقه وصف الإسلام لأجل انتمائه لهذه الأُمة ؟

وهل يرون أن من يقول بنقصان الكتاب وأنه غير محفوظ، ويسب أكثر الصحابة - وخاصة السابقين منهم - ويتهمهم في دينهم، ويتهم عائشة رضي الله عنها بالزنا، أنه مسلم لأجل قوله أنه من أُمة الإسلام ونطقه بالشهادتين.

فلئن قالوا - أي المبتدعة - بضلال هؤلاء وكفرهم مع أنهم ينتمون إلى الأُمة، فيقال لهم : كذلك من صرف شيئا من العبادة من دعاء وصلاة ونسك وغير ذلك من أنواع العبادات لغير الله تعالى فهو مشرك ولو كان والداه وأهله من خيرة المسلمين وأتقاهم.

٦ - قد جاء في الشرع أحكام مترتبة على من ارتد عن دينه، وهذا يدل على عدم امتناع وقوع الكفر في الأُمة.

ولذلك فقد وضع الفقهاء جميعا - على اختلاف مذاهبهم - أبوابا خاصة بأحكام المرتد، ذكروا فيها ما يوقع المرء في الردة عن الإسلام، وما يترتب على ذلك من أحكام.

لكن المبتدعة - بتلبيسهم - جعلوا النصوص الدالة على الشرك وبيانه والتحذير من الوقوع فيه وعاقبة أهله نصوصا نازلة في أقوام سابقين، فلا يقبلون الاحتجاج عليهم بها رغم المشابهة الحاصلة في القول والفعل.

يقول الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله في هذا المعنى : (ومن عجائب

دحلان وأمثاله أنهم يظنون أن ما بينه القرآن من بطلان شرك المشركين خاص بهم لذواتهم، وليس بحُجة على من يفعل مثل فعلهم، كأن من ولد مسلما يباح له الشرك لجنسيته الإسلامية، وإن أشرك بالله في كل ما عده كتاب الله شركا، وعلى هذا لا يتصور وقوع الردة في الإسلام، لأن من سمي مسلما يجب أن يسمى كفره وشركه إسلاما، أو يعد مباحا له أو حراما على الأقل، وقد يعدونه مشروعا بالتأويل)[١].

٧- إن من العجب الذي لا يكاد ينتهي تلك الهجمات التي يرسلها فئات من الشيعة على أهل التوحيد بأنهم يكفرون الأمة ويضللونها وينسبونها للكفر والشرك رغم الأمان الذي بينه النبي ﷺ لها - مستدلين بذلك على بقاء أمر هذه الأُمة مستقيما، وأنه ﷺ لم يخش على أُمته الشرك -، ويبدئون ويعيدون حول هذا المعنى، ثم هم مع ذلك يضللون ويكفرون أصدق الناس إيمانا، وأعمقهم يقينا، وهم صحابة النبي ﷺ، وفي مقدمتهم أفضل الأمة على الإطلاق: أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم.

فكتبهم طافحة بتكفير الصحابة رضي الله عنهم إلا نفرا يسيرا[٢].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وأصل قول الرافضة: أن النبي ﷺ نص على علي نصاً قاطعاً للعذر؛ وأنه إمام معصوم ومن خالفه كفر؛ وأن المهاجرين والأنصار كتموا النص وكفروا بالإمام

(١) انظر تعليقه على «صيانة الإنسان» للسهسواني ص ٤٧٩-٤٨٠.
(٢) انظر: أصول الكافي للكليني ٢/ ٢٤٤. وانظر ما ذكره عنهم الشيخ عبد العزيز الدهلوي في (التحفة الثانية عشرة) - المختصر ص ٢٣٧.

المعصوم؛ واتبعوا أهواءهم وبدلوا الدين وغيروا الشريعة وظلموا واعتدوا؛ بل كفروا إلا نفراً قليلاً: إما بضعة عشر أو أكثر، ثم يقولون: إن أبا بكر وعمر ونحوهما ما زالا منافقين. وقد يقولون: بل آمنوا ثم كفروا.

وأكثرهم يكفر من خالف قولهم ويسمون أنفسهم المؤمنين ومن خالفهم كفاراً، ويجعلون مدائن الإسلام التي لا تظهر فيها أقوالهم دار ردة أسوأ حالاً من مدائن المشركين والنصارى، ولهذا يوالون اليهود والنصارى والمشركين على بعض جمهور المسلمين)[١].

فأي حجة سينطق بها الرافضي حين يجلب بخيله ورجله على أهل السنة حين يكفرون من كفره الله تعالى ورسوله، وهو يرى كتب أشياخه ملأى بتكفير وتضليل من ﷺ وأثنى عليهم؟!

فالحاصل أن قول المبتدعة في نفي وقوع الشرك في هذه الأمة مخالفة صريحة للنصوص الشرعية والشواهد التاريخية، وما سبق فيه بيان كاف - بإذن الله تعالى - لذلك.

أما الشبه التي تمسكوا بها في قولهم هذا والجواب عليها فكما يلي:

الشبهة الأولى:

ما جاء في فضل هذه الأمة وبقاء أمرها إلى قيام الساعة: فقد تعلقوا فيها بالنصوص الدالة على هذا.

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٣/٣٥٦.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

ومن ذلك قول النبي ﷺ: (**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، والله يعطي، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيما حتى تقوم الساعة أو حتى يأتي أمر الله تعالى**)(١).

وما كان في هذا المعنى من النصوص الدالة على فضل الأمة وعصمتها(٢).

ويذكرون في ذلك تنصيص العلماء على تكفير من ضلل هذه الأمة، كما قال القباني: (نقول إن الأمة قد أجمعت على تكفير من ضلل الأمة، وممن نقل الإجماع علماء الحنابلة)(٣).

والجواب على ذلك:

أن هذا استدلال في غير محل النزاع، فأهل السنة لا يخالفون في فضل هذه الأمة، وأنها أفضل الأمم وأسبقها وأوسطها، وأن أمرها باق إلى أن يأتي أمر الله تعالى، وأنها لا تزال منها طائفة على الحق

---

(١) رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة - باب قول النبي ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون» - رقم ٧٣١٢، ومسلم في الإمارة - باب قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق.. - رقم ١٠٣٧ [ينظر بعد الرقم ١٩٢٣].

(٢) انظر: الصواعق الإلهية لسليمان بن عبدالوهاب ص ١١١.

(٣) فصل الخطاب في نقض مقالة ابن عبدالوهاب - مخطوط ق١٣ - نقلاً عن دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب لـ د. عبدالعزيز آل عبداللطيف ص ٢٢٠.

منصورة، وأنها أكثر أهل الجنة.

فكل هذا وما في معناه مما دلت به النصوص المستفيضة على فضل هذه الأُمة لا يخالف فيه أهل السنة، بل يؤمنون به، ويرون ضلال من اعتقد غيره.

ولكن الكلام هنا ليس في هذا، إذ أن محل النزاع هو : هل هذه الأُمة يقع فيها الشرك أم لا ؟ وليس في كون الأُمة تشرك كلها أم لا.

فالمبتدعة قد ألزموا أهل السنة بما ليس بلازم، إذ أن إثبات وقوع طوائف أو أفراد من الأُمة في الشرك لا يعني أبدا أن الأُمة أشركت كلها وصار أمر جميعهم إلى ضلال وغواية.

وقد قدمت من النصوص ما فيه دلالة واضحة على وقوع طوائف من الأُمة في أنواع من الضلال مما قد يصل إلى الشرك بالله تعالى، وليس هذا بمعارض للنصوص الدالة على بقاء أمر هذه الأُمة وفضلها - ولله الحمد -.

فلئن أشرك من أشرك، وكفر من كفر بعد إيمانه، فالأمة لن تخلو في زمن من الأزمان من أهل الإيمان والتوحيد ينصر الله تعالى بهم دينه، ويعلي بهم كلمته، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله.

الشبهة الثانية:

استدلالهم بالنصوص الدالة على حفظ عموم الأُمة من الشرك، أو عدم الخوف على الأُمة منه.

فقد تمسكوا فيها بالنصوص الدالة على يأس الشيطان أن يعبد في

جزيرة العرب، والنصوص الدالة على عدم خوف النبي ﷺ الشرك على أُمته.

فمن ذلك ما رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم)**(١).

وما جاء في الصحيحين عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها)**(٢).

وما كان في هذا المعنى من النصوص.

فقالوا: إن هذا أمان من النبي ﷺ لهذه الأُمة أن تقع في الشرك، وبناء على ذلك فما وقع فيه طوائف من الأُمة من الاستغاثة بالأموات، وجعلهم وسائط وشفعاء عند الله تعالى في قضاء الحوائج فليس من الشرك في شيء، ومن سمى ذلك شركا واتهم أهله بالشرك فقد خالف النصوص وضلل الأُمة، وأنزل النصوص التي جاءت في المشركين عباد الأوثان على أناس مسلمين موحدين(٣).

---

(١) رواه مسلم في صفة القيامة والجنة والنار - باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس - رقم ٢٨١٢، والترمذي في البر والصلة - باب ما جاء في التباغض - رقم ١٩٣٧، وأحمد ٣/٣١٣.

(٢) رواه البخاري في الجنائز - باب الصلاة على الشهيد - رقم ١٣٤٤، ومسلم في الفضائل - باب إثبات حوض نبينا ﷺ - رقم ٢٢٩٦.

(٣) انظر: شفاء السقام للسبكي ص ٢٥٠، الصواعق الإلهية لسليمان بن عبدالوهاب ص ١١٦-١١٩، صلح الإخوان لابن جرجيس ص ١٤٤، البراهين الساطعة للقضاعي ص ٣٨٤.

ويمكن أن يلحق بذلك ما يستدلون به من نهي النبي ﷺ أن يبقى دينان في جزيرة العرب[١]. فيقولون : هذا أمان للجزيرة أن يكون فيها غير دين الإسلام.

وكذلك إخبار النبي ﷺ عن أروز الإيمان إلى المدينة[٢]، فيعرضونه في مقام حفظ الأمة من الشرك، فما يكون في المدينة من الاستغاثات والتوسلات بالأموات فهو محل إيمان لا شرك[٣].

والجواب على شبهتهم هذه كما يلي :

أولا : ما يتعلق بحديث يأس الشيطان أن يعبد في جزيرة العرب.

فالحديث ثابت من طرق عن عدد من الصحابة ﷺ، وقد تقدمت رواية جابر رضي الله عنه عند مسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : **(إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضكم هذه ولكنه قد رضي منكم بما تحقرون)**[٤].

وعن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : **(ألا وإن الشيطان قد أيس من أن يعبد في بلادكم هذه أبدا ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من أعمالكم فسيرضى به)**[٥].

---

(١) ومن ذلك ما رواه أحمد في المسند ٦/ ٢٧٤ عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن قال لا يترك بجزيرة العرب دينان.

(٢) رواه البخاري في الحج - باب الإيمان يأرز إلى المدينة - رقم ١٨٧٦، ومسلم في الإيمان - باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا - رقم ١٤٧.

(٣) انظر: الصواعق الإلهية لسليمان بن عبدالوهاب ص ١٢٤-١٢٦،

(٤) رواه أحمد في المسند ٢/ ٣٦٨.

(٥) رواه الترمذي في الفتن - باب ما جاء: دماؤكم وأموالكم عليكم حرام - =

وعن أبي حرة الرقاشي عن عمه أن النبي ﷺ قال: **(ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون ولكنه في التحريش بينكم)**[١].

وعن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **(إن إبليس قد يئس أن يعبد في أرض العرب)**[٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع، فقال: **(إن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم، ولكنه رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحاقرون من أعمالكم فاحذروا ...)** الحديث[٣].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(إن الشيطان قد أيس أن تعبد الأصنام بأرضكم هذه وببلدكم هذا، ولقد رضي منكم بالمحقرات من أعمالكم)** الحديث[٤].

فالحديث ثابت من عدة طرق عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم، وإن كان بعض طرقه لا تخلو من مقال، إلا أن ذلك لا يضر؛ لسلامة الطرق الأخرى.

لكن استدلالهم بالحديث على عدم وقوع أحد من الأمة في الشرك

= رقم ٢١٥٩، وابن ماجه في المناسك - باب الخطبة يوم النحر - رقم ٣٠٥٥. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(١) رواه أحمد في المسند ٥/ ٧٢ من حديث طويل.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير ٢/ ٣٠٤.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك ١/ ١٧١، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ٤٤٩.

(٤) رواه الحميدي في المسند ١/ ٥٤ رقم ٩٨، والحاكم في المستدرك ٢/ ٣٢ وصححه ووافقه الذهبي.

فباطل، والجواب عليه من وجوه :

● **الوجه الأول :**

معارضته للأحاديث الثابتة الدالة على وقوع طوائف من الأُمة بالشرك، ولحوقها بالمشركين، وما كان من ارتداد طوائف من الأُمة عن الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ، وقد تقدم طرف في بيان ذلك.

فيكون للحديث معنى غير ما استدل عليه المبتدعة، وهو ما تبينه الوجوه التالية.

● **الوجه الثاني :**

أن الحديث فيه الإخبار عن يأس الشيطان من أن يعبد في جزيرة العرب، ويأس الشيطان ليس حكما قدريا نافذا، بحيث إن خالفه الواقع في زمن من الأزمان يكون ذلك معارضة لقدر أخبر عنه الشارع.

فالإخبار عن يأس الشيطان ليس إخبارا عن أمر قدري متحتم الوقوع، بل هو ذكر لحال الشيطان لما رأى ظهور الإسلام وتمكنه من قلوب أصحابه، فأيس من إخراجهم من دينهم إلى الشرك فاجتهد في التحريش بينهم، وأثر هذا قد ظهر في الأمة، حيث كانت الفتنة التي لم تزل الأُمة تتجرع مرارتها[(١)] .

وهذا اليأس يشابهه يأس الكفار من المؤمنين أن يراجعوا دينهم بعد أن رأوا تمكنه في نفوس أهله وإقبال الناس عليه من كل فج، كما أخبر

(١) انظر: فتح المنان (تتمة منهاج التأسيس) للألوسي ص ٤٩٧، الصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي ٢/ ٢١٢.

الله تعالى بذلك نبيه ﷺ عشية يوم عرفة، حيث قال سبحانه: ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: يعني أن يراجعوا دينهم. وكذا روي عن عطاء بن أبي رباح والسدي ومقاتل بن حيان، وعلى هذا المعنى يرد الحديث الثابت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن بالتحريش بينهم**»)[1].

ومع هذا فسعي الكفار أن يردوا المسلمين عن دينهم ديدن لا ينفك عنهم، ورغبة تملأ قلوبهم، كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ [البقرة: ٢١٧].

إذاً، فالشيطان آيس وهو يرى تلك القلوب التي امتلأت توحيدا أن تطيعه في عبادة شجر أو حجر، فرضي بما هو دونه، لكنه لا يألو جهدا أن ينفذ إلى القلوب بالشرك ما استطاع إلى ذلك سبيلا، وهذا عهده الذي قطعه على نفسه، نعوذ بالله من شره وشركه.

● **الوجه الثالث:**

أن الحديث فيه تخصيص جزيرة العرب بذلك، ومعناه أن غيرها لا يشمله ذلك، وهذا حُجة على المبتدعة في استدلالهم بالحديث على أن الشرك لا يكون في الأمة، إذ أن حدود الأُمة أوسع من جزيرة العرب.

فالحديث دال على فضل الجزيرة لتمكن الإسلام في قلوب أهلها

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٢/ ١٤.

أكثر من غيرهم، فهي أرض الإسلام الذي انطلق منها ويأرز إليها[١].

ولذلك جاء الأمر بتطهيرها من دنس الكفار والمشركين حيث قال عليه الصلاة والسلام: (**لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلما**)[٢].

وهذا الفضل الذي خصت به جزيرة العرب لا يعارضه ما قد يقع فيه طوائف ممن يعيش فيها من أمور منكرة قد يصل بعضها إلى الكفر والشرك بالله تعالى.

ومثل هذا ما كان في زمن النبي ﷺ من المنافقين الذين ساكنوا المسلمين في أرض باركها الله تعالى، وزمن فضل الله أهله على من سواهم، فلا يعيب الزمانَ ولا المكانَ تلك الفئاتُ التي ما طابت بالتقى نفسا، ولا رفعت بالإسلام رأسا.

فالشرك شرك أينما كان، سواء فعل في أرض الجزيرة أم غيرها، وهو واضح المعالم ظاهر الأوصاف قولا وعملا، (فمحال أن يكون الشرك بصورته التي نهى الله عنها موجودا في بلاد كثيرة ويحكم عليها بالشرك، ويوجد في الجزيرة بصورته ولا يحكم عليها بالشرك. هذا من

---

(١) كما في حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (**إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية إلى جحرها**). رواه مسلم في الإيمان - باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً - رقم ١٤٦.

(٢) رواه مسلم في الجهاد والسير - باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب - رقم ١٧٦٧، وأبو داود في الخراج والإمارة والفيء - باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب - رقم ٣٠٣٠، والترمذي في السير - باب ما جاء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب - رقم ١٦٠٦ و ١٦٠٧.

التلاعب والهوى الصارخ)[١].

● **الوجه الرابع:**

أن من أهل العلم من حمل الحديث على عموم الأُمة[٢].

فقد قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (المراد أنه يئس أن تجتمع الأُمة كلها على الشرك الأكبر).

وهذا حق لا مرية فيه، فالأُمة لا تجتمع على ضلالة دون الشرك، كيف بالشرك الأكبر، وقد دلت النصوص على بقاء أمر هذه الأُمة مستقيما - ولو في طائفة من الناس - حتى يأتي أمر الله تعالى - كما تقدم بيانه -، وبذلك تجتمع النصوص: ما دل منها على حفظها من الشرك والكفر، وما دل منها على وقوع الشرك والكفر في أفراد وطوائف منها.

● **الوجه الخامس:**

أن في بعض ألفاظ طرق الحديث جاء تقييد الميؤوس منهم بالمصلين، فيحتمل أن يكون اليأس واقعا على أناس مخصوصين بناء على أن (أل) تكون للعهد، وأن يراد بهم الكاملون فيها.

فالمصلون هم المؤمنون المحققون لتوحيد الله تعالى، أما الغاوون

---

(١) هذه مفاهيمنا لصالح بن عبدالعزيز آل الشيخ ص ١٩٩.

(٢) ذكره الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين - كما في مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٤/ ٤٨٢ -، وذكر عن الحافظ ابن رجب - رحمه الله - في شرح الحديث قوله: (المراد أنه يئس أن تجتمع الأُمة كلها على الشرك الأكبر).
قلت: وقد بحثت عن كلام ابن رجب في مظانه فلم أجده، والله تعالى أعلم.

المفرطون فليسوا من هذا الوصف في شيء.

قال الشيخ محمود شكري الألوسي : (إن الشيطان لا يطمع أن يعبده المؤمنون في جزيرة العرب، وهم المصدقون بما جاء به الرسول ﷺ من عند ربه، المذعنون له، الممتثلون لأوامره، المنتهون عما نهى عنه، ولا شك أن من كان على هذه الصفة فهو على بصيرة ونور من ربه، فلا يطمع الشيطان في أن يعبده.

وأما من تسمى باسم الإسلام، وتعاطى كل ما نهى عنه النبي ﷺ فيما يسر ويعلن فهو باسم المنافق أحق منه باسم المؤمن، وإن صام وصلى.

فمن التجأ إلى غير الله وتوكل على غيره ودعاه في سره ونجواه لم يكن مؤمنا برب العالمين، ولا مقرا بوحدانية إله السموات والأرضين، فوجود مثل هذا في جزيرة العرب لا ينافي الحديث الصحيح، كما لا يخفى على من له قلب سليم وعقل راجح)[1].

ثانيا : ما يتعلق بقول النبي ﷺ : (والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها)[2].

فالحديث ثابت في الصحيحين وغيرهما من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه ، ولكن لا يصح استدلال المبتدعة به على عدم وقوع الشرك في الأمة.

---

(١) فتح المنان (تتمة منهاج التأسيس) ص ٤٩٧. وانظر: هذه مفاهيمنا لصالح آل الشيخ ص ١٩٩.

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٣٤ الحاشية (٢).

ويبين هذا الوجوه التالية:

● **الوجه الأول:**

معارضة هذا الاستدلال لما سبق بيانه من أنه يكون في هذه الأُمة ما كان في الأُمم السابقة، وأن فئات منها تلحق بالمشركين، كما ثبت ذلك بالنصوص الصحيحة وبالواقع الذي عاشته وتعيشه الأُمة.

وليس معنى ذلك أن دلالة الحديث غير صحيحة، بل هو ثابت - كما مر -، ولكن الكلام على المعنى الذي جعله المبتدعة مدلولا له، وإلا فالحديث معناه بين واضح، ولا يعارض النصوص الدالة على وقوع طوائف من الأُمة في الشرك.

يوضح هذا الوجه الثاني.

● **الوجه الثاني:**

أن الحديث خطاب موجه للصحابة ﵃، وهم الذين تمكن التوحيد في قلوبهم بهداية الله تعالى لهم، حيث حبب إليهم الإيمان وزينه في قلوبهم، وكرّه إليهم الكفر والفسوق والعصيان، فكانوا أبعد الناس عن الشرك وأسبابه ووسائله.

فأخبر النبي ﷺ بما يخافه عليهم مما يجده الشيطان مدخلا إلى قلوبهم فينفذ به إلى ما يستطيعه من الإضلال فيهم وهو التنافس على هذه الدنيا وزينتها.

وقد وقع من ذلك ما يدل على معجزته ﷺ وأنه لا ينطق عن الهوى.

يقول الحافظ ابن حجر ﵀ : (ووقع من ذلك في هذا الحديث

إخباره بأنه فرطهم - أي سابقهم - وكان كذلك، وأن أصحابه لا يشركون بعده فكان كذلك، ووقع ما أنذر به من التنافس في الدنيا)[١] .

● **الوجه الثالث:**

أن الحديث ظاهر الدلالة في بيان أشد الأمور خطرا على الأُمة، وأقربها مدخلا إلى فساد الدين، وهو التنافس على زهرة الحياة الدنيا.

فهذا هو متعلق الدلالة، فليس هو في بيان ما يقع وما لا يقع، وإنما في بيان مبدأ الشر على الأُمة الذي يكون طريقا إلى ما سواه، فيكون المعنى مثل أن يقال: أنا لا أخشى على المسلمين كيد الأعداء، ولكن أخشى عليهم كيد من انتسب إليهم[٢] .

ولقد جاءت الروايات الكثيرة التي تبين أن أكثر ما يخافه النبي ﷺ على أمته التنافس في هذه الدنيا.

ومن ذلك ما جاء في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض**). قيل: وما بركات الأرض؟ قال: (**زهرة الدنيا**). فقال له رجل: هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي ﷺ حتى ظننت أنه ينزل عليه، ثم جعل يمسح عن جبينه فقال: (**أين السائل؟**) قال: أنا. قال أبو سعيد: لقد حمدناه حين طلع لذلك. قال: (**لا يأتي الخير إلا بالخير، إن هذا المال خضرة حلوة وإن كل ما أنبت الربيع يقتل حبطا أو يلم إلا آكلة الخضر أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاها**

(١) فتح الباري ٦/ ٧١٠.
(٢) انظر: الصراع بين الإسلام والوثنية ٢/ ١٢٠.

استقبلت الشمس فاجترت وثلطت وبالت ثم عادت فأكلت، وإن هذا المال حلوة، من أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع)[1].

(١) رواه البخاري في الرقاق - باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها - رقم ٦٤٢٧، ومسلم في الزكاة - باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا - رقم ١٠٥٢.
وللإمام ابن الأثير شرح جيد لهذا الحديث أرى من المناسب إثباته هنا لما فيه من إيضاح ما قد يشكل من معنى الحديث، فيقول: (الحبَط - بالتحريك -: الهلاك يقال حَبِط يَحبَط حبطاً. وقد تقدم في الحاء. ويُلِمّ: يَقْرُب أي يَدْنُو من الهلاك، والخِضرُ - بكسر الضاد -: نوع من البُقول ليس من أحرارها وجَيّدها. وَثَلَط البعير يُثْلِط: إذا ألقى رَجيعه سَهْلاً رَقيقاً. ضَرَب في هذا الحديث مَثَلين: أحَدُهما لِلْمُفْرط في جَمْع الدنيا والمَنْع من حَقّها، والآخر للْمُقْتَصِدِ في أخْذِها والنَّفع بها، فقوله: «إنَّ ممَّا يُنْبِتُ الربيعُ ما يقتل حَبَطاً أو يُلِم» فإنه مَثَل للمُفْرط الذي يَأخُذ الدنيا بغير حَقّها، وذلك أن الربيع يُنْبِتُ أحرار البُقول فَتَسْتِكْثر المشاية منه لاسْتطابتها إياه حتى تَنْتَفِخ بُطُونُها عند مُجَاوَزتِها حدّ الاحتمالِ فتَنْشَقّ أمعاؤُها من ذلك فتهْلك أو تُقَارب الهلاك، وكذلك الذي يَجْمَع الدُّنيا من غير حِلّها وَيمْنَعُها مُسْتَحِقّها قد تَعرّض للهلاك في الآخرة بدخُول النَّار وفي الدنيا بأذَى الناس له وحَسدهم إيَّاه وغير ذلك من أنواع الأذَى، وأما قوله «إلا آكلِة الخَضِر فإنه مَثَلٌ للمُقْتَصِد» وذلك أن الخضر ليس من أحْرار البُقول وجَيّدِها التي يُنْبتُها الربيعُ بتوالي أمْطاره فتحْسُنُ وتَنْعُمُ ولكنَّه من البُقول التي ترعاها المواشي بعد هَيْج البُقول ويُبسِها حيث لا تَجدُ سواها وتُسمّيها العَربُ الجَنْبَة، فلا تَرى الماشِية تُكْثر من أكلها ولا تَسْتَمْرِئها، فضرب آكلِة الخضر من المواشي مثلا لمن يَقْتصد في أخْذ الدنيا وجَمْعها ولا يَحْمله الحِرْصُ على أخْذِها بغير حقّها، فهو بنَجْوةٍ من وبالها كما نَجَتْ آكلة الخضر، ألا تراه قال: «أكَلْت حتى إذا امتدّت خَاصِرَتاها اسْتَقْبَلت عين الشمس فَثَلَطَت وبالت» أراد أنها إذا شَبِعَت منها برَكَت مُسْتَقْبِلةً عين الشمس تَسْتمرِئُ بذلك ما أكلَتْ وتَجْتَرُّ وتَثْلِطُ، فإذا ثَلَطَت فقد زال عنها الحَبَطُ، وإنما تَحبط الماشية لأنها تَمتلئ بُطُونها ولا تَثْلِطُ ولا تَبُول فتَنْتِفخُ أجْوَافها فَيَعرِض لها المَرضُ فتَهْلِك. وأراد بزَهْرة الدنيا حُسنَها وبَهْجَتَها، وببرَكات الأرضِ نَمَاءَها وما يخرج من نَبَاتِها).
النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٤٠-٤١ مادة (خضر).

وجاء في بعض الروايات ذكر عدم خشيته ﷺ الفقر على أمته ولكنه خشي عليهم انفتاح الدنيا والتنافس عليها، وهذا لا يدل على عدم وقوع أحد من الأُمة في الفقر، ولكن هو لبيان ما هو أخطر وأضر.

ومن ذلك ما جاء في الصحيحين من حديث عمرو بن عوف الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **(فأبشروا وأملوا ما يسركم فوالله لا الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم)**[(١)].

ثالثا: ما يتعلق بما يستدلون به من فضائل الجزيرة والحرمين وأروز الإيمان إلى المدينة والنهي أن يبقى دينان في جزيرة العرب بأن هذا يدل على أن هذه الديار ديار إيمان لاشرك.

والجواب:

أن هذا ليس في محل المنازعة، إذ لا تعارض بين هذه الفضائل، وبين أن يقع أحد من الأُمة في الشرك، أو أن يعيش في تلك البقاع من هو من أهل الشرك والضلالة.

ولقد كانت المدينة خير ما كانت في زمن النبي ﷺ، ومع ذلك لم تخل من المنافقين الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم.

ولقد كانت مكة وهي البلد الحرام التي باركها الله تعالى يقطنها المشركون سنين طوال حتى طهرها الله تعالى على يد نبيه ﷺ من دنس

---

(١) رواه البخاري في الجزية - باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب - رقم ٣١٥٨، ومسلم في الزهد والرقائق - باب الدنيا سجن للمؤمن جنة للكافر - رقم ٢٩٦١.

الشرك والمشركين.

بل قد جاء في أحاديث الدجال ما يدل على أن المدينة يكون فيها كفار ومنافقون، كما جاء في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (**ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة ليس له من نقابها نقب إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق**)[1].

الشبهة الثالثة:

فقد تمسكوا فيها بالنصوص الدالة على فضل (لا إله إلا الله)، وفضل من قالها، وما يحصل له من النجاة والفوز والفلاح، وتحذير النبي ﷺ من تكفير أحد من المسلمين ونسبته إلى الشرك.

والنصوص في هذا المعنى كثيرة جدا، ومن ذلك:

١- قوله ﷺ: (**فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله**)[2].

٢- قوله عليه الصلاة والسلام: (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله...**) الحديث[3].

٣- قوله ﷺ: (**ثلاث من أصل الإيمان: الكف عمن قال لا إله**

---

(١) رواه البخاري في الحج - باب لا يدخل الدجال المدينة - رقم ١٨٨١، ومسلم في الفتن وأشراط الساعة - باب قصة الجساسة - رقم ٢٩٤٣.

(٢) رواه البخاري في الأطعمة - باب الخزيرة - رقم ٥٤٠١، ومسلم في الإيمان - باب الدليل على أن مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً - رقم ٣٣.

(٣) تقدم تخريجه ص ٧٤ الحاشية (١).

إلا الله ولا نكفره بذنب ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أُمتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار)[١][٢].

وكذلك النصوص الدالة على التحذير من تكفير المسلم أو قتله، ومن ذلك:

١- قول النبي ﷺ: **(سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)**[٣].

٢- تشديد النبي ﷺ على أسامة بن زيد رضي الله عنهما لما أن قتل رجلا بعد أن قال لا إله إلا الله، فقال ﷺ: **(يا أسامة! أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله.؟)** فما زال يكررها حتى قال أسامة رضي الله عنه: تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم[٤] [٥].

فالشاهد أنهم جعلوا تلك النصوص الدالة على هذا المعنى مستمسكا لهم فيما يقرونه من أعمال الشرك التي وقع فيها كثير من المسلمين، والإنكار على من ينكر تلك الأعمال بحجة أنه يكفر المسلمين، ويجني على من قال لا إله إلا الله.

---

(١) رواه أبو داود في الجهاد - باب في الغزو مع أئمة الجور - رقم ٢٥٣٢.

(٢) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح ص ٧٣.

(٣) رواه البخاري في الإيمان - باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر - رقم ٤٨، ومسلم في الإيمان - باب قول النبي ﷺ «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» - رقم ٦٤.

(٤) رواه البخاري في المغازي - باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد - رقم ٤٢٦٩، ومسلم في الإيمان - باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله - رقم ٩٦.

(٥) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح ص ٧٦.

يقول سليمان بن عبدالوهاب في رده على الوهابية - بزعمه - : (ولكن ليس هذا بأعجب من استدلالكم بآيات نزلت في الذين : ﴿إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴿٣٦﴾﴾ [الصَّافات: ٣٥-٣٦]، والذين يقال لهم : ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٩] والذين يقولون : ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾﴾ [ص: ٥]، ومع هذا تستدلون بهذه الآيات، وتنزلونها على الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ويقولون ما لله من شريك، ويقولون : ما أحد يستحق أن يعبد مع الله)[1] .

والجواب على هذه الشبهة :

أنه هنا قد ظهر النزاع، واشتدت المفارقة بين أهل السنة والمبتدعة، فهذه الكلمة (لا إله إلا الله) هي أعظم القول وأفضله، وهي أول ما يدخل به في الدين وآخر ما يخرج به من الدنيا لمن أراد الفوز والفلاح.

فلا شك في فضلها وفضل من قالها محققا لمعناها، عاملا بمقتضاها.

ولا شك في عظيم الإثم لمن تعرض لأهلها بالتكفير والتفسيق بلا حجة ولا برهان.

تلك الكلمة التي خلق الله تعالى الخلق لأجلها، وأرسل الرسل وأنزل الكتب لبيانها والتحذير مما يخالفها، فكانت أحب القول إلى الله

---

(١) الصواعق الإلهية ص ١١.

وأعظمه، لم تكن السماوات والأرض ومن فيهن عدلا لها في الميزان فكانت أرجح من كل ذلك رغم الثقل الذي لا يعلم حصره إلا الله.(١)

ولم تكن لتصمد لها سجلات الغفلة والعصيان رغم كثرتها حتى طاشت تلك السجلات كلها ببطاقة واحدة حين حملت تلك الكلمة، نطق بها قلب خالص لوجه الله.(٢)

فليس أهل السنة بحاجة إلى المبتدعة في تذكيرهم بفضائل هذه الكلمة وفضائل أهلها، كيف وشغلهم الشاغل هو هذه الكلمة وبيان حقيقتها والدعوة إلى سبيلها، والدفاع عن أهلها؟

ولكن، أكلّ من نطق بهذه الكلمة صار من أهلها وإن عمل ما عمل؟

هذا فراق بين أهل السنة وبين المبتدعة.

إذ ظن المبتدعون أن ما يقوم به من ينتسب إلى هذه الأُمة وينطق بهذه الكلمة صباحه ومساءه من أعمال هي في حقيقتها مشابهة صريحة

---

(١) إشارة إلى ما رواه الحاكم في المستدرك ١/ ٧١٠ - وصححه ووافقه الذهبي - عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: (قال موسى ﷺ: يا رب علمني شيئا اذكرك به وأدعوك به. قال: يا موسى قل: لا إله إلا الله. قال: يا رب كل عبادك يقول هذا. قال: قل لا إله إلا الله. قال: لا إله إلا أنت يا رب، إنما أريد شيئا تخصني به. قال: يا موسى لو كان السماوات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله).

(٢) إشارة إلى حديث صاحب البطاقة. رواه الترمذي في الإيمان - باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله - رقم ٢٦٣٩، وابن ماجه في الزهد - باب ما يرجى من رحمة الله - رقم ٤٣٠٠، وأحمد في المسند ٢/ ٢١٣ عن عبدالله بن عمرو ﷺ.

لطريقة أهل الجاهلية الأولى كالاستغاثة بالأموات والسجود لهم ونحو ذلك .. يظنون أن ذلك ليس من الشرك في شيء لأنه صدر ممن ينطق بـ (لا إله إلا الله).

أما أهل السنة فقد قرروا ما دل عليه كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ من أن هذه الكلمة ليست مجرد لفظ لا معنى له في واقع العبد، وإلا لتلفظ بها كفار قريش وبقوا عند حدود اللفظ دون المعنى وأبقوا على ما هم عليه من الشرك.

فلا بد من تحقيق هذه الكلمة حتى يثبت للمرء حكمها وفضلها.

أما مجرد التلفظ دون العمل فهذا شأن المنافقين الذين لا يذكرون الله إلا قليلا، فهم يقولون (لا إله إلا الله) بل ويشهدون أن محمدا رسول الله، ومع ذلك فهم في الدرك الأسفل من النار، خالدين فيها أبد الآبدين.

وهذه الكلمة قائمة على معنيين أساسيين هما ركناها، وهما : نفي جميع ما يعبد من دون الله تعالى كائنا من كان، وإثبات العبادة لله تعالى وحده.

فمن حقق معنى دون الآخر فلا حظ له بها.

ولذلك، فإن الذين يجعلون مع الله تعالى آلهة أخرى بدعائهم والتوكل عليهم وجعلهم وسائط بينهم وبين الله تعالى في قضاء حوائجهم لم يحققوا معنى هذه الكلمة، فلا حظ لهم بها وإن تلفظوا بها ألف مرة.

ولقد وقع الإجماع من الصحابة وغيرهم على تكفير أناس لم يزالوا

ينطقون بهذه الكلمة إلا أنهم وقعوا فيما يناقضها.

وللشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في هذا المعنى كلام أنقله بطوله ؛ لأن فيه بيانا شافيا - بإذن الله تعالى ـ، يقول : (ويقال أيضاً : هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوا بني حنيفة ؛ وقد أسلموا مع النبي ﷺ، وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويؤذنون ويصلون.

فإن قال إنهم يقولون : إن مسيلمة نبي.

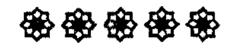
فقل : هذا هو المطلوب، إذا كان من رفع رجلا إلى رتبة النبي ﷺ كفر وحل ماله ودمه، ولم تنفعه الشهادتان ولا الصلاة، فكيف بمن رفع شمسان أو يوسف ؟ أو صحابياً أو نبياً إلى مرتبة جبار السموات والأرض، سبحان الله ما أعظم شأنه ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝٥٩﴾ [الرُّوم: ٥٩].

ويقال أيضاً : الذين حرقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنار كلهم يدّعون الإسلام، وهم من أصحاب علي، وتعلموا العلم من الصحابة، ولكن اعتقدوا في علي مثل الاعتقاد في يوسف وشمسان وأمثالهما، فكيف أجمع الصحابة على قتلهم وكفرهم ؟ أتظنون أن الصحابة يكفرون المسلمين ؟ أم تظنون أن الاعتقاد في تاج وأمثاله لا يضر، والاعتقاد في علي بن أبي طالب يكفّر.

ويقال أيضاً : بنو عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر في زمان بني العباس كلهم يشهدون أن "لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله" ويدعون الإسلام ؛ ويصلون الجمعة والجماعة، فلما أظهروا

مخالفة الشريعة في أشياء دون ما نحن فيه أجمع العلماء على كفرهم وقتالهم، وأن بلادهم بلاد حرب، وغزاهم المسلمون حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين . . .)[١].

هذا جملة ما قد يتمسك به المبتدعة من شبهات في نفيهم وقوع الشرك في الأمة، الذي جعلوه مطية إلى تقرير ما يقع عند قبور الأولياء وغير الأولياء من دعوات واستغاثات بحجة أن هؤلاء المستغيثين من الأمة، والأمة لا شرك يقع فيها .



(١) كشف الشبهات ص ٣٩-٤٣.



الباب الثالث

شبهاتهم في أنواع من الشرك الأكبر

الفصل الأول

الدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله

- تمهيد:
- المبحث الأول: مذهب أهل السنة في الدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله.
- المبحث الثاني: مذهب المبتدعة في الدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله.
- المبحث الثالث: شبهات المبتدعة في تجويز دعاء الأموات والاستغاثة بهم.

الفصل الأول

الدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله

تمهيد في بيان المراد بالدعاء والاستغاثة والاستعانة في هذا الفصل :

الاستغاثة : طلب الغوث، وهو : النصرة وكشف الشدة[(١)].

جاء في تاج العروس أنها : (طلب العون وهو التخليص من الشدة والنقمة، والعون على الفكاك والشدائد)[(٢)] .

ومنه قول الله تعالى : ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝٩﴾ [الأنفال : ٩].

والاستعانة : طلب العون، وهي شاملة لمعنى الاستغاثة[(٣)]، إلا أن الاستغاثة مستعملة في حال الشدة والكرب - كما سبق في تعريف الراغب -، أما الاستعانة فهي أعم من ذلك.

وفي " لسان العرب " : (قال الليث : كل شيء أعانك فهو عون لك كالصوم عون على العبادة)[(٤)].

ولذلك فإن الاستغاثة تكون بالنداء والاستصراخ، كما قال في اللسان : (وغوّث الرجل واستغاث : صاح واغوثاه)[(٥)].

---

(١) المفردات للراغب الأصفهاني ص ٦١٧.
(٢) تاج العروس للزبيدي ٥/ ٢١٤.
(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٣/ ٣٩٢.
(٤) لسان العرب ١٣/ ٢٩٩.
(٥) لسان العرب ٢/ ١٧٤.

وجاء في معنى الاستصراخ بأنه الاستغاثة[١].

أما الاستعانة فتكون بالنداء وغيره، كما في قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة).

والدعاء: مصدر دعا يدعو، ويأتي في اللغة على معان منها:

١- النداء، فتقول: دعوت فلانا وبفلان: ناديته وصحت به، قال الراغب: (الدعاء كالنداء، إلا أن النداء قد يقال بيا أو أيا، ونحو ذلك من غير أن يضم إليه الاسم، والدعاء لا يكاد يقال إلا إذا كان معه الاسم، نحو: يا فلان)[٢].

٢- التسمية، ومنه قوله تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا دُعَاءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النُّور: ٦٣][٣].

٣- الندب. قال في لسان العرب: (ودعا الميت: ندبه، كأنه ناداه)[٤].

٤- السؤال، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ [البَقَرَة: ٦٨][٥].

٥- الحث على فعل الشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِيٓ إِلَيْهِ﴾ [يُوسُف: ٣٣]، وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [يُونس: ٢٥]، وقوله تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ مَا لِيٓ أَدْعُوكُمْ

(١) النهاية لابن الأثير ٣/ ٢١، لسان العرب ٢/ ٢٢.
(٢) المفردات ٣٥١. وانظر: لسان العرب ١٤/ ١٥٨.
(٣) المفردات ص ٣١٥.
(٤) اللسان ١٤/ ٢٥٩
(٥) المفردات ٣١٥.

﴿إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدۡعُونَنِيٓ إِلَى ٱلنَّارِ ﴿٤١﴾﴾ [غافر: ٤١][(١)].

الطلب وسؤال الحاجات، وهو أكثره إطلاقا في كتاب الله تعالى، فما كان من أمر بدعاء الله تعالى ونهي عن دعاء غيره سبحانه وتعالى فهو منصرف إلى هذا المعنى.

قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله في بيان معنى دعاء الله تعالى: (ومعنى الدعاء: استدعاء الرب - عز وجل - العناية، واستمداده المعونة، وحقيقته إظهار الافتقار إليه والتبرؤ من الحول والقوة، وهو سمة العبودية، واستشعار الذلة البشرية، وفيه معنى الثناء على الله عز وجل، وإضافة الجود والكرم إليه)[(٢)].

ويدخل في هذا المعنى ما كان لازما له من الثناء على الله تعالى وتحقيق عبادته؛ إذ هي أسباب تقتضي حصول المطالب.

وبذلك كان الدعاء هو العبادة كما أخبر بذلك النبي ﷺ[(٣)].

يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله: (اعلم أن أصل الدعاء في اللغة: الطلب؛ فهو استدعاء لما يطلبه الداعي ويؤثر حصوله، فتارة يكون الدعاء بالسؤال من الله عز وجل والابتهال إليه كقول الداعي: اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني، وتارة يكون بالإتيان بالأسباب التي تقتضي حصول المطالب وهو الاشتغال بطاعة الله وذكره وما يجب من عبده أن

---

(١) المفردات ٣١٥.

(٢) شأن الدعاء ص ٤.

(٣) رواه أبو داود في الصلاة - باب الدعاء - رقم ١٤٧٩، والترمذي في التفسير - باب ومن سورة البقرة - رقم ٢٩٦٩، وابن ماجه في الدعاء - باب فضل الدعاء - رقم ٣٨٢٨، وأحمد ٤/٢٦٧. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

يفعله، وهذا هو حقيقة الإيمان)[١] .

وهذا المعنى للدعاء شامل لمعنى الاستغاثة والاستعانة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (والداعي يطلب أحد شيئين، إما حصول منفعة أو دفع مضرة، فالاستعاذة والاستجارة والاستغاثة كلها من نوع الدعاء والطلب)[٢].

والكلام في هذا الفصل هو عن هذا المعنى من الدعاء ؛ إذ أن أظهر المخالفات في توحيد العبادة هي دعاء غير الله تعالى بأن يتوجه إلى غيره من أصنام وأفلاك وأموات وملك وجان ونحو ذلك بالسؤال والطلب والاستغاثة والاستعانة وما في معنى ذلك مما هو عبادة لا ينبغي صرفها لغير الله تعالى.

والأصل في الدعاء والاستغاثة والاستعانة أن لا يصرف شيء من ذلك إلا إلى الله تعالى ؛ لأنه لا مغيث ولا معين على الإطلاق إلا هو سبحانه.

لكن يخرج من هذا المعنى ما كان سببا مباحا لم ينه عنه الشارع، ولم يعده من أنواع الشرك، كالاستغاثة والاستعانة بالحي الحاضر على ما يقدر عليه، فهذه من الأسباب التي جعلها الله تعالى بين العباد يتخذ فيها بعضهم بعضا سخريا.

ومن ذلك ما حكاه الله تعالى عن موسى عليه الصلاة والسلام :

---

(١) فتح الباري لابن رجب ١/ ٢٠.
(٢) الاستغاثة في الرد على البكري ٢/ ٤٥٢.

﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥].

وكذلك ما أمر به سبحانه من التعاون على البر والتقوى كما في قوله: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ [الأنفال: ٧٢].

أما مالم يكن كذلك فيبقى على الأصل، كسؤال الأموات والاستغاثة بهم، أو سؤال الأحياء ما هو من خصائص الربوبية كغفران الذنوب، وهداية القلوب، وشفاء الأمراض، ونحو ذلك[(١)].

إلا أن كثيرا من المبتدعة خلطوا بين الأمرين، وجعلوا الاستغاثة بالميت معنى مشابها للاستغاثة بالحي الحاضر على ما يقدر عليه، مع أن المفارقة بين الأمرين ظاهرة عقلا ونقلا - كما سيأتي بيانه في الجواب على هذه الشبهة لهم -.

فالمعنى الدال على الشرك لا يشتبه مع ما ليس كذلك؛ إذ أن التوحيد والشرك هما أظهر المعاني دلالة في الكتاب والسنة، وكذلك العقل والفطرة؛ حيث إنهما مدار المنازعة بين الرسل وأعدائهم.

ولقد كان الناس - في أزمان الرسالات - يستغيث ويستعين بعضهم ببعض فيما هو مقدور لهم، فما نهاهم الرسل عليهم الصلاة والسلام عن ذلك، وما حكموا عليهم بشرك ولا كفر به.

بينما حكموا على الذين كانوا يستغيثون بالأموات أو الغائبين بالشرك، كالمستغيثين بعيسى وعزير والملائكة عليهم الصلاة والسلام،

---

(١) انظر: الاستغاثة في الرد على البكري لابن تيمية ١/ ٣٠٠.

والمستغيثين بالأحجار والأشجار والأفلاك وما شابه ذلك.

ولقد جاء عن جمع من السلف - منهم ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم - في معنى قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾﴾ [الإسراء: ٥٦] أن المراد بذلك عزير والمسيح والملائكة والجن والشمس والقمر.

فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان ناس من الإنس يعبدون ناسا من الجن، فأسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم[١].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما - بروايات عدة - أنهم عيسى بن مريم وأمه وعزير والملائكة والشمس والقمر[٢].

وهذا يدل دلالة ظاهرة على الفرق بين سؤال الحي الحاضر ما يقدر عليه وأنه لا يدخل في معنى الشرك، وبين سؤال الأموات والغائبين، وكذلك سؤال الحي ما لا ينبغي طلبه إلا من الله تعالى كغفران الذنوب وإنزال الغيث ونحو ذلك.

فسؤال الأموات والغائبين والاستغاثة بهم كل هذا من أنواع الشرك التي جاءت الرسل عليهم الصلاة والسلام بمحاربتها والتحذير منها.

وفي حكم ذلك سؤال الحي الحاضر ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى.

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير - باب ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ - رقم ٤٧١٤، ومسلم في التفسير - باب في قولقوله تعالى ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ - رقم ٣٠٣٠.

(٢) روى ذلك كله ابن جرير بسنده في تفسيره ٩/ ١٥/ ١٠٥-١٠٦.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان ذلك : (فالاستغاثة المنفية نوعان : أحدهما : الاستغاثة بالميت مطلقا في كل شيء.

والثاني : الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الخالق، فليس لأحد أن يسأل غير الله ما لا يقدر عليه إلا الله لا نبيا ولا غيره، ولا يستغيث بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الخالق، وليس لأحد أن يسأل ميتا، أو يستغيث به في شيء من الأشياء، سواء كان نبياً أو غيره)[1] .

ويقول الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي رحمه الله : (والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة العادية من الأمور الحسية في قتال أو إدراك عدو أو سبع أو نحوه، كقولهم : يا لزيد، يا للمسلمين، بحسب الأفعال الظاهرة بالفعل.

وأما الاستغاثة بالقوة التأثيرية أو في الأمور المعنوية من الشدائد، كالمرض وخوف الغرق والضيق والفقر وطلب الرزق ونحوه فمن خصائص الله تعالى، لا يطلب فيها غيره)[2] .

إذاً : فموضوع الكلام في هذا الفصل هو ما دل على المعنى الشركي من السؤال والطلب والاستغاثة والاستعانة، وهو سؤال الأموات أو الغائبين والاستغاثة بهم أو الاستغاثة بالحي الحاضر على ما لايقدر عليه إلا الله تعالى.

أما سؤال الحي الحاضر ما يقدر عليه فليس محل كلام هنا ؛ لأنه - كما تقدم - ليس من معاني الشرك.

---

(١) الاستغاثة ١/٣٥٩-٣٦٠.

(٢) سيف الله على من كذب على أولياء الله ص ٤٠.

ولما كان الأغلب الأعم في حال المخالفين في توحيد العبادة هو سؤال الأموات والاستغاثة بهم وإنزال الحاجات عندهم، فسيكون أغلب الكلام والمناقشة في هذا المعنى، أما غيره المشترك معه في الحكم فهو داخل في ذلك ضمناً أو لزوماً.



المبحث الأول

مذهب أهل السنة في الدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله

لما كانت عبادة الله تعالى وحده هي حكمة خلق الثقلين، وأساس دعوة الأنبياء والمرسلين، فإن دلائلها أظهر في المعنى وأبلغ في الحجة، ولا ينازع فيها إلا من أعماه هواه وغلبت عليه شقوته.

والدعاء هو أساس العبادة ومخها، بل هو العبادة بعينها باعتبار الحال واعتبار المآل؛ ولذلك فإن دلائله أظهر الدلائل وأجلاها.

وبناء على ذلك فالشرك في الدعاء هو أعظم الشرك وأظهره، ولقد كان أكثر شرك المشركين هو في دعائهم غير الله تعالى من الأموات والغائبين والجمادات.

ولذلك فإن الأمر بدعاء الله وحده دون ما سواه هو أول دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام، فبينوا ذلك بأوضح البيان وأبلغ الحجة، فلم يبق للمشركين أي مستمسك لما هم عليه من دعاء غير الله تعالى.

ومذهب أهل السنة في ذلك هو تلك الطريقة البينة الظاهرة التي أبانها المرسلون عليهم الصلاة والسلام - وفي مقدمتهم أفضلهم وخاتمهم ﷺ - وهي: أن الدعاء حق من حقوق الألوهية لا يصرف إلا إلى الله تعالى، وأن صرف شيء منه لغيره سبحانه شرك مخرج من ملة الإسلام.

ويدخل في ذلك الاستغاثة والاستعانة في غير ما جعله الله تعالى

سببا مباحا بين العباد، كالاستغاثة بالأموات والغائبين، والاستغاثة بالحي الحاضر فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى.

فكل ذلك من أنواع الشرك الذي أُرسل الرسل وأُنزلت الكتب لمحاربته.

وعلى هذا المعنى دلت أقوال سلف الأُمة وأفعالهم، ولم ينقل عن أحد منهم أنه دعا النبي ﷺ في قبره أو استغاث به فضلا عن أن يستغيث بغيره.

ولقد كان الصحابة رضوان الله عليهم تصيبهم الشدائد وتنزل بهم الفتن، فما لجئوا يوما إلى القبر الشريف يستغيثون ويتوسلون، بل كان دأبهم ما تركهم عليه نبيهم ﷺ من دعاء الله تعالى والاستعانة به وحده.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان ذلك : (سؤال الميت والغائب نبيا كان أو غيره من المحرمات المنكرة باتفاق أئمة المسلمين، لم يأمر الله به ولا رسوله، ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا استحسنه أحد من أئمة المسلمين، وهذا يعلم بالاضطرار من دين المسلمين، فإن أحدا منهم ما كان يقول إذا نزلت به ترة أو نزلت به حاجة لميت : ياسيدي فلان أنا في حسبك، أو اقض حاجتي ! كما يقوله بعض هؤلاء المشركين لمن يدعونهم من الموتى والغائبين، ولا أحدا من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ بعد موته ولا بغيره من الأنبياء لا عند قبورهم ولا إذا بعدوا عنها، وقد كانوا يقفون تلك المواقف العظام في مقابلة المشركين في القتال، ويشتد البأس بهم ويظنون الظنون، ومع هذا لم يستغث أحد منهم بنبي ولا

غيره من المخلوقين)[١].

ويقول أبو الوفاء ابن عقيل رحمه الله في بيان أن دعاء الأموات والاستغاثة بهم هو من الأمور الشركية التي أحدثها الجهال والطغام: (لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام، عدلوا عن أوضاع الشرع إلى أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم . . .

قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران، وتقبيلها وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا)[٢].

فالاستغاثة بالأموات ونحوهم هو الدين الذي كان عليه المشركون، ولا حظّ في الإسلام لمن كان على ذلك، وهذا محل إجماع بين أهل السنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنوب، وهداية القلوب، وتفريج الكربات، وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين)[٣].

---

(١) الاستغاثة ١/ ٣٣١.

(٢) انظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٤٥٥، اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ٢/ ٦١١، إغاثة اللهفان لابن القيم ١/ ١٣٣.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١/ ١٢٤. وانظر في نقل الإجماع عنه: الإقناع للحجاوي - تحقيق د. عبدالله التركي ٤/ ٢٨٥.

.. إلى أن قال : (والمقصود هنا أن من أثبت وسائط بين الله وخلقه كالوسائط تكون بين الملوك والرعية فهو مشرك، بل هذا دين المشركين عبدة الأوثان، كانوا يقولون : إنها تماثيل الأنبياء والصالحين، وإنها وسائل يتقربون بها إلى الله تعالى. وهو من الشرك الذي أنكره الله تعالى على النصارى حيث قال : ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١])[١].

ويقول الشيخ محيي الدين محمد البركوي الحنفي رحمه الله - في الكلام على ما يكون عند القبور من بدع، ومنها الاستعانة بالميت في قضاء الحاجات - : (وأما الزيارة البدعية فهي زيارة القبور لأجل الصلاة عندها، والطواف بها، وتقبيلها واستلامها، وتعفير الخدود عليها، وأخذ ترابها، ودعاء أصحابها والاستعانة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية والولد وقضاء الديون وتفريج الكربات وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من الحاجات التي كان عباد الأوثان يسألونها من أوثانهم، فليس شيء من ذلك مشروعا باتفاق أئمة المسلمين ؛ إذ لم يفعله رسول الله ﷺ ولا أحد من الصحابة والتابعين، وسائر أئمة الدين، بل أصل هذه الزيارة البدعية الشركية مأخوذة عن عباد الأصنام)[٢].

ويقول الشيخ سليمان بن عبدالله رحمه الله : (اعلم أن العلماء أجمعوا على أن من صرف شيئا من نوعي الدعاء - أي دعاء العبادة ودعاء المسألة - لغير الله فهو مشرك، ولو قال : لا إله إلا الله محمد رسول

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١/ ١٣٥.
(٢) زيارة القبور الشرعية والشركية ص ٢٨.

الله، وصلى وصام، إذ شرط الإسلام مع التلفظ بالشهادتين أن لا يعبد إلا الله، فمن أتى بالشهادتين وعبد غير الله، فما أتى بهما حقيقة وإن تلفظ بهما، كاليهود الذين يقولون لا إله إلا الله، وهم مشركون)[(١)] .

والدلائل على أن الدعاء حق خالص لله تعالى لا يجوز صرفه لغيره، وأن الاستغاثة والاستعانة بالأموات والغائبين والجمادات من أنواع الشرك الظاهر، كثيرة ومتنوعة، ومن ذلك :

أولا : أن الدعاء هو أصل العبادة وأساسها وأفضلها، ويدل لذلك ما ثبت في السنن من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : **(الدعاء هو العبادة)**، ثم قرأ : ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [غافر: ٦٠][(٢)] .

وروى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا : **(أفضل العبادة الدعاء)**، وقرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠][(٣)] .

وفي سنن الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : **(ليس شيء أكرم على الله من الدعاء)**[(٤)] .

ولقد سمى الله تعالى الدعاء عبادة، كما في الآية السابقة، وقد

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٢٢٧.

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٥٩، الحاشية (٣).

(٣) الحاكم في المستدرك ١/ ٦٦٧ وصحح إسناده ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة - رقم ١٥٧٩.

(٤) رواه الترمذي في الدعوات - باب ما جاء في فضل الدعاء - رقم ٣٣٧، وابن ماجه في الدعاء - باب فضل الدعاء - رقم ٣٨٢٩، وأحمد في المسند ٢/ ٣٦٢.

تلاها النبي ﷺ مبينا أن الدعاء هو العبادة.

وقال تعالى عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام في براءته من قومه وما يعبدون: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُوا۟ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٩﴾﴾ [مريم: ٤٨-٤٩].

فسمى دعاءهم لآلهتهم عبادة لها، مما يدل على أن أظهر أنواع العبادة هو الدعاء.

فلما كان الدعاء بهذه المنزلة من العبادة، والعبادة حق خالص لله تعالى، فإنه - أعني الدعاء - حق من حقوق الألوهية، وصرفه لغير الله تعالى شرك بيّن.

يقول الإمام الشوكاني رحمه الله: (فاعلم أن الدعاء نوع من أنواع العبادة المطلوبة من العباد، ولو لم يكن في الكتاب العزيز إلا مجرد طلبه لكان ذلك مفيدا للمطلوب، أعني كونه من العبادة، قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الأعراف: ٥٥] ... فكيف إذا انضم إلى ذلك النهي عن دعاء غير الله سبحانه، قال تعالى: ﴿...فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن: ١٨] ... فكيف إذا صرح القرآن بأن الدعاء عبادة تصريحا لا يبقى عنده ريب لمرتاب، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى﴾ [غافر: ٦٠] الآية)[1].

(١) رسالة في وجوب توحيد الله عز وجل ص ٥٥-٥٦.

فالدعاء هو أعظم العبادة، وهو أحبها إلى الله تعالى، لذلك فإنه سبحانه يرضى من عباده أن يدعوه ويسألوه، ويغضب على من يترك سؤاله، كما في الحديث عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (من لم يسأل الله يغضب عليه)[١]، وفي لفظ: (من لم يدع الله غضب عليه)[٢].

ومن رحمته سبحانه وتعالى أنه ينزل إلى السماء الدنيا كل ليلة، ويقول - وهو الغني عن عباده - : (من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له)[٣].

فإذا تأمل العبد هذه المعاني، هل يلتجئ إلى أحد غير الله.؟ وهل ينزل حوائجه بغير بابه؟

فربنا الرحمن سبحانه قد فتح لعباده أبواب الدعاء وحببه إليهم ورغبه لهم، وهو سبحانه الغني عنهم، فما من عبادة إلا وهي متضمنة لذكر ودعاء؛ ليظل القلب معلقاً بالله تعالى، مفتقرا إليه، منزلا حوائجه عند بابه، قاصرا عبوديته لربه، حافظاً لها أن تلتفت إلى أحد سواه.

ثانيا: النصوص الكثيرة الآمرة بإفراد الله تعالى بالدعاء والناهية عن دعاء غيره، وقد جاء هذا المعنى في كتاب الله تعالى في نحو ثلاثمائة

---

(١) رواه الترمذي في الدعوات - باب من لم يسأل الله يغضب عليه - رقم ٣٣٧٣.

(٢) رواه أحمد في المسند ٢/ ٤٤٣، وابن ماجه في الدعاء - باب فضل الدعاء - رقم ٣٨٢٧.

(٣) رواه البخاري في الجمعة - باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل - رقم ١١٤٥، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها - باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل - رقم ٧٥٨.

موضع[١].

وهذا المعنى جاء مطردا في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، لم يتخلف عنه في أي لفظ من ألفاظهما.

ومن ذلك : قوله تعالى : ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] وقوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وقوله تعالى : ﴿هُوَ ٱلْحَىُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [غافر: ٦٥].

وقوله تعالى : ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن: ١٨].

وقوله تعالى ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨].

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦].

ولقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ بأن يقصر سؤاله ورغبته عليه وحده، وذلك في قوله تعالى : ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ﴿٨﴾﴾ [الشرح: ٨].

قال ابن جرير رحمه الله : (يقول تعالى ذكره : "وإلى ربك" يا محمد فاجعل رغبتك، دون من سواه من خلقه، إذ كان هؤلاء المشركون من

(١) انظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية (رسالة منسوبة إلى الشيخ محمد بن سلطان) ٩/ ٤١٨.

قومك قد جعلوا رغبتهم في حاجاتهم إلى الآلهة والأنداد)[١] .

ولقد كان النبي ﷺ يوصي أصحابه بذلك، بأن يسألوا الله تعالى وحده، كما في وصيته لابن عباس رضي الله عنهما وهو غلام، حيث قال له : (**يا غلام إني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله ..**) الحديث[٢].

وهذا أمر بأن يخلص الدعاء لله تعالى وحده (لأن السؤال فيه إظهار الذل من السائل والمسكنة والحاجة والافتقار، وفيه الاعتراف بقدرة المسؤول عن دفع الضرر ونيل المطلوب وجلب المنافع ودرء المضار، ولا يصلح الذل والافتقار إلا لله وحده ؛ لأنه حقيقة العبادة)[٣].

ولقد جاء رجل من بلهجيم إلى النبي ﷺ يسأله عما يدعو إليه، فأجابه بما يتضمن ترسيخ معنى الإلتجاء إلى الله تعالى وحده في الدعاء، وطلب الحاجات منه ؛ إذ أنه بيده ملكوت كل شيء، فقال ﷺ : (**أدعو إلى الله وحده الذي إن مسك ضر فدعوته كشف عنك والذي إن ضللت بأرض قفر دعوته رد عليك والذي إن أصابتك سنة فدعوته انبت عليك**)[٤].

بل لقد كان عليه الصلاة والسلام يحمل أصحابه على ترك سؤال

---

(١) جامع البيان ١٥/ ٣٠/ ٢٣٧.

(٢) رواه الترمذي في صفة القيامة والرقائق والورع - رقم ٢٥١٦، وأحمد في المسند ١/ ٢٩٣. وقال الترمذي : حديث حسن صحيح.

(٣) جامع العلوم والحكم لابن رجب ١/ ٤٨١.

(٤) رواه أحمد في المسند ٥/ ٦٣-٦٤.

الناس مطلقا بما هو ليس بشرك، فكيف إذا كان سؤالا مطابقا لحال المشركين ؟!

فعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال : (**يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، كالذي يأكل ولا يشبع، اليد العليا خير من اليد السفلى**)[١].

وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال : (**ألا تبايعون رسول الله**)، وكنا حديثي عهد ببيعة، فقلنا : قد بايعناك يا رسول الله. ثم قال : (**ألا تبايعون رسول الله**)، فقلنا : قد بايعناك يا رسول الله. ثم قال : (**ألا تبايعون رسول الله**) قال : فبسطنا أيدينا، وقلنا : قد بايعناك يا رسول الله، فعلام نبايعك ؟ قال : (**على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا والصلوات الخمس وتطيعوا - وأسر كلمة خفية - ولا تسألوا الناس شيئا**). فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحدا يناوله إياه[٢].

---

(١) رواه البخاري في الزكاة - باب الاستعفاف عن المسألة - رقم ١٤٧٢، ومسلم في الزكاة - باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى - رقم ١٠٣٥.

(٢) رواه مسلم في الزكاة - باب كراهة المسألة للناس - رقم ١٤٣، ووأبو داود في الزكاة - باب كراهة المسألة - رقم ١٦٤٢، والنسائي في الصلاة - باب البيعة على الصلوات الخمس - رقم ٤٦٠، وابن ماجه في الجهاد - باب البيعة - رقم ٢٨٦٧.

وعن قبيصة بن مخارق الهلالي رضي الله عنه قال: تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها فقال: (**أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها**). قال: ثم قال: (**يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش، فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتا**)[١].

وفي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: (**ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم**)[٢].

وفي السنن من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش أو خدوش أو كدوح**)[٣].

---

(١) رواه مسلم في الزكاة - باب من تحل له المسألة - رقم ١٠٤٤، وأبو داود في الزكاة - باب ما تجوز فيه المسألة - رقم ١٦٤٠، والنسائي في الزكاة - باب الصدقة لمن تحمل بحمالة - رقم ٢٥٨٠، وأحمد ٣/ ٤٧٧.

(٢) رواه البخاري في الزكاة - باب من سأل الناس تكثرا - رقم ١٤٧٥، ومسلم في الزكاة - باب كراهة المسألة للناس - رقم ١٠٤٠.

(٣) رواه الترمذي في الزكاة - باب من تحل له الزكاة - رقم ٦٥٠، وأبو داود في الزكاة - باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى - رقم ١٦٢٦، والنسائي في الزكاة - باب حد الغنى - رقم ٢٥٩٢، وابن ماجه في الزكاة - باب من سأل عن ظهر غنى - رقم ١٨٤٠، وأحمد ١/ ٣٨٨.

وكان النبي ﷺ يعطي من سأله، ولكن من لم يسأله أحب إليه، كما قال عليه الصلاة والسلام: (**من استعف يعفه الله، ومن استغنى يغنه الله، ومن سألَنا إما أن نبذل له، وإما أن نواسيه، ومن يستعف عنا أو يستغني أحب إلينا ممن سألنا**)(١).

وفي المسند من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (**وإن أحدهم ليسألني المسألة فأعطيها إياه فيخرج بها متأبطها وما هي لهم إلا نار**). قال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله فلم تعطيهم؟ قال: (**إنهم يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل**)(٢).

ففي هذا دلالة ظاهرة على أن ترك سؤال المخلوقين هو الأفضل مطلقا، وأن العبد يجب عليه أن يتوجه بالسؤال إلى الله وحده، هذا في الأمور التي لا تصل إلى حد الشرك، فكيف بسؤال الأموات والغائبين وإنزال الحوائج على أبواب قبورهم كما كان يفعله أهل الجاهلية الأولى ؟!.

ثالثا: أن دعاء الله وحده والاستغاثة به دون من سواه في كشف الضر هي طريقة الأنبياء والمرسلين التي وصفهم الله تعالى بها، وأثنى بها عليهم، فلم يعرف عن أحد منهم التجاؤه إلى قبر نبي قبله يسأله ويستغيث به بحجة الشفاعة وطلب القربى.

---

(١) رواه أحمد في المسند ٣/ ٤٤، وابن أبي شيبة في المصنف ٣/ ٢١١، والطيالسي ٢٢١١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار ٢/ ١٦، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٠٣، والبيهقي في شعب الإيمان ٣٥٠٤.

(٢) رواه أحمد ٣/ ١٦، وابن حبان ٣٤١٢ و ٣٤١٤، والحاكم ١/ ١٠٩ وقال: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

بل كانوا كلهم ذوي التجاء إلى الله تعالى وحده، لا إلى نبي ولا إلى ملك ولا غير ذلك.

وأدلة ذلك لا تكاد تحصى كثرة.

فهذا نوح عليه الصلاة والسلام يصيبه الضر من قومه فيلجأ إلى ربه وحده بالدعاء، كما قال تعالى عنه: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ﴾ [الأنبياء: ٧٦].

وهذا هود عليه الصلاة والسلام يلجأ إلى ربه سبحانه وحده حين كذبه قومه، كما قال تعالى عنه: ﴿قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓا۟ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِۦ ۖ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾ إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُم ۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٦﴾﴾ [هود: ٥٤-٥٦].

وهذا إبراهيم عليه الصلاة والسلام، يذكر الله تعالى مناجاته لربه بعد مجادلة قومه: ﴿رَبِّ هَبْ لِى حُكْمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٣﴾ وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْءَاخِرِينَ ﴿٨٤﴾ وَٱجْعَلْنِى مِن وَرَثَةِ جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨٥﴾ وَٱغْفِرْ لِأَبِىٓ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٨٦﴾ وَلَا تُخْزِنِى يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴿٨٧﴾ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ [الشعراء: ٨٣-٨٩].

ويناجي ربه حيث ترك أهله في وادي مكة: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾ رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [إبراهيم: ٣٥-٣٧].

وهذا أيوب عليه الصلاة والسلام لما أصابه الضر، قال الله تعالى عنه: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَٰبِدِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [الأنبياء: ٨٣-٨٤].

ويونس عليه الصلاة والسلام لما التقمه الحوت رفع السؤال والحاجة إلى الله تعالى وحده، كما قال تعالى عنه: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: ٨٧-٨٨].

وقص تعالى في ذلك عن زكريا عليه الصلاة والسلام فقال: ﴿وَزَكَرِيَّآ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ رَبِّ لَا تَذَرْنِى فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَوَهَبْنَا لَهُۥ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الأنبياء: ٨٩-٩٠].

وبيان ذلك عن أنبياء الله تعالى لا يكاد يحصى؛ إذ أن هذا المعنى هو حياتهم ودعوتهم وجهادهم.

أما نبينا ﷺ - بأبي هو وأمي - فقد كان كثير الدعاء لربه، كثير التضرع بين يديه، حاله كما أثنى عليه ربه سبحانه وتعالى بقوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ﴾ [الفتح: ٢٩].

وكان عليه الصلاة والسلام إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة[١] - سُنة الأنبياء السابقين[٢] -؛ لما فيها من اللجأ والتضرع بين يدي الله تعالى.

فكان قاصرا رغبته إلى ربه تعالى، كما أمره بذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب ۝٨﴾ [الشرح: ٨].

فهذه السيرة المباركة لأنبياء الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام، المطردة على معنى واحد في الدعاء والاستغاثة وهو إخلاص ذلك لله تعالى وحده دون من سواه، ولم ينقل فيها أن أحدهم دعا ملكا أو التجأ إلى صاحب قبر، إن فيها لدلالة بينة ظاهرة على أن الدعاء حق خالص لله تعالى، لا ينبغي صرفه لغيره تعالى.

وعلى هذه السيرة المباركة سار أصحاب النبي ﷺ، توحيدا وإخلاصا لله تعالى في جميع أنواع العبادة، وأساسها الدعاء.

فلم يكونوا يأتون إلى قبر النبي ﷺ فيسألونه الحاجات وتفريج الكربات، فضلا عن أن يأتوا إلى قبر غيره، رغم ما وقع في زمنهم من فتن وابتلاءات.

ذلك أنهم وعوا معاني الرسالة، وأدركوا مقاصدها، فلم يزاحم فهمهم لها شرك ولا اشتباه، فكانوا نبراسا هاديا، يضيء السبيل لكل

---

(١) رواه أبو داود في الصلاة - باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل - رقم ١٣١٩، وأحمد ٥/ ٣٨٨.

(٢) كما في قوله ﷺ عن نبي من الأنبياء: **(فقام إلى صلاته، وكانوا يفزعون إذا فزعوا إلى الصلاة)**. رواه أحمد ٤/ ٣٣٣، وابن أبي شيبة ١٠/ ٣١٩ والبيهقي في السنن ٩/ ٥٩.

سالك موحد.

فرضي الله عنهم وأرضاهم، وجزاهم عن أُمة الإسلام أفضل الجزاء وأوفاه.

رابعا : النصوص الكثيرة التي تبين ضلال من يدعو من دون الله تعالى من لا يستجيب له، وأن المشركين لا ينالون من دعاء آلهتهم إلا الحسرة والندم وأسوأ العاقبة، مما يدل على أن الدعاء لا ينبغي صرفه إلا لله تعالى.

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ﴿١٤﴾﴾ [الرّعد: ١٤].

قال الإمام ابن جرير رحمه الله : (وقوله: ﴿لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ﴾، يقول : لا تجيب هذه الآلهة التي يدعوها هؤلاء المشركون آلهة بشيء يريدونه من نفع أو دفع ضرّ. إلَّا كباسطِ كَفَّيْهِ إلى الماءِ. يقول: لا ينفع داعي الآلهة دعاؤه إياها إلَّا كما ينفع باسطَ كفيه إلى الماء، بسطُه إياهما إليه من غير أن يرفعه إليه في إناء، ولكن ليرتفع إليه بدعائه إياه وإشارته إليه وقبضه عليه. والعرب تضرب لمن سعى فيما لا يدركه مثلاً بالقابض على الماء. قال بعضهم :

فإنّي وَإيّاكُمْ وَشَوْقا إلَيْكُمُ ... كقابِضِ ماءٍ لَمْ تَسِقْه أنامِلُهْ

يعني بذلك: أنه ليس في يده من ذلك إلَّا كما في يد القابض على الماء، لأن القابض على الماء لا شيء في يده).

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا

يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴿٦﴾﴾ [الأحقاف: ٥-٦].

وقوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُوا۟ لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا ۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾﴾ [مريم: ٨١-٨٢].

وقوله تعالى في مجادلة الخليل عليه الصلاة والسلام قومه: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١٧﴾﴾ [العنكبوت: ١٧].

ومن ذلك - أيضا - قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبإ: ٢٢-٢٣] الآية.

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: (فالمشرك إنما يتخذ معبوده لما يعتقد أنه يحصل له به من النفع، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع: إما مالك لما يريده عابده منه، فإن لم يكن مالكا كان شريكا للمالك، فإن لم يكن شريكا له كان معينا له وظهيرا، فإن لم يكن معينا ولا ظهيرا كان شفيعا عنده، فنفى سبحانه المراتب الأربع نفيا مترتبا متنقلا من الأعلى إلى ما دونه فنفى الملك والشركة والمظاهرة والشفاعة التي يظنها المشرك وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك وهي الشفاعة بإذنه، فكفى بهذه الآية نورا وبرهانا ونجاة وتجريدا للتوحيد وقطعا لأصول الشرك ومواده لمن عقلها. والقرآن مملوء من أمثالها ونظائرها

ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته وتضمنه له، ويظنونه في نوع وفي قوم قد خلوا من قبل ولم يعقبوا وارثا، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن)[١].

والآيات في هذا المعنى كثيرة جدا، فمن تأملها ووقف عندها فإنه يدرك صريح المعنى الدالة عليه من النهي عن دعاء غير الله تعالى، وأن دعاء الأموات ومن في حكمهم هو من هذا الباب الذي ذم الله تعالى أهله وأوعدهم أشد العذاب.

خامسا: أن أصل شرك المشركين هو دعاء الأموات وطلب الشفاعة منهم عند الله تعالى.

ولقد تقدم الكلام على بدء الشرك في البشرية وأنه كان في قوم نوح عليه الصلاة والسلام، وأن سبب ذلك هو الغلو في الصالحين، فصيروا قبورهم مساجد يستغيثون فيها بأصحابها، ويلجئون إليهم في حاجاتهم.

فأصل عبادة الأصنام إنما كانت من القبور[٢]، وهذا مبدأ الشرك وأساسه الذي أرسل الله تعالى بسببه أول رسول إلى أهل الأرض.

وبناء على ذلك فإن دعاء الأموات والاستغاثة بهم هو من هذه السبيل سواء بسواء، وعليه دلت الآيات والأحاديث أنه شرك أكبر، لا حظ لصاحبه في الإسلام.

ولكن من غلبه جهله نظر إلى تلك الآيات على أنها في أقوام مضوا وعفت عليهم الأيام، دون أن يكون لها دلالة على من يحذوا حذوهم

---

(١) مدارج السالكين ١/ ٣٤٣

(٢) انظر: الاستغاثة لابن تيمية ١/ ١٥٧.

من بعدهم.

فما أعجب الأفهام حين يظن أصحابها (أن ما بيّنه القرآن من بطلان شرك المشركين خاص بهم لذواتهم، وليس بحجة على من يفعل مثل فعلهم، كأن من ولد مسلما يباح له الشرك لجنسيته الإسلامية، وإن أشرك بالله في كل ما عده كتاب الله شركا)[١].

وما ذاك إلا من عدم التفكر في آي الكتاب، وإلا فظهور هذا الأمر - وهو إفراد الله تعالى بالدعاء، وأن دعاء الأموات من الشرك الصريح - هو في غاية الظهور.

يقول الشيخ حسين بن مهدي النعمي رَحِمَهُ اللَّهُ : (لا جرم لما كان ملاك أمر الجميع وحاصل مبلغهم وغايتهم هو التلاوة دون الفقه والتدبر والاتباع، خفي عليهم ذلك، وعموا وصموا عنه، وأنّى لهم ذلك؟ وقد منعهم سادتهم وكبراؤهم من أهليهم، وممن يقوم عليهم ويسوسهم، وقالوا: كتاب الله حجر محجور، لا يستفاد منه، ولا يقتبس من أنواره، ولا ينال ما فيه من العلم والدين..

فلعمر الله للخير أضاعوا، وللشر أذاعوا، وإلا فلولا ذلك لكانت هذه المسألة - أي إفراد الله بالدعاء - من أظهر الظواهر، لما أن العناية في كتاب الله بشأنها أتم وأكمل، والقصد إليها بالتكرير والتقرير والبيان في كتاب الله أكثر وأشمل)[٢].

(١) انظر تعليق محمد رشيد رضا على صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان للسهسواني - ص ٤٨٧

(٢) معارج الألباب ص ٢٤٠-٢٤١.

سادسا : ما جاء من التشديد من تقصد العبادة لله تعالى عند القبور لما تفضي إليه من الشرك، وأظهره سؤال الموتى والاستغاثة بهم كما هو حال أهل الجاهلية.

ومن ذلك ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا : لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك : **(لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)**. يحذر ما صنعوا[1].

وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبدالله رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول : **(إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ؛ فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك)**[2].

وفي المسند من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **(إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد)**[3].

---

(١) رواه البخاري في الصلاة - باب الصلاة في البيعة - رقم ٤٣٦، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب النهي عن بناء المساجد على القبور - رقم ٥٣١.

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٢١ الحاشية (١).

(٣) رواه أحمد في المسند ١/ ٤٣٥، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٥، وابن حبان ٦٨٤٧، والطبراني في الكبير ١٠٤١٣، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٧ : إسناده حسن.

ولقد شدد النبي ﷺ في النهي أن يتخذ قبره عيدا، فقال : **(لا تجعلوا بيوتكم قبورا، ولا تجعلوا قبري عيدا، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم)**[1] .

وهذا كله في عبادة الله تعالى عند القبور، فكيف بمن دعا أهلها واستغاث بهم ؟![2]

ومن نظر فيما آلت إليه المحدثات التي غالى بها أصحابها في القبور وأهلها، فوصلت إلى أن يصرفوا لهم أنواعا متعددة من العبادات، يدرك عظيم حكمة ما أراده النبي ﷺ من حماية جناب التوحيد وسد كل باب مفض إلى الشرك.

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : (فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه، وفهم عن الرسول مقاصده، جزم جزما لا يحتمل النقيض أن هذه المبالغة منه باللعن والنهي بصيغتيه : صيغة لا تفعلوا، وصيغة إني أنهاكم، ليس لأجل النجاسة، بل هو لأجل نجاسة الشرك اللاحقة بمن عصاه وارتكب ما عنه نهاه واتبع هواه ولم يخش ربه ومولاه وقل نصيبه أو عدم في تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، فإن هذا وأمثاله من النبي ﷺ صيانة لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه، وتجريد له، وغضب لربه أن يعدل به سواه، فأبى المشركون إلا معصية لأمره

---

(١) رواه أبو داود في المناسك - باب زيارة القبور - رقم ٢٠٤٢، وأحمد ٢/ ٣٦٧ عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) ولقد عقد الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في كتاب التوحيد بابا هو دليل فقهه، فقال: باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟.

وارتكابا لنهيه، وغرهم الشيطان فقال: بل هذا تعظيم لقبور المشايخ والصالحين وكلما كنتم أشد لها تعظيما وأشد فيهم غلوا كنتم بقربهم أسعد ومن أعدائهم أبعد. ولعمر الله من هذا الباب بعينه دخل على عباد يغوث ويعوق ونسر، ومنه دخل على عباد الأصنام منذ كانوا إلى يوم القيامة، فجمع المشركون بين الغلو فيهم والطعن في طريقتهم، وهدى الله أهل التوحيد لسلوك طريقتهم وإنزالهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها من العبودية وسلب خصائص الإلهية عنهم، وهذا غاية تعظيمهم وطاعتهم)[١].

والحاصل مما سبق أن الدعاء هو أعظم العبادات، وأنه حق خالص لله تعالى لا يجوز صرفه لغيره، وأن الاستغاثة بالأموات ومن كان في حكمهم أمر مناقض للتوحيد، وهو طريقة أهل الجاهلية الذين حكم الله تعالى بضلالهم وشركهم.

(فإن لم يكن الإشراك فيه - أي في الدعاء - شركا، فليس في الأرض شرك، وإن كان في الأرض شرك، فالشرك في الدعاء أولى أن يكون شركا من الإشراك في غيره من أنواع العبادة، بل الإشراك في الدعاء هو أكبر شرك المشركين الذين بعث فيهم النبي ﷺ، فإنهم يدعون الأنبياء والصالحين والملائكة، ويتقربون إليهم ليشفعوا لهم عند الله)[٢].

❁❁❁❁❁

(١) إغاثة اللهفان ١/ ١٨٩.

(٢) تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد. لسليمان بن عبدالله ص٢١٩.

المبحث الثاني

مذهب المبتدعة في الدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله

إن أعظم ما وقعت فيه المخالفة عند المبتدعة في توحيد العبادة هو دعاؤهم غير الله تعالى من الأموات والغائبين، متمثلين بذلك سيرة أهل الجاهلية الأولى، بل صاروا أشد من ذلك حين صارت استغاثتهم بالأموات لا تفارقهم في شدة ولا رخاء.

فقد قرروا أن الأنبياء كما أنهم وسائط في تبليغ الرسالات بين الله تعالى وخلقه، فهم كذلك وسطاء بينه وبينهم في قضاء حوائجهم.

وجعلوا في حكمهم في قضاء الحوائج الصالحين والأولياء، فصارت الاستغاثات بالأنبياء والصالحين والتوسل بهم من أظهر أقوالهم وأفعالهم.

وصار الواحد منهم أشد ما يكون خضوعا وخشوعا وانكسارا حين يقف بين يدي قبر رجل صالح - بل قد يكون قبر أحد الفاسقين - لما يقوم في قلبه من تعلق به في قدرته على قضاء مطلوبه، وحصول المأمول المرجو بالاستغاثة به والانطراح عند بابه.

وهذا أمر مقرر عندهم، مبدأ إثباته وتقريره بأن ينفوا عنه التباسه بالشرك، وأنه بعيد كل البعد عنه، لم ينه عنه كتاب ولم تحذر منه سنة.

ثم إذا هو بعد ذلك من أقرب القرب، وأزكى الصالحات، وأعظم المطالب، يدعون إليه بكل ما أوتوا من قوة، ويشنونها حربا شعواء

على كل من يخالفهم فيه ويوحد ربه تعالى بدعائه ورجائه والتجائه.

بل قد يبلغ الغلو عند طوائف منهم أن يفضلوا استغاثتهم بالأموات على الاستغاثة برب الأرض والسماوات تعالى وتقدس - كما سيأتي في بعض النقول عنهم -.

وجعلوا هذه الاستغاثات كما أنها سبيل لقضاء الحاجات - عندهم - هي من تعظيم شعائر الله، واحترام حقوق الأنبياء والإعلاء من منزلتهم، كما أن تركها دليل التنقيص وعدم التقدير لمن رفع الله تعالى منزلتهم وأعلى شأنهم.

وهذا المعنى - وهو تقرير الدعاء والاستغاثة بالأموات ومن هو في حكمهم - هو ما تنطق به كتبهم بصريح العبارة، وما تظهره أقوالهم وأفعالهم، سيرة من سبق ممن ذمهم الله تعالى بقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزُّمَر: ٣]، وأبطل حجتهم بقوله: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الزُّمَر: ٤٣-٤٤].

ومن نظر فيما سطره المبتدعة في هذا الباب، إما بحماية هذه الطريق أن توصف بشرك أو ابتداع، أو بجعلها سنة ماضية دلت عليها آيات الكتاب وسار عليها خيار الناس من الأنبياء والأولياء، يجده كمّا لا يكاد يحصى كثرة، نوّعوا له العبارة، وحسنوا له الألفاظ نظما ونثرا، ولبسوا فيه الحق بالباطل، وجمعوا له ما تصغى إليه أفئدة الجاهلين، وتركن إليه أفهام الغافلين من قصص ومنامات تمتد حبالها

بلا انتهاء، وتتسع دوائرها طولا وعرضا يوما بعد يوم.

وهنا سأشير إلى بعض قولهم في تقرير هذا الأمر في كتبهم، بما هو مثال يقاس عليه باقي ما تسير عليه تلك القافلة المتعثرة.

جاء في المدخل[١] لابن الحاج، في فصل زيارة القبور، في آداب زيارة قبر النبي ﷺ : (ثم يتوسل بالأنبياء عليهم السلام إلى الله في قضاء حوائجه، ويستغيث بهم، ويطلب منهم الحوائج، ولا سيما رسول الله ﷺ فإنه لا يخيب من استعان به، أو استغاث به، فإنه قطب دائرة الكمال، وعروس المملكة، فمن توسل به، أو استغاث به، أو طلب منه حوائجه، فلا يرد ولا يخيب.

والزائر يشعر نفسه أنه واقف بين يديه عليه الصلاة والسلام كما هو في حياته؛ إذ لا فرق بين موته وحياته في مشاهدته لأمته، ومعرفته بأحوالهم ونياتهم وخواطرهم، وذلك جلي عنده لا خفاء فيه)[٢].

ويقول القاضي علي بن عبد الكافي السبكي - مقررا مشروعية الاستغاثة بالنبي ﷺ في قبره، ويدعي الإجماع على ذلك - : (إعلم أنه يجوز ويحسن التوسل، والاستغاثة، والتشفع بالنبي ﷺ إلى ربه سبحانه وتعالى.

وجواز ذلك من الأمور المعلومة لكل ذي دين، المعروفة من فعل الأنبياء والمرسلين، وسير السلف الصالحين، والعلماء والعوام من المسلمين، ولم ينكر أحد من أهل الأديان، ولا سمع في زمن من

---

(١) وفي هذا الكتاب رد جيد على كثير من البدع، ولكن في هذه المسألة فكما ترى.
(٢) المدخل لابن الحاج ١/ ٢٥٢.

الأزمان)[١].

ويقول تقي الدين الحصني في كتابه (دفع الشبه) - الذي ملأه سبا وتفسيقا وتكفيرا لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - مقررا أن الاستغاثة بالنبي ﷺ واللواذ بقبره من أعظم الأسباب الموجبة لحصول المطلوب : (والمراد أن الاستغاثة بالنبي ﷺ واللواذ بقبره، والاستعانة به كثير على اختلاف الحاجات، وقد عقد الأئمة بابا، وقالوا : إن استعانة من لاذ بقبره وشكا إليه فقره وضره توجب كشف ذلك الضر بإذن الله تعالى . . .)[٢].

وذكر قصصا في ذلك لمن وقعت منهم استغاثة بالنبي ﷺ في قبره سواء كانت الاستغاثة بحوار قبره أو كانت من مسافة بعيدة عنه، وأنه بذلك تحققت مطلوباتهم، وقضيت حاجاتهم[٣].

ثم إنه رمى من أنكر مشروعية تلك الاستغاثات - وهو يشير إلى شيخ الإسلام ابن تيمة رحمه الله - بالفجور والبهتان، وأنه من أخبث الناس طوية، وأنه لا اعتقاد له[٤].

وهم في تقرير الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته، يجعلون ذلك بمعنى التوسل به ﷺ، فلا فرق عندهم في ذلك ؛ إذ أن المعنى المراد من المستغيث هو أن يكون النبي ﷺ وسيلة في حصول مطلوبه.

---

(١) شفاء السقام ٢٩٣.
(٢) دفع شبه من شبه وتمرد. ويسمى (دفع الشبه عن الرسول والرسالة). ص ١٦٠.
(٣) المرجع السابق ص ١٦٠-١٦٥.
(٤) المرجع السابق ص ١٦٥.

وفي ذلك يقول السبكي : (فيصح أن يقال «استغثت النبي ﷺ» و «أستغيث بالنبي ﷺ» بمعنى واحد، وهو طلب الغوث منه بالدعاء ونحوه على النوعين السابقين في التوسل من غير فرق، وذلك في حياته وبعد موته)[١].

ومراده بالنوعين السابقين في التوسل هما : طلب الدعاء من النبي ﷺ، والثاني أن يطلب منه الأمر المقصود بمعنى أنه ﷺ قادر على التسبب فيه بسؤاله ربه، وشفاعته إليه[٢].

ويقول القسطلاني في المواهب : (واعلم أن الاستغاثة هي طلب الغوث، فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث منه، فلا فرق بين أن يعبر بلفظ الاستغاثة، أو التوسل، أو التشفع، أو التجوه، أو التوجه ؛ لأنها من الجاه والوجاهة، ومعناه علو القدر والمنزلة)[٣].

ويقول ابن حجر المكي : (ولا فرق بين ذكر التوسل والاستغاثة والتشفع والتوجه به ﷺ أو بغيره من الأنبياء . . . والاستغاثة : طلب الغوث، والمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره، وإن كان أعلى منه، فالتوجه والاستغاثة به ﷺ وبغيره ليس لهما معنى في قلوب المسلمين غير ذلك، ولا يقصد بهما أحد منهم سواه . . . والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى، وأما النبي ﷺ فهو

---

(١) شفاء السقام ٣١٥.
(٢) المرجع السابق ٣٠٥-٣١٣.
(٣) المواهب اللدنّية ٢/ ٣٩٢.

واسطة بينه وبين المستغيث)[١].

ويقرر البكري أن كل من توسل إلى الله بنبيه في تفريج كربة فقد استغاث به سواء كان حيا أو ميتا، وأن من سأله وطلبه فقد استغاث به، فاقتضى ذلك أنه يطلب منه حيا وميتا كل شيء كما يطلب من الله، ويطلب بالتوسل به حيا وميتا كل ما يطلب من الله، وأن ذلك ثابت للصالحين أيضا[٢].

ويقول البكري - أيضا - مقررا ثبوت الاستغاثة بالنبي ﷺ: (إن الاستغاثة به بعد موته ثابتة ثبوتها في حياته؛ لأنه عند الله في مزيد دائم، لا ينقص جاهه)[٣].

ويقول القضاعي - في تقرير أن الاستغاثة بالنبي ﷺ في قبره من موجبات تنزل الرحمة - : (إن الاستغاثة به ﷺ من موجبات تنزل الرحمات، وسرعة قضاء الحاجات)[٤].

ويقول - أيضا - : (إن زيارة رسول الله ﷺ وغيره من الأنبياء والصالحين، ونداءهم والاستغاثة بهم، والتوسل بهم إلى الله عز وجل، وما يتعلق بهم - كالتوسل والتبرك بآثارهم وقبورهم ومجالسهم ونحوها - من أقوى الأسباب التي وضعها الحكيم العليم لاجتلاب البركات، واستنزال الرحمات، واستجابة الدعوات، وسرعة قضاء الحاجات)[٥].

---

(١) الجوهر المنظم ص ١٧٥-١٧٦.
(٢) نقلاً عن الاستغاثة في الرد على البكري. لابن تيمية ١/ ٣٦٢.
(٣) المرجع السابق ١/ ٣٨٨.
(٤) البراهين الساطعة ص ٣٩٨.
(٥) المرجع السابق ص ٣٩٩.

ويقول - منكرا أن يكون شيء من الاستغاثات بالأموات مكروها فضلا عن أن يكون مخالفا للتوحيد - : (إن التوجه إليه ﷺ ونداءه بقوله : يا محمد، والاستنجاد به ليس شركا، ولا حراما، ولا مكروها، ولا خلاف الأولى.

بل ذلك أفضل في الأدب من الربوبية، وأشد اجتلابا للرحمة واستنزالا للقبول، وأقوى مظنة بالإجابة، وأدنى للرشد، وأبعد من الرد والحرمان)[١].

ويقول الزهاوي - مثبتا أن عموم العلماء قد جوزوا الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته - : (وقد جوز أجلة العلماء الاستغاثة والتوسل بالنبي ﷺ ... وبالجملة فإطلاق لفظ الاستغاثة على من يحصل منه غوث ولو تسببا وكسبا أمر نطقت به اللغة، وجوّزه الشرع)[٢].

ويذكر العاملي - في كشف الارتياب - أوجه الاستغاثة بالأموات، وينتهي إلى جوازها كلها، فيقول : (إن الدعاء والاستغاثة بغير الله تعالى يكون على وجوه ثلاثة :

الأول : أن يهتف باسمه مجردا، مثل أن يقول : «يا محمد، يا علي، يا عبد القادر، يا أولياء الله، يا أهل البيت»، ونحو ذلك.

الثاني : أن يقول : «يا فلان كن شفيعي إلى الله في قضاء حاجتي، أو ادع الله أن يقضيها»، أو ما شابه ذلك.

---

(١) المرجع السابق ص ٤٤٩.
(٢) الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل والكرامات والخوارق ص ٥٤.

الثالث : أن يقول : «يا فلان اقض ديني، أو اشف مريضي، أو انصرني على عدوي»، وغير ذلك.

وليس في شيء من هذه الوجوه الثلاثة مانع ولا محذور فضلا عما يوجب الإشراك والتكفير)[1].

ويقول محمد علوي مالكي - في تقرير أن الاستغاثة ليست في شيء من الشرك إلا إذا اعتقد المستغيث أن المستغاث به مستقل في فعل الإغاثة - : (أنه لا يكفر المستغيث إلا إذا اعتقد الخلق والإيجاد لغير الله)[2].

ولما سكن أولئك المبتدعة إلى تلك الاستغاثات، وامتلأت بها أفئدتهم، وكثرت في ألسنتهم أسماء من يلهجون باسمه، ويطرقون بابه، فزاحمت نداء : (اللهم)، ونداء : (يا رب)، وعموم الدعاء بالأسماء الحسنى، ضاقوا ذرعا بمن يدعو إلى أن يلهج القلب واللسان بمسمى واحد، وهو الحي القيوم، يصرف إليه رجاءه، ويخلص له دعاءه ؛ إذ أنه السميع المجيب، القريب الودود.

ولذلك فإنهم - أي المبتدعة - يجعلون من مهمات الأمور إظهار الاستغاثات والتوسلات بالأموات وخاصة من قبل المقتدى بهم من علماء ورؤساء، خوفا أن تضيع أصواتهم أمام دعوة التوحيد المباركة.

وفي ذلك يقول علوي الحداد : (وينبغي اليوم في هذا الوقت من الحوادث التي حدثت في الثلم في الدين باعتقاد العامة قول بدعي أن

---

(١) كشف الارتياب ص ٢٧٤.

(٢) مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٨٧.

الاستغاثة شرك، فالعالم والمقتدى به ينبغي له أن يظهر الاستغاثة ليقتدى به)[١].

ويقول الكوثري : (لا بد لأهل السلوك والرشاد من التوسل والاستغاثة والاستمداد بأرواح الأجلة والسادة الأمجاد، إذ هم المالك لأزمة الأمور في ذلك المراد)[٢].

ويقول السمنودي - معترضا على من ينكر الاستغاثة بالأموات سواء كان نبيا أو غيره، وهو يشير بذلك إلى دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله - : (أنكروا جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ، وكذا بغيره ممن ذكروا، بل تجاوزوا الحد فزعموا أن الاستغاثة بهم ونداءهم عند ذلك شرك أكبر)[٣].

ويقول الشطي - في مثل ذلك أيضا - : (فإنهم يصرحون بأن من يستغيث بالرسول عليه السلام، أو غيره في حاجة من حوائجه، أو يطلب منه أو يناديه في مطالبه ومقاصده ولو بيارسول الله، أو اعتقد على نبي أو ولي ميت وجعله واسطة بينه وبين الله في حوائجه فهو مشرك حلال الدم والمال.)[٤].

ويقرر النبهاني أهمية الاستغاثة بالأنبياء ؛ إذ أنهم جمعوا بين واسطتين : واسطة تبليغ الرسالة، وواسطة قضاء الحاجات ودفع

---

(١) مصباح الأنام ص ٦٠.
(٢) إرغام المريد ص ٥.
(٣) سعادة الدارين ١/ ١٥١.
(٤) النقول الشرعية ص ١٠١.

الملمات، فيقول : (وقد عظّم الله تعالى أنبياءه وأصفياءه، فعظمناهم لأجله، فالتعظيم في الحقيقة راجع إليه سبحانه وتعالى، وقد جعلهم سبحانه وتعالى وسائط لنا في تبليغ شرائع دينه، فوسطناهم له عز وجل لقضاء حوائجنا، تبعا له في توسيطهم لنا في تبليغ شرائعه، واحتقارا لأنفسنا عن أن نكون أهلا لطلب حوائجنا منه سبحانه وتعالى بلا واسطة ؛ لكثرة ذنوبنا، ووفرة عيوبنا)[١].

بل إنه - أي النبهاني - تجاوز ذلك بأن ادعى أن ذلك من المعلوم من الدين بالضرورة[٢].

ولقد كان من المبتدعة من يوصي أتباعه ومريديه أن يأتوا إلى قبره بعد وفاته، ويستغيثوا به موعدا لهم أنه منهم قريب، ولحوائجهم قاض.

ومن ذلك ما ذكره الشعراني في طبقاته، قال : (وقال سيدي محمد ﷺ في مرض موته : من كانت له حاجة فليأت إلى قبري ويطلب حاجته أقضها له ؛ فإن ما بيني وبينكم غير ذراع من تراب، وكل رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب فليس برجل)[٣] .

وقال أحمد زيني دحلان : (قد صرح كثير من العارفين أن الولي بعد وفاته تتعلق روحه بمريديه، فيحصل لهم ببركته أنوار وفيوضات.

قال : وممن صرح بذلك قطب الإرشاد سيدي عبد الله بن علوي الحداد، فإنه قال : الولي يكون اعتناؤه بقرابته واللائذين به بعد موته

---

(١) شواهد الحق ص ٦٦.
(٢) المرجع السابق ص ١٤٣.
(٣) الطبقات الكبرى للشعراني ٢/ ٥١٨.

أكثر من اعتنائه بهم في حياته ؛ لأنه في حياته كان مشغولا بالتكليف، وبعد موته طرح عنه الأعباء وتجرد، والحي فيه خصوصية وبشرية، وربما غلبت إحداهما على الأخرى، وخصوصا في هذا الزمان فإنها تغلب البشرية، والميت ما فيه إلا الخصوصية فقط)[١].

ويقول محمد زاهد الكوثري : (الولي في الدنيا كالسيف في غمده، فإذا مات تجرد منه، فيكون أقوى في التصرف)[٢].

ويقول محمد علوي المالكي - في تقرير تصرف الأرواح بعد الممات مستدلا على جواز الاستغاثة بها - : (حيث ثبتت حياة الأرواح بالأدلة القطعية فلا يسعنا بعد ثبوت الحياة إلا إثبات خصائصها، فإن ثبوت الملزوم يوجب ثبوت اللازم، كما أن نفي اللازم يوجب نفي الملزوم كما هو معروف، وأي مانع عقلاً من الاستغاثة إلى الله بها، والاستمداد منها كما يستعين الرجل بالملائكة في قضاء حوائجه، أو كما يستعين الرجل بالرجل، وأنت بالروح لا بالجسم إنسان. وتصرفات الأرواح على نحو تصرفات الملائكة لا تحتاج إلى ممارسة ولا آلة، فليست على نحو ما تعرف من قوانين التصرفات عندنا، فإنها في عالم آخر . . . ولا شك أن الأرواح لها من الإطلاق والحرية ما يمكنها أن تجيب من يناديها، وتغيث من يستغيث بها كالأحياء سواء بسواء بل أشد وأعظم)[٣].

---

(١) تقريب الأصول لتسهيل الوصول. لأحمد زيني دحلان - نقلا عن شواهد الحق للنبهاني ص ١٥٠.

(٢) إرغام المريد ص ٢٨.

(٣) مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٧٤.

ولقد بلغ الابتداع في هذا الأمر مبلغا تشمئز منه النفوس، وتنفر منه كل فطرة سليمة، حين كان من المبتدعة من يفضل الاستغاثة بالأولياء - بل وغير الأولياء حسب ما يخدم حصول مطلوبه - على الاستغاثة بالله تعالى، فصاروا بذلك كمن ﴿...إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ۝٣٥﴾ [الصافات: ٣٥]، وكالذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ ۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ۝٤٥﴾ [الزمر: ٤٥].

وهكذا شأن صفاء التوحيد وضيائه وظلمة الشرك وسواده، لا يجمعهما قلب.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وكثير من هؤلاء يخربون المساجد ويعمرون المشاهد، فتجد المسجد الذي بني للصلوات الخمس معطلا مخربا ليس له كسوة إلا من الناس، وكأنه خان من الخانات، والمشهد الذي بني على الميت عليه الستور و زينة الذهب و الفضة و الرخام و النذور تغدو و تروح إليه، فهل هذا إلا من استخفافهم بالله تعالى وآياته ورسوله، وتعظيمهم للشرك ؟! ؛ فإنهم اعتقدوا أن دعاء الميت الذي بني له المشهد والاستغاثة به أنفع لهم من دعاء الله تعالى و الاستغاثة به في البيت الذي بني لله عز وجل، ففضلوا البيت الذي بني لدعاء المخلوق على البيت الذي بني لدعاء الخالق)[1].

ويقول العلامة الألوسي في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا كَشَفَ ٱلضُّرَّ عَنكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ۝٥٤﴾ [النحل: ٥٤]: (وفي الآية ما يدل

(١) الاستغاثة ٢/ ٥٨٢-٥٨٣.

على أن صنيع أكثر العوام اليوم من اللجوء إلى غيره تعالى ممن لا يملك لهم، بل ولا لنفسه نفعا ولا ضرا - عند إصابة الضر لهم وإعراضهم عن دعائه تعالى عند ذلك بالكلية - سفه عظيم، وضلال جديد، لكنه أضل من الضلال القديم.

ومما تقشعر منه الجلود، وتصعر له الخدود الكفرة أصحاب الأخدود، فضلا عن المؤمنين باليوم الموعود، أن بعض المتمشيخين قال لي وأنا صغير : إياك إياك أن تستغيث بالله تعالى إذا خطب دهاك، فإن الله تعالى لا يعجل في إغاثتك، ولا يهمه سوء حالتك، وعليك بالاستغاثة بالأولياء السالفين، فإنهم يعجلون في تفريج كربك، ويهمهم سوء ما حل بك.

فمج ذلك سمعي، وهمى دمعي، وسألت الله أن يعصمني والمسلمين من أمثال هذا الضلال المبين.

ولكثير من المتمشيخين اليوم كلمات مثل ذلك)[١].

ومن ذلك ما ذكره النبهاني في كتابه «شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق ﷺ - وهو يجمع فيه ما ترفضه كل فطرة سليمة من تلك الاستغاثات -، فقد ذكر نقلا عن رسالة مصطفى البكري «المع برق المقامات العوال» أن محمد الحنفي فرش سجادته على البحر، وقال لمريده : قل يا حنفي، وامش، فمشى المريد خلفه، فخطر له : لم تقول «يا حنفي»؟ هلا قلت «يا الله»؟ فلما قالها غرق، فأمسك الشيخ بيده وقال له : أنت الحنفي تعرفه فكيف بالله.؟ فإذا عرفت الله

(١) روح المعاني ١٤/١٦٦.

فقل : يا الله.[١]

ومما ذكروه أن امرأة كف بصرها، ومات ولدها، فنادت وليها، وقالت : «أما الله فقد صنع ما ترى، ولم يبق إلا حسبك في»[٢].

ومما زادوا فيه ضلالا في هذا الباب أن كان منهم من يستغيث بقبور الكفار والمشركين ؛ إذ أن همه حصول مطلوبه، فما أن يسمع بقبر يتحصل عنده المطلوب - وهذا يكون من فعل الشياطين في كثير من الأحيان - إلا ويسارع إليه، غاضا الطرف عمن يكون صاحب القبر.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ذلك : (أن أولئك الغلاة المشركين إذا حصل لأحدهم مطلوبه ولو من كافر لم يقبل على الرسول ﷺ، بل يطلب حاجته من حيث يظن أنها تقضى فتارة يذهب إلى ما يظنه قبر رجل صالح، أو يكون فيه قبر كافر أو منافق، وتارة يعلم أنه كافر ومنافق ويذهب إليه، كما يذهب قوم إلى الكنيسة و إلى مواضع يقال لهم إنها تقبل النذر فهذا يقع فيه عامتهم)[٣].

ويقول أبو الفضل عبد الله الصديق الغماري في كتابه «الرد المحكم المتين» منكرا هذه الحال على من وقع فيها - مع أنه في كتابه هذا يقرر جواز التوسل بالنبي ﷺ، ويجعل الاستغاثة بمعناه[٤] -، يقول : (وليت الأمر اقتصر بالمتوسلين عند هذا الحد - يعنى مثل تقبيل العتبات

---

(١) شواهد الحق ٤٤٧.

(٢) أورده الشيخ حسين بن مهدي في معارج الألباب ص ١٩٩.

(٣) الاستغاثة ٢/ ٥٠٠.

(٤) انظر الكتاب ص ٤١.

والتمسح بالحديد، والدخول على هيئة الراكع الساجد - من المنكرات القبيحة، ولكنهم زادوا في الطين بلة، فتوسلوا بالكفار أعداء الله ورسوله ﷺ)[١].

أما أشعارهم فهي طافحة بالطوام من الدعاء والالتجاء الصريح إلى غير الله تعالى، يخلعون عليها لباس المدح والاحترام وإعطاء أهل الفضل قدرهم، ويزعمونها طرقا لأعظم أسباب الفلاح وقضاء الحوائج وكشف الجوائح ومحو الزلات.

وهي كثيرة جدا، ولكن أشير هنا إلى بعض ما ذكره النبهاني في كتابه «شواهد الحق».

فمن ذلك ما ذكره عن شرف الدين الأبوصيري قال:

يا أبا القاسم الذي ضمن إقسا ... مي عليه مدح له وثناء
الأمان الأمان إن فؤادي ... من ذنوب أتيتهن هواء
قد تمسكت من ودادك بالحبـ ... ـل الذي استمسكت به الشفعاء
وأبى الله أن يمسني السو ... ء بحال ولي إليك التجاء
قد رجوناك للأمور التي أبـ ... ـردها في فؤادنا رمضاء
وأتينا إليك أنضاء فقر ... حملتنا إلى الغنى أنضاء
وانطوت في الصدور حاجات نفس ... ما لها عن ندى يديك انضواء
فأغثنا يا من هو الغوث والغيـ ... ـث إذا أجهد الورى اللأواء
والجواد الذي به تفرج الغمـ ... ـة عنا وتكشف الحوباء[٢]

(١) الرد المحكم المتين ص ٢٧٢.
(٢) شواهد الحق ص ٣٥٠-٣٥١.

ومن ذلك أيضا ما ذكره عن شمس الدين النواجي المصري :

يا رسول الإله إني غريب فأغثني يا ملجأ الغرباء
يا رسول الإله إني فقير فأعني يا ملجأ الفقراء
يا رسول الإله إني ضعيف فاشفني أنت مقصد للشفاء
يا رسول الإله إن لم تغثني فإلى من ترى يكون التجائي
أنت ذخري وعدتي وملاذي وغياثي وعمدتي ورجائي
وشفيعي يوم القيامة في الحشـ ـر فكن لي يا أكرم الشفعاء
يا بسيط النوال يا كامل الفضـ ـل ويا وافر الندى والعطاء
لك قد جئت زائرا وتوسلـ ـت بجدوى يديك والآلاء
فاجبني يا مصطفى لسؤالي وتفضل بالعفو فهو قرائي[1]

ومن ذلك أيضا ما قاله عبد الغني النابلسي :

يا أشرف الرسل ضاقت فارسل الفرجا فإنني لك قد أضمرت ألف رجا
أنت الحبيب الذي في القلب منزله ومن محبته تستملك المهجا
وأنت ملجؤنا في كل حادثة من يلتجئ لك يا سر الوجود نجا
لولاك لولاك ما الأفلاك قد خلقت والناس لولاك كانوا كلهم همجا
يا أشرف الرسل من أشكو الزمان له إن لم تكن لي إذا خطب الزمان رجا
يا أشرف الرسل أثقال الذنوب بنا أودت وقد تركتنا نخبط اللججا[2]

(١) شواهد الحق ٣٥٢-٣٥٣.
(٢) شواهد الحق ص ٣٦٨

ومن ذلك ما قاله محمد البكري الكبير:

ما أرسل الرحمن أو يرسل ... من رحمة تصعد أو تنزل
في ملكوت الله أو ملكه ... من كل ما يختص أو يشمل
إلا وطه المصطفى عبده ... نبيه مختاره المرسل
واسطة فيها وأصل لها ... يعلم هذا كل من يعقل
فلذ به في كل ما ترتجي ... فإنه المقصد والمأمل
وعذ به من كل ما تختشي ... فإنه الملجأ والمعقل
وحط أحمال الرجا عنده ... فهو الشفيع دائما يقبل[1]

وأشعارهم في هذا المعنى كثيرة، إضافة إلى ما يذكرونه من رؤى وأحلام، وقصص في الاستغاثات تملأ الصفحات الطوال، يركنون إليها، معرضين عن صريح ما أمر الله تعالى به في كتابه من إخلاص الدعاء له وحده.

والحاصل أن المبتدعة قد ضلوا وأضلوا كثيرا فيما يتعلق بالدعاء والاستغاثة بغير الله سبحانه وتعالى، حتى صاروا في صغير الأمر وكبيره يلهجون بذكر المخلوقين، ضارعين إليهم في الدعاء، مقبلين عليهم في الرجاء، طالبين غفران الذنوب، وقضاء المطلوب، بحجة أنهم شفعاء عند الله تعالى، سيرة أهل الجاهلية الأولى الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزُّمَر: ٣].

---

(١) شواهد الحق ص ٣٨٩، وقد أورد هذه القصيدة محمد علوي المالكي في «الذخائر المحمدية» - القسم الأول ١٥٨، وقال: إنها مجربة لقضاء الحوائج.

حتى صارت الاستغاثة بالأموات - عندهم - أول الطريق وآخره في رغبة حصول المطلوب ودفع المكروه، يتنقلون فيه من ضريح إلى ضريح، فصار لكلٍّ في ذلك وجهة هو موليها.

ولعمر الله، إنها للحال التي أبان النبي ﷺ بطلانها، وسد عليها في الشريعة كل باب، وإن ادعوها هم أدبا واحتراما وتقديرا لمقام النبوة، فلا عبرة بتزيين الأسماء وزخرفتها، وإنما الكلام في حقيقة ما عليه المعنى.

والله تعالى يقول: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [آل عمران: ٧٩].





المبحث الثالث

شبهات المبتدعة في تجويز دعاء الأموات والاستغاثة بهم

- **المطلب الأول:** شبهاتهم في الاستغاثة بالنبي ﷺ.
- **المطلب الثاني:** شبهاتهم في الاستغاثة بغير النبي ﷺ.

المطلب الأول

شبهات المبتدعة في الاستغاثة بالنبي

الشبهة الأولى:

قولهم إن الاستغاثة به ﷺ ليست عبادة لله. ؛ إذ أن العبادة هي اعتقاد الخلق واستقلال الفعل، أما الاستغاثة به ﷺ فلا تحمل هذا الاعتقاد، وإنما لكونه شافعا عند الله تعالى[(١)].

وهذه الشبهة يستصحبونها في كل المخالفات الشركية التي يقرونها، كما تقدم الكلام على تعريفهم للعبادة وشبهاتهم في ذلك، وأن تعريفهم للعبادة هو شبهة في ذاته يخرجون أنفسهم به من كل ما يتلبسون به من مخالفات في التوحيد.

ومحصل الجواب على هذه الشبهة هو ما تقدم في الرد عليهم في تعريفهم للعبادة من أنه ليس من شرط العبادة اعتقاد الخالقية في المعبود ؛ إذ أن المشركين السابقين ما كانوا يدعون آلهتهم إلا طلبا للقربى عند الله تعالى، لا اعتقادا بأنها تخلق أو ترزق، أو أنها بيدها تصاريف الأمور.

وفيما تقدم من جواب على تعريفهم للعبادة كفاية إن شاء الله تعالى في الجواب عن هذه الشبهة.

---

(١) انظر ما تقدم ص ١٧١.

الشبهة الثانية:

استدلالهم باستغاثة الناس به في حياته ﷺ حال الجدب وغيره(١).

ومن ذلك ما جاء في الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا دخل المسجد يوم جمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله ﷺ قائم يخطب فاستقبل رسول الله ﷺ قائما، ثم قال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا. فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: **(اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا)** قال أنس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت، فلا والله ما رأينا الشمس ستا، ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة يعني الثانية ورسول الله ﷺ قائم يخطب فاستقبله قائما فقال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا. قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: **(اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر)** قال: فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس(٢).

وهذا المعنى كثير جدا في سيرته ﷺ.

فقالوا: إن هذا يدل على جواز الاستغاثة به وهو بمعنى طلب

(١) انظر: شواهد الحق ص ٢٢.

(٢) رواه البخاري في الجمعة - باب الاستسقاء في المسجد الجامع - رقم ١٠١٣، وباب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة - رقم ١٠١٤، ومسلم في صلاة الاستسقاء - باب الدعاء في الاستسقاء - رقم ٨٩٧.

الدعاء منه ﷺ، وإذا ثبت ذلك في حياته فهو باق أيضا بعد موته ؛ لأنه ﷺ عند الله في مزيد دائم لا ينقص جاهه.

والجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن ما ذكروه من أدلة هنا ليس مما نحن فيه ؛ إذ أنها في الطلب من النبي ﷺ ما يقدر عليه في حياته، وما هو اللائق به عليه الصلاة والسلام.

وهذا المعنى لا ينازع فيه أهل السنة، بل إنهم يثبتونه له ﷺ، كما أنهم يثبتونه لغيره، كما في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال : «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون»[1]، وهذا فيه طلب الدعاء من العباس رضي الله عنه ، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة ذلك.

وكذلك ما ورد في فضل أويس القرني - وهو من التابعين - أن رسول الله ﷺ قد قال فيه : (**إن رجلا يأتيكم من اليمن يقال له أويس لا يدع باليمن غير أم له، قد كان به بياض فدعا الله فأذهبه عنه إلا موضع الدينار أو الدرهم فمن لقيه منكم فليستغفر لكم**)[2].

---

(١) رواه البخاري في الجمعة - باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا - رقم ١٠١٠

(٢) رواه مسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه - رقم ٢٥٤٢، وأحمد في المسند ١/ ٣٨.

ويدخل في هذا المعنى ما ثبت في السنة المستفيضة، بل المتواترة من أن الناس يستشفعون بالنبي ﷺ فيشفع لهم، وأنه أول شافع وأول مشفع - كما سيأتي بيانه في مبحث الشفاعة -.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وقد قلنا : إنه إذا طلب منه - أي من النبي ﷺ - ما يليق بمنصبه فهذا لا نزاع فيه والطلب منه في حياته و الاستغاثة به في حياته فيما يقدر عليه لم ينازع فيه أحد، فما ذكره - «وهو الاستدلال بما ورد من الاستشفاع به ﷺ في حياته» - لا يدل على مورد النزاع، ولكن هذا - أي البكري - أخذ لفظ الاستغاثة ومعناها العام فجعل يتشبث بهما.

وهذا إنما يليق بمن قال لا يستغيث به أحد حيا ولا ميتا في شيء من الأشياء.

ومعلوم أن عاقلا لا يقول هذا في آحاد العامة، فضلا عن الصالحين، فضلا عن الأنبياء والمرسلين، فضلا عن سيد الأولين والآخرين، فإنه ما من أحد إلا ويمكن أن يستغاث به في بعض الأشياء، فكيف بأفضل الخلق وأكرمهم على الله تعالى.

ولكن النفي عاد إلى الشيئين : إلى الاستغاثة به بعد الموت، وإلى أن يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، فكيف إذا اجتمعا جميعا ؟ فإن من الناس من يستغيث بالموتى من الأنبياء والصالحين ويطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى)[١].

إذاً، فكل ما جاء من الاستغاثة به ﷺ في حياته فيما هو اللائق

---

(١) الاستغاثة ١/ ٤٠٥-٤٠٦.

بمنصبه، وكذلك ما جاء من الأدلة في الاستشفاع به ﷺ في الآخرة فهو حق لا مرية فيه، ولكن لا دليل فيه على ما ذهب إليه المبتدعة من جواز الاستغاثة به ﷺ في قبره؛ إذ أن كل تلك الأدلة إنما وردت في حال الحياة سواء حياة الدنيا أو حياة الآخرة، وهذه لا تقاس عليها حالة الموت؛ لما هو معلوم عقلا ونقلا من الفارق بين الحالين، وأن كل صاحب عقل يدرك ما يكون في حال الحياة من معرفة المستغاث بمطلوب المستغيث والعمل على إغاثته إن كان ذلك بمقدوره إن شاء، دون أن يكون ذلك في حال الموت.

فقياسهم حال الموت بحال الحياة قياس مع الفارق، ولا يسلم لهم، ويحتاجون إلى دليل يجوز لهم ذلك، ولن يجدوا إلا ما يدل على نقيض مرادهم، وأن الاستغاثة به ﷺ في قبره هي من جنس استغاثة المشركين السابقين بالأنبياء والصالحين، والتي حكم الله تعالى عليها بالشرك، كما سيأتي توضيحه في الأوجه الأخرى، إضافة إلى ما سيأتي من الكلام على شبهتهم عدم التفريق بين حالتي الموت والحياة.

ثم إن الكلام هنا على مسألة الاستغاثة به ﷺ لا على منزلته عند ربه، فهو ﷺ في مزيد منزلة ورفعة مكانه، لا ينقص ذلك موته فضلا عن أن ينفيه، فلا أحد من أهل السنة يقول إن منزلته بعد موته قد نقصت فلذلك لا يستغاث به.

كلا، ولكن المبتدعة خلطوا بين الأمور، ولبسوا الحق بالباطل، وجعلوا من لوازم القول بنفي الاستغاثة به ﷺ بعد موته الحكم على قدره ومنزلته بالنقص.

ولا تلازم بين الأمرين، كما أن لا تلازم بين القول بأن عيسى عبد الله ورسوله وأنه ليس ابنه وبين القدح فيه والتنقيص منه كما تدعيه النصارى.

فالكلام هنا في مسألة الاستغاثة وليس في مسألة المنزلة والقدر.

● **الوجه الثاني:**

أن الصحابة رضوان الله عليهم هم أفهم الناس بمراده ﷺ، ولقد كانوا يأتون إليه ويطلبونه ويسألونه في حياته، ويستشفعون به ليدعو لهم.

أما بعد موته ﷺ فلم يكونوا يفعلون ذلك؛ لما فهموه منه وعرفوه من النهي عن دعاء الموتى وسؤالهم.

وهذا الترك منهم لم يكن عن غفلة أو نسيان، كيف وهم أحرص الناس على طرق أبواب الخير كلها.

فيعلم من ذلك أن هذا كان عن علم وقصد منهم، وأنه يدل على تفريقهم بين حياته وموته ﷺ في أمر الاستغاثة والاستشفاع.

ولو كان ذلك جائزا لما عدلوا إلى الاستسقاء والتوسل بغيره من الأحياء كالعباس رضي الله عنه.

ولئن قيل: إن هذا العدول منهم لبيان الجواز[١].

فيقال: إن الناس لبيان جواز ذلك في النبي ﷺ بعد موته أحوج منهم لبيانه في أحد من الناس.

---

(١) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ١٢. وانظر رد السهسواني في صيانة الإنسان ص ٢٠٧-٢٠٩.

ثم إن بيان الجواز قد علم بإقرار النبي ﷺ، كما في طلب الاستغفار من أويس القرني - وقد تقدم -، وهو المشرّع عليه الصلاة والسلام، والله تعالى يقول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧][1].

ثم أيضا إنه من المعلوم فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه على سائر الصحابة، فلماذا لم يستشفع به بعد موته؟ فيكون قد جمع مع جواز الاستشفاع بغيره ﷺ جواز الاستشفاع بالميت!

ثم إن بيان الجواز يكون في المرة بعد مرات من الأصل، ولكن الصحابة رضي الله عنهم لم ينقل عنهم أنهم استغاثوا بالنبي ﷺ في قبره أو استسقوا به مرة من المرات.

● **الوجه الثالث:**

أن النبي ﷺ هو أرحم الناس بأُمته، فلم يترك خيرا إلا ودلهم عليه، ولا شرا إلا وحذرهم منه.

فلو كانت الاستغاثة به بعد موته من المشروع الذي تقضى به الحاجات لأمر أو حث أمته عليه، ورغبهم في المسارعة إليه؛ إذ أنه أرحم الناس بأُمته، وأشفقهم عليهم.

ولكن الأمر على نقيض ذلك، فقد حذر أُمته أن يتخذوا قبره مسجدا أو عيدا، ودعا ربه أن لا يكون قبره وثنا يعبد، ولعن الذين يتخذون قبور أنبيائهم مساجد يحذر أُمته أن يصنعوا مثل ما صنعوا،

(١) انظر: صيانة الإنسان للسهسواني ص ٢٠٨.

وبين أن شرار الخلق الذين يتخذون القبور مساجد.

هذا فيمن يتخذ قبور الأنبياء مساجد يعبد الله تعالى فيها، فكيف بمن يعبد صاحب القبر ويصرف له من الدعوات والاستغاثات ما لا ينبغي أن يصرفه إلا لله تعالى؟

يقول الإمام ابن عبد الهادي رحمه الله : (فإن هذا لو كان مشروعا بعد موته - يعني الإتيان إلى قبره وطلب الاستغفار - لأمر به أُمته وحضهم عليه، ورغبهم فيه، ولكان الصحابة وتابعوهم بإحسان أرغب شيء فيه وأسبق إليه، ولم ينقل عن أحد منهم قط - وهم القدوة - بنوع من أنواع الأسانيد أنه جاء إلى قبره ليستغفر له، ولا شكا إليه ولا سأله .... فتبين أنه لو كان استغفاره لمن جاءه مستغفرا بعد موته ممكنا أو مشروعا لكان كمال شفقته ورحمته، بل رأفة مرسله ورحمته يقتضي ترغيبهم في ذلك وحضهم عليه، ومبادرة خير القرون إليه)[1].

- **الوجه الرابع :**

أن الاستغاثة بالصالحين في قبورهم، وصرف الدعاء لهم، هو مبدأ الشرك في البشرية، ومن أجله أرسل أول رسول إلى أهل الأرض وهو نوح عليه الصلاة والسلام.

وقد تقدم قول ابن عباس رضي الله عنهما في أصنام قوم نوح عليه الصلاة والسلام إنها : (أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم

---

(١) الصارم المنكي ص ٣٢٠.

عبدت[١].

فهم في دعائهم لهذه الآلهة ما أرادوا إلا أولئك الصالحين ليشفعوا لهم عند الله تعالى ؛ لمكانتهم عنده سبحانه.

وكذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، أن المراد بذلك الملائكة وعيسى وعزير ومريم عليهم السلام، كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره[٢].

فهذه حال المشركين السابقين الذين جاء حكم الله تعالى بشركهم صريحا، أنهم كانوا يدعون الأنبياء والصالحين.

وهذا يدل على أن دعاءه ﷺ في قبره له حكم ما كان يفعله أهل الجاهلية الأولى بأنبيائهم وصالحيهم.

• **الوجه الخامس:**

أنه قد جاء عن النبي ﷺ نفي الاستغاثة به فيما لا يملكه، وإنما هو إلى الله تعالى وحده.

ومن ذلك ما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قام فينا النبي فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره، قال : **(لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء، على رقبته فرس له حمحمة، يقول : يا رسول الله أغثني. فأقول : لا أملك لك شيئا قد أبلغتك. وعلى رقبته**

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٧٤، الحاشية (١).

(٢) تقدم ص ٣٦٢-٣٦٣.

بعير له رغاء يقول : يا رسول الله أغثني. فأقول : لا أملك لك شيئا قد أبلغتك. وعلى رقبته صامت فيقول : يا رسول الله أغثني. فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك. أو على رقبته رقاع تخفق فيقول : يا رسول الله أغثني. فأقول : لا أملك لك شيئا قد أبلغتك)[١].

ومن ذلك ما جاء في الصحيحين أيضا من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عز وجل ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشُّعَرَاء: ٢١٤] قال : (يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئا، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا، ويا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا، ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئا)[٢].

وقد جاء هذا المعنى في كتاب الله تعالى في غير ما آية كما في قوله تعالى : ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وقوله تعالى : ﴿...قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾﴾ [الإسراء: ٩٣]، وقوله تعالى : ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير - باب الغلول.. - رقم ٣٠٧٣، ومسلم في الإمارة - باب غلظ تحريم الغلول - رقم ١٨٣١.

(٢) رواه البخاري في الوصايا - باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب - رقم ٢٧٥٣، ومسلم في الإيمان - باب في قوله تعالى ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ - رقم ٢٠٦.

مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ۝٢١﴾ [الجن: ٢١]، إلى غير ذلك من الآيات.

وهذا المعنى ليس فيه أي دلالة على تنقص الرسول ﷺ ولا الحط من قدره؛ إذ أنه في بيان بشريته ﷺ، وأنه ليس له من شأن الألوهية والربوبية شيء، وإنما هو رسول اصطفاه الله تعالى واجتباه.

فمن صرف له شيئا من خصائص الألوهية كالدعاء والاستغاثة، فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، فقد خالف مقصود رسالته وأساس دعوته - بأبي هو وأمي - ﷺ.

الشبهة الثالثة:

استدلالهم بأحاديث الشفاعة، وأنه ﷺ أول شافع وأول مشفع، وأن الناس يأتون الأنبياء في الموقف وكل يعتذر حتى ينتهي الأمر إليه فيقول: (أنا لها)، وأنه يشفع لأهل الكبائر من أُمته، إلى غير ذلك من الأدلة الدالة على هذا المعنى[1].

فيقولون: نحن نستغيث به لأجل ذلك، وأنه يشفع في حوائجنا عند الله تعالى.

والجواب على ذلك:

هو ما سبق في الجواب على الشبهة السابقة؛ إذ أن استغاثة الناس به في الموقف هو في حال الحياة، يخاطبهم ويخاطبونه، وهم إنما

(١) انظر: شواهد الحق للنبهاني ص ١٢٧. وانظر: غاية الأماني في الرد على النبهاني، لمحمود شكري الألوسي ١/ ٣٩٢.

طلبوا أن يشفع لهم عند الله تعالى، وليس هذا كمن يدعوه ويرجوه في قبره عليه الصلاة والسلام.

فالحاصل أن ما سبق من الجواب على الشبهة السابقة هو جواب أيضا على هذه الشبهة.

الشبهة الرابعة:

استدلالهم بأنه قد جاء من يشكو الجدب عند قبر النبي ﷺ في عهد الصحابة[١].

ويذكرون في ذلك ما رواه مالك خازن عمر رضي الله عنه، قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ: فقال يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا. فأتي الرجل في المنام فقيل له: إئت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنكم مسقيون، وقل له: عليك الكيس عليك الكيس. فأتى عمر فأخبره فبكى عمر ثم قال يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه.

وكذلك ما جاء في بعض الروايات أن هذا الرجل الذي جاء عند القبر هو بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه.

والجواب من وجوه:

- **الوجه الأول:**

ما يتعلق بإسناد هذا الأثر.

---

(١) الدرر السنية لدحلان ص ٩، شواهد الحق للنبهاني ص ١٣٨، التبرك لعلي الأحمدي ص ١٤٨. وانظر: الصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي ٢/ ٢/ ٤٨٥.

فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار - وكان خازن عمر على الطعام - قال : أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا. فأُتي الرجل في المنام فقيل له : إئت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنكم مسقيون، وقل له : عليك الكيس عليك الكيس. فأتى عمر فأخبره، فبكى عمر ثم قال : يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه[(١)].

ورواه البيهقي في دلائل النبوة : أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالا : حدثنا أبو عمرو بن مطر حدثنا إبراهيم بن علي الذهلي حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا أبو معاوية به[(٢)].

ومن طريقه رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق[(٣)].

وهذه الطريق لم يذكر فيها اسم الرجل الذي جاء إلى القبر.

وقد أعل بعض أهل العلم هذه الطريق بعلل :

أولا : ما يشعر من كلام بعض أهل لعلم بأن مالك الدار راوي القصة مجهول، فقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير»[(٤)]، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»[(٥)]، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، ولم

---

(١) المصنف ٦/ ٣٥٦ (ما ذكر في فضل عمر بن الخطاب ﷺ).
(٢) دلائل النبوة ٧/ ٤٧.
(٣) تاريخ مدينة دمشق ٤٤/ ٣٤٥.
(٤) التاريخ الكبير ٧/ ٣٠٤.
(٥) الجرح والتعديل ٨/ ٢١٣. وانظر: التوسل للألباني ص ١٣٠، هذه مفاهيمنا لصالح آل الشيخ ص ٦١-٦٢.

يذكر ابن أبي حاتم راويا عنه غير أبي صالح السمان.

وقال الحافظ المنذري في الترغيب عنه : (ومالك الدار لا أعرفه)[١].

وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد[٢].

ثانيا : عنعنة الأعمش رحمه الله، وهو مدلس من الطبقة الثانية، كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله[٣].

ثالثا : تفرد مالك الدار - وهو غير معروف بالرواية - بهذه القصة، وهي مما تتداعى الهمم لنقلها ؛ حيث إنها في أمر عم المسلمين جميعم في المدينة، وأشتد عليهم وقعه[٤].

رابعاً : أن الحافظ ابن حجر رحمه الله قد ذكر في فتح الباري رواية ابن أبي شيبة، فقال : (وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الداري)، وذكر القصة[٥].

وهذا وإن كان قد يفهم منه تصحيحه لسند الرواية، إلا أن قوله (من رواية أبي صالح السمان) قد يفهم منه - أيضا - أنه تصحيح الإسناد إلى رواية أبي صالح فقط، ويبقى احتمال توقف في حال مالك الدار.

---

(١) الترغيب ٢/ ٤١-٤٢.
(٢) مجمع الزوائد ٣/ ١٢٥.
(٣) طبقات المدلسين ص ٥٣.
(٤) هذه مفاهيمنا ص ٦٢.
(٥) فتح الباري ٢/ ٥٧٥.

يقول الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ﷺ موضحا ذلك : (إنه ليس نصا - يعني كلام الحافظ ابن حجر - في تصحيح جميع السند، إلا إلى أبي صالح فقط، ولولا ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح، ولقال رأساً : عن مالك الدار وإسناده صحيح، ولكنه تعمد ذلك ليلفت النظر إلى أن ههنا شيئا ينبغي النظر فيه، والعلماء إنما يفعلون ذلك لأسباب منها : أنهم قد لا يحضرهم ترجمة بعض الرواة، فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السند كله، لما فيه من إيهام صحته لا سيما عند الاستدلال به، بل يوردون منه ما فيه موضع للنظر فيه، وهذا هو الذي صنعه الحافظ رحمه الله هنا، وكأنه يشير إلى تفرد أبي صالح السمان عن مالك الدار كما سبق نقله عن أبي حاتم، وهو يحيل بذلك إلى وجوب التثبت من حال مالك هذا، أو يشير إلى جهالته. والله علم)[١].

هذا في هذه الرواية التي لم يسم فيها الرجل الذي جاء إلى القبر، فلا يعلم من هو.

أما الرواية التي فيها تسميته، وأنه بلال بن الحارث الصحابي رضي الله عنه، فهي رواية ضعيفة باطلة ؛ إذ هي من رواية سيف بن عمر في الفتوح.

قال الحافظ في الفتح : (وقد روى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة)[٢].

وسيف بن عمر متفق على ضعفه عند المحدثين[٣].

---

(١) التوسل ص ١٣١.
(٢) فتح الباري ٥٧٥-٥٧٦.
(٣) انظر: التوسل للألباني ١٣٢.

قال ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكين» : (سيف بن عمر الضبي عن أبي بكر المدني في الأصل كوفي يروي عن عبيد الله بن عمر العمري.

قال يحيى : ضعيف الحديث، فلسٌ خير منه.

وقال أبو حاتم الرازي : متروك الحديث.

وقال النسائي والدارقطني : ضعيف.

وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات. وقال : إنه يضع الحديث)[١].

وقال عنه الذهبي في الميزان : (قال عباس عن يحيى : ضعيف. وروى مطين عن يحيى : فلس خير منه.

وقال أبو داود : ليس بشيء.

وقال أبو حاتم : متروك.

وقال ابن حبان : اتهم بالزندقة.

وقال ابن عدي : عامة حديثه منكر)[٢].

وقال الذهبي - أيضا - في المغني : (متروك باتفاق)[٣].

وبناء على ذلك فالرواية التي ذكر فيها أن الذي جاء إلى القبر هو

---

(١) الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/ ٢٥.
(٢) ميزان الاعتدال ٣/ ٣٥٢.
(٣) المغني في الضعفاء ١/ ٢٩٢.

بلال بن الحارث رواية واهية لا يصح الاحتجاج بها ألبتة.

ويبقى الكلام بعد ذلك في الرواية الأخرى التي لم يسم فيها الرجل، ولم يعرف من هو، وأنها لا تقاوم الروايات الصحيحة الصريحة الدالة على النهي عن طلب الموتى والدعاء عند قبورهم، كما يبنه الوجه التالي.

● **الوجه الثاني:**

على فرض صحة هذه القصة - والكلام هنا على الرواية التي لم يسم فيها الرجل الذي استسقى - على ما قد يفهم من كلام الحافظ ابن حجر السابق، وكذلك تصحيح الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ عند ذكره رواية البيهقي كما في البداية والنهاية[1] - فإنها لا تقاوم النصوص الصريحة التي جاءت في الصحاح والسنن برواية الأثبات المشهورين عن النبي ﷺ من نهيه وتشديده في اتخاذ القبور مساجد وأعيادا، وكذلك ما كان عليه الرسول ﷺ من قوله وفعله حال الاستسقاء، وأنه لم يأمر مرة أن يطلب منه الاستسقاء بعد وفاته، ولم يفعل هو ذلك أن طلب شيئا من نبي أو غيره، وقد ثبت أنه مر على قبر موسى عليه الصلاة والسلام ليلة المعراج[2].

فكيف تترك النصوص الصحيحة الصريحة الدالة على النهي عن دعاء أهل القبور والطلب منهم إلى هذه القصة التي فيها ما فيها من مآخذ واحتمالات؟!

---

(١) البداية والنهاية ٧/ ٩٤.

(٢) صحيح مسلم - كتاب الفضائل - باب من فضائل موسى ﷺ - رقم ٢٣٧٥.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله - تعليقا على تصحيح الحافظ ابن حجر في الفتح - : (هذا الأثر - على فرض صحته كما قال الشارح - ليس بحجة على جواز الاستسقاء بالنبي ﷺ بعد وفاته ؛ لأن السائل مجهول ؛ ولأن عمل الصحابة رضوان الله عليهم على خلافه، وهم أعلم الناس بالشرع، ولم يأت أحد منهم إلى قبره يسأله السقيا ولا غيرها، بل عدل عمر رضي الله عنه عنه لما وقع الجدب إلى الاستسقاء بالعباس رضي الله عنه ، ولم ينكر عليه ذلك أحد من الصحابة)[1].

● **الوجه الثالث:**

أن ما يستدل به المبتدعة من هذه القصة منقوض بفعل عمر رضي الله عنه ومن معه من الصحابة.

فإن مقتضى إقرارها أن يفعل مثل ما فعل هذا الرجل، ويأتي إلى قبر النبي ﷺ، ويستسقون به.

وحيث لم يفعل ذلك لا هو ولا أحد من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لا عقيب هذا الإخبار من الرجل - حيث لم يبعد العهد فتذهل النفس عنه - ولا بعده بحين، دل ذلك على أن إتيان القبر والاستسقاء بالنبي ﷺ ليس مشروعاً.

وليس الظن بعمر رضي الله عنه - وهو من هو في الاتباع - أن يترك المشروع مع قيام الداعي إليه، وعلمه أنه محل اقتداء.

ثم إنهم لو تأملوا القصة لوجدوا أنه يمكن الاستدلال بها عليهم ؛

(١) تعليق الشخ على فتح الباري ٢/ ٥٧٥.

إذ أن فيها ردا إلى الأصل : وهو دعاء الله تعالى وسؤاله الغيث، فلو كان إتيان القبر مشروعا لكان الأمر به، ولكن لما كان الأصل في ذلك أن يدعى الله تعالى دون وسائط رُد الأمر إليه.

يقول الشيخ عبد اللطيف بن حسن رحمه الله : (وفي الحديث المذكور أنه أمرهم أن يذهبوا إلى عمر فيستسقي لهم، فأرشدهم يقظة ومناما إلى سؤال الله والرغبة إليه، والاستغاثة به وحده، وكفى بهذا دليلا على إبطال هذه الدعوى الضالة)[١] .

• **الوجه الرابع :**

أن القصة ليس فيها دلالة على الاستغاثة بالنبي ﷺ في قبره كما يفعله كثير من المبتدعة من طلب الرزق والعافية والولد وكشف الكرب ونحو ذلك مما هو صريح الدعاء والسؤال.

وإنما الذي فيها أن هذا الرجل قال للنبي ﷺ : استسق لأمته، وهذا طلب الدعاء منه، لا دعاؤه هو بنفسه.

وهذا وإن كان ممنوعا ؛ لدخوله في عموم النهي عن اتخاذ القبور مساجد، إلا أنه ليس كدعاء الميت نفسه والاستغاثة به[٢] .

فالمراد هنا أن استدلال المبتدعة بهذه القصة على جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ في قبره وسؤاله الحاجات وكشف الكربات استدلال باطل.

---

(١) منهاج التأسيس ص ٣٨١.
(٢) وسيأتي بيان ذلك في مبحث الاستشفاع.

● **الوجه الخامس :**

ما يتعلق بوقوع الرؤيا بعد إتيان القبر لا يدل أبدا على مشروعية الفعل نفسه ؛ إذ أنه قد يقع السؤال عند قبر النبي ﷺ أو قبر غيره فيحصل المطلوب.

وهذا الوقوع ليس دليلا على المشروعية ؛ إذ قد يكون ذلك لسبب وافق ذلك الفعل، أو يكون فتنة واستدراجا، كما قد يقع للمشركين أحيانا من حصول مطلوباتهم في حال شركهم، كما سيأتي بيانه - إن شاء الله تعالى - في الكلام على احتجاج المبتدعة بالقصص التي يتناقلونها في حصول ما يريدون بعد استغاثاتهم الشركية -.

والذي أنبه عليه هنا - على افتراض صحة الرواية - : أن هذه الرؤيا التي أعقبت إتيان القبر وطلب الاستسقاء منه ﷺ لا يستدل بها على مشروعية ذلك، كما أنه لا يستدل بإعطاء النبي ﷺ من جاء يسأله على مشروعية السؤال، بل قد تقدم من الأدلة ما يدل على النهي عن ذلك[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وكذلك أيضا ما يروى أن رجلا جاء إلى قبر النبي ﷺ فشكا إليه الجدب عام الرمادة فرآه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج فيستسقي للناس فإن هذا ليس من هذا الباب ومثل هذا يقع كثيرا لمن هو دون النبي ﷺ وأعرف من هذا وقائع.

---

(١) انظر ص ٣٧٣.

وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ أو لغيره من أمته حاجته فتقضى له فإن هذا قد وقع كثيرا وليس هو مما نحن فيه.

وعليك أن تعلم: أن إجابة النبي ﷺ أو غيره لهؤلاء السائلين ليس مما يدل على استحباب السؤال فإنه هو القائل ﷺ: **«إن أحدكم ليسألني مسألة فأعطيه إياها فيخرج بها يتأبطها نارا فقالوا يا رسول الله فلم تعطيهم قال يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل»**(١).)(٢)

قلت: ثم إنه قد وقع في نفسي أن القصة قد ذكر فيها الرجل لعمر رضي الله عنه رؤيته للنبي ﷺ، وما أمره به.

أما ذهابه إلى القبر وطلبه الاستسقاء من النبي ﷺ فليس بصريح أنه أخبره به، والله أعلم(٣).

الشبهة الخامسة:

استدلالهم بالآثار التي فيها ذكر النبي ﷺ عند خدر الرجل(٤).

ومن ذلك ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه خدرت رجله، فقيل له: اذكر أحب الناس إليك، فقال: يا محمد.

---

(١) تقدم تخريجه ص ٣٧٦، الحاشية (٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٠٢.

(٣) ثم إني رأيت مثل هذه الملحوظة في كتاب «الفوائد الجليلة في بيان معنى الوسيلة والرد على شبهات القبوريين» لسيد الغباشي ص ٤٩، وقد قدم له الشيخ عبدالعزيز ابن باز.

(٤) الدرر السنية ص ٣٥، مفاهيم يجب أن تصحح ١٤٧. وانظر: فتح المنان للألوسي ص ٣٧٥، االرد على شبهات المستغيثين بغير الله لابن عيسى ص ٩٥، الصراع بين الإسلام والوثنية ٢/ ٣٢٩.

وكذلك ما جاء عن ابن عباس ﵄ أنه قال لرجل لما خدرت رجله: اذكر أحب الناس إليك. فقال الرجل: محمد ﷺ، فذهب خدره.

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

الكلام على الرواية.

فخبر ابن عمر ﵄ رواه البخاري في الأدب المفرد، قال: حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد قال: خدرت رجل ابن عمر ﵄، فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك، فقال: محمد[1].

ورواه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» من طريق أبي إسحاق عن أبي شعبة - وفي نسخة: أبي سعيد - أنه قال: كنت أمشي مع ابن عمر ﵄ فخدرت رجله، فجلس، فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك، فقال: يا محمداه. فقام يمشي[2].

ورواه أيضا من طريق أبي إسحاق عن الهيثم بن حنش، وذكر مثله، إلا أن ابن عمر قال: يا محمد ﷺ[3].

ورواية ابن السني الأولى لا يعرف فيها الراوي عن ابن عمر

(١) الأدب المفرد ١/ ٣٣٥ - رقم ٩٦٤. وأاورده الألباني في ضعيف الأدب المفرد ص ٨٩ ورقم ١٥٠/ ٩٦٤.

(٢) عمل اليوم والليلة لابن السني ص ١٤١ رقم ١٦٨.

(٣) المرجع السابق ص ١٤١ رقم ١٧٠.

تحديدا، ففي نسخة : أبو شعبة، وفي نسخة : أبو سعيد.

وفي الرواية الثانية الهيثم بن حنش، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعدل، ولم يذكر فيه عن أبيه سوى أنه روى عنه أبو إسحاق وسلمة ابن كهيل[١].

وقد نص الخطيب البغدادي في «الكفاية» على أنه مجهول[٢].

وأمثل هذه الروايات رواية البخاري في الأدب المفرد.

إلا أنها لم تخل من عنعنة أبي إسحاق، ولقد أعلها بعض أهل العلم بذلك، إضافة إلى الاضطراب الحاصل في روايات أبي إسحاق رَحِمَهُ اللَّهُ.

يقول الشيخ محمد ناصر الدين الألباني -في بيان علل الحديث-: (الثانية : أنه من رواية أبي إسحاق عنه - يعني عن الهيثم -، وهو السبيعي، وهو مدلس وقد عنعنه، ثم إنه كان قد اختلط، وهذا من تخاليطه، فإنه اضطرب في سنده، فتارة رواه عن الهيثم هذا، وتارة عن أبي شعبة، وفي نسخة : أبي سعيد، رواه ابن السني، وتارة قال : عن عبدالرحمن بن سعد، قال : كنت عند ابن عمر، فذكره، أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وابن السني. وعبدالرحمن بن سعد هذا وثقه النسائي، فالعلة من أبي إسحاق من اختلاطه وتدليسه، وقد عنعنه في كل الروايات عنه)[٣].

---

(١) الجرح والتعديل ٩/ ٧٩.
(٢) الكفاية في علم الرواية ص ٨٨.
(٣) تخريج أحاديث الكلم الطيب ص ١٢٠.

أما أثر ابن عباس رضي الله عنهما فقد رواه ابن السني أيضا في «عمل اليوم والليلة» من طريق غياث بن إبراهيم عن عبدالله بن عثمان بن خيثم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خدرت رجل رجل عند ابن عباس رضي الله عنهما، فقال ابن عباس: اذكر أحب الناس إليك. فقال: محمد ﷺ، فذهب خدره[1].

وغياث بن إبراهيم متروك متهم بالوضع فلا يحتج بحديثه.

قال الذهبي رحمه الله في المغني: (تركوه، واتهم بالوضع)[2].

وقال في الميزان: (غياث بن إبراهيم النخعي عن الأعمش وغيره.

قال أحمد: ترك الناس حديثه.

وروى عباس عن يحيى: ليس بثقة.

وقال الجوزجاني: كان فيما سمعت غير واحد يقول يضع الحديث.

وقال البخاري: تركوه)[3].

فالأثر المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما موضوع لا تقوم به حُجة.

● **الوجه الثاني:**

أن الرواية ليس فيها أنه دعا النبي ﷺ أو طلب منه شيئا، بل هو

---

(١) عمل اليوم والليلة ص ١٤١ رقم ١٦٩.

(٢) المغني في الضعفاء ٢/ ٥٠٧.

(٣) ميزان الاعتدال ٥/ ٤٠٦.

ذكرٌ لاسم المحبوب فقط، لا سيما إذا تأملت أصح ما روي فيه، وهو رواية البخاري في الأدب المفرد - على ما تقدم فيها - فإنه لم يذكر فيها حرف النداء، بل قال: (محمد).

بل إنه لو كانت بحرف النداء لم تكن دعاء ولا استغاثة، حيث إنها للندبة، أو لاستذكار الحبيب ليكون أقرب استحضارا للذهن.

فحين يقال للمرء: أذكر أحب الناس إليك، فيسميه، فإن من يعرف اللسان العربي لا يسمي ذلك دعاء ولا استغاثة.

● **الوجه الثالث:**

أن ذكر الحبيب عند خدر الرجل أمر معروف عند العرب، وقد ذكر ذلك في أشعارهم.

جاء في "صبح الأعشى": (كانوا يقولون: إن الرجل إذا خدرت رجله فذكر أحب الناس إليه ذهب عنه الخدر)[1].

ومن ذلك قول الشاعر:

وما خدرت رجلاى إلا ذكرتكم   فيذهب عن رجلاي ما تجدان[2]

وقال آخر:

إذا مذلت رجلي ذكرتك أشتفي   بدعواك من مذل بها فيهون[3]

---

(١) صبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي ١/ ٤٦٣.
(٢) الحماسة البصرية لعلي بن الحسن البصري ٢/ ١٠٥، ونسب البيت إلى الأقيشر.
(٣) محاضرات الأدباء لأبي القاسم الأصفهاني ٣/ ٦٦.

وقالت امرأة من كلاب :

إذا خدرت رجلي ذكرت ابن مصعب　　فإن قلت عبد الله أجلى فتورها[١]

وغير ذلك من الأشعار الدالة على هذا المعنى.

وقد قيل في سبب ذلك : إن ذكر من خدرت رجله لمحبوبه يجعل الحرارة الغريزية في بدنه، فيجري الدم في عروقه، فتتحرك أعصاب الرجل، فيذهب الخدر.

ولذلك فإن المراد هو تذكر الحبيب فقط، لا الاستغاثة به أو طلبه.

ومما يوضح ذلك قول الشاعر :

على أن رجلي لا يزال امذلالها　　مقيما بها حتى أجيلك في فكري[٢]

فالمراد من ذلك هو أن يجال ذكر المحبوب في الذهن، وبذلك تنشط حركة الدم فيه، فيزال الخدر.

الشبهة السادسة :

استدلالهم بأنه قد وقع النداء من الصحابة ﵃ ومن بعدهم للنبي ﷺ بعد وفاته، ولم ينكر بعضهم على بعض في ذلك.

ومما يذكرونه في ذلك :

---

(١) صبح الأعشى في صناعة الإنشا للقلقشندي ١/ ٤٦٤، الأمالي في لغة العرب لأبي علي القالي ٢/ ٢٧.

(٢) انظر: بلوغ الإرب في معرفة أحوال العرب لمحمود شكري الألوسي ١/ ٣٢٠.
وانظر: هذه مفاهيمنا لصالح آل الشيخ ص ٤٧، الرد على شبهات المستغيثين بغير الله لابن عيسى ص ٩٥-٩٦.

١- أن بلال بن الحارث ﷺ ذبح شاة فوجدها هزيلة، فقال : وا محمداه[١].

٢- أن فاطمة ﵂ قالت بعد وفاة أبيها ﷺ : يا أبتاه، أجاب ربا دعاه، يا أبتاه، إلى جبريل ننعاه، يا أبتاه، جنة الفردوس مأواه[٢].

٣- أن أبا بكر الصديق ﵁ خاطب النبي ﷺ بعد موته، وأن مما قاله له : (اذكرنا عند ربك ولنكن من همك)[٣].

٤- ما جاء في مرثية صفية ﵂ - عمة النبي ﷺ -، للنبي ﷺ وفيها :

ألا يا رسول الله كنت رجاءنا وكنت بنا براً ولم تك جافيا[٤]

٥- أن شعار المسلمين في قتال المرتدين يوم اليمامة : وامحمداه[٥].

٦- ما جاء عن عمر ﵁ لما تحقق وفاة النبي ﷺ أنه قال - وهو يبكي - : (بأبي أنت وأُمي يارسول الله، لقد كان لك جذع تخطب الناس عليه، فلما كثروا واتخذت المنبر لتسمعهم حن

---

(١) انظر: شواهد الحق للنبهاني ص ١٧٣. وانظر: الصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي ٢/ ٣٢٩.

(٢) انظر: الدرر السنية ص ٣٧ شواهد الحق ص ١٧٥.

(٣) الدرر السنية ص ٣٦ شواهد الحق ص ١٧٤. وانظر: الصراع بين الإسلام والوثنية ٢/ ٢٩٩.

(٤) الدرر السنية ص ٢٩، شواهد الحق ص ١٧٥.

(٥) شواهد الحق ص ١٧٣، مفاهيم يجب أن تصحح لمحمد علوي المالكي ص ١٤٧. وانظر: الصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي ٢/ ٣٢٩.

الجذع لفراقك حتى جعلت يدك عليه فسكن، فأمتك أولى بالحنين عليك حين فارقتهم، بأبي أنت وأُمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند ربك أن جعل طاعتك طاعته . . .) إلى آخر ما روي عنه[١].

فقالوا : إن هذه كلها نداءات للنبي ﷺ فعلها الصحابة رضوان الله عليهم ولم ينكروها، مما يدل على أن الاستغاثة به ﷺ ونداءه في قبره بطلب الحاجات من الأمور المشروعة.

والجواب من وجوه :

● **الوجه الأول :**

الكلام على الروايات السابقة :

أما ما روي عن بلال بن الحارث رضي الله عنه أنه لما ذبح شاة فرآها هزيلة نادى : (وامحمداه)، فهي رواية واهية لا يحتج بها في شيء ؛ فقد رواها الطبري في التاريخ من طريق سيف بن عمر عن مبشر بن الفضيل عن جبير بن صخر عن عاصم بن عمر بن الخطاب[٢].

وقد تقدم الكلام في سيف بن عمر[٣].

وفيه أيضا مبشر بن الفضيل.

قال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» : (مبشر بن فضل شيخ لسيف لا يدرى من هو . . . وذكره العقيلي في الضعفاء فقال : كوفي

(١) شواهد الحق ص ١٧٤.
(٢) تاريخ الطبري ٢/ ٥٠٩.
(٣) انظر ص ٤٢١-٤٢٢.

مجهول بالنقل لا يصح إسناده)[١].

فالقصة لا يصح الاحتجاج بها.

أما ما جاء عن فاطمة رضي الله عنها فهو صحيح، رواه البخاري وغيره عن أنس رضي الله عنه قال : لما ثقل النبي ﷺ جعل يتغشاه فقالت فاطمة عليها السلام : واكرب أباه. فقال لها : (**ليس على أبيك كرب بعد اليوم**)، فلما مات قالت: يا أبتاه أجاب ربا دعاه يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه يا أبتاه إلى جبريل ننعاه[٢].

ولكن ليس في ذلك حجة لهم في الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته، كما سيأتي في الوجه الثاني أن ذلك ليس من الاستغاثة في شيء.

أما ما جاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه من مخاطبته النبي صلى ﷺ بعد موته، فإن الرواية التي فيها : (اذكرنا يا محمد عند ربك، ولنكن من بالك)، لا تصح لأنها تذكر من غير إسناد، وفيها قرائن تدل على أن ذلك ليس من قول الصديق رضي الله عنه .

قال الشيخ محمد بشير السهسواني - مبيّناً ذلك - : (بقي قوله رضي الله عنه «اذكرنا يا محمد عند ربك، ولنكن من بالك»، فإن فيه نداء مع الطلب من الميت، وهو غير جائز عندنا. والجواب هو الكلام في ثبوت هذا اللفظ، فإني لا أعلم أحدا رواه بسند صحيح أو حسن خال من

---

(١) لسان الميزان ٥/ ١٣.

(٢) رواه البخاري في المغازي - باب مرض النبي ﷺ ووفاته - رقم ٤٤٦٢، والنسائي في الجنائز - باب في البكاء على الميت - رقم ١٨٤٤، وابن ماجه في الجنائز - باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ - رقم ١٦٣٠.

العلة، إنما ذكره صاحب المواهب بغير سند، وعبارته هكذا : وقال ابن المنير : لما مات ﷺ طاشت العقول، فمنهم من خبل، ومنهم من أقعد فلم يطق القيام، ومنهم من أخرس فلم يطق الكلام، ومنهم من أضنى، وكان عمر ممن خبل، وكان عثمان ممن أخرس، يذهب ويجيء ولا يستطيع كلاما، وكان علي ممن أقعد فلم يستطع حراكا، وأضنى عبدالله ابن أنيس فمات كمدا، وكان أثبتهم أبو بكر، جاء وعيناه تهملان، وزفراته تتردد، وغصصه تتصاعد وترتفع، ودخل على النبي ﷺ فأكب عليه، وكشف الثوب عن وجهه، وقال : طبت حيا وميتا، وانقطع لموتك ما لم ينقطع لموت أحد من الأنبياء قبلك، فعظمت عن الصفة، وجللت عن البكاء، ولو أن موتك كان اختيارا لجدنا لموتك بالنفوس، اذكرنا يا محمد عند ربك، ولنكن من بالك.

هكذا ذكره صاحب المواهب بلا سند، ولم يتعرض شارحه محمد ابن عبدالباقي الزرقاني أيضا لسنده، بل هناك قرينة تدل على أنه ليس من كلام الصديق رضي الله عنه ، وهي أن الله تعالى حرم على الأُمة نداءه باسمه، قال تعالى : ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]، أي لا تجعلوا دعاءه وتسميته كنداء بعضكم بعضا باسمه، ورفع الصوت به، والنداء به من وراء الحجرات، ولكن قولوا : يا رسول الله، يا نبي الله، مع التوقير والتواضع وخفض الصوت، فكيف يقول أفضل الأُمة بعد الرسول ﷺ «يا محمد» ؟)[1].

فهذه اللفظة ليست ثابتة عنه رضي الله عنه .

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص ٣٩٠.

أما أصل القصة وأنه ﵁ كشف عن وجه النبي ﷺ وأثنى عليه بما هو أهله دون أن يكون منه طلب له، فهذا ثابت في الصحيح.

فعن عائشة ﵂ قالت: أقبل أبو بكر ﵁ على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس، حتى دخل على عائشة ﵂ فتيمم النبي ﷺ وهو مسجى ببرد حبرة[١]، فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله ثم بكى فقال: بأبي أنت يا نبي الله لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها[٢].

فهذه هو ما ثبت عنه ﵁، فلم يناده باسمه، ولم يسأله ويطلبه.

أما تضمن هذه الرواية للنداء فيأتي الكلام عليه في الوجه الثاني بأنه من باب الندبة.

أما مرثية صفية ﵂ عمة النبي ﷺ، فقد رواها الطبراني في الكبير[٣] بإسناد حسنه الهيثمي - كما في مجمع الزوائد -[٤].

قلت: في إسناده ابن لهيعة، وهو متكلم فيه.

قال الذهبي في الميزان: (قال ابن معين: ضعيف لا يحتج به.

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية ١/ ٣٢٨: وبرد حبرة - بوزن عنبة - على الوصف والإضافة، وهو برد يمانٍ.

(٢) رواه البخاري في الجنائز - باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه - رقم ١٢٤٢، والنسائي في الجنائز - باب تقبيل الميت - رقم ١٨٤١، وابن ماجه في الجنائز - باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ - رقم ١٦٢٧.

(٣) المعجم الكبير ٢٤/ ٣٢٠.

(٤) مجمع الزوائد ٩/ ٣٩.

الحميدي عن يحيى بن سعيد أنه كان لا يراه شيئا.

نعيم بن حماد : سمعت ابن مهدي يقول ما اعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه.

ابن المديني عن ابن مهدي قال : لا أحمل عن ابن لهيعة شيئا)[١].

وفيه - أي في إسناده - الانقطاع بين عروة رحمه الله وجدّته صفية رضي الله عنها ؛ حيث إنه لم يدركها، بل إنه ما حدث عن أبيه إلا شيئاً يسيراً لصغر سنه، فكيف بجدته التي كانت وفاتها قبل ولادته ؟[٢]

وعلى كلٍّ، فالرواية - أيضا - ليست من الاستغاثة في شيء كما سيأتي بيانه.

أما ما جاء بأن شعار المسلمين يوم اليمامة : وامحمداه.

فقد رواه الطبري رحمه الله في تاريخه، قال: (كتب إلي السري عن شعيب عن سيف عن الضحاك بن يربوع عن أبيه عن رجل من بني سحيم قد شهدها - أي وقعة اليمامة - ...) وذكر القصة، وفيها : (وكان شعارهم يومئذ : يا محمداه ..)[٣].

وهذا إسناد واه جدا لا يحتج به في أقل المسائل، فكيف بما يتعلق بأصل الرسالة، وهو توحيد الله تعالى.

---

(١) ميزان الاعتدال ٤/ ١٦٧.

(٢) فوفاة صفية رضي الله عنها سنة عشرين للهجرة - كما في الاستيعاب لابن عبدالبر ٤/ ٤٢٨ - وولادة عروة كانت سنة ثلاث وعشرين، وهذا أدنى ما ذكر حيث قيل بعد ذلك. انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ٤/ ٤٢٢.

(٣) تاريخ الطبري ٢/ ٢٨٢.

فسيف بن عمر قد مر ما فيه من تضعيف أهل العلم له[١].

والضحاك بن يربوع، قال فيه الأزدي : حديثه ليس بقائم. ذكره الذهبي في الميزان[٢].

وأبوه لم أقف له على ترجمة، وقد ذكر القصة عن رجل مجهول لم يسم.

فإسناد القصة - كما ترى - مظلم، لا يحتج به في أدنى المسائل.

على أنه لو صح لم يكن بمعنى الطلب والاستغاثة، إذ أن العدو جعل مع محمد ﷺ غيره في رتبته، فقالوا - أي أصحاب مسيلمة - : منا نبي ومنكم نبي، فقام القتال على أن لا نبي بعد محمد ﷺ.

أما ما روي عن عمر رضي الله عنه من ندبه النبي ﷺ بعد وفاته، فقد ذكرها القاضي عياض في الشفاء بصيغة التمريض ولم يذكر لها إسناداً[٣].

فهي ليست محل احتجاج ولا استشهاد.

وقد أشار الشيخ محمد بشير السهسواني إلى ذلك، فقال : (فعلى من يحتج به ذكر سنده، وتوثيق رجاله، وبيان أنه خال من جميع العلل القادحة في التصحيح والتحسين، ودونه خرط القتاد. على أن هذا من الرثاء المشروع، والتحزن والتوجع المباح، كما في قول فاطمة والصديق رضي الله عنهما)[٤].

---

(١) انظر ص ٤٢١-٤٢٢.

(٢) ميزان الاعتدال ٢/ ٢٤٨.

(٣) الشفا ١/ ٤٨.

(٤) صيانة الانسان ٣٩٢.

● **الوجه الثاني:**

أن ما ذكروه هنا من نداءات ليس مما نحن فيه؛ إذ أن جملة ما ذكروه وما قد يذكرونه مما هو مشابه له إنما هو ندبة، كما في الأمثلة السابقة التي ذكروها. والندبة لا يراد بها سؤالا ولا طلبا، بل هي للتوجع والتأسف عليه، وحسن الثناء على المندوب[١].

والكلام هنا هو في النداء المتضمن دعاء وطلبا، كطلب غفران الذنوب أو كشف الضر أو إعطاء الولد ونحو ذلك، هل يصرف للنبي ﷺ بعد موته؟

وإلا فمن المعلوم أن لغة العرب تشتمل على نداءات لا تتضمن ذلك، وليس الكلام فيها هنا، وأمثلة ذلك لا تحصى كثرة.

ومن ذلك مخاطبة النبي ﷺ لابنه إبراهيم حال نزعه: (**إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون**)[٢].

ومنه مخاطبة صالح عليه الصلاة والسلام قومه بعد هلاكهم: ﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٧٩﴾﴾ [الأعراف: ٧٩].

ومثل ذلك مناداة شعيب عليه الصلاة والسلام قومه.

ومن ذلك قول المصلي في التشهد: (السلام عليك أيها النبي

(١) انظر: لسان العرب ١/ ٧٥٤.

(٢) رواه البخاري في الجنائز - باب قول النبي ﷺ «إنا بك لمحزونون» - رقم ١٣٠٣، ومسلم في الفضائل - باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال - رقم ٢٣١٥.

ورحمة الله وبركاته)[1]، فلا أحد يقول: إن النبي ﷺ حاضر مع كل مصل يسمع منه ذلك، ولكن ذلك لتمام الاتباع في أمر الصلاة التي قال فيها عليه الصلاة والسلام: (صلوا كما رأيتموني أصلي)[2]، وكذلك فيه استحضار المنادى بالقلب، فصار كمن يخاطبه شاهدا حاضرا في قلبه، مع أنه ليس في ذلك كله طلب ولا استغاثة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وقوله يا محمد يا نبي الله، هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادى في القلب فيخاطب المشهود بالقلب كما يقول المصلي: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، والإنسان يفعل مثل هذا كثيرا، يخاطب من يتصوره في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب)[3].

بل إنه قد ينادى الجماد الذي لا يسمع ولا يعي، ويكون المراد إما إظهار ذكر، أو إسماع حاضر أو نحو ذلك.

ومن ذلك قول النبي ﷺ إذا رأى الهلال: (**اللهم أهلله علينا باليمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربي وربك الله**)[4].

وكان عليه الصلاة والسلام إذا سافر فأقبل الليل قال: (**يا أرض ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك، وشر ما خلق فيك،**

---

(١) صحيح البخاري - كتاب الأذان - باب التشهد في الآخرة - رقم ٨٣١، ومسلم - كتاب اللاة - باب التشهد في الصلاة - رقم ٤٠٢ عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.
(٢) رواه البخاري في الأذان - باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة.. - رقم ٦٣١.
(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ١/٤١٦.
(٤) رواه الترمذي في الدعوات - باب ما يقول إذا رأى الهلال - رقم ٣٤٥١، وأحمد في المسند ١/١٦٢، والحاكم في المستدرك ٤/٣١٧.

وشر ما يدب عليك، أعوذ بكَ من أسد وأسود، ومن الحية والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد)[١].

والنصوص في هذا الباب كثيرة.

ولكن المبتدعة جعلوها حُجة في الاستغاثة بالأموات، وطلب الحاجات منهم.

وقد ظن هؤلاء أن أهل السُنة أنكروا عليهم دعاء الأموات والاستغاثة بهم على اعتبار النداء فقط دون مضمونه وحقيقته، فجمعوا لهم تلك النصوص معتقدين أنها الحجة التي تقصم ظهور من أنكر عليهم.

وما ذاك في حقيقته سوى تشغيب وتلبيس، وخلط للمعاني دون تمييز، وإخراج الكلام عن دائرة المراد منه.

الشبهة السابعة:

قياسهم واسطة الرسل في قضاء الحاجات على كونهم واسطة بين الله تعالى وخلقه في تبليغ الرسالة.

وفي ذلك يقول النبهاني: (وقد عظم الله تعالى أنبياءه وأصفياءه، فعظمناهم لأجله، فالتعظيم في الحقيقة راجع إليه سبحانه، وقد جعلهم الله تعالى وسائط لنا في تبليغ شرائع دينه، فوسطناهم له عز وجل لقضاء حوائجنا، تبعا له في توسيطهم لنا في تبليغ شرائعه)[٢].

---

(١) راه أبو داود في الجهاد - باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل - رقم ٢٦٠٣، وأحمد في المسند ٢/ ١٣٢، والنسائي في عمل اليوم والليلة - رقم ٥٣٦.

(٢) شواهد الحق ص ٦٦.

والجواب :

أن النظر في مثل هذا الكلام كاف في معرفة عظيم ما فيه من جهل، وضعف ما فيه من حجة.

فكيف تترك النصوص الصريحة البيّنة في وجوب إخلاص الدعاء لله تعالى وحده، وأن من دعا مخلوقا نبيا أو غيره فقد أشرك مع الله تعالى غيره، إلى هذه القياسات التي لا يعرف أصلها من فرعها ؟ !

وهل وقع الناس في الشرك، وحسنه الشيطان إليهم إلا من باب القياسات الباطلة التي ما أنزل الله تعالى من سلطان ؟!

والله تعالى لم يجعل مورد التوحيد والشرك قياسات الناس وأهواءهم، بل بين ذلك على ألسنة رسله عليهم الصلاة والسلام أوضح البيان وأجلاه.

والله تعالى يقول : ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وما أحسن قوله تعالى : (ما لم ينزل به سلطانا)، لئلا يحتج بالمقاييس والحكايات)[1].

فما ذكروه هنا من قياس الواسطة في قضاء الحوائج على الواسطة في التبليغ ما هو إلا من جنس استدلالات المشركين التي احتجوا بها على شركهم كأنهم ينبئون الله تعالى بما لا يعلم، كما أخبر الله تعالى

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٠٢.

عنهم : ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يونس: ١٨].

ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كلام سديد في هذا المعنى، إذ قال : (وإن أراد بالواسطة : أنه لا بد من واسطة في جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يكون واسطة في رزق العباد ونصرهم وهداهم، يسألونه ذلك ويرجعون إليه فيه، فهذا من أعظم الشرك الذي كفر الله به المشركين حيث اتخذوا من دون الله أولياء وشفعاء يجتلبون بهم المنافع ويجتنبون المضار، لكن الشفاعة لمن يأذن الله له فيها حق، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٤﴾﴾ [السجدة: ٤]، وقال تعالى : ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقال : ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧]، وقال : ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣]، وقالت طائفة من السلف : كان أقوام يدعون المسيح والعزير والملائكة، فبين الله لهم أن الملائكة والأنبياء لا يملكون كشف الضر عنهم ولا تحويلا، وأنهم يتقربون إلى الله ويرجون رحمته ويخافون عذابه.

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [آل عمران: ٧٩-٨٠].

فبين سبحانه أن اتخاذ الملائكة والنبيين أربابا كفر، فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب وتفريج الكروب وسد الفاقات فهو كافر بإجماع المسلمين)[١].

ثم إن الأولى بهذا القياس الذي ذكروه أن يكون من باب تشبيه الخالق عز وجل بالمخلوق؛ إذ أن الملوك والسلاطين هم الذين يجعلون بينهم وبين الناس وسائط في مطالبهم.

فهؤلاء نظروا إلى هذه الحال في شأن ملوك الدنيا وسلاطينهم، فظنوا أن الشأن بملك الملوك سبحانه وتعالى لا بد أن يكون كذلك، وما علموا أن الله تعالى باسط يديه لكل سائل، فاتح أبواب رحمته لكل ملهوف وعائل، عز جاهه وجل ثناؤه، ما أرحمه وأحلمه وأكرمه!

الشبهة الثامنة:

عدم التفريق بين حياته ومماته ﷺ في الاستغاثة به، فهو لم ينقص قدره عند ربه بعد موته فتنقطع الاستغاثة به[٢].

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١/ ١٢٣.

(٢) الدرر السنية لدحلان ص ١٣- ١٤، شواهد الحق ص ١٥٩، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٨٧، التبرك للأحمدي ص ١٧٤. وانظر: الاستغاثة لشيخ الإسلام ابن تيمية ١/ ٣٦٧، ٣٨٨.

وهذه الشبهة وإن كانت قريبة جدا من الشبهة الثانية، ولكن ما أشير إليه هنا هو جعلهم الموت ليس فارقا بين الأمرين - أعني جواز الاستغاثة من عدمها -.

وهذا هو ما حملهم على جعل الأدلة على الاستغاثة به في حياته دليلا على جواز ذلك بعد موته؛ إذ أن مناط الشرك عندهم هو اعتقاد الخالقية في المستغاث به.

يقول صاحب كتاب «التوحيد والشرك في القرآن»: (وستعرف أنه لا دخالة لحياة المستغاث منه ومماته في تحديد الشرك أو التوحيد مطلقا، لأن الاستمداد والاستغاثة بالحي مع الاعتقاد باستقلاله في القدرة والتأثير، وأصالته في إغاثة المستغيث يوجب الشرك، وكون الاستغاثة بالحي أمرا رائجا بين العقلاء لا يوجب صحتها إذا كانت مقرونة مع الاعتقاد باستقلال المستغاث في الإغاثة، لأن الدارج بين العقلاء هو: أصل الاستغاثة بالحي لا باعتباره مستقلا في العمل)[1].

والجواب:

أن الأدلة الشرعية والعقلية والمنقول عن سلف الأُمة يعارض ما ذهبوا إليه هنا.

فالميت تتغير في حقه أحكام كثيرة في الشرع، كتحول أملاكه إلى ورثته، وحل أزواجه لغيره، وعدم وجوب زيارته، والإنفاق عليه، كما

(١) التوحيد والشرك في القرآن الكريم، لجعفر السبحاني ص ١٣٥.

أنه ينقطع عمله إلا من ثلاث - كما جاءت السُنة بذلك -[١]، إلى غير ذلك مما فيه الدلالة الواضحة على وقوع الاختلاف في الأحكام المتعلقة بالمرء بين حالتي الحياة والموت، وتطلّب البرهان في هذا الأمر كتطلب الدليل على النهار وشمس الضحى تملأ الأرض.

إذا تقرر هذا - أعني وقوع الاختلاف في أحكام الشرع بين حالتي الموت والحياة ـ، فإنا ننظر بعده في مسألة الاستغاثة، هل هي مما يتغير حكمها بين الحياة والموت أم لا ؟

والناظر في أدلة الشرع يدرك يقينا أن دعاء الأنبياء والصالحين في قبورهم هو ما جاءت الرسالات بمحاربته والتحذير منه، وليس في ذلك من تنقص من جنابهم، بل هو ما يرضونه ويحبونه من المكانة التي أعطاهم الله تعالى، أنهم عباد الله ورسله، لم يدعوا الناس إلى سؤالهم والاستغاثة بهم، بل حالهم وما يدعون إليه كما قال تعالى في شأن نبيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام : ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾﴾ [الأنعام: ٧٩].

وقد تقدم من النصوص ما فيه الدلالة على هذا المعنى مما يغني عن تكراره[٢].

ولعل من أوضح ما يبين الفارق هنا : أن الصلاة مع الأنبياء عليهم

---

(١) صحيح مسلم - كتاب الوصية - باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته - رقم ١٦٣١، وأبو داود في الوصايا - باب ما جاء في الصدقة عن الميت - رقم ٢٨٨٠، والترمذي في الأحكام - باب في الوقف - رقم ١٣٧٦، والنسائي في الوصاا - باب فضل الصدقة عن الميت - رقم ٣٦٥١.

(٢) انظر ص ٣٨٤.

الصلاة والسلام في مساجدهم، والصلاة معهم في الأماكن التي ينزلونها هو من أفضل القرب، بينما الصلاة عند قبورهم واتخاذها مساجد من أعظم المنهيات التي شددوا فيها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في توضيح هذا المعنى : (لكن في مسألتهم - أي الأنبياء في قبورهم - أنوا ع من المفاسد، منها إيذاؤهم له بالسؤال، ومنها إفضاء ذلك إلى الشرك وهذه المفسدة توجد معه بعد الموت دون الحياة، فإن أحدا من الأنبياء و الصالحين لم يعبد في حياته ؛ إذ هو ينهى عن ذلك، وأما بعد الموت فهو لا ينهى، فيفضي ذلك إلى اتخاذ قبره وثنا يعبد، ولهذا قال النبي ﷺ : (لا تتخذوا قبري عيدا)، وقال : (اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد)، وقال غير واحد من السلف في قوله تعالى : ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح: ٢٣]: إن هؤلاء كانوا قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم، ولهذا المعنى لعن النبي ﷺ الذين اتخذوا قبور الأنبياء و الصالحين مساجد، و أما النبي أو الصالح إذا بنى له مسجدا في حياته يصلى فيه معه فهذا من أفضل الأعمال فحكم الحياة يفارق حكم الممات، وذلك كما جاءت السنة بذلك)[١].

أما العقل فدلالته أوضح ما تكون، فالفارق قائم لدى كل صاحب عقل بين الطلب من الحي الماثل أمام سائله، وبين الميت الذي يحجبه عنه قبره وهو يعيش حياته البرزخية التي أنشأها له ربه تبارك وتعالى.

---

(١) الاستغاثة ١/ ٣٤٣.

ولذلك لم يعهد عن العرب أنهم جادلوا النبي ﷺ لشركهم باستغاثة الناس بعضهم ببعض، واستعانة بعضهم ببعض، والعهد بهم أنهم لا يتركون صغيرة ولا كبيرة يرون فيها مأخذا لهم إلا وحاجوا بها.

وما ذاك إلا لما استقر في العقول من الفارق بين سؤال الميت وسؤال الحي الحاضر ما يقدر عليه.

أما المنقول عن سلف هذه الأُمة وهم الصحابة الأبرار فهو أوضح من الشمس في ضحاها، حيث إنهم كانوا يأتون إليه ﷺ في حياته ويطلبونه أن يدعو لهم ويستغفر لهم، وإذا اشتد بهم البأس استغاثوا به ؛ إذ أنه أرحم بأُمته وأرأف من أي مخلوق.

فما الذي جعل ذلك ينقطع منهم بعد وفاته ؟

فهل اعتقدوا أن رأفته ورحمته بأُمته زالت بعد موته ؟ كلا، وحاشاهم رضوان الله عليهم.

ولكنهم علموا - وهم أصفى الناس أذهانا، وأوسعهم أفهاما، وأعلمهم بمقاصد ما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ - أن ذلك مما حذر منه ونهى عنه، بل وشدد في النهي، وأن ذلك يناقض لب دعوته، وأساس رسالته.

فرضي الله تعالى عنهم وأرضاهم.

إذاً، فجعل المبتدعة التساوي بين حالتي الموت والحياة فيما يتعلق بالاستغاثة أمرا مستقرا في الأذهان ما هو إلا مكابرة على أوضح الحجج والدلالات.

يقول الشيخ عبدالله أبو بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ : (فمن سوى بين الحي والميت، بقوله : يطلب من الميت ما يطلب من الحي. فقد سوى بين ما فرق الله والناس بينهما ، حتى المجانين يعرفون الفرق بين الحي والميت)[١].

الشبهة التاسعة :

استدلالهم بحياة النبي ﷺ في قبره ؛ حيث إنه أفضل من الشهداء وأعلى منزلة منهم، وقد قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩]، فهو ﷺ حي من باب أولى.

وما دام الأمر كذلك فما المانع أن يُسأل ويُطلب ويستغاث به ؟[٢]

والجواب على ذلك متعلق بجانبين :

الجانب الأول : على معنى الحياة التي للأنبياء في قبورهم، والجواب على أدلة من يراها حياة حقيقية كما كان في الدنيا.

الجانب الثاني : على ما يترتب على ذلك المعنى في موضوع الاستغاثة.

أما الجانب الأول : فحياة النبي ﷺ في قبرة هي حياة أكمل من

---

(١) تأسيس التقديس ص ٨٢.

(٢) شفاء السقام للسبكي ص ٣٢١، مصباح الأنام لعلوي الحداد ص ٢٦، المنحة الوهبية لداود بن جرجيس ص ٣، ٢٥، شواهد الحق للنبهاني ١٤١، ١٦١، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٧٣،١٥٥. وانظر: الصراع بين الإسلام والوثنية ٢/ ٤٩٠،٣٢٨.

حياة الشهداء في قبورهم، وهو منعم بفضل ربه ورحمته في تلك الحياة.

ولكن هي ليست كحياته كما كان في الدنيا فوق الأرض، بل هي حياة برزخية لحق فيها بالرفيق الأعلى.

فإن كان المبتدعة مقرون بهذا المعنى، وأنها ليست كحياته الدنيوية، فلا وجه لاستدلالهم هنا.

أما إن قالوا : بل هي حياة كالحياة الدنيوية، وعليه فيجوز أن يُطلب كما كان يُطلب في الدنيا، فقد خالفوا بذلك صريح المنقول والمعقول.

ولقد أجاد الإمام ابن القيم ﵀ في تحرير هذه المسألة في نونيته، والرد على من خالف فيها.

وأرى من المناسب أن أنقل مجمل كلامه فيها ؛ ليكون في ذلك جوابا كافيا - بإذن الله تعالى - على مزاعم المبتدعة في هذه المسألة.

فقد ذكر ﵀ بعض الإيرادات التي ترد على القول بحياة النبي ﷺ في قبره كحياته الدنيوية، وهي :

١- لو كان حيا حياة دنيوية فلماذا كان تحت الأرض، إذ سنة الرحمن سبحانه أن يكون من هو حي في الدنيا أن يعيش فوقها ؟

٢- لماذا لا يفتي أمته ويفصل بينهم في المسائل التي اختلفوا فيها ؛ إذ أن ذلك هو دأبه لما كان بين ظهرانيهم.

٣- لـمَ لم يأته الصحابة رضوان الله عليهم أو من جاء بعدهم يشكون

إليه بأس من اعتدى عليهم.

٤- لماذا لم يكونوا ياتونه فيسألونه عما أشكل عليهم من المسائل ؟

٥- قد ورد في القرآن أنه ميت، كما قال تعالى : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الزُّمَر : ٣٠].

٦- هل يموت عند نفخ الصور ؛ إذ أنه لا يبقى عند ذلك حي في الأرض، فإن كان كذلك فيكون في حقه ثلاث موتات، أما بقية الناس موتتان.

٧- لماذا لم يكن الصحابة يقصدون قبره عند الجدب ليدعو لهم، وقد كان ذلك دأبهم في حياته ﷺ.

ثم ذكر بعد ذلك ما احتج به المبتدعة على حياة النبي ﷺ في قبره، مجيبا عن كل ذلك.

فذكر أولا احتجاجهم بقياس ذلك على الشهيد، إذ أنه قد جاء في القرآن أنه حي، كما قال تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ [البَقَـرَة: ١٥٤]، والرسل من باب أولى أن يكونوا كذلك.

وأجاب عن ذلك بصحة القياس، ولكن من قال إن حياة الشهيد هي حياة دنيوية ؟ بل هي حياة أكمل من الحياة التي كان يعيشها في الدنيا، وليس من لازم ذلك أن تكون حياة دنيوية ليسمى بها حيا.

ثم إن كلامكم هذا مردود بأن الشهيد لا تبقى له أحكامه الدنيوية من مال وزوجات، فماله مقسم على ورثته، ونساؤه يباح لهن الزواج من غيره.

وكذلك فإن الأرض تأكل جسده ؛ إذ لم يرد النص بتخصيصهم بذلك، بل ذلك من خصائص الرسل عليهم الصلاة والسلام، وإن كان قد يقع لبعض المؤمنين.

وذكر استدلالهم بأن النبي ﷺ لم يبح لأحد تزوج نسائه بعده.

وأجاب عن ذلك بأن هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام، ولا دليل فيه على أن حياته حياة دنيوية، إذ أن نساءه ﷺ في الدنيا هن نساؤه في الأخرة، ولذلك أخبرن بذلك وخيرن بين الرسول ﷺ وغيره فاخترن الرسول ﷺ، وذلك لصحة إيمانهن.

ومع ذلك فهن قد أتين بعدة شرعية، مما يدل على ما ستقر أنه ﷺ انتقل إلى الدار الآخرة.

ثم ذكر استدلالهم بأنه ﷺ رأى موسى ﷺ يصلى في قبره ليلة الإسراء، كما جاء في صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (**مررت على موسى وهو يصلي في قبره**)[١].

فقالوا إن الصلاة لا تكون إلا من حي حياة دنيوية.

وأجاب : بأن هذا ليس بلازم للحياة الدنيوية، وكذلك استدل بأن هذا ليس مختصا به، واستدل بالحديث الذي رواه ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (**إن الميت إذا وضع في قبره إنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه فإن كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه وكان الصيام عن يمينه وكانت الزكاة عن شماله وكان**

---

(١) تقدم تخريجه ص ٤٢٣، الحاشية (٢).

فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والإحسان إلى الناس عند رجليه، فيؤتى من قبل رأسه فتقول الصلاة : ما قبلي مدخل. ثم يؤتى عن يمينه فيقول الصيام : ما قبلي مدخل. ثم يؤتى عن يساره فتقول الزكاة : ما قبلي مدخل. ثم يؤتي من قبل رجليه فتقول فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والإحسان إلى الناس : ما قبلي مدخل، فيقال له : اجلس فيجلس وقد مثلت له الشمس وقد أدنيت للغروب، فيقال له : أرأيتك هذا الرجل الذي كان فيكم ما تقول فيه؟ وماذا تشهد به عليه؟ فيقول : دعوني حتى أصلي، فيقولون : إنك ستفعل ..) الحديث(١).

وهذا ليس فيه ما يدل على أن الميت إذا مكن من الصلاة في قبره أن يكون حيا حياة دنيوية.

ثم ذكر استدلالهم برد النبي ﷺ لسلام من يسلم عليه، كما جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (ما من أحد يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام)(٢).

وأجاب على ذلك بأن ذلك ليس بلازم للحياة الدنيوية، ولقد ورد

---

(١) رواه ابن حبان (الإحسان) في كتاب الجنائز - فصل في أحوال الميت في قبره - رقم ٣١١٣. وقال محققه شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن.
ورواه عبدالرزاق في الامصنف - رقم ٦٧٠٣، وابن أبي شيبة في المصنف ٣/ ٢٥٨، وابن جرير في تفسيره - تفسير قوله تعالى ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٧٩-٣٨١ وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في الاعتقاد - باب الإيمان بعذاب القبر ص ١٧٨-١٧٩.
(٢) رواه أبو داود في المناسك - باب زيارة القبور - رقم ٢٠٤١، وأحمد ٢/ ٥٢٧.

أن ذلك يكون للمؤمنين، كما روى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : (**ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام**)[١].

ثم ذكر استدلالهم بحديث : (الأنبياء أحياء في قبورهم)[٢].

وأجاب عن ذلك بضعف الحديث فلا يستدل به.

قلت : وهو إن كان صحيحا لا يدل على مرادهم، فالحياة التي هم فيها ليست حياة دنيوية، بل أكمل وأجل. وليس من لازم إثبات أنهم أحياء في قبورهم أن تكون الحياة هي هي التي كانوا قبل الموت فيها.

ثم ذكر استدلالهم بحديث عرض الأعمال عليه، كما جاء في الحديث : (**حياتي خير لكم، تحدثون ويحدث لكم، ووفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم، فما رأيت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم**)[٣].

وأجاب بأنه إن صح الحديث فهذا ليس مختصا به، فقد جاء بأن

---

(١) رواه ابن عبدالبر في الاستذكار ٢/ ١٦٥، وصححه عبدالحق الإشبيلي في الأحكام الشرعية الصغرى ١/ ٣٤٥.
وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٦/ ١٣٧.

(٢) رواه البزار (كشف الأستار للهيثمي - كتاب علامات النبوة، باب ذكر من تقدم من الأنبياء صلى الله عليهم وسلم - رقم ٢٣٤٠)، وابن عدي في الكامل (ترجمة الحسن بن قتيبة المدائني) ٢/ ٧٣٩، والبيهقي في حياة الأنبياء في قبورهم - رقم ١ عن أنس بن مالك رضي الله عنه . وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة رقم ٦٢١.

(٣) رواه البزار (كشف الأستار للهيثمي - كتاب الجنائز - باب ما يحصل لأمته ﷺ منه في حياته وبعد وفاته - رقم ٨٤٥) وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ٢٤: =

المرء قد تعرض عليه أعمال أقاربه، فإن كان سعيا صالحا فرحوا به، وإن رأوا سوءا قالوا: اللهم راجع بعبدك.

قلت: يشير بذلك إلى بعض الروايات الواردة في ذلك، وهي دالة على أن عرض العمل على صاحب القبر ليس دليلا أنه حي كحياته الدنيوية.

ومن تلك الروايات الواردة في ذلك ما جاء عند ابن المبارك في الزهد عن أبي أيوب الأنصاري قال: (إذا قبضت نفس العبد تلقاه أهل الرحمة من عباد الله كما يلقون البشير في الدنيا فيقبلون عليه ليسألوه، فيقول بعضهم لبعض: أنظروا أخاكم حتى يستريح فإنه كان في كرب، فيقبلون عليه فيسألونه: ما فعل فلان؟ ما فعلت فلانة هل تزوجت؟ فإذا سألوا عن الرجل قد مات قبله قال لهم إنه قد هلك فيقولون إنا لله وإنا إليه راجعون ذهب به إلى أمه الهاوية فبئست الأم وبئست المربية. قال: فيعرض عليه أعمالهم فإذا رأوا حسنا فرحوا واستبشروا وقالوا هذه نعمتك على عبدك فأتمها وإن رأوا سوء قالوا اللهم راجع بعبدك)[1].

= (رواه البزار ورجاله رجال الصحيح). لكن قال العراقي في تخريج الإحياء ٤/ ١٤٨: (ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبدالمجيد بن أبي رواد وإن أخرج له مسلم ووثقه ابن معين فقد ضعفه كثيرون). وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة برقم ٩٧٥.

(١) الزهد لابن المبارك - رقم ٤٤٣. وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٢٧٥٨.

هذا مجمل ما ذكره الإمام ابن القيم رحمه الله في هذه المسألة في نونيته، وقد أقام فيه الحجة على بطلان ما يدعيه المبتدعة من حياة النبي ﷺ في قبره حياة كحياته الدنيوية، والتي كان منهم من بنى عليها جواز سؤاله والاستغاثة به في قبره[١].

وأما الجانب الثاني، وهو ما يترتب على معنى تلك الحياة:

فبعد أن تقرر معنى تلك الحياة التي يعيشها النبي ﷺ عند ربه، وأنها ليست كحياته الدنيوية كما كان فوق الأرض فلا يشرع أن يؤتى إليه ويسأل ويستغاث به؛ إذ أن ذلك من أشد ما نهى عنه، وحذر أُمته منه.

وقد تقدم من دلائل ذلك ما فيه هدى وكفاية بإذن الله تعالى.

الشبهة العاشرة:

استدلالهم بالقصص التي يكون فيها انتفاع من يأتي إلى قبره ﷺ ويستغيث به ﷺ.

ويذكرون من ذلك قصصا كثيرة، ويجعلونها من أوضح الأدلة على مشروعية الاستغاثة به، وأنها من أعظم القرب، بل وأنها سبب لقضاء الحاجات لا تتخلف عنه.

يقول النبهاني: (وقد صار من المجربات أن من استغاث به ﷺ إلى الله بإخلاص وصدق التجاء تقضى حاجته مهما كانت، ولم يحصل التخلف لأحد إلا من ضعف اليقين، وحصول التردد، وعدم صدق

---

(١) انظر النونية بشرح ابن عيسى ٢/ ١٥٤-١٨٠.

الالتجاء)[١].

وقد جمع النبهاني في كتابه «حُجة الله على العالمين»، وكذلك كتابه «شواهد الحق» حكايات كثيرة في ذلك، وقد نقلها من كتاب «مصباح الظلام فيمن استغاث في المستغيثين بخير الأنام في اليقظة والمنام» لأبي عبدالله النعمان محمد بن موسى الفاسي، و «المواهب اللدنية» للقسطلاني، وزاد عليهما[٢].

وإن استعراض طائفة من تلك الحكايات لأمر يطول به المقام، فكيف بها مجتمعة؟ ولكن سيأتي أن العبرة فيما ترك النبي ﷺ الأُمة عليه من دين بيّن قد أكمله الله تعالى بأبلغ بيان وأسد حُجة، وليست في مثل تلك القصص والحكايات التي لا تعرف لكثير منها خطاما ولا زماما.

والجواب على تلك الحكايات من وجوه:

• **الوجه الأول:**

أن النبي ﷺ قد ترك الأُمة على محجة بيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، وكان مما تركها عليه أنه ﷺ قد نهى أن يتخذ قبره عيدا، وأنه قد لعن الذين يتخذون قبور الأنبياء مساجد، وقد تقدم من النصوص ما يدل على ذلك أوضح الدلالة[٣].

ولو تطابق الناس على قبره ﷺ يدعون ويرجون ويستغيثون لكانت

---

(١) حجة الله على العالمين ص ٨١٤

(٢) انظر: «شواهد الحق» للنبهاني ص ٢٩٩ و «حُجة الله على العالمين» له ص٧٦٧

(٣) انظر ص ٣٨٤.

تلك الحال لدى كل من له فهم لنصوص الوحيين هي من ذلك الذي نهى عنه عليه الصلاة والسلام، وغلّظ فيه.

ولئن قال من قال: إنها ليست من ذلك في شيء. فليأت إذاً بمعنى تقبله العقول، وتستوعبه الأذهان لذلك الذي نهى عنه نبي الرحمة ﷺ.

ولن يجد في ذلك إلا أن يجعله ألفاظا منزوعة المعاني، وهذا أمر لا يرضى لأدنى البلغاء، فكيف بمن أوتي جوامع الكلم وأنزل عليه أحسن الكلام.

إذا عرف هذا، فالخير كل الخير في الوقوف مع تلك النصوص البينات، علماً وعملا؛ إذ أن ذلك هو ما كلف الله تعالى به عباده، وما يرضاه سبحانه وتعالى عنهم، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١].

● **الوجه الثاني:**

أن وقوع مطلوب المستغيث به عند قبره ليس دليلا على مشروعية ذلك الفعل، وإن هذا ليقع عند قبر من هو دون النبي ﷺ.

وإن حصول المطلوب قد يقع بأسباب كثيرة - كحال الاضطرار أو نحوه - فتقارن ذلك الفعل، فيغتر المرء به فيحسب أن فعله ذلك هو السبب في حصول مطلوبه.

ثم هب أن ذلك هو السبب، فهل كل سبب يتحصل به المرء على مرغوباته في الدنيا يعتبر سببا مشروعا؟

فالأسباب الكونية التي جعلها الله تعالى ليس كلها يكون مشروعا

محبوبا لله تعالى، بل قد يكون منها ما يقع بها المطلوب، لكنها مبغوضة لله تعالى.

ألا ترى أن المال قد يزيد بالسرقة أو بالربا أو بالقمار أو بالغش ونحو ذلك.

فهل يعني ذلك أنها أسباب يستدل بوقوع المطلوب المرغوب فيه بها على أنها مشروعة؟

ألا ترى أن الكافر قد يزداد في كفره فإذا الدنيا تفتح له أبواب كنوزها، فيجمع منها ما تنوء مفاتحه بالعصبة أولي القوة.

أيصح أن يستدل بهذا العطاء على صحة حاله، وحسن أعماله؟

وفي الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (**إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله عز وجل يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا لمن أحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه**)[1].

فعطاء الدنيا، وتحقق المطالب فيها ليس هو أمارة الرضى من الله تعالى، ولكن رضاه سبحانه وتعالى في اتباع شرعه الذي أنزله على نبيه ﷺ نورا وهدى للناس.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان هذا المعنى: (وأما إجابة الدعاء فقد يكون سببه اضطرار الداعي وصدق التجائه، وقد

---

(١) رواه أحمد في المسند ١/٣٧٨، والحاكم في المستدرك ١/٨٨ وصححه ووافقه الذهبي.

يكون سببه مجرد رحمة الله له، وقد يكون أمرا قضاه الله لا لأجل دعائه، وقد يكون له أسباب أخرى، وإن كانت فتنة في حق الداعي، فإنا نعلم أن الكفار قد يستجاب لهم فيسقون وينصرون ويعافون ويرزقون مع دعائهم عند أوثانهم وتوسلهم بها، وقد قال الله تعالى: ﴿كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾﴾ [الإسراء: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿٦﴾﴾ [الجن: ٦]، وأسباب المقدورات فيها أمور يطول تعدادها ليس هذا موضع تفصيلها، وإنما على الخلق اتباع ما بعث الله به المرسلين والعلم بأن فيه خير الدنيا والآخرة)[(١)] .

ويقول - أيضا - : (ليس كل من قضيت حاجته لسبب يقتضي أن يكون السبب مشروعا مأمورا به، فقد كان ﷺ يُسأل في حياته المسألة فيعطيها لا يرد سائلا وتكون المسألة محرمة في حق السائل حتى قال: (**إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها يتأبطها نارا**)، قالوا: يا رسول الله فلم تعطيهم؟ قال: (**يأبون إلا أن يسألوني، ويأبى الله لي البخل**)، وقد يعمل الرجل العمل الذي يعتقده صالحا ولا يكون عالما أنه منهي عنه فيثاب على حسن قصده ويعفى عنه لعدم علمه وهذا باب واسع)[(٢)].

ويقول الإمام الشوكاني رحمه الله: (السُنة لا تثبت بمجرد التجربة، ولا يخرج الفاعل للشيء معتقداً أنه سُنة عن كونه مبتدعا، وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثابت عن رسول الله ﷺ، فقد يجيب الله

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ١٦٧-١٦٨.

(٢) المرجع السابق ٢/ ٢٩٠.

الدعاء من غير توسل بسنة، وهو أرحم الراحمين، وقد تكون الاستجابة استدراجا)[١].

والحاصل أن كل أمر إنما تعرف مشروعيته حين يعرض على كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، فإن وافقهما كان مشروعا، وإن خالفهما فهو المردود الممنوع وإن حصل لصاحبه به ما حصل.

فالشأن بهذه القصص التي يروونها أن يعمل بها ذلك، ثم بعده يتكلم في مشروعيتها من عدمه.

● **الوجه الثالث:**

وهو ما تكرر مرارا أن أصحاب النبي ﷺ هم أعرف الناس بمعاني ما أنزل الله تعالى على رسوله، وأحرصهم على اتباع الصراط المستقيم.

وإن الناظر لتلك القصص التي يرويها المبتدعة في هذا الشأن لا يجد فيها المروي الصحيح عن الصحابة رضوان الله عليهم، بل ولا عن أحد من سلف الأُمة الأبرار المعروفين بإمامتهم في الدين.

وإن في هذا لهدى وبياناً لمن أراد سلوك الهدى الذي كان عليه صحابة نبينا ﷺ رضوان الله عليهم، مخالفاً لما هو عليه أصحاب تلك القصص والحكايات التي قد تبلغ بأصحابها إلى ادعاء أن النبي ﷺ قد خرج إليهم، وجلس معهم، وحادثهم، أو أخرج يده إليهم ليقبلوها، ونحو ذلك مما يعلم الناظر في كتاب الله تعالى وسنة ونبيه ﷺ وما عليه سلف الأُمة أنه انحراف عن سُنة سيد المرسلين، واتباع واضح لغير

---

(١) تحفة الذاكرين للشوكاني ص ١٨٣.

سبيل المؤمنين.

هذا مجمل ما يتعلق به المبتدعة في تسويغهم الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد موته.

وهناك شبهات أخرى يجعلونها حُجة لهم في هذا الأمر، ولكن لأنهم يستدلون بها على الاستغاثة به وبغيره عليه الصلاة والسلام، فقد أفردتها فيما يلي هذا المبحث.



المطلب الثاني

شبهات المبتدعة في الاستغاثة بغير النبي ﷺ

الشبهة الأولى:

استدلالهم بسماع الأموات[١].

فقالوا: إنه قد قام الدليل على أن الميت يسمع كلام الحي، كما جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: (**إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه ..**) الحديث[٢].

وكما جاء أنه ﷺ أتى القليب الذي ألقي فيه صناديد قريش ممن قتل يوم بدر بعد ثلاثة أيام من وضعهم فيه، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: (**يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله؟ فإنا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا؟**)، فقال عمر: يا رسول الله! ما تكلم من أجساد لا أرواح لها. فقال رسول الله ﷺ: (**والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم**)[٣].

---

(١) المنحة الوهبية لابن جرجيس ص ٨، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٥٦. وانظر: الاستغاثة لابن تيمية ١/ ٣٣٩، ١٥٠.

(٢) رواه البخاري في الجنائز - باب ما جاء في عذاب القبر - رقم ١٣٧٤، ومسلم في الجنة وعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه - رقم ٢٨٧٠ عن أنس رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري في المغازي - باب قتل أبي جهل - رقم ٣٩٧٦، ومسلم في =

قالوا: فما دام الأموات يسمعون كلام من يكلمهم، فما المانع من أن يستغاث بهم، ويطلب منهم قضاء الحوائج.

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن مستند بيان التوحيد والشرك هو الأدلة الواضحة البينة، والتي تضافرت في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، ولقد قام الدليل الصريح أن ما يفعله الناس تجاه قبور الأنبياء والصالحين من استغاثة بهم وطلب الحوائج منهم يعتبر شركا بالله تبارك وتعالى.

ولقد تقدم الكلام في مبدأ الشرك في البشرية، وأنه ناتج من الغلو في الصالحين، وجعلهم ملجأ في قبورهم لطلب الحاجات وكشف الكربات، كما جاء في تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح: ٢٣]، أن هؤلاء أسماء رجال صالحين كانوا في قوم نوح، فأوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابا وسموها بأسمائهم، ففعلوا فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عبدت[1].

فهؤلاء كان عبادهم يقصدونهم هم لا صورهم التي نصبوها، ويريدونهم هم أنفسهم أن يشفعوا لهم عند الله تعالى، ويقربوهم إلى الله

= الجنة ونعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه.. - رقم ٢٨٧٤ عن أنس ﷺ.

(١) انظر: ص ٢٧٣-٢٧٤.

تعالى زلفى، وهم يظنون وصول دعواتهم واستغاثاتهم إليهم، ومع ذلك حكم الله تعالى عليهم بأن فعلهم هذا شرك وأرسل إليهم نوحا عليه الصلاة والسلام داعيا إلى توحيد الله تعالى، محذرا من الشرك وأسبابه، دافعا كل شبهة يستمسك بها القوم يحسبونها شيئا، وهي أوهن من بيت العنكبوت.

وكذلك مر معنا من النصوص ما يدل على النهي بل والتغليظ في اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، تقصد للصلاة والدعاء والسجود والركوع ونحو ذلك من أنواع العبادات، فهل يرى المبتدعة أن هذا النهي والتشديد مقابل ومعارض بسماع الموتى صوت من يخاطبهم - على أنه ليس محل وفاق كما سيأتي بيانه - ؟

فسؤال الموتى ودعاؤهم والرغبة إليهم في قضاء الحاجات وكشف الكربات لم يستند في حكمه بأنه شرك وضلال إلى أدلة محتملة أو طرق ضعيفة، بل إن ذلك أوضح ما يكون دلالة وأظهر ما يكون معنى.

فلا يصح أبدا - والحالة هذه - أن يعارض بما هو محل خلاف، بل وليس فيه دلالة أصلا على المعارضة، وإنما اشتباه يستمسك به من أعماه جهله أو غلب عليه هواه.

فمسألة سماع الموتى أو عدم سماعهم ليست هي مناط الدليل في حكم الاستغاثة بالأموات، وليست محل معارضة للدلائل الواضحة البينة على النهي عن دعاء الأموات والاستغاثة بهم ؛ إذ أن الكلام فيها على الجمع بين الأدلة التي قد يظهر فيها تعارض في المعاني، كما في الأدلة السابقة التي استدل بها المبتدعة على مرادهم وما يقابلها كما في

قوله تعالى : ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾﴾ [النمل: ٨٠]، وقوله تعالى : ﴿...إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر: ٢٢]، وكذلك إنكار عائشة رضي الله عنها أن يكون النبي ﷺ أثبت سماع أهل القليب له وأنه إنما قال : إنهم ليعلمون الآن أن الذي كنت أقول لهم هو الحق.

ولم يقل أحد من العلماء الذين أثبتوا السماع : إن هذا دليل على جواز الاستغاثة بالأموات وطلب الحاجات منهم.

فالحاصل من هذا الوجه : أن يُعلم أن سماع الموتى ليس محل معارضة للأدلة الصريحة على شرك من يدعو الأموات، بل إنه ليس دليلا على ما يقرره المبتدعة هنا ؛ إذ أن سماعهم لا يحصل به استجابة منهم لمن يخاطبهم، والله تعالى يقول : ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ ﴿٦﴾﴾ [الأحقاف: ٥-٦]، ويقول سبحانه وتعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾﴾ [فاطر: ١٣-١٤].

فإذا كان هذا السماع - على اعتبار إثباته - لا يحصل به استجابة من المدعو للداعي فأين يكون وجه الدلالة إذاً ؟

ولقد نعى الله تعالى على أولئك الذين يدعون من لا يستجيب لهم، وجعل أخص أوصاف معبوديهم أنهم أموات غير أحياء، فقال سبحانه : ﴿وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَٰتٌ غَيْرُ

﴿أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٢١﴾﴾ [النحل: ٢٠-٢١].

يقول العلامة الألوسي في «روح المعاني» : (ما أعظمها آية في النعي على من يستغيث بغير الله تعالى من الجمادات والأموات، ويطلب منه ما لا يستطيع جلبه لنفسه أو دفعه عنه)[١].

وإذا كانت مسألة سماع الموتى أو عدم سماعهم هي المحكم والفاصل في مسألة الاستغاثة بالأموات لأضحت دلائل التوحيد والشرك في القرآن دلائل محتملة، قابلة للاجتهاد، والخلاف فيها محل اعتبار ونظر، ولأغفلت كثير من النصوص ذات الدلالات الظاهرة الجلية في هذا الأمر الجلل.

وبعد هذا أيضا، فلن يجدي تحرير هذه المسألة مع المبتدعة شيئا، سواء انتهت إلى النفي أو الإثبات؛ إذ أنه قد ثبت في الشرع ما يدل على إبلاغ الموتى بعض ما يكون من الأحياء كما في السلام عليهم، وما دام الإبلاغ يحصل لهم فيدخل في ذلك ما يتوجه به إليهم من استغاثات وتوسلات.

فيبقى أصل الجواب على هذه الشبهة: وهو أنه ليس فيها دلالة أصلا على ما يريدون، وأنه لا يصح أن يعارض بها الأدلة الصريحة البينة.

ويشبه الكلام هنا ما تقدم الكلام عليه في استدلال المبتدعة بحياة النبي ﷺ في قبره على جواز دعائه والاستغاثة به.

---

(١) روح المعاني ١٤/١٦٦.

• **الوجه الثاني:**

أن مسألة سماع الموتى ليست محل اتفاق بين أهل العلم، بل الخلاف فيها معروف.

وممن قال بعدم سماعهم عائشة رضي الله عنها حيث أنكرت كون النبي ﷺ أخبر بسماع أصحاب القليب له.

ففي صحيح البخاري عن عروة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وقف النبي ﷺ على قليب بدر فقال: **(هل وجدتم ما وعد ربكم حقا؟)** ثم قال: **(إنهم الآن يسمعون ما أقول)**، فذكر لعائشة فقالت: إنما قال النبي ﷺ: **(إنهم الآن ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق)**، ثم قرأت: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النمل: ٨٠] حتى قرأت الآية[١].

ففي هذا تقرير منها رضي الله عنها لمعنى الآية وأنه: انتفاء حصول السماع من الميت.

وتقديم أهل العلم لرواية ابن عمر رضي الله عنهما على توهيم عائشة رضي الله عنها له لا يعني بالضرورة تخطئتها في تفسير الآية، وذلك لأن رواية ابن عمر رضي الله عنهما ليست معارضة للآية، فليس فيها دلالة صريحة على سماع عموم الموتى، وإنما الكلام مخصص في أهل القليب[٢].

ولذلك فقد حمله بعض أهل العلم على أن ذلك خرق للعادة أجراه الله تعالى لنبيه ﷺ، كما قال قتادة رحمه الله - وهو أحد رواة حديث طلحة

---

(١) رواه البخاري في المغازي - باب قتل أبي جهل - رقم ٣٩٨١، ومسلم في الجنازة - باب أرواح المؤمنين - رقم ٢٠٧٦.

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ٧/ ٣٥٤.

رضي الله عنه في أهل القليب - : أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقيمة وحسرة وندما[١].

وذكر الحافظ ابن حجر عن السهيلي ما محصله : إن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك للنبي ﷺ ؛ لقول الصحابة له : «أتخاطب قوما قد جيفوا»[٢].

قلت : يشير بذلك إلى أن من المتقرر في أذهان الصحابة رضي الله عنهم أن الأموات لا يسمعون خطاب من خاطبهم، فلذلك صدر منهم هذا السؤال، فكان الجواب على خصوصية الحال.

وقال ابن عطية رحمه الله : (فيشبه أن قصة بدر خرق عادة لمحمد ﷺ في أن رد الله إليهم إدراكا سمعوا به مقاله، ولولا إخبار النبي ﷺ بسماعهم لحملنا نداءه إياهم على معنى التوبيخ لمن بقي من الكفرة، وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين)[٣].

وقال البيهقي : (واستدلالها - "أي عائشة رضي الله عنها" - بقوله : ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النَّمل: ٨٠] فيه نظر ؛ لأنه لم يسمعهم وهم موتى، لكن الله تعالى أحياهم حتى أسمعهم كما قال قتادة توبيخا لهم وتصغيرا وحسرة وندامة)[٤].

وعلى كلٍّ فليس المقام بسط الخلاف في المسألة وعرض مورد كل

---

(١) صحيح البخاري - كتاب المغازي - باب قتل أبي جهل - رقم ٣٩٧٦.
(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ٧/ ٣٥٤.
(٣) المحرر الوجيز ٤/ ٢٧٠.
(٤) دلائل النبوة ٣/ ٩٣-٩٤.

قول، ولكن المراد هنا بيان أن ما استدل به المبتدعة هنا ليس أمرا مسلما، بل هو محل خلاف ونظر.

مع التأكيد على ما سبق بيانه في الوجه الأول أن المسألة ليست هي محل استدلال على حكم الاستغاثة بالأموات.

● **الوجه الثالث:**

إذا صح الاستدلال بسماع الأموات على الاستغاثة بهم لكان ذلك عاما في كل ميت، وسيلزم المستدل بذلك جواز الاستغاثة بالأموات الكافرين على اعتبار أنهم يسمعون؛ إذ أنه من المتقرر شرعا وعقلا جواز الطلب من الحي الكافر فيما يقدر عليه، وما هو بيده، فذلك ليس مختصا بالمؤمنين فقط.

هذا إذا علق الأمر بالسماع، أما إذا علق بحصول الاستجابة فالكلام إذاً فيها، ولا سبيل إلى إثبات استجابة الميت لمن دعاه وناداه.

وعليه فليس سماع الأموات حجة على جواز الطلب منهم والاستغاثة بهم.

بل الأمر أبعد من ذلك، فلو أن الداعي قد رأى صاحب القبر قد قام إليه، وحادثه بما يؤمله له في قضاء طلبته، لم يكن ذلك مسوغا على الإبقاء على الاستغاثة به، وإنزال الحوائج ببابه، إذ أنه من المعلوم لدى أهل الإيمان أن ذلك مما تضل الشياطين به الناس، فتظهر للداعي بصورة صاحب القبر فتقره على فعله، وتحسن له طريقته، وتعده الإجابة على تحقيق مطلوبه، فينخدع بذلك ويظن أن صاحب القبر لم يسمع كلامه فحسب، بل قام إليه وحادثه.

• **الوجه الرابع :**

أن سماع سؤال السائل ليس دليلا على مشروعية السؤال، فقد تضافرت الأدلة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ على النهي عن سؤال المخلوقين، والأمر بالرغبة بذلك إلى الله تعالى وحده.

وقد تقدم ذكر طرف من ذلك[1].

فهذا النهي واقع مع اليقين بسماع المسؤول سؤال السائل، فكيف والحالة شك واحتمال؟!

• **الوجه الخامس :**

أن الناظر في حال المبتدعة في سؤالهم الموتى واستغاثتهم بهم يرى أنهم لا يقصرون ذلك في حال القرب من صاحب القبر بحيث يغلب على ظن السائل أنه يسمعه، بل إنهم ينادون ويستغيثون من مكان بعيد، وقد يكون بينهم وبين المقبور آلاف الأميال، مما يدلك على أن مسألة سماع الأموات ليست محل فصل في الأمر عندهم، بل هم تجاوزوا ذلك إلى مراحل بالغة في البعد من اعتقاد أن أولئك المقبورين يعلمون حال السائل، ويسمعونه أينما كان، فلذلك تجدهم في البر والبحر ينادون في حال الضراء : يا فلان المدد، ويا فلان أغثنا، ويا فلان نحن في حسبك، ونحو ذلك مما هو أشد مما كان عليه المشركون السابقون.

---

(١) انظر ص ٣٧٣-٣٧٤.

الشبهة الثانية:

شبهة المجاز العقلي[١].

ومرادهم بها: أن الاستغاثة بالأموات وطلب الحوائج منهم لا يراد بها أنهم يقضون ذلك على الحقيقة بالخلق والإيجاد، بل المراد أن يشفعوا عند الله تعالى بقضائها، فهم أسباب في قضائها، أما الخلق والإيجاد فمن الله تعالى وحده.

يقول أحمد زيني دحلان: (وبالجملة فإطلاق لفظ الاستغاثة لمن يحصل منه غوث أمر معلوم لا شك فيه لغة ولا شرعا، فإذا قلت: «أغثني يا الله» تريد الإسناد الحقيقي باعتبار الخلق والإيجاد، وإذا قلت «أغثني يا رسول الله» تريد الإسناد المجازي باعتبار التسبب والكسب والتوسط بالشفاعة)[٢].

ويقول محمد بن علوي المالكي: (الواجب علينا أننا إذا وجدنا في كلام المؤمنين إسناد شيء لغير الله سبحانه وتعالى فإنه يجب حمله على المجاز العقلي، ولا سبيل إلى تكفيرهم؛ إذ المجاز العقلي مستعمل في الكتاب والسنة، فصدور ذلك الإسناد من موحد كاف في جعله إسنادا مجازيا؛ لأن الاعتقاد الصحيح هو اعتقاد أن الله هو الخالق للعباد وأفعالهم، لا تأثير لأحد سواه لا لحي ولا لميت، فهذا الاعتقاد هو التوحيد، بخلاف من اعتقد غير هذا فإنه يقع في الإشراك،

---

(١) الدرر السنية لدحلان ص ١٧، شواهد الحق للنبهاني ص ١٥٩، ١٦٨، مفاهيم يجب أن تصحح ص ٨٥. وانظر: الصراع بين الإسلام والوثنية ٢/ ٤٥٧.

(٢) الدرر السنية ص ١٧.

وليس في المسلمين إطلاقا من يعتقد لأحد مع الله فعل أو ترك أو رزق[١] أو إحياء أو إماتة، وما جاء من الألفاظ الموهمة فإن مقصود أصحابها هو الاستشفاع إلى الله بتلك الوسيلة)[٢].

الجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن ما سموه مجازا هنا، وفسروه: بأن الاستغاثة بالأموات واقعة على أنهم وسائط وشفعاء لا على أنهم خالقون مستقلون في الفعل هو المعنى بعينه الذي كان يتمسك به المشركون السابقون ويدّعونه في آلهتهم التي كانوا يعبدون، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، وكما أخبر عنهم حين يسألون عن مسألة الخلق والإيجاد أنهم ينسبون ذلك لله تعالى وحده، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨]، وما في هذا المعنى من الآيات - وهو كثير -، وكذلك ما هو معلوم من تلبيتهم التي كانوا يلبون في حجهم وهي قولهم: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك[٣].

فالمعنى الذي سماه المبتدعة مجازا ورأوا أنهم سلموا به من مغبة الشرك هو المعنى نفسه الذي كان يبرر المشركون به دعاءهم غير الله

(١) هكذا في الأصل، والصواب فعلاً أو تركاً أو رزقاً.
(٢) مفاهيم يجب أن تصحح ص ٨٥.
(٣) تقدم تخريجه ص ١٦٠.

تعالى، وهو أن هؤلاء المدعوين ما هم إلا وسائط وشفعاء في حصول المطلوب، إلا أن المشركين السابقين لم يكونوا يسمون ذلك مجازا.

وسواء سمي مجازا أو لم يسم فلا فرق ؛ إذ أن العبرة في الأشياء هو معانيها التي تنتهي إليها، وليس ما يحيط بها من أسماء، وإذا توافق المعنيان فالحكم واحد.

وقد تقدم الكلام على بطلان ما ذهب إليه المبتدعة من قصر الشرك على اعتقاد الخالقية لغير الله تعالى، وبينتُ بالأدلة المتنوعة أن المشركين السابقين لم يكونوا يشركون في الربوبية، ومع ذلك فقد حكم الله تعالى عليهم بالشرك وذلك باتخاذهم الوسائط والشفعاء يدعونهم من دون الله تبارك وتعالى.

ومحصل شبهة المجاز العقلي ينتهي إلى ذلك القول الذي قيدوا به الشرك.

● **الوجه الثاني:**

أنه لو فتح باب المجاز في هذه الأبواب المهمة المتعلقة بأساس الرسالات وهو توحيد الله تعالى لدخل منه كل مخالف لتوحيد الله تعالى بقول أو فعل بحجة أن ذلك القول أو الفعل محمول على المجاز العقلي لا على ظاهره المفهوم منه.

وبذلك يحصل من الخلط واللبس ما لا ينتهي إلى حد، وتنتشر المخالفات العقدية والعملية دون أن يكون لها أحكام قاطعة فاصلة، ولكلٍّ أن يقول ما يقول ويفعل ما يفعل متصدياً لكلِّ مُنكِرٍ عليه بحجة المجاز، جاعلا ذلك جسرا ممتدا يعبر من خلاله إلى ما يمليه عليه

هواه، ويرسمه له جهله.

قال الشيخ محمد بشير السهسواني رحمه الله : (لو سلم هذا - وهو الحمل على المجاز - لاستحال الارتداد، ولغاب باب الردة الذي يعقده الفقهاء، فإن المسلم الموحد متى صدر منه قول أو فعل موجب للكفر وجب حمله على المجاز العقلي، والإسلام والتوحيد قرينة على ذلك المجاز)[1].

• **الوجه الثالث:**

أن الكلام متى ما فهم منه معنى حقيقي فهو محمول على ذلك المعنى، فلا نحتاج أن نحمله على مجاز ولا غيره، وذلك كنسبة الأسباب إلى مسبَّباتها، فإن الأسباب إذا ذكرت لحصول المسبَّب لا يعني ذلك أن في الكلام ظاهرا محذورا يجب نفيه وهو اعتبار أن هذه النسبة تعني أن السبب خالق لذلك المسبَّب، ويُجعل هذا هو المعنى الحقيقي المفهوم من الكلام، وعليه فيجب حمل المعنى الظاهر على المجاز.

وإنما الكلام دال على معنى حقيقي يفهمه كل من يعقل لغة الخطاب.

ومثل ذلك نسبة الأفعال إلى فاعليها، فهي نسبة حقيقية - إذا كانت مطابقة للواقع - دالة على معنى بيّن ليس فيه اشتباه يوجب حمله على المجاز، فقولك «فلان أطعمني أو سقاني» إسناد حقيقي ليس من لازمه أن يكون دالا على اعتقادك أنه خالق لذلك الطعام والإطعام، فيحتاج

(١) صيانة الانسان ص ٢١٤.

الكلام فيه إلى تأويل ودعوى مجاز.

ومن ذلك ما يتعلق بموضوع الاستغاثة هنا، فطالب الإغاثة يفهم من كلامه معنى حقيقي دال على إرادته وقوع الإغاثة من المستغاث بحسبه، لا أن المستغاث وسيلة إلى طلب الإغاثة من غيره.

ولكن المبتدعة فتحوا على أنفسهم باب المجاز حتى تصوروا أن أي إسناد في الأفعال إلى غير الله تعالى فهو إسناد مجازي؛ إذ أن الله تعالى هو الفاعل على الحقيقة، فصاروا بذلك إلى شر الأقوال وأقبحها، حتى صار منهم من نسب جميع الأفعال حسنها وقبيحها إلى الله تعالى، وجعل هذا هو الحقيقة، أما نسبتها إلى فاعليها فمحمول على المجاز.

وفي مسألة الاستغاثة يشغبون كثيرا بخلط المفاهيم وتداخل المعاني، فيجعلونها معنى واحداً يثبت لله تعالى على اعتبار الخلق والإيجاد، ويثبت للمخلوق سواء كان حيا أو ميتا على اعتبار السببية، والمحذور هو اختلال هذه الاعتبارات.

وليس الأمر كذلك، فإن الاستغاثة بالحي القادر على الفعل ليست كالاستغاثة بالعاجز عنه، وليست كالاستغاثة بالميت والغائب، وإن كان كل ما يحدث من إغاثات فإنما تقع بخلق الله تعالى لها.

وبناء على تفاوت هذه المعاني الحقيقية في متعلقات الاستغاثة تفاوت الحكم بين الاستغاثة بالحي الحاضر على ما يقدر عليه، والاستغاثة بالميت والغائب.

ولكن المبتدعة لما جعلوها معنى واحدا تصوروا أن المحذور هو

في اعتقاد المستغيث أن المستغاث به - إذا كان غير الله تعالى - فاعل بالاستقلال، مغيث بالخلق والإيجاد، أما إذا كان معتقدا في المستغاث السببية فقط فذلك لم يناف التوحيد، ولا يمكن أن يصبغ صاحبه وصف شرك أو ضلال.

ومما يوضح هذا الأمر من كلام المبتدعة في ذلك ما قاله البكري في رسالته التي يرد فيها على شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ : (وكثيرا ما تنفى الأشياء في النصوص الشرعية إشارة إلى التوحيد، ويثبتها الباري سبحانه وتعالى في مواضع أخر اعتبارا بالأسباب و إثباتا لبساط الحكمة)(١).

وقد أجاب عليه شيخ الإسلام ﷺ فقال عن كلامه هذا : (هو كلام باطل، فإن الله سبحانه وتعالى لا ينفي شيئا و يثبته، إذ الجمع بين نفيه و إثباته تناقض، و كلام الله منزه عن التناقض، قال الله تعالى : ﴿...وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]، ولكن المنفي غير المثبت، فالذي ينفيه في موضع ليس هو الذي يثبته في موضع أخر، ولكن هؤلاء الضلال يجعلون المنفي عين المثبت فيكون ما يضاف إلى الرب سبحانه وتعالى بطريق التوحيد يضاف إلى غيره بطريق السبب و الحكمة، ولهذا قالوا : إن كل ما يطلب من الله يطلب من غيره بهذا الطريق، فأشركوا في ربوبية الله تعالى وفي دعاء الله تعالى و عبادته حيث جعلوا ما يضاف إلى المخلوق يضاف إليه تعالى، فصار حقيقة قولهم أن المخلوق تضاف إليه مفعولات الله تعالى كلها،

---

(١) نقلاً عن الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ الإسلام ١/ ٣٠٢-٣٠٣.

و يطلب منه مقدورات الرب كلها، لما في الخلق من السبب و الحكمة، ولم يعلم هؤلاء الجهال أن السبب لا يستقل بالتأثير بل تأثيره متوقف على سبب آخر وله موانع، وحينئذ فلا يجوز تخصيصه بالإضافة إليه و إن كان سببا، وأيضا فالأسباب التي نعرفها مضبوطة، وأكثر ما فعله الله و يفعله لا نعرف نحن أسبابه، وأيضا أثبتوا أسبابا في خلقه و أمره ما أنزل الله بها من سلطان بل إثباتها مخالف للشرع و العقل فضلوا في إثبات أسباب لا حقيقة لها، وفي الإضافة إليها وفي تعليق الحوادث كلها بسبب واحد)[1].

ومما يستدلون به على ذلك: قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ۚ﴾ [الأنفال: ١٧]، وقول النبي ﷺ: **(ما أنا حملتكم بل الله حملكم)**[2][3].

وهم بذلك يظنون أن النفي هنا إنما هو باعتبار الخلق والإيجاد، وأن الشيء نفسه مثبت باعتبار السببية.

ولو كان الأمر كذلك لاطرد في كل قول وفعل، ولما كان لنفي الرمي هنا مزيد معنى؛ لحصول الاشتراك في كل رمي، بل وفي كل فعل.

(لو كان هذا المراد لساغ أن يقال مثل هذا في جميع أفعال العباد، فيقال: ما ركبت إذ ركبت ولكن الله ركب، وما طفت إذ طفت ولكن

---

(١) المرجع السابق ١/٣٠٣-٣٠٤.

(٢) رواه البخاري في الأيمان والنذور - باب قول الله تعالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ - رقم ٦٦٢٣، ومسلم في الأيمان - باب ندب من رأى يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه - رقم ١٦٤٩.

(٣) انظر: الجوهر المنظم ص ١٧٧.

الله طاف، وما أكلت إذ أكلت ولكن الله أكل، ولكان يقال لكل من رمى بقوس: ما رميت إذ رميت ولكن الله رمى، ويقال للكفار إذا رموا المسلمين: ما رميتم إذ رميتم ولكن الله رمى، وأشباه ذلك مما لا يقوله مسلم ولا عاقل)(١).

ولكن المراد وصول الرمي - وهو حفنة التراب التي جمعها النبي ﷺ بيده - إلى جميع وجوه الكفار لم يكن حصوله بهذا السبب العادي الذي فعله النبي ﷺ، ولم يكن ذلك في قدرته، بل الله تعالى أوصل ذلك إليهم.

وكذلك في قوله سبحانه: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ [الأنفال: ١٧]، أي لم يكن ذلك بحولكم وقوتكم، إذ أن مقتضى السبب العادي أن تكون الغلبة للأكثر عددا وعدة، ولكن الله تعالى هو الذي أظفركم عليهم رغم كثرة عددهم وقلة عددكم(٢).

وكذلك قوله ﷺ: (**ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم**)(٣)، محمول على مثل هذا المعنى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وأما حديث أبي موسى الأشعري وقوله: (**ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم**) لم يرد به النبي ﷺ كون الله خالق أفعال العباد، فإن هذا يتناول هذا الفعل و غيره من الأفعال، ومعلوم أنه لم يقل :لم أركب ولكن الله ركب، ولم يقل: ما

---

(١) الاستغاثة لشيخ الإسلام ١/ ٢٠٠-٢٠١.
(٢) انظر: تفسير ابن كثير ٢/ ٣٢٧.
(٣) تقدّم تخريجه في الصفحة السابقة، الحاشية (٢).

جاهدت في سبيل الله ولكن الله جاهد، ولا سافرت ولكن الله سافر، ونحو ذلك، بل النبي ﷺ لما سألوه أن يحملهم قال: والله ما أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه، فلما ذهب أبو موسى بعث إلى رسول الله ﷺ بنهب إبل، فأمر فبعث منها إلينا بخمس ذود غر الذرى، فقلنا: تغفلنا رسول الله ﷺ يمينه، لا نفلح أبدا، فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: **(ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم)**، فلما لم يكن منه قصد ولا قدرة صح أن يقول: ما حملتكم لأني لم يكن عندي ما أحملكم عليه، ولكن الله حملكم بما يسره من الحمولة التي أتى بها بغير فعل مني، فنفى الحمل عن نفسه و أضافه إلى الله تعالى لأنه أراد به تيسير الحمولة ولم يكن له في هذا فعل)[1].

وعلى هذا المعنى للمجاز حملوا قول النبي صلى ﷺ: **(إنه لا يستغاث بي، إنما يستغاث بالله)**[2]، فقالوا: إنه لا يدل على نفي الاستغاثة به، وإنما النفي متوجه إلى أن الاستغاثة وإن وقعت بالنبي ﷺ فإنها استغاثة بالله في الحقيقة، فالمنفي هو الخلق والإيجاد، بل قالوا إن فيه تقريرا للاستغاثة به[3].

ففسروا الحديث بضد معناه، وحرفوا الكلم عن موضعه؛ ليوافق مشاربهم.

---

(١) الاستغاثة ١/ ٢٤٧-٢٤٩.

(٢) رواه الطبراني - كما في مجمع الزوائد ١٠/ ١٥٩. وقال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث. أهـ ورواه أحمد في المسند ٥/ ٣١٧ وابن سعد في الطبقات ١/ ٣٨٧ عن عبادة بن الصامت ﷺ بلفظ: «**إنه لا يقام لي بل يقام لله**».

(٣) انظر: الاستغاثة لشيخ الإسلام ١/ ٢٥٠.

وفي بيان تهافت هذا التفسير منهم يقول العلامة أبو المعالي الألوسي رحمه الله في رده على النبهاني: (فليس النفي لما ذكره هذا الزائغ، فإن المخاطبين يعلمون أن الله خالق أفعال العباد، وإنما نفى الاستغاثة عنه حماية للتوحيد وصيانة لجنابه، كما قال لمن قال له: أنت سيدنا وابن سيدنا: «**السيد الله، إنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله**»، ولو كان كما زعم هذا الزائغ، لنفي عن رسول الله ﷺ كل فعل وكل قول صدر منه، لأنه لا يفعله استقلالا، قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الصافات: ٩٦][1].

● **الوجه الرابع:**

أن هذا المجاز لا يعرفه كثير ممن يعكف على القبور ويستغيث بأهلها، بل ظاهر حالهم يدل على اعتقاد قائم في النفس بأن أولئك المدعوين قادرون على التصرف، وأنهم هم بأنفسهم يكشفون الضر ويرفعون البلوى، ولذلك فإنهم يسمونهم أهل التصريف، وينسبون إليهم ما يحصل لهم من آثار استغاثاتهم.

يقول الشيخ محمود بن عبدالله الألوسي: (ولا أرى أحدا ممن يقول ذلك إلا وهو يعتقد أن المدعو الحي الغائب أو الميت المغيب يعلم الغيب، ويسمع النداء، ويقدر بالذات أو بالغير على جلب الخير أو دفع الأذى، وإلا لما دعاه، ولما فتح فاه، وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم)[2].

(١) غاية الأماني في الرد على النبهاني ١/ ٣٧١.
(٢) روح المعاني ٦/ ١١٥.

ويقول صاحب كتاب «الصراع بين الإسلام والوثنية» : (ونحن لا نشك في أن أكثر هؤلاء الدعاة للأموات لا يعرفون هذه المسألة المجازية أصلا، ولا يدرون ما المجاز لا الإسنادي ولا غيره، ولا ما الحقيقة، فضلا عن أن يعرفوا أن هذه المسألة بعينها مجاز وأن القرينة هي التوحيد والإيمان، ولا يدرون من هذه العملية الاصطلاحية قليلا ولا كثيرا، وهؤلاء الدعاة أقل وأغبى من أن يقصدوا بقولهم : «أعطني يا رسول الله» كذا، سؤاله أن يكون سببا فيما يطلبون، ولو كانوا يريدون ذلك لفاهوا بما يريدون، واختصروا الطريق وجاءوا المسألة من بابها)[١].

● **الوجه الخامس :**

عدم التسليم بالسببية المذكورة هنا، فكون الاستغاثة بالأموات سببا بالأصالة - فضلا عن أن تكون سببا مشروعا - مما يفتقر إلى دليل، ولا دليل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في رده على البكري في ذلك : (نحن لا ننازع في إثبات ما أثبته الله من الأسباب و الحكم، لكن من هو الذي جعل الاستغاثة بالمخلوق ودعاءه سببا في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى؟ ومن الذي قال إنك إذا استغثت بميت أو غائب من البشر نبيا كان أو غير نبي كان ذلك سببا في حصول الرزق و النصر و الهدى وغير ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله تعالى؟ ومن الذي شرع ذلك و أمر به؟ ومن الذي فعل ذلك من الأنبياء و الصحابة و التابعين

---

(١) الصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي / ١٠٢.

لهم بإحسان إلى يوم الدين ؟ فإن هذا المقام يحتاج إلى مقدمتين :

إحداهما : أن هذه أسباب لحصول المطالب التي لا يقدر عليها إلا الله تعالى .

و الثانية : أن هذه الأسباب مشروعة لا يحرم فعلها، فإنه ليس كل ما كان سببا كونيا يجوز تعاطيه، فإن قتل المسافر قد يكون سببا لأخذ ماله، وكلاهما محرم، والدخول في دين النصارى قد يكون سببا لمال يعطونه، وهو محرم، وشهادة الزور قد تكون سببا لمال يؤخذ من المشهود له، وهو حرام، وكثير من الفواحش، والظلم قد يكون سببا لنيل مطالب، وهو محرم، والسحر والكهانة سبب في بعض المطالب، وهو محرم، و كذلك الشرك في مثل دعوة الكواكب و الشياطين و عبادة البشر قد يكون سببا لبعض المطالب، وهو محرم، فإن الله تعالى حرم من الأسباب ما كانت مفسدته راجحة على مصلحته، وإن كان يحصل به بعض الأغراض أحيانا.

وهذا المقام مما يظهر به ضلال هؤلاء المشركين خلقا وأمرا، فإنهم مطالبون بالأدلة الشرعية على أن الله عز وجل شرع لخلقه أن يسألوا ميتا أو غائبا وأن يستغيثوا به، سواء كان ذلك عند قبره أو لم يكن عند قبره، والله تعالى حي عالم قادر لا يغيب كفى به شهيدا وكفى به عليما وهم لا يقدرون على ذلك)[١].

الشبهة الثالثة:

استدلالهم باستغاثة قارون ومن معه بموسى عليه الصلاة والسلام،

---

(١) الاستغاثة ١/ ٣٢٩-٣٣١.

فلم يغثهم موسى، فعاتبه الله تعالى على ذلك.

وقالوا: إن في هذا تقريرا للاستغاثة بغير الله تعالى، وأن ما كان منها فهو محمول على المجاز - كما تقدم في شبهتم السابقة -.

فالاستغاثة بموسى هنا - كما زعموا - مجازية، أما الاستغاثة بالله تعالى فهي حقيقية[1].

قلت: وقصة استغاثة قارون بموسى عليه الصلاة والسلام أخرجها الحاكم في مستدركه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أتى موسى قومه أمرهم بالزكاة، فجمعهم قارون فقال لهم: جاءكم بالصلاة وجاءكم بأشياء فاحتملتموها، فتحملوا أن تعطوه أموالكم؟ فقالوا: لا نحتمل أن نعطيه أموالنا، فما ترى؟ فقال لهم: أرى أن أرسل إلى بغي بني إسرائيل فنرسلها إليه فترميه بأنه أرادها على نفسها، فدعا موسى عليهم، فأمر الله الأرض أن تطيعه، فقال موسى للأرض: خذيهم. فأخذتهم إلى أعقابهم، فجعلوا يقولون: يا موسى يا موسى. ثم قال للأرض: خذيهم. فأخذتهم إلى ركبهم، فجعلوا يقولون: يا موسى يا موسى. ثم قال للأرض: خذيهم فأخذتهم إلى أعناقهم، فجعلوا يقولون: يا موسى يا موسى. فقال للأرض: خذيهم فأخذتهم فغيبتهم، فأوحى الله إلى موسى: يا موسى، سألك عبادي وتضرعوا إليك فلم تجبهم! وعزتي لو أنهم دعوني لأجبتهم.

قال بن عباس: وذلك قول الله عز وجل ﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ

---

(١) الدرر السنية لدحلان ص ١٨، سعادة الدارين للسمنودي ١/ ٢١١.

ﭐلۡأَرۡضَ﴾ [القَصَص: ٨١] خسف به إلى الأرض السفلى[١].

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

● **الوجه الأول:**

على أن الرواية موقوفة، ومحتملة للأخذ عن بني إسرائيل، إلا أنها ليست مما نحن فيه، ففي الرواية سؤال لموسى عليه الصلاة السلام لما مكنه الله تعالى منه.

وذلك بأن الله تعالى مكّن الأرض لموسى عليه الصلاة والسلام أن تطيعه، فصار المطلوب داخلا تحت أمر مقدور، والمسؤول حاضر يسمع السؤال.

وكذلك معاتبة الله تعالى لموسى إنما كانت في أمر مقدور له؛ لأن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها[٢].

ولقد سبق تقرير جواز الاستغاثة بالحي الحاضر على ما يقدر عليه.

● **الوجه الثاني:**

أنه قد جاء في بعض ألفاظ الرواية: فهتفوا: يا موسى يا موسى ادع لنا ربك أن ينجينا مما نحن فيه فنؤمن بك ونتبعك ونطيعك[٣].

---

(١) رواه الحاكم ٢/ ٤٤٣ وصححه وقال الذهبي: اسناده على شرط البخاري ومسلم. ورواه ابن ابي شيبة في مصنفه ٦/ ٣٣٤.

(٢) انظر: صيانة الانسان للسهسواني ٢٢٦

(٣) أوردها شيخ الإسلام في الصارم المسلول ص ٤١٢ من رواية حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عبدالله بن الحارث بن نوفل. ولم أعثر عليها، والله تعالى أعلم.

وهذا فيه تصريح بأنهم طلبوا منه الدعاء.

ومثل هذا ما جاء في قوله تعالى - عن فرعون وقومه - : ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [الأعراف: ١٣٢-١٣٣].

● **الوجه الثالث:**

أن قولهم إن الاستغاثة بموسى عليه الصلاة والسلام هي من باب المجاز، معناه أن هؤلاء القوم استغاثوا بالله تعالى حقيقة، لكنهم طلبوها من موسى مجازا.

وهذا ينافي ما دلت عليه الرواية من أن الله تعالى نفى عنهم استغاثتهم به؛ حيث قال: **(وعزتي لو أنهم دعوني لأجبتهم)**.

وفي هذا قلب للدليل عليهم، حيث لم يجعل استغاثتهم بموسى عليه الصلاة والسلام استغاثة به.

إلا أن يقولوا - أي المبتدعة - إن استغاثة القوم كانت عن اعتقاد استقلال موسى بالخلق والإيجاد، وهذا ما ينفي صلاحية الدليل للدعوى.

الشبهة الرابعة:

استدلالهم بعرض جبريل عليه الصلاة والسلام على إبراهيم عليه الصلاة والسلام أن يغيثه لما ألقاه قومه في النار، حيث قال لإبراهيم: ألك حاجة؟ فقال إبراهيم عليه الصلاة والسلام: أما إليك فلا.

قالوا : فلو كانت الاستغاثة شركا لم يعرضها على إبراهيم عليه الصلاة والسلام[١].

والجواب على ذلك من وجهين :

● **الوجه الأول :**

أن هذه القصة يذكرها بعض السلف، وليست في حديث مرفوع إلى النبي ﷺ[٢].

ومع ذلك فهذه اللفظة لا إشكال فيها عند أهل السنة، بل قد ورد ما يؤيدها كما في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «(حسبنا الله ونعم الوكيل» قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران: ١٧٣][٣].

ولئن صح الاستدلال بها، فإنها لمن أعظم الأدلة على ما عليه أهل السنة من الاستغاثة بالله وحده دون من سواه.

● **الوجه الثاني :**

أن ما ذكروه هنا ليس مما نحن فيه، فإن جبريل عليه الصلاة والسلام عرض عليه أن ينفعه بأمر يقدر عليه[٤].

---

(١) انظر: مصباح الأنام للحداد ص ٣٠ - مكتبة الحقيقة - استنبول.
(٢) انظر: جامع البيان للطبري ١٠/ ١٧/ ٤٥.
(٣) رواه البخاري في التفسير - باب: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾ الآية - رقم ٤٥٦٣.
(٤) انظر: كشف الشبهات (مع شرح الشيخ ابن عثيمين) ص ١٣٠.

وقد تقدم أن الاستغاثة بالحي الحاضر ما يقدر عليه ليست من الشرك في شيء .

الشبهة الخامسة :

استدلالهم بقول هاجر عليها السلام زوج نبي الله إبراهيم ﷺ حين كانت تسعى بين الصفا والمروة بعد أن انقضى الماء والطعام عنها وعن ابنها باحثة عن فرجٍ، فسمعت صوتا فقالت : (أغث إن كان عندك خير)[١]، وفي لفظ : (قد أسمعت إن كان عندك غواث)[٢].

فقالوا : هذا استغاثة منها بغائب لم تره، وهو دليل على الاستغاثة بالأموات والغائبين.

يقول داود بن جرجيس : (فلو كان طلب الغوث من غير الله شركا لما جاز لها استعماله، ولما ذكره النبي ﷺ لأصحابه، ولـلما نقله الصحابة من بعده، ولما ذكره المحدثون، ولا سيما البخاري الذي أجمعت الأُمة على أن ما بعد كتاب الله أصح من كتابه، فإن هذا الغائب الذي طلبت منه الغوث - وإن كان في الحقيقة هو ملك - لكن في حال غيبته محتمل أن يكون شيطانا، ومحتمل أن يكون جنيا، ومحتمل أن يكون ملكا ومحتمل أن يكون إنسانا، والمانعون لا يجيزون الاستغاثة بالغائب مطلقا، لا بنبي مرسل، ولا ملك مقرب، كالميت

(١) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ - رقم ٣٣٦٥ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ - رقم ٣٣٦٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

كما صرحوا في مواضع، فلو يعلم النبي ﷺ ذلك محذورا لوجب التنبيه عليه، خصوصاً إذا كان شركا أكبر مخرجا من الملة)[(١)].

والجواب على ذلك من وجهين:

• الوجه الأول:

أن الدليل مقلوب عليهم لو تأملوه، فأم إسماعيل عليها وعلى زوجها وابنها الصلاة والسلام لم تستغث بأحد قبل سماعها لهذا الصوت الذي هو بمثابة الحاضر لها، بل إنها لما فني الماء قامت لتحس هل من أحد، ثم صارت تتردد بين السعي بين الصفا والمروة لترى هل من أحد قادم وبين الرجوع إلى ابنها لتنظر ما فعل، كما جاء في الرواية: (قالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا، قال: فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت هل تحس أحدا فلم تحس أحدا، فلما بلغت الوادي سعت وأتت المروة ففعلت ذلك أشواطا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل - تعني الصبي - فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله كأنه ينشغ[(٢)] للموت، فلم تقرها نفسها، فقالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا، فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس أحدا حتى أتمت سبعا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل ..).

فلو كانت ممن يدعو الغائبين ويستغيث بهم، لـمَ لم تفعل ذلك من حين فني الماء عنها ورأت ابنها ينازع الموت إلا قليلا؟

---

(١) صلح الإخوان ص ٥١.

(٢) نشغَ: شهق حتى كاد يغشى عليه. (القاموس المحيط ص ١٠١٩).

هل تراها نادت إبراهيم الخليل - وهو من المنزلة عند ربه في أعلاها وأسماها - واستغاثت به؟

هل تراها نادت باسم الأنبياء السابقين تستغيث وتستنجد لما حل بها من كرب وشدة؟

كيف، وهي التي رضيت بالبقاء في هذا المكان الغريب الذي لا أنيس فيه ولا جليس، ولا ماء ولا زرع، مع طفلها الرضيع الذي لا يعرف تقديرا لفارق الحال بين الشدة والرخاء، رضيت بذلك لما علمت أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام ما فعل ذلك إلا استجابة لأمر الله تعالى، فنطقت بقلب المؤمنة التي تعلق قلبها بالله تعالى، وفوضت كل أمرها إليه وحده: (إذاً لن يضيعنا).

إن هذه القصة لهي أكبر دليل على ما كان عليه الأنبياء وآل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من توحيد لله تعالى، وتعلق به وحده، واستجابة لأمره، ومسارعة في مرضاته، وتقديم كل ذلك على رغبات النفس ودوافع الهوى وتخذيلات الشيطان.

فيا للفهم ما أسقمه! حين يأتي إلى دلائل التوحيد وموارد الإخلاص فيجعلها سبيلا إلى تقرير الشرك ووسائله.

والحاصل من هذا الوجه: أن هذه القصة دالة دلالة واضحة أن هاجر عليها السلام لم تلتجئ إلى غائب ولم تدع نبيا، وإنما كان التجاؤها إلى الله تعالى وحده، مع بذل السبب الذي شرعه الله تعالى من السعي في دفع البلاء، فلما سمعت ذلك الصوت خاطبته مخاطبة الحاضر، كما يوضحه الوجه التالي.

● **الوجه الثاني:**

أن نداء هاجر عليها السلام للذي سمعت صوته خرج مخرج نداء الحاضر، وهذا لا يدخل في كلامنا هنا لما سبق من تقرير أن الاستغاثة بالحي الحاضر على ما يقدر عليه هو من الأسباب التي دلت الدلائل الشرعية والعقلية على مشروعيتها.

ومما يوضح ذلك من كلامها محادثتها له بأنها سمعته، وبتقييدها ندائها له بما إذا كان عنده غوث أو خير.

فقد جاء في لفظ: (فقالت قد أسمعت إن كان عندك غواث)، وفي لفظ - عند البيهقي في الكبرى -: (قد سمعت فقل تجب أو يأتي منك خير)[١].

ثم إنهالم تخاطبه حتى تأكدت من سماعها لصوته، كما في جاء في الرواية: (فلما أشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت: صه تريد نفسها، ثم تسمعت فسمعت أيضا)[٢]. فهذه المناداة منها ليست نداء غائب بحال، ولو كانت ممن يستغيث بالغائبين لكان الأولى استغاثتها بزوجها الذي تعرف مكانته عند ربه تبارك وتعالى.

الشبهة السادسة:

استدلالهم بالأحاديث الدالة على أن المرء إذا كان في صحراء أو أرض ليس فيها أنيس وأراد عونا فليناد: (يا عباد الله أعينوني)، وما

(١) السنن الكبرى ٥/ ١٠١.
(٢) في رواية البخاري رقم ٣٣٦٤.

كان بهذا المعنى[١].

ويذكرون في ذلك :

ما جاء عن عتبة بن غزوان رضي الله عنه عن نبي الله ﷺ قال : **(إذا أضل أحدكم شيئا أو أراد أحدكم عونا وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل : يا عباد الله أغيثوني يا عباد الله أغيثوني، فإن لله عبادا لا نراهم)**[٢].

وما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : **(إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما سقط من ورق الشجر فإذا أصابت أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد أعينوني يا عباد الله)**.

وما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : **(إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد : يا عباد الله احبسوا يا عباد الله احبسوا، فإن لله حاضرا في الأرض سيحبسه)**.

والجواب من وجوه :

● **الوجه الأول :**

الكلام على الروايات السابقة :

أما حديث عتبة رضي الله عنه فقد رواه الطبراني في «معجمه الكبير» قال :

---

(١) صلح الإخوان لابن جرجيس ص ٥٢، البراهين الساطعة للقضاعي ص ٤٤٦، الصواعق الإلهية لسليمان بن عبدالوهاب ص ٩٤، شواهد الحق للنبهاني ص ١٧٣، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٤٧. وانظر: الرد على شبهات المستغيثين بغير الله لابن عيسى ص ٨٢، الصراع بين الإسلام والوثنية لعبدالله القصيمي ٢/ ٣٢٩.

(٢) المعجم الكبير ١٧/ ١١٧ - رقم ٢٩٠.

حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا أحمد بن يحيى الصوفي ثنا عبد الرحمن بن سهل حدثني أبي عن عبد الله بن عيسى عن زيد بن علي عن عتبة بن غزوان، وذكر الحديث.

وهذا الإسناد فيه انقطاع بين زيد وعتبة ﷺ.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد: (رواه الطبراني ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم، إلا أن زيد بن علي لم يدرك عتبة)[١].

وقال الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار: (أخرجه الطبراني بسند منقطع)[٢].

وأيضاً: قد ذكر الشيخ صالح آل الشيخ في كتابه «هذه مفاهيمنا»[٣] أن السند المذكور في المطبوع من المعجم الكبير فيه تصحيف، وذلك بمقارنته بنسخة مخطوطة عنده «وهي نسخة مصورة عن مكتبة أحمد الثالث (٩/ ٢٧/ ١)، وفيها أن الراوي عن أحمد بن يحيى الصوفي هو عبدالرحمن بن شريك عن أبيه.

وعليه فالسند - أيضا - معلل من هذه الجهة.

فعبدالرحمن بن شريك، قال عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب: (قال أبو حاتم: واهي الحديث. وذكره بن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ)[٤].

---

(١) مجمع الزوائد ١٠/ ١٣٢

(٢) ذكره ابن علان في الفتوحات الربانية (شرح الأذكار) ٥/ ١٥٠

(٣) تهذيب التهذيب، ص ٤٨ (في الهامش).

(٤) تهذيب التهذيب ٦/ ١٧٦.

أما أبوه شريك بن عبدالله رحمه الله فعلى جلالته وإمامته، إلا أنه تكلم فيه من جهة سوء حفظه وكثرة أخطائه.

قال في التقريب: (صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي قضاء الكوفة، وكان عادلا فاضلا، شديداً على أهل البدع)[1].

فالحديث إذاً ضعيف لا يحتج به[2].

وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فقد رواه البزار، كما في كشف الأستار: قال البزار: حدثنا موسى بن إسحاق ثنا منجاب بن الحارث ثنا حاتم بن إسماعيل عن أسامة بن زيد عن أبان بن صالح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما، وذكر الحديث[3].

وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق أبي خالد الأحمر عن أسامة بنحوه موقوفا على ابن عباس رضي الله عنهما[4].

ورواه البيهقي في شعب الإيمان، من طريق جعفر بن عون: حدثنا أسامة بن زيد، وذكره موقوفاً - أيضا - على ابن عباس رضي الله عنهما[5].

فهذه مخالفة من أبي خالد الأحمر وجعفر بن عون لحاتم بن إسماعيل في رفع الحديث.

فلعل الصحيح منه وقفه على ابن عباس رضي الله عنهما، والله أعلم.

---

(١) تقريب التهذيب ص ٢٦٦.

(٢) انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني - رقم ٦٥٦.

(٣) كشف الأستار ٤/ ٣٣-٣٤.

(٤) المصنف لابن أبي شيبة ٦/ ٩١ (ما يدعو به الرجل إذا ضلت منه الضالة).

(٥) شعب الإيمان ١/ ١٣٨.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ عن رواية حاتم بن إسماعيل: (خالفه جعفر بن عون، فقال: ثنا أسامة بن زيد... فذكره موقوفا على ابن عباس. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان.

وجعفر بن عون أوثق من حاتم بن إسماعيل، فإنهما وإن كانا من رجال الشيخين، فالأول منهما لم يجرح بشيء، بخلاف الآخر، فقد قال فيه النسائي: ليس بالقوي، وقال غيره: فيه غفلة. ولذلك قال فيه الحافظ: صحيح الكتاب صدوق يهم.

وقال في جعفر: صدوق.

ولذلك فالحديث عندي معلول بالمخالفة)[١].

قلت: وقد تقدم أن المخالفة واقعة أيضا في رواية أبي خالد عند ابن أبي شيبة.

وأبو خالد، قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق يخطئ[٢].

ثم إن أسامة بن زيد الليثي الراوي عن أبان بن صالح، وإن وثقه ابن معين، وقال ابن المديني: ليس به بأس، إلا أنه قد ضعفه آخرون.

قال الإمام الذهبي في «ميزان الاعتدال»: (: قال أحمد ليس بشئ. فراجعه ابنه عبدالله فيه، فقال: إذا تدبرت حديثه تعرف فيه النكرة.

وقال يحيى بن معين: ثقة.

وكان يحيى القطان يضعفه.

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٢/ ١١٢.

(٢) التقريب ص ٢٥٠.

وقال النسائي : ليس بالقوي.

وقال ابن عدي : ليس به بأس.

وقال ابن الجوزي : اختلفت الرواية عن ابن معين فقال مرة : ثقة صالح. وقال مرة : ليس به بأس. وقال مرة : ترك حديثه بآخره. والصحيح أن هذا القول الأخير ليحيى بن سعيد وقد روى عباس وأحمد بن أبي مريم عن يحيى ثقة زاد ابن أبي مريم عنه حُجة.

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به فقد كان يحيى القطان يضعفه)[١].

فالحديث لا يخلو إسناده من قادح، وخاصة أن أسامة تفرد به، وقد تقدم لك من كلام الأئمة ما فيه.

وعلى فرض صحته سيتبين بالوجه التالي أن معناه ليس مما نحن فيه هنا من الاستغاثة بالأموات والغائبين.

وأما حديث ابن مسعود ﷺ، فقد رواه أبو يعلى قال : حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق حدثنا معروف بن حسان عن سعيد عن قتادة عن ابن بريدة عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه قال : قال رسول الله ﷺ : **(إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا، يا عباد الله احبسوا، فإن لله حاضرا في الأرض سيحبسه)**[٢].

ورواه الطبراني في الكبير من طريق إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ثنا

---

(١) ميزان الاعتدال ١/ ٣٢٣. وانظر: تهذيب التهذيب ١/ ١٨٣.

(٢) مسند أبي يعلى ٩/ ١٧٧، ومن طريقه رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة - رقم ٥٠٨.

الحسن بن عمر بن شقيق به[١].

وهذا الإسناد معلل بأمور :

١ـ معروف بن حسان :

قال أبو حاتم : مجهول[٢].

وقال ابن عدي : منكر الحديث[٣].

٢ـ سعيد بن أبي عروبة : إمام ثقة، وهو أثبت الناس في حديث قتادة، قاله ابن معين[٤]، وأبو حاتم[٥] إلا أنه قد اختلط في آخره.

قال النسائي : من سمع منه بعد الاختلاط فليس بشيء[٦].

وقال يحيى بن معين : اختلط بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن فمن سمع منه سنة اثنتين وأربعين - أي بعد المائة - فهو صحيح السماع وسماع من سمع من بعد ذلك فليس بشيء[٧].

وهنا لا يعلم أن كان معروف روى منه قبل الاختلاط أو بعده[٨].

---

(١) المعجم الكبير ١٠/ ٢١٩.
(٢) الجرح والتعديل ٨/ ٣٢٢.
(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٦/ ٣٢٥.
(٤) انظر تذكرة الحفاظ ١/ ١٧٧
(٥) انظر طبقات الحفاظ ١/ ٨٥
(٦) الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١/ ٣١٤.
(٧) الكامل لابن عدي ٣/ ٣٩٤
(٨) ذكر الشيخ صالح آل الشيخ في كتابه (هذه مفاهيمنا ص ٥٢) أن معروفاً من الصغار، وعليه يكون قد روى عن سعيد بعد الاختلاط.

ثم إنه - أي سعيد - قد ذكر الحافظ أنه كثير التدليس[(١)]، وقد عنعن السند هنا.

٣ـ انقطاع السند بين ابن بريدة وابن مسعود رضي الله عنه .

قال الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار - عن الحديث - : (حديث غريب أخرجه ابن السني، وأخرجه الطبراني، وفي السند انقطاع بين ابن بريدة وابن مسعود)[(٢)].

وبناء على ذلك فالحديث ضعيف لا يحتج به[(٣)].

● **الوجه الثاني:**

على فرض صحة جميع الروايات السابقة فليس فيها دلالة على جواز الاستغاثة بالأموات والغائبين، بل هي إلى الدلالة على المنع من ذلك أقرب.

فالذي فيها أن النداء واقع على حاضر قريب يسمع ذلك النداء وإن لم يره المنادي، وهذا ما يدل عليه قوله : (**فإن لله حاضرا في الأرض سيحبسه**)، وقوله: (**إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة**)، وهذا يدل على أن النداء موجه إلى أولئك الحاضرين الذين يسمعون نداءه.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله : (ومع أن هذا الحديث ضعيف - «يعني حديث عتبة» - كالذي قبله - «يعني حديث ابن مسعود» ـ، فليس فيه دليل على جواز الاستغاثة بالموتى من الأولياء

---

(١) تقريب التهذيب ص ٢٣٩.

(٢) ذكره ابن علان في الفتوحات الربانية (شرح الأذكار) ٥/ ١٥٠.

(٣) انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني - رقم ٦٥٥.

والصالحين، لأنهما صريحان بأن المقصود بـ «عباد الله» فيهما خلق من غير البشر، بدليل قوله في الحديث الأول : «**فإن لله حاضرا سيحبسه عليهم**»، وقوله في هذا الحديث : «**فإن لله عبادا لا نراهم**»، وهذا الوصف إنما ينطبق على الملائكة أو الجن، لأنهم الذين لا نراهم عادة)[١].

قلت : ثم إنه لم يحدد في الأحاديث شخص بعينه، مما فيه الدلالة الواضحة على أن النداء سيسمعه خلق الله أولئك الذين يملئون أرض الله تعالى.

فلو كان النداء لشخص بعينه لأمكن المبتدعة أن يدّعوا وقوع النداء عليه وهو غائب لإمكان مناداته من كل جانب، ولكن الأمر لا كما يظنون.

● **الوجه الثالث :**

لو كان دعاء الموتى والغائبين سببا موافقا للشريعة، لكانت الدلالة إليه والحث عليه أولى من غيره ؛ إذ أن البلوى به أعم من حاجة الذين تنقطع بهم الأسفار ويضلون في الأرض الفلاة.

فكيف يكون من النبي ﷺ - وهو أرحم الناس بأُمته، وأحرصهم على كل ما هو خير لهم في الدين والدنيا - إغفالٌ عن حث أُمته على سؤال الموتى من الأنبياء والصالحين، وهذا يعمهم جميعاً، ثم هو يدلهم على ما يقع للأفراد منهم في قطع من الأرض !

---

(١) المرجع السابق ٢/ ١١٠-١١١.

أليس الأولى أن يكون ما تقوم دواعي الحاجة إليه وما هو متعلق بعموم الأُمة أحرى وأجدر أن يبيّن ويُدعى إليه ؟

ولكن، ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [آل عمران: ٧٩].

فنبينا ﷺ قد قطع للشرك كل دابر، وسد كل باب إليه، وحمى جنابه بأمتن الحصون، فلذلك لم يقل مرة : إذا ضل أحدكم أو أصابه ضر فليأتني في قبري، أو ليدعني من مكان بعيد.

كلا، ولن يجد المبتدعة - ولو امتد لهم من أعمارهم آلافُ سنين - من ذلك ما تقر لهم به عين، أو ينعم به فؤاد، إلا أن يستنير القلب بنور التوحيد، وتستقي النفس من نبع الرسالة أعذب الورد وأزكاه.

أسأل الله تعالى أن يهدي ضال المسلمين ويردهم إليه ردا جميلا.

الشبهة السابعة :

استدلالهم بحديث : (**إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور**)، **وما كان في معناه**[١] .

والجواب :

أن هذا الحديث موضوع، لم يرو في شيء من كتب السنة.

وقد ذكره العجلوني في كشف الخفاء بلفظ : (**إذا تحيرتم في**

(١) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية عنهم. انظر: الاستغاثة ٢/ ٤٨٢، اقتضاء الصراط المستقم ٢/ ١٩٦.

الأمور فاستعينوا من أصحاب القبور)، وقال: كذا في الأربعين لابن كمال باشا[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: (وما يرويه بعض الناس من أنه قال: (**إذا تحيرتم في الأمور فاستعينوا بأهل القبور**) أو نحو هذا، فهو كلام موضوع مكذوب باتفاق العلماء)[٢].

وقال الإمام ابن القيم ﷺ: (ومنها - أي مما أوقع عباد القبور في الافتتان بها - أحاديث مكذوبة مختلقة وضعها أشباه عباد الأصنام من المقابرية على رسول الله ﷺ تناقض دينه وما جاء به كحديث «**إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور**»، وحديث «لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه»، وأمثال هذه الأحاديث التي هي مناقضة لدين الإسلام، وضعها المشركون، وراجت على أشباههم من الجهال الضلال، والله بعث رسوله ﷺ يقتل من حسن ظنه بالأحجار، وجنب أمته الفتنة بالقبور بكل طريق)[٣].

الشبهة الثامنة:

الاستدلال بحديث «**إن لله عز وجل خلقاً خلقهم لحوائج الناس يفزع الناس إليهم في حوائجهم أولئك الآمنون من عذاب الله**»[٤].

---

(١) كشف الخفاء ١/ ٨٨.
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ١٩٦.
(٣) إغاثة اللهفان ١/ ٢١٥
(٤) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح ص ٩٧.

والجواب على ذلك من وجهين :

- **الوجه الأول :**

عدم صحة الحديث.

فقد رواه الطبراني في الكبير، قال : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أحمد بن طارق الوابشي ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر . . . وذكر الحديث مرفوعاً.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» : (فيه شخص ضعفه الجمهور، وأحمد بن طارق الرواي عنه لم أعرفه)[1].

قلت : والرجل الذي ضعفه الجمهور هو عبدالرحمن بن زيد بن أسلم.

جاء في تهذيب التهذيب : (قال الإمام أحمد : ضعيف.

وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء.

وقال البخاري وأبو حاتم : ضعفه علي بن المديني جدا.

وقال أبو داود : أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف، وأمثلهم عبدالله .

وقال أبو زرعة : ضعيف.

وقال أبو حاتم : ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحا، وفي الحديث واهيا.

---

(١) مجمع الزوائد ٨/ ١٩٢.

وقال ابن حبان : كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف فاستحق الترك.

وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ضعيفا جدا.

وقال ابن خزيمة : ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه لسوء حفظه، هو رجل صناعته العبادة والتقشف، وليس هو من أحلاس الحديث.

وقال الساجي : وهو منكر الحديث.

وقال الطحاوي : حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف.

وقال ابن الجوزي : أجمعوا على ضعفه)[١].

وقال الحاكم - في كتابه المدخل إلى الصحيح - : عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه[٢].

وروى الحديث ابن عدي في الكامل في ترجمة عبدالله بن إبراهيم ابن أبي عمرو الغفاري من طريقه عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم[٣].

فالحديث ضيف لا يحتج به.

---

(١) انظر في قول الأئمة فيه: تهذيب التهذيب لابن حجر ٣/٣٦٣.
(٢) المدخل إلى الصحيح ١/ ١٩٩.
(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ٤/ ١٩٠.

● **الوجه الثاني:**

أنه مع ضعف الحديث فليس هو مما نحن فيه، فهو في قضاء حوائج الناس، والترغيب في ذلك، وهذا له أدلته الثابتة عن النبي ﷺ من قوله وفعله.

أما سؤال الأموات والاستغاثة بهم فهذا ما لا يدل عليه حتى تعارض به النصوص المحكمة في النهي عن ذلك.

الشبهة التاسعة:

خلطهم بين مفهومي الاستغاثة والتوسل.

فقد جعلوا الاستغاثة بمعنى التوسل، وبذلك جعلوا الحكم في الاستغاثة هو عين الحكم في التوسل، ثم يستدلون على جواز التوسل إما بما لا يصح الاستدلال به، أو بما هو دال على التوسل المشروع، ويجعلون ذلك دليلا على جواز الاستغاثة بالأموات، وطلب الحوائج منهم.

وقد تقدم كلام السبكي وابن حجر المكي والقسطلاني في تقرير التسوية بين الاستغاثة والتوسل في المعنى[١].

وقد نقل أحمد دحلان هذا المعنى عن ابن حجر المكي مقررا له[٢].

---

(١) انظر ص ٣٩١ الحاشية (١).

(٢) الدرر السنية ص ١٧.

الجواب من وجهين :

● **الوجه الأول :**

أن هذا مخالف للغة العرب، فإن ما تفهمه العرب من الاستغاثة هو طلب الغوث من المستغاث به، فيكون هو الفاعل للإغاثة.

وأما التوسل فسيأتي تفصيل الكلام عليه في بابه من هذا البحث - إن شاء الله تعالى -، ولكن المراد هنا تحرير ما خلطوه من مفاهيم.

فالتوسل : هو سؤال للمتوسل إليه بالمتوسل به، والتوسل إلى الله تعالى بأحد من خلقه هو جعل ذلك الأحد سببا في إجابة الدعاء.

أما الاستغاثة بأحد من الخلق فهو سؤال له نفسه، وطلب منه أن يقضي المطلوب بالسؤال، ومما يوضح ذلك :

١- أن فعل الإغاثة من المغيث فعل حقيقي، والإسناد فيه إذا صحت نسبته إليه إسناد حقيقي - على ما سبق تقريره في الرد على شبهة المجاز العقلي -، فإذا أغثت شخصا من غرق أو حرق أو نحو ذلك فإنك تقول : أغثته، ولا تقول توسلت له عند من يغيثه.

وبالنظر إلى المستغيث، فهو طالبٌ للإغاثة منك، لا متوسلا بك إلى غيرك في ذلك.

فالاستغاثة لها جانبان : جانب المستغيث، وجانب المغيث، وليس فيها دلالة على واسطة بينهما.

٢- أنه لو كانت الاستغاثة تسمى توسلا لجاز أن يتوسل بالكافر إذا كان حيا قادرا على حصول المطلوب ؛ إذ أن الاستغاثة به جائزة، فلو

غرق مسلم في يمّ فله الاستغاثة بمن حوله ولو كان كافرا.

فهل يقول المبتدعة إن هذه الاستغاثة تسمى توسلا باعتبار أن هذا المغيث ما هو إلا سبب لحصول الإغاثة ؟!

والحاصل أن الاستغاثة هي طلب الغوث من المستغاث، وليست سؤالا به وبجاهه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ موضحا هذا الخلط الذي أحدثه المبتدعة : (ولم يقل أحد إن التوسل بنبي هو استغاثة به، بل العامة الذين يتوسلون فى أدعيتهم بأمور كقول أحدهم : أتوسل إليك بحق الشيخ فلان، أو بحرمته، أو أتوسل إليك باللوح والقلم، أو بالكعبة، أو غير ذلك مما يقولونه في أدعيتهم، يعلمون أنهم لا يستغيثون بهذه الأمور، فإن المستغيث بالنبي طالب منه وسائل له، والمتوسل به لا يدعى ولا يطلب منه ولا يسأل وإنما يطلب به، وكل أحد يفرق بين المدعو والمدعو به . . . وقول القائل : إن من توسل إلى الله بنبي فقال : أتوسل إليك برسولك، فقد استغاث برسوله حقيقة في لغة العرب وجميع الأمم قد كذب عليهم، فما يعرف هذا في لغة أحد من بني آدم، بل الجميع يعلمون أن المستغاث به مسئول مدعو، ويفرقون بين المسئول والمسئول به، سواء استغاث بالخالق أو بالمخلوق، فإنه يجوز أن يستغاث بالمخلوق فيما يقدر على التصرف فيه)[1].

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١/ ١٠٥. وانظر في توضيح ذلك: الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي لمحمد بن حسين الفقيه ص ٢٦٠.

● **الوجه الثاني:**

أن العبرة في الأحكام هو بالمعاني الصحيحة المتصورة عنها، أما تغيير الأسماء وتزيين الألقاب فلا يغير من حقيقة الأمر شيئا.

فتسمية المبتدعة الاستغاثة توسلا ما هو إلا من باب تسمية الشيء بغير اسمه الدال على معناه ليساغ.

وهذه سنة مطردة لكل مبطل، فلا يعرض باطله بما هو عليه على الحقيقة، وإنما يلجأ إلى زخرفته بالألقاب، وتزيينه بجميل الخطاب، لتصغى إليه الأفئدة، وتركن إليه الأسماع، وليكون محفوظا من إنكار المنكرين.

فما هذا بجديد أمر، ولا وليد ساعة، فقد سمى المشركون السابقون شركهم وعبادتهم غير الله تعالى تقربا إلى الله تعالى، وطلبا للشفاعة عنده كما قال سبحانه وتعالى عنهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

ولقد سمى المنافقون نفاقهم المشين إحسانا وتوفيقياً، كما قال تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾ [النساء: ٦٢]، فما أجمل العبارة! وما أبعدها عن المراد!

يقول الإمام أبو بكر بن العربي المالكي رحمه الله: (إن الأحكام تتعلق

بمسميات الأسماء لا بألقابها ولا بالتسمية)[١].

فالحكم على الاستغاثة بالأموات والغائبين مستندُه المعنى الصحيح المأخوذ من دلالة الشرع ووضع اللغة، أما ما يصيب الأفهام من تشوش وغبش فلا التفات إليه هنا، وإن فرحت به نفوس لا تكاد تحصى كثرة.

الشبهة العاشرة:

ما يروونه من القصص والحكايات في وقوع حصول المطلوب بسبب استغاثتهم بالأنبياء والأولياء - بل والفسقة والملحدين ـ، والالتجاء إليهم في قبورهم.

وهذا مما لا يحصيه عنهم كتاب، وكل يوم تستجد لهم فيه أحوال، حتى صار هذا الأمر هو ديدن كثير منهم في عموم شؤون حياتهم، فصاروا يتنقلون بين القبور، ففي كل يوم لهم فيه قصة وقبر، فما دام المطلوب تحقق فثم استغاثة، سواء كان القبر لولي أو ليهودي أو نصراني - كما تقدمت الإشارة إلى ذلك ـ، وهكذا صار الدين يبنى على التجارب والحكايات!

والجواب على ذلك من وجوه:

- **الوجه الأول:**

أن مبنى الدين على مصادره الأساسية التي جعلها الله تعالى شرعة لعباده، وهي ما أنزله سبحانه وتعالى على رسوله ﷺ المتضمن أبلغ

---

(١) نقلاً عن فتح الباري لابن حجر ١٠/٥٨.

البينات وأظهر الحجج وأوضح الدلائل، فلا يحتاجون في عبادتهم لربهم سبحانه إلى شيء بعده، كما قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقال النبي ﷺ: **(قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك)**[١].

فليس لنا أن نترك النصوص الصريحة في النهي عن دعاء الموتى والاستغاثة بهم، بل والصلاة عند قبورهم إلى هذه القصص التي لا خطام لها ولا زمام.

نعم، لا ننكر القصص الموافقة للشريعة، فهي محل اعتبار وادكار ولا شك، ولكن الكلام هنا على تلك التي تعارض بها نصوص الشرع المتعلقة بأصوله التي يبنى عليها.

● **الوجه الثاني:**

أن حصول المطلوب بعد الاستغاثة بالأموات لا يعني بالضرورة أن تكون تلك الاستغاثة سببا في حصوله، بل قد يكون تعلق بالداعي من أسباب الاضطرار والافتقار ما يكون سببا أن يعطى مطلوبه، والله تعالى يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من أحب[٢].

ثم هب أن تلك الاستغاثة كانت سببا، فهل كل سبب يحصل به المطلوب يكون مشروعا؟

---

(١) رواه أحمد في المسند ٤/١٢٦، وابن ماجه في المقدمة - باب سنة الخلفاء الراشدين المهديين - رقم ٤٤.

(٢) كما في حديث ابن مسعود المتقدم ص ٤٦٠.

وقد تقدم بيان ذلك في المبحث السابق[١].

مع أن عامة المذكور من المنافع كذب يتناقله أولئك القوم، وإن صدق مرة فإنهم يتبعونه بالكذب مرات، وإذا وقع لأحدهم مرة تناسوا ما لم يقع مرات كثيرة[٢].

مع أن هذا المطلوب الذي يقع لا يكون إلا في الأمور الحقيرة، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ومن رحمة الله تعالى أن الدعاء المتضمن شركا، كدعاء غيره أن يفعل، أو دعائه أن يدعو، ونحو ذلك، لا يحصل غرض صاحبه، ولا يورث حصول الغرض شبهة إلا في الأمور الحقيرة، فأما الأمور العظيمة كإنزال الغيث عند القحوط، أو كشف العذاب النازل، فلا ينفع فيه هذا الشرك، كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الأنعام: ٤٠-٤١]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا ﴿٦٧﴾﴾ [الإسراء: ٦٧][٣].

● **الوجه الثالث:**

لو صح الاحتجاج بحصول المطلوب على صحة العمل، لكان ما يحصل للمشركين من تحقق بعض مطالبهم باستغاثتهم بآلهتهم دليلا لهم

(١) انظر ص ٤٥٩-٤٦٠.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ٢/ ٢٠٩.

(٣) المرجع السابق. ٢/ ٢٢٤-٢٢٥.

على ما هم عليه.

فإنه قد يقع لهم من المطالب الدنيوية بعد استغاثتهم ما يرونه دليلا على صدق الطريق التي سلكوها، وصحة السبب الذي طرقوه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في جواب مجمل عن مثل هذه الشبهة : (أما المجمل : فالنقض، فإن اليهود والنصارى عندهم من الحكايات والقياسات من هذا النمط كثير، بل المشركون الذين بعث إليهم رسول الله ﷺ كانوا يدعون عند أوثانهم فيستجاب لهم أحيانا، كما قد يستجاب لهؤلاء أحيانا، وفي وقتنا هذا عند النصارى من هذا طائفة، فإن كان هذا وحده دليلا على أن يرضى ذلك ويحبه فليطرد الدليل، وذلك كفر متناقض، ثم إنك تجد كثيرا من هؤلاء الذين يستغيثون عند قبر أو غيره، كل منهم قد اتخذ وثنا وأحسن الظن به وأساء الظن بآخر، وكل منهم يزعم أن وثنه يستجاب عنده ولا يستجاب عند غيره، فمن المحال إصابتهم جميعا، وموافقة بعضهم دون بعض تحكم، وترجيح بلا مرجح، والتدين بدينهم جميعا جمع بين الأضداد، فإن أكثر هؤلاء إنما يكون تأثرهم - فيما يزعمون - بقدر إقبالهم على وثنهم وانصرافهم عن غيره، وموافقتهم جميعا فيما يثبتونه دون ما ينفونه يضعف التأثير على زعمهم، فإن الواحد إذا أحسن الظن بالإجابة عند هذا وهذا لم يكن تأثره مثل تأثر من حسن الظن بواحد دون آخر، وهذا كله من خصائص الأوثان، ثم قد استجيب لبلعم بن باعوراء في قوم موسى المؤمنين، وسلبه الله الإيمان، والمشركون قد يستسقون فيسقون، ويستنصرون فينصرون)[1].

---

(١) المرجع السابق ٢/٢٠٨.

فما كل من تحصل له طلب بسبب يفعله، أو حالة يوافقها حصول المطلوب يكون ذلك دليلا على صحة ما هو عليه من حال، فعطاء الدنيا قد عمه الله تعالى لجميع خلقه، بل يقول الله تعالى: ﴿وَزُخْرُفًا وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ۝٣٥﴾ [الزّخرُف: ٣٥].

وكم افتتن كثير من الناس بمثل ذلك! ولكن من عرف مصادر الحق وتبعها فلا يضل ولا يشقى بإذن الله تعالى، وهو من أمره في ثبات وإن رأى مخالفيه يتقلبون في متع ما تحصل لهم من مطالبٍ ركنوا في تحصيلها إلى سيرة أهل الجاهلية الأولى.

الشبهة الحادية عشرة:

استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البَقَرَة: ٤٥]، على جواز الاستعانة بغير الله تعالى.

فقالوا: هذا أمر بالاستعانة بالأعراض، ولم يقل استعينوا بالله. وجعلوا ذلك دليلا على بطلان قول من ينكر الاستغاثة بالأموات والاستعانة بهم[(١)].

والجواب على ذلك:

أن هذا الاستدلال ما هو إلا تسويد للصحف ليقال ما أكثر الحجج وأوسع الاحتجاج، وإلا فالدليل الذي ذكروه ليس مما نحن فيه هنا في شيء.

---

(١) انظر: صلح الأخوان لابن جرجيس ص ١٣٨، البراهين للقضاعي ص ٣٨٣، شواهد الحق ص ٤٤٤، ٤٥١، المفاهيم للمالكي ص ١٧٧.

فهل فهموا منه : أن ننادي الصلاة والصبر، ونطلب منهما حوائجنا ونستغيث بهما، كما يستغاث بالأموات ويدعون ؟

إذاً، أي طريق سيجدي في النقاش ؟!

إن الصلاة والصبر لمن أعظم الأسباب التي يحبها الله تعالى والتي تقرب العبد إلى ربه، فلذلك جاء الأمر بهذا السبب الذي أخبر الله سبحانه أنه يرضاه ويحبه من عبده.

فهل يستوي سببٌ أخبر الله تعالى بمحبته له مع ما أرسل الله تعالى الرسل وأنزل الكتب لمحاربته ؟

ثم إن المبتدعة هنا كأنهم فرحوا بأن المأمور بالاستعانة به عرض من الأعراض، وحسبوا أن في ذلك إلزاماً لخصمهم بجواز الاستغاثة بالأموات.

وليكن ذلك، فمن قال إن العبرة في جواز الاستعانة هو العرضية من عدمها ؟

فما دامت الاستعانة تعلقت بمعنى صحيح لم يخالف الشرع فلا محذور إذاً، بل يكون الأمر من أفضل القربات إذا كان السبب مأموراً به.

فههنا أمران :

الأول : صحة السبب أن يكون سببا.

الثاني : أن يكون السبب مشروعا، أو أنه لا يخالف الأدلة الشرعية.

وكلا الأمرين مجتمعان في الاستعانة بالصبر والصلاة، أما الاستعانة بالأموات أو بالغائبين فإن كلا الأمرين مفقودان فيهم.

وأيضاً: ألست ترى أنك قد تستعين بفعل يقوم بغيرك، ما دام الإمكان قائماً، فما المانع من الاستعانة بفعل يقوم بنفسك أنت؟

فهل في استعانتك بقوتك أو بقوة غيرك، أو بذكائك أو بذكاء غيرك معنى يلزم منه أن تجوز الاستعانة بالأموات والغائبين؟

وأيضاً: إذا صح هذا في الاستعانة فإنه لا يصح في الاستغاثة؛ لأن الاستغاثة متضمنة للطلب والنداء، بخلاف الاستعانة، فإنه لا يلزم أن تكون دائما بنداء وطلب، كاستعانة الأعمى بعصاه، واستعانة الكاتب بيده وبالقلم ... وهكذا.

فالاستعانة بالصبر والصلاة ليس فيها أي دلالة لا بالمطابقة ولا باللزوم ولا بالتضمن على جواز الاستغاثة بالأموات، ودعائهم مع الله تعالى.

الشبهة الثانية عشرة:

أن نفي الاستغاثة بالصالحين في قبورهم نفي للكرامات التي يجريها الله تعالى لهم، والكرامة باقية لهم بعد مماتهم كما كانت في حياتهم.

فالاستغاثة بهم مبنية على بقاء الكرامة في حقهم[1].

---

(١) انظر: سعادة الدارين للسمنودي ١/ ١٩٢، ٢٢٧، ٢٤٤، مصباح الأنام للحداد ص ٢٣، المنحة الوهبية لداود بن جرجيس ص ٣٢.

والجواب على ذلك من وجهين:

- **الوجه الأول:**

أنه لا تلازم بين بقاء الكرامة لهم بعد مماتهم وبين الاستغاثة بهم حتى يقال إن نفي الاستغاثة نفي للكرامة.

فالكرامة لا ينفيها أهل السنة عن عباد الله الصالحين، سواء كان ذلك في حياتهم كما يجريه الله تعالى على أيديهم من خوارق، أو بعد مماتهم كحفظ الله تعالى لقبورهم، أو أن يظهر منها ما يدل على نعيم أصحابها ونحو ذلك.

وليس في هذا أي دليل على مشروعية الاستغاثة بأصحابها؛ إذ لو كان الأمر كذلك فما الحكمة من النهي عن اتخاذ القبور مساجد؟ ولماذا لم يسارع أصحاب النبي ﷺ إلى قبره وإلى قبر صاحبيه - وهم أحق الناس بالكرامة - بالاستغاثات والتوسلات، رغم قيام الداعي لذلك من الفتن والابتلاءات التي نزلت بهم؟

أتراهم جهلوا هذا الدليل فعرفه غيرهم؟

أم تراهم عرفوه ثم تجاهلوه؟

لا هذا ولا ذاك، ولكنهم لم تختلط في أذهانهم المعاني، بل إنهم أثبتوا ما يجعله الله تعالى لعباده الصالحين من كرامة في حياتهم وبعد مماتهم، دون أن يجعلوا إثبات ذلك لازما للاستغاثة بهم في قبورهم.

ولا شك أنهم أكمل الأُمة فهماً لمسائل التوحيد والإيمان، فلينعم نفسا، وليقر عينا من سلك سبيلهم واقتفى أثرهم.

إذاً، فاللازم الذي أحدثه المبتدعة بين مسألتي الكرامة والاستغاثة لازم باطل، ليس عليه أي دليل.

وما أكثر اللوازم التي يضعونها في هذا الباب، فيقولون: إن نفي الاستغاثة بالأنبياء والصالحين في قبورهم فيه تنقص لهم، ومنافاة لمحبتهم، واعتقاد نقص منزلتهم بعد موتهم... وهكذا،

وما أسهل تلك الإلزامات لكل من يريد طرق بابها لتزيين ما هو عليه، فقد قال قوم شعيب عليه الصلاة والسلام للمؤمنين به: ﴿...لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَـٰسِرُونَ ۝٩٠﴾ [الأعراف: ٩٠]، وقد قال فرعون عن موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿...إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ ۝٢٦﴾ [غافر: ٢٦]، وقد قال النصارى: إن القول ببشرية عيسى عليه الصلاة والسلام تنقص له. وقد قال المشركون للنبي ﷺ: ﴿إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ﴾ [القصص: ٥٧].

فليس العبرة بما يوضع من إلزامات لم يقم عليها أي دليل، بله الدليل مخالف لها كل المخالفة، ولكن العبرة بأن الحق أحق أن يتبع.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وكذلك ما يذكر من الكرامات وخوارق العادات التي توجد عند قبور الأنبياء والصالحين، مثل نزول الأنوار والملائكة عندها، وتوقي الشياطين والبهائم لها، واندفاع النار عنها وعمن جاورها، وشفاعة بعضهم في جيرانه من الموتى، واستحباب الاندفان عند بعضهم، وحصول الأنس والسكينة عندها، ونزول عذاب بمن استهان بها، فجنس هذا حق، ليس مما نحن فيه، وما في قبور الأنبياء والصالحين من كرامة الله ورحمته، وما لها عند الله

من الحرمة والكرامة فوق ما يتوهمه أكثر الخلق، لكن ليس هذا موضع تفصيل ذلك، وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة، أو قصد الدعاء والنسك عندها ؛ لما في قصد العبادات عندها من المفاسد التي حذر منها الشارع)(١).

● **الوجه الثاني:**

أن كثيرا مما يدعيه المبتدعة كرامة ليس هو كذلك، بل هو من تزيين الشياطين، وتلبيسهم على الناس، ليزينوا لهم عبادة صاحب القبر، والالتجاء إليه في جميع الملمات، وليستمتع بذلك أولياؤهم من الإنس فيأكلوا أموال الناس بالباطل.

فقد يدعو الناس صاحب قبر، فيرد عليهم، ويخاطبهم، بل ويخرج إليهم فيرونه، وقد يمشي معهم لقضاء حاجتهم، ويفعل لهم من الأمور ما لايشكون معه أنه هو صاحب القبر، وأن هذه المنافع حصلت لهم بدعائه والاستغاثة به.

وما علموا أن هذا من تلاعب الشياطين ببني آدم، ليوقعوهم بما يوجب الخلود في النار - عافانا الله تعالى منها برحمته -.(٢)

فليس كل خارق للعادة يسمى كرامة ؛ إذ الكرامة لا يجريها الله تعالى إلا لعباده الصالحين، ﴿...ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿١٨﴾﴾ [فصلت: ١٨].

وما أكثر ما لبس الشياطين وأولياؤهم على الناس بالخوارق، تزيينا

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٥٥-٢٥٦.
(٢) انظر المرجع السابق ٢/ ٢٦٨.

للشرك وأسبابه، وصدا عن سبيل الله تعالى.

وبسبب ذلك وجد من الناس من يدعو أمواتاً لا يعرف من هم، بل يدعو من عرف بالزندقة والإلحاد والفسوق، بل يدعو من هو على دين اليهودية أو النصرانية !!

فحاصل الجواب : أن ههنا أمران لا بد من تحريرهما :

الأمر الأول : أن يفرق بين ما هو كرامة حقا وبين ما هو خوارق شيطانية يضل بها كثير من الناس.

الأمر الثاني : أن لا تلازم بين إثبات الكرامة وجواز الاستغاثة بالأموات والغائبين.

الشبهة الثالثة عشرة:

قولهم : إن المشركين السابقين كانوا يعبدون أصناما لا تسمع ولا تجيب، ولا كرامة لها عند الله تعالى، فلا يصح أن يقاس على فعلهم من يدعو الصالحين الذين هم أحياء في قبورهم، وأعطاهم الله تعالى الشفاعة(١).

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن هذا إقرار من المبتدعة بأن ما كان يصرفه المشركون لآلهتهم من

(١) انظر: صلح الأخوان لابن جرجيس ١٣٦، البراهين للقضاعي ٣٨٧، التوسل لابن مرزوق ٣٧، كشف الارتياب للعاملي ٢٩٣-٢٩٤. وانظر: الشرك في القديم والحديث لمحمد زكريا ص١٢٥٩.

الدعاء والاستغاثات هو شرك بنفسه؛ حيث توجهوا به إلى تلك الأصنام التي لا تسمع ولا تعي، وصار اعتقاد الربوبية فيهم أمرا زائدا على ذلك؛ إذ لو كان اعتقاد الربوبية هو محل الشرك، وإذا زال زال معه الشرك لكانت هذه الشبهة منهم تحصيل حاصل، ولم يكن في الجواب عنها لهم كبير معنى.

وإذ قد حصل الإقرار منهم بذلك، فالكلام إذاً في كون دعاء غير الله تعالى والاستغاثة به فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى ضلال وشرك، سواء كان المدعو جمادا، أو كان من الأموات الصالحين أو غيرهم[1].

وهذا ما تقدم بيانه في الكلام على معنى العبادة وحقيقة شرك المشركين.

● **الوجه الثاني:**

عدم التسليم بأن المشركين ما كانوا يعبدون إلا الأصنام التي صنعوها بأيديهم، وهي أحجار لا تسمع ولا تعي.

بل قد حكى الله تعالى عبادتهم للملائكة والأنبياء والصالحين والجن، كما قال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ۝٥٦ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧].

وقد جاء تفسيرها عن ابن عباس ﷺ أن المراد بذلك هم الملائكة

---

(١) انظر: الصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي ٢/ ١٦٦.

وعيسى وأمه وعزير عليهم السلام[١].

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (كان ناس من الإنس يعبدون ناسا من الجن فأسلم الجن وتمسك هؤلاء بدينهم)[٢].

ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴿٩٨﴾ لَوْ كَانَ هَٰٓؤُلَآءِ ءَالِهَةً مَّا وَرَدُوهَا ۖ وَكُلٌّ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٩٩﴾ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [الأنبياء: ٩٨-١٠١].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (لما نزلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ ﴿٩٨﴾﴾ [الأنبياء: ٩٨]، فقال المشركون: الملائكة وعيسى وعزير يعبدون من دون الله، فقال لو كان هؤلاء الذين يعبدون آلهة ما وردوها. قال: فنزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [الأنبياء: ١٠١] عيسى وعزير والملائكة[٣].

ومن دلائل ذلك أيضا: قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [سبأ: ٤٠-٤١].

وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ

---

(١) تقدم تخريجه ص ٣٦٢، الحاشية (٢).

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٦٢، الحاشية (١).

(٣) رواه الحاكم في المستدرك ٢/٤١٦ وصححه ووافقه الذهبي.

يَنۢبَغِي لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴿١٨﴾﴾ [الفرقان: ١٧-١٨].

قال أهل التفسير: المراد بهم المعبودون من الملائكة والإنس والجن[(١)].

ففي هذا دلالة بيّنة على سقوط هذه الدعوى التي تمسك بها المبتدعة.

● **الوجه الثالث:**

أن تلك الأصنام التي كان يعبدها المشركون لم تكن إلا دلائل على معبودات يرجوها المشركون ويرغبون إليها، سواء كانت تلك المعبودات أناسا صالحين يرجون شفاعتهم عند الله، أو كانت رمزا إلى شيء من الأجرام السماوية.

وقد تقدم قول الشهرستاني - في كتابه الملل والنحل - في بيان ذلك حيث يقول: (وبالجملة وضع الأصنام حيث قدر إنما هو على معبود غائب، حتى يكون الصنم المعمول على هيئته وشكله وصورته نائبا منابه، وقائما مقامه)[(٢)].

فالمشركون (لم يكونوا يعبدون الأحجار والأشجار، فيذبحون لها وينذرون لها، ويدعونها ويستغيثونها ويستشفعون بها، وهم يعلمون أنها أحجار وأشجار مجردة عن كل معنى، وعن كل قصد، فإن هذا ظاهر البطلان، ولكنهم عبدوها رامزين بها إلى معبودات أخرى أعظم

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري ١٠/١٨/١٨٩.
(٢) الملل والنحل ٢/٦١١.

وأرقى، فقد كانوا يصنعون تماثيل الأنبياء والصالحين فيعبدونها وهم يريدون عبادة أصحابها، ويتوجهون إليها وهم يتوجهون إلى الأنبياء والصالحين أنفسهم، كما يعبد النصارى صورة المسيح، وصورة العذراء، وصور القديسين، وهم يريدون بلا شك عبادة نفس المسيح ونفس مريم ونفس القديسين، لا عبادة صورهم التي عملوها بأيديهم، والتي يحطمونها متى شاءوا بأيديهم أيضا، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام عندما ذكرت له كنيسة بأرض الحبشة، وذكر له ما فيها من الصور، قال: «**أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح، أو العبد الصالح، بنوا على قبره مسجدا، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله**»[١]، فإن القوم يصورون صور الصالحين في معابدهم فيتوجهون إليها بالعبادة، وبأنواع الضراعات والاستغاثات، وهم لا يعنون سوى التوجه إلى أصحاب الصور)[٢].

الشبهة الرابعة عشرة:

استدلالهم بكثرة الواقعين في الاستغاثات من الأُمة، وجعلهم هذا إجماعا منها، والأُمة لا تجتمع على ضلالة[٣].

(١) رواه البخاري في الصلاة - باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية... - رقم ٤٢٧، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب النهي عن بناء المساجد على القبور... - رقم ٥٢٨ عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) الصراع بين الإسلام والوثنية ٢/ ١٦٩-١٧٠

(٣) الدرر السنية ص ٣١، الصواعق الإلهية لسليمان بن عبدالوهاب ص ٣٢، شواهد الحق للنبهاني ص ١٦٠-١٧١. وانظر: صيانة الإنسان للسهسواني ص ٣٠٣، الصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي ٢/ ٤٩٥.

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن الأمر بلزوم الجماعة، والتمسك بطريقة السواد الأعظم لمن أعظم ما يدعو إليه أهل السُنة، ويأخذون الناس إلى سبيله، ولذلك سموا أهل السُنة والجماعة.

ولكن، ما الجماعة التي أمرنا بلزومها ؟

إن من أُمِرْنا بلزوم جماعتهم هم من اختارهم الله تعالى واصطفاهم أن يكونوا مبلغين عن نبيه ﷺ خاتم الرسالات، وأفضل الشرائع، فكانوا باختيار الله تعالى لهم أفقه الناس لدينه، وأعلمهم بما أُنزل على رسوله ﷺ.

ولذلك أخبر النبي ﷺ أن الهداية والنجاة في اتباع سبيلهم، وهذا فرع عن صدق اتباعهم له عليه الصلاة والسلام، فقد جاء في بعض طرق حديث الافتراق وصف الفرقة الناجية بقوله ﷺ : (**ما أنا عليه وأصحابي**)(١).

ومن كان هذا شأنهم، فلا شك أن الخير كل الخير في التمسك بما كانوا عليه.

وهم رضوان الله عليهم لم يعرف عنهم شيء من هذه الاستغاثات التي أحدثها المبتدعة، ولو كان خيراً لكانوا أسبق الأُمة إليه، ولكنهم علموا وفقهوا من نبيهم ﷺ نهيه عن ذلك كله، فكانوا على العهد الذي

---

(١) رواه الترمذي في الإيمان - باب ما جاء في افتراق هذه الأُمة - رقم ٢٦٤١ وقال: حديث حسن غريب. وحسنه الألباني في صحيح الجامع ٢/ ٩٤٥ رقم ٥٣٤٣.

تركهم عليه أن قالوا : ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٨٥].

فما أسعد أهل السُنة بهذا الدليل ! وما أقر أعينهم بهذه الحُجة !

فالحق هو في اتباع جماعة الحق والهدى، ولئن قل بهم زمان أو مكان، فالنجاة في اتباع طريقهم ولو قل السالكون، كما دل عليه حديث حذيفة رضي الله عنه ، وفيه : قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال : **(تلزم جماعة المسلمين وإمامهم)**، قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: **(فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك)**[1].

● الوجه الثاني:

ليس معيار الحق هو الكثرة أو القلة، بل مرد ذلك إلى الآيات البينات، والحُجج الظاهرات، التي أقام الله تعالى بها الحُجة على عباده، فلم يكن لأحد من الناس حُجة على ربه تبارك وتعالى، كما قال تعالى : ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النِّسَاء: ١٦٥].

فالحق أبلج لا تغيب حُجته بإعراض كثير من الناس عنه.

ولقد أخبر الله تعالى عن كثرة الناس الكاثرة التي أعرضت عن الإيمان والتوحيد، رغم ظهور حُجته وتمام بيانه، فقال سبحانه وتعالى : ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾﴾ [يُوسُف: ١٠٣]، وقال تعالى : ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٤٠.

[الأنعام: ١١٦]، وقال تعالى: ﴿...وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ ﴿١٣﴾﴾ [سبأ: ١٣]، وقال تعالى: ﴿...وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ بِلِقَآيِٕ رَبِّهِمْ لَكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾﴾ [الروم: ٨]، وقال تعالى: ﴿...وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [المائدة: ٤٩] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على هذا المعنى.

فالكثرة حين تفقد معنى الحق فلا يعبأ بها ولا يلتفت إليه.

فليكن المستغيثون بالأموات يملئون جنبات الأرض، فماذا كان؟ وبأي شيء يفاخر المبتدعة في ذلك؟

أتترك الآيات البينات، والنصوص الواضحات، من أجل تلك الكثرة التي غاب عن كثير من أهلها معانٍ ما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ من الأمر بحماية التوحيد، وصرف العبادة وتوجّه الوجوه للذي فطر السماوات والأرض وحده لا شريك له؟

يقول الفضيل بن عياض رحمه الله: (الزم طرق الهدى، ولا يضرك قلة السالكين، وإياك وطرق الضلالة، ولا تغتر بكثرة الهالكين)[1].

هذا محصل ما يستدل به المبتدعة على تقرير الاستغاثة بالأموات والغائبين، يظهر لك فيه الإعراض عن الدلائل الصريحة في المسألة، والتمسك بمشتبهات إذا حققتها لم تجدها إلا نقلا ضعيفاً أو موضوعا أو لا دليل فيه على المراد.

وما ذاك إلا لغلبة الاستغاثة بالأموات على قلوبهم حتى أشربتها، فعميت عن كل الدلائل الصريحة عنها، وركنت فيها إلى أوهى من بيت

---

(١) نقلاً عن صيانة الإنسان للسهسواني ص ٣٠٨، وقد أشار إليه ابن القيم في المدارج ٢/ ٥ دون تعيين نسبة.

العنكبوت، فصارت متعلقة بمخلوق مثلها، تلجأ إليها في كل ما دق وجل من مطالبها، ورأت في ذلك مهجة حياتها، ففرحت بها، وغابت عنها معالم التوحيد، ولذة المناجاة للواحد الأحد، واعتاضت بالمبتدع عن جميل ما شرعه الله تعالى وأبان حجته.

وما أجمل ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ : (إنما اشتغلت قلوب طوائف من الناس بأنواع من العبادات المبتدعة، إما من الأدعية، وإما من الأشعار، وإما من السماعات، ونحو ذلك ؛ لإعراضهم عن المشروع أو بعضه - أعني لإعراض قلوبهم - وإن قاموا بصورة المشروع، وإلا فمن أقبل على الصلوات الخمس بوجهه وقلبه عاقلا لما اشتملت عليه من الكلم الطيب والعمل الصالح، مهتما بها كل الاهتمام، أغنته عن كل ما يتوهم فيه خيرا من جنسها.

ومن أصغى إلى كلام الله وكلام رسوله بعقله، وتدبره بقلبه، وجد فيه من الفهم والحلاوة والهدى وشفاء القلوب والبركة والمنفعة مالا يجده في شيء من الكلام، لا منظومه ولا منثوره.

ومن اعتاد الدعاء المشروع في أوقاته، كالأسحار وأدبار الصلوات والسجود ونحو ذلك، أغناه عن كل دعاء مبتدع في ذاته، أو في بعض صفاته.

فعلى العاقل أن يجتهد في اتباع السنة في كل شيء من ذلك، ويعتاض عن كل ما يظن من البدع أنه خير بنوعه من السنن، فإنه من يتحرى الخير يعطه، ومن يتوقى الشر يوقه)[١].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٦٩-٢٧٠.

الفصل الثاني

الذبح والنذر لغير الله

- **المبحث الأول:** مذهب أهل السنة في الذبح والنذر لغير الله.
- **المبحث الثاني:** مذهب المبتدعة في الذبح والنذر لغير الله.
- **المبحث الثالث:** شبهات المبتدعة في تجويز الذبح والنذر لغير الله.

المبحث الأول

مذهب أهل السنة والجماعة في النذر والذبح لغير الله تعالى

أولاً: النذر

النذر: أن يوجب العبد على نفسه ما ليس بواجب تبرعا[(١)].

والناذر يعقد نذره تقربا للمنذور له[(٢)]؛ ولذلك فإن المؤمنين لا يعقدون ذلك إلا لله تعالى تحقيقا للتوحيد، كما أخبر الله تعالى عن امرأة عمران في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّيٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾﴾ [آل عمران: ٣٥].

وقال تعالى عن مريم عليها السلام: ﴿...فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِيٓ إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴿٢٦﴾﴾ [مريم: ٢٦].

ولقد امتدح الله تبارك وتعالى الموفين بنذورهم، وهذا مقتضٍ لتحقيقهم العبادة التي صرفوها لربهم تعالى وحده، فقال تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾﴾ [الإنسان: ٧].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (أي يتعبدون لله فيما أوجبه عليهم من فعل الطاعات الواجبة بأصل الشرع، وما أوجبوه على أنفسهم بطريق النذر)[(٣)].

---

(١) النهاية لابن الأثير ٥/ ٣٩، المفردات للراغب ص٧٩٧، لسان العرب لابن منظور ٥/ ٢٠٠.

(٢) انظر: إغاثة اللهفان لابن القيم ١/ ٢١٢).

(٣) تفسير القرآن العظيم ٤/ ٤٨٠.

ولقد سمى الله تعالى العبادات التي تكون في الحج نذورا، فقد قال سبحانه: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾ [الحج: ٢٩].

قال الإمام سفيان الثوري رحمه الله: (نذور الحج، فكل من دخل في الحج فعليه من العمل فيه الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة، وعرفة، ومزدلفة، ورمي الجمار على ما أمروا به)[١].

ولم يأت عن أحد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأتباعهم أنه نذر لغير الله تعالى؛ لما هو متقرر عندهم من أن النذر عبادة يتقرب بها الناذر للمنذور له، والعبادات حق خالص لله تعالى.

ولقد نفى النبي ﷺ كل نذر إلا ما يبتغى به وجه الله تعالى، كما جاء في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: **(لا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله تعالى)**[٢].

ولقد بين الله تعالى ما كان عليه أهل الجاهلية من الشرك، محذرا اتباع سبيلهم، ومن ذلك ما كانوا عليه من النذر لغير الله تعالى، واحترامهم لتلك النذور، وجعلهم إياها أشد حرمة مما ينذرونه لله تعالى.

ومن أدلة ذلك: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ

---

(١) المرجع السابق ٣/ ٢٤١.

(٢) رواه أبو داود في الأيمان والنذور - باب اليمين في قطيعة الرحم - رقم ٣٢٧٣، وأحمد ٣/ ٢٢٨.

لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ [الأنعام: ١٣٦].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (أن أعداء الله كانوا إذا حرثوا حرثاً أو كانت لهم ثمرة، جعلوا لله منه جزءاً وللوثن جزءاً، فما كان من حرث أو ثمرة أو شيء من نصيب الأوثان، حفظوه وأحصوه، وإن سقط منه شيء فيما سمي للصمد، ردوه إلى ما جعلوه للوثن، وإن سبقهم الماء الذي جعلوه للوثن فسقى شيئاً جعلوه لله جعلوا ذلك للوثن، وإن سقط شيء من الحرث والثمر الذي جعلوه لله فاختلط بالذي جعلوه للوثن قالوا هذا فقير، ولم يردوه إلى ما جعلوه لله، وإن سبقهم الماء الذي جعلوه لله فسقى ما سمي للوثن تركوه للوثن، وكانوا يحرمون من أموالهم البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحام، فيجعلونه للأوثان، ويزعمون أنهم يحرمونه لله، فقال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا﴾ [الأنعام: ١٣٦])[1].

فالآية دالة على أن المشركين كان من أفعالهم الشركية ما يجعلونه لآلهتهم من الحرث والأنعام، مشاركينها رب الأرباب تعالى في ذلك.

فما نذر لغير الله تعالى يكون داخلا في هذا المعنى.

ومن أفعالهم أيضا تسييب السوائب لآلهتهم، كما قال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [المائدة: ١٠٣].

قال سعيد بن المسيب رحمه الله: (البحيرة: التي يمنع درها للطواغيت

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري ٥/٨/٤١.

فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة: كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء ... والوصيلة: الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل ثم تثني بعد بأنثى، وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر، والحام: فحل الإبل يضرب الضراب المعدود، فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت، وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء، وسموه الحامي)(١).

فهذه دلائل صريحة في أن النذر عبادة لا ينبغي صرفها إلا لله تعالى، ومن نذر لغير الله فقد شابه أهل الجاهلية والشرك.

هذا، ولقد تعددت أقوال أهل السُنة في بيان أن النذر عبادة لا تكون إلا لله تعالى، وأن صرفها لغير الله تعالى شرك.

واشتد منهم النكير على الناذرين لغير الله تعالى سواء كان المنذور له نبيا أو أدنى من ذلك، مبينين أن هذا مشابه لما كان يفعله أهل الجاهلية لأصنامهم، وما ينذر للكنائس والرهبان.

وفي بيان ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وأما النذر للموتى من الأنبياء والمشائخ وغيرهم، أو لقبورهم، أو المقيمين عند قبورهم، فهو نذر شرك ومعصية لله تعالى، سواء كان النذر نفقة، أو ذهبا، أو غير ذلك، وهو شبيه بمن ينذر للكنائس والرهبان وبيوت الأصنام)(٢).

---

(١) رواه البخاري في التفسير - باب ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ...﴾ - رقم ٤٦٢٣.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١١/ ٥٠٤.

وقال أيضا : (والنذر للمخلوقات أعظم من الحلف بها، فمن نذر لمخلوق لم ينعقد نذره، ولا وفاء عليه باتفاق العلماء، مثل من ينذر لميت من الأنبياء والمشائخ وغيرهم، كمن ينذر للشيخ جاكير، وأبي الوفاء، أو المنتظر، أو الست نفيسة، أو للشيخ رسلان، أو غير هؤلاء، وكذلك من نذر لغير هؤلاء زيتا أو شمعا أو ستورا أو نقدا ذهبا أو دراهم أو غير ذلك، فكل هذه النذور محرمة باتفاق المسلمين ولا يجب بل ولا يجوز الوفاء به باتفاق المسلمين، وإنما يوفى بالنذر إذا كان لله عز وجل وكان طاعة، فإن النذر لا يجوز إلا إذا كان عبادة، ولا يجوز أن يعبد الله إلا بما شرع، فمن نذر لغير الله فهو مشرك أعظم من شرك الحلف بغير الله، وهو كالسجود لغير الله)[١].

ويبين رحمه الله أن هذا محل اتفاق بين العلماء فيقول : (وقد اتفق العلماء على أنه لا يجوز لأحد أن ينذر لغير الله، لا لنبي ولا لغير نبي، وأن هذا النذر شرك لا يوفى به)[٢].

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله (فما أسرع أهل الشرك إلى اتخاذ الأوثان من دون الله، ولو كانت ما كانت، ويقولون : إن هذا الحجر وهذه الشجرة وهذه العين تقبل النذر، أي تقبل العبادة من دون الله تعالى ؛ فإن النذر عبادة وقربة يتقرب بها الناذر إلى المنذور له)[٣].

ويقول الحافظ أبو العباس الأذرعي رحمه الله : (وأما النذر للمشاهد

(١) المرجع السابق ٣٣/ ١٢٣.
(٢) المرجع السابق ١/ ٢٨٦. وانظر: منهاج السنة ٢/ ٤٤٠.
(٣) إغاثة اللهفان ١/ ٢١٢).

التي بنيت على قبر ولي أو شيخ، أو على اسم من حلها من الأولياء، أو تردد في تلك البقعة من الأنبياء والصالحين، فإن قصد الناذر بذلك وهو الغالب أو الواقع من قصود العاقد في تعظيم البقعة والمشهد والزاوية، أو تعظيم من دفن بها، أو نسبت إليه، أو بنيت على اسمه، فهذا النذر باطل غير منعقد، فإن معتقدهم أن لهذه الأماكن خصوصيات لأنفسها، ويرون أنها مما يدفع به البلاء، ويستجلب به النعماء، ويستشفى بالنذر لها من الأدواء، حتى إنهم ينذرون لبعض الأحجار لما قيل إنه جلس إليها، أو استند إليها عبد صالح، وينذرون لبعض القبور السرج والشموع والزيت، ويقولون: القبر الفلاني أو المكان الفلاني يقبل النذر. يعنون بذلك أنه يحصل به الغرض المأمول من شفاء مريض، وقدوم غائب، وسلامة مال، وغير ذلك من أنواع نذر المجازاة، فهذا النذر على هذا الوجه باطل لا شك فيه، بل نذر الزيت والشمع ونحوهما باطل مطلقا، من ذلك نذر الشموع الكثيرة العظيمة وغيرها لقبر الخليل عليه السلام، ولقبر غيره من الأنبياء والأولياء، فإن الناذر لا يقصد بذلك إلا الإيقاد على القبر تبركا وتعظيما، ظانا أن ذلك قربة، فهذا مما لا ريب في بطلانه)[١].

وقال الشيخ قاسم بن قطلوبغا الحنفي رحمه الله «في شرح درر البحار»: (النذر الذي ينذره أكثر العوام على ما هو مشاهد، كأن يكون للإنسان غائب، أو مريض، أو حاجة ضرورية، فيأتي إلى بعض الصلحاء، ويجعل على رأسه سترة، ويقول: يا سيدي فلان، إن رد الله غائبي،

---

(١) نقلاً عن «تيسير العزيز الحميد» لسليمان بن عبدالله ص ٢٠٥. وقد عزاه إلى شرحه على منهاج النووي.

أو عوفي مريضي، أو قضيت حاجتي، فلك من الذهب كذا، أو من الفضة كذا، أو من الطعام كذا، أو من الماء ومن الشمع والزيت كذا، فهذا النذر باطل بالإجماع لوجوه منها :

أنه نذر لمخلوق، والنذر للمخلوق لا يجوز ؛ لأنه عبادة، والعبادة لا تكون لمخلوق.

ومنها : أن المنذور له ميت، والميت لا يملك.

ومنها : أنه ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله، واعتقاد ذلك كفر.

. . . إلى أن قال : إذا علمت هذا فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها، وينقل إلى ضرائح الأولياء تقربا إليهم حرام بإجماع المسلمين)[١].

وقال الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي - في الرد على من أجاز الذبح والنذر للأولياء - : (فهذا الذبح والنذر إن كان على اسم فلان أو فلان فهو لغير الله، فيكون باطلا، وفي التنزيل : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وقوله : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢] أي صلاتي وذبحي لله، كما فسر به قوله : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾، وفي الحديث : (لا نذر في معصية الله)، رواه أبو داود وغيره، والنذر لغير الله إشراك مع الله . . . فالنذر لغير الله كالذبح لغيره)[٢].

---

(١) انظر: البحر الرائق لابن نجيم ٢/ ٢٩٨.
(٢) سيف الله على من كذب على أولياء الله ص ٦٢-٦٤ بتصرف.

وقال الإمام البركوي رحمه الله مبينا ما عليه القبورية من مشابهة لأهل الجاهلية في صرف النذر للمشاهد والقبور: (ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع الأماكن في قلوبهم، فيعظمونها، ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهي بين شجر وحجر، وحائط وعين، ويقولون: إن هذا الشجر وهذا الحجر وهذه العين يقبل النذر.

فإن النذر عبادة وقربة يتقرب بها الناذر إلى المنذور له)[1].

وقد عقد الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله بابا في كتاب التوحيد عنوانه: (باب من الشرك النذر لغير الله)، وقال في المسألة الثانية منه: (إذا ثبت كونه - أي النذر - عبادة لله، فصرفه إلى غيره شرك)[2].

وقال الإمام الصنعاني رحمه الله: (وأما النذور المعروفة في هذه الأزمنة على القبور والمشاهد والأموات، فلا كلام في تحريمها؛ لأن الناذر يعتقد في صاحب القبر أنه ينفع ويضر، ويجلب الخير ويدفع الشر، ويعافي الأليم، ويشفي السقيم، وهذا هو الذي كان يفعله عباد الأوثان بعينه، فيحرم كما يحرم النذر على الوثن، ويحرم قبضه؛ لأنه تقرير على الشرك، ويجب النهي عنه، وإبانة أنه من أعظم المحرمات، وأنه الذي كان يفعله عباد الأصنام، لكن طال الأمد حتى صار المعروف منكرا، والمنكر معروفا، وصارت تعقد اللواءات لقباض النذور على الأموات، ويجعل للقادمين إلى محل الميت الضيافات، وينحر في بابه النحائر من الأنعام، وهذا هو بعينه الذي كان عليه عباد الأصنام، فإنا

(١) زيارة القبور ص ٥٢.
(٢) كتاب التوحيد - ضمن مجموعة التوحيد - ١/ ٢١٧.

لله وإنا إليه راجعون)(١).

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله : (وكذلك النحر للأموات عبادة لهم، والنذر لهم بجزء من المال عبادة لهم، والتعظيم عبادة لهم، كما أن النحر للنسك، وإخراج صدقة المال، والخضوع والاستكانة عبادة لله عز وجل بلا خلاف، ومن زعم أن ثمة فرق بين الأمرين فليهده إلينا، ومن قال : إنه لم يقصد بدعاء الأموات والنحر لهم والنذر لهم عبادتهم، فقل له : فلأي مقتضى صنعت هذا الصنع؟ فإن دعاءك للميت عند نزول أمر بك لا يكون إلا لشيء في قلبك عبر عنه لسانك ...، وهكذا إن كنت تنحر لله، وتنذر لله، فلأي معنى جعلت ذلك للميت وحملته إلى قبره؟)(٢).

وقال الإمام الألوسي رحمه الله عند تفسير قوله تعالى : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ۝١٠٦﴾ [يوسف: ١٠٦]، قال : (ومن أولئك عبدة القبور الناذرون لها، المعتقدون للنفع والضر ممن الله أعلم بحاله فيها، وهم اليوم أكثر من الدود)(٣).

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رحمه الله مستدلا بقوله تعالى : ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٧٠]، وقوله تعالى : ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ۝٧﴾ [الإنسان: ٧] على كون النذر عبادة لا يصح صرفها لغير الله

---

(١) سبل السلام ٤/ ٢١٢.
(٢) الدر النضيد ص ٣٥-٣٦.
(٣) روح المعاني ١٣/ ٦٧.

تعالى : (فوصف خواص عباده بالوفاء بالنذر، وأثنى عليهم بذلك، وفي الآية الأخرى الوعد بالإثابة والجزاء، فثبت أنه عبادة يحبها الرب ويرضاها، أي الوفاء به، وما كان كذلك فيجب إخلاصه لله، لأن صرف العبادة لغير الله شرك)[١].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ اللهُ : (فإن النذر عبادة، مدح الله الموفين به، وأمر النبي ﷺ بالوفاء بنذر الطاعة، وأمر سبحانه بالاستغاثة به في كل شدة ومشقة، فهذه إخلاصها إيمان وتوحيد، وصرفها لغير الله شرك وتنديد)[٢].

فالحاصل : أن النذر عبادة من العبادات، فلا يجوز صرفه لغير الله تعالى، وأن ما يفعله كثير ممن تعلق بالقبور من النذور لأهلها هو ما كان يفعله أهل الجاهلية الأولى.

وحق كل ما ينذر له مع الله تعالى من الأشجار والأحجار ونحوها أن تزال وتكسر، تأسيا بأنبياء الله عليهم الصلاة والسلام، كما قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعال - : (وكل ما ينذر له، أو يعظم من الأحجار أو الأشجار، ونحوها، يجب أن يزال ؛ لأنه يحصل للناس به ضرر عظيم في دينهم، كما كسر الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ الأصنام، وكما حرق موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ العجل، وكما كسر رسول الله ﷺ الأصنام وحرقها لما فتح مكة)[٣].

---

(١) منهاج التأسيس ٢٤٠)

(٢) القول السديد ص ٥٧ (ضمن كتاب التوحيد).

(٣) مختصر الفتاوى المصرية ٥٥١.

هذا، ولا بد من التنبيه هنا إلى أن ما تقدم من حكم هو في النذر المصروف لغير الله تعالى.

أما ما ينذر لله تعالى، لكن يكون لمقصد فيه معصية له تعالى، فهذا ليس بشرك، بل هو معصية، متعرض صاحبها للوعيد، ولا يجوز الوفاء به؛ لقول النبي ﷺ: (**من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه**)[1].

ومن ذلك ما يفعله بعض الجهلة من صرف نذورهم التي ينذرونها لله تعالى في مصارف لا يرضاها، كجعلهم مصرفها على السدنة والمجاورين عند القبور؛ وذلك لما فيه من الإعانة على العكوف عند القبور، وأعمال الجاهلية.

يقول الشيخ عبد اللطيف عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (إذا نذر لله، وجعل مصرفه على السدنة والمجاورين عند القبور، فهو نذر معصية لا يجوز، ويجب صرفه في القرب الشرعية، كالحجاج والمعتكفين في المساجد، وقد ذكر هذا غير واحد، والمنع منه لما فيه من الإعانة على العكوف عند القبور، الذي هو من أكبر الوسائل والذرائع إلى عبادتها ودعائها، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢])[2].

ويقول صاحب كتاب «التوضيح عن توحيد الخلاق» في بيان الفارق بين النذرين: (والنذر غير الجائز قسمان:

---

(١) رواه البخاري في الأيمان والنذور - باب النذر في الطاعة - رقم ٦٦٩٦.

(٢) منهاج التأسيس ٢٤٢).

أحدهما : نذر فعل معصية، كشرب الخمر، وقتل معصوم، وصوم يوم عيد، فيحرم الوفاء به . . .

الثاني : النذر لغير الله، كالنذر لإبراهيم الخليل ﷺ أو محمد النبي الأُمي ﷺ، أو ابن عباس رضي الله عنهما، أو عبد القادر، أو الخضر . . .، فلا خلاف بين من يعتد به من علماء المسلمين أنه من الشرك الاعتقادي ؛ لأن الناذر لم ينذر هذا النذر الذي لغير الله إلا لاعتقاده في المنذور له أنه يضر وينفع ويعطي ويمنع، إما بطبعه، وإما بقوة سببية فيه، ويجلب الخير والبركة، ويدفع الشر والعسرة، والدليل على اعتقاد هؤلاء الناذرين وشركهم حكيهم وقولهم إنهم قد وقعوا في شدائد عظيمة، فنذروا نذرا لفلان وفلان، أصحاب القبور من الأنبياء والمشايخ، وللغار الفلاني، والشجرة الفلانية، فانكشفت شدائدهم، واستراحت خواطرهم، فقد قام في نفوسهم أن هذه النذور هي السبب في حصول مطلوبهم، ودفع مرهوبهم.

ومن تأمل القرآن وسُنة المبعوث به ﷺ، ونظر أحوال السلف الصالح، علم أن هذا النذر نظير ما جعله المشركون لآلهتهم في قوله تعالى : ﴿هَـٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَـٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦][(١)].

ثانيا : الذبح

وأما الذبح لغير الله تعالى، فهو - أيضا - من أعمال الشرك التي كان عليها أهل الجاهلية.

والمقصود به هنا ما يذبح قربة وتنسكا، أما ما يذبح توسعا للنفس،

---

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق ٣٨٢-٣٨٣).

وإكراما للضيف، وهو ما يسمى الذبح للحم، فليس الكلام عليه هنا، وهذا محل الكلام عليه كتب الفروع، وهو مما أباحه الله تعالى إذا استوفى شروط الذكاة، وكان مما ذكر اسم الله تعالى عليه(١).

فالذبح على وجه التنسك والقربة عبادة لا ينبغي صرفها إلا لله تعالى.

والدلائل على أن الذبح عبادة، وأن صرفها لغير الله تعالى شرك كثيرة، منها:

١- قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

والنسك في الآية بمعنى الذبح(٢).

فالآية دالة على أن الذبح لله تعالى وحده هو الطريق المستقيم، والدين القويم الذي عليه أنبياء الله تعالى ورسله، بخلاف ما كان عليه أهل الجاهلية من صلاتهم لغير الله، وذبحهم لغير الله تعالى.

يقول الإمام ابن جرير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: «قلْ» يا محمد لهؤلاء العادلين بربهم الأوثان

---

(١) انظر: شرح النووي على مسلم ١٣/ ١٤١، روضة الطالبين للنووي ٣/ ٢٠٥، اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ٢/ ٦٤، الموافقات للشاطبي ٢/ ٢١٠، تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبدالله ص ١٩٢، الشرك ومظاهره للميلي ٣٦٥، القول المفيد لابن عثيمين ١/ ٢١٥.

(٢) انظر: جامع البيان للطبري ٥/ ٨/ ١١٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٨/ ٩٩، تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/ ٢٢٢.

والأصنام، الذين يسألونك أن تتَّبع أهواءهم على الباطل من عبادة الآلهة والأوثان : ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ يقول : وذبحي، ﴿وَمَحْيَايَ﴾ يقول : وحياتي، ﴿وَمَمَاتِي﴾ يقول : ووفاتي، ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، يعني أن ذلك كله له خالصا دون ما أشركتم به أيها المشركون من الأوثان، ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ في شَيْءٍ من ذلك من خلقه، ولا لشيء منهم فيه نصيب ؛ لأنه لا ينبغي أن يكون ذلك إلا له خالصا ؛ ﴿وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾ يقول : وبذلك أمرني ربي، ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ يقول: وأنا أوّل من أقرّ وأذعن وخضع من هذه الأُمة لربه، بأن ذلك كذلك)[1].

٢- قوله تعالى : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ٢]، ففي هذه الآية يأمر الله تبارك وتعالى نبيه ﷺ بإخلاص صلاته ونحره لربه وحده.

روى ابن جرير بسنده عن محمد بن كعب القرظي أنه كان يقول في هذه الآية : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ١-٢] يقول : إن ناسا كانوا يصلون لغير الله، وينحرون لغير الله، فإذا أعطيناك الكوثر يا محمد، فلا تكن صلاتك ونحرك إلّا لي.

ثم قال ابن جرير بعد ذكر الأقوال في معنى النحر في الآية : (وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب قول من قال : معنى ذلك : فاجعل صلاتَك كلَّها لربك خالصا دون ما سواه من الأنداد والآلهة، وكذلك نحرك اجعله له دون الأوثان، شكرا له على ما أعطاك من الكرامة والخير الذي لا كُفْء له، وخصك به، من إعطائه إياك الكوثر.

وإنما قلت : ذلك أولى الأقوال بالصواب في ذلك ؛ لأن الله جلّ

---

(١) جامع البيان ٥/٨/ ١١١-١١٢).

ثناؤه أخبر نبيه ﷺ بما أكرمه به من عطيته وكرامته، وإنعامه عليه بالكوثر، ثم أتبع ذلك قوله ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾، فكان معلوما بذلك أنه خصه بالصلاة له، والنحر على الشكر له على ما أعلمه من النعمة التي أنعمها عليه، بإعطائه إياه الكوثر، فلم يكن لخصوص بعض الصلاة بذلك دون بعض، وبعض النحر دون بعض وجه ؛ إذ كان حثا على الشكر على النِّعم.

فتأويل الكلام إذن : ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ﴾ يا محمد ﴿ٱلْكَوْثَرَ﴾ إنعاما منا عليك به، وتكرمة منا لك، فأخلص لربك العبادة، وأفرد له صلاتك ونُسُكَك، خلافا لما يفعله من كفر به، وعبد غيره، ونحر للأوثان)[1].

ولقد كان النبي ﷺ أكمل الناس تحقيقا لهذا الإخلاص الذي أمره الله تعالى به، فلم يكن شيء من ذبحه مصروفا إلى غير الله تعالى، لا لنبي ولا غيره.

وعلى ذلك كان أصحابه رضوان الله عليهم، فلم ينقل عن أحد منهم أنه ذبح لأحد من المخلوقين، بل لم يكونوا يذبحون له عليه الصلاة والسلام، وهم يعلمون أنه ﷺ أكرم الخلق على الله تعالى، وأحبهم إليه ؛ وذلك لكمال علمهم بما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ، وتحقيقهم للمقصد الأسمى الذي خلق الجن والأنس من أجله وهو تحقيق التوحيد الخالص لله عز وجل.

فمن ذبح لغير الله تعالى فقد شاقق الرسول ﷺ، واتبع غير سبيل المؤمنين، وكان حظه مشابهة أبي جهل وأبي لهب وسائر الطائفة

---

(١) جامع البيان ١٥/ ٣٠/ ٣٢٧-٣٢٨.

الجاهلية الممقوتة عربا وعجما.

٣- ما ورد من النهي عن الذبح لغير الله تعالى، وتعليق الوعيد الشديد على ذلك، ومن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي الطفيل ﷺ قال: قلنا لعلي بن أبي طالب ﷺ: أخبرنا بشيء أسره إليك رسول الله ﷺ فقال: ما أسر إليَّ شيئا كتمه الناس، ولكني سمعته يقول: «**لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثا، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من غير المنار**»[١].

قال الإمام النووي ﷺ في شرح هذا الحديث: (وأما لذبح لغير الله، فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى، كمن ذبح للصنم أو الصليب أو لموسى أو لعيسى صلى الله عليهما، أو للكعبة ونحو ذلك، فكل هذا حرام، ولا تحل هذه الذبيحة، سواء كان الذابح مسلما أو نصرانيا أو يهوديا، نص عليه الشافعي واتفق عليه أصحابنا، فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله تعالى والعبادة له كان ذلك كفرا، فان كان الذابح مسلما قبل ذلك صار بالذبح مرتدا)[٢].

ومن ذلك ما جاء عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي ﷺ قال: دخل رجل الجنة في ذباب ودخل النار رجل في ذباب، قالوا: وكيف ذلك؟ قال: مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئا، فقالوا لأحدهما: قرب. قال: ليس عندي شيء. فقالوا

---

(١) رواه مسلم في الأضاحي - باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله - رقم ١٩٧٨، والنسائي في الضحايا - باب من ذبح لغير الله عز وجل - رقم ٤٤٢٢.

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم ١٣/ ١٤١.

له : قرب ولو ذبابا. فقرب ذبابا فخلوا سبيله، قال : فدخل النار. وقالوا للآخر : قرب ولو ذبابا. قال : ما كنت لأقرب لأحد شيئا دون الله عز وجل. قال : فضربوا عنقه، فدخل الجنة[1].

٤- ما ذمه الله تعالى من أعمال الشرك التي كان عليه أهل الجاهلية، ومن ذلك ذبحهم لغير الله تعالى.

كما في قوله تعالى : ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦].

وقد جاء في معنى الآية أنهم كانوا يذبحون لله تعالى، ويذبحون لآلهتهم، فما ذبحوه للآلهة فإنهم يأكلون منه وإن لم يذكروا اسم الله تعالى عليه، أما ما ذبحوه لله تعالى فلا يأكلونه حتى يذكروا معه أسماء الآلهة.

نقل هذا المعنى ابن جرير عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم - رحمهم الله تعالى -.[2]

ولقد نهى النبي ﷺ عن سُنة أهل الجاهلية في الذبائح.

ومن ذلك نهيه ﷺ عن الفرع الذي كان يفعله أهل الجاهلية لآلهتهم بأن يذبحوا أول النتاج لآلهتهم رجاء البركة فيه.

فقد قال ﷺ : (لا فرع ولا عتيرة)[3].

---

(١) رواه أحمد في الزهد ص ١٥-١٦، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٤٧٣، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٤٨٥، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٢٠٣.

(٢) جامع البيان ٥/ ٨/ ٤٣. وانظر: تفسير ابن كثير ٢/ ٢٠١.

(٣) رواه البخاري في العقيقة - باب الفرع - رقم ٥٤٧٣، ومسلم في الأضاحي - باب الفرع والعتيرة - رقم ١٩٧٦.

قال الإمام الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ : الفرع أول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم، والعتيرة في رجب[(١)].

ومن ذلك ما رواه أبو داود عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : **(لا عقر في الإسلام)**[(٢)].

قال أبو داود - بعد الرواية مباشرة - : قال عبد الرزاق : كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة .

وقال ابن الأثير في النهاية : (كانوا يعقرون الإبل على قبور الموتى، أي ينحرونها، ويقولون : إن صاحب القبر كان يعقر للأضياف أيام حياته، فنكافؤه بمثل صنيعه بعد وفاته)[(٣)].

وقد نهى الله تعالى عن أكل ما أهل لغير الله به، وما ذبح على النصب، وهذا ما كان يفعله أهل الجاهلية في ذبائحهم، حيث كانوا يهلون لغير الله تعالى، أي يذكرون أسماء آلهتهم على ذبائحهم، ويذبحون على النصب، وهي حجارة حول الكعبة، وقد كانت العرب في جاهليتها يذبحون عندها، وينضحون ما أقبل منها إلى البيت بدماء تلك الذبائح، ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب[(٤)].

فهذه الأمور التي تصنع في الذبائح، كلها من أعمال الجاهلية التي كان أهلها غارقين في الشرك والضلال.

---

(١) بعد رواية البخاري السابقة. وانظر: فتح الباري ٩/ ٥٩٧.
(٢) رواه أبو داود في الجنائز - باب كراهية الذبح عند القبر - رقم ٣٢٢٢.
(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٧١.
(٤) انظر: تفسير ابن كثير ٢/ ٩.

فمن ذبح شيئا لغير الله تعالى، متقربا به إليه فقد شابه أهل الجاهلية بفعله، وصدق عليه حكمهم، حتى ولو ذكر اسم الله تعالى على ذبيحته، ما دامت الذبيحة قد أهلّها لغير الله تعالى ؛ إذ كان كمن يصلي لصاحب القبر ويستفتح بالتكبير.

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله بعد بيان معنى ما ذبح على النصب : (فنهى الله المؤمنين عن هذا الصنيع، وحرم عليهم أكل هذه الذبائح التي فعلت عند النصب، حتى ولو كان يذكر عليها اسم الله في الذبح[١] عند النصب من الشرك الذي حرمه الله ورسوله)[٢]

ويقول الشيخ صديق حسن خان رحمه الله : (وقد ورد في الحديث «ملعون من ذبح لغير الله»، أي سواء سمى الله عند ذبحه أو لم يسم ؛ لأن ما اشتهر من الحيوان على اسم غيره سبحانه وتعالى، ورفع الصوت به باسم الفلاني، فلا ينفع بعد ذلك ذكر اسمه تعالى عند ذبحه ؛ لأن هذا الحيوان قد انتسب إلى ذلك الغير، وحدث فيه من الخبث ما زاد على خبث الميتة، فإنها لم يذكر عليها اسم غير الله، وهذا الحيوان قد عين ووجه لغير خالقه، ثم ذبح له، وهو الشرك بعينه، وحين سرى هذا الخبث وأثر فيه فلا يحل أكله بحال وإن ذكر اسم الله عليه، كما لو ذبح الكلب أو الخنزير - مثلا - على اسمه لا يحل)[٣].

---

(١) هكذا في التفسير، ولعل الكلمة: «فالذبح» وهي متعلقة بما بعدها، فتحرفت إلى «في الذبح» فأوهمت التعلق بما قبلها، والله أعلم.

(٢) تفسير ابن كثير ٢/ ١٣.

(٣) الدين الخالص ٢/ ٥٩-٦٠، وانظر ٢/ ٦٠-٦٣.

٥- ما جاء من النهي عن الذبح لله تعالى بمكان تعظم فيه شعائر أهل الجاهلية، مما يدل من باب أولى على التشديد في الذبح لغير الله تعالى.

ومن ذلك ما روى ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلا ببوانة، فأتى النبي ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة، فقال النبي ﷺ: **(هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟)** قالوا: لا. قال: **(هل كان فيها عيد من أعيادهم؟)** قالوا: لا. قال رسول الله ﷺ: **(أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم)**[١].

فإذا كانت مشابهة المشركين في ظاهر الحال في الذبح في الأماكن التي يذبحون فيها لأوثانهم منهيا عنه، هذا مع أن الذبح لم يكن إلا لله تعالى، فكيف بمن وافق المشركين في الذبح نفسه، فأهل ذبيحته لغير الله. ؟

لا شك أنه أشد في النهي، وأعظم في الوعيد.

هذا، والنقول عن أئمة أهل السُنة متضافرة في تقرير أن الذبح عبادة لا ينبغي صرفها إلا لله تعالى، وقد تقدم طرف منها.

ومن ذلك قول قتادة رحمه الله في معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾: (وإنا والله ما نعلمه كان شرك قط إلا بإحدى ثلاث: أن يدعو مع الله إلـها آخر، أو يسجد لغير الله، أو يسمي الذبائح

(١) رواه أبو داود في الأيمان والنذور - باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر - رقم ٣٣١٣.

لغير الله)[١].

ويقول ابن عطية رحمه الله في تفسيره قول الله عز وجل : «وما أهل لغير الله به» : (ما ذبح لغير الله تعالى، وقصد به صنم أو بشر من الناس كما كانت العرب تفعل، وكذلك النصارى، وعادة الذابح أن يسمي مقصوده ويصيح به، فذلك إهلاله)[٢].

وقال - أيضا - : (رأيت في أخبار الحسن بن أبي الحسن أنه سئل عن امرأة مترفة صنعت للعبها عرسا، فنحرت جزورا، فقال الحسن : لا يحل أكلها، فإنها إنما نحرت لصنم)[٣].

ويقول البربهاري رحمه الله : (ولا يخرج أحد من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله عز وجل، أو يرد شيئا من آثار رسول الله ﷺ، أو يصلي لغير الله، أو يذبح لغير الله، وإذا فعل شيئا من ذلك فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام)[٤].

ويقول النووي رحمه الله : (اعلم أن الذبح للمعبود وباسمه نازلة منزلة السجود له، وكل واحد منهما نوع من أنواع التعظيم والعبادة المخصوصة بالله تعالى الذي هو المستحق للعبادة، فمن ذبح لغيره من حيوان أو جماد كالصنم على وجه التعظيم والعبادة، لم تحل ذبيحته، وكان فعله كفرا، كمن سجد لغيره سجدة عبادة)[٥].

---

(١) جامع البيان للطبري ٥/٨/١٨.
(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٠.
(٣) المحرر الوجيز ١/ ٢٤٠.
(٤) شرح السنة ص ٣١.
(٥) روضة الطالبين ٣/ ٢٠٥-٢٠٦.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان أن ما ذبح لغير الله تعالى يحرم أكله وإن كان الذابح كتابيا ؛ لأن ذلك شرك بالله تعالى : (لو ذكى الكتابي في غير المحل المشروع لم تبح ذكاته، ولأن غاية الكتابي أن تكون ذكاته كالمسلم، والمسلم لو ذبح لغير الله، أو ذبح باسم غير الله لم يبح، وإن كان يكفر بذلك، فكذلك الذمي ؛ لأن قوله تعالى : ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة: ٥] سواء، وهم وإن كانوا يستحلون هذا ونحن لا نستحله، فليس كل ما استحلوه يحل لنا، ولأنه قد تعارض دليلان حاظر ومبيح[١]، فالحاظر أولى أن يقدم، ولأن الذبح لغير الله أو باسم غيره قد علمنا يقيناً أنه ليس من دين الأنبياء عليهم السلام فهو من الشرك الذي أحدثوه، فالمعنى الذي لأجله حلت ذبائحهم منتف في هذا والله تعالى أعلم)[٢].

ويقول - أيضا - مبينا أن الذبح عبادة من أجلّ العبادات، وذلك في الكلام على قوله تعالى ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ٢]: (أمره الله أن يجمع بين هاتين العبادتين العظيمتين، وهما الصلاة و النسك الدالتان على القرب والتواضع والافتقار، وحسن الظن، وقوة اليقين، وطمأنينة القلب إلى الله وإلى عدته وأمره وفضله وخلفه . . . . والمقصود أن الصلاة والنسك هما أجل ما يتقرب به إلى الله، فإنه أتى فيهما بالفاء الدالة على السبب، لأن فعل ذلك و هو الصلاة و النحر سبب للقيام بشكر ما أعطاه الله إياه من الكوثر والخير الكثير، فشكر المنعم عليه وعبادته أعظمها هاتان العبادتان . . . وقد امتثل النبي ﷺ

(١) يريد بذلك النهي عن أكل ما أهل لغير الله به، وإباحة طعام أهل الكتاب.
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٦٠.

أمر ربه، فكان كثير الصلاة لربه كثير النحر، حتى نحر بيده في حجة الوداع ثلاثا و ستين بدنة، وكان ينحر في الأعياد و غيرها)[١].

وقد ذكر الإمام ابن القيم رحمه الله أوجها في تحريم ذبائح أهل الكتاب إذا كانت مما أهل به لغير الله تعالى، مبينا أن ذلك منهم شرك به تعالى.

ومما ذكره في ذلك: (الرابع: أن ما أهل به لغير الله لا يجوز أن تأتي شريعة بإباحته أصلا؛ فإنه بمنزلة عبادة غير الله، وكل ملة لا بد فيها من صلاة ونسك، ولم يشرع الله على لسان رسول من رسله أن يصلي لغيره ولا ينسك لغيره، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

الخامس: أن ما أهل به لغير الله، تحريمه من باب تحريم الشرك، وتحريم الميتة والدم ولحم الخنزير من باب تحريم الخبائث والمعاصي)[٢]

وقد تقدم من كلام الصنعاني والشوكاني - رحمهما الله تعالى - في النذر ما هو متضمن حكم الذبح لغير الله تعالى، وأنه من أعمال المشركين[٣].

ويقول الإمام الشوكاني - أيضا - : (قال بعض أهل العلم: إن إراقة دماء الأنعام عبادة؛ لأنها إما هدي أو أضحية أو نسك، وكذلك

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٦/ ٥٣١-٥٣٢)
(٢) أحكام أهل الذمة ١/ ٢٥٥)
(٣) انظر ص ٥٣٨-٥٣٩.

ما يذبح للبيع ؛ لأنه مكسب حلال، فإنه عبادة، ويتحصل من ذلك شكل وضعي، هو : إراقة دم الأنعام عبادة، وكل عبادة لا تكون إلا لله، فإراقة دم الأنعام لا تكون إلا لله، ودليل الكبرى قوله تعالى : ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩]، ﴿...فَإِيَّٰىَ فَٱعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [العنكبوت: ٥٦]، ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥](١).

ويقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن - بعد ذكره لحديث طارق بن شهاب المتقدم - : (فقف وتأمل حكمة الشريعة وسرها في إخلاص العبادة والتعظيم الذي لا ينبغي إلا لله، ولو بأحقر شيء كالذباب، فكيف بكرائم الأموال ! والله المستعان)(٢).

ويقول الشيخ صديق حسن خان رحمه الله : (فلا يجوز أن يذبح حيوان على اسم أحد كائنا من كان، وفي أي مكانة ومنزلة من الصلاح والفلاح كان، إلا على اسم الذي خلق ذلك الحيوان وهذا الإنسان، ومن خالف هذا، أو ذبحه على اسم غيره ولغيره فقد أشرك بالله، وصار ملعونا على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وقد كثر الذبح في هذا الزمان على أسماء سموها هؤلاء وآباؤهم ما أنزل الله بها من سلطان، فاستحوذ عليهم الشيطان، وذهب من أكثر الناس الإيمان، فإنا لله وإنا إليه راجعون)(٣).

---

(١) الدر النضيد ص ١٧-١٨.
(٢) منهاج التأسيس ٢٤٧.
(٣) الدين الخالص ٢/ ٨٨.

ويقول الشيخ عبد الرحمن بن سعدي ﷺ في بيان أن صرف أي فرد من أفراد العبادة لغير الله تعالى شرك: (فإن نصوص الكتاب والسُنة صريحة في الأمر بالذبح لله وإخلاص ذلك لوجهه، كما هي صريحة بذلك في الصلاة، فقد قرن الله الذبح بالصلاة في عدة مواضع من كتابه، وإذا ثبت أن الذبح لله من أجل العبادات، وأكبر الطاعات، فالذبح لغير الله شرك أكبر مخرج عن دائرة الإسلام)[1].

والحاصل أن مسألة الذبح والنذر لغير الله تعالى من المسائل الواضحة الدلالات، ومذهب أهل السنة والجماعة فيها هو صريح ما دل عليه الكتاب والسنة.

فالذبح والنذر لغير الله تعالى من أعمال الشرك التي كان عليها أهل الجاهلية، والتي زينها الشيطان لكثير ممن صدهم عن معالم الرسالة، وغلبت عليهم أهواؤهم، فصار الذبح للأموات والنذر لهم هجيراهم عند كل حاجة يطلبونها، أو منفعة يرومونها، أو ضرر يرقبون زواله.

فنسأل الله تعالى الهدى والتقى، والإخلاص له في القول والعمل.



(١) القول السديد - ضمن كتاب التوحيد - ص ٥١.



المبحث الثاني

مذهب المبتدعة في الذبح والنذر لغير الله تعالى

لقد تقدم في المبحث السابق بيان أن النذر والذبح من العبادات التي لا ينبغي صرفها لغير الله تعالى.

وقدمت الأدلة الصريحة في تقرير هذا المعنى، وكذلك ما يؤيدها من كلام أهل العلم.

ورغم ما في هذا المعنى من وضوح، وما في أدلته من صراحة، إلا أن المبتدعة عموا عن ذلك، فصاروا يقررون جواز صرف النذور والذبائح لغير الله تعالى، من الأنبياء والصالحين وغيرهم.

حتى صار كثير من الناس ممن اغتروا بتلك التقريرات يسارعون في ذلك الأمر، فلا يكاد يخلوا قبر معظم عندهم من تلك النذورات والنحائر التي لا تكاد تحصى كثرة، وصارت الأموال إلى غير مصارفها التي شرعها الله تعالى.

فالمبتدعة قد قرروا جواز النذر والذبح لغير الله تعالى، جاعلين ذلك سبيلا إلى قضاء الحوائج، ودفع الكرب، مسبغينه لباس الاحترام والتقدير للأنبياء والصالحين لتصغى إليه الأفئدة، وترضاه الأنفس، وتلين له الأسماع.

وينكرون أشد الإنكار أن يكون ذلك من الشرك في شيء.

ومن أمثلة ذلك تقرير السمنودي لذلك في كتابه «سعادة الدارين»،

حيث عقد باباً يبين فيه جواز الذبائح والنذورات للأنبياء والصالحين متكلفا جعل ذلك من باب إهداء الثواب لهم وشكر الله تعالى على إيجادهم، مقرراً أنه لا شيء من ذلك يوجب التكفير إلا إذا نُوي به العبادة[١].

ويستنكر علوي الحداد على الشيخ محمد بن عبدالوهاب بمنعه النذر للأكابر، فيقول: (وأما نص النجدي بمنع النذر مطلقا للأكابر، فمن افترائه على كتب الشريعة، وجهله المركب)[٢].

وينفي داود بن جرجيس - فيما ذكره عنه الشيخ عبدالله أبا بطين في رده عليه - أن يكون الذبح والنذر للأموات والغائبين من الشرك[٣].

ويعقد القضاعي في كتابه «البراهين الساطعة» فصلا في توضيح بطلان القول بأن الذبح والنذر للميت شرك[٤].

ويعقد محمد الفقي في كتابه «التوسل والزيارة» مبحثا يقرر فيه أن النذر للأنبياء والأولياء وغيرهم، من القرب التي يدعو إليها الدين[٥].

فالحاصل، أنهم قرروا تلك النذورات والنحائر التي يفعلها كثير من العوام عند قبور الصالحين، معتذرين لذلك باعتذارات باردة، بأن ذلك من باب إهداء الثواب للميت - كما سيأتي في شبهاتهم -، وهم

---

(١) سعادة الدارين ٢/ ٣٧-٥٦.
(٢) مصباح الأنام ٦٨ مكتبة الحقيقة - استنبول.
(٣) مقدمة تأسيس التقديس ص ١٩.
(٤) البراهين الساطعة ص ٤٥٦.
(٥) التوسل والزيارة ٢٤٢.

يدركون الحال التي يكون بها الناذرون من توجه ورغبة إلى المنذور إليه، مما يدل على حقيقة الباعث على تلك النذور والذبائح، معيدين بذلك الصورة التي كان عليها أهل الجاهلية الأولى[١].

ولقد آل الأمر بسبب ذلك إلى تعلق كثير من الناس بالأموات، واللجأ إليهم، واعتقاد أن النذور لهم وإسالة دماء النحائر على قبورهم من أعظم الأسباب في حصول المطلوب، ودفع المكروب، واستجلاب البركات.

يقول الشيخ مبارك الميلي ﷺ في تصوير هذه الحال التي أضحى عليها كثير من العوام: (وقد أصبح الناس في جاهليتهم الحاضرة ينذرون لمن يعتقدون فيه من الأحياء والأموات والمزارات الأموال والثياب والحيوانات والشموع والبخور والأطعمة وسائر التمولات، ويعتقدون أن نذرهم سبب يقربهم من رضى المنذور له، وأن لذلك المنذور له دخلا في حصول غرضهم، فإن حصل مطلوبهم ازدادوا تعلقا بمن نذروا له، واشتدت خشيتهم منه، وبذلوا أقصى طاقتهم في الاحتفال بالوفاء له، ولم يستسيغوا لأنفسهم التقصير أو التأخير كما استساغته جاهلية العرب في تعويض الغنم بالظباء؛ فالعرب مع أصنامهم أقل هيبة من هؤلاء مع الأولياء، وإن تساوى الفريقان في حق من ألّهوه أكثر من اعتبار حق الإله الحق؛ ذلك أن جاهليتنا على شدة اهتمامها بحق أوليائها، منها من لا يبالي مع ذلك بالصلاة أو بالزكاة، أو بهما معا ...)[٢].

---

(١) وانظر الوهابية في الميزان ١٣١، والوهابية دعاوى وردود للطبسي ١٩٧.

(٢) رسالة الشرك ومظاهره ص ٣٩٧-٣٩٨.

فانظر إلى أي شيء آل ما قرره المبتدعة من تجويزهم الذبح والنذر لغير الله تعالى، والذي قد يبدأ بإنكار وصف الشرك عليه، ثم هو بعد ذلك من القربات وأعظم أسباب البركات، والله تعالى المستعان.



المبحث الثالث

شبهات المبتدعة في تجويز الذبح والنذر لغير الله تعالى

يمكن إجمال شبهاتهم فيما يلي:

الشبهة الأولى:

أن الذابحين والناذرين لغير الله تعالى لا يعتقدون في المذبوح والمنذور لهم الخالقية التي لا تكون إلا لله تعالى، وعليه فلا يكون - عندهم - ما فعلوه شركاً يخرجهم عن دائرة التوحيد[1].

والجواب:

أن هذه الشبهة يستصحبونها في تقرير كل مخالفة واقعة في توحيد العبادة، وهي مبنية على أن العبادة لا تكون إلا باعتقاد الخالقية في المعبود، وأنه مستقل بالنفع والضر، وبالتالي فالذبح والنذر ما داما خاليين عن هذا القيد فلا يكونان عبادة، وعليه فلا يكون صرفهما لغير الله تعالى شركا.

وقد تقدم الكلام مستوفى على هذا القيد الذي جعلوه في تعريف العبادة، وبيان أن العبادة أوسع منه، بما هو مبطل لهذه الشبهة هنا.

ثم إن الناظر إلى حال الناذرين يجد فيهم ما يدل بوضوح على اعتقاد تصرف المنذور له في النفع والضر، بما هو مكذب لهذه

(١) انظر: البراهين الساطعة للقضاعي ص ٤٥٦، التوسل والزيارة للفقي ٢٤٢.

الدعوى.

يقول الشيخ محمود شكري الألوسي ﷺ في بيان ذلك : (والدليل على اعتقادهم هذا : قولهم : وقعنا في شدة فنذرنا لفلان فانكشفت شدتنا، ويقول بعضهم : هاجت علينا الأمواج فندبت الشيخ فلان، ونذرت له الشيء الفلاني فسلمت سفينتنا، وتراهم إذا هم لم يفوا، وحصلت لهم بعض الآلام، قيل للناذر أوف بنذرك وإلا يفعل بك الشيخ كذا وكذا، فيسارع بالوفاء ولو أنه يستدين في ذمته، ولو كان مديونا أو مضطرا، وربما يموت وهو مديون، كل ذلك خوفا من المنذور له، وطلبا لرضاه.

وهل هذا إلا من سوء اعتقاده، وقلة دينه وكساده، وغاية جوابه إذا عذلته أن يقول لك : مقصودي يشفعون لي. والله لا تخطر الشفاعة على قلبه، ولا يعرف إلا أن ذلك المنذور له هو القاضي لحاجته، والمهيء لبغيته)[١].

الشبهة الثانية :

شبهة إهداء الثواب.

وهم بذلك يحملون كل ما يقع من ذبح ونذر لغير الله تعالى على معنى إهداء ثواب ذلك إلى الميت، شأنه شأن الوقف الذي يوقف له، والصدقة التي تجرى له.

ويقولون : وإن كان الناذر يقول : نذرت لفلان، وذبحت لفلان.

---

(١) فتح المنان - تتمة منهاج التأسيس - ٤١٨.

فإن في قوله مجازا، ومراده: أني نذرت لله، وذبحت لله، على أن يكون ثوابه لفلان[١].

ويستدلون لذلك بفعل النبي ﷺ حين ذبح ﷺ عن نفسه وعن أهل بيته وعن أُمته[٢].

وكذلك ما ورد عن سعد بن عبادة ﷺ أنه قال: يا رسول الله إن أُم سعد ماتت فأي الصدقة أفضل؟ قال: «الماء»، قال: فحفر بئرا، وقال: هذه لأُم سعد[٣].

والجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن في شبهتهم هذه مداخلة بين المعاني، وخلط بين المفاهيم، فليس الكلام هنا عن إهداء الثواب للميت، فهذا أمر - سواء كان بنذر أو بغير نذر - ليس هو مراد أهل السُنة في إنكارهم للنذر والذبح لغير الله تعالى.

---

(١) انظر: الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ٢٤٣، الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ١٣١، الوهابية دعاوى وردود لنجم الدين الطبسي ١٩٨.

(٢) كما في حديث جابر ﷺ قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى بالمصلى، فلما قضى خطبته نزل من منبره وأتي بكبش فذبحه رسول الله ﷺ بيده وقال: **بسم الله والله أكبر هذا عني وعمن لم يضح من أمتي.**
رواه أبو داود في الضحايا - باب في الشاة يضحى بها عن جماعة - رقم ٢٨١٠، والترمذي في الأضاحي - باب العقيقة بشاة - رقم ١٥٢١، وابن ماجه في الأضاحي - باب أضاحي رسول الله ﷺ - رقم ٣١٢١.

(٣) رواه أبو داود في الزكاة - باب في فضل سقي الماء - رقم ١٦٨١.

بل الكلام على من يصرف نذره وذبحه لغير الله تعالى كما كان يفعله أهل الجاهلية، بأن يجعلوا لمعبوديهم نصيبا من الحرث والنعم تقربا وتنسكا.

فمن عقد نذرا أو نحر نحرا، فهو يعلم مراد نفسه من ذلك، فإن صرف ذلك لأحد من المخلوقين، فقد صرف عبادة من العبادات إليه، فوجب البيان له أن ذلك شرك بالله تعال ؛ إذ العبادة حق خالص لله لا يجوز إشراك أحد معه فيها.

ونحن نعلم من ظاهر الحال الفارق بين من ينذر للميت ويذبح له، وهو متعلق القلب به، ناظر إليه في تحصيل مطلوبه أو دفع مكروبه، وبين من يهدي للميت ثوابا وهو ينظر أنه محسن إليه، متقرب إلى الله تعالى بوصله له، على ما سيأتي بيانه في الوجه الثاني.

● **الوجه الثاني:**

أن هذا الذي ذكروه لا يتطابق مع واقع الحال.

فالناظر في حال الناذرين لغير الله تعالى من أهل القبور، والناحرين لهم النحائر يرى في فعلهم الرغبة والرجاء أن يكون ذلك المصروف له النذر أو الذبح سببا في حصول مطلوب لهم، أو دفع ضرر حل بهم، مما هو في حقيقته تقدمة بين يدي طلبهم، ولذلك قد يكون منهم من يصاب بنازلة، أو يمسه الضر في البحر فينادي الولي الفلاني مستغيثا به في النجاء، عاقدا له النذر بكذا وكذا إن هو نجي مما هو فيه.

فهل يقال في هذه الحال إن ظاهرها دال على مقصد إهداء الثواب للميت ؟

فقياسهم ذلك بإهداء الثواب للميت، وإجراء الصدقة عنه قياس مع الفارق، فالذي يوقف لميته وقفا، أو يتصدق عنه بأي صدقة وهو يرجو له فيها الثواب من عند ربه سبحانه وتعالى، هل تراه يترقب بفؤاده لذلك الميت في حصول مطلب من مطالبه، أو يدفع عنه شدة نازلة به؟

كلا، بل هو ناظر إلى ما لميته عليه من حق، وما يكون سببا لوصله بعد موته، ورغبة في نفعه في دار انقطع فيها العمل.

فما تقدم من استدلالهم بقول سعد بن عبادة رضي الله عنه: «هذه لأُم سعد»، ليس من النذر للميت في شيء، ولا يصح أن يشبه هذا الفعل الذي هو من أفضل القربات، وأعظم الصلات بما هو شرك برب البريات سبحانه وتعالى.

فقول سعد رضي الله عنه هو إهداء ثواب تلك الصدقة لوالدته، وهذا ما دلت الشريعة على فضله، كما قال النبي صلى صلى الله عليه وسلم: (**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**)[1].

فهل يقال: إن سعدا رضي الله عنه أراد بذلك التقرب لوالدته، أو رغب إليها في تحقيق مطلوب ودفع مكروب؟

إذاً، فهذا القياس الذي ذكروه ما هو إلا لتقرير تلك الذبائح والنذورات التي تصرف لأصحاب القبور دون النظر إلى ما يدل عليه ظاهر الحال من القرائن الحافة به.

---

(١) تقدم تخريجه ص ٤٤٧، الحاشية (١).

يقول الشيخ محمود الألوسي رحمه الله «في تفسيره» - مشيرا إلى الفرق بين النذر بمعنى إهداء الثواب للميت، وبين النذر للميت نفسه رغبا ورهبا - : (وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ﴾ [الحج: ٧٣] الخ، إشارة إلى ذم الغالين في أولياء الله تعالى، حيث يستغيثون بهم في الشدة غافلين عن الله تعالى، وينذرون لهم النذور، والعقلاء منهم يقولون: إنهم وسائلنا إلى الله تعالى، وإنما ننذر لله عز وجل ونجعل ثوابه للولي، ولا يخفى أنهم في دعواهم الأولى أشبه الناس بعبدة الأصنام القائلين إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، ودعواهم الثانية لا بأس بها لو لم يطلبوا منهم بذلك شفاء مريضهم، أو رد غائبهم أو نحو ذلك، والظاهر من حالهم الطلب، ويرشد إلى ذلك أنه لو قيل: انذروا لله تعالى واجعلوا ثوابه لوالديكم، فإنهم أحوج من أولئك الأولياء لم يفعلوا، ورأيت كثيراً منهم يسجد على أعتاب حجر قبور الأولياء، ومنهم من يثبت التصرف لهم جميعاً في قبورهم، لكنهم متفاوتون فيه حسب تفاوت مراتبهم، والعلماء منهم يحصرون التصرف في القبور في أربعة أو خمسة، وإذا طولبوا بالدليل قالوا: ثبت ذلك بالكشف. قاتلهم الله تعالى ما أجهلهم وأكثر افتراءهم، ومنهم من يزعم أنهم يخرجون من القبور ويتشكلون بأشكال مختلفة، وعلماؤهم يقولون: إنما تظهر أرواحهم متشكلة وتطوف حيث شاءت، وربما تشكلت بصورة أسد أو غزال أو نحوه. وكل ذلك باطل لا أصل له في الكتاب والسنة وكلام سلف الأمة، وقد أفسد هؤلاء على الناس دينهم، وصاروا ضحكة لأهل الأديان المنسوخة من اليهود والنصارى، وكذا لأهل النحل والدهرية، نسأل الله

تعالى العفو والعافية)[١].

الشبهة الثالثة:

أن الذابحين للأموات يذكرون اسم الله تعالى على الذبيحة، وهذا كاف في صحتها ومشروعيتها[٢].

والجواب:

أن الأعمال بالنيات، كما قال النبي ﷺ: (**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**)[٣].

والله عز وجل أعلم بحقيقة ما يعمله العباد ظاهرا وباطنا، كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ [البَقَرَة: ٢٧٠].

فمن كانت ذبيحته لربه تبارك وتعالى، متقربا إليه بها، ولم يشرك غيره معه، فهي النسك المقبول عند الله تعالى.

أما من كانت ذبيحته لأحد من الخلق قربة له، ورغبا ورهبا إليه، فهي من الشرك الذي كان عليه أهل الجاهلية، حتى ولو أظهر ذكر اسم الله تعالى عليها ليصبغ عليها معنى الشرعية، فإن العبرة بالحقائق.

فالصلاة لأهل القبور تسمى شركا ولو استفتحها صاحبها بالتكبير.

---

(١) روح المعاني ١٨/ ١٢.

(٢) انظر: براءة الأشعريين من عقائد المخالفين لأبي حامد بن مرزوق ١/ ١٥٩.

(٣) رواه البخاري - كتاب بدء الوحي - باب بدء الوحي - رقم ١، ومسلم في الإمارة - باب قوله ﷺ «إنما الأعمال بالنية» - رقم ١٩٠٧.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الكلام على قوله تعالى ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ [البَقَرَة: ١٧٣] : (ظاهره أنه ما ذبح لغير الله سواء لفظ به أو لم يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه النصراني للحم وقال فيه بسم المسيح ونحوه...

فلو ذبح لغير الله متقرباً به إليه لحرم وإن قال فيه بسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبائحهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان)[١] .

وقد تقدم كلام الحافظ ابن كثير رحمه الله في بيان ذلك حيث يقول : (فنهى الله المؤمنين عن هذا الصنيع، وحرم عليهم أكل هذه الذبائح التي فعلت عند النصب، حتى ولو كان يذكر عليها اسم الله)[٢] .

ويقول الصنعاني رحمه الله مبينا حقيقة ما عليه الذابحون لغير الله تعالى : (فإن قال : إنما نحرت لله، وذكرت اسم الله عليه، فقل : إن كان النحر لله فلأي شيء قربت ما تنحره من باب مشهد من تفضله وتعتقد فيه ؟ هل أردت بذلك تعظيمه ؟ إن قال : نعم. فقل له : هذا النحر لغير الله تعالى، بل أشركت مع الله تعالى غيره، وإن لم ترد تعظيمه فهل أردت توسيخ باب المشهد، وتنجيس الداخلين إليه ؟

أنت تعلم يقينا أنك ما أردت ذلك أصلا ، ولا أردت إلا الأول، ولا خرجت من بيتك إلا قصدا له)[٣] .

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٦٤-٦٥.
(٢) تفسير القرآن العظيم ٢/ ١٣.
(٣) تطهير الاعتقاد ص ٣٣-٣٤.

وقد ذكر الميلي ﷺ في كلامه عن الزردة - وهي كما عرفها : طعام يتخذ على ذبائح من بهيمة الأنعام عند مزارات من يعتقد صلاحهم - أن الذابحين لها قد يذكرون اسم الله تعالى، إلا أن الذبيحة في حقيقتها مراد بها ذلك الصالح عندهم، ولذلك فإنها في حقيقتها ذبح لغير الله تعالى، مستدلا بحديث «**إنما الأعمال بالنيات**»، وحديث : «**إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم**»[1].

ثم ينكر على من يجري حكم الذبيحة على الجواز بما ظهر من التسمية مبينا القرائن الدالة على حقيقة حال تلك الذبيحة، فيقول : (وقد يقول الجامدون والمغرضون : إنا نحكم بالظواهر، والله يتولى السرائر، وقد ظهر من حال الذابح أنه ذكر اسم الله، فلا نبحث عن نيته الباطنة.

فنقول لهم :

أولا : أن المفتي لا يقتصر دائما على الظواهر، ففي الأيمان والطلاق مسائل تنبني على النية والقصد، ويختلف حكمها باختلاف النية مع اتحاد اللفظ . . .

وثانيا : إن من السرائر ما تحف به قرائن تجعل الحكم للنية، ولا تقبل معه الظواهر.

وذبائح الزردة من هذا القبيل ؛ فإن كل من خالط العامة يجزم بأن

---

(١) رواه مسلم في البر والصلة والآداب - باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه - رقم ٢٥٦٤، وابن ماجه في الزهد - باب القناعة - رقم ٤١٤٣.

قصدهم بها التقرب لصاحب المزار، ويكشف عن ذلك أشياء:

أحدها: أنهم يضيفون الزردة إلى صاحب المزار، فيقولون: زردة سيدي فلان، أو طعام سيدي عبد القادر مثلا.

ثانيها: أنهم يفعلونها عند قبره وفي جواره، ولا يرضون لها مكانا آخر.

ثالثها: أنهم إن نزل المطر إثرها نسبوه إلى سر المذبوح له، وقوي اعتقادهم به، وتعويلهم عليه.

رابعها: أنهم إن نُهوا عن فعلها في المكان الخاص، غضبوا، ورموا الناهي بضعف الدين أو بالإلحاد، وقد يجاوزون الجهر بالسوء من القول إلى مد الأيدي بالإذاية.

خامسها: أنهم لو تركوها فأصيبوا بمصيبة نكسوا على رؤوسهم، وقالوا: إن وليهم غضب عليهم لتقصيرهم في جانبه.

فهذه دلائل من أحوال الناس وأفعالهم وأقوالهم التي لم يلقنها لهم المكابرون المتسترون وراء التأويل، تريك أن ذبائح الزردة مما ذبح على النصب، وأهل به لغير الله، وإن ذكر عليها اسمه)[1].

قلت: وليس في الفتوى وبيان الحكم المستدل عليه من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ تعد على علم البواطن، بل هو بيان لما يجب أن يكون عليه الظاهر والباطن مجتمعين، وأن الظاهر ما لم يصدر عن باطن صحيح فليس بمقبول، وليس هو بمسعف فساد ذلك الباطن.

---

(١) رسالة الشرك ومظاهره ٣٨٠-٣٨١.

فمن صلى الصلاة التي ملؤها التكبير والتسبيح وأنواع الذكر، لكن مراده منها طلب دنيوي، أو صرفها لغير الله تعالى فهي مردودة عليه، وعاقبتها وبال وخسران مبين.

وكذلك من ذبح لغير الله تعالى، ولكن أظهر ذكر اسم الله تعالى على ذبيحته، فهذا لا يصحح ذبحه، وبيان حكم ذلك ليس فيه تجن على علم البواطن التي لا يعلمها إلا الله تعالى، بل هو بيان وذكرى لمن كان له قلب أن يحذر ذلك، وأن يصلح باطنه وظاهره.

الشبهة الرابعة:

وهي شبهة متعلقة بنفي أن يكون النذر والذبح لغير الله تعالى شركاً، بل هو محرم دون الشرك.

وهي ما يذكرونه مما يفهم من كلام بعض أهل العلم أن النذر لغير الله تعالى نذر معصية لا يجوز الوفاء به، وكذلك الذبح لغير الله تعالى، هو محرم لا يصل إلى حد الشرك.

وفي ذلك يقول سليمان بن عبد الوهاب منكرا أن النذر والذبح لغير الله تعالى شركا: (من أين لكم أن المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله إذا دعا غائبا أو ميتا، أو نذر له، أو ذبح لغير الله، أن هذا هو الشرك الأكبر الذي من فعله حبط عمله، وحل ماله ودمه . . . فإن أهل العلم ذكروا في كل مذهب من مذاهب[1] الأقوال والأفعال التي يكون بها المسلم مرتداً، ولم يقولوا من نذر لغير الله فهو

---

(١) هكذا في الأصل، والصواب: «المذاهب».

مرتد ولم يقولوا من طلب من غير الله فهو مرتد، ولم يقولوا من ذبح لغير الله فهو مرتد)[١].

ويقول ابن عفالق : (فأجمعت الأُمة على أن الذبح والنذر لغير الله حرام، ومن فعلها فهو عاص لله ورسوله ... والذي منع العلماء من تكفيرهم أنهم لم يفعلوا ذلك باعاتقاد أنها أنداد لله)[٢].

الجواب على هذه الشبهة من أربعة أوجه :

● **الوجه الأول :**

أن هذه الشبهة تتضمن إبطال ما سبق من شبه المجيزين للذبح والنذر لغير الله تعالى، وفيها ردٌّ لذلك التعذير الذي يسوغ به أعمال الناذرين والذابحين لأهل القبور.

إذ أن ذلك التعذير قائم على أن أولئك الناذرين لم يقم فيهم ما يوجب الذم لفعلهم، فإذا قام بهم ما يوجب الذم - ولو على سبيل المحرم دون الشرك - فلا عبرة به، ولا يقوم أبدا لتصحيح تلك الأفعال.

ومن عجيب أمر المبتدعة في ذلك أن يأتي من يبيح الذبح والنذر لغير الله تعالى، ليرد على من يقول بأنه من أعمال الشرك، فيستدل عليه بقول من يقول بأن ذلك لا يصل إلى حد الشرك، بل هو من المحرمات

---

(١) الصواعق الإلهية ص ٣١-٣٢.

(٢) جواب ابن عفالق على رسالة بن معمر - مخطوط ق ٦٠. (نقلاً عن «دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب» لـ د. عبدالعزيز آل عبداللطيف ص ١٩٧.

التي لا تخرج من الملة.

وهو من حيث شعر أو لم يشعر قد أتى بالرد على نفسه، وأبطل ما أجهد نفسه فيه ليعذّر لمن لا يريد أن تلحقهم بأفعالهم ملامة!

● **الوجه الثاني:**

ما تقدم في المبحث الأول من كلام جمع من أهل العلم بما هو واضح المعنى في أن النذر لغير الله تعال والذبح لغيره من أعمال الشرك التي كان عليها أهل الجاهلية.

● **الوجه الثالث:**

ما ذكره الإمام محمد بن عبد الوهاب ﷺ في جوابه لابن سحيم في قوله إن الذبح والنذر لغير الله تعالى حرام وليس بشرك، قال: (فدليلك قولهم إن النذر لغير الله حرام بالإجماع، فاستدللت بقولهم حرام على أنه ليس بشرك، فإن كان هذا قدر عقلك فكيف تدعي المعرفة؟ يا ويلك! ما تصنع بقول الله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الأنعام: ١٥١]، فهذا يدل على أن الشرك حرام ليس بكفر؟ يا هذا الجاهل الجهل المركب، ما تصنع بقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣] إلى قوله: ﴿وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [الأعراف: ٣٣]، هل يدل هذا التحريم على أنه لا يكفر صاحبه؟ يا ويلك! في أي كتاب وجدته إذا قيل لك هذا حرام إنه ليس بكفر؟ فقولك: إن ظاهر كلامهم أنه ليس بكفر كذب وافتراء على أهل العلم، بل يقال: ذكر أنه حرام، وأما كونه كفر فيحتاج إلى دليل آخر، والدليل

عليه أنه صرح في (الإقناع) أن النذر عبادة، ومعلوم أن «لا إله إلا الله» معناها : لا يعبد إلا الله. فإذا كان النذر عبادة، وجعلتها لغيره كيف لا يكون شركاً ؟

وأيضاً مسألة الوسائط تدل على ذلك والناس يشهدون أن هؤلاء الناذرين يجعلونهم وسائط وهم مقرون بذلك . . .)[١].

ويقول رحمه الله - جوابا لمن سأله عن قول شيخ الإسلام إن الذبح للجن منهي عنه، مما قد يفهم منه أنه دون الشرك - : (قوله : الذبح للجن منهي عنه، فاعرف قاعدة أهملها أهل زمانك، وهي : أن لفظ التحريم و الكراهة، وقوله : "لا ينبغي"، ألفاظٌ عامة تستعمل في المكفِّرات، والمحرّمات التي هي دون الكفر، وفي كراهة التنزيه التي هي دون الحرام . . . .

إذا فهمت هذا فهم صرحوا أن الذبح للجن ردة تخرج، وقالوا : الذبيحة حرام ولو سُمِّي عليها ؛ قالوا لأنها يجتمع فيها مانعان، الأول : أنها مما أُهِلَّ به لغير الله، والثاني : أنها ذبيحة مرتدّ والمرتدّ لا تحل ذبيحته وإن ذبحها للأكل وسمّى عليها)[٢].

● **الوجه الثالث :**

مَا سبق التنبيه عليه في المبحث الأول من ضرورة التفريق بين ما هو شرك وما هو معصية دون الشرك في النذور، إذ أن النذر يطلق ويراد به محل صرف النذر لا أن النذر نفسه متوجه به إلى صاحب المحل،

---

(١) مؤلفات الشيخ - الرسائل الشخصية - الرسالة ٣٤ - ١/ ٢٣٢.
(٢) مؤلفات الشيخ - الفتاوى - المسألة ١٤ - ١/ ٦٧.

فهذا المحل إن كان فيه معاونة على الإثم، وتحقيقا للباطل فصرف النذور إليه معصية بالاتفاق.

ومن ذلك ما يطلق من النذورات للمجاورين للقبور، العاكفين عندها، فهذا داع إلى أزر تلك البقاع، والترغيب فيما يذاع عندها من منكرات.

أما النذر لأهل القبور قربة لهم فهذا شرك بالله تعالى؛ إذ أنه صريح في صرف العبادة لغير الله تعالى.

يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (كلام العلماء صريح في المنع من صرف النذور لرفع القبور وتشييدها، والبناء عليها، وفرشها، وسترها، وإيقاد السرج عليها، وجعل السدنة لها، لما في ذلك من مضاهاة اليهود والنصارى والمشركين، وما تفعله عند أوثانها وأصنامها، وهذا مجمع عليه عند الفقهاء فيما نعلم.

وأما النذر لها فهو نذر معصية باتفاق العلماء، والمعصية تصدق على العبادة للمنذور له، ومعلوم أن إخراجه على وجه القربة والتعظيم لأهل القبور عبادة لهم وشرك، وتقرب إلى غير الله، وشرع لم يأذن به الله، ولم تأت به شريعة، ولم يكن من هدي السلف والقرون المفضلة، ولو قصد به المجاورين والعاكفين عند القبور، فهو غير جائز أيضا؛ لأن العكوف عند القبور وسدانتها أصل عبادة الأصنام)[١].

❁❁❁❁❁

(١) منهاج التأسيس ص ١٠٦.

الفصل الثالث

الركوع والسجود لغير الله

◆ تمهيد :

◆ المبحث الأول : أحوال الركوع والسجود، والنهي عن صرفهما لغير الله، وأدلة ذلك.

◆ المبحث الثاني : شبهات المبتدعة في صرف الركوع والسجود لغير الله.



تمهيد

ليس لأحد من الخلق خيار في أن يكون مملوكا أو لا يكون، أو يكون مدبَّرا أو لا يكون، بل إن أجلى صفاته وأظهر أحواله ذله وافتقاره إلى خالقه تبارك وتعالى، ما له غنى عن رحمته طرفة عين، ولا انفكاك له عن عبوديته برقة خيال.

فربه تعالى الخالق، وهو المخلوق الضعيف بين يديه، وربه تعالى الغني، وهو الفقير المحتاج إليه.

تلك الحقيقة التي لا تغيب رؤاها، ولا تحجب سماها، أن الله تعالى له الخلق والأمر، وله العزة والقهر، لا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، وليس لأحد في العالمين - كائنا من كان - حركة ولا سكون إلا بإذن ربه ومولاه، وليس بخارج أبدا عن حكم العبودية القهرية التي لا تنفك عنه وصفا، فكلٌ يسجد له ويركع بحكم تلك العبودية طوعا وكرها: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴿١٥﴾﴾ [الرعد: ١٥]، ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ يَتَفَيَّؤُا۟ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [النحل: ٤٨-٤٩]، ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾﴾ [مريم: ٩٣-٩٤].

وفي جانب التكليف، واحتمال الأمانة الكبرى، ما أسعد الإنسان حين يكون مستشعرا لتلك الحقيقة التي تملأ الآفاق وضوحا وجلاء،

وتنطق بها كل فطرة سليمة، ويستنير بها كل عقل لم تدنسه الشبهات، ولم تنقلب في تصوراته الموازين.

ولما كان الركوع والسجود من أظهر صور التذلل والخضوع، صارا في التكليف عبادة من أجل العبادات، تتطابق فيها المعاني، فيتفق المعنى القائم بالساجدين طوعا واختيارا مع المعنى الذي يقتضي ذلك، وهو عبوديتهم وافتقارهم لربهم سبحانه وتعالى عبودية وافتقارا لازمين لهم، لا انفكاك لهم عنهما.

إن العزة والرفعة التي ينشدها كل إنسان لا تكون أبدا إلا بتطابق تلك المعاني، فكلما كان العبد أشد تعظيما لربه، وأشد خضوعا وانكسارا بين يديه تفتحت له أبواب مشرعة إلى أفق فسيح في العزة والعلو والرفعة.

وأي عزة فوق أن يقصر العبد ذله وخضوعه وعبادته لمن هو أهل ذلك، ربه ومولاه تبارك وتعالى، ويكون بذلك مستغنيا بالخالق عن خلقه، مستعزا ومستقويا ومستنصرا بمن له ملكوت كل شيء، وإليه يرجع كل شيء.

ألا ما أتعس الإنسان حين تغيب عنه تلك الحقائق، وتحجب كف الهوى والجهل عنه ضياء شمس تملأ الآفاق من حوله، فيسير متخبطا باحثا عن عزة يكون له بها منعة، ورفعة يرى لنفسه فيها سمواً، فإذا هو غارق في أوحال الذل والامتهان، حين يكون عبدا لمخلوق مثله، وإذا للظهور انحناء وركوع، وللجباه سجود وخضوع لمن لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا.

بل قد يزيد في البعد مهاو سحيقة حين يسجد لحيوان لا يفقه، أو لجمادات لا تعي.

ألا ما أتعسها من حياة ! وما أسفلها وأحقرها من ذلة !

وهل تغيب تلك الحقائق البينة في عبودية المخلوقات لباريها، حتى تصل نفوسٌ إلى هذه المهاوي السحيقة المهلكة ؟

كلا، بل هي من الظهور والجلاء بالمحل الأرفع، بيد أن النفوس قد يكون فيها من الجهل والهوى وغلبة الشقوة ما يعميها عن نور يملأ الخافقين، ويبكمها عن نداء حق أصغت له السموات والأرض، وخشعت له الجبال والوديان.

وما أجمل الحياة ! وما أسعد النفوس حين تكون جباهها طاهرة من سجود لغير الله تعالى، وتتطهر في الوقت نفسه بكثرة التزام الأرض سجودا بين يدي خالقها وباريها تعالى وتقدس ! كما أوصى أصدق الناس قيلا ﷺ أحد أصحابه رضي الله عنه: **(أعنّي على نفسك بكثرة السجود)**[1].

إن السجود لله تعالى والركوع له وحده تحقيقا للعبودية هو من لب دعوات المرسلين عليهم الصلاة والسلام، وأساس من أسس تعاليمهم، كما أن الركوع والسجود عبادة لغيره تبارك وتعالى مناقض لدعوتهم، وموافق لأحوال أعدائهم.

---

(١) رواه مسلم في الصلاة - باب فضل السجود والحث عليه - رقم ٤٨٩، وأبو داود في الصلاة - باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل - رقم ١٣٢٠، والنسائي في التطبيق - باب فضل السجود - رقم ١١٣٨.

ومن نظر في سير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأتباعهم يدرك ما هم عليه من كمال توحيد لله عز وجل، والتزام خضوع وانكسار بين يديه، ودوام ركوع وسجود له، حتى صار السجود وصفا لا ينفك عنهم، كما قال تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ۝٩٨﴾ [الحجر: ٩٨]، وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ۝٢١٧ ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ۝٢١٨ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ۝٢١٩﴾ [الشعراء: ٢١٧-٢١٩]، وقال تعالى: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ﴾ [التوبة: ١١٢] الآية.

فالركوع والسجود حق للواحد المعبود، ومن خالف في ذلك فقد خالف في المسلمات، وناقش في الثوابت، وتصدى لمعارضة الآيات البينات، والدلائل الصريحات.

وما ضل الناس وتاهوا في الغي إلا لما خلطوا بين حقوق الخالق والمخلوق، فصرفوا من مظاهر التذلل والخضوع والانقياد للمخلوق ما لا ينبغي إلا لله تعالى.

ومن ذلك: الركوع والسجود، فجعلوا للمخلوق فيهما حظا ونصيبا تعبدا وذلا، ورغبة ورهبة، وتقدمة بين يدي طلب الحاجات، وكشف الكربات، وجعلوا ذلك من وسائل القرب التي يرجون بها عند الله تعالى الشفاعة والزلفى! فتحقق فيهم ما أخبر الله تعالى عن الأخسرين أعمالا: ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۝١٠٤﴾ [الكهف: ١٠٤].

وتلك هي سيرة أهل الجاهلية الذين عبدوا أهل القبور وسجدوا لهم، وسجدوا للشمس والقمر، والشجر والحجر، تعود سيرتهم كلما

غابت عن الناس معالم الرسالات، وغلبت عليهم الجهالة والخرافات، وعظموا المخلوق في نفوسهم كما يعظمون الله تعالى، بل أشد.

فأي شيء سيحظى به الساجدون لغير الله تعالى، ولو كان المسجود لهم خيرة الناس، وأفضل العالمين؟ سوى اللحوق بركب الجاهلين، والبعد عن سبيل المرسلين، والسعي إلى سراب بقيعة ﴿يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ﴾ [النُّور: ٣٩].

غير أنه لا بد من التفريق بين سجود هو العبادة التي لا تنبغي إلا لله تعالى، وصرفه لغيره هو الشرك الذي لا يغفره الله تعالى، وبين السجود الذي هو تحية وإكرام للمسجود له، والذي هو داخل في دائرة ما يمحى ويثبت من التشريعات التي يقضيها الله تعالى بعلمه وكمال حكمته، كما سيأتي بيانه - إن شاء الله تعالى -.

ومن هنا كان لا بد من ذكر الأحوال التي يكون عليها السجود، حتى لا يداخل بين المفاهيم، ويعارض بين الآيات المحكمات، وحتى يعلم المرء في حكمه على الأشياء في أي فلك يدور.



المبحث الأول

أحوال الركوع والسجود والنهي عن صرفهما لغير الله تعالى

لقد تقدم في التمهيد تقرير أن الركوع والسجود حق خالص لله تعالى لا يجوز أن يشرك معه غيره بهما.

وتقدمت الإشارة إلى ضرورة التعرف على الفرق بين الركوع والسجود اللذين هما حق خالص للواحد الأحد وهما ما كانا على وجه العبادة، وبين ما كان من ركوع وسجود على وجه التحية والتكريم.

وضرورة ذلك التفريق هو لفهم النصوص الشرعية على وجهها، وعدم معارضة بعضها ببعض.

ذلك أنه قد دلت النصوص على وجوب إفراد الله تعالى بالركوع والسجود، وأن المشركين هم الذين يسجدون لغيره تبارك وتعالى.

ومع ذلك فقد دلت نصوص أخرى على وقوع السجود لغير الله تعالى بأمر منه سبحانه وتعالى وتشريع.

وليس بين تلك النصوص تعارض؛ وذلك لاختلاف مواردها، فالسجود المنهي عن صرفه لغير الله تعالى ليس هو السجود المثبت لغيره تعالى أمرا أو شرعا، فما نهي عنه إنما هو ما كان بمعنى العبادة التي هي من خصائص الألوهية التي هي للخالق وحده لا يشاركه فيها أحد من المخلوقين، وهذا المعنى لم يشرعه الله تعالى ولم يأمر به أبدا أن يصرف لغيره.

أما السجود المصروف للمخلوق بأمر الله تعالى وشرعه فهو ليس من معاني العبادة، بل هو للتكريم والتشريف والتحية على ما سبقت الإشارة إليه في التمهيد، وما سيظهر بمزيد بيان في هذا المبحث، وسوف أقتصر في الكلام على السجود ؛ إذ أن تقرير ذلك يدخل فيه حكم الركوع من باب الأولى.

ولكن قبل هذا أقول : إن التفريق بين أحوال السجود إنما مرجعه الدلائل البينة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، وقوفا عند حدودهما، وتسليما للمعاني الصريحة التي دلا عليها ؛ ذلك لئلا يأتي من يصنف الأحوال ويقسمها على حسب ما يمليه الهوى، فيتكلم عن السجود الذي تدل جميع القرائن على كونه عبادة للمسجود له بأنه من باب التحية والاحترام فلا يصل إلى حد الإشراك بالله تعالى، فيرى الجباه تمرغ على عتبات القبور تذللا وخضوعا، ورغبا ورهبا، مع التضرع بين يدي أصحابها - أي القبور - استغاثة واستنجادا ودعاء، فيقول بعدها : هذا من باب الاحترام الذي كان سائغا في شرع من قبلنا.

إذاً، لن يجدي الكلام بعد هذا بتفصيل تلك الأحوال، وبيان دلائلها وطبيعة كل واحدة منها، إذا كانت الأحكام لا تتعلق بالتصور الصحيح لما عليه الشيء في نفسه.

فلا بد من تصور صحيح مبني على الدليل لكل حالة، ولا بد ثانيا من الربط بين ذلك التصور المنطلق من الأدلة وبين الحكم على حالة السجود موضوع البحث.

إذا عرف هذا، فالسجود قد يكون عبادة محضة، وهذه مختصة بالله تعالى لا ينبغي صرفها لغيره تعالى، وقد يكون سجود تشريف تكريم أو تحية، وهذه قد يسوغ وقوعها للمخلوق بحسب ما يشرعه الله تعالى[١]، وإليك بيان ذلك:

أحوال السجود:

أولا: سجود العبادة:

وهو ما تضمن غاية التذلل والخضوع؛ إذ أن ذلك هو معنى العبادة كما تقدم.

وهذا السجود عبادة محضة لا ينبغي صرفه لغير الله تعالى، ومن صرف شيئا منه لغير الله تبارك وتعالى فقد أشرك.

ودلائل هذا السجود، وأنه من أجل العبادات، وأن من صرفه لغير الله فقد أشرك به غيره كثيرة جدا، ومن ذلك:

١- أنه الحق الموافق لما يجب أن تكون عليه العلاقة بين الخالق والمخلوق، فلما كان الله تعالى هو الذي خلق الكائنات، وهو القائم على شؤونها، لا تنفك طرفة عين عن افتقارها إليها، فإن النتيجة الحتمية، واللازم الذي لا اشتباه فيه أن تكون تلك الكائنات خاضعة متذللة لربها ومولاها بجميع أنواع التذلل والخضوع، ومن ذلك الركوع والسجود، وأن لا يكون ذلك إلا له وحده؛ إذ لم يشركه أحد في خلقها وتدبير أمورها.

---

(١) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٤/ ٣٦١.

ولذلك جاء الإخبار بأن كل ما في السموات والأرض يسجد لله تبارك وتعالى طوعا وكرها ؛ ذلك أن كل من في السموات والأرض آتي الرحمن عبدا، كما قال تعالى : ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ۝١٥﴾ [الرّعد: ١٥]، وقال سبحانه : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ يَتَفَيَّؤُا۟ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ ۝٤٨ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝٤٩﴾ [النّحل: ٤٨-٤٩]، وقال تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحجّ: ١٨]، وقال تعالى : ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ۝٦﴾ [الرَّحمٰن: ٦].

والتنصيص على هذه المخلوقات في سجودها لله تعالى هو - والله أعلم - لأنها مما عبد من دون الله تعالى، وسجد لها الناس، فأخبر تعالى أنها تسجد له لأنها مخلوقة مربوبة له، وهذا تنبيه إلى أن الذي خلقها وأوجدها، والتي هي تخضع له غاية الخضوع أحق أن يسجد له، وأن تصرف له سائر أنواع العبادة[1].

وفي الصحيحين من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له حين غربت الشمس : (أتدري أين تذهب ؟) قلت : الله ورسوله أعلم. قال : **(فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، يقال لها : ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك قوله تعالى** ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى

---

(١) انظر تفسير ابن كثير ٣/ ٢٣٣.

لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾﴾ [يس: ٣٨][1].

ومن تأمل كتاب الله تعالى يجد مجيء تقرير السجود لله تعالى وحده بالترتيب بين المقدمات والنتائج من الحجج البينة والأدلة الصريحة على إثبات الطريق المستقيم في ذلك، ورد طريقة المشركين الذين وضعوا الجباه سجدا لغير الله.

يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُۚ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [فصلت: ٣٧]، ويقول سبحانه: ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى يُخْرِجُ ٱلْخَبْءَ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [النمل: ٢٥].

ومن ذلك - لمن تأمله - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِهَا خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَسَبَّحُوا۟ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٥﴾﴾ [السجدة: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الانشقاق: ٢١].

فالسجود لله تعالى وحده تعبدا هو مقتضى المعنى الحق الظاهر لكل فطرة سليمة من أن الله تعالى هو وحده الخالق المدبر الذي خضع له كل شيء.

٢- أن الله تعالى قد أمر عباده بالسجود له وحده، ونهاهم عن السجود لغيره؛ إذ أن ذلك من الحق الذي كتبه عليهم تجاهه، كما قال

---

(١) رواه البخاري في بدء الخلق - باب صفة الشمس والقمر - رقم ٣١٩٩، ومسلم في الإيمان - باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان - رقم ١٥٩.

النبي ﷺ لمعاذ رضي الله عنه: **(هل تدري حق الله على عباده، وما حق العباد على الله.؟)** قلت: الله ورسوله أعلم. قال: **(فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا)**(١).

والنصوص الدالة على هذا المعنى كثيرة جدا، كما قال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْۤ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٧٧﴾ [الحج: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿...لَا تَسۡجُدُواْ لِلشَّمۡسِ وَلَا لِلۡقَمَرِ وَٱسۡجُدُواْۤ لِلَّهِ ٱلَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ۝٣٧﴾ [فصلت: ٣٧].

قال الشيخ صديق حسن خان رحمه الله عند كلامه عن هذه الآية: (قال بعض أهل العلم في تفسير هذه الآية: إن من أراد أن يكون عبدًا لله خالصا، فلا يسجد إلا له سبحانه، ولا يسجد للشمس والقمر. نبه بهما على غيرهما من المخلوق العلوي والسفلي، من الأحجار والأشجار والضرائح ونحوها بالأولى)(٢).

وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ الذي جعله محل الأسوة والاقتداء بكثرة السجود له، فقال سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَٱسۡجُدۡ لَهُۥ وَسَبِّحۡهُ لَيۡلًا طَوِيلًا ۝٢٦﴾ [الإنسان: ٢٦]، وقال سبحانه: ﴿كَلَّا لَا تُطِعۡهُ وَٱسۡجُدۡۤ وَٱقۡتَرِب ۝١٩﴾ [العلق: ١٩].

---

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير - باب اسم الفرس والحمار - رقم ٢٨٥٦، ومسلم في الإيمان - باب الدليل على أن من مات على الإيمان دخل الجنة - رقم ٣٠.
(٢) الدين الخالص ٢/ ٥٣.

وقد أمر الله تعالى بإقامة الصلاة، وجعلها عمود الإسلام، وجعل من أظهر أعمالها وأجلها الركوع والسجود له، ولذلك فقد عبر بهما عنها كما في قوله تعالى: ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ [الفتح: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴿٤٠﴾﴾ [ق: ٤٠]، وقوله تعالى: ﴿...مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾﴾ [آل عمران: ١١٣].

ويوضح هذا المعنى ما جاء في سبب نزول الآية الأخيرة وهو ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال: أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء، ثم خرج إلى المسجد والناس ينتظرون الصلاة، فقال: **(أما إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم)، ثم نزلت عليه «ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله» إلى «يسجدون»**[1].

٣- أن الله تعالى أثنى على عباده المؤمنين وجعل من أخص أوصافهم كثرة سجودهم لربهم تبارك وتعالى.

كما قال تعالى - واصفا عباده المرسلين - : ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ ۚ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴿٥٨﴾﴾ [مريم: ٥٨].

وأثنى الله تعالى على ملائكته بسجودهم له، فقال تعالى: ﴿إِنَّ

---

(١) رواه أحمد في المسند ١/٣٩٦، وابن حبان في صحيحه (واللفظ له) ٤/٣٩٧، والنسائي في الكبرى ٦/٣١٣، والطبراني في الكبير ١٠/١٣١.

ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩ ﴿٢٠٦﴾﴾ [الأعراف: ٢٠٦].

وقال تعالى - مثنيا على نبيه ﷺ والذين آمنوا معه - : ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال تعالى - ذاكرا جملة من صفات عباده المؤمنين - : ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا ﴿٦٤﴾﴾ [الفرقان: ٦٣-٦٤].

وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْءَاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ۗ﴾ [الزمر: ٩].

وقال تعالى: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾ [التوبة: ١١٢].

فعباد الله المتقون هم أهل السجود له، المتضرعون إليه، المنكسرون بين يديه، فاستحقوا ذلك الثناء الإلهي تفضلا وتكرما منه سبحانه، وهو أهل الفضل والعطاء.

ولذلك كان نبينا ﷺ - وهو أكمل الناس توحيدا لربه - كثير القيام والركوع والسجود، تقر بذلك عينه، وترتاح به نفسه، كما كان ينادي بلالا رضي الله عنه : (**يا بلال، أقم الصلاة أرحنا بها**)(١).

---

(١) رواه أبو داود في الأدب - باب في صلاة العتمة - رقم ٤٩٨٥، وأحمد ٥/ ٣٦٤ عن رجل من أسلم.

وكان ﷺ يقوم الليل حتى تتفطر قدماه، يغتنم ظلمته ساجدا بين يدي ربه.

قالت عائشة رضي الله عنها: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش، فالتمسته، فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد، وهما منصوبتان، وهو يقول: (**اللهم أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك**)[1].

هكذا كان حاله عليه الصلاة والسلام مع السجود، خشوعا وخضوعا وتضرعا بين يدي الله تعالى؛ ليكون القلب معلقا بالله تعالى وحده، فلا تذل النفوس ولا تخضع الجباه إلا لباريها عز وجل.

وبذلك كان ﷺ - وهو بأبي هو وأمي الناصح المشفق على أمته - يأمر أصحابه، ويحثهم عليه؛ لتكون الأمة ربانية عزيزة، لا تخضع ولا تذل إلا لمن أسبغ عليها نعمه ظاهرة وباطنة.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء**)[2].

---

(١) رواه مسلم في الصلاة - باب ما يقال في الركوع والسجود - رقم ٤٨٦، وأبو داود في الصلاة - باب في الدعاء في الركوع والسجود - رقم ٨٧٩، والترمذي في الدعوات - باب ما جاء في عقد التسبيح باليد - رقم ٣٤٩٣، والنسائي في التطبيق - باب نصب القدمين في السجود - رقم ١١٠٠.

(٢) رواه مسلم في الصلاة - باب ما يقال في الركوع والسجود - رقم ٤٨٢، وأبو داود في الصلاة - باب في الدعاء في الركوع والسجود - رقم ٨٧٥، والنسائي في التطبيق - باب أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل - رقم ١١٣٧.

وعن ربيعة بن كعب الأسلمي ﷺ قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لي: (سل). فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: (أو غير ذلك؟). قلت: هو ذاك. قال: (فأعنى على نفسك بكثرة السجود)[(١)].

وعن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال: لقيت ثوبان ﷺ مولى رسول الله ﷺ فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة، أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله، فسكت، ثم سألته فسكت، ثم سألته الثالثة، فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: (**عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة**)، قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء ﷺ فسألته، فقال لي مثل ما قال لي ثوبان)[(٢)].

ولفضل السجود وعظيم منزلته عند الله تعالى، فإن من استحق العذاب من المسلمين في النار تطهيرا له من ذنوبه فعذب، فإن النار لا تأكل مواضع السجود منه، كما جاء في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: (**تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود**)[(٣)].

---

(١) تقدم تخريجه ص ٥٨١.

(٢) رواه مسلم في الصلاة - باب فضل السجود والحث عليه - رقم ٤٨٨، والترمذي في الصلاة - باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود وفضله - رقم ٣٨٨، والنسائي في التطبيق - باب ثواب من سجد لله عز وجل سجدة - رقم ١١٣٩، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في كثرة السجود. - رقم ١٤٢٣.

(٣) رواه البخاري في التوحيد - باب قول الله تعالى ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾. - رقم ٧٤٣٨، ومسلم في الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية - رقم ١٨٢.

٤- ذم الله تعالى للمشركين بسجودهم لغيره، وذمه لهم أيضا باستكبارهم عن السجود له سبحانه.

قال تعالى عن أهل سبأ الذين وقف عليهم هدهد سليمان ﷺ: ﴿فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾ إِنِّى وَجَدتُّ ٱمْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَىْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [النمل: ٢٢-٢٤].

وقال تعالى - مبينا استكبار المشركين عن السجود له -: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسْجُدُوا۟ لِلرَّحْمَٰنِ قَالُوا۟ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴿٦٠﴾﴾ [الفرقان: ٦٠].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الانشقاق: ٢١].

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۖ وَقَدْ كَانُوا۟ يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [القلم: ٤٢-٤٣].

فهذا عقاب لهم بنقيض ما كانوا عليه في الدنيا من استكبارهم وامتناعهم عن السجود لله تعالى.

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله: (ولما دعوا إلى السجود في الدنيا فامتنعوا منه مع صحتهم وسلامتهم، كذلك عوقبوا بعدم قدرتهم عليه في الآخرة، إذا تجلى الرب عز وجل فسجد له المؤمنون ولا يستطيع أحد من الكافرين ولا المنافقين أن يسجد، بل يعود ظهر أحدهم طبقاً واحداً

كلما أراد أحدهم أن يسجد خرّ لقفاه عكس السجود، كما كانوا في الدنيا بخلاف ما عليه المؤمنون)[١].

وهذا نتيجة استكبارهم عن التوحيد الخالص، الذي أرسل الله تعالى به رسله، وأنزله به كتبه، كما أخبر الله تعالى عنهم: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الصافات: ٣٥].

وما زادهم ذلك الاستكبار إلا ذلة وصغارا عاشوه في دنياهم، وهو يوم القيامة أشد ما يكون عليهم وبالا وخسارا.

ومن نظر في حال الناس يجد التلازم المطرد بين عزتهم في الدنيا والآخرة وخضوعهم لله تبارك وتعالى، فكلما ازدادوا خضوعا وتذللا بين يدي الله تعالى ازدادوا بذلك عزة ورفعة في الدنيا والآخرة.

وفي المقابل كلما استكبروا عن أمر الله تعالى، وأعرضوا عن السجود والتذلل له كان ذلك سببا في تذللهم للخلق، وسجودهم بين أيديهم، فلما أعرضوا عن الركوع والسجود لله تعالى صاروا يسجدون للأحجار والأشجار والبهائم، حتى أضحى السجود عندهم لغير الله تعالى من أهون ما يكون على نفوسهم، ويفعلونه عند أدنى مطلب من مطالب دنياهم، ثم إذا منتهاه ذلة في الدنيا، وخسران مبين في الآخرة.

(فمن لم يكن الله معبوده ومنتهى حبه وإرادته، بل استكبر عن ذلك، فلا بد أن يكون له مراد محبوب يستعبده غير الله، فيكون عبدا لذلك المراد المحبوب، إما المال، وإما الجاه، وإما الصور، وإما ما

---

(١) تفسير ابن كثير ٤/ ٤٣١.

يتخذه إلها من دون الله، كالشمس والقمر والكواكب والأوثان وقبور الأنبياء والصالحين، أو من الملائكة والأنبياء الذين يتخذهم أربابا، أو غير ذلك مما عبد من دون الله)[١].

وإذا تأملت في قصة طلب قريش للمسلمين الذين هاجروا إلى أرض الحبشة يظهر لك من هذا المعنى ما هو مثال لتلك الحقيقة المطردة في جميع الأحوال.

فعن أبي موسى ﷺ قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننطلق إلى أرض النجاشي، فبلغ ذلك قريشا، فبعثوا إلى عمرو بن العاص وعمارة ابن الوليد، وجمعوا للنجاشي هدايا، فقدمنا وقدموا على النجاشي، فأتوه بهدية فقبلها، وسجدوا له، ثم قال عمرو بن العاص: إن قوما منا رغبوا عن ديننا، وهم في أرضك. فقال لهم النجاشي: في أرضي؟ قال: نعم. قال فبعث إلينا، فقال لنا جعفر: لا يتكلم منكم أحد، أنا خطيبكم اليوم. فانتهينا إلى النجاشي وهو جالس في مجلسه، وعمرو بن العاص عن يمينه، وعمارة عن يساره، والقسيسون من الرهبان جلوس سماطين، فقال له عمرو وعمارة: إنهم لا يسجدون لك. فلما انتهينا إليه زبرنا من عنده من القسيسين والرهبان: اسجدوا للملك. فقال جعفر: لا نسجد إلا لله. فقال له النجاشي: وما ذاك؟ قال: إن الله بعث فينا رسوله، وهو الرسول الذي بشر به عيسى برسول يأتي من بعده اسمه أحمد، فأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئا ونقيم الصلاة ونؤتي الزكاة وأمرنا بالمعروف ونهانا عن المنكر ... القصة. وفيها إكرام

---

(١) العبودية (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٠/ ١٩٧).

النجاشي للصحابة رضوان الله عليهم، وطرده لوفد قريش من بلده[١].

فالسجود لغير الله تعالى من أعمال الشرك التي أخبر الله تعالى بها محذرا من اتباع سبيل أصحابها، كما أن إفراد السجود لله تعالى وحده هو من صفات أهل التوحيد الخالص الذين حظوا بالرضى والثناء من ذي الجبروت والكبرياء.

٥- سد كل ذريعة موهمة للسجود لغير الله تعالى، حتى ولو كان السجود في أصله لله تعالى، فكيف بمن يسجد صراحة لغير الله تعالى؟

ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (**إذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان**)[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ونبينا صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشرك دقه وجله، وحقيره وكبيره، حتى أنه قد تواتر عنه أنه نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها بألفاظ متنوعة، تارة يقول: (**لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها**)[٣]، وتارة ينهى

(١) رواه الحاكم في المستدرك ٢/٣٣٨، وابن أبي شيبة ٧٣٥٠. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البخاري في بدء الخلق - باب صفة إبليس وجنوده - رقم ٣٢٧٣، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها - باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها - رقم ٨٢٩.

(٣) رواه البخاري في مواقيت الصلاة - باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس - رقم ٥٨٣، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها - باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها - رقم ٨٢٨ عن عبداللع بن عمر رضي الله عنهما.

عن الصلاة بعد طلوع الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، وتارة يذكر أن الشمس إذا طلعت طلعت بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار، ونهى عن الصلاة في هذا الوقت لما فيه من مشابهة المشركين في كونهم يسجدون للشمس في هذا الوقت، وأن الشيطان يقارن الشمس حينئذ ليكون السجود له، فكيف بما هو أظهر شركا ومشابهة للمشركين من هذا ؟)[١].

والحاصل أن هذا السجود المتعلق بالعبادة حق خالص لله تعالى، لم يبح الله تعالى صرفه لغيره في زمن من الأزمان، ولا في شريعة من شرائعه، ولم يأت عن أحد من الأنبياء وأتباعهم الصادقين أنهم صرفوه لغير الله تعالى ؛ إذ أن إفراد الله تعالى به هو من لب دعوتهم، وأسس رسالتهم، وصرفه لغيره مناقض أشد المناقضة لها.

قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله عند شرحه لحديث «**اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد ..**» : (كان رسول الله ﷺ يحذر أصحابه وسائر أمته من سوء صنيع الأُمم السابقة قبله، الذين صلوا إلى قبور أنبيائهم، واتخذوها قبلة ومسجدا، كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ويعظمونها، وذلك الشرك الأكبر، فكان النبي ﷺ يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه، وأنه مما لا يرضاه، خشية عليهم امتثال طريقتهم)[٢].

ويقول القاضي عياض رحمه الله : (وكذلك نكفر بكل فعل أجمع

---

(١) زيارة القبور ٥٨-٥٩، مجموع اللفتاوى ٢٧/٩٦.
(٢) التمهيد ٥/٤٥.

المسلمون أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان صاحبه مصرحا بالإسلام مع فعله ذلك الفعل كالسجود للصنم وللشمس والقمر والصليب والنار...)[١].

وتقدم قول الإمام النووي رحمه الله في حكم الذبح لغير الله تعالى وتشبيهه له بالسجود لغير الله، حيث يقول: (اعلم أن الذبح للمعبود وباسمه نازلة منزلة السجود له، وكل واحد منهما نوع من أنواع التعظيم والعبادة المخصوصة بالله تعالى الذي هو المستحق للعبادة، فمن ذبح لغيره من حيوان أو جماد كالصنم على وجه التعظيم والعبادة، لم تحل ذبيحته، وكان فعله كفرا، كمن سجد لغيره سجدة عبادة)[٢].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (وبالجملة فالقيام والقعود والركوع والسجود حق للواحد المعبود خالق السموات والأرض وما كان حقا خالصا لله لم يكن لغيره فيه نصيب)[٣].

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله: (ومن أنواع الشرك: سجود المريد للشيخ، فإنه شرك من الساجد والمسجود له، والعجب أنهم يقولون: ليس هذا سجود، وإنما هو وضع الرأس قدام الشيخ احتراما وتواضعا. فيقال لهؤلاء: ولو سميتموه ما سميتموه، فحقيقة السجود وضع الرأس لمن يسجد له، وكذلك السجود للصنم وللشمس وللنجم وللحجر، كله وضع الرأس قدامه)[٤].

---

(١) الشفا ٢/ ٢٧٨.
(٢) روضة الطالبين ٣/ ٢٠٥-٢٠٦.
(٣) مجموع الفتاوى ٢٧/ ٩٣.
(٤) مدارج السالكين ١/ ٣٤٤.

ويقول الإمام المقريزي ﷺ : (وبالجملة فالعبادة المذكورة في قوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ هي السجود والتوكل والإنابة والتقوى والخشية والتوبة والنذر والحلف والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والاستغفار وحلق الرأس خضوعا وتعبدا والدعاء، كل ذلك محض حق الله تعالى)[١].

فهذه أمثلة واضحة بينة من أقوال علماء الأُمة في حكم هذا السجود، وفيها الدلالة على أن هذا الحكم هو محل اتفاق بينهم.

ثانيا : سجود التشريف والتكريم والتحية :

وواضح من عنوان هذه الحالة أن السجود فيها لا يراد به العبادة، بل هو دال على تكريم وتشريف للمسجود له أو تحية له.

وهذا النوع من السجود داخل تحت سنة المحو والإثبات التي جعلها الله تعالى بين الشرائع حكمة منه ورحمة، كما قال تعالى ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾﴾ [الرعد: ٣٨].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ : (أما الخضوع والقنوت بالقلوب والإعتراف بالربوبية والعبودية فهذا لا يكون على الإطلاق إلا لله سبحانه وتعالى وحده وهو في غيره ممتنع باطل.

وأما السجود فشريعة من الشرائع، إذ أمرنا الله تعالى أن نسجد له، ولو أمرنا أن نسجد لأحد من خلقه غيره لسجدنا لذلك الغير طاعة لله

---

(١) تجريد التوحيد ٢٢.

عز وجل؛ إذ أحب أن نعظم من سجدنا له، ولو لم يفرض علينا السجود لم يجب البتة فعله، فسجود الملائكة لآدم عبادة لله وطاعة له وقربة يتقربون بها إليه، وهو لآدم تشريف وتكريم وتعظيم، وسجود أخوة يوسف له تحية وسلام، ألا ترى أن يوسف لو سجد لأبويه تحية لم يكره له؟)[1].

وهذا السجود منهي عنه أشد النهي في شرعنا، فيحرم على كل أحد أن يسجد لمخلوق مهما كان بهذا القصد الحاصل في هذا السجود، أما سجود العبادة فهو شرك، وقد تقدم الكلام عليه.

ومما يدل على تحريم هذا السجود:

١- عموم النهي عن السجود لغير الله تعالى، وقد تقدم طرف من ذلك في الحالة الأولى، ولم يخصص معنى من المعاني بالجواز.

٢- ما رواه أبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ دخل حائطا من حوائط الأنصار، فإذا فيه جملان يضربان ويرعدان، فاقترب رسول الله ﷺ منهما، فوضعا جرانهما بالأرض، فقال من معه: سجد له. فقال رسول الله ﷺ: (**ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد، ولو كان أحد ينبغي أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه**)[2].

---

(١) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٦٠.

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه ٩/ ٤٧٠. ورواه الترمذي مختصرا في الرضاع - باب ما جاء في حق الزوج على المرأة - رقم ١١٥٩. وحسّن إسناده الألباني في «إرواء الغليل» ٧/ ٥٤.

٣- ما رواه أنس رضي الله عنه قال: كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه، وإن الجمل استصعب عليهم، فمنعهم ظهره، وإن الأنصار جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إنه كان لنا جمل نسني عليه، وإنه استصعب علينا ومنعنا ظهره، وقد عطش الزرع والنخل. فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: (قوموا)، فقاموا، فدخل الحائط والجمل في ناحية، فمشى النبي ﷺ نحوه، فقالت الأنصار: يا نبي الله إنه قد صار مثل الكلب وإنا نخاف عليك صولته، فقال: (ليس عليَّ منه بأس)، فلما نظر الجمل إلى رسول الله ﷺ أقبل نحوه حتى خر ساجدا بين يديه، فأخذ رسول الله ﷺ بناصيته أذل ما كانت قط، حتى أدخله في العمل، فقال له أصحابه: يا رسول الله، هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك! ونحن نعقل فنحن أحق أن نسجد لك. فقال: (**لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته فلحسته ما أدت حقه**)[1].

٤- ما رواه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: لما قدم معاذ بن جبل رضي الله عنه من الشام سجد لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: (**ما هذا؟**) قال: يا رسول الله قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم، فأردت أن أفعل ذلك بك. قال: (**فلا تفعل، فإني لو أمرت**

---

(١) رواه أحمد في المسند ٣/ ١٥٨، والنسائي في السنن الكبرى ٥/ ٣٦٣، والبزار - كما في مجمع الزوائد ٩/ ٤ وقال: ورجاله رجال الصحيح غير حفص بن أخي أنس، وهو ثقة) -. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/ ٦٧٥: (رواه أحمد بإسناد جيد، ورواته ثقات مشهورون، والبزار بنحوه).

شيئا أن يسجد لشيء لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفسي بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها حتى لو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه)[١].

٥- ما رواه قيس بن سعد رضي الله عنه قال: أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فقلت: رسول الله أحق أن يسجد له. قال: فأتيت النبي ﷺ فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك. قال: (أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟) قال: قلت: لا. قال: (فلا تفعلوا، لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن؛ لما جعل الله لهم عليهن من الحق)[٢].

وحديث نهي النبي ﷺ أن يسجد أحد لأحد، وأنه لو كان آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمر المرأة أن تسجد لزوجها قد جاء عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم.

يقول الإمام الترمذي رحمه الله - بعد ذكره حديث أبي هريرة رضي الله عنه: (وفي الباب عن معاذ بن جبل، وسراقة بن مالك بن جعشم، وعائشة، وابن عباس، وعبد الله بن أبي أوفى، وطلق بن علي، وأُم سلمة،

---

(١) رواه ابن ماجه في النكاح - باب حق الزوج على المرأة - رقم ١٨٥٣، وابن حبان في صحيحه ٩/ ٤٧٩، والبيهقي في الكبرى ٧/ ٢٩٢. وحسّن إسناده الألباني في إرواء الغليل ٧/ ٥٦.

(٢) رواه أبو داود في النكاح - باب في حق الزوج على المرأة - رقم ٢١٤٠، والدارمي في الصلاة - باب النهي أن يسجد لأحد - رقم ١٤٦٣، والحاكم في المستدرك ٢/ ٢٠٤، وصححه ووافقه الذهبي.

وأنس، وابن عمر)[١].

فإذا كان النبي ﷺ قد نهى أن يسجد له من باب التكريم والتعظيم، فإن غيره من باب أولى؛ إذ أنه ﷺ سيد ولد آدم، وأكرم الخلق على الله تبارك وتعالى.

ولذلك لم ينقل عن أحد من الصحابة رضوان الله عليهم أنهم سجدوا هذا السجود لأحد من المخلوقين كائنا من كان.

وعلى ذلك كان التابعون لهم بإحسان، ولقد كان عمر بن عبد العزيز - رحمه الله ورضي عنه - قد وكّل أعواناً يمنعون الداخل من تقبيل الأرض، ويؤدبهم إذا قبل أحد الأرض[٢].

وهذا النوع من السجود هو الذي حمل عليه سجود الملائكة عليهم السلام لآدم عليه السلام، فلم يكن سجودهم له عبادة له؛ إذ لا يلزم من كل سجود أن يكون عبادة للمسجود له، بل كان سجودهم له طاعة لربهم، وامتثالا لأمره، حيث أمرهم بذلك.

وهو لآدم عليه السلام تشريف وتكريم.

وكذلك سجود يعقوب عليه السلام وأولاده ليوسف عليه السلام، هو سجود تحية لا سجود عباده، وحاشا أنبياء الله عليهم الصلاة والسلام أن يصرف أحدهم شيئا من العبادة لغير الله تعالى.

وهذه التحية بهذه الصورة كانت مما هو مباح في شريعتهم، ولكنه

---

(١) انظر كلامه بعد روايته لحديث أبي هريرة المتقدم، وهو في السنن ٣/ ٤٦٥ رقم ١١٥٩.

(٢) ذكره ابن تيمية. انظر: مجموع الفتاوى ٢٧/ ٩٣.

منسوخ في الشريعة التي جاء بها نبينا ﷺ.

روى الإمام ابن جرير رحمه الله عن جمع من الأئمة: ابن إسحاق وقتادة وسفيان وابن جريج والضحاك وعبدالرحمن بن زيد أن السجود الذي وقع من يعقوب وولده عليهم السلام كان من باب التحية والتشريف التي كانت من عادة الناس آنذاك(١).

ويقول الحافظ ابن كثير رحمه الله: (وقد كان هذا سائغاً في شرائعهم إذا سلموا على الكبير يسجدون له، ولم يزل هذا جائزاً من لدن آدم إلى شريعة عيسى عليه السلام، فحرم هذا في هذه الملة، وجعل السجود مختصاً بجناب الرب سبحانه وتعالى، هذا مضمون قول قتادة وغيره)(٢).

إذاً فالسجود الذي سجده الملائكة لآدم، وسجده يعقوب وولده ليوسف عليهم السلام لم يكن سجود عبادة، وليس فيه أي دلالة لذلك، بل دلالته الواضحة الصريحة أنه ليس بمتضمن غاية التذلل والخضوع، وليس فيه رغبة ورهبة ودعاء للمسجود له، بل هو لم يفعل إلا بإذن الله تعالى، وتحقيقا لأمره تعالى.

على أنه قد جاء عن بعض أهل العلم تخريجات لهذا السجود الواقع من الملائكة وآل يعقوب .

فمنهم من قال: إن الملائكة لم يكن سجودها إلا لله تعالى، وإنما كان آدم عليه السلام قبلة لذلك السجود.

ومنهم من قال: إن ذلك السجود لم يكن انحناء ووضعاً للجبهة

(١) جامع البيان للطبري ٨/ ١٣/ ٦٨.
(٢) تفسير القرآن العظيم ٢/ ٥٣٨.

على الأرض، وإنما هو بمعنى الخضوع، فالملائكة سجدت لآدم أي خضعت له[١].

ومنهم من قال: إن سجود يعقوب وولده عليهم السلام كان لله تعالى شكرا له على ما أنعم به، ويوسف عليه السلام إنما كان سببا لذلك السجود.

وفي ذلك يقول ابن منظور في «لسان العرب»: (وفيه وجه آخر لأهل العربية، وهو أن يجعل اللام في قوله عز وجل: ﴿وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ [يُوسُف: ١٠٠]، وفي قوله: ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ۝﴾ [يُوسُف: ٤] لام من أجل، المعنى: وخروا من أجله سجداً لله شكراً لما أنعم الله عليهم؛ حيث جمع شملهم، وتاب عليهم، وغفر ذنبهم، وأعز جانبهم، ووسع بيوسف عليه السلام.

وهذا كقولك: فعلت ذلك لعيون الناس أي من أجل عيونهم، وقال العجاج:

تَسْمَعُ لِلجَرْعِ إذا استُحِيرَا ... للماء في أجوافها خَرِيرَا

أَراد: تسمع للماء في أَجوافها خريراً من أَجل الجرع)[٢].

وعلى كلٍّ، فظاهر النصوص دال على أنه سجود حقيقي مصروف لآدم من قبل الملائكة، وليوسف من أبويه وأخوته عليهم الصلاة

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/ ٢٠١، تفسير ابن كثير ١/ ٨٣.
(٢) لسان العرب ٣/ ٢٠٤. وانظر في أقوال أهل العلم في معنى هذا السجود: «أحكام السجود في الفقه الإسلامي» رسالة ماجستير أعدها (في قسم الشريعة - جامعة الإمام): صالح بن عبدالعزيز الغليقة ص ٢٥-٣٥.

والسلام جميعا.

ومهما يكن من شيء فليس في هذا السجود أي معنى من معاني العبادة صرف لغير الله تعالى.

يقول القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سجود الملائكة : (واختلف الناس في كيفية سجود الملائكة لآدم بعد اتفاقهم على أنه لم يكن سجود عبَادةٍ)[١].

ويقول أيضا - في السجود ليوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ - : (وأجمع المفسِّرون أن ذلك السجود على أي وجه كان فإنما كان تحية لا عبادة)[٢].

ويقول ابن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير سورة يوسف : (واختلف في هذا السجود، فقيل : كان كالمعهود عندنا من وضع الوجه بالأرض، وقيل : بل دون ذلك كالركوع البالغ ونحوه، مما كان سيرة تحياتهم للملوك في ذلك الزمان، وأجمع المفسرون أن ذلك السجود - على أي هيئة كان - فإنما كان تحية لا عبادة)[٣].

ويقول محمد رشيد رضا رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير قوله تعالى ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِآدَمَ﴾ : (وهو سجود لا نعرف صفته، ولكن أصول الدين تعلمنا أنه ليس سجود عبادة ؛ إذ لا يعبد إلا الله تعالى، والسجود في اللغة : التطامن والخضوع والانقياد، وأعظم مظاهره الخرور نحو الأرض للأذقان، ووضع الجبهة على التراب، وكان عند القدماء من تحية الناس للملوك والعظماء، ومنه سجود يعقوب وأولاده ليوسف

(١) الجامع لأحكام القرآن ١/ ٢٠١.
(٢) المرجع السابق ٩/ ١٧٤.
(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٢٨١.

عليهم السلام)[١].

فهذا السجود شريعة شرعها الله تعالى في زمن دون زمن، ولا يلزم من كل سجود أن يكون عبادة؛ إذ من المعلوم ضرورة أن الله تعالى لم يشرع لأي أحد أن يعبد غيره مهما كان، في أي زمن من الأزمان.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فكيف يقال يلزم من السجود لشيء عبادته، وقد قال النبي ﷺ «**ولو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها؛ لعظم حقه عليها**»، ومعلوم أنه لم يقل: لو كنت آمرا أحدا أن يعبد)[٢].

وبهذا يعلم أن لا تعارض بين النصوص[٣].

وإن مما ينبغي أن يعلم في هذا الباب أن هذا النوع من السجود له قرائنه الدالة عليه، كما أن سجود العبادة له ظواهر تدل عليه أيضا.

فلا يصح أن تنتزع تلك الدلائل عن الحكم ليبقى دائرا مع إرادة الساجد فقط، دون النظر في المسجود له وقرائن ذلك السجود.

فلا يصح أن يقال: إن السجود للشمس والقمر والأصنام ليس

---

(١) تفسير المنار - البقرة ١/ ٢٦٥.

(٢) مجموع الفتاوى ٤/ ٣٦٠.

(٣) وبذلك يعلم أيضا أن السؤال الذي قد يطرحه بعض من لم يفهم حقيقة العبادة، وهو: هل الأمر الإلهي يجعل الشرك غير شرك؟ [كما في كتاب التوحيد الشرك في القرآن الكريم - لجعفر السبحاني - ص ٤٧] - وهو يريد بذلك تقرير نفي الشرك عن السجود الحاصل عند القبور باعتبار أنه مشابه لسجود الملائكة لآدم عليهم السلام أو لسجود يعقوب وولده ليوسف عليهم السلام، وأن الحكم يجب أن لا يصل إلى حد الشرك - لا يعد اشتباها يوهم تعارض النصوص.

شركا بذاته ما لم ينظر إلى إرادة الساجد بذلك.

بل إن ذلك السجود هو سجود عبادة، وهو شرك بالله تعالى، بخلاف السجود الذي يدل ظاهره على أنه من التحية والتكريم كسجود الابن لأبيه، فهذا إن كان المراد به تعظيم الأب كتعظيم الله تعالى فهو شرك، وإن كان من باب الاحترام والتقدير فهو مما حرم في شريعتنا، ولم يبح أن يصرف للنبي ﷺ فضلا عن غيره.

ولئن كان الظاهر معتبرا في محل الاحتمال والاشتباه سدا للذريعة، فكيف بما هو صريح وواضح؟

ولقد تقدم نهي النبي ﷺ عن الصلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها لأنها تطلع بين قرني شيطان، هذا والصلاة لا يراد بها إلا الله تعالى، فكيف بمن سجد للشمس نفسها، أو للشيطان نفسه؟

ولقد ضل كثير من الناس، وجعلوا وجود نوع من السجود أبيح صرفه لغير الله تعالى في زمن من الأزمان مطية لهم في تحقيق مآرب أقرب ما تكون إلى سيرة أهل الجاهلية الأولى.

يقول الإمام القرطبي رحمه الله في معرض كلامه عن سجود التكريم والتشريف: (وهذا السجود المنهيُّ عنه قد تخذه جُهّال المتصوّفة عادةً في سماعهم وعند دخولهم على مشايخهم واستغفارهم، فيرى الواحد منهم إذا أخذه الحال بزعمه يسجد للأقدام لجهله، سواء أكان للقبلة أم غيرها جهالة منه، ضلّ سَعْيُهم وخاب عملهم)[1].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ١/ ٢٠٢.

ومن أمثلة ذلك ما عليه الساجدون لأهل القبور، فمن تأمل سجودهم وما فيه من غاية التذلل والخضوع، وما يجامع ذلك من رغبة ورهبة، ودعاء واستغاثة، وحج ونذر وذبح لها، بل واعتقاد التصرف والتدبير في هذا الكون[١]، فإنه لا يرتاب أن ذلك السجود من الشرك الذي جاءت الرسل عليهم الصلاة والسلام بمحاربته.

وهذا هو مقتضى الدلائل الشرعية.

فمنها: أن النبي ﷺ قد نهى عن اتخاذ القبور مساجد[٢]، ودعا الله تعالى أن لا يجعل قبره وثنا يعبد[٣]، ومعلوم أن من أظهر أمارات تلك الوثنية التي قد تكون هو السجود لها.

وقد تقدم كلام الإمام ابن عبد البر رحمه الله حيث يقول: «كان رسول الله ﷺ يحذر أصحابه وسائر أُمته من سوء صنيع الأُمم السابقة قبله، الذين صلوا إلى قبور أنبيائهم، واتخذوها قبلة ومسجدا، كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ويعظمونها، وذلك الشرك الأكبر، فكان النبي ﷺ يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه، وأنه مما لا يرضاه، خشية عليهم امتثال طريقتهم»[٤].

---

(١) انظر ما ذكره عنهم الشيخ عبد اللطيف بن عبدالرحمن بن حسن في منهاج التأسيس ص ٥٠ وما بعدها.

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٨٤، الحاشية (١).

(٣) رواه أحمد ٢/٢٤٦، وابن سعد في الطبقات، والحميدي في المسند برقم ١٠٢٥ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وصححه الألباني في «أحكام الجنائز» ص ٢٧٧.
ورواه مالك في الموطأ ١/١٧٢ مرسلاً عن عطاء بن يسار، ووصله ابن عبدالبر في التمهيد ٥/٤٢-٤٣ عن عطاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) التمهيد ٥/٤٥.

ومنها : أن السجود لأهل القبور من الأمور التي كان عليها أهل الجاهلية، وقد تقدم في مباحث تعريف العبادة والشرك أن مبدأ الشرك هو الغلو في قبور الصالحين، ولا شك أن السجود من الغلو فيها.

ومنها : ما تقدم من حديث قيس بن سعد رضي الله عنه حين قال له النبي ﷺ : (**أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟**) قال : قلت : لا[(١)].

وهذا فيه دلالة لما هو متقرر عندهم أن هذا السجود الذي فعله ليس مما يصرف لأهل القبور.

قال الطيبي رحمه الله : (أي اسجدوا للحي الذي لا يموت ولمن ملكه لا يزول، فإنك إنما تسجد لي الآن مهابة وإجلالا، فإذا صرت رهين رمس امتنعت عنه)[(٢)].

والحاصل : أن السجود لغير الله تعالى منهي عنه بكل حال، ولكن يختلف حكمه من حيث كونه شركا أو لا باعتبار ما تقدم من تفصيل أحواله، على أن تحديد الحال ليس مرجعه الهوى، وإنما الدلائل البينة التي لا خفاء فيها من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

❁❁❁❁❁

(١) تقدم تخريجه ص ٦٠٤ الحاشية (٢).

(٢) نقلاً عن عون المعبود ٦/ ١٢٦.

المبحث الثاني

شبهات المبتدعة في صرف الركوع والسجود لغير الله

لما كانت أدلة النهي عن صرف الركوع والسجود لغير الله تعالى من الصراحة والوضوح بمكان ظاهر لكل من له أدنى نظر فيها ؛ فإنه لا يكاد يوجد عند المبتدعة صراحة في الدعوة إلى ذلك أو تقريره، وبالتالي فلم يحتاجوا إلى حشد شبه تجعلهم يتشبثون به، بل هم في الجملة ينصون على النهي عن السجود لغير الله تعالى، وأن ذلك لا ينبغي أن يكون إلا لله تعالى.

هذا من الناحية التنظيرية في تقريرهم لمسائل الاعتقاد.

أما من الناحية العملية فيوجد عند عوامهم صرفٌ للسجود لغير الله تعالى كالسجود للمشايخ والأموات من الأولياء، مستمسكين في ذلك بما هو أوهى من بيوت العنكبوت، كما ستأتي الإشارة إليه إن شاء الله تعالى، وإن كان البحث موضوعه في التنظيرات التي يقرر بها المبتدعة المخالفات في توحيد العبادة ؛ إذ أن أفعال العوام بحر لا ساحل له، فكل يوم لهم في عالم الخرافة راية ورواية.

ولكن ثمة شبه في الناحية التنظيرية يجد فيها المبتدعة إعذارا لما عليه الساجدون لغير الله تعالى، بل هي في حقيقتها نفي تام أن يكون السجود بنفسه عبادة مهما كان المسجود له.

وهذه الشبه - وهي شبهتان - وإن كان قد تقدم الكلام على شيء

منها، إلا إنها في باب السجود لغير الله تعالى لها ظهور صريح باعتبار السجود من أصرح الأمثلة التي تقرر بها هذه الشبه.

وهاتان الشبهتان هما:

١- **شبهة أن العبادة لا تكون عبادة إلا باعتقاد الخالقية في المعبود، وأن الشرك لا يكون إلا باعتقاد غير الله تعالى خالقا مدبرا مستقلا بالفعل.**

٢- **شبهة الإرجاء.**

إضافة إلى ما أشرت إليه مما يتمسكون به من الناحية العملية وهو تسمية الشيء بغير اسمه، فيسمون السجود احتراما وتقديرا لئلا يلحقهم بصرفه لمشايخهم ملامة.

الشبهة الأولى:

أن العبادة لا تكون عبادة إلا باعتقاد الخالقية في المعبود، وأن الشرك لا يسمى شركا إلا إذا اعتقد خالقا غير الله تعالى.

والجواب على هذه الشبهة قد مر معنا عند الكلام على شبهات المبتدعة في معنى العبادة، وشبهاتهم أيضا في معنى الشرك.

ومسألة السجود من أظهر المسائل التي يمثل بها في معنى العبادة والشرك.

والمبتدعة - بناء على تعريفهم للعبادة - لا يرون أن مجرد السجود يعتبر عبادة مصروفة للمعبود ما لم يكن هناك اعتقاد بأن ذلك المسجود له متصرف في الكون، وأنه مستقل بالتأثير من دون الله تعالى، وعليه

فإنه لا يعتبر شركا بذاته إلا بصدوره عن ذلك الاعتقاد.

وهذا مصادمة ظاهرة للدلائل الصريحة - النقلية والعقلية - من أن السجود لغير الله تعالى إذا كان دالا على العبادة لغير الله تعالى يعتبر شركا.

ودلالته على العبادة ليس بالتصور الذي يفرضه المبتدعة، إذ لو كان كذلك لما كان لدلالته الظاهرة أي اعتبار، ولكان كل ساجد لغير الله تعالى يجب أن يسأل قبل أن يحكم على فعله : هل سجوده مصاحب لاعتقاد الربوبية في ذلك المسجود له أم لا ؟

فإن كان الجواب بالإثبات كان الحكم بالشرك وإلا فلا.

وبناء على ذلك فإن حقيقة سجود المشركين السابقين لآلهتهم لا يعد شركا، وذلك لأنهم لم يكونوا يعتقدون في آلهتهم إلا أنهم وسائط يقربونهم إلى الله تعالى زلفى، وقد سبق تقرير ذلك بذكر تنوع دلائل القرآن في إثبات هذا المعنى.

وبناء على هذا المفهوم أيضا فلا يصح أن يطلق الحكم العام على السجود للأصنام وللشمس والقمر والأشجار والأحجار ونحو ذلك مما أجمعت الأُمة على أن من فعله كان مشركا ؛ إذ أنه من المحتمل أن يكون صادرا عمن يرى حرمة لبعض المخلوقات أو البقاع لعظيم انتفاع الناس بها، توجب تلك الحرمة أن يسجد لها احتراما دون أن يكون منه اعتقاد أنها الخالق المتصرف.

ولا أرى من المبتدعة إلا نكارة لمثل هذه الأمثلة المضروبة مما يدل على تضارب في المفاهيم ن وخلط بين المعاني ؛ إذ أن تلك

الأمثلة ما هي إلا لوازم واضحة لمفهوم العبادة والشرك الذي يقررونه.

نعم، لقد تقدم أن السجود له أحوال يختلف الحكم عليه باختلافها - وهو منهي عنه في كل حال في شريعتنا ـ، ولكن هذا لا يعني أنه صورة مجردة لا تدل على شيء، بل إن ظاهره له دلالة تفيد حكما شرعيا مستقى من كتاب الله تعالى وسُنة نبيه ﷺ.

فمن سجد للشمس والقمر فلا يسعفه أن يدعي أنه أراد الاحترام والتقدير لهذه المخلوقات العظيمة المسخرة، بل فعله هذا شرك بالله تعالى، ومخالفة صريحة لشرع الله تعالى بقوله : ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا۟ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [فصلت: ٣٧].

وعلى مفهوم المبتدعة للعبادة فلا تكون الآية دالة دلالة صريحة على النهي عن الشرك ؛ إذ الأمر محتمل لغيره.

وإن المرء ليعجب حتى لا يكاد ينتهي منه عجب أن يأتي من يقرر مفهوم العبادة مطّرحا كل صورة من صورها أن تكون دالة عليها، فتتشابه عنده أعمال الشرك والتوحيد، ويراها صورا متطابقة لا يفرق بينها إلا اعتقاد الخالقية في المعبود، فيشتبه عنده السجود للصنم بالسجود للكعبة، ويظن أنهما سجودان لغير الله تعالى، لولا أن الثاني قرر بشرعة ربانية وفاعلها لا يعتقد الخالقية في البيت العتيق، فصار بذلك توحيدا خالصا.

أما الثاني عنده فهو شرك باعتبار أن أصحابه كانوا يعتقدون الخالقية والربوبية في تلك الأصنام.

يقول صاحب كتاب «التوحيد والشرك في القرآن الكريم» : (إن جميع المسلمين يطوفون في مناسك الحج بالبيت الذي لا يكون إلا حجرا وطينا، ويسعون بين الصفا والمروة، وقد أمر القرآن الكريم بذلك حيث قال : ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾ [الحج: ٢٩]، ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فهل ترى يكون الطواف بالتراب والحجر والجبل عبادة لهذه الأشياء؟

ولو كان مطلق الخضوع عبادة لزم أن تكون جميع هذه الأعمال ضربا من الشرك المجاز المسموح به، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

إن المسلمين يستلمون الحجر الأسود - في الحج -، واستلام الحجر الأسود من مستحبات الحج، وهذا العمل يشبه من حيث الصورة - لا من حيث الواقعية - أعمال المشركين تجاه أصنامهم، في حين أن هذا العمل يعد في صورة شركا، وفي أخرى لا يعد شركا، بل يكون معدودا من أعمال الموحدين المؤمنين، وهذا يؤيد ما ذكرناه آنفا من أن الملاك هو النيات والضمائر لا الصور والظواهر، وإلا فهذه الأعمال بصورها الظاهرية لا تفترق عن أعمال الوثنيين)[١].

قلت : هب أن المشركين يعتقدون الربوبية في أوثانهم، وأنها مستقلة بالنفع والضر، أتراهم حين ينزعون ذلك الاعتقاد ويطرحونه، ويصرحون بأن فعلهم ذلك لا يريدون به إلا وجه الله تعالى، وأنهم لا يريدون من طوافهم بأصنامهم وسجودهم لها وسائر طقوسهم التي

---

(١) التوحيد في القرآن الكريم. لجعفر السبحاني ص ٤٣.

يقومون بها تجاههم إلا القربة والزلفى إلى الله تعالى، أترى تلك الأعمال الظاهرة في الشرك والوثنية تنقلب توحيدا خالصا بتلك النية التي صرحوا بها ؟!

فإن كان النفي فهو الإبطال لقوله.

وإن كان الإثبات، فما أبعد الحُجة إذا احتاج النهار إلى دليل !

والحاصل أنه بمثل هذا المفهوم للعبادة لا يكون لصورة السجود أي اعتبار ما لم يكن هناك اعتقاد محدد يعتقد في ذلك المسجود له، وإلا فمهما يكن فلا يكون عبادة له، وليس ثمة شرك بذلك.

ولا أظن مسلما يشك في كفر من سجد للأصنام والأوثان، معتبرا أن ذلك شرك بالله تعالى مهما كانت الدعوى التي يصرخ بها صاحبها، وإلا فبشّر من يسجد لتماثيل الزعماء زعما للمحبة والإعظام والتقدير أو حتى للمجاملة بأن لا خوف عليه من شرك أو خروج عن الملة !!

الشبهة الثانية:

شبهة الإرجاء، وهي جعل الإيمان هو التصديق فقط، وإخراج العمل عن مسمى الإيمان، باعتبار العرف اللغوي للإيمان، فما دام أنه في اللغة بمعنى التصديق فلا يتعدى هذا المفهوم إلى غيره، وبنوا على ذلك إخراج الأعمال أن تكون مؤثرة في ذلك الإيمان.

وهذه الشبهة وإن كان بينها وبين سابقتها أوجه مشابهة، إلا أن الكلام في رد الشبهة السابقة على بيان ضلال المبتدعة في فهمهم للتوحيد والشرك، حتى قصرت أفهامهم عن طبيعة الأمور الشركية.

ولعل شبهة الإرجاء تعتبر كالأصل لها، إذ التعريف الذي قرره المبتدعة للعبادة هو نتيجة حتمية لفكرة الإرجاء.

ومسألة السجود لغير الله تعالى في الفكر الإرجائي هي من المسائل التي توضح ما عليه أصحاب ذلك الفكر من تخبط وحيرة.

فهم ما بين النصوص الصريحة والإجماع الدالَّين على النهي عن السجود لغير الله تعالى، وأن السجود لغيره شرك مشابه لما كان عليه أهل الجاهلية، وبين كونه عملا من الأعمال التي في أصولهم لا تؤثر على الإيمان.

ولذلك فلقد صرح بعضهم في كلامه على الأعمال الشركية الظاهرة والصريحة كسبِّ الله تعالى، والسجود للأصنام بأنها أمارات للكفر، وليست هي في حقيقتها كفر.

جاء في شرح المواقف : (قال : «قلنا هو دليل عدم التصديق» أي سجوده لها يدل بظاهره على أنه ليس بمصدق، ونحن نحكم بالظاهر، ولذلك حكمنا بعدم إيمانه، لا لأن عدم السجود لغير الله داخل في حقيقة الإيمان «حتى لو علم أنه لم يسجد لها على سبيل التعظيم واعتقاد الإلهية» بل سجد لها وقلبه مطمئن بالتصديق «لم يحكم بكفره فيما بينه وبين الله» وإن أجري عليه حكم الكافر في الظاهر)[1].

ويقول البغدادي في«أصول الدين» : (والسجود للشمس أو للصنم وما جرى مجرى ذلك من علامات الكفر، وإن لم يكن في نفسه كفرا

(١) شرح المواقف ٣/ ٢٥٠-٢٥١.

إذا لم يضامه عقد القلب على الكفر، ومن فعل شيئا من ذلك أجرينا عليه حكم الكفر، وإن لم نعلم كفره ظاهرا)[١].

ويقول الكشميري - في هذا المعنى - : (هاهنا إشكال يرد على الفقهاء والمتكلمين، وهو أن بعض أفعال الكفر قد توجد من المصدق كالسجود للصنم والاستخفاف بالمصحف فإن قلنا إنه كافر ناقض قولنا : إن الإيمان هو التصديق، ومعلوم أنه بهذه الأفعال لم ينسلخ عن التصديق، فكيف يحكم عليه بالكفر ؟ وإن قلنا إنه مسلم فذلك خلاف الإجماع، وأجاب الكستلي تبعا للجرجاني : إنه كافر قضاء ومسلم ديانة)[٢].

وهذا التخريج وإن لم يصرح به عمومهم إلا أنه لازم لهم، إلا أن يروا عدم التكفير بذلك ظاهرا وباطنا، وهذا ما هربوا منه بمثل هذا التخريج.

ولقد ألزم الإمام أحمد رحمه الله الجهم وأتباعه بعدم تكفيرهم لمن شد الزنار وصلى للصليب لاعتبار أن ذلك لا يدخل في معنى التصديق، فقال : (فيلزمه أن يقول إذا أقرّ، ثم شد الزنار في وسطه، وصلى للصليب، وأتى الكنائس والبيع، وعمل الكبائر كلها، إلا أنه في ذلك مقر بالله، فيلزمه أن يكون عنده مؤمنا وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم)[٣].

---

(١) أصول الدين ص ٢٦٦.

(٢) فيض الباري ١/ ٥٠.

(٣) نقلا عن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٧/ ٤٠١.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ معلقا على هذا الإلزام الذي ألزمهم به الإمام أحمد: (قلت: هذا الذي ذكره الإمام أحمد من أحسن ما احتج الناس به عليهم، جمع في ذلك جملا يقول غيره بعضها، وهذا الإلزام لا محيد لهم عنه، ولهذا لما عرف متكلمهم مثل جهم ومن وافقه أنه لازم التزموه، وقالوا: لو فعل ما فعل من الأفعال الظاهرة لم يكن بذلك كافرا في الباطن، لكن يكون دليلا على الكفر في أحكام الدنيا، فإذا احتج عليهم بنصوص تقتضي أنه يكون كافرا في الآخرة، قالوا: فهذه النصوص تدل على أنه في الباطن ليس معه من معرفة الله شيء، فإنها عندهم شيء واحد، فخالفوا صريح المعقول وصريح الشرع، وهذا القول مع فساده عقلا وشرعا، ومع كونه عند التحقيق لا يثبت إيمانا، فإنهم جعلوا الإيمان شيئا واحدا لا حقيقة له كما قالت الجهمية ومن وافقهم ... ومن كان موافقا لقول جهم في الإيمان بسبب انتصار أبي الحسن لقوله في الإيمان، يبقى تارة يقول بقول السلف والأئمة، وتارة يقول بقول المتكلمين الموافقين لجهم، حتى فى مسألة سب الله ورسوله ﷺ، رأيت طائفة من الحنبليين والشافعيين والمالكيين إذا تكلموا بكلام الأئمة، قالوا: إن هذا كفر باطنا وظاهرا. وإذا تكلموا بكلام أولئك قالوا: هذا كفر في الظاهر، وهو في الباطن يجوز أن يكون مؤمنا تام الإيمان)[1].

وتصور هذا التضارب والخلط يكفي جواباً على رد هذه الشبهة التي يقررها المرجئة فيما يتعلق بالأعمال الظاهرة، ومنها السجود لغير الله تعالى.

---

(١) مجموع الفتاوى ٧/ ٤٠١-٤٠٣ باختصار.

أما الشبهة الثالثة:

وهي تسمية السجود بغير اسمه فهي حيلة العوام تبريرا لسجودهم لمشايخهم، ووضعهم رؤوسهم عند أرجلهم، ويسمونه تحية واحتراما للمشايخ، ونحو ذلك.

والجواب:

إن العبرة في الأشياء حقائقها، والدلائل الصريحة التي تظهر منها، أما الأسماء والألقاب فما أكثرها، بل وما ألطفها وأجملها، ولو ردت الأحكام إلى ما تصاغ به من ألقاب لما ألفيت كل باطل إلا وعليه هالة من الألفاظ المزخرفة والمنمقة، وبمثل ذلك قرر أهل الباطل باطلهم، وأغروا الأسماع التي هي في الحقيقة بادي الرأي.

فإنك ما ترى باطلا يقرره أصحابه إلا بزينة من القول، وحلاوة من طرف اللسان.

ولقد سمى المشركون شركهم الصريح تقربا إلى الله وزلفى إليه.

ولقد سمى المنافقون نفاقهم إرادة للتوفيق والإحسان.

ولقد ادعى فرعون أن محاربته موسى عليه الصلاة والسلام إنما هي حرص على الدين وحفاظ على المجتمع من الفساد كما أخبر الله تعالى عنه بقوله: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿٢٦﴾﴾ [غافر: ٢٦].

وقال تعالى عنه: ﴿...قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴿٢٩﴾﴾ [غافر: ٢٩].

فالدعوى أسهل ما تكون جمعا وعرضا، ولكن:

والدعاوى إن لم يقيموا عليها بينات أصحابها أدعياء

فالسجود لغير الله تعالى قد دلت الأدلة الصريحة على النهي عنه، وأنه قد يكون شركا بحسب حاله الدالة عليه، كما سبق بيانه في المبحث السابق.

ثم إنه منهي عنه في جميع أحواله، فأي حُجة تبقى لمستمسك بها في هذا الباب، سوى الهوى الذي يعمي ويصم.

وللإمام ابن القيم رحمه الله كلام في هذا المعنى لطيف، إذ يقول: (فجاء شيوخ الضلال والمزاحمون للربوبية الذين أساس مشيختهم على الشرك والبدعة، فأرادوا من مريديهم أن يتعبدوا لهم، فزينوا لهم حلق رؤوسهم لهم كما زينوا لهم السجود لهم وسموه بغير اسمه وقالوا هو وضع الرأس بين يدي الشيخ، ولعمر الله إن السجود لله هو وضع الرأس بين يديه سبحانه، وزينوا لهم أن ينذروا لهم، ويتوبوا لهم، ويحلفوا بأسمائهم، وهذا هو اتخاذهم أربابا وآلهة من دون الله، قال تعالى ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [آل عمران: ٧٩-٨٠]، وأشرف العبودية عبودية الصلاة وقد تقاسمها الشيوخ والمتشبهون بالعلماء والجبابرة، فأخذ الشيوخ منها أشرف ما فيها وهو السجود، وأخذ المتشبهون بالعلماء منها الركوع، فإذا لقي بعضهم بعضا ركع له كما

يركع المصلي لربه سواء، وأخذ الجبابرة منهم القيام، فيقوم الأحرار والعبيد على رؤوسهم عبودية لهم وهم جلوس، وقد نهى رسول الله عن هذه الأمور الثلاثة على التفصيل، فتعاطيها مخالفة صريحة له)[1].

وإن استدلوا على أن هذا من باب الاحترام، وهو جائز بدليل سجود الملائكة لآدم عليهم السلام، وسجود يعقوب وولده ليوسف عليهم السلام، فهذه مخالفة صريحة ؛ إذ النصوص دالة في شريعتنا على النهي عن السجود لغير الله تعالى مهما كان سبب السجود، ومهما كان المسجود له.

فهذا مما هو معلوم ضرورة.

أما كون السجود يكون عبادة أو احتراما فقد سبق بيانه في ذكر أحوال السجود، والله المستعان .



(١) زاد المعاد ٤/ ١٦٠.

فهرس موضوعات

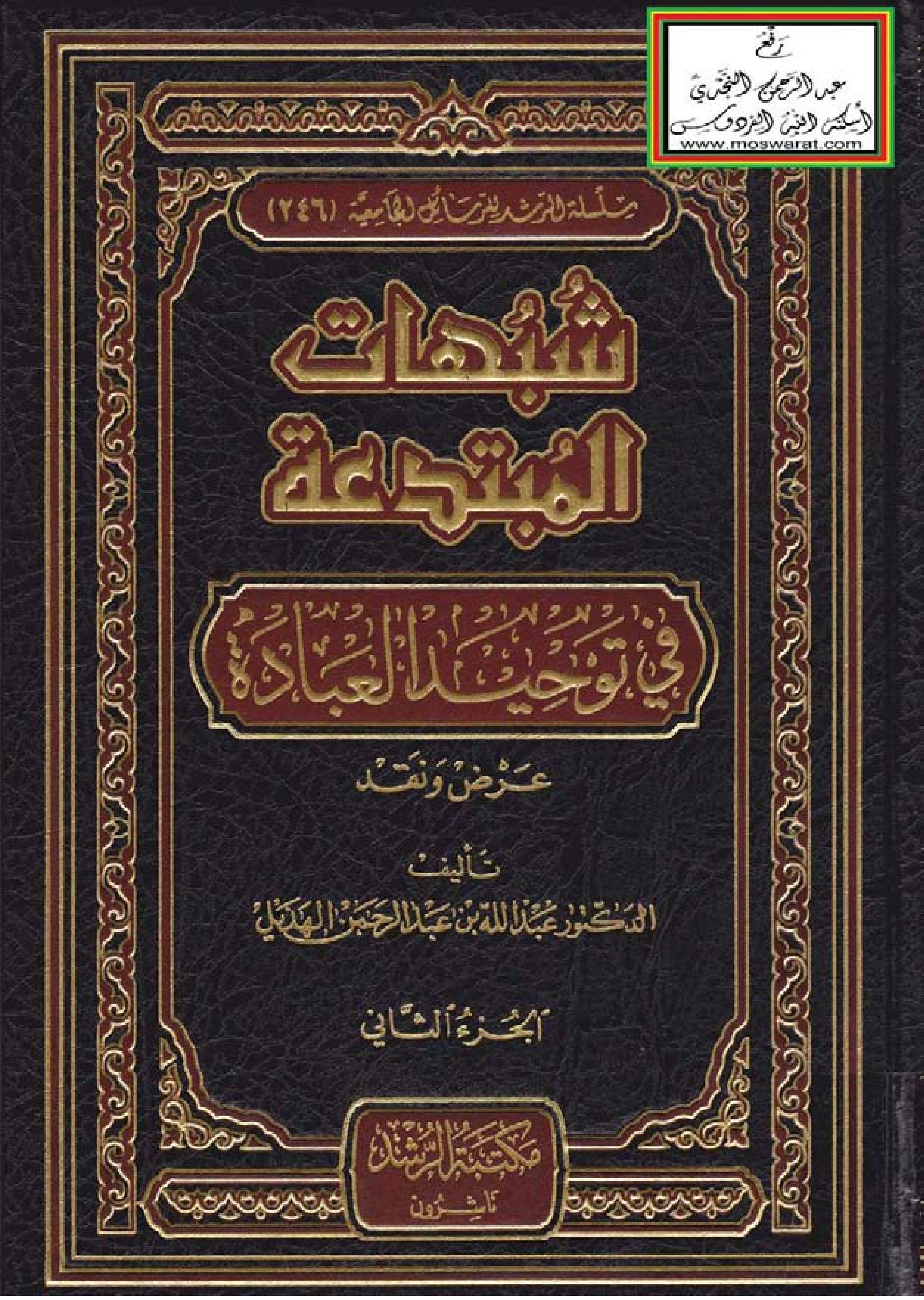
(المجلد الأول)

الباب الثاني :

الباب الثالث :

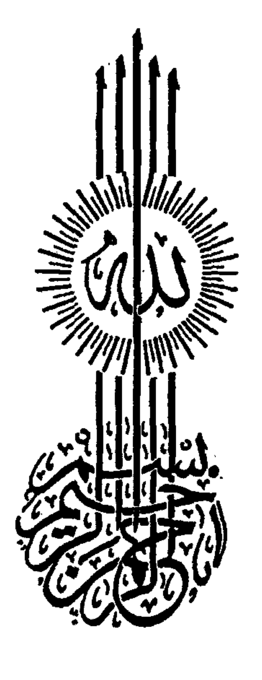



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
سلسلة الرشد للرسائل الجامعية (٢٤٦)
شبهات المبتدعة
في توحيد العبادة
عرض ونقد
تأليف
الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل
الجزء الثاني
مكتبة الرشد
ناشرون


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


شبهات المبتدعة
في توحيد العبادة



شبهات المبتدعة في توحيد العبادة

عرض ونقد

تأليف
الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل

الجزء الثاني

مكتبة الرشد
ناشرون

أصل هذا الكتاب رسالة علمية (دكتوراه) بكلية أصول الدين قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالرياض

الطبعة الثانية

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

مكتبة الرشد - ناشرون
المملكة العربية السعودية - الرياض
الإدارة : مركز البستان - طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٢٥٩٠
ص.ب. ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٦٠٤٨١٨ - فاكس ٤٦٠٢٤٩٧

E-mail:rushd@rushd.com.sa
Website:www.rushd.com.sa

فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي: الدائري الغربي، بين مخرجي ٢٧ و٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢ فاكس ٤٣٢٩٣٧٥
- الرياض: فرع الشمال، طريق عثمان بن عفان، هاتف ٢٦٩٠٤٤٤ ٢٠٥١٥٠٠
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة : مقابل ميدان الطائرة هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها: شارع الملك فيصل : هاتف ٢٣١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام : شارع الخزان هاتف :٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الإحساء: هاتف ٥٨١٣٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥
- فرع تبوك هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧
- فرع القاهرة : شارع ابراهيم أبو النجا - مدينة نصر: هاتف: ٢٢٧٢٨٩١١ - فاكس: ٢٢٧١٢٦٢٥

مكاتبنا بالخارج

- القاهرة : مدينة نصر هاتف ٢٧٤٤٦٠٥ موبايل: ٠١٠١٦٢٢٦٥٣
- بيروت: موبايل: ٠٣/٢٠٧٤٨٨ تلفاكس: ٠١/٨٠٧٤٧٧



الباب الرابع

شبهاتهم في أنواع من الشرك الأصغر

- الفصل الأول : الرقى والتمائم.
- الفصل الثاني : الطيرة والتشاؤم.
- الفصل الثالث : الحلف بغير الله تعالى.

الفصل الأول

الرقى والتمائم

- المبحث الأول : تعريف الرقى والتمائم.
- المبحث الثاني : الرقى الشرعية وأدلتها.
- المبحث الثالث : الرقى البدعية وشبهات أصحابها.
- المبحث الرابع : مذهب أهل السنة في تعليق التمائم.
- المبحث الخامس : شبهات المبتدعة في تجويز تعليق التمائم.

المبحث الأول

تعريف الرقى والتمائم

أولا : الرقى

الرقى : جمع رقية، وهي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة كالحمى والصرع، وغير ذلك من الآفات(١).

قال رؤبة بن العجاج :

فما تركا من عوذة يعرفانها ولا رقية إلا بها رقياني(٢)

ولقد كانت الرقى معروفة قبل الإسلام، ولقد كان فيهم من له معرفة بذلك، فيقصده الناس.

ومما يدل على ذلك حديث إسلام ضماد بن ثعلبة رضي الله عنه حيث عرض على النبي صلى الله عليه وسلم أن يرقيه متأثرا بما يسمعه من كفار قريش بأنه مجنون - زعموا -.

ففي صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن ضمادا قدم مكة، وكان من أزد شنوءة، وكان يرقي من هذه الريح، فسمع سفهاء من أهل مكة يقولون : إن محمدا مجنون. فقال : لو أني رأيت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي. قال : فلقيه، فقال : يا محمد إني أرقي من هذه

---

(١) النهاية لابن الأثير ٢/ ٢٥٤.

(٢) انظر : لسان العرب ١٣/ ٣٣٢.

الريح، وإن الله يشفي على يدي من شاء، فهل لك؟ فقال رسول الله ﷺ: (**إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، أما بعد**) قال: فقال: أعد علي كلماتك هؤلاء. فأعادهن عليه رسول الله ﷺ ثلاث مرات، قال: فقال: لقد سمعت قول الكهنة وقول السحرة وقول الشعراء، فما سمعت مثل كلماتك هؤلاء، ولقد بلغن ناعوس البحر[١]. قال: فقال: هات يدك أبايعك على الإسلام. قال: فبايعه. فقال رسول الله ﷺ: (**وعلى قومك؟**) قال: وعلى قومي. قال: فبعث رسول الله ﷺ سرية فمروا بقومه، فقال صاحب السرية للجيش: هل أصبتم من هؤلاء شيئا؟ فقال رجل من القوم: أصبت منهم مطهرة. فقال: ردوها، فإن هؤلاء قوم ضماد[٢].

وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: (**اعرضوا عليَّ رقاكم،**

---

(١) قال النووي في شرحه لصحيح مسلم: «(ناعوس البحر» ضبطناه بوجهين، أشهرهما: «ناعوس» بالنون والعين، هذا هو الموجود في أكثر نسخ بلادنا، والثاني: «قاموس» بالقاف والميم، وهذا الثاني هو المشهور في روايات الحديث في غير صحيح مسلم..

ثم قال: قال بعضهم هو الصواب - أي لفظة قاموس - قال أبو عبيد: قاموس البحر: وسطه. وقال ابن دريد: لجته. وقال صاحب كتاب العين: قعره الأقصى. وقال الحربي: قاموس البحر: قعره. وقال أبو مروان بن سراج: قاموس: فاعول من قمسته إذا غمسته، فقاموس البحر لجته التي تضطرب أمواجها ولا تستقر مياهها وهي لفظة عربية صحيحة). شرح صحح مسلم ٦/١٥٧.

(٢) رواه مسلم في الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة - رقم ٨٦٨.

لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك)[١] .

فالرقى معروفة قبل الإسلام، ولكن لما جاء الإسلام أقر منها ما كان خاليا من الشرك، حماية لجناب التوحيد الذي هو رأس الأمر.

أما ما كان فيه استعاذة أو استغاثة بغير الله تعالى، كالجن وغيرهم، فهذا نفاه وحذر منه وجعله من الشرك بالله تعالى، كما في السنن عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إن الرقى والتمائم والتولة شرك)[٢].

ثانيا : التمائم

قال في النهاية : (التمائم جمع تميمة، وهي : خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم فأبطلها الإسلام)[٣].

وفي لسان العرب : (والتَّمِيمةُ: عُوذةٌ تعلق على الإنسان، قال ابن بري: ومنه قول سَلَمة بن الـخُرْشُب:

تُعَوَّذُ بالرُّقي من غير خَبْلٍ وتُعْقَد في قَلائدها التَّمِيمُ)[٤]

وفيه أيضا : (ويقال للصبي إذا نَشأَ مع حيّ حتى شَبَّ وقوي فيهم : عُقَّتْ تميمتُه في بني فلان، والأَصل في ذلك أن الصبي ما

(١) رواه مسلم في السلام - باب لابأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك - رقم ٢٢٠٠، وأبو داود في الطب - باب ما جاء في الرقى - رقم ٣٨٨٦.

(٢) رواه أبو داود في الطب - باب في تعليق التمائم - رقم ٣٨٨٣، وابن ماجه في الطب - باب تعليق التمائم - رقم ٣٥٣٠.

(٣) النهاية لابن الأثير ١/ ١٩٧.

(٤) لسان العرب ١٢/ ٦٩.

دام طفلاً تعلق أُمّه عليه التمائم، وهي الخرز، تُعَوِّذه من العين، فإذا كَبِرَ قُطعت عنه، ومنه قول الشاعر :

بلادٌ بها عَقَّ الشَّبابُ تَمِيمَتـي وأَوَّلُ أَرضٍ مَسَّ جِلْدي تُرابُها)[1]

وقال الإمام ابن عبد البر رحمه الله : (التميمة في كلام العرب : القلادة. هذا أصلها في اللغة، ومعناها عند أهل العلم : ما علق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء. وقال الخليل بن أحمد : التميمة قلادة فيها عود[2])[3].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (والتمائم جمع تميمة، وهي خرز أو قلادة تعلق في الرأس، كانوا في الجاهلية يعتقدون أن ذلك يدفع الآفات)[4].

إذاً، فالتعليقات التي تستخدم لدفع الآفات الواقعة أو المتوقعة تسمى تميمة.

وهذه منها ما هو شرك صريح لما يحتويه من استعاذة بغير الله تعالى، واستغاثة بالشياطين ونحوهم.

ومنها ما هو خال من ذلك، بل هو محتو على آيات القرآن الكريم.

وكلا الحالين سيأتي بيان حكمهما في المبحث الرابع إن شاء الله تعالى.

---

(١) لسان العرب ٧/ ٤١٨.
(٢) هكذا في التمهيد بالدال المهملة، وأرى صوابها بالمعجمة.
(٣) التمهيد ١٧/ ١٦٢
(٤) فتح الباري ١٠/ ١٦٦.



المبحث الثاني

الرقى الشرعية وأدلتها

لقد سبق في المبحث الأول أن الرقى كانت معروفة قبل الإسلام، ولقد كان منها ما هو استغاثة واستعاذة بغير الله تعالى سنة أهل الجاهلية في صرفهم العبادة لغير الله تعالى.

ولكن لما جاء الإسلام نهى عن كل تلك الرقى المتضمنة ما عليه أهل الجاهلية من الشركيات، إلا أنه أبقى على الإباحة ما كان خاليا من الشرك.

وبذلك يعرف الجمع بين النصوص الناهية عن الرقى، والنصوص المبيحة لها، إذ أن النهي منصرف إلى تلك المتضمنة أمورا شركية.

ومن تلك النصوص الناهية عن الرقى قول النبي ﷺ: **(إن الرقى والتمائم والتولة شرك)**[١].

ومما يخصص هذا الحديث قوله ﷺ: **(اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك)**[٢].

فدل ذلك على أن الرقية إذا كانت خالية من الشرك فلا تدخل في النهي.

---

(١) تقدم تخريجه ص ٦٣١، الحاشية (٢).

(٢) تقدم تخريجه ص ٦٣١، الحاشية (١).

والأدلة على جواز الرقية الخالية من الشرك كثيرة، ومن ذلك:

١ - ما جاء من نفث النبي ﷺ على نفسه وعلى غيره بالمعوذات وسورة الإخلاص.

فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه بيده، فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه، طفقت أنفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث وأمسح بيد النبي ﷺ عنه[1].

ولقد كان ﷺ يفعل ذلك أيضا إذا أوى إلى فراشه كل ليلة.

فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما، فقرأ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات[2].

وعنها رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات، فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه؛ لأنها كانت أعظم بركة من يدي[3].

٢ - ما روته أُم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في

(١) رواه البخاري في المغازي - باب مرض النبي ﷺ ووفاته - رقم ٤٤٣٩، ومسلم في السلام - باب رقية المريض بالمعوذات والنفث - رقم ٢١٩٢.
(٢) رواه البخاري في فضائل القرآن - باب فضل المعوذات - رقم ٥٠١٨.
(٣) رواه مسلم في السلام - باب رقية المريض بالمعوذات والنفث - رقم ٢١٩٢.

وجهها سفعة، فقال: (استرقوا لها فإن بها النظرة)[(١)].

٣- ما روته عائشة ﵄ أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى مريضا، أو أتي به قال: **(اذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما)**[(٢)].

وفي رواية قالت: كان يعوذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: **(اللهم رب الناس اذهب البأس اشفه وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما)**[(٣)].

وفي رواية قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ثم قال: **(اذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما)**، فلما مرض رسول الله ﷺ وثقل، أخذت بيده لأصنع به نحو ما كان يصنع، فانتزع يده من يدي ثم قال: **(اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى)**. قالت: فذهبت أنظر، فإذا هو قد قضى)[(٤)].

٤- ما رواه أبو سعيد الخدري ﵁ قال: انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب، فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل

---

(١) رواه البخاري في الطب - باب رقية العين - رقم ٥٧٣٩، ومسلم في السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة - رقم ٢١٩٧.

(٢) رواه البخاري في المرضى - باب دعاء العائد للمريض - رقم ٥٦٧٥، ومسلم في السلام - باب استحباب رقية المريض - رقم ٢١٩١.

(٣) رواه البخاري في الطب - باب رقية النبي ﷺ - رقم ٥٧٤٣.

(٤) رواه مسلم في السلام - باب رقية المريض بالمعوذات والنفث - رقم ٢١٩١.

شيء، لا ينفعه شيء، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء. فأتوهم فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟ فقال بعضهم : نعم والله إني لأرقي، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا. فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يتفل عليه ويقرأ ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [الفَاتِحَة: ٢] فكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبة، قال : فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم : اقسموا. فقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان، فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له، فقال : (وما يدريك أنها رقية؟) ثم قال : (قد أصبتم، اقسموا، واضربوا لي معكم سهما)، فضحك ﷺ(١).

٥- ما ثبت من رقية جبريل للنبي ﷺ

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل، قال : باسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد وشر كل ذي عين(٢).

وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال : يا محمد اشتكيت؟ فقال : (نعم)، قال : **باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك**

---

(١) رواه البخاري في الإجارة - باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب - رقم ٢٢٧٦، ومسلم في السلام - باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار - رقم ٢٢٠١.

(٢) رواه مسلم في السلام - باب الطب والمرض والرقى - رقم ٢١٨٥.

من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك باسم الله أرقيك[١].

٦- ما ثبت عنه من أدعية تقال في الرقية.

فعن عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعا يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ : (**ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل : باسم الله، ثلاثا، وقل سبع مرات : أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر**)[٢].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ يقول في الرقية : (**تربة أرضنا وريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا**)[٣].

وعنها رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقول للمريض : (**بسم الله، تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا**)[٤].

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**من اشتكى منكم شيئا، أو اشتكاه أخ له، فليقل : ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء، فاجعل رحمتك في الأرض، اغفر لنا حوبنا وخطايانا، أنت رب**

---

(١) رواه مسلم في السلام - باب الطب والمرضى والرقى - رقم ٢١٨٦.

(٢) رواه مسلم في السلام - باب استحباب وضع يده على موضع الألم عند الدعاء - رقم ٢٢٠٢. وأبو داود في الطب - باب كيف الرقى - رقم ٣٨٩١، والترمذي في الطب - باب ما جاء في دواء ذات الجنب - رقم ٢٠٨٠، وابن ماجه في الطب - باب ما عوذ به النبي ﷺ.

(٣) رواه البخاري في الطب - باب رقية النبي ﷺ - رقم ٥٧٤٦، ومسلم في السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة - رقم ٢١٩٤.

(٤) رواه البخاري في الطب - باب رقية النبي ﷺ.

الطيبين، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع فيبرأ[١].

٧- تعويذ النبي ﷺ للحسن والحسين رضي الله عنهما، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين، ويقول: (**إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة**)[٢].

٨- أمر النبي ﷺ بالاسترقاء من العين، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: أمرني رسول الله ﷺ، أو أمر أن يسترقى من العين[٣].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: رخص النبي ﷺ لآل حزم في رقية الحية، وقال لأسماء بنت عميس: (**مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيبهم الحاجة؟**) قالت: لا، ولكن العين تسرع إليه. قال: (**ارقيهم**)، قالت: فعرضت عليه، فقال: (**ارقيهم**)[٤].

٩- ترخيص النبي ﷺ في الرقية.

فعن الأسود بن يزيد قال: سألت عائشة عن الرقية من الحمة،

---

(١) رواه أبو داود في الطب - باب كيف الرقى - رقم ٣٨٩٢.

(٢) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب قول الله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ - رقم ٣٣٧١، وأبوداود في السنة - باب في القرآن - رقم ٤٧٣٧، والترمذي في الطب - باب ما جاء في الرقية من العين - رقم ٢٠٦٠، وابن ماجه في الطب - باب ما عَوذ به النبي ﷺ وما عُوذ به - رقم ٣٥٢٥.

(٣) رواه البخاري في الطب - باب رقية العين - رقم ٥٧٣٨، ومسلم في السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة - رقم ٢١٩٥.

(٤) رواه مسلم في السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة - رقم ٢١٩٨.

فقالت: رخص النبي ﷺ في الرقية من كل ذي حمة[١].

وتقدم حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ أرخص لآل حزم في رقية الحية.

وفي رواية قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى، قال: فعرضوها عليه، فقال: **(ما أرى بأسا، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه)**[٢].

وفي رواية قال: لدغت رجلا منا عقرب، ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله، أرقي؟ قال: **(من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)**[٣].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحمة والنملة[٤].

وعن الشفاء بنت عبد الله رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة رضي الله عنها، فقال لي: (ألا تعلمين هذه رقية النملة كما

---

(١) رواه البخاري في الطب - باب رقية الحية والعقرب، رقم ٥٧٤١، ومسلم في السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة - رقم ٢١٩٣.

(٢) رواه مسلم في السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة - رقم ٢١٩٩.

(٣) رواه مسلم في السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة - رقم ٢١٩٩.

(٤) رواه مسلم في السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة - رقم ٢١٩٦. والنملة: قروح تخرج في الجنب (شرح النووي لصحيح مسلم ١٤/ ١٨٤).

علمتيها الكتابة)[١].

فهذه النصوص دالة دلالة صريحة على جواز الرقية، وأنها من أسباب التداوي التي جاءت الشريعة بإقرارها، إلا أن ما كان منها متضمنا للشرك فهو منهي عنه.

وفي تلك النصوص جواز الرقية سواء لدفع البلاء قبل وقوعه أو لرفعه بعد وقوعه.

ومن مجموع تلك النصوص استنبط أهل العلم شروطا لجواز الرقية، وهي[٢]:

١- أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته.

٢- أن تكون باللسان العربي أو بما يعرف معناه.

٣- أن يعتقد أنها سبب من الأسباب، وأن الشفاء إنما هو من عند الله تعالى.

وجواز الرقية بتوافر تلك الشروط هو محل إجماع بين أهل العلم.

يقول الحافظ ابن حجر ﷺ: (وقد أجمع العلماء على جواز الرقي عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى)[٣].

---

(١) رواه أبو داود في الطب - باب ما جاء في الرقى - رقم ٣٨٨٧، وأحمد في المسند ٦/ ٣٧٢.

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ١٠/ ٢٠٦، القول المفيد لابن عثيمين ١/ ١٨٤.

(٣) فتح الباري ١٠/ ٢٠٦.

هل الأفضل الأخذ بالرقية أم تركها؟

اختلف العلماء في هذه المسألة:

فمنهم من ذهب إلى كراهة الرقية، ورأى أنها مما يقدح في التوكل، وعمدتهم في ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **(عرضت عليَّ الأمم، فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط، والنبي ليس معه أحد، حتى رفع لي سواد عظيم، قلت: ما هذا أمتي هذه؟ قيل: بل هذا موسى وقومه. قيل: انظر إلى الأفق. فإذا سواد يملأ الأفق، ثم قيل لي: انظر هاهنا وهاهنا في آفاق السماء، فإذا سواد قد ملأ الأفق، قيل: هذه أمتك، ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفا بغير حساب)**، ثم دخل ولم يبين لهم، فأفاض القوم وقالوا: نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله، فنحن هم، أو أولادنا الذين ولدوا في الإسلام، فإنا ولدنا في الجاهلية، فبلغ النبي ﷺ، فخرج فقال: **(هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون)**[1].

فاستدلوا بهذا الحديث على كراهية الرقية، وأنها قادحة في التوكل[2].

وذهب آخرون إلى عدم كراهيتها، ومنهم من نص على سنيتها، كما قال الإمام النووي رحمه الله - (وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة

---

(١) رواه البخاري في الطب - باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو - رقم ٥٧٠٥، ومسلم في الإيمان - باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب - رقم ٢٢٠.

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ١٠/٢٢٢.

فلا نهي فيه بل هو سنة)[١].

وقال الإمام البغوي رحمه الله : (فأما ما كان بالقرآن وبذكر الله عز وجل فإنه جائز مستحب)[٢].

ولقد أجاب بعض أهل العلم عن الاستدلال بحديث ابن عباس رضي الله عنهما المتقدم على كراهة الرقية بأجوبة ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح، فقال : (وأجاب العلماء عن ذلك بأجوبة :

أحدها : قاله الطبري والمازري وطائفة أنه محمول على من جانب اعتقاد الطبائعيين في أن الأدوية تنفع بطبعها كما كان أهل الجاهلية يعتقدون، وقال غيره : الرقى التي يحمد تركها ما كان من كلام الجاهلية، ومن الذي لا يعقل معناه ؛ لاحتمال أن يكون كفرا، بخلاف الرقي بالذكر ونحوه.

وتعقبه عياض وغيره بأن الحديث يدل على أن للسبعين ألفا مزية على غيرهم وفضيلة انفردوا بها عمن شاركهم في أصل الفضل والديانة، ومن كان يعتقد أن الأدوية تؤثر بطبعها أو يستعمل رقى الجاهلية ونحوها فليس مسلما، فلم يسلم هذا الجواب.

ثانيها : قال الداودي وطائفة : إن المراد بالحديث الذين يجتنبون فعل ذلك في الصحة خشية وقوع الداء، وأما من يستعمل الدواء بعد وقوع الداء به فلا، وقد قدمت هذا عن ابن قتيبة وغيره في باب من اكتوى، وهذا اختيار ابن عبد البر، غير أنه معترض بما قدمته من ثبوت

---

(١) شرح صحيح مسلم ١٤/ ١٦٩

(٢) شرح السنة ١٢/ ١٩٥.

الاستعاذة قبل وقوع الداء.

ثالثها : قال الحليمي : يحتمل أن يكون المراد بهؤلاء المذكورين في الحديث من غفل عن أحوال الدنيا وما فيها من الأسباب المعدة لدفع العوارض، فهم لا يعرفون الاكتواء ولا الاسترقاء، وليس لهم ملجأ فيما يعتريهم إلا الدعاء والاعتصام بالله والرضا بقضائه، فهم غافلون عن طب الأطباء ورقي الرقاة ولا يحسنون من ذلك شيئا، والله أعلم.

رابعها : أن المراد بترك الرقي والكي الاعتماد على الله في دفع الداء والرضا بقدره، لا القدح في جواز ذلك ؛ لثبوت وقوعه في الأحاديث الصحيحة وعن السلف الصالح، لكن مقام الرضا والتسليم أعلى من تعاطي الأسباب، وإلى هذا نحا الخطابي ومن تبعه.

... والحق أن من وثق بالله وأيقن أن قضاءه عليه ماض، لم يقدح في توكله تعاطيه الأسباب اتباعا لسنته وسنة رسوله ﷺ، فقد ظاهر ﷺ في الحرب بين درعين، ولبس على رأسه المغفر، وأقعد الرماة على فم الشعب، وخندق حول المدينة، وأذن في الهجرة إلى الحبشة، وإلى المدينة، وهاجر هو، وتعاطى أسباب الأكل والشرب، وادخر لأهله قوتهم، ولم ينتظر أن ينزل عليه من السماء، وهو كان أحق الخلق أن يحصل له ذلك، وقال للذي سأله أعقل ناقتي أو أدعها قال : (اعقلها وتوكل)[1]، فأشار إلى أن الاحتراز لا يدفع التوكل والله أعلم)[2].

(١) رواه الترمذي في صفة القيامة والرقائق والورع - رقم ٢٥١٧.

(٢) فتح الباري ١٠/ ٢٢٢-٢٢٣.

وقد رجح الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ ما اختاره الإمام الخطابي - رَحِمَهُ اللَّهُ -، فقال: (والظاهر من معنى الحديث ما اختاره الخطابي ومن وافقه كما تقدم، وحاصله أن هؤلاء كمل تفويضهم إلى الله عز وجل فلم يتسببوا في دفع ما أوقعه بهم، ولا شك في فضيلة هذه الحالة ورجحان صاحبها، وأما تطبب النبي ﷺ ففعله ليبين لنا الجواز)[١].

قلت: وظاهر المعنى أنهم يتركون الاسترقاء وهو طلب الرقية من الغير؛ وذلك لكمال توكلهم على الله تبارك وتعالى، ومن تأمل الحديث وجد أن جامع الأمر فيه هو كمال التوكل على الله تعالى، حيث قال في آخره: (وعلى ربهم يتوكلون)، فمن ترك الاسترقاء لغير هذا المعنى فليس منهم في شيء.

ولو اقتصر الكلام في ذلك على الاسترقاء دون أن يقاس عليه سائر التداوي لكان وجيها[٢]؛ لورود الأمر بالتداوي، وامتداح بعض الأدوية في الشرع.

ثم إن الاسترقاء لا يترتب على تركه إضرار على النفس والبدن، فليس تركه مظنة هلاك وتلف، والله تعالى أعلم.

وعلى كلٍّ، فالحديث دال على الثناء على هؤلاء بكمال اعتمادهم على ربهم تبارك وتعالى، وجميل توكلهم عليه، وتفويضهم أمورهم إليه، وكمال استغنائهم عن الخلق، فلا يطلبون من أحد أن يرقيهم تجنبا لسؤال المخلوقين، وهذا أمر محمود قد أخذ النبي ﷺ به العهد

---

(١) شرح صحيح مسلم ٣/ ٩١

(٢) انظر القول المفيد لابن عثيمين ١/ ١٠٠.

على بعض الصحابة رضوان الله عليهم[١] ؛ لما قام في قلوبهم من كمال التعلق بالله العزيز الحميد.

وليس في هذا ما يدل على اجتناب الأسباب التي شرعها الله تعالى وأمر بها عباده ؛ إذ أن الأخذ بالأسباب كما شرعه الله تعالى ليس بقادح في التوكل، وعليه فلا يقدح في كمال توكل هؤلاء الذين امتدحوا في الحديث أن يتعاطوا الأسباب التي جعلها الله تعالى سنة ماضية في خلقة حكمة ورحمة منه سبحانه وتعالى.

ولم يقل أحد من أهل العلم إن الحديث دال على ترك كل سبب، بل إن الإعراض عن الأسباب قدح في الدين وخبل في العقل.

قال الشيخ سليمان بن عبدالله رحمه الله : (قوله «**وعلى ربهم يتوكلون**» ذكر الأصل الجامع الذي تفرعت عنه هذه الأفعال، وهو التوكل على الله وصدق الالتجاء إليه والاعتماد بالقلب عليه الذي هو خلاصة التفريد ونهاية تحقيق التوحيد الذي يثمر كل مقام شريف من المحبة والخوف والرجاء والرضى به ربا وإلها، والرضى بقضائه، بل ربما أوصل العبد إلى التلذذ بالبلاء وعده من النعماء، فسبحان من يتفضل على من يشاء بما يشاء، والله ذو الفضل العظيم).

ثم قال : (واعلم أن الحديث لا يدل على أنهم لا يباشرون الأسباب أصلا كما يظنه الجهلة ؛ فان مباشرة الأسباب في الجملة أمر

---

(١) كما جاء في صحيح مسلم من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه في مبايعتهم للنبي ﷺ، وكان مما بايعوه عليه ألا يسألوا الناس شيئا.
وقد تقدم تخريجه ص ٣٧٤، الحاشية (٢).

فطري ضروري لا انفكاك لأحد عنه، حتى الحيوان البهيم، بل نفس التوكل مباشرة لأعظم الأسباب كما قال تعالى ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣] أي كافيه، إنما المراد أنهم يتركون الأمور المكروهة مع حاجتهم إليها توكلا على الله، كالاسترقاء والاكتواء، فتركهم له ليس لكونه سببا، لكن لكونه سببا مكروها، لاسيما والمريض يتشبث بما يظنه سببا لشفائه بخيط العنكبوت، أما نفس مباشرة الأسباب والتداوي على وجه لا كراهية فيه فغير قادح في التوكل، فلا يكون تركه مشروعا، كما في الصحيحين[(١)] عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا: «**ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء**»، وعن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ وجاءت الأعراب، فقالوا: يا رسول الله أنتداوى؟ فقال: «**نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله عز وجل لم يضع داءا إلا وضع له شفاء غير داء واحد**» قالوا: ما هو؟ قال: «**الهرم**» رواه أحمد[(٢)].)[(٣)].

فترك الاسترقاء ليس لكونه سببا من الأسباب، فيستدل بذلك على ترك الأسباب عموما، بل لما فيه من سؤال الخلق والاحتياج إليهم، مع إمكان تركه دون وقوع هلاك على النفس أو البدن.

ولذلك فإن المدح منصرف إلى ترك الاسترقاء وليس الإرقاء؛ إذ أن الأول متضمن لسؤال الخلق والاحتياج إليهم دون الثاني الذي هو

(١) هو في البخاري فقط، رواه في الطب - باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء - رقم ٥٦٧٨.
(٢) المسند ٤/ ٢٧٨.
(٣) تيسير العزيز الحميد ص ١١٠-١١١.

نفع وإحسان إلى الخلق.

ومن تأمل سنة النبي ﷺ يجد أنه لم يكن يسترقي أحدا، ولكن يرقي نفسه أو يرقي غيره، أو يرقيه غيره دون طلب منه.

فلا بد من التفريق بين الأمرين لمعرفة حقيقة المعنى المراد.

ولذلك فإن بعض أهل العلم قد تكلم على الزيادة الواردة في صحيح مسلم من طريق سعيد بن منصور وهي «لا يرقون»، وحكموا عليها بالشذوذ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في حديث السبعين ألفا: (فمدح هؤلاء بأنهم لا يسترقون، أي: لا يطلبون من أحد أن يرقيهم، والرقية من جنس الدعاء، فلا يطلبون من أحد ذلك، وقد روى فيه «ولا يرقون» وهو غلط، فإن رقياهم لغيرهم ولأنفسهم حسنة، وكان النبي ﷺ يرقي نفسه وغيره، ولم يكن يسترقى، فإن رقيته نفسه وغيره من جنس الدعاء لنفسه ولغيره)[١].

وقال أيضا: (وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «**يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفا بغير حساب، هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون**»، فهؤلاء من أُمته وقد مدحهم بأنهم لا يسترقون، والاسترقاء أن يطلب من غيره أن يرقيه، والرقية من نوع الدعاء، وكان هو يرقى نفسه وغيره، ولا يطلب من أحد أن يرقيه، ورواية من روى في هذا «لا يرقون» ضعيفة غلط، فهذا مما يبين حقيقة أمره لأمته بالدعاء أنه ليس من باب سؤال المخلوق للمخلوق الذي

---

(١) مجموع الفتاوى ١/ ١٨٢.

غيره أفضل منه، فإن من لا يسأل الناس بل لا يسأل إلا الله أفضل ممن يسأل الناس)[١].

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعقبات على تضعيف رواية سعيد ابن منصور، وذلك بعد ذكره لقول شيخ الإسلام في ذلك، فقال: (وقد أنكر الشيخ تقي الدين بن تيمية هذه الرواية، وزعم أنها غلط من راويها، واعتل بأن الراقي يحسن إلى الذي يرقيه، فكيف يكون ذلك مطلوب الترك؟ وأيضا فقد رقى جبريل النبي ﷺ، ورقى النبي ﷺ أصحابه وأذن لهم في الرقى، وقال: «**من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل**»، والنفع مطلوب، قال: وأما المسترقي فإنه يسأل غيره ويرجو نفعه، وتمام التوكل ينافي ذلك، قال: وإنما المراد وصف السبعين بتمام التوكل فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم ولا يكويهم، ولا يتطيرون من شيء.

وأجاب غيره: بأن الزيادة من الثقة مقبولة، وسعيد بن منصور حافظ، وقد اعتمده البخاري ومسلم، واعتمد مسلم على روايته هذه، وبأن تغليط الراوي مع إمكان تصحيح الزيادة لا يصار إليه، والمعنى الذي حمله على التغليط موجود في المسترقي[٢]؛ لأنه اعتل بان الذي لا يطلب من غيره أن يرقيه تام التوكل، فكذا يقال له: والذي يفعل غيره به ذلك ينبغي أن لا يمكنه منه لأجل تمام التوكل، وليس في وقوع ذلك من جبريل دلالة على المدعى، ولا في فعل النبي ﷺ له أيضا

(١) مجموع الفتاوى ١/٣٢٨.
(٢) كذا في الفتح، ولعل الصواب المرقي؛ إذ الكلام فيه بدلالة السياق، وقد ذكرها صاحب تيسير العزيز الحميد ص ١٠٨: المرقي.

دلالة ؛ لأنه في مقام التشريع وتبيين الأحكام، ويمكن أن يقال : إنما ترك المذكورون الرَقي والاسترقاء حسما للمادة ؛ لأن فاعل ذلك لا يأمن أن يكل نفسه إليه، وإلا فالرقية في ذاتها ليست ممنوعة، وإنما منع منها ما كان شركا أو احتمله، ومن ثم قالﷺ : «**اعرضوا عليَّ رقاكم ولا بأس بالرقى ما لم يكن شرك**» ففيه إشارة إلى علة النهى)[1].

فمحصل ما ذكره الحافظ من تعقبات ما يلي :

١- أن زيادة «لا يرقون» زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة.

٢- أن تغليط الراوي لا يصار إليه مع إمكان التصحيح.

٣- أن المعنى الحامل على التغليط موجود في المرقي ؛ إذ ينبغي أن لا يمكن الراقي لأجل تمام التوكل.

٤- أن وقوع ذلك من جبريل عليه السلام والنبي ﷺ لبيان الجواز.

ولقد أجاب الشيخ سليمان بن عبدالله رحمه الله على هذه التعقيبات، مؤيدا ما ذكره شيخ الإسلام في شذوذ هذه الرواية، فقال : (كذا قال هذا القائل، وهو خطأ من وجوه :

الأول : أن هذه الزيادة لا يمكن تصحيحها إلا بحملها على وجوه لا يصح حملها عليها، كقول بعضهم : المراد لا يرقون بما كان شركا أو احتمله، فإنه ليس في الحديث ما يدل على هذا أصلا، وأيضا فعلى هذا لا يكون للسبعين مزية على غيرهم، فإن جملة المؤمنين لا يرقون بما كان شركا.

---

(١) فتح الباري ١١/٤١٦-٤١٧.

الثاني: قوله فكذا يقال . . . الخ[١]، لا يصح هذا القياس، فإنه من أفسد القياس، وكيف يقاس من سأل وطلب على من لم يسأل، مع أنه قياس مع وجود الفارق الشرعي، فهو فاسد الاعتبار لأنه تسوية بين ما فرق الشارع بينهما بقوله: «من اكتوى أو استرقى فقد برىء من التوكل»[٢] رواه أحمد والترمذي وصححه وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم أيضا، وكيف يجعل ترك الإحسان إلى الخلق سببا للسبق إلى الجنان؟! وهذا بخلاف من رقى أو رقي من غير سؤال، فقد رقى جبريل النبي ﷺ، ولا يجوز أن يقال إنه ﷺ لم يكن متوكلا في تلك الحال.

الثالث: قوله: ليس في وقوع ذلك من جبريل عليه السلام . . . الخ، كلام غير صحيح، بل هما سيدا المتوكلين، فإذا وقع ذلك منهما دل على أنه لا ينافي التوكل، فاعلم ذلك)[٣].

قلت: والتعقيب بالقياس على المرقي لا محل له هنا؛ إذ الكلام على الراقي، وهو المراد بقوله «لا يرقون»، وهذا لا يتوجه إليه المعنى المتعقب به، والله أعلم.

لكن قد يشكل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري من طريق

---

(١) يريد بذلك قوله: فكذا يقال والذي فعل به غيره ذلك ينبغي أن لا يمكنه منه لأجل تمام التوكل.

(٢) رواه أحمد في السند ٤/ ٢٤٩، والترمذي في الطب - باب ما جاء في كراهية الرقية - رقم ٢٠٥٥، وابن ماجه في الطب - باب الكي - رقم ٣٤٨٩، وابن حبان ١٣/ ٤٥٢، والحاكم في المستدرك ٤/ ٤٦١.

(٣) تيسير العزيز الحميد ص ٨٥.

يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝﴾ [الإخلاص: ١] وبالمعوذتين جميعا، ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده. قالت عائشة: فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به[١].

فالرواية دالة على الطلب، وفيه معنى الاسترقاء.

ولكن أجيب عن ذلك بأمرين:

الأول: أن الصواب ما جاء في الروايات الأخرى للحديث وليس فيها أنه أمرها بذلك، بل هي دالة على أن عائشة ﵂ هي كانت تفعل ذلك رجاء بركة يد النبي ﷺ.

ففي رواية معمر عن الزهري أن عائشة ﵂ قالت: فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن، وأمسح بيد نفسه لبركتها[٢].

وفي رواية مالك عن الزهري: فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها[٣].

بل قد جاء في رواية ليونس عن الزهري: فلما اشتد وجعه الذي توفي فيه طفقت أنفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث وأمسح بيد النبي ﷺ عنه[٤].

فهذه الروايات دالة على أنها هي التي كانت تفعل ذلك من نفسها

---

(١) رواه البخاري في الطب - باب النفث في الرقية - رقم ٥٧٤٨.
(٢) البخاري في الطب - باب الرقى بالقرآن والمعوذات - رقم ٥٧٣٥.
(٣) البخاري في فضائل القرآن - باب فضل المعوذات - رقم ٥٠١٦.
(٤) البخاري في المغازي - باب مرض النبي ﷺ ووفاته - رقم ٤٤٣٩.

لما علمت من فعله السابق لذلك، وليس فيها أمره لها بذلك، فلعل بعض الرواة رواه بالمعنى، فظن أنها لما فعلت ذلك وأقرها على رقيته أن يكون مسترقيا، فليس أحدهما بمعنى الآخر[١].

وأجيب أيضا بأنه لعل المراد بأمره لها هو المسح على نفسه وليس الاسترقاء، فإنه لما ثقل ضعفت يده عن التنقل في بدنه، فأمرها أن تنقلها على بدنه، وهذا غير طلب الرقية[٢].

والحاصل أنه تبين مما تقدم أن الرقى إذا توافرت فيها الشروط التي دلت عليها النصوص الشرعية فهي مشروعة.

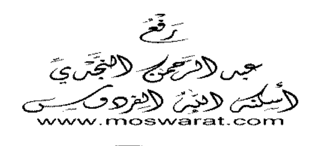
أما إذا كانت متضمنة لأي أمر شركي كالاستعاذة والاستغاثة بغير الله تعالى فلا تجوز بحال، وهي من الشرك الذي حذر منه النبي ﷺ بقوله : (إن الرقى والتمائم والتولة شرك)[٣].



(١) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم ٢/ ١٩٩.
(٢) المرجع السابق ٢/ ١٩٩.
(٣) تقدم تخريجه ص ٦٣١، الحاشية (٢).

المبحث الثالث

الرقى البدعية وشبهات أصحابها



المطلب الأول

النشرة بالسحر

النشرة هي : ضرب من العلاج والرقية يعالج من كان يظن أن به مسا من الجن، سميت نشرة لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء، أي : يكشف ويزال.

جاء في مختار الصحاح : (والتنشير من النشرة وهي كالتعويذ والرقية، وفي الحديث أنه قال : فلعل طبا أصابه - يعني سحرا - ثم نشره بـ «قل أعوذ برب الناس» أي : رقاه، وكذا إذا كتب له النشرة)[1].

وفي القاموس : (والنشرة بالضم : رقية يعالج بها المجنون والمريض)[2].

فالنشرة نوع من الرقية، لكن لعلها ارتبطت بعلاج السحر لكثرة استعمالها فيه.

ولذلك قال الإمام ابن الجوزي رحمه الله في تعريفها : (النشرة : حل السحر عن المسحور، ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر)[3].

وعرفها الإمام ابن القيم رحمه الله بمثل ذلك - كما سيأتي.

ولما كان أكثر السحرة يحل بعضهم سحر بعض، فلجأ كثير من

---

(١) مختار الصحاح ١/ ٢٧٥.

(٢) القاموس المحيط ٦٢١.

(٣) غريب الحديث لابن الجوزي ٢/ ٤٠٨.

الناس إليهم، حذر أهل العلم من ذلك، وصار منهم من يطلق أن حل السحر لا يكون إلا بسحر لأجل هذا الأمر، والله أعلم.

كما نقل عن الحسن البصري ﷺ أنه قال: (لا يحل السحر إلا ساحر)[١].

وكلام ابن الجوزي المتقدم يفيد ذلك.

إلا أن حل السحر عن المسحور قد يكون بسحر مثله، وهذا هو المنهي عنه، وقد يكون برقى مباحة، فهذا جائز.

قال الإمام ابن القيم ﷺ: (والنشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان:

حل السحر بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان؛ فإن السحر من عمله، فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة، فهذا جائز بل مستحب.

وعلى النوع المذموم يحمل قول الحسن: «لا يحل السحر إلا ساحر»)[٢].

والنشرة بالسحر محرمة في الشرع، وقد سئل عنها النبي ﷺ فقال: (**هي من عمل الشيطان**)[٣]، وهذا إخبار يفيد النهي الشديد.

---

(١) أخرجه الخطابي في معالم السنن ٤/ ٢٠٤.
(٢) إعلام الموقعين ٤/ ٣٩٦
(٣) رواه أبو داود في الطب - باب في النشرة - رقم ٣٨٦٨، وأحمد في المسند ٣/ ٢٩٤.

وقد ذهب طائفة من أهل العلم إلى جوازها ؛ لما فيها من انتفاع المسحور بزوال السحر عنه، وهذا مما ينفع ولا يضر، أما ما يضر فهو المنهي عنه.

وعمدة أصحاب هذا القول تجويز سعيد ابن المسيب رحمه الله لذلك.

ففي صحيح البخاري : قال قتادة : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طب ويؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر ؟ قال : لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع الناس فلم ينه عنه[(١)].

وكذلك ما روي عن الإمام أحمد أنه مال إلى جوازه مع توقفه فيه[(٢)].

ولاشك أن حل السحر بسحر مثله هو في الحقيقة تعاطٍ للسحر، والأدلة صريحة في النهي عن ذلك دون تفريق حالة عن حالة، فليس من دليل يبيح لأحد أن يستعمل السحر أو يأتي السحرة.

وبيانا لذلك، وجوابا على من قال بالجواز فسأذكر ابتداء عموم الأدلة الدالة على تحريم النشرة بالسحر، وأنه لا يوجد ما يخصص حالة للسحر بالجواز.

ثم سأذكر الجواب عمن استدل على جواز النشرة بالسحر بقول الإمام الجليل سعيد ابن المسيب رحمه الله المتقدم.

الأدلة على تحريم النشرة بالسحر:

١- حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن النشرة، فقال : (هي من

(١) صحيح البخاري - باب هل يستخرج السحر (فتح الباري ١٠/ ٢٤٣).
(٢) انظر: الإنصاف للمرداوي ١٠/ ٣٥٢.

عمل الشيطان)[١].

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : (وهذا الحديث بين فيه النبي ﷺ حكم النشرة، وأنها من عمل الشيطان، وهذا يغني عن قوله إنها حرام، بل هذا أشد من قوله إنها حرام ؛ لأن ربطها بعمل الشياطين يقتضي تقبيحها، والتنفير عنها، فهي محرمة، ودلالة النصوص على التحريم ليس أن تقول هذا حرام فقط، بل إذا ذكرت العقوبات، أو قرنت بأمر مكروه عند الله دل ذلك على أنه محرم)[٢].

٢- أنها من الرقى التي لم يرخص بها النبي ﷺ، بل هي من الرقى الشركية التي تدخل في عموم قوله ﷺ : (**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**)[٣]، ولقد قال عليه الصلاة والسلام - عندما استأذنوه في الرقى -: (**اعرضوا عليَّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**)[٤].

ومعلوم أن السحر فيه من الشركيات ما يجعل الرقية به ملحقة بتلك التي نهى النبي ﷺ عنها.

٣- عموم الأدلة الناهية عن السحر، والوعيد الشديد المترتب عليه، ولم يأت من النصوص ما يخصص حالة من حالاته بالجواز، ومن أدلة ذلك :

(١) تقدم تخريجه ص ٦٥٦، الحاشية (٣).
(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد ٢/ ٧١.
(٣) تقدم تخريجه ص ٦٣١، الحاشية (٢).
(٤) تقدم تخريجه ص ٦٣١، الحاشية (١).

أ- ما ذمه الله تعالى من حال السحر والسحرة، وأنه كفر وتعلم لما يضر ولا ينفع، وأن من اشتراه ماله في الآخرة من خلاق، كما قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۚ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٢)﴾ [البقرة: ١٠٢].

فهذه الآية تضمنت أمورا:

- التصريح بأن تعلمه كفر. قال الشيخ صديق حسن خان: (والآية دليل على أن تعلم السحر كفر، وظاهره عدم التفريق بين المعتقد وغير المعتقد، وبين من تعلمه ليكون ساحرا، ومن تعلمه ليقدر على دفعه)[1].
- أن السحر ضرر لا نفع فيه، وما كان كذلك فشأنه التحريم.
- الحكم على من اشتراه بأن لا خلاق له في الآخرة، وهذا شأن من تولى عن ذكر ربه ولم يرد إلا الحياة الدنيا، وهو الكافر.

---

(١) نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، محمد صديق حسن خان القنوجي ص ٢١.

• واستدل بهذه الآية من يرى كفر الساحر[١].

ب- وقال تعالى: ﴿...وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ۝﴾ [طه: ٦٩]، ونفي الفلاح عن المرء وعيد شديد، يدل على شدة ما هو واقع فيه.

وكذلك في الآية دليل على عدم جواز النشرة؛ لأن الساحر منفي عنه الفلاح حيث أتى، وإذا انتفى الفلاح انتفت المنفعة، فلم يكن في النشرة موجبا لإباحتها.

ج- ما جاء في الصحيحين من أن السحر من السبع الموبقات، فعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (**اجتنبوا السبع الموبقات**) قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: (**الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات**)[٢].

فتحريم السحر محل إجماع بين أهل العلم، والأدلة صريحة في تكفير صاحبه كما مر في آية البقرة.

ومن لم ير تكفير صاحبه من أهل العلم فليس هذا منه بإطلاق، بل ينص على أن منه ما هو كفر، مع التنصيص على أن كله حرام.

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير ١/ ١٥٥-١٥٦.

(٢) رواه البخاري في الوصايا - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ - رقم ٢٧٦٧، ومسلم في الإيمان - بيان الكبائر وأكبرها - رقم ٨٩.

قال العلامة النووي رَحِمَهُ اللَّهُ : (عمل السحر حرام، وهو من الكبائر بالإجماع، وقد عده النبي ﷺ من السبع الموبقات، ومنه ما يكون كفرا، ومنه ما لا يكون كفرا، بل معصية كبيرة، فإن كان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر فهو كفر، وإلا فلا، وأما تعلمه وتعليمه فحرام)(١).

وقال العلامة ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ : (تعلم السحر وتعليمه حرام، لا نعلم فيه خلافا بين أهل العلم.

قال أصحابنا : يكفر الساحر بتعلمه وتعليمه سواء اعتقد تحريمه أو إباحته، وروي عن أحمد ما يدل على أنه لا يكفر، فإن حنبلا روى عنه قال : قال عمي في العراف والكاهن والساحر : أرى أن يستتاب من هذه الأفاعيل كلها، فإنه عندي في معنى المرتد، فإن تاب وراجع - يعني يخلى سبيله)(٢).

وقال القاضي ابن العربي رَحِمَهُ اللَّهُ : (من السحر ما يفرق بين المرء وزوجه، ومنه ما يجمع بين المرء وزوجه، ويسمى التولة، وكلاهما كفر)(٣).

وقال العلامة سليمان بن عبدالله رَحِمَهُ اللَّهُ : (واختلفوا هل يكفر الساحر أو لا ؟ فذهب طائفة من السلف إلى أنه يكفر، وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد، قال أصحابه : إلا أن يكون

---

(١) شرح صحيح مسلم ١٤/ ١٧٦.
(٢) المغني ١٢/ ٣٠٠.
(٣) أحكام القرآن ١/ ٣١.

سحره بأدوية وتدخين وسقي شيء يضره فلا يكفر، وقيل : لا يكفر إلا أن يكون في سحره شرك فيكفر، وهذا قول الشافعي وجماعته، قال الشافعي رحمه الله: إذا تعلم السحر قلنا له : صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر، مثل ما اعتقد أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يلتمس منها، فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر، فإن اعتقد إباحته كفر.

وعند التحقيق ليس بين القولين اختلاف، فإن من لم يكفر لظنه أنه يتأتى بدون شرك، وليس كذلك، بل لا يأتي السحر الذي من قبل الشياطين إلا بالشرك وعبادة الشياطين والكواكب . . .

وأما السحر والأدوية والتدخين ونحوه فليس بسحر، وإن سمي سحرا فعلى سبيل المجاز، كتسمية القول البليغ والنميمة سحرا، لكنه يكون حراما لمضرته، يعزر من يفعله تعزيرا بليغا)[1].

فإذا كان السحر بهذه المنزلة من الذنوب فلا شك أنه يحرم تعاطيه، ولو على سبيل التداوي.

وإذا كان النبي ﷺ قد نهى عن التداوي بما هو دون السحر لأجل حرمته، وعلل ذلك بأن الله لم يجعل شفاء أمته فيما حرم عليهم، فكيف بالسحر الذي يصل إلى الشرك بالله تبارك

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٣٨٤ بتصرف.

وتعالى[١].

٤- أن في تجويز النشرة بالسحر إقرارا للساحر على ما هو عليه، وفيه تعاون على الإثم والعدوان، وسيكثر السحر والسحرة بحجة العلاج، بل سيكون ذلك دافعا للسحرة أن يتسلطوا على عباد الله بسحرهم، ثم يأخذون أموالهم ليطببوهم عما سعوا مع شياطينهم بإيذائهم به.

قال الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله : (أما حل السحر عن المسحور بسحر مثله فيحرم ؛ فإنه معاونة للساحر، وإقرار له على عمله، وتقرب إلى الشيطان بأنواع القرب ليبطل عمله عن المسحور، ولهذا قال الحسن : لا يحل السحر إلا ساحر ... ولهذا ترى كثيرا من السحرة الفجرة في الأزمان التي لا سيف فيها يردعهم يتعمد سحر الناس ممن يحبه أو يبغضه ؛ ليضطره بذلك إلى سؤاله حله، يتوصل بذلك إلى أموال الناس بالباطل فيستحوذ على أموالهم ودينهم نسأل الله تعالى العافية)[٢].

ولقد جاء في السنن أن امرأة عبدالله بن مسعود رضي الله عنهما لما حدّث بقول النبي ﷺ : (إن الرقى والتمائم والتولة شرك)، قالت له : لم تقول هذا ؟ والله لقد كانت عيني تقذف، وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني، فإذا رقاني سكنت. فقال عبد الله. : إنما ذاك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقاها كف عنها، إنما كان

(١) كما في قوله ﷺ لما سئل عن التدوي بالخمر: (إنه ليس بدواء ولكنه داء). رواه مسلم في الأشربة - باب تحريم التداوي بالخمر - رقم ١٩٨٤.

(٢) معارج القبول ٢/ ٥٦٧.

يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: (**أذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما**)[١].

٥- أن الذهاب للسحرة للعلاج هو من جنس الذهاب للكهنة والعرافين، ولقد جاء الوعيد الشديد لمن فعل ذلك.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ**)[٢].

وعن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: (**من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوما**)[٣].

٦- أن النشرة بالسحر لا تكون محل ضرورة؛ إذ أن البدائل عنها موجودة، وحصول المطلوب بها ليس محققا.

ولكن الشيطان يصورها لكثير من الناس أنها السبب الوحيد المتاح، وأنه لا سبيل إلى حل السحر إلا بهذه الطريق، شأنه في تضييق المشروع المباح على الناس، وفتحه أبوابا مشرعة إلى كل ما هو سبيل كفر أو عصيان.

فعلى المرء أن يعلم أن حل السحر لم تضق عنه الأسباب

---

(١) تقدم تخريجه ص ٦٣٥، الحاشية (٢).

(٢) رواه أبو داود في الطب - باب في الكاهن - رقم ٣٩٠٤، والترمذي في الطهارة - باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض - رقم ١٣٥، وابن ماجه في الطهارة وسننها - باب النهي عن إتيان الحائض - رقم ٦٣٩، وأحمد في المسند ٢/ ٤٢٩. وهذا لفظ الإمام أحمد.

(٣) رواه مسلم في السلام - باب تحريم الكهانة وإتيان الكاهن - رقم ٢٢٣٠، وأحمد في المسند ٤/ ٦٨.

المشروعة والمباحة، فليطرقها متوكلا على ربه سبحانه وتعالى الذي لم يجعل داء إلا له دواء، ولم يجعل شفاء عباده فيما حرمه عليهم، فله الحمد في الأولى والآخرة.

٧- أن السحر ضرر منفي عنه النفع كما قال سبحانه: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وهذا المعنى خلاف المقصود من طلب النشرة، فمراد الناشر حصول النفع ودفع الضرر.

وهنا أمر لا بد من إيضاحه وهو أن حصول المطلوب ليس بالضرورة أن يكون قد يحصل منه النفع، بل إن ترتب عليه ضرر أكبر منه ضاع المقصود من النفع بالضرر الأكبر الواقع.

ولا شك أن لا أضر من الضرر الواقع على المرء في دينه، فلئن تحصل له مطلب من مطالب دنياه، وكان سببه في ذلك المطلب ضارا له في دينه فلن تتم له فرحة، ولن تطول له هناءة، وصار كمن قال الله تعالى فيهم: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [التوبة: ٨٢].

ولما كانت المصيبة في الدين هي أعظم المصائب كان النبي ﷺ يتعوذ منها، فلقد كان من دعائه: (**ولا تجعل مصيبتنا في ديننا**)[1]، وكان يدعو - أيضا -: (**اللهم أصلح لي ديني الذي**

(١) رواه الترمذي في الدعوات - باب - باب ما جاء في عقد التسبيح باليد - رقم ٣٥٠٢، والنسائي في السنن الكبرى - ك عمل اليوم والليلة - باب ما يقول إذا جلس في مجلس كثر فيه لغطه ١٠٦/٦، والطبراني في المعجم الصغير ١٠٩/٢ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، وأجعل الموت راحة لي من كل شر)[١]

فالسبب قد يحصل به مطلوب من المطالب، ولكن لا بد من النظر إلى شرعيته أو إباحته، فلا يؤدي إلى نقصان للمرء في دينه.

والله تعالى قد خلق الأسباب حكمة وابتلاء، وقد حرم على عباده أسبابا قد يكون لهم بها بعض المقصود ولكن فيها من المفاسد الكثير، فلا يجوز لهم تعاطيها ولو رأوا أن حصول المطلوب بها أمر يقيني، فكيف إذا كان محل وهم واحتمال؟

بل وكيف إذا لم يكن سببا أصلا، ولكن وحي شيطان، وغلبة هوى، وتزيين مبطلٍ آكلٍ لأموال الناس بالباطل، كما يفعله سدنة القبور من تزيين سؤال أصحابها، وأنهم الملجأ والغاية في كشف الكروب وتحقق المطلوب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ : (فإنه ليس لكل سبب أثر يكون مشروعا، بل الشارع ينهى عن أمور لها تأثير في طلب بعض المطالب إذا كان ضررها راجحا على نفعها، كما ينهى عن السحر ونحو ذلك، وإن كان قد يمكن أن يقتل به كافرا، ويطلع بذلك على بعض أخبار أعداء الإسلام، وكذلك عباد الكواكب والأصنام، قد تخاطبهم الشياطين وتحصل لهم بعض مطالبهم،

---

(١) رواه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل - رقم ٢٧٢٠.

ودعاء الغائبين والأموات من هذا الباب فقد يحصل أحيانا أن شيطانا يتمثل للداعي وقد يحصل بعض مطالبه، لكن هذا كله منهي عنه لما ترتب عليه من الفساد ما يغمر ما يظن فيه من المنفعة)[(١)].

والحاصل أن النشرة بالسحر قد قامت الدلائل على تحريمها، وليس ثمة ما يخصصها من عمومات النهي، بل قد جاء التنصيص على تحريمها كما تقدم.

وللشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله كلام سديد في ذلك يحسن نقله، فيقول: (قال بعض الحنابلة: يجوز الحل بسحر ضرورة. والقول الآخر أنه لا يحل، وهذا الثاني هو الصحيح.

وحقيقته أن يتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب من ذبح شيء أو السجود له أو غير ذلك، فإذا فعل ذلك ساعد الشيطان، وجاء إلى إخوانه الشياطين الذين عملوا ذلك العمل، فيبطل عمله عن المسحور.

وكلام الأصحاب هنا يبين أنه حرام ولا يجوز إلا لضرورة فقط، ولكن هذا يحتاج إلى دليل، ولا دليل إلا كلام ابن المسيب، ومعنا حديث جابر رضي الله عنه في ذلك وقول ابن مسعود رضي الله عنه وقول الحسن: «لا يحل السحر إلا ساحر»، وهو لا يتوصل إلى حله إلا بسحر، والسحر حرام وكفر، أفيعمل الكفر لتحيا نفوس مريضة أو مصابة؟ مع أن الغالب في المسحور أنه يموت أو يختل عقله، فالرسول ﷺ منع وسد

---

(١) الاستغاثة ٢/٤١٦.

الباب، ولم يفصل في عمل الشيطان ولا في المسحور)[١].

الجواب عما جاء عن الإمام سعيد ابن المسيب في تجويزه النشرة:

قد تقدم ما في صحيح البخاري عن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طب ويؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع الناس فلم ينه عنه.

وقد تمسك بذلك من قال بجواز النشرة بالسحر.

والجواب على ذلك بأمور:

أولا:

أن العبرة والحجة في التحليل والتحريم هو كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، فما فيهما من حلال أحللناه، وما فيهما من حرام حرمناه، وليس قول أحد من الناس حجة عليهما.

ولقد قال ابن عباس رضي الله عنهما لما عارضه عروة بن الزبير رضي الله عنهما بنهي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما عن متعة الحج: (ما يقول عرية؟ ... أراهم سيهلكون، أقول: قال النبي ﷺ. ويقول: نهى أبو بكر وعمر)[٢].

فإذا كان هذا الشأن في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فكيف الشأن بمن هو دونهما؟

ولقد تقدم من الدلائل ما هو صريح في النهي عن كل أنواع السحر مهما كان الداعي له.

(١) فتاوى الشيخ ١/ ١٦٥

(٢) رواه أحمد في المسند ١/ ٣٣٧.

فإذا كان كلام الإمام سعيد ابن المسيب رحمه الله مخالفا لتلك النصوص - على أنه سيأتي نفي ذلك - فلا يقدم قوله عليها، إذ الحجة بها لا بقوله، وليس في ذلك أي قدح فيه، بل هذا ما يقرره هو وأئمة الدين قاطبة، الذين فقهوا الكتاب وأخذوه بقوة، فرضي الله عنهم وأرضاهم.

ثانيا:

أن كلامه رحمه الله ليس صريحا في النشرة بالسحر، بل ليس فيه دلالة أصلا على ذلك، فغاية ما فيه أنه سئل عن حل السحر عن المسحور فأجازه، وليس في ذلك ما يفهم منه أنها نشرة سحرية.

ولذلك تجد الإمام البخاري رحمه الله صدره في باب: هل يستخرج السحر؟ مما يدل على ترجيحه ذلك[1]، وهذا كلام مطلق فلا يقيد باستخراج السحر بالسحر، بل ذكره لحديث سحر لبيد بن الأعصم النبي ﷺ دال على أن المراد النشرة بغير السحر.

ثم أيضا، لا يمكن أن يقال إنه يقول بجواز العلاج بالسحر مهما كانت المخالفة فيه من شرك بالله تعالى، وكفر به، واستهزاء بدينه ونبيه ﷺ.

فإذا طلب الساحر من المسحور لحل سحره أن يفعل أنواعا من الشرك كالذبح لغير الله تعالى، أو إهانة المصحف، أو سب الله تعالى ورسوله ﷺ ونحو ذلك، فما أظن أحدا من المسلمين يقول بجواز ذلك فضلا أن يكون إماما من الأئمة.

فإذا نفي عن كلامه رحمه الله أن يفهم منه جواز ذلك، فلا إشكال في

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر ١٠/ ٢٤٤.

أن ينفى عنه إرادته للسحر أصلا ؛ لعدم دلالة الكلام عليه صراحة.

ثالثا :

بناء على ما سبق في النقطة الثانية، وبما تقدم أن النشرة لا تقتصر على السحر فقط، بل هي رقى يرقى بها المسحور، فقد تكون بالسحر، وقد تكون بغيره من الرقى المشروعة أو المباحة، فيحمل كلام الإمام ابن المسيب رحمه الله على هذا النوع الثاني من النشرة.

وقد تقدم قول الإمام ابن القيم رحمه الله : (والنشرة : حل السحر عن المسحور، وهي نوعان : حل سحر بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان ؛ فإن السحر من عمله، فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور. والثاني : النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة، فهذا جائز بل مستحب. وعلى النوع المذموم يحمل قول الحسن : «لا يحل السحر إلا ساحر»)[1].

والذي يظهر - والله أعلم - أن كلام الإمام سعيد بن المسيب رحمه الله كما أنه ليس في النشرة بالسحر، كذلك ليس هو في الرقى الشرعية الثابتة ؛ إذ أن هذه من الوضوح بمكان، وجوازها محل اتفاق بين أهل العلم كما تقدم، وكلامه فيه إشارة إلى ما هو محل اختلاف ونزاع.

فالذي يظهر أنه في رقىً لا تتضمن شركا، لكنها في محل اشتباه، فترجح حصول النفع الواقع بها على الاشتباه الذي فيها فأجازها.

قال الشيخ سليمان بن عبدالله رحمه الله موضحا ذلك عند شرحه لكلام

(١) إعلام الموقعين ٤/ ٣٩٦.

ابن القيم السابق : (هذا الثاني هو الذي يحمل عليه كلام ابن المسيب، أو على نوع لا يدري هل هو من السحر أم لا ، وكذلك ما روي عن الإمام أحمد من إجازة النشرة، فإنه محمول على ذلك، وغلط من ظن أنه أجاز النشرة السحرية، وليس في كلامه ما يدل على ذلك، بل لما سئل عن الرجل يحل السحر قال : قد رخص فيه بعض الناس. قيل : إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه. فنفض يده وقال : لا أدري ما هذا. قيل له : أفترى أن يؤتى مثل هذا ؟ قال : لا أدري ما هذا. وهذا صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه، وكيف يجيزه وهو الذي روى الحديث «إنها من عمل الشيطان» ؟ لكن لما كان لفظ النشرة مشتركا بين الجائزة والتي من عمل الشيطان ورأوه قد أجاز النشرة ظنوا أنه قد أجاز التي من عمل الشيطان، وحاشاه من ذلك)[1].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (ويوافق قول سعيد بن المسيب ما تقدم في باب الرقية في حديث جابر عند مسلم مرفوعا : «**من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل**»[2]، ويؤيد مشروعية النشرة ما تقدم في حديث «**العين حق**»[3] في قصة اغتسال العائن، وقد أخرج عبد الرزاق من طريق الشعبي قال : لا بأس بالنشرة العربية التي إذا وطئت لا تضره، وهي أن يخرج الإنسان في موضع عضاه فيأخذ عن يمينه وعن شماله من كل، ثم يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به[4]. وذكر ابن بطال أن في كتب

(١) تيسير العزيز الحميد ٤١٩-٤٢٠.
(٢) تقدم تخريجه ص ٦٣٩، الحاشية (٣).
(٣) رواه البخاري في الطب - باب العين حق - رقم ٥٧٤٠، ومسلم في السلام - باب الطب والمرض والرقى - رقم ٢١٨٧.
(٤) المصنف - باب النشرة وما جاء فيها ١١/١٣.

وهب بن منبه : أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر، فيدقه بين حجرين، ثم يضربه بالماء ويقرأ فيه آية الكرسي والقواقل، ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ثم يغتسل به، فإنه يذهب عنه كل ما به، وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله. وممن صرح بجواز النشرة المزني صاحب الشافعي وأبو جعفر الطبري وغيرهما، ثم وقفت على صفة النشرة في كتاب الطب النبوي لجعفر المستغفري، قال : وجدت في خط نصوح بن واصل على ظهر جزء من تفسير قتيبة بن أحمد البخاري قال : قال قتادة لسعيد بن المسيب : رجل به طب أخذ عن امرأته أيحل له أن ينشر؟ قال لا بأس، إنما يريد به الإصلاح فأما ما ينفع فلم ينه عنه. قال نصوح : فسألني حماد بن شاكر ما الحل وما النشرة؟ فلم أعرفهما، فقال : هو الرجل إذا لم يقدر على مجامعة أهله وأطاق ما سواها، فإن المبتلى بذلك يأخذ حزمة قضبان وفأسا ذا قطارين ويضعه في وسط تلك الحزمة، ثم يؤجج نارا في تلك الحزمة حتى إذا ما حمى الفأس استخرجه من النار وبال على حره، فإنه يبرأ بإذن الله تعالى، وأما النشرة فإنه يجمع أيام الربيع ما قدر عليه من ورد المفاره وورد البساتين، ثم يلقيها في إناء نظيف ويجعل فيهما ماء عذبا، ثم يغلي ذلك الورد في الماء غليا يسيرا، ثم يمهل حتى إذا فتر الماء أفاضه عليه، فإنه يبرأ بإذن الله تعالى. قال حاشد : تعلمت هاتين الفائدتين بالشام. قلت : وحاشد هذا من رواة الصحيح عن البخاري)[١].

قلت : وإذا تأملت كلام الحافظ رحمه الله تجد أنه في رقى ليست مما ورد في النصوص الشرعية، فيحصل الاشتباه فيها من أجل ذلك،

(١) فتح الباري ١٠/ ٢٤٤-٢٤٥.

وليست هي مما فيه المخالفة الصريحة كالسحر، والله تعالى أعلم.

وعلى كل حال، فالكلام في النشرة من حيث الإباحة من عدمها يجب أن يرجع إلى القاعدة التي جعلها النبي ﷺ في عموم الرقى بقوله: (اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك)[١].

فمتى ما كانت النشرة متضمنة شركا، كالاستعاذة بالجن والشياطين والاستغاثة بهم - وهذا حالها حين تكون بالسحر - فهي داخلة في عموم النهي، أما إذا خلت من ذلك فالدليل على إباحتها.

قال الإمام البيهقي رحمه الله في تقرير ذلك: (والقول فيما يكره من النشرة وفيما لا يكره كالقول في الرقية)[٢].



(١) تقدم تخريجه ص ٦٣١، الحاشية (١).

(٢) السنن الكبرى ٩/ ٣٥١.



المطلب الثاني

الاستشفاء بآثار الصالحين

الاستشفاء بآثار الصالحين يعد فرعا عن التبرك بهم، وسيأتي في هذا البحث الكلام على التبرك في فصل مستقل، وفيه بيان لما تمسك به المبتدعة في إقرار المبتدع منه والجواب عن كل ذلك.

ولكن لما كان الحديث هنا عن الرقى ناسب التنبيه على ما أحدثه بعض الناس من سبل للتداوي لم يأت الشرع بإقرار سببيتها، وكذلك هي مفضية إلى أنواع من المخالفات التي جاءت الشريعة بالتحذير منها، كالغلو في الصالحين.

ومن ذلك الاستشفاء بآثار الصالحين، وذلك أن يأخذ من به علة أثرا من رجل صالح كريق أو شعر أو ملبس لبسه أو نحو ذلك، أو يطلب منه أن يمسح على مكان علته تبركا أو يتمسح المريض بذلك الصالح وما أشبه ذلك من الأفعال.

وهذه الطريقة في الاستشفاء لم تأت في الشرع إلا خاصة بالنبي ﷺ، ولكن من الناس من قاس على النبي ﷺ غيره، وجعلها سببا شرعيا متبعا.

وهنا سأبين مشروعية الاستشفاء بآثار النبي ﷺ، ثم أبين الدلائل على خصوصيته بذلك دون غيره، بما هو جواب على من يجعل الآثار الواردة عن الصحابة في استشفائهم بآثار النبي ﷺ وتبركهم بها وإقراره ﷺ لهم في ذلك دليلا على مشروعية ذلك في غيره.

ثم أشير إلى بعض المستمسكات الأخرى لمن أجاز الاستشفاء بآثار الصالحين مطلقا.

على أنه سيأتي البيان التفصيلي لذلك في الكلام على التبرك - إن شاء الله تعالى - كما قدمت.

أولا: مشروعية الاستشفاء بآثار النبي ﷺ:

لقد اختار الله تبارك وتعالى نبيه ﷺ واصطفاه لأعظم رسالة وأشرف تكليف، وجعله رحمة للعالمين، وسيدا للأولين والآخرين، وجعله مباركا أينما كان، واختصه بخصائص وفضائل ليست لغيره؛ فهو خليل الله، وخيرته من خلقه، وهو أكرم خلقه عليه، وجعله في المنازل العلى التي لا ينالها غيره.

ومما جعله الله تعالى في نبيه من الرحمة أن جعل ذاته مباركة، تحصل لمن تبرك بها البركة، ويتحقق لمن استشفى بها الشفاء بإذن الله تعالى.

ولقد كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يتسابقون على آثاره عليه الصلاة والسلام طلبا للبركة والاستشفاء، ويقرهم ﷺ على ذلك، بل لقد كان يعطيهم من فضله ليتبركوا به، ويرقيهم بآثاره.

والأدلة على ذلك كثيرة، ومنها:

١- ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها[1].

(١) تقدم تخريجه ص ٦٥١، الحاشية (٣).

٢- ما رواه جابر بن عبدالله رضي الله عنهما: جاء رسول الله ﷺ يعودني وأنا مريض لا أعقل فتوضأ وصب عليَّ من وضوئه فعقلت[(١)].

٣- ما رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة، ومعه بلال فأتى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ فقال: ألا تنجز لي ما وعدتني؟ فقال له: (أبشر)، فقال: قد أكثرت عليَّ من أبشر. فأقبل على أبي موسى وبلال كهيئة الغضبان، فقال: (**رد البشرى فاقبلا أنتما**)، قالا: قبلنا. ثم دعا بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه، ثم قال: (**اشربا منه، وأفرغا على وجوهكما ونحوركما، وأبشرا**)، فأخذا القدح ففعلا، فنادت أم سلمة من وراء الستر أن أفضلا لأُمكما، فأفضلا لها منه طائفة[(٢)].

٤- ما جاء في صحيح مسلم عن عبدالله مولى أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، أن أسماء أخرجت إليه جبة طيالسة كسروانية لها لبنة ديباج كانت لرسول الله ﷺ، فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النبي ﷺ يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها[(٣)].

---

(١) رواه البخاري في الوضوء - باب صب النبي ﷺ وضوءه - رقم ١٩٤، ومسلم في الفرائض - باب ميراث الكلالة - رقم ١٦١٦.

(٢) رواه البخاري في المغازي - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان - رقم ٤٣٢٨، ومسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين - رقم ٢٤٩٧.

(٣) رواه مسلم في اللباس والزينة - باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال - رقم ٢٠٦٩.

٥- ما جاء في صحيح البخاري عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال: أرسلني أهلي إلى أُم سلمة بقدح من ماء فيه شعر من شعر النبي ﷺ، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث إليها مخضبه فاطلعت في الجلجل فرأيت شعرات حمراً[١].

قال الحافظ في الفتح: (والمراد أنه كان من اشتكى أرسل إناء إلى أُم سلمة، فتجعل فيه تلك الشعرات، وتغسلها فيه، وتعيده، فيشربه صاحب الإناء، أو يغتسل به استشفاء بها فتحصل له بركتها)[٢].

ولقد عقد الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه باب: ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم يذكر قسمته، ومن شعره وآنيته مما تبرك به أصحابه وغيرهم بعد وفاته.

وقال الحافظ في الفتح: (الغرض من هذه الترجمة تثبيت أنه ﷺ لم يورث، ولا بيع موجوده، بل ترك بيد من صار إليه للتبرك به، ولو كانت ميراثا لبيعت وقسمت؛ ولهذا قال بعد ذلك: مما لم تذكر قسمته. وقوله: مما تبرك أصحابه. أي به، وحذفه للعلم به)[٣].

وسيأتي مزيد بيان لذلك في الكلام على التبرك المشروع بإذن الله تعالى.

---

(١) رواه البخاري في اللباس - باب ما يذكر في الشيب - رقم ٥٨٩٦.
(٢) فتح الباري ١٠/ ٣٦٥.
(٣) فتح الباري ٦/ ٢٤٦.

ثانيا : عدم صحة قياس سائر الصالحين عليه ﷺ :

لقد استدل بالآثار السابقة وما شابهها - مما يدل على تبرك الصحابة رضوان الله عليهم، واستشفائهم بآثار النبي ﷺ - من جوز الاستشفاء بآثار الصالحين والتبرك بهم عموما.

والحق أنه ليس في ذلك دلالة على ما أراد ؛ لقيام الدلائل على اختصاصه ﷺ بذلك، ولقد جاء في الشرع أمور متعلقة به ﷺ هي من خصائصه فلا يصح أن يقاس غيره عليه بها.

ومما يبين اختصاص النبي ﷺ بذلك ما يلي :

أولا : أن النبي ﷺ ليس كغيره، فقد خص بأشياء كثيرة ليست لغيره ؛ إذ هو رسول الله وخيرته من خلقه، وسيد ولد آدم أجمعين، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهو المعصوم فلا يتكلم إلا بالحق، ولا ينطق عن الهوى.

فاختصاصه بأمور دون غيره قد جاء مقررا في الشرع، وهذا مما هو معلوم من الدين بالضرورة.

وبناء على ذلك فالقول باختصاصه بالتبرك بآثاره والاستشفاء ليس بدعا من القول، وليس محل امتناع حتى يعارض لذاته، بل ينظر في الدلائل الشرعية هل هي دالة على التخصيص أم لا ؟

والحق أنها دالة عليه، كما سيتضح من النقاط التي تلي.

ثانيا : أن الاستشفاء بآثاره سبب شرعي، جاء الشرع ببيانه، ولو كان ذلك حاصلا لغيره من أصحابه وعموم الصالحين لجاء ذلك مبينا

في الشرع، رحمة للعباد، لا سيما وأن الداعي لذلك مما تعم به البلوى، وأن الاستشفاء من حوائج الناس الماسة.

فلما لم يرشد النبي ﷺ الناس إلى التبرك بغيره من الصالحين والاستشفاء بآثارهم، مع أنهم باقون إلى قيام الساعة، وهو ﷺ بالمؤمنين رؤوف رحيم، دل ذلك على عدم شرعية الاستشفاء بآثار الصالحين عموما، وأن ذلك حكم خاص به دون سائر الأمة.

ثالثاً : بالرغم مما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم تجاه آثاره ﷺ وتسابقهم عليها تبركا واستشفاء، إلا أنهم لم يفعلوا ذلك مع غيره، ولقد كان فيهم أفضل الأُمة وخيرها بعد نبيها ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ، وسائر الأصحاب خيرة الناس وأفضل القرون، فلم ينقل إلينا أنهم كانوا يتسابقون إلى آثار أبي بكر أو عمر ﷺ، ولم يكن أحدهم إذا مرض أرسل إليهم ليعطوه من أثره أو فضل وضوئه، مما يدل على أنهم فهموا - وهم أدق الناس فهما وأقلهم تكلفا - أن ذلك كان خاصا بالنبي ﷺ دون غيره.

فإذا كان هذا الشأن في أبي بكر وعمر وخيرة الصحابة رضوان الله عليهم، فكيف بمن جاء بعدهم بقرون ممن لا يعدل عشر معشارهم، وإن كان غاية في الفضل والصلاح ؟!

قال الإمام الحافظ ابن رجب رحمه الله : (وكذلك التبرك بالآثار، فإنما كان يفعله الصحابة مع النبي ﷺ، ولم يكونوا يفعلونه مع بعضهم ببعض، ولا يفعله التابعون مع الصحابة مع علو قدرهم، فدل على أن هذا لا يفعل إلا مع النبي ﷺ مثل التبرك بوضوئه وفضلاته وشعره

وشرب فضل شرابه وطعامه)[١].

وقال الإمام الشاطبي رحمه الله : (إن الصحابة رضي الله عنهم بعد موته ﷺ لم يقع من أحد منهم شيء من ذلك إلى من خلفه ؛ إذ لم يترك النبي ﷺ بعده في الأُمة أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، فهو كان خليفته، ولم يفعل به شيء من ذلك، ولا عمر رضي الله عنه ، وهو كان أفضل الأُمة بعده، ثم كذلك عثمان ثم علي ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم في الأمة، ثم لم يثبت لواحد منهم من طريق صحيح معروف أن متبركا تبرك به على أحد تلك الوجوه أو نحوها، بل اقتصروا فيها على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي ﷺ، فهو إذاً إجماع منهم على ترك تلك الأشياء)[٢].

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله تعليقا على من يجوز التبرك بآثار الصالحين : (وهذا غلط ظاهر، لا يوافقهم عليه أهل العلم والحق، وذلك أنه ما ورد إلا في حق النبي ﷺ، فأبو بكر وعمر وذو النورين عثمان وعلي، وبقية العشرة المبشرين بالجنة، وبقية البدريين، وأهل بيعة الرضوان، ما فعل السلف هذا مع واحد منهم، أفيكون هذا منهم نقصا في تعظيم الخلفاء التعظيم اللائق بهم ؟ أو أنهم لا يلتمسون ما ينفعهم، فاقتصارهم على النبي ﷺ يدل على أنه من خصائص النبي ﷺ)[٣].

---

(١) الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ: «بعثت بين يدي الساعة» لابن رجب ص ١٠٠.

(٢) الاعتصام ٢/٨.

(٣) فتاوى الشيخ ١/١٠٣-١٠٤.

والحاصل أن ما سبق يدل دلالة صريحة على أن الاستشفاء بآثار الصالحين مخالف لمقتضى النصوص وإجماع الصحابة، الدال على تخصيص ذلك بالنبي ﷺ.

رابعاً : أن الاستشفاء بآثار الصالحين سبب للغلو فيهم، بل قد يوصل إلى الإشراك بالله كدعائهم والاستغاثة بهم، وطلب الشفاء منهم صراحة، والشريعة قد جاءت بسد كل باب مفض إلى مفسدة، وخاصة إذا كانت تلك المفسدة متعلقة بأصل الرسالة وهو توحيد الله عز وجل.

يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله بعد كلامه السابق في النهي عن التبرك بآثار الصالحين : (وفي الجملة فهذه الأشياء فتنة للمعظِّم وللمعظَّم لما يخشى عليه من الغلو المدخل في البدعة، وربما يترقى إلى نوع من الشرك، كل هذا إنما جاء من التشبه بأهل الكتاب والمشركين، الذي نهيت عنه هذه الأمة، وفي الحديث الذي في السنن «**إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، والسلطان المقسط، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه**»[1]، فالغلو من صفات النصارى، والجفاء من صفات اليهود، والقصد هو المأمور به.

وقد كان السلف ينهون عن تعظيمهم غاية النهي، كأنس والثوري وأحمد، كان أحمد يقول : من أنا حتى تجيئون إلي؟ ...)[2].

وقال الإمام الشاطبي رحمه الله مبينا سبب الترك الواقع من الصحابة للتبرك بغير النبي، وأنه راجع إلى اعتقاد الاختصاص أو سد الذريعة :

(١) رواه أبو داود في الأدب - باب في تنزيل الناس منازلهم - رقم ٤٨٤٣.
(٢) الحكم الجديرة بالإذاعة لابن رجب ص ١٠٠.

(وبقي النظر في وجه ترك ما تركوا منه، ويحتمل وجهين :

أحدهما : أن يعتقدوا فيه الاختصاص، وأن مرتبة النبوة يسع فيها ذلك كله ؛ للقطع بوجود ما التمسوا من البركة والخير، لأنه عليه السلام كان نورا كله في ظاهره وباطنه، فمن التمس منه نورا وجده على أي جهة التمسه، بخلاف غيره من الأمة، وإن حصل له من نور الاقتداء به والاهتداء بهديه ما شاء الله، لا يبلغ مبلغه على حال توازيه في مرتبته، ولا تقاربه، فصار هذا النوع مختصا به كاختصاصه بنكاح ما زاد على الأربع ... فعلى هذا المأخذ لا يصح لمن بعده الاقتداء به في التبرك على أحد تلك الوجوه ونحوها، ومن اقتدى به كان اقتداؤه بدعة، كما كان الاقتداء به في الزيادة على الأربع بدعة.

الثاني : ألا يعتقدوا الاختصاص، ولكنهم تركوا ذلك من باب الذرائع، خوفا من أن يجعل ذلك سنة - كما تقدم ذكره في اتباع الآثار والنهي عن ذلك - أو لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حد، بل تتجاوز فيه الحدود، وتبالغ بجهلها في التماس البركة، حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد، فربما اعتقد في المتبرك ما ليس فيه، وهذا التبرك هو أصل العبادة، ولأجله قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويع تحتها رسول الله، بل هو كان أصل عبادة الأوثان في الأمم الخالية - حسبما ذكره أهل السير . . .

وقد يظهر لأول وهلة أن هذا الوجه الثاني أرجح ؛ لما ثبت في الأصول العلمية أن كل قربة أعطيها النبي ﷺ فإن لأمته انموذجا منها، ما لم يدل دليل على الاختصاص.

إلا أن الوجه الأول أيضا راجح من جهة أخرى، وهو إطباقهم على الترك، إذ لو كان اعتقادهم التشريع لعمل به بعضهم بعده، أو عملوا به، ولو في بعض الأحوال، إما وقوفا مع أصل المشروعية، وإما بناء على اعتقاد انتفاء العلة الموجبة للامتناع)[١].

قلت: ولا يمتنع اجتماع الأمرين؛ إذ أن الإطباق على الترك يفيد اعتقاد الاختصاص، وسيرة الصحابة رضوان الله عليهم دالة على سدهم كل باب يفضي إلى مفسدة.

ويقول الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تقريرا لما سبق: (التبرك بآثار الصالحين غير جائز، وإنما يجوز ذلك بالنبي ﷺ خاصة، لما جعل الله في جسده وما مسه من البركة، وأما غيره فلا يقاس عليه لوجهين:

أحدهما: أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك مع غير النبي ﷺ، ولو كان خيرا لسبقونا إليه.

الوجه الثاني: سد ذريعة الشرك؛ لأن جواز التبرك بآثار الصالحين يفضي إلى الغلو فيهم وعبادتهم من دون الله، فوجب المنع من ذلك)[٢].

والحاصل أنه مما سبق تبين أن الاستشفاء بالأثر كان خاصا بالنبي ﷺ، وأن من قاس عليه غيره فقد أخطأ في ذلك، والواجب الرد إلى ما دل عليه الدليل من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

أما بقية ما يتمسك به من يجيز الاستشفاء بآثار الصالحين فستأتي جملته في الكلام على التبرك إن شاء الله تعالى.

---

(١) الاعتصام ٢/٩.

(٢) انظر: الكواشف الجلية عن معاني الواسطية للسلمان ص ٧٤٦ بتصرف.

ولكن أذكر هنا شبهتين لتعلقها بالاستشفاء:

الشبهة الأولى:

الاستدلال بقوله تعالى في سورة يوسف حكاية عن يوسف عليه السلام لما أمر إخوته أن يذهبوا بقميصه لأبيه: ﴿ٱذۡهَبُواْ بِقَمِيصِي هَٰذَا فَأَلۡقُوهُ عَلَىٰ وَجۡهِ أَبِي يَأۡتِ بَصِيرٗا وَأۡتُونِي بِأَهۡلِكُمۡ أَجۡمَعِينَ ۝٩٣﴾ [يوسف: ٩٣].

فقالوا إن هذا فيه استشفاء بقميص يوسف - وإن كان الله تعالى هو الشافي - إلا أن القميص كان سببا في رجوع بصر يعقوب.

وقاسوا على ذلك ما يكون من تبركات واستشفاءات بآثار الصالحين وقبورهم، وقالوا: (إن تبرك المسلمين بضريح الرسول وآله الطيبين الطاهرين وبآثارهم ﷺ لا يختلف عن تبرك يعقوب بقميص ابنه يوسف عليه السلام)[1].

والجواب على ذلك من وجهين:

● **الوجه الأول:**

ما تقدم الكلام عليه من خصوصية النبي ﷺ بالتبرك والاستشفاء بآثاره، والأنبياء تبع له في ذلك؛ للاشتراك في منزلة النبوة، وإن كان هو عليه الصلاة والسلام أفضل الأنبياء والمرسلين.

فالآية ليس فيها معارضة لما تقرر سابقا من الخصوصية، فكما لا يقاس على النبي ﷺ من الصالحين، فكذلك يقال: لا يقاس على الأنبياء غيرهم.

---

(١) الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ص ١٤٨.

فيعقوب ويوسف عليهما السلام نبيان يوحى إليهما، فهما يصدران بالوحي، ولهما من الكرامة والإعجاز ما لا يصح أن يكون قياسا مطردا مع كل عبد صالح، وإلا لصح أن يقال لمن أراد عبور البحر أن اضرب بعصاك البحر، و لمن أراد الماء أن اضرب بعصاك الحجر ... وهكذا.

فيوسف عليه السلام قد قطع على الغيب، وهذا يفيد أن هذا وحي أوحاه الله تعالى إليه، فكيف يصح أن يقاس ذلك على سائر الصالحين؟

قال الإمام ابن الجوزي: (فإن قيل: من أين قطع على الغيب؟ فالجواب: أن ذلك كان بالوحي إليه، قاله مجاهد)[1].

فشأن من يوحى إليه ليس كشأن غيره.

على أنه قد روي أن ذلك القميص من قمص الجنة، وقد جعل الله تعالى فيه من البركة ما جعله متوارثا بين إبراهيم عليه السلام وبنيه.

قال الإمام البغوي في تفسيره: (وعن مجاهد قال: أمره جبريل أن يرسل إليه قميصه، وكان ذلك القميص قميص إبراهيم عليه السلام، وذلك أنه جرّد من ثيابه وألقي في النار عرياناً، فأتاه جبريل بقميص من حرير الجنّة فألبسه إيّاه، فكان ذلك القميص عند إبراهيم عليه السلام، فلما مات إبراهيم ورثه إسحاق، فلما مات ورثه يعقوب، فلما شبّ يوسف جعل يعقوب ذلك القميص في قصبة وسدّ رأسها وعلّقها في عنقه، فجعله محرزاً لما كان يخاف عليه من العين، وكان لا يفارقه فلما ألقي في البئر عرياناً جاءه جبريل عليه السلام وعلى يوسف ذلك التعويذ فأخرج القميص

(١) زاد المسير ٤/ ٢٨٣.

منه وألبسه إيّاه، ففي ذلك الوقت جاء جبريل عليه السلام إلى يوسف عليه السلام وقال له: أرسل إلى أبيك ذلك القميص، فإن فيه ريح الجنّة لا يقع على سقيم ولا مبتلى إلّا عُوفي لوقته، فدفع يوسف ذلك القميص إلى أخوته وقال: ألقوه على وجه أبي يأتِ بصيراً وأتوني بأهلكم أجمعين)[(١)].

• الوجه الثاني:

أنه من الممكن أن يكون أعطاه القميص من أجل أن يجد ريحه، فتحرك تلك الريح نفسه، فيعود إليه البصر بإذن الله تعالى.

والأثر الذي تحدثه ريح المحبوب على المحب أمر مشاهد ومعلوم، فإذا كان مجرد ذكره يحرك نفسه، فكيف بريحه التي توحي بقربه ومجيئه؟ وقد يكون ذلك الأثر معيدا لقوى تعطلت لديه بسبب الوجد.

قال الرازي في تفسيره: (ويمكن أن يقال: لعل يوسف عليه السلام علم أن أباه ما صار أعمى إلا أنه من كثرة البكاء وضيق القلب ضعف بصره، فإذا ألقي عليه قميصه فلا بد وأن ينشرح صدره وأن يحصل في قلبه الفرح الشديد وذلك يقوى الروح ويزيل الضعف عن القوى، فحينئذٍ يقوى بصره ويزول عنه ذلك النقصان فهذا القدر مما يمكن معرفته بالقلب[(٢)] فإن القوانين الطبية تدل على صحة هذا المعنى)[(٣)].

---

(١) تفسير البغوي - سورة يوسف ٢/ ٤٤٨.

(٢) كذا في الأصل، وقد نقله الألوسي في تفسيره ١٣/ ٥٣ (بالعقل) وهو الأصوب.

(٣) التفسير الكبير للرازي ٦/ ٥٠٧. وانظر: روح المعاني للألوسي ١٣/ ٥٣.

وقال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي: (فهذا القميص لما كان فيه أثر ريح يوسف الذي أودع قلب أبيه من الحزن والشوق ما الله به عليم، أراد أن يشمه، فترجع إليه روحه، وتتراجع إليه نفسه، ويرجع إليه بصره، ولله في ذلك حكم وأسرار لا يطلع عليها العباد، وقد أطلع يوسف من ذلك على هذا الأمر)[١].

وعلى هذا الوجه فلا يكون الفعل للتبرك، وإنما هو معالجة بذكر المحبوب بما قد يكون به تحريك نفس المحب وانتشار دمه مما قد يكون به عود قوى تعطلت بسبب الوجد، وقد تقدم مثل هذا في علاج خدر الرجل بذكر المحبوب، والله تعالى أعلم[٢].

الشبهة الثانية:

ما ذكر عن بعض أهل العلم من قوله عن قبر أحد الصالحين: الترياق المجرب.

وهذا وإن كان يحمل معنى أشمل من الاستشفاء، ولكن لفظ الترياق يوحي بطلب الاستشفاء، فذكرته هنا، ولا يمنع من دخول غيره كحصول المطلوب عنده، وإجابة الدعاء، ونحو ذلك.

ومما نقل في هذا المعنى ما روي عن الإمام إبراهيم الحربي رحمه الله أنه قال عن قبر معروف الكرخي: قبر معروف الترياق المجرب.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ٤/٥٦.

(٢) انظر ص ٤٢٨-٤٢٩.

والجواب على ذلك من وجهين:

● **الوجه الأول:**

أن هذا المنقول عن الإمام إبراهيم الحربي رحمه الله يحتاج إلى ثبوت صحة ذلك إليه.

فقد رواه الخطيب البغدادي في تاريخه، قال: أخبرنا إسماعيل بن أحمد الحيري قال أنبأنا محمد بن الحسين السلمي قال سمعت أبا الحسن بن مقسم يقول سمعت أبا علي الصفار يقول سمعت إبراهيم الحربي يقول: قبر معروف الترياق المجرب.

وقد قال الخطيب نفسه عن أبي الحسن بن مقسم: (كان يظهر النسك والصلاح ولم يكن في الحديث ثقة).

وقال أيضا: (حدثني علي بن محمد بن نصر قال سمعت حمزة بن يوسف يقول: أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن بن مقسم العطار المقرئ البغدادي حدث عمن لم يره ومن مات قبل أن يولد. سمعت أبا الحسن بن لؤلؤ الوراق يقول سمعت أبا يعلى الوراق يقول: قال لي أبو الحسن بن مقسم اكتب لي من أحاديث محمود بن محمد الواسطي. قال: فقلت له: متى سمعت منه؟ قال: وما كتبت له شيئا. قال حمزة: وسمعت الدارقطني وجماعة من المشايخ تكلموا في ابن مقسم وكان أمره أبين من هذا. سألت أبا نعيم الحافظ عن أحمد بن محمد بن مقسم فقال: لين الحديث. سمعت أبا القاسم الأزهري يقول: لم يكن أبو الحسن بن مقسم ثقة. وقد رأيته وسمعته ذكره مرة أخرى فقال: كان كذابا .... وقال ابن أبي الفوارس أيضا: كان سيء الحال في

الحديث مذموما ذاهبا لم يكن بشيء البتة)[١].

فالنقل لا يعتمد عليه في نسبة ذلك إلى إبراهيم الحربي - رحمه الله -.

على أن المعنى المراد هو الدعاء عند القبر وليس الاستشفاء به والتبرك بتربته، كما قال الإمام الذهبي موضحا ذلك بعد أن نقله، فقد قال: (وعن إبراهيم الحربي قال: قبر معروف الترياق المجرب. يريد إجابة دعاء المضطر عنده؛ لأن البقاع المباركة يستجاب عندها الدعاء كما أن الدعاء في السحر مرجو ودبر المكتوبات وفي المساجد بل دعاء المضطر مجاب في أي مكان اتفق)[٢].

ومع ذلك فهذا مردود أيضا للأدلة الصريحة الدالة على النهي عن اتخاذ القبور مساجد، والنهي عن اتخاذ قبر النبي ﷺ عيدا، ونحو ذلك، وتقصد الدعاء عند القبر هو معنى اتخاذها عيدا ومسجدا، وقد سبق تقرير ذلك مرارا، وسيأتي أيضا في مبحث التبرك والكلام على بيان السنة في القبور.

وإن مما لا شك فيه أن الدعاء نفسه هو الترياق المجرب، كما قال تعالى ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ومن دعا الله تعالى فقد أنزل حاجته بمن بيده ملكوت كل شيء، وإليه يرجع الأمر كله، فلن يجد المضطر أنفع له وأقضى لحاجته من انطراحه بين يدي ربه عز وجل.

وقد روي عن أبي محمد حبيب العجمي أنه قال لمن حضره: افتح

---

(١) تاريخ بغداد ٤/٤٢٩.

(٢) سير أعلام النبلاء ٩/٣٤٣-٣٤٤.

جُونة المسك وهات الترياق المجرب. قال: جونة المسك القرآن والترياق المجرب الدعاء[١].

أما تقصد الدعاء عند القبور رجاء الإجابة فهو - وإن جرب ووقعت الإجابة - مما دلت الدلائل الصريحة على النهي عنه.

وليس كل سبب حصل به المطلوب يكون شرعا متبعا بذلك الحصول، وإنما مرد الأمر إلى الاتباع، كما قد سبق بيانه[٢].

• **الوجه الثاني:**

على فرض صحة هذا النقل فليس الحُجة فيه، ولا يقابل به الدلائل الصريحة في كتاب الله تعالى وسُنة نبيه ﷺ، وكذلك فعل الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين لهم بإحسان، فلم يكن الذهاب إلى القبور والتبرك بأصحابها من سننهم، وهم أفقه الناس وأعلمهم بحدود ما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ، بل لم يكونوا يأتون إلى قبر النبي ﷺ لشيء من ذلك فضلا عن قبر غيره.

وليس في رد قول أحد من الأئمة إذا خالف الدليل قدح في ذلك الإمام، بل إن من المعلوم ضرورة لدى كل إمام في الدين أن العصمة ليست لأحد من الأُمة غير النبي ﷺ، وكما روي عن مجاهد والحكم بن عيينة ومالك - رحمهم الله تعالى -: ليس من أحد إلا يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ[٣].

---

(١) رواه اللالكائي في كرامات الأولياء ص ٢٢٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٢/ ٥٦.
(٢) انظر ص ٣٧٣.
(٣) انظر: مختصر المؤمل لأبي شامة ص٦٥، إعلام الموقعين لابن القيم ٣/ ٢٨٥، الموافقات للشاطبي ٤/ ١٦٩.

فإذا أخطأ الإمام باجتهاد أو رأي رآه فلا نخالف الدليل من أجل ذلك، كيف وكثير من الأئمة مخالفون لذلك الإمام فيما رآه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كَلَلَّهُ : (فإن قيل : قد نقل عن بعضهم أنه قال : قبر معروف الترياق المجرب، وروي عن معروف أنه أوصى ابن أخيه أن يدعو عند قبره . . . ونقل عن جماعات بأنهم دعوا عند قبور جماعات من الأنبياء والصالحين من أهل البيت وغيرهم فاستجيب لهم الدعاء . . . وقد أدركنا في أزمامنا وما قاربها من ذي الفضل عند الناس علما وعملا من كان يتحرى الدعاء عندها والعكوف عليها، وفيهم من كان بارعا في العلم، وفيهم من له عند الناس كرامات، فكيف يخالف هؤلاء ؟

وإنما ذكرت هذا السؤال مع بُعده عن طريق أهل العلم والدين لأنه غاية ما يتمسك به القبوريون.

قلنا : الذي ذكرنا كراهته لم ينقل في استحبابه فيما علمناه شيء ثابت عن القرون الثلاثة التي أثنى عليها رسول الله ﷺ حيث قال : «**خير أمتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**»، مع شدة المقتضى عندهم لذلك لو كان فيه فضيلة، فعدم أمرهم وفعلهم لذلك مع قوة المقتضي لو كان فيه فضل يوجب القطع بأن لا فضل فيه، وأما من بعد هؤلاء فأكثر ما يفرض أن الأُمة اختلفت فصار كثير من العلماء والصديقين إلى فعل ذلك وصار بعضهم إلى النهي عن ذلك، فإنه لا يمكن أن يقال اجتمعت الأُمة على استحسان ذلك ؛ لوجهين :

أحدهما : أن كثيرا من الأُمة كره ذلك وأنكره قديما وحديثا.

الثاني: أنه من الممتنع أن تتفق الأُمة على استحسان فعل لو كان حسنا لفعله المتقدمون ولم يفعلوه، فإن هذا من باب تناقض الإجماعات، وهي لا تتناقض، وإذا اختلف فيه المتأخرون فالفاصل بينهم هو الكتاب والسُنة وإجماع المتقدمين نصا واستنباطا، فكيف وهذا - والحمد لله - لم ينقل عن إمام معروف ولا عالم متبع، بل المنقول في ذلك إما أن يكون كذبا على صاحبه .... وإما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف، ونحن لو روي لنا مثل هذه الحكايات المسيبة أحاديث عمن لا ينطق عن الهوى لما جاز التمسك بها حتى تثبت، فكيف بالمنقول عن غيره؟ ومنها ما قد يكون صاحبه قاله أو فعله باجتهاد يخطئ فيه ويصيب، أو قاله بقيود وشروط كثيرة على وجه لا محذور فيه، فحرف النقل عنه .... ثم سائر هذه الحجج دائر بين نقل لا يجوز إثبات الشرع به، أو قياس لا يجوز استحباب العبادات بمثله، مع العلم بأن الرسول لم يشرعها، وتركه لها مع قيام المقتضي للفعل بمنزلة فعله، وإنما تثبت العبادات بمثل هذه الحكايات والمقاييس من غير نقل عند أبناء النصارى وأمثالهم، وإنما المتبع عند علماء الإسلام في إثبات الأحكام هو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسبيل السابقين الأولين ولا يجوز إثبات حكم شرعي بدون هذه الأصول الثلاثة نصا واستنباطا بحال)[1].

فما ذكره شيخ الإسلام يعتبر قواعد مهمة في الجواب عن كثير مما يتمسك به أهل البدع من الغلو في القبور وأصحابها، وتحري الدعاء عندها، وتمسكهم بالقصص والحكايات والنقولات والتجارب التي يتناقلونها في هذا الباب.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٠٣-٢٠٨ بتصرف.



مذهب أهل السنة في تعليق التمائم

- توطئة :
- **المطلب الأول :** إذا كانت من القرآن أو الأذكار المشروعة.
- **المطلب الثاني :** إذا كانت من غير القرآن أو الأذكار المشروعة.

توطئة

لقد تقدم في المبحث الأول من هذا الفصل تعريف التمائم، وهي عبارة عن تعليقات تعلق لدفع البلاء أو رفعه.

ولما كانت هذه التعليقات قد تكون من القرآن أو من غير القرآن، فإنه لا بد من فصل الكلام في مذهب أهل السنة في تعليق التمائم بناء على هذين الاحتمالين ؛ إذ وقع الاختلاف بين العلماء في تعليق التمائم إذا كانت من القرآن بين الجواز والمنع على ما يأتي بيانه.

ولذا لزم فصل الكلام هنا في المطلبين الآتيين.

المطلب الأول

مذهب أهل السنة في تعليق التمائم إذا كانت من القرآن أو الأذكار المشروعة

اختلف أهل العلم في هذه المسألة على قولين:

- **القول الأول:**

جواز تعليق التمائم إذا كانت من القرآن أو الأذكار المشروعة، وهو قول عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وظاهر ما روي عن عائشة رضي الله عنها، وبه قال سعيد بن المسيب وعطاء وأبو جعفر الباقر ومالك ورواية عن أحمد، وهو اختيار البغوي وابن عبدالبر والبيهقي، لكن قيد ابن عبدالبر جوازه بما كان بعد نزول البلاء، ونقل ذلك عن اسحاق بن راهويه، وهو الظاهر من قول عائشة رضي الله عنها، واختاره الطحاوي في شرح معاني الآثار(١).

قال البغوي في شرح السنة: (لا يعد من التمائم ما يكتب من القرآن. وسئل سعيد بن المسيب عن الصحف الصغار يكتب فيه من القرآن، فيعلق على النساء والصبيان، فقال: لا بأس بذلك إذا جعل في كير من ورق أو حديد أو يخرز عليه)(٢).

---

(١) وانظر في نسبة القول لأبي جعفر وأحمد: زاد المعاد ٤/ ٣٥٧. قول أبي جعفر: مصنف ابن بي شيبة ٧/ ٣٩٨. قول عطاء: مصنف ابن بي شيبة ٧/ ٣٩٨، قول سعيد ابن المسيب: مصنف ابن بي شيبة ٧/ ٣٩٦ وما سيأتي من كلام البغوي.، قول البيهقي: السنن الكبرى ٩/ ٣٥٠، قول الطحاوي: شرح معاني الآثار ٤/ ٣٢٥. قول إسحاق بن راهويه: التمهيد ١٧/ ١٦٥-١٦٦، الاستذكار ٨/ ٣٩٧.

(٢) شرح السنة ١٢/ ١٥٨.

وقال ابن عبدالبر رحمه الله : (وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله وكتابه رجاء الفرج والبرء من الله عز وجل فهو كالرقي المباح الذي وردت السنة بإباحته من العين وغيرها، وقد قال مالك رحمه الله : لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك بها إذا لم يرد معلقها بتعليقها مدافعة العين. وهذا معناه قبل أن ينزل به شيء من العين ولو نزل به شيء من العين جاز الرقي عند مالك وتعليق الكتب)[١].

وقال ابن حجر في الفتح - في الكلام على النهي عن التمائم - : (هذا كله في تعليق التمائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه فأما ما فيه ذكر الله فلا نهي فيه فإنه إنما يجعل للتبرك به والتعوذ بأسمائه وذكره)[٢].

وحجة أصحاب هذا القول ما يلي:

عموم الأدلة الدالة على أن القرآن شفاء، كقوله تعالى : ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢].

قول عائشة رضي الله عنها : ليست التميمة ما تعلق به بعد البلاء إنما التميمة ما تعلق به قبل البلاء[٣].

قال الحاكم رحمه الله : (ولعل متوهما يتوهم أنها من الموقوفات على

(١) التمهيد ١٧/ ١٦١

(٢) فتح الباري ٦/ ١٦٥.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك ٤/ ٢٤٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٣٥٠، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

عائشة رضي الله عنها، وليس كذلك فإن رسول الله ﷺ قد ذكر التمائم في أخبار كثيرة، فإذا فسرت عائشة رضي الله عنها التميمة فإنه حديث مسند)[١].

ما ورد عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه كان يكتب دعاء الفزع ويعلقه على من لم يبلغ من أولاده، وهو: (**أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه ومن عقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون**)[٢].

حمل الأحاديث الواردة في النهي عن تعليق التمائم على التمائم الشركية، أما ما كان من القرآن فلا يدخل في ذلك.

● **القول الثاني:**

عدم الجواز، وهو قول ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما، وظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر وابن عكيم رضي الله عنهم، وبه قال جماعة من التابعين، منهم أصحاب ابن مسعود، وهو رواية عن أحمد اختارها كثير من أصحابه[٣].

قال ابن مسعود رضي الله عنه - لما رأى في عنق امرأته خيطا فقطعه -: (إن آل عبدالله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرقى والتمائم والتولة شرك**»)[٤].

---

(١) المستدرك ٤/ ٢٤٢.

(٢) رواه أبو داود في الطب - باب كيف الرقى - رقم ٣٨٩٣، والترمذي في الدعوات - رقم ٣٥٢٨. وأحمد في المسند ٢/ ١٨١.

(٣) انظر تيسير العزيز الحميد ١٦٨.

(٤) تقدم تخريجه ص ٦٣١، الحاشية (٢).

وعن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: دخلت على عبد الله بن عكيم أبي معبد الجهني أعوده وبه حمرة، فقلنا: ألا تعلق شيئا؟ قال: الموت أقرب من ذلك، قال النبي ﷺ: (**من تعلق شيئا وكل إليه**)[1].

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون التمائم كلها، من القرآن وغير القرآن[2].

وروى إسحاق بن منصور قال: قلت لأحمد بن حنبل: ما يكره من المعاليق؟ قال كل شيء يعلق فهو مكروه[3].

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي: (فإن تعلق قرآنا، فإنه وإن كان تقاة، لكنه ليس من طريق السنة وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق)[4].

وحجة أصحاب هذا القول: عموم الأدلة الناهية عن تعليق التمائم، وتسميتها شركا - كما سيأتي عرضه في المطلب الثاني -، ولم يأت ما يخصص شيئا منها كما هو الحال في الرقى.

ومما يبين ذلك ما رواه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان نبي الله ﷺ يكره عشر خلال: الصفرة - يعني الخلوق -، وتغيير الشيب، وجر الإزار، والتختم بالذهب، والتبرج بالزينة لغير محلها، والضرب

---

(١) رواه الترمذي في الطب - باب ما جاء في كراهية التعليق - رقم ٢٠٧٢.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٣٦.
(٣) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ١٦٤، وأورده في الاستذكار ٨/ ٣٩٧.
(٤) عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي ٨/ ٢٢٢.

بالكعاب، والرقى إلا بالمعوذات، وعقد التمائم، وعزل الماء لغير أو غير محله أو عن محله، وفساد الصبي غير مُحَرِّمِه[١].

فقد ذكر الرقى وخص منها، بينما لم يخص من التمائم شيئا.

وبتأمل القولين فإن الراجح - والله أعلم - هو القول الثاني، وذلك لوجوه:

الوجه الأول: عموم الأدلة، فقد جاء النهي عن تعليق التمائم كما في قوله ﷺ: (**الرقى والتمائم والتولة شرك**)، ولم يأت ما يخصص تعليق ما كان من القرآن عن ذلك العموم، والأصل هو إبقاء النص على عمومه ما لم يأت مخصص له، ولو كان ذلك جائزا لبينه النبي ﷺ كما بين ذلك في الرقى؛ لقيام الداعي إلى ذلك، وحاجة الناس إليه، فلما لم يرد عنه في ذلك تخصيص لشيء من التمائم عُلم بذلك أنه لا يجوز شيء منها ولو كان مكتوبا من القرآن، لا سيما وهو أرحم الناس بأمته بأبي هو وأمي ﷺ.

الوجه الثاني: سد الذريعة، وهو وجه مهم؛ إذ قد تشتبه التميمة التي من القرآن بغيرها، فتنتشر التمائم الشركية بسبب ذلك الاشتباه، لا سيما وأن التمائم في الغالب تكون كتابات تطوى بما يحفظها فلا تقرأ، وإنما يقال لصاحبها هذه تميمة كتب عليها كذا وكذا، وقد يكون في

---

(١) رواه أبو داود في الخاتم - باب ما جاء في خاتم الذهب - رقم ٤٢٢٢، والنسائي في الزينة - باب الخضاب بالصفرة - رقم ٥٠٨٨، وأحمد في المسند ١/ ٣٩٧.
ومعنى قوله: (فساد الصبي غير محرمه)، قال الخطابي: هو أن يطأ المرضع فإذا حملت فسد لبنها، وكان في ذلك فساد الصبي. (معالم السنن ٤/ ٢١٣).

ذلك مدخل للمشعوذين لبث بضائعهم المسمومة بتضمينهم إياها بعض الآيات القرآنية لتلقى رواجا وقبولا عند الناس.

قال الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله : (ولا شك أن منع ذلك أسد لذريعة الاعتقاد المحظور، لا سيما في زماننا هذا، فإنه إذا كرهه أكثر الصحابة والتابعين في تلك العصور الشريفة المقدسة - والإيمان في قلوبهم أكبر من الجبال - فلأن يكره في وقتنا هذا وقت الفتن والمحن أولى وأجدر بذلك، كيف وهم قد توصلوا بهذه الرخص إلى محض المحرمات، وجعلوها حيلة ووسيلة إليها، فمن ذلك أنهم يكتبون في التعاويذ آية أو سورة أو بسملة أو نحو ذلك ثم يضعون تحتها من الطلاسم الشيطانية ما لا يعرفه إلا من اطلع على كتبهم، ومنها أنهم يصرفون قلوب العامة عن التوكل على الله عز وجل إلى أن تتعلق قلوبهم بما كتبوه، بل أكثرهم يرجفون بهم ولم يكن قد أصابهم شيء، فيأتي أحدهم إلى من أراد أن يحتال على أخذ ماله مع علمه أنه قد أولع به فيقول له : إنه سيصيبك في أهلك أو في مالك أو في نفسك كذا وكذا. أو يقول له : إن معك قرينا من الجن. أو نحو ذلك، ويصف له أشياء ومقدمات من الوسوسة الشيطانية موهما أنه صادق الفراسة فيه، شديد الشفقة عليه، حريص على جلب النفع إليه، فإذا امتلأ قلب الغبي الجاهل خوفا مما وصف له، حينئذ أعرض عن ربه وأقبل على ذلك الدجال بقلبه وقالبه والتجأ إليه وعول عليه دون الله عز وجل، وقال له : فما المخرج مما وصفت؟ وما الحيلة في دفعه؟ كأنما بيده الضر والنفع، فعند ذلك يتحقق فيه أمله، ويعظم طمعه فيما عسى أن يبذله له، فيقول له : إنك إن أعطيتني كذا وكذا كتبت لك من ذلك

حجابا طوله كذا وعرضه كذا ... ثم إنه يكتب فيه مع طلاسمه الشيطانية شيئا من القرآن ...)[١].

الوجه الثالث : أن القول بالجواز مدعاة إلى يتساهل الناس في الدخول بها إلى أي مكان، فيكون في ذلك امتهان للمحمول حين يدخل به إلى الخلاء ونحوه.

فهذه أوجه لترجيح القول بالنهي عن تعليق التمائم حتى ولو كانت من القرآن والأذكار المشروعة، وإن كان العمدة في الترجيح هو الأول منها.

على أنه لا يثرب على من اختار القول الأول وترجح عنده، وعمل بمقتضاه ؛ إذ أن له في ذلك سلفا، فالمسألة - برأيي، وإن كان القول الثاني أرجح - قابلة للاجتهاد، لا سيما بعد النظر في حديث عائشة رضي الله عنها، وما أشار إليه الحاكم في ذلك، والله أعلم.

ومع ذلك، فلا شك أن ترك التعليق في كل حال هو الأفضل ؛ لدلالته على كمال التوكل، ولئن كان ترك الاسترقاء هو الأفضل مع ورود الأدلة في تقريره، فلأن يكون ذلك في التمائم من باب أولى.

قال الشيخ صديق حسن خان رحمه الله : (والراجح في الباب أن ترك التعليق أفضل في كل حال بالنسبة إلى التعليق الذي جوزه بعض أهل العلم، بناء على أن يكون بما ثبت لا بما لم يثبت ؛ لأن التقوى مراتب، وكذا الإخلاص، وفوق كل رتبة في الدين رتبة أخرى، والمحصلون لها أقل، ولهذا ورد في الحديث في حق السبعين ألفا

---

(١) معارج القبول ٢/ ٥١١.

يدخلون الجنة بغير حساب أنهم هم الذين لا يرقون ولا يسترقون، مع أن الرقى جائزة وردت بها الأخبار والآثار، والله أعلم بالصواب.

والمتقي من يترك ما ليس به بأس خوفا مما فيه بأس)[١].



(١) الدين الخالص ٢/ ٢٣٧.



المطلب الثاني

مذهب أهل السنة في تعليق التمائم إذا كانت من غير القرآن أو الأذكار المشروعة

لقد تقدم الكلام في المطلب السابق على التمائم من القرآن وأنها محل خلاف بين أهل السُنة.

أما التمائم التي ليست من القرآن ولا من الأدعية المشروعة فلا خلاف بين أهل العلم في تحريمها، وأنها من أعمال الشرك، كالتي تكون رقعا من جلد لم يكتب عليه شيء أو تكون خيطا معلقا، أو تكون على صورة حيوان، أو ما كتب فيه طلاسم واستعاذات شركية، ونحو ذلك، فهذه لا خلاف في تحريمها ؛ لورود الأدلة الصريحة في النهي عنها، ومخالفتها لتحقيق التوحيد الخالص الذي هو أساس الرسالة.

والأدلة على النهي عن تعليق التمائم كثيرة، منها :

١- ما روته زينب امرأة عبدالله بن مسعود ﵄ قالت : كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وبزق كراهية أن يهجم منا على شيء يكرهه، قالت : وأنه جاء ذات يوم فتنحنح، قالت : وعندي عجوز ترقيني من الحمرة، فادخلتها تحت السرير، فدخل فجلس إلى جنبي فرأى في عنقي خيطا، فقال : ما هذا الخيط ؟ قالت : قلت : خيط أرقي لي فيه. قالت : فأخذه فقطعه، ثم قال : إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول : **(إن الرقي والتمائم والتولة شرك)**، قالت :

فقلت له : لم تقول هذا ، وقد كانت عيني تقذف فكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيها ، وكان إذا رقاها سكنت. قال : إنما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقيتها كف عنها ، إنما كان يكفيك أن تقولي كما قال رسول الله ﷺ : (**اذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما**)[1].

٢- ما رواه ابن مسعود ﷺ قال : كان نبي الله ﷺ يكره عشر خلال : الصفرة يعني الخلوق، وتغيير الشيب، وجر الإزار، والتختم بالذهب، والتبرج بالزينة لغير محلها ، والضرب بالكعاب، والرقى إلا بالمعوذات، وعقد التمائم، وعزل الماء لغير أو غير محله أو عن محله، وفساد الصبي غير محرمه[2].

٣- ما رواه عقبة بن عامر ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**)[3].

٤- وعنه ﷺ أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط، فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقالوا : يا رسول الله بايعت تسعة وتركت هذا. قال : (إن عليه تميمة)، فادخل يده فقطعها فبايعه، وقال : (من

---

(١) رواه أحمد في المسند ١/ ٣٨١، ابن ماجه في الطب - باب تعليق التمائم - رقم ٣٥٣٠. وهو عند أبي داود في الطب - باب في تعليق التمائم رقم ٣٨٨٣ من غير ذكر الخيط.

(٢) تقدم تخريجه ص ٧٠١، الحاشية (١).

(٣) رواه أحمد في المسند ٤/ ١٥٤، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٤٠ وصححه ووافقه الذهبي.

علق تميمة فقد أشرك)[١].

٥- ما رواه أبو بشير الأنصاري ﷺ أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسول الله ﷺ رسولا: «**أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت**»[٢].

٦- ما رواه عمران بن حصين ﷺ أن النبي ﷺ أبصر على عضد رجل حلقة، أراه قال من صفر، فقال: (**ويحك ما هذه؟**) قال: من الواهنة. قال: (**أما إنها لا تزيدك إلا وهنا، انبذها عنك، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا**)[٣].

٧- ما رواه عبدالله بن عكيم يرفعه: (**من تعلق شيئا وكل إليه**)[٤].

٨- ما روى ريفع بن ثابت ﷺ أن النبي ﷺ قال له: (**يا رويفع لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر الناس أنه من عقد لحيته أو تقلد وترا أو استنجى برجيع دابة أو عظم فإن محمدا ﷺ منه بريء**)[٥].

---

(١) رواه أحمد في المسند ٤/ ١٥٦، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٤٣.
(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير - باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل - رقم ٣٠٠٥، ومسلم في اللباس والزينة - باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير - رقم ٢١١٥.
(٣) رواه أحمد في المسند ٤/ ٤٤٥، وابن ماجه في الطب - باب تعليق التمائم - رقم ٣٥٣١، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٤٠ وصححه وافقه الذهبي.
(٤) رواه الترمذي في الطب - باب ما جاء في كراهية التعليق - رقم ٢٠٧٢، وأحمد في المسند ٤/ ٣١٠، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٤١. ورواه النسائي في تحريم الدم - باب الحكم على السحرة - رقم ٤٠٧٩ عن أبي هريرة ﷺ مرفوعا.
(٥) رواه أبو داود في الطهارة - باب ما ينهى عنه أن يستنجى به - رقم ٣٦، والنسائي في الزينة - باب عقد اللحية - رقم ٥٠٧٦، وأحمد في المسند ٤/ ١٠٨.

فهذه النصوص صريحة الدلالة في النهي عن تعليق التمائم، وأنها من أعمال الشرك.

حكم هذه التمائم:

وهذه التمائم هي في الأصل من الشرك الأصغر الذي لا يخرج من الملة، ولكن إن احتف بها ما يكون من معاني الشرك الأكبر، كاعتقاد أنها هي الدافعة للبلاء وأنها تنفع بنفسها، أو تكون متضمنة استغاثة واستعاذة بغير الله تعالى كالشياطين أو الأصنام ونحو ذلك، فمثل هذا يكون شركا أكبر مخرجا من الملة.

قال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله : (فمن لبس الحلقة أو الخيط أو نحوهما قاصدا بذلك رفع البلاء بعد نزوله، أو دفعه قبل نزوله فقد أشرك ؛ لأنه إذا اعتقد أنها هي الدافعة الرافعة فهذا الشرك الأكبر، وهو شرك في الربوبية حيث اعتقد شريكا مع الله في الخلق والتدبير، وشرك في العبودية حيث تأله لذلك وعلق به قلبه طمعا ورجاء لنفعه، وإن اعتقد أن الله هو الدافع الرافع وحده، ولكن اعتقدها سببا يستدفع به البلاء فقد جعل ما ليس سببا شرعيا ولا قدريا سببا، وهذا محرم وكذب على الشرع وعلى القدر، أما الشرع فإنه ينهى عن ذلك أشد النهي، وما نهى عنه فليس من الأسباب النافعة، وأما القدر فليس هذا من الأسباب المعهودة ولا غير المعهودة التي يحصل بها المقصود، ولا من الأدوية النافعة المباحة . . . . وأما التمائم فهي تعاليق تتعلق بها قلوب متعلقيها، والقول فيها كالقول في الحلقة والخيط، كما تقدم، فمنها ما هو شرك أكبر كالتي تشتمل على الاستغاثة بالشياطين أو غيرهم من المخلوقين فالاستغاثة بغير الله فيما

لا يقدر عليه إلا الله شرك - كما سيأتي إن شاء الله - ومنها ما هو محرم كالتي فيها أسماء لا يفهم معناها لأنها تجر إلى الشرك)[١].

وقال الشيخ عبدالعزيز بن باز ﷺ في كلامه على التمائم المعلقة من غير القرآن : (ما يكون من أسماء الشياطين أو العظام أو الخرز أو المسامير أو الطلاسم - وهي الحروف المقطعة - أو أشباه ذلك وهذا النوع محرم وهو من أنواع الشرك الأصغر لهذه الأحاديث وما جاء في معناها، وقد يكون شركا أكبر إذا اعتقد معلق التميمة أنها تحفظه أو تكشف عنه المرض أو تدفع عنه الضرر من دون إذن الله ومشيئته)[٢].

ومن تلك التمائم التي وصلت بالناس إلى الاستعاذة بالشياطين والاستغاثة بهم ما ذكره الشقيري في كتابه «السنن والمبتدعات» نقلا عن كتاب الرحمة في الطب والحكمة في علاج العمى حيث جاء فيه : عزمت عليك أيتها العين بحق شراهيا براهيا أدنواي أصباؤت آل شداي، عزمت عليك أيتها العين التي في فلان بحق شهت بهت . . .[٣].

وذكر فيه حجابا للقرينة يقول فيه : ألم تر كيف فعل ربك بالقرينة، ألم يجعل كيد القرينة في تضليل، وأرسل على القرينة طيرا أبابيل، ترميهم بحجارة من سجيل، فجعل القرينة كعصف مأكول، يا عافي يا شديد ذا الطول[٤].

---

(١) القول السديد (ضمن كتاب التوحيد) ٤٣-٤٦.
(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز بن باز - جمع محمد الشويعر ٢/ ٣٨٤.
(٣) السنن والمبتدعات ٣٢٦.
(٤) المرجع السابق ٣٣٢.

ألا ما أفرح الشيطان بتلك التعاليق الذميمة ! والتي يجد فيها بابا واسعا يدخل به إلى قلوب الجاهلين بأنواع من المخالفات والشركيات، من الاستهزاء بالله تعالى وآياته إلى الشرك الصريح، إلى تعلق القلوب بأوهى من بيوت العنكبوت، ونسيان من له الجبروت والملكوت.

نسأل الله تعالى أن يصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا.



المبحث الخامس

شبهات المبتدعة في تجويز تعليق التمائم

سبق الكلام في المبحث السابق على التمائم التي تكون مكتوبة من القرآن، وأنها محل خلاف بين أهل السُنة، وأن الراجح هو النهي عنها.

وسبق أنه لا خلاف في النهي عن تعليق التمائم من غير القرآن.

ولقد جاء هذا المبحث مناسبا لتقسيمات البحث عموما في التطرق إلى ما يتمسك به المبتدعة من شبهات يقررون بها المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة.

إلا أنه في هذا المبحث لم أجد ما يمكن أن يكون شبهة يتمسك بها، بل لا يكاد يوجد تنظير لهذا الأمر بحيث تجمع له الأدلة، وتعمل له التأويلات، وأن ما يكون مشابها له من الحرص على بعض الأعيان وتعليقها والتمسح بها هو إلى باب التبرك غير المشروع أقرب؛ لأن من الناس من يحرص على أعيانٍ يرى أن في الاحتفاظ بها والتمسح بها وجعلها في محل إقامته أمر جالب للبركة، مانع للضر أن يأتيه.

ولعل أظهر ما يتمسك به في هذا الباب - وهو من احتجاج العوام - هو ما قد يكون من حصول المطلوب واندفاع الأذى بعد تعليق تلك التمائم.

وهذه حُجة يتمسك بها المبطلون في تقرير كثير من أمور باطلهم، وقد تقدم الكلام على مثل هذا في مبحث الاستغاثة بالأموات، وأنهم

يجعلون من دلائل صحة اسغاثاتهم بالأموات ما يرونه من نتائج يفرحون بها عقب تلك الاستغاثات.

فلعل إعادة النظر فيما تقدم يعطي تصورا ظاهرا للجواب على المستمك الوارد في هذا المبحث.

ويمكن إجمال الجواب على ذلك بما يلي :

أولا : أن الدين لا يؤخذ بتجارب الناس، وإنما المرجع في ذلك هو الدلائل الظاهرة من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ .

ثانيا : أن تحقق المطلوب قد يكون من تلاعب الشيطان بابن آدم، فيتسلط عليه حتى إذا التجأ إلى مثل تلك التعاليق خلى عنه، فيظن أن تلك التعليقة سبب اندفاع الأذى، كما سبق في حديث ابن مسعود رضي الله عنه حين قالت له زوجته : قد كانت عيني تقذف فكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيها، وكان إذا رقاها سكنت. فقال : إنما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقيتها كف عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما قال رسول الله ﷺ : (اذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما)[١]

ثالثا : أن يكون حصول المطلوب قدراً وافق ذلك التعليق في الزمان، فيكون الأمر موافقة لقدر قدره الله تعالى وقضاه، لا أنه من باب ارتباط السبب بالمسبَّب.

هذا ما أراه محلا للمدارسة في هذا المبحث، والله تعالى أعلم.

---

(١) تقدم تخريجه ص ٦٣٥، الحاشية (٢).

الفصل الثاني

الطيرة والتشاؤم

- المبحث الأول : تعريف الطيرة والتشاؤم.
- المبحث الثاني : مذهب أهل السنة في الطيرة والتشاؤم.
- المبحث الثالث : شبهات المبتدعة في تقرير الطيرة والتشاؤم.

المبحث الأول

تعريف الطيرة والتشاؤم

الطيرة:

الطيرة - بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن - : هي التشاؤم بالشيء، وهو مصدر تطير. يقال: تطير طيرة، وتخير خيرة، ولم يجئ في المصادر هكذا غيرهما.

وأصله فيما يُقال: التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما • وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشرع، وأبطله ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضر(١).

والسانح تطلقه العرب على ما أتاك في يمينك من طير أو ظبي أو غير ذلك، وأما البارح فتطلقه على ما أتى من الشمال.

قال ابن منظور: (قال أبو عبيدة: سأل يونس رؤبة وأنا شاهد عن السانح والبارح فقال: السانح ما ولَّاك ميامنه، والبارح ما ولَّاك مياسره. وقيل: السانح الذي يجيء عن يمينك فتلي مياسره مياسرك)(٢).

وقال الراغب: (وتطير فلان واطّير، أصله التفاؤل بالطير، ثم يستعمل في كل ما يتفائل به ويتشاءم «قالوا إنا تطيرنا بكم»، ولذلك

---

(١) انظر: النهاية لابن الأثير ٣/ ١٥٢، لسان العرب ٤/ ٥١٢.
(٢) لسان العرب ٢/ ٤٩٠.

قيل: «**لا طير إلا طيرك**»[١].

والعرب كانت تستعمل الطير في النظر إلى عواقب أمورها التي تعتزمها، فكانت تنفر الطير قبل الشروع فيما تريد، فإن طار يمنة تفاءلوا به، وأمضوا عزيمتهم، وإن طار يسرة تشاءموا بذلك، وقعدوا عما عزموا عليه.

ثم إنهم عمّوا ذلك في غير الطير مما يتشاءمون به، لكن لما كان أصل ذلك مستخدما في الطير صار هو المستعمل في إطلاق ذلك المعنى.

قال الإمام البغوي في شرح السنة: (والطيرة معناها التشاؤم ... وأخذت الطيرة من اسم الطير، وذلك أن العرب كانت تتطير ببروح الطير وسنوحها، فيصدهم ذلك عما يمموه من مقاصدهم، فأبطل النبي ﷺ أن يكون لشيء منها تأثير في اجتلاب نفع، أو ضر، ويقال: الطيرة: أن يخرج لأمر، فإذا رأى ما يحب مضى، وإن رأى ما يكره انصرف)[٢].

وقال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله: (أصل التطير واشتقاقه عند أهل العلم باللغة والسير والأخبار هو مأخوذ من زجر الطير، ومروره سانحا أو بارحا، منه اشتقوا التطير، ثم استعملوا ذلك في كل شيء من الحيوان وغير الحيوان، فتطيروا من الأعور والأعضب والأبتر ...)[٣].

---

(١) المفردات ٥٢٨-٥٢٩.
(٢) شرح السنة ١٢/ ١٧٠ بتصرف.
(٣) التمهيد ٩/ ٢٨٢.

وقال الإمام النووي رحمه الله : (والتطير : التشاؤم، وأصله الشيء المكروه من قول أو فعل أو مرئى، وكانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح فينفرون الظباء والطيور، فإن أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوائجهم، وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا بها، فكانت تصدهم في كثير من الأوقات عن مصالحهم)[1] .

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله : (كانوا يزجرون الطير والوحش ويثيرونها، فما تيامن منها وأخذ ذات اليمين سموه سانحا، وما تياسر منها سموه بارحا، وما استقبلهم منها فهو الناطح، وما جاءهم من خلفهم سموه القعيد، فمن العرب من يتشاءم بالبارح ويتبرك بالسانح، ومنهم من يرى خلاف ذلك)[2] .

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (وأصل التطير أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير، فإذا خرج أحدهم لأمر فإن رأى الطير طار يمنة تيمن به واستمر، وأن رآه طار يسرة تشاءم به ورجع، وربما كان أحدهم يهيج الطير ليطير فيعتمدها، فجاء الشرع بالنهي عن ذلك . . . وكانوا يتيمنون بالسانح ويتشاءمون بالبارح ؛ لأنه لا يمكن رميه إلا بأن ينحرف إليه، وليس في شيء من سنوح الطير وبروحها ما يقتضي ما اعتقدوه، وإنما هو تكلف بتعاطي ما لا أصل له ؛ إذ لا نطق للطير ولا تمييز فيستدل بفعله على مضمون معنى فيه، وطلب العلم من غير مظانه جهل من فاعله، وقد كان بعض عقلاء الجاهلية ينكر التطير ويتمدح

(١) شرح مسلم ١٤/ ٣١٩.
(٢) مفتاح دار لسعادة ٢/ ٢٢٩.

بتركه، قال شاعر منهم:

ولقد غدوت وكنت لا ... أغدو على واق وحاتم
فإذا الأشائم كالأيا ... من والأيامن كالأشائم

وقال آخر:

الزجر والطير والكهان كلهم ... مضللون ودون الغيب أقفال

وقال آخر:

وما عاجلات الطير تدني من الفتى ... نجاحا ولا عن ريثهن قصور

وقال آخر:

لعمرك ما تدري الطوارق بالحصى ... ولا زاجرات الطير ما الله صانع

وقال آخر:

تخير طيرة فيها زياد ... لتخبره وما فيها خبير
تعلم أنه لا طير إلا ... على متطير وهو الثبور
بلى شيء يوافق بعض شيء ... أحايينا وباطله كثير

وكان أكثرهم يتطيرون ويعتمدون على ذلك ويصح معهم غالبا لتزيين الشيطان ذلك)[1].

التشاؤم

هو من الشؤم - بضم الشين المعجمة، بعدها واو ساكنة وقد تهمز - وهو ضد اليمين، يقال تشاءمت بالشيء وتيمنت به[2].

---

(١) فتح الباري ١٠/ ٢٢٣-٢٢٤ بتصرف.
(٢) النهاية لابن الأثير ٢/ ٥١١.

قال ابن عبدالبر رَحِمَهُ اللَّهُ : (الشؤم في كلام العرب : النحس. وكذلك قال أهل العلم بالتأويل القرآن في قول الله عز وجل : ﴿فِيٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ﴾ [فُصّلَت: ١٦]، قالوا مشائيم)[١].

والطيرة أعم من التشاؤم ؛ لأن الطيرة قد تكون في توقع الخير بما ليس بسبب له ولا يربطه به رابط، كما تقدم في بيان أصل ذلك وأنه من زجر الطير، فينسبون الخير والشر إلى ما بعد ذلك الزجر، فأبطل الشرع ذلك كله، ولم يقره في جانب دون آخر، بمعنى أنه لم يقر زجر الطير حتى في توقع الخير.

ولذلك جاء في الحديث «**أقروا الطير على مَكِناتها**»[٢].

وفي الحديث الآخر «**الطيرة ما أمضاك أو ردك**»[٣].

ولما قال رجل عند ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بعدما سمع طائرا يصيح : خير خير. قال ابن عباس : لا خير ولا شر[٤].

ولذلك أيضا فقد عد النبي ﷺ الفأل من الطيرة، لكن بمعى خاص

---

(١) التمهيد ١/ ٢٧٨.

(٢) رواه أبو داود في الضحايا - باب في العقيقة - رقم ٢٨٣٥، وأحمد في المسند ٦/ ٣٨١، والحاكم في المستدرك ٤/ ٢٦٥ عن أم كرز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. والمكنات بمعنى الأمكنة (انظر النهاية لابن الأثير ٤/ ٣٥٠).

(٣) رواه أحمد في المستند ١/ ٢١٣ عن الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أورده ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ص ١٠٨، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٤/ ١٩٤، ولقرطبي في تفسيره ٧/ ١٧٠، وابن القيم في مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٥،٢٦٦، وابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٢٢٥ وعزاه إلى الطبري، ولم أجده في مظنته من التفسير، والله تعالى أعلم.

فيه : وهو توقع الخير بداع يكون دالا عليه، فقد قال ﷺ : (لا طيرة، وخيرها الفأل)[١].

وقال عليه الصلاة والسلام : (لا شيء في الهام، والعين حق، وأصدق الطيرة الفأل)[٢].

وقد فسر النبي ﷺ الفأل بأنه الكلمة الحسنة الصالحة، فقد قال : (لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل الصالح : الكلمة الحسنة)[٣].

ولما سأله الصحابة رضوان الله عليهم عن الفأل قال : (الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم)[٤].

ففي هذا بيان أن الفأل لما فيه من التيامن والاستبشار صح أن يجعل جزءا من الطيرة للاشتراك في هذا المعنى، وهو الاستبشار، وإن كان هو - أي الاستبشار - في الطيرة يكون بشيء لا يدل عليه، بخلاف الفأل فإن الكلمة الحسنة تقوي في قلب سامعها عزمه، ولا تنقص من توكله على ربه سبحانه وتعالى، بل إنها تزيده.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : (وأخبر في حديث أبي هريرة أن الفأل من الطيرة وهو خيرها، فقال : «**لا طيرة، وخيرها الفأل**»، **فأبطل الطيرة وأخبر أن الفأل منها، ولكنه خيرها، ففصل بين الفأل والطيرة**

---

(١) رواه البخاري في الطب - باب االطيرة - رقم ٥٧٥٤، ومسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم - رقم ٢٢٢٣ عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) رواه أحمد في المسند ٥/ ٧٠، والبخاري في الأدب المفرد ص ٣١٥ ورقم ٩١٤.

(٣) رواه البخاري في الطب - باب الفأل - رقم ٥٧٥٦، ومسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم - رقم ٢٢٢٤ عن أنس رضي الله عنه .

(٤) هو حديث أبي هريرة السابق «لا طيرة، وخيرها الفأل».

لما بينهما من الامتياز والتضاد، ونفع أحدهما ومضرة الآخر، ونظير هذا منعه من الرقاء بالشرك، وإذنه في الرقية إذا لم تكن شركا ؛ لما فيها من المنفعة الخالية عن المفسدة)[١].

أما التشاؤم فهو في توقع الشر مطلقا.

ولكن - والله أعلم - لما كان التطير أكثر ما يكون تأثيرا على النفس حين يصدها عما كانت عازمة عليه صار إطلاقه على توقع الشر أكثر ؛ لغلبة ذلك على النفوس، فصار من أهل العلم من يعرف الطيرة بالتشاؤم .

ولذلك لما قال معاوية بن الحكم السلمي للنبي ﷺ : كنا نتطير. قال ﷺ : **(ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدكم)**[٢].

فقوله «فلا يصدكم» دال على غلبة التشاؤم في التأثير على النفوس حين يكون زجر الطير على خلاف ما أراده المتطير وعزم عليه، فيصده عنه، وإلا فليس في الحديث دلالة على إقرار التطير حين لا يصد عن العزم، والله تعالى أعلم.

❁❁❁❁❁

---

(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٤٥.

(٢) رواه مسلم في السلام - باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان - رقم ٥٣٧، وأبو داود في الصلاة - باب تشميت العاطس في الصلاة - رقم ٩٣٠، والنسائي في السهو - باب الكلام في الصلاة - رقم ١٢١٨.



المبحث الثاني

مذهب أهل السنة في الطيرة والتشاؤم

لقد جاءت شريعة الله تعالى التي أرسل بها رسله وأنزل بها كتبه لتأخذ الناس إلى الحياة الحقيقية التي تزكو بها كل نفس، ويطيب بها كل عيش، وتنال بها سعادة الأولى والآخرة، ليكونوا كما خلقهم ربهم سبحانه «في أحسن تقويم»، وليستجيبوا للنداء الحق الذي فطرهم عليه، وخلقهم وأوجدهم على هذه البسيطة من أجله.

تلك هي العبودية الحقة الخالصة، التي لا يدنسها افتقار لمخلوق، ولا خلود لأرض.

ولم يجد العباد ما يأخذ بهم إلى حقيقة العز الذي تعيشه النفوس، ومعنى السعادة التي تطيب بها الحياة إلا بهذه الشريعة الكاملة الخالدة.

ومن دون ذلك ما رأوا إلا الذل والهوان، والبعد السحيق في مهاوي الجاهلية والحقارة والحيوانية، وإن ظهرت لهم زينة من الحياة تمسكوا بها، ورأوها حضارة ركنوا إليها، وسعادة اطمأنوا بها، ولكن بأي شيء سيفرح الضاحك قليلا، وبين يدي ذلك بكاء لا حد له؟!

إن الناس من غير شريعة الله تعالى أسهل ما يكونون فريسة للخرافات والعقائد الفاسدة، فهي تأخذ بهم كل مأخذ، وكل يوم لهم منها جديد، كلما تبدى لهم منها شيء ركنوا إليه، وتمسكوا به، كالغريق يتشبث بالقش والأعواد حين عمت عينه عن سفينة نجاة ليست

عنه بالبعيد.

فهم بذلك الغياب عن معالم الرسالة الذي يعيشونه يملي عليهم الخواء الذي يملأ أفئدتهم الاستمساك بما يأباه كل صاحب عقل سليم.

وباب التطير والتشاؤم لهم فيه أعجب الأحوال والاعتقادات، حيث إنهم يتشاءمون من أشياء كثيرة تتعطل بها مصالحهم، وتفسد بها حياتهم، ويظلون في رغباتهم وعزائمهم رهينة أوهام وظنون ما أنزل الله تعالى بها من سلطان.

وما ذاك إلا لعدم توكلهم على ربهم تبارك وتعالى، وذلك فرع عن عدم تحقيقهم العبودية الله تعالى، التي خلقهم من أجلها.

فصارت القلوب متعلقة ومتوكلة على ما تراه من حيوان، أو ما تقابله من إنسان، أو ما يزامنها من مطالع، أو ما تعده من أرقام، إلى غير ذلك مما يرفضه كل عاقل[١].

وإن من المؤسف أن يكون من المسلمين من تلطخ ببعض تلك اللوثة الجاهلية، فتراه يتشاءم من بعض الأرقام، أو من بعض المطالع، أو إذا رأى معتوها ونحو ذلك، فيظل في قلق دائم، وكدر في الحياة لا يفارقه، يرى في كل صورة موعدا مع سوء ينتظره، وفي الغالب فإن ذلك يسرع إليه، ولا يكاد يتعداه.

قال الإمام القيم رحمه الله : (واعلم أن من كان معتنيا بها - أي الطيرة - قائلا بها كانت إليه أسرع من السيل إلى منحدره، وتفتحت له أبواب

---

(١) انظر في أمثلة ما كان يتطير منه أهل الجاهلية: عيون الأخبار لابن قتيبة ١/ ٢٣٩.

الوساوس فيما يسمعه ويراه ويعطاه، ويفتح له الشيطان فيها من المناسبات البعيدة والقريبة في اللفظ والمعنى ما يفسد عليه دينه وينكد عليه عيشه، فإذا سمع سفرجلا أو أهدى إليه تطير به، وقال: سفر وجلاء. وإذا رأى ياسمينا، أو سمع اسمه تطير به وقال: يأس ومين. وإذا رأى سوسنة أو سمعها قال: سوء يبقى سنه. وإذا خرج من داره فاستقبله أعور أو أشل أو أعمى أو صاحب آفة تطير به وتشاءم بيومه .... والمتطير متعب القلب، منكد الصدر، كاسف البال، سيء الخلق، يتخيل من كل ما يراه أو يسمعه، أشد الناس خوفا، وأنكدهم عيشا، وأضيق الناس صدرا، وأحزنهم قلبا، كثير الاحتراز والمراعاة لما لا يضره ولا ينفعه، وكم قد حرم نفسه بذلك من حظ، ومنعها من رزق، وقطع عليها من فائدة)[1].

ولكن من امتلأ قلبه بالإيمان بربه، وجميل التوكل عليه، فإنه يمضي في جميع أموره طيب النفس، مطمئن الفؤاد، لا تعكر صفو الحياة عنده تلك الخرافات، ولم يجد إليه الشيطان في ذلك سبيلا، كما قال الله تعالى ﴿إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [النحل: ٩٩-١٠٠].

ولما كان أهل السُنة أكثر الناس حظا بالإيمان والتوحيد، فإن مذهبهم في هذا الأمر - وهو التطير والتشاؤم - بيّن واضح في رده والخلوص منه، والدعوة إلى نفيه والتحذير منه، تحقيقا للتوكل، ووقوفا

(١) مفتاح دار السعادة ٢٣٠-٢٣١.

عند الأدلة الصريحة الجلية في النهي عنه.

وبيانا لمذهب أهل السنة في ذلك فإني أذكر هنا الأدلة التي تنهي عن الطيرة وتعدها من أعمال المشركين.

أدلة النهي عن الطيرة:

أولا: أنها من أعمال المشركين:

قال تعالى ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَٰذِهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ ۗ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾﴾ [الأعراف: ١٣١].

قال ابن جرير رحمه الله: (يقول تعالى ذكره: فإذا جاءت آل فرعون العافية والخصب والرخاء وكثرة الثمار، ورأوا ما يحبون في دنياهم قالوا: «لَنَا هَٰذِهِ» نحن أولى بها. ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ [الشورى: ٤٨] يعني جدوب وقحوط وبلاء ﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١] يقول: يتشاءموا بهم ويقولوا: ذهبت حظوظنا وأنصباؤنا من الرخاء والخصب والعافية مذ جاءنا موسى عليه السلام)[١].

وقوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١] معناه: ما نصيبهم من الخير أو الشر إلا هو عند الله تعالى قضاء مقضي، وقدر لا محيد لهم عنه[٢].

وقال تعالى - في حكاية قول أصحاب القرية لرسلهم -: ﴿قَالُوا

---

(١) جامع البيان ٦/٩/٢٩.

(٢) المرجع السابق.

إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨﴾ قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿١٩﴾﴾ [يس: ١٨-١٩]

وقال تعالى - حكاية عن قوم صالح عليه السلام - : ﴿قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَ قَالَ طَائِرُكُمْ عِندَ اللَّهِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [النمل: ٤٧].

فهذه النصوص دالة على أن التطير هو من أعمال الجاهلية، ومن عجيب أمرهم وبعدهم في الغواية أنهم يتطيرون بمن هم أصل الخير وسبب البركة !

ثانيا : وصف الطيرة بأنها من الشرك والجبت :

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : (**الطيرة شرك - ثلاثا -، وما منا إلا ، ولكن الله يذهبه بالتوكل**)(١) .

وقوله: «**ولكن الله يذهبه بالتوكل**» إشارة إلى أن من وقع له ذلك فسلم لله ولم يعبأ بالطيرة أنه لا يؤاخذ بما عرض له من ذلك(٢).

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : (**من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك**)، قالوا : فما كفارة ذلك ؟ قال : (**أن تقول : اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك**)(٣) .

---

(١) رواه أبو داود في الطب - باب في الطيرة - رقم ٣٩١٠، والترمذي في السير - باب ما جاء في الطيرة - رقم ١٦١٤، وابن ماجه فيالطب - باب من كان يعجبه الفأل رقم ٣٥٣٨، وأحمد في المسند ١/ ٣٨٩. ونقل الترمذي عن البخاري عن سليمان بن حرب أن قوله «وما منا...» مدرج من كلام ابن مسعود رضي الله عنه .

(٢) انظر: فتح الباري ١٠/ ٢٢٤

(٣) رواه أحمد في المسند ٢/ ٢٢٠.

وعن قطن بن قبيصة عن أبيه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**العيافة والطيرة والطرق من الجبت**)(١).

ثالثا: التصريح بالنهي عن التطير:

فعن أُم كرز الكعبية رضي الله عنها أنها سمعت النبي ﷺ يقول: (**أقروا الطير على مكناتها**)(٢).

ففي الحديث دلالة واضحة على النهي عن زجر الطير، وذلك بأن تبقى وتقر في أماكنها.

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (**ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له**)(٣).

رابعا: نفي تأثير الطيرة:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر**)(٤).

وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل**) قالوا: وما الفأل؟ قال: (**الكلمة الطيبة**)(٥).

---

(١) رواه أبو داود في الطب - باب الخط وزجر الطير - رقم ٣٩٠٧، وأحمد في المسند ٣/ ٤٧٧.

(٢) تقدم تخريجه ص ٧١٩، الحاشية (٢).

(٣) رواه البزار - كشف الأستار ٣٠٤٤ - والطبراني في الكبير ١٨/ ١٦٢، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٧: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة.

(٤) البخاري في الطب - باب لا هامة - رقم ٥٧٥٧، ومسلم في السلام - باب لا عدوى ولا طيرة... - رقم ٢٢٢٠.

(٥) تقدم تخريجه ص ٧٢٠، الحاشية (٣).

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **(لا عدوى ولا طيرة، والشؤم في ثلاث: المرأة والدار والدابة)**[١].

وقوله «والشؤم في ثلاث»، سيأتي الكلام عليه في مبحث الشبهات - إن شاء الله تعالى -.

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا عدوى ولا طيرة ولا غول)**[٢].

وعن سعيد بن المسيب رحمه الله قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن الطيرة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(لا عدوى ولا طيرة ولا هام، فإن تك الطيرة في شيء ففي المرأة والفرس والدار)**[٣].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **(لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا حسد، والعين حق)**[٤].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺقال: **(لا عدوى ولا طيرة، وإن كان في شيء ففي المرأة والفرس والدار)**[٥].

وعن عمير بن سعد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(لا عدوى ولا طيرة ولا هامة)**[٦].

---

(١) رواه البخاري في الطب - باب الطيرة - رقم ٥٧٥٣، ومسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم - رقم ٢٢٢٥.

(٢) رواه مسلم في السلام - باب لا عدوى ولا طيرة... - رقم ٢٢٢٢.

(٣) رواه أحمد في المسند ١/ ١٨٠، وابن حبان في صحيحه ١٣/٤٩٧،

(٤) رواه أحمد المسند ٢/ ٢٢٢.

(٥) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣١٤.

(٦) رواه أبو يعلى في مسنده ٣/ ١٥٢.

وهذا النفي المذكور في الأحاديث يفيد النهي عن التطير، وهو أبلغ في النهي ؛ إذ أنه متضمن بيان سببه.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في بيان ذلك : (وهذا يحتمل أن يكون نفيا وأن يكون نهيا، أي : لا تطيروا. ولكن قوله في الحديث «**ولا عدوى ولا صفر ولا هامة**» يدل على أن المراد النفي وإبطال هذه الأمور التي كانت الجاهلية تعانيها، والنفي في هذا أبلغ من النهي ؛ لأن النفي يدل على بطلان ذلك وعدم تأثيره، والنهى إنما يدل على المنع منه)[١].

ومما يدل على نفي تأثير الطيرة ما رواه معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله، أمورا كنا نصنعها في الجاهلية : كنا نأتي الكهان. قال : (**فلا تأتوا الكهان**) قال: قلت : كنا نتطير. قال : (**ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم**)[٢].

وهذا دليل أيضا على أن التطير من أعمال الجاهلية التي جاء الإسلام بنقضها.

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال : (**أحسنها الفأل، ولا ترد مسلما، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك**)[٣].

---

(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٤.
(٢) تقدم تخريجه ص ٧٢١، الحاشية (٢).
(٣) رواه أبو داود في الطب - باب في الطيرة - رقم ٣٩١٩.

خامسا : الإخبار بأن النبي ﷺ لم يكن يتطير:

فعن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ لا يتطير من شيء، ولكنه كان إذا أراد أن يأتي امرأة سأل عن اسمها، فإن كان حسنا رئي البشر في وجهه، وإن كان قبيحا رئي ذلك في وجهه، وكان إذا بعث رجلا سأل عن اسمه، فإن كان حسن الاسم رئي البشر في وجهه، وإن كان قبيحا رئي ذلك في وجهه[١].

وهذا من باب الفأل، وهو الاستبشار بالاسم الحسن والكلمة والطيبة، وكراهية أن يسمى الرجل أو المرأة باسم قبيح، وقد كان من سنته عليه الصلاة والسلام تغيير الأسماء القبيحة إلى أسماء حسنة.

سادسا : ترتيب الثواب العظيم لمن ترك التطير:

كما جاء في حديث السبعين ألفا من أُمة النبي ﷺ الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فقد قال النبي ﷺ في وصفهم : (**هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون**)[٢].

وفي هذا دلالة على أن ترك الطيرة من المنازل العالية التي لا يصل إليها إلا من امتلأ قلبه إيمانا ويقينا وتوكلا على ربه تبارك وتعالى، فلا يكاد يسلم من الطيرة إلا من كان كذلك.

وفي الحديث : (**ثلاث لا يعجزهن بن آدم : الطيرة وسوء الظن**

---

(١) رواه أبو داود في الطب - باب في الطيرة - رقم ٣٩٢٠، وأحمد في المسند ٥/ ٣٤٧، وابن حبان في صحيحه ١٣/ ١٤٢. وقال ابن حجر عن إسناده: حسن. (فتح الباري ١٠/ ٢٢٦.

(٢) تقدم تخريجه ص ٦٤١، الحاشية (١).

والحسد) قال: (فينجيك من الطيرة ألا تعمل بها، وينجيك من سوء الظن ألا تتكلم به، وينجيك من الحسد ألا تبغي أخاك سوءا)[١].

سابعا: ترتيب الوعيد على من تطير:

فعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لن يلج الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفره تطيرا)[٢].

ثامنا: تحذير الصحابة وعموم السلف من ذلك:

ومن ذلك ما رواه عبد الرزاق في "المصنف" بسنده عن زياد بن أبي مريم: أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه كان غازيا، فبينا هو يسير إذ أقبل في وجوههم ظباء يسعين، فلما اقتربن منهم ولين مدبرات، فقال له: رجل: أنزل أصلحك الله. فقال له سعد: من ماذا تطيرت؟ أمن قرونها حين أقبلت؟ أم من أذنابها حين أدبرت؟ إن هذه الطيرة لباب من الشرك. قال: فلم ينزل سعد ومضى[٣].

وعن عكرمة قال: كنا جلوسا عند ابن عباس، فمر طائر يصيح، فقال رجل من القوم: خير خير. فقال له ابن عباس: لا خير

---

(١) رواه عبدالرزاق في المصنف ١٠/ ٤٠٣. وقال ابن حجر في الفتح ١٠/ ٢٢٤: وهذا مرسل أو معضل، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البيهقي في الشعب. قلت: وهو في الشعب - باب التوكل ٢/ ٦٣ ورقم ١١٧٣. وله شاهد عند الطبراني في الكبير ٣/ ٢٢٨ عن حارثة بن النعمان رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبراني في مسند الشاميين ٣/ ٢١٠. وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة - رقم ٢١٦١.

(٣) رواه عبدالرزاق في المصنف ١٠/ ٤٠٤، وفي الإسناد انقطاع؛ حيث إن زياد لم يلق سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

ولا شر[١].

وعن قتادة عن ابن عباس ﷺ قال : إن مضيت فمتوكل، وإن نكصت فمتطير[٢].

وخرج طاووس مع صاحب له في سفر فسمع غرابا نعب، فقال الرجل : خير. فقال طاووس : أي خير عند هذا أو شر؟ لا تصحبني ولا تسر معي[٣].

وعن وهب بن منبه قال : ثلاث من مناقب الكفر : النفار عن الله عز وجل، وحب الدنيا، والطيرة[٤].

وقال ابن القيم في "مفتاح دار السعادة" : (قال ابن عبد الحكم : لما خرج عمر بن عبد العزيز من المدينة قال مزاحم : فنظرت فإذا القمر في الدبران، فكرهت أن أقول له، فقلت : ألا تنظر إلى القمر ما أحسن استواءه في هذه الليلة ! قال : فنظر عمر فإذا هو في الدبران، فقال : كأنك أردت أن تعلمني أن القمر في الدبران؟ يا مزاحم إنا لا نخرج بشمس ولا بقمر، ولكنا نخرج بالله الواحد القهار)[٥].

فالحاصل مما سبق أن الطيرة من الباطل الذي كان عليه أهل الجاهلية، وقد نقضه الإسلام وأبطله بالتوكل الصادق على الحي القيوم

---

(١) تقدم ص ٧١٩، الحاشية (٤).

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف عن معمر عن قتادة به ١٠/ ٤٠٤.

(٣) رواه عبدالرزاق في المصنف ١٠/ ٤٠٦

(٤) ذم الدنيا لابن أبي الدنيا ٤٦١.

(٥) أورده ابن القيم في مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٥، ولم أقف على إسناده.

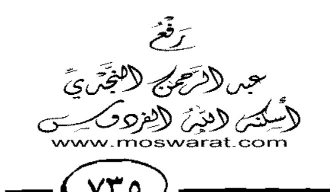
الذي بيده ملكوت كل شيء، وإليه يرجع الأمر كله.

فمن تطير فقد وقع في الشرك، وشارك أهل الجاهلية في أحوالهم، وفاته من الخير المترتب على صدق التوكل على الله تعالى ما يوجب فناء الأعمار في تحصيله.

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله : (من تطير فقد أثم وإثمه على نفسه في تطيره ؛ لترك التوكل وصريح الإيمان ؛ لأنه يكون ما تطير به على نفسه في الحقيقة ؛ لأنه لا طيرة حقيقة ولا شيء إلا ما شاء الله في سابق علمه .... قال الله تبارك اسمه: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝﴾ [التوبة: ٥١]، وقال : ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ۝﴾ [الحديد: ٢٢]، فما قد خط في اللوح المحفوظ لم يكن منه بد، وليست البقاع ولا الأنفس بصانعة شيئا من ذلك والله أعلم وإياه أسأل السلامة من الزلل)[١] .



(١) التمهيد ٩/ ٢٨٥-٢٨٦.



المبحث الثالث

شبهات المبتدعة في تقرير الطيرة والتشاؤم

بعد أن تقدم الكلام على حكم الطيرة، وبيان مذهب أهل السنة في ذلك، بقي الوقوف عند ما قد يكون مستمسكا لمن يرى في الطيرة مذهبا صحيحا دل عليه الشرع والعقل، حيث إنه يوجد ثمة نصوص قد تشكل على من لم يدرك حقيقة المعنى فيها، فيظن أنها تقرر الطيرة والتشاؤم، مع وجود نصوص أخرى صريحة على نفي ذلك والنهي عنه.

وفي هذا المبحث سأعرض إلى ما قد يشتبه في هذا الباب، وما يجعله ضعاف العلم واليقين حجة لهم في تعلقهم بالأوهام والخيالات.

وسيكون الكلام في ذلك على شبهتين أساسيتين هما :

١- النصوص التي قد يفهم منها تقرير التشاؤم.

٢- القصص التي تروى في هذا الباب، وفيها ثبوت الطيرة واقعا.

الشبهة الأولى : النصوص والآثار التي قد يفهم منها تقرير التشاؤم :

ومن تلك النصوص :

أولا : قول النبي ﷺ : **(إنما الشؤم في ثلاثة : في الفرس و المرأة والدار)**[1].

---

(١) رواه البخاري في الطب - باب لا عدوى - رقم ٥٧٧٢، ومسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم - رقم ٢٢٢٥ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وفي لفظ: (الشؤم في المرأة والدار والفرس)[١].

وفي لفظ: (إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس)[٢].

وفي لفظ: (إن يكن من الشؤم شيء حق ففي الفرس والمرأة والدار)[٣].

وفي لفظ: (إن كان في شيء ففي الربع والخادم والفرس)[٤]، وفي لفظ زيادة (والسيف)[٥].

ثانيا: ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رجل يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا، وكثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا، وقلت فيها أموالنا، فقال رسول الله ﷺ: (ذروها ذميمة)[٦].

---

(١) البخاري في النكاح - باب ما يتقى من شؤم المرأة - رقم ٥٠٩٣، ومسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم - رقم ٢٢٢٥ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) البخاري في النكاح - باب ما يتقى من شؤم المرأة - رقم ٥٠٩٤، ومسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم - رقم ٢٢٢٥ عن ابن عمر رضي الله عنهما..

(٣) مسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم - رقم ٢٢٢٥ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) مسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم - رقم ٢٢٢٥ عن جابر رضي الله عنه.

(٥) مالك في الموطأ - كتاب الاستئذان - باب ما يتقى من الشؤم ٢/ ٩٧٢، وعبدالرزاق في المصنف ١٠/ ٤١١.

(٦) رواه أبو داود في الطب - باب في الطيرة - رقم ٣٩٢٤. والبخاري في الأدب المفرد ١/ ٣١٦ رقم ٩١٨، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ١٤٠.

وفي رواية أن الذي سأل النبي ﷺ امرأة من الأنصار[١].

ثالثا : ما رواه يعيش الغفاري رضي الله عنه قال : دعا رسول الله ﷺ بناقة يوما فقال : (**من يحلبها ؟**) فقال رجل : أنا. قال : (**ما اسمك ؟**) قال : مرة. قال : (**اقعد**) ثم قام آخر، فقال : (**ما اسمك ؟**) قال : جمرة. قال : (**اقعد**) ثم قام يعيش، فقال : (**ما اسمك ؟**) قال : يعيش. قال : (**احلبها**)[٢].

وعن عن أبي حدرد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (**من يسوق إبلنا هذه ؟**) فقام رجل فقال : أنا. فقال : (**ما اسمك ؟**) قال : فلان. قال : (**اجلس**)، ثم قام آخر فقال : أنا. فقال : (**ما اسمك ؟**) قال : فلان. قال : (**اجلس**) ثم قام آخر فقال : أنا. فقال : (**ما اسمك ؟**) قال : ناجية. قال : (**أنت لها فسقها**)[٣].

رابعا : ما رواه سعيد بن المسيب عن أبيه أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال : (**ما اسمك ؟**) قال : حزن. قال : (**أنت سهل**) قال : لا أغير اسما سمانيه أبي. قال ابن المسيب : فما زالت الحزونة فينا بعد[٤].

---

(١) رواه مالك في الموطأ - كتاب الاستئذان - باب ما يتقى من الشؤم ٢/ ٩٧٢ عن يحيى بن سعيد، وعبدالرزاق في المصنف ١٠/ ٤١١ عن عبدالله بن شداد بن الهاد. وهو بهذين الطريقين مرسل.

(٢) رواه الطبراني في الكبير ١٧/ ٢٩٢. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٤٧ : إسناده حسن. ورواه مالك في الموطأ - كتاب الاستئذان - باب ما يكره من الأسماء ٢/ ٩٧٣ عن يحيى بن سعيد مرسلا.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك ٤/ ٣٠٧، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٣٥٣. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، ووثق الهيثمي رجاله كما في «مجمع الزوائد» ٨/ ٤٧.

(٤) رواه البخاري في الأدب - باب اسم الحزن - رقم ٦١٩٠، وأبو داود في الأدب - باب في تغيير الاسم القبيح - رقم ٤٩٥٦، وأحمد في المسند ٥/ ٤٣٣.

خامسا : ما رواه مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لرجل : ما اسمك ؟ فقال : جمرة. فقال : ابن من ؟ فقال : ابن شهاب. قال : ممن ؟ قال : من الحرقة. قال : أين مسكنك ؟ قال : بحرة النار. قال : بأيها ؟ قال : بذات لظى. قال عمر : أدرك أهلك فقد احترقوا. قال : فكان كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه [(١)].

والجواب على هذه النصوص كما يلي :

أما حديث (لا شؤم إلا في ثلاث) فللعلماء عليه أجوبة عدة :

● **الجواب الأول :**

أن أصل الحديث حكاية لقول اليهود أو المشركين وبيان مذهبهم الباطل في ذلك، ولكن قد روي الحديث بدون ما يدل على الحكاية.

ودليل ذلك ما رواه قتادة عن أبي حسان قال : دخل رجلان من بني عامر على عائشة رضي الله عنها فأخبراها أن أباهريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : **(الطيرة في الدار والمرأة والفرس)** فغضبت، فطارت شقة منها في السماء، وشقة في الأرض، وقالت : والذي نزل الفرقان على محمد ما قالها رسول الله ﷺ قط، إنما قال : **(كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك)**[(٢)].

وفي رواية قالت : ولكن نبي الله ﷺ كان يقول : **(كان أهل الجاهلية يقولون : الطيرة في المرأة والدار والدابة)**، ثم قرأت عائشة رضي الله عنها : ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾

(١) رواه مالك في الموطأ - كتاب الاستئذان - باب ما يكره من الأسماء ٢/ ٩٧٣.
(٢) رواه أحمد في المسند ٦/ ١٥٠، ٢٤٠، والطحاوي في مشكل الآثار ١/ ٣٤١.

[الحديد: ٢٢] الآية[١].

ويشهد له ما رواه أبو داود الطيالسي عن مكحول أنه قال: قيل لعائشة: إن أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ **(الشؤم في ثلاث: في الدار والمرأة والفرس)** فقالت عائشة رضي الله عنها: لم يحفظ أبو هريرة؛ لأنه دخل ورسول الله ﷺ يقول: **(قاتل الله اليهود، يقولون: إن الشؤم في الدار والمرأة والفرس)** فسمع آخر الحديث ولم يسمع آخره[٢].

قال الألباني: (وإسناده حسن لولا الانقطاع بين مكحول وعائشة، لكن لا بأس به في المتابعات والشواهد إن كان الرجل الساقط من بينهما هو شخص ثالث غير العامريين المتقدمين)[٣].

ومما يؤيد ذلك ما رواه الإمام أحمد عن أبي معشر عن محمد بن قيس قال: سئل أبو هريرة رضي الله عنه: سمعت من رسول الله ﷺ **(الطيرة في ثلاث: في المسكن والفرس والمرأة)**؟ قال: إذاً أقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(أصدق الطيرة الفأل، والعين حق)**[٤].

ولكن هذه الرواية ضعيفة لضعف أبي معشر[٥]، ولما قيل من

---

(١) رواه أحمد في المسند ٦/٢٤٦، والحاكم في المستدرك ٢/ ٥٢١ وصححه ووافقه الذهبي. وصححه الألباني كما في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/ ٥٩٤.

(٢) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٢١٥ ورقم ١٥٣٧، والطبراني في مسند الشاميين ٤/ ٣٤٣.

(٣) السلسلة الصحيحة ٢/ ٥٩٤

(٤) المسند ٢/ ٢٨٩.

(٥) انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص ٥٥٩.

الانقطاع بين محمد بن قيس وأبي هريرة رضي الله عنه [١].

ومما يؤيده أيضا ما رواه الطبري في تهذيب الآثار عن ابن أبي مليكة قال: قلت لابن عباس رضي الله عنهما: كيف ترى في جارية لي، في نفسي منها شيء؟ فإني سمعتهم يقولون: قال نبي الله ﷺ **(إن كان في شيء ففي الربع والفرس والمرأة)**، قال: فأنكر أن يكون سمع ذلك من النبي ﷺ أشد النكرة، وقال: إذا وقع في نفسك منها شيء ففارقها، بعها أو أعتقها[٢].

فبناء على قول عائشة رضي الله عنها، فالحديث ليس فيه تقرير للطيرة، بل هو متضمن للنهي والتحذير من ذلك؛ إذ أن نسبة العمل لأهل الكفر والجاهلية دال على النهي.

هذا، وقد رد بعض أهل العلم هذا الجواب؛ لثبوت الحديث من طرق عدة، وعن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم غير أبي هريرة.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: (ولكن قول عائشة هذا مرجوح، ولها رضي الله عنها اجتهاد في رد بعض الأحاديث الصحيحة خالفها فيه غيرها من الصحابة، وهي رضي الله عنها لما ظنت أن هذا الحديث يقتضي إثبات الطيرة التي هي من الشرك لم يسعها غير تكذيبه ورده، ولكن الذين رووه ممن لا يمكن رد روايتهم، ولم ينفرد بهذا أبو هريرة وحده، ولو انفرد به فهو حافظ الأمة)[٣].

---

(١) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ٩/ ٣٦٧.

(٢) تهذيب الآثار ٣/ ٢٧ رقم ٧٠.

(٣) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٥٤.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقته من ذكرنا من الصحابة له في ذلك)[١].

قلت : لم أجد رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه في إثبات الشؤم في هذه الأمور سوى ما تضمنته رواية إنكار عائشة رضي الله عنها، وفيها إبهام للرجلين اللذين رويا ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وعليه فثبوت ذلك عنه محل نظر، والله أعلم[٢].

ثم إن ثبوت إنكار ذلك عن عائشة رضي الله عنها يجعل هذا الجواب من القوة بمكان، وهو ليس فيه رد للرواية، وإنما هو توجيه لها، وبيان زيادة مهمة فيها تزيل الاشتباه في احتمال التعارض مع الروايات الدالة على نفي تأثير الطيرة في شيء، والله أعلم.

قال الزركشي : (قال بعض الأئمة : ورواية عائشة في هذا أشبه بالصواب إن شاء الله تعالى - ؛ لموافقتها نهيه عليه الصلاة والسلام عن الطيرة نهيا عاما، وكراهتها، وترغيبه في تركها بقوله **«يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب»** وهم **الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتكلون**)[٣].

الجواب الثاني :

حمل رواية الجزم - وهي (**الشؤم في ثلاث ...**) ورواية (**إنما**

(١) فتح الباري ٦/ ٦١.
(٢) ثم إني وجدت في مجمع الزوائد ٥/ ١٠٤ رواية لأبي هريرة عزاها إلى البزار والطبراني في الأوسط، وقال: وفيه بلال بن داود الأودي، وهو ضعيف. قلت: ورواية الطبراني جاءت بصيغة التعليق، وهي في الأوسط ٧/ ٢٧٩ برقم ٧٤٩٧.
(٣) الاجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة ص ١٢٨.

الشؤم في ثلاث ...) - على رواية التعليق - وهي (إن كان الشؤم في شيء ...) وما في معناه.

وقد وردت رواية الجزم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وأبي هريرة رضي الله عنه - فيما تضمنته رواية إنكار عائشة رضي الله عنها -.

أما رواية التعليق فقد وردت من عدة طرق: من طريق ابن عمر نفسه، قال: ذكروا الطيرة عند النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: (إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس).

ولها شاهد من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إن كان في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن)[(١)].

ومن حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا عدوى ولا طيرة ولا هام، إن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمرأة والدار)[(٢)].

ومن حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (إن كان شيء ففي المرأة والفرس والمسكن)[(٣)].

ومن حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا طيرة، والطيرة على من تطير، وإن تك في شيء ففي الدار والفرس

---

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير - باب ما يذكر من شؤم الفرس - رقم ٢٨٥٩، ومسلم في السلام - باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم - رقم ٢٢٢٦.

(٢) رواه أحمد في المسند ١/ ١٨٠، وابن حبان في صحيحه ١٣/ ٤٩٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣١٣.

(٣) تقدم تخريجه ص ٧٣٥، الحاشية (١)، وص ٧٦٣ الحاشية (١) و(٢)، وص ٧٣٨ الحاشية (٢).

والمرأة)[١].

ومن حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**لا عدوى ولا طيرة، وإن كان في شيء ففي المرأة والفرس والدار**)[٢].

وبذلك يعلم أن رواية التعليق هي الأكثر، وقد وردت عن عدد من الصحابة ﷺ، مما يدل على أنها هي المحفوظة، فتحمل رواية الجزم عليها.

وبناء على ذلك فليس في الحديث دلالة على إثبات الطيرة في هذه الأمور، بل هو موافق للنصوص الدالة على نفي الطيرة؛ إذ أن المعنى: لو كانت الطيرة مؤثرة في شيء لكانت في هذه الثلاثة، أما وإنها ليست كائنة فيها - وهي أكثر ما يلازم المرء - فإن الطيرة منفية في غيرها.

قال الإمام ابن جرير الطبري: (وأما قوله ﷺ: «**إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس**» فإنه لم يثبت بذلك صحة الطيرة، بل إنما أخبر ﷺ أن ذلك إن كان في شيء ففي هذه الثلاث، وذلك إلى النفي أقرب منه إلى الإيجاب؛ لأن قول القائل: إن كان في هذه الدار أحد فزيد. غير إثبات منه أن فيها زيدا، بل ذلك من النفي أن يكون فيها زيد أقرب منه إلى الإثبات أن فيها زيدا)[٣].

وقال الإمام الطحاوي ﷺ عند كلامه على حديث سعد بن أبي

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه ١٣/ ٤٩٢.
(٢) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣١٤.
(٣) تهذيب الآثار ٣/ ٣٤.

وقاص رضي الله عنه المتقدم: (فلم يخبر أنها فيهن، وإنما قال: إن تكن في شيء ففيهن، أي لو كانت تكون في شيء لكانت في هؤلاء، فإن لم تكن في هؤلاء الثلاثة فليست في شيء)[1].

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله: (والحديث يعطي بمفهومه أن لا شؤم في شيء؛ لأن معناه: لو كان الشؤم ثابتا في شيء ما لكان في هذه الثلاثة، لكنه ليس ثابتا في شيء أصلا. وعليه فما في بعض الروايات بلفظ» الشؤم في ثلاثة «فهو اختصار وتصرف من بعض الرواة، والله أعلم)[2].

ومن تأمل رواية البخاري رحمه الله لما ذكر رواية ابن عمر رضي الله عنهما - وهي بالجزم - عقبها برواية سهل بن سعد - وهي بالتعليق - مما ظاهره ما تقرر في هذا الجواب، وهو حمل رواية الجزم على رواية التعليق، والله أعلم.

الجواب الثالث:

تخصيص هذه الثلاثة من عموم ما يتطير به.

ورجحه الشوكاني، فقال: (فيكون حديث الشؤم مخصصا لعموم حديث» لا طيرة «فهو في قوة: لا طيرة إلا في هذه الثلاث. وقد تقرر في الأصول أنه يبنى العام على الخاص مع جهل التاريخ، وادعى بعضهم أنه إجماع، والتاريخ في حديث الطيرة والشؤم مجهول)[3].

---

(١) شرح معاني الآثار ٤/ ٣١٤.
(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤٤٣.
(٣) نيل الأوطار ٧/ ٢٠٩.

ونسبه ابن القيم وابن حجر إلى ابن قتيبة.

قال ابن حجر ﷺ : (وظاهر الحديث أن الشؤم والطيرة في هذه الثلاث، قال ابن قتيبة : «ووجهه أن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون، فنهاهم النبي ﷺ، وأعلمهم أن لا طيرة، فلما أبوا أن ينتهوا بقيت الطيرة في هؤلاء الثلاثة». قلت : فمشى ابن قتيبة على ظاهره، ويلزم من قوله أن من تشاءم بشيء منها نزل به ما يكره)(١).

قلت : وكلام ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» يرد ذلك ؛ إذ أن مضمونه رد الطيرة مطلقاً في هذه الثلاث وغيرها، وحملُ حديث الثلاث على حكاية قول اليهود أو المشركين على ما قالته عائشة ﷺ، وحملُ حديث «**ذروها ذميمة**» على الرخصة في ترك ما استثقلوه(٢).

ولذلك فقد وجه القرطبي كلامه السابق الذي نقله ابن حجر - وأظنه في مشكل الحديث كما أشار إليه ابن القيم(٣) - بما معناه هذا المضمون، فقال : (ولا يظن بمن قال هذا القول أن الذي رخص فيه من الطيرة بهذه الأشياء الثلاثة هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقده فيها وتفعل عندها، فإنها كانت لا تقدم على ما تطيرت به ؛ بناء على أن الطيرة تضر مطلقا، فإن هذا ظن خطأ، وإنما يعني بذلك أن هذه الثلاثة هي أكثر ما يتشاءم الناس بها لملازمتهم إياها، فمن وقع في نفسه شيء من ذلك أباح الشرع له أن يتركه ويستبدل به غيره مما تطيب

(١) فتح الباري ٦/ ٧٢، وانظر مفتاح دار السعادة لابن القيم ٢/ ٢٥٦.
(٢) انظر: مختلف الحديث لابن قتيبة ص ١٠٤ وما بعدها.
(٣) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٥٦.

به نفسه ويسكن له خاطره)[1].

وعموماً فالجواب الذي تتفق فيه الروايات في المعنى أولى من هذا الجواب الذي يتقرر به التعارض، فيلجأ به إلى التخصيص.

الجواب الرابع:

أن التطير واقع على من تطير، استدلالا بحديث أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**لا طيرة، والطيرة على من تطير ..**)[2].

فقالوا: الشؤم بهذه الأشياء إنما يلحق من تشاءم بها وتطير بها، فيكون شؤمها عليه، ومن توكل على الله ولم يتشاءم بها ولم يتطير لم تكن مشؤومة عليه، فقد يجعل الله تعالى تطير العبد وتشاؤمه سببا لحلول المكروه به، كما يجعل الثقة والتوكل عليه وإفراده بالخوف والرجاء من أعظم الأسباب التي يدفع بها الشر المتطير به[3].

قلت: والاستدلال بحديث أنس على ذلك فيه نظر؛ إذ أن هذا الاستدلال يفيد إثبات الطيرة على كل من تطير، مع أن أول الحديث نفي لذلك.

قال الإمام ابن عبدالبر ﷺ في بيان ذلك: (فإن قال قائل: قد روى زهير بن معاوية عن عتبة بن حميد ... - وذكر حديث أنس ﷺ - .. وقال: هذا يوجب أن تكون الطيرة في الدار والمرأة والفرس لمن تطير. قيل له - وبالله التوفيق - : لو كان كما ظننت لكان الحديث

---

(١) المفهم ٥/ ٦٢٩.

(٢) تقدم تخريجه ص ٧٤٣، الحاشية (١).

(٣) انظر: مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٥٦.

ينفي بعضه بعضا ؛ لأن قوله «لا طيرة» نفي لها، وقوله «والطيرة على من تطير» إيجاب لها، وهذا محال أن يظن بالنبي ﷺ مثل هذا من النفي والإثبات في شيء واحد ووقت واحد، ولكن المعنى في ذلك : نفي الطيرة بقوله «لا طيرة»، وأما قوله «والطيرة على من تطير» فمعناه : إثم الطيرة على من تطير بعد علمه بنهي النبي ﷺ عن الطيرة، وقوله فيها «**إنها شرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل**»، فمعنى هذا الحديث عندنا - والله أعلم - أن من تطير فقد أثم، وإثمه على نفسه في تطيره ؛ لترك التوكل وصريح الإيمان ؛ لأنه يكون ما تطير به على نفسه في الحقيقة ؛ لأنه لا طيرة في الحقيقة)[١].

الجواب الخامس :

أن المعنى هو إخبار عن الأسباب المثيرة للطيرة الكامنة في الغرائز، وأنها بهذه الثلاث، أخبر بها ليحذر منها، فالحوادث التي تكثر مع هذه الأشياء والمصائب التي تتوالى عندها تدعو الناس إلى التشاؤم بها[٢].

فالمعنى : أن أكثر ما يقع الشؤم عند الناس هو بهذه الأمور الثلاثة ؛ وذلك لطول الملازمة، ووقوع المصاحبة، فمن تشاءم بشيء من هذه الأمور فقد شابه أهل الجاهلية.

الجواب السادس :

أن هذه الثلاث تكون في الغالب محال وظروف لحصول المكروه

(١) التمهيد ٩/ ٢٨٤.
(٢) انظر : مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٥٧.

للمرء بحكم طول الملازمة والمصاحبة، فيكون المحل حين يقع المكروه عنده ملازما لذلك المكروه، فيقع الشؤم بذلك، لا أن ذلك المحل هو السبب لوقوع ذلك المكروه.

فالمعنى منصرف إلى كون هذه الثلاث قد يقع الشؤم بها لكونها محالا لوقوع المكروه، وقد تقرر النهي عن الطيرة والتشاؤم من قوله وفعله ﷺ.

قال الإمام الخطابي رحمه الله : (وإنما هذه الأشياء محال وظروف جعلت مواقع لأقضيته، ليس لها بأنفسها وطباعها فعل ولا تأثير في شيء، إلا أنها لما كانت أعم الأشياء التي يقتنيها الناس، وكان الإنسان في غالب أحواله لا يستغني عن دار يسكنها وزوجة يعاشرها وفرس يرتبطه، وكان لا يخلو من عارض مكروه في زمانه ودهره، أضيف اليمن والشؤم إليها إضافة مكان ومحل، وهما صادران عن مشيئة الله سبحانه)[1] .

الجواب السابع :

أن المراد بذلك ليس ثبوت الشؤم في هذه الأمور مطلقا، وإنما ما يكون منها من أعيان ممحوقة البركة، فيكون الشر غالبا فيها، وهي لطول ملازمة المرء لها يظل أثر ذلك ملازما له، فيقضي حياته معذبا بذلك.

والإسلام جاء رحمة للعباد، فرخص لمن هذه حاله مفارقة ما يكون شؤمه غالبا على نفسه ؛ حتى تطيب نفسه، ويزول عنه ما يكره.

---

(١) أعلام الحديث للخطابي ٢/ ١٣٧٩.

ولذلك فليس المقصود بذلك مطلق المرأة ومطلق الدار ومطلق الفرس، كيف والنبي ﷺ قد أمر الذين تشاءموا من دارهم بالتحول إلى دار غيرها ! وكذلك لا يمكن أن يعيش المرء بلا دار، ولم يكن هذا في الشرع أبدا !

وكذلك قد أخبر النبي ﷺ أن الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة، وقد شرع لأمته أن يتزوجوا، وحث الشباب على ذلك، فلو كانت كل امرأة مشؤومة لكان في هذا إبطال لذلك كله.

وكذلك الخيل قد أخبر ﷺ أنها تكون مباركة لصاحبها حين يراعي حق الله تعالى فيها، فقال : **(الخيل لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر، فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال بها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات، ولو أنه انقطع طيلها فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقي كان ذلك حسنات له، فهي لذلك أجر، ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر، ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر)**[1].

وقال عليه الصلاة والسلام : **(البركة في نواصي الخيل)**[2].

---

(١) رواه البخاري في المساقاة - باب شرب الناس والدواب من الأنهار - رقم ٢٣٧١، ومسلم في الزكاة - باب إثم مانع الزكاة - رقم ٩٨٧ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير - باب الجهاد معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - رقم ٢٨٥١، ومسلم في الإمارة - باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - رقم ١٨٧٤.

فالمراد إذً ليس هو مطلق هؤلاء الثلاث، وإنما ما قد يكون في ذلك من السوء مما يجعله شؤما ملازما لمن صاحبه.

ومما يدل على ذلك ما رواه سعد بن أبي وقاص ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**من سعادة ابن آدم ثلاثة، ومن شقوة ابن آدم ثلاثة، من سعادة بن آدم: المرأة الصالحة، والمسكن الصالح، والمركب الصالح، ومن شقوة ابن آدم: المرأة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء**)[١].

فالحديث دال دلالة صريحة على معنى الشؤم الذي يكون بهؤلاء الثلاث، وأنه ليس من الرمي بالغيب كما هو حال الطيرة والشؤم المنهي عنه، ولكنه سبب بيّن معلوم، كما لو قلت: المعاصي شؤم على مرتكبها، وسوء الخلق شؤم على صاحبه، والابن العاق شؤم على والديه ... وهكذا.

فما دام أن الشؤم الذي قد يقع بهؤلاء الثلاث قد جاء مفسرا بما هو سبب ظاهر له فلا يكون من باب الطيرة التي كان عليها أهل الجاهلية، والتي هي من القذف بالغيب، وخوض المرء بما ليس له به علم، ولا له عليه دليل من الوحي المنزل أو الأسباب القدرية التي جعلها الله تعالى سننا للعباد يربطون بها الأسباب بمسبَّباتها.

ولقد جاء عن بعض السلف تفسير ذلك الشؤم المذكور في هذه الثلاث، فقد روى عبدالرزاق في مصنفه عن معمر: سمعت من يفسر هذا الحديث يقول: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا

---

(١) رواه أحمد في المسند ١/١٦٨ وأبو داود الطيالسي في مسنده ص ٢٩ رقم ٢١٠، والحاكم في المستدرك ٢/١٥٧ وصححه ووافقه الذهبي.

لم يغز عليه، وشؤم الدار جار السوء(١).

قال الإمام ابن القيم ﷺ : (وبالجملة فإخباره بالشؤم أنه يكون في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعيانا مشؤومة على من قاربها وسكنها، وأعيانا مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر، وهذا كما يعطى سبحانه الوالدين ولدا مباركا يريان الخير على وجهه، ويعطى غيرهما ولدا مشؤما نذلا يريان الشر على وجهه، وكذلك ما يعطاه العبد من ولاية أو غيرها، فكذلك الدار والمرأة والفرس، والله سبحانه خالق الخير والشر، والسعود والنحوس، فيخلق بعض هذه الأعيان سعودا مباركة ويقضي سعادة من قارنها وحصول اليمن له والبركة، ويخلق بعض ذلك نحوسا يتنحس بها من قارنها، وكل ذلك بقضائه وقدره كما خلق سائر الأسباب وربطها بمسبباتها المتضادة والمختلفة، فكما خلق المسك وغيره من حامل الأرواح الطيبة ولذذ بها من قارنها من الناس، وخلق ضدها وجعلها سببا لإيذاء من قارنها من الناس، والفرق بين هذين النوعين يدرك بالحس، فكذلك في الديار والنساء والخيل، فهذا لون والطيرة الشركية لون آخر)(٢).

وأما حديث «ذروها ذميمة» فليس ذلك تطيرا بتلك الدار، وإنما هو أمر لهؤلاء بأن يتحولوا مما هم مستثقلون له وكارهون الإقامة فيه ؛ لما انطبع في أذهانهم التلازم بين تلك الدار والمصيبة التي نزلت، وهو وإن

---

(١) مصنف عبدالرزاق ١٠/٤١١.

(٢) مفتاح دار السعادة ٢/٢٥٧.

لم يكن تلازم السبب والمسبَّب، إلا أنه تلازم زمني كانت فيه تلك الدار محلا لوقوع ذلك البلاء.

وهذا يقع لكثير من الناس حين يكون هناك أمر يذكرهم بمصيبة حلت بهم فإنهم يكرهونه ويستثقلونه، فلا يلزمهم شرعا الإبقاء على ذلك المستثقل، بل الشريعة جاءت رحمة للعباد، وهداية إلى كل ما تطيب به قلوبهم.

وليس في هذا دليل على أن ذلك الذي استثقلوه هو السبب الحامل على ما كرهوه.

ثم إن تحولهم عن تلك الدار يقطع واردات التشاؤم التي قد يوسوس الشيطان بها إليهم، ففي ذلك صيانة لجانب الاعتقاد، وحماية لجناب التوحيد الذي هو زاد المتوكلين.

فليس الحديث إذاً من معاني الطيرة التي كان عليها أهل الجاهلية.

قال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللَّهُ : (وإنما أمرهم بالتحول منها ؛ لأنهم كانوا مقيمين فيها على استثقال لظلها، واستيحاش بما نالهم فيها، فأمرهم بالتحول، وقد جعل الله تعالى في غرائز الناس وتركيبهم استثقال ما نالهم السوء فيه وإن كان لا سبب له في ذلك، وحبّ من جرى على يده الخير لهم وإن لم يردهم به، وبغض من جرى على يده الشر لهم وإن لم يردهم به، وكيف يتطير ﷺ والطيرة من الجبت)[1].

وقال البغوي رَحِمَهُ اللَّهُ : (أمرهم بالتحول عنها ؛ لأنهم كانوا على

---

(١) تأويل مختلف الحديث ١٠٥-١٠٦.

استثقال واستيحاش، فأمرهم بالانتقال عنها ليزول عنهم ما يجدون من الكراهة، لا لأنها سبب في ذلك)[١].

وقال أبو بكر ابن العربي المالكي رحمه الله : (وإنما أمرهم بالخروج منها لاعتقادهم أن ذلك منها، وليس كما ظنوا، ولكن الخالق جل وعلا جعل ذلك وفقا لظهور قضائه، وأمرهم بالخروج منها لئلا يقع لهم بعد ذلك شيء فيستمر اعتقادهم ... وأفاد وصفها بكونها ذميمة جواز ذلك، وأن ذكرها بقبيح ما وقع فيها سائغ من غير أن يعتقد أن ذلك كان منها)[٢].

وقال ابن القيم رحمه الله : (فليس هذا من الطيرة المنهي عنها، وإنما أمرهم بالتحول عنها عندما وقع في قلوبهم منها لمصلحتين ومنفعتين : إحداهما : مفارقتهم لمكان هم له مستثقلون، ومنه مستوحشون ؛ لما لحقهم فيه ونالهم ؛ ليتعجلوا الراحة مما داخلهم من الجزع في ذلك المكان والحزن والهلع ؛ لأن الله عز وجل قد جعل في غرائز الناس وتركيبهم استثقال ما نالهم الشر فيه وإن كان لاسبب له في ذلك، وحب ما جرى لهم على يديه الخير وإن لم يردهم به، فأمرهم بالتحول مما كرهوه ؛ لأن الله عز وجل بعثه رحمة ولم يبعثه عذابا، وأرسله ميسرا ولم يرسله معسرا، فكيف يأمرهم بالمقام في مكان قد أحزنهم المقام به واستوحشوا عنده لكثرة من فقدوه فيه لغير منفعته ولا طاعة ولا مزيد تقوى وهدى؟ فلا سيما وطول مقامهم فيها بعد ما وصل إلى قلوبهم

---

(١) شرح السنة ١٢/ ١٧٩.

(٢) نقلا عن فتح الباري لابن حجر ٦/ ٧٣، ولم أجده في مظنته من عارضة الأحوذي ولا من أحكام القرآن.

منها ما وصل قد يبعثهم ويدعوهم إلى التشاؤم والتطير، فيوقعهم ذلك في أمرين عظيمين: أحدهما: مقارنة الشرك. والثاني: حلول مكروه أحزنهم بسبب الطيرة التي إنما تلحق المتطير. فحماهم بكمال رأفته ورحمته من هذين المكروهين بمفارقة تلك الدار والاستبدال بها من غير ضرر يلحقهم بذلك في دنيا ولا نقص في دين[١]، وهو حين فهم عنهم في سؤالهم ما أرادوه من التعرف عن حال رحلتهم عنها هل ذلك لهم ضار مؤد إلى الطيرة قال: «دعوها ذميمة»، وهذا بمنزلة الخارج من أرض بها الطاعون غير فار منه، ولو منع الناس الرحلة من الدار التي تتوالى عليهم المصائب والمحن فيها وتعذر الأرزاق مع سلامة التوحيد في الرحلة للزم ذلك أن كل من ضاق عليه رزق في بلد أن لا ينتقل منه إلى بلد آخر، ومن قلت فائدة صناعته أن لا ينتقل عنها إلى غيرها)[٢].

ويرى ابن عبدالبر رَحِمَهُ اللهُ أن ذلك كان في أول الأمر، ثم لما استحكم الإسلام في قلوبهم نهاهم عن الطيرة، فيقول: (وأما قوله ﷺ للقوم في قصة الدار «**اتركوها ذميمة**» فذلك - والله أعلم - لما رآه منهم، وأنه قد كان رسخ في قلوبهم مما كانوا عليه في جاهليتهم، وقد كان ﷺ رؤوفا بالمؤمنين يأخذ عفوهم شيئا، وهكذا كان نزول الفرائض والسنن حتى استحكم الإسلام وكمل - والحمد لله - ثم بين رسول الله ﷺ بعد ذلك لأولئك الذين قال لهم «**اتركوها ذميمة**» ولغيرهم ولسائر أمته الصحيح بقوله «**لا طيرة ولا عدوى**» والله أعلم وبه التوفيق)[٣].

---

(١) لعل هذه هي المصلحة الثانية التي أشار إليها.
(٢) مفتاح دار السعادة ٢/٢٥٨.
(٣) التمهيد ٩/٢٩١.

أما حديث **اللقحة**، وردّ النبي ﷺ لمن اسمه جمرة أو مرة أن يحلبا، وأمره لمن اسمه يعيش بالحلب فليس هذا أيضا من باب الطيرة، ولكنه محبة للاسم الحسن، وكره للأسماء القبيحة التي تنفر منها النفوس.

ولقد كان النبي ﷺ يحب الفأل، وقد عرفه ﷺ بأنه (**الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم**)[١].

ولا شك أن الاسم الحسن داخل في هذا المعنى للفأل، ولذلك كان النبي ﷺ يحب الاسم الحسن كما قال عنه ابن عباس رضي الله عنهما: (**كان رسول الله ﷺ يتفاءل ولا يتطير، ويعجبه الاسم الحسن**)[٢].

وكان عليه الصلاة والسلام يكره الاسم القبيح ويغيره إلى الحسن، فقد غير اسم أصرم إلى اسم زرعة[٣]، وغير اسم حزن - جد سعيد بن المسيب - إلى سهل، ولكن حزن أبى وقال: لا أغير اسما سمانيه أبي. فلذلك لزمته الحزونة، حتى قال سعيد بن المسيب: فما زالت الحزونة فينا بعد[٤].

وقد كانت المدينة تسمى يثرب فسماها ﷺ طابة[٥].

---

(١) تقدم تخريجه ص ٧٢٠، الحاشية رقم (٤).

(٢) رواه أحمد في المسند ١/٢٥٧، ٣٠٣، والطيالسي ص٣٥٠، وابن حبان في صحيحه ١٣/١٣٩.

(٣) رواه أبو داود في الأدب - باب في تغيير الاسم القبيح - رقم ٤٩٥٤.

(٤) تقدم تخريجه ص ٧٣٧، الحاشية (٤).

(٥) رواه البخاري في الزكاة - باب خرص الثمر - رقم ١٤٨٢، وفي الحج - باب المدينة طابة - رقم ١٨٧٢، وفي المغازي - باب نزول النبي ﷺ الحجر - رقم ٤٤٢٢. عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

وقال الإمام أبو داود في سننه - بعد أن روى حديث سعيد بن المسيب في تغيير اسم جده - : (وغيّر النبي ﷺ اسم العاص، وعزيز، وعتلة، وشيطان، والحكم، وغراب، وحباب، وشهاب فسماه هشاما، وسمى حربا سلما، وسمي المضطجع المنبعث، وأرضا تسمى عفرة سماها خضرة، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى، وبنو الزنية سماهم بني الرشدة، وسمى بني مغوية بني رشدة. قال أبو داود تركت أسانيدها للاختصار)[١]

ولقد كان عليه الصلاة والسلام إذا توجه لحاجة يحب أن يسمع يا نجيح، يا راشد[٢].

وقد تقدم حديث بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ لا يتطير من شيء، ولكنه كان إذا أراد أن يأتي امرأة سأل عن اسمها، فإن كان حسنا رئي البشر في وجهه، وإن كان قبيحا رئي ذلك في وجهه، وكان إذا بعث رجلا سأل عن اسمه، فإن كان حسن الاسم رئي البشر في وجهه، وإن كان قبيحا رئي ذلك في وجهه[٣].

وفي رواية قال: (أنه كان إذا أراد أن يأتي أرضا سأل عن اسمها،

---

(١) سن أبي داود - كتاب الأدب - باب في تغيير الاسم القبيح - بعد الحديث رقم ٤٩٥٦.
وانظر: زاد المعاد لابن القيم ٢/ ٣٣٤-٣٥١، ومفتاح دار السعادة له ٢/ ٢٤٤-٢٥١.

(٢) رواه الترمذي في السير - باب ما جاء في الطيرة - رقم ١٦١٦ وقال: حديث حسن غريب صحيح.

(٣) تقدم تخريجه ص ٧٣١، الحاشية (١).

فان كان حسنا رؤي البشر في وجهه وإن كان قبيحا رؤي ذلك في وجهه[(١)].

وفي رواية قال: كان النبي ﷺ لا يتطير ولكن كان يتفاءل، فركب بريدة في سبعين راكبا من أهل بيته من بني أسلم، فتلقى النبي ﷺ ليلا فقال له نبي الله ﷺ: (من أنت؟) قال: أنا بريدة. فالتفت إلى أبي بكر فقال: (يا أبا بكر برد أمرنا وصلح) قال: ثم قال: (ممن؟) قال: من أسلم. قال لأبي بكر: (سلمنا) قال: ثم قال: (ممن؟) قال: من بني سهم. قال: (خرج سهمك)[(٢)].

وفي غزوة الحديبية لما أرسل قريش إليه سهيل بن عمر استبشر ﷺ، وقال لأصحابه: (سهل لكم من أمركم)[(٣)].

فالمعنى في حديث اللقحة متفق مع سنته ﷺ من محبته للاسم الحسن، والكلمات الحسنة، وإقراره لصاحب الاسم الحسن وتقديمه على غيره، وكراهته للاسم القبيح، وإنكاره على من كان أبقى عليه، فكان رده ﷺ لجمرة ومرة على سبيل التأديب لأمته لئلا يسموا بالأسماء القبيحة، وليبادر صاحب الاسم القبيح بتغييره.

وهذا أولى ما يحمل عليه لحديث من معنى؛ إذ أن به تتفق النصوص، ويدل بعضها على بعض.

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه ١٣/ ١٤٢

(٢) رواه ابن عبدالبر في التمهيد ٢٤/ ٧٣، وفي الاستذكار ٨/ ٥١٤. وانظر مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٤٧.

(٣) رواه البخاري في الشروط - باب الشروط في الجهاد والمصالحة في الحرب - رقم ٢٧٣٤.

أما من ظن أنه دال على الطيرة والتشاؤم بأسماء من ردهم ففي ذلك ضرب للنصوص بعضها ببعض، وحمل للحديث على معنى مخالف لما عليه أدلة النهي عن الطيرة.

ولقد جاء في جامع ابن وهب زيادة تدل على هذا المعنى، ففيه: فقام عمر بن الخطاب ﷺ فقال: أتكلم يا رسول الله أم أصمت؟ قال: (**بل اصمت، وأخبرك بما أردت، ظننت يا عمر أنها طيرة؟ ولا طير إلا طيره، ولا خير إلا خيره، ولكن أحب الفأل**)[1].

وعلى هذا المعنى تحمل كل النصوص الدالة على تقديم النبي ﷺ للأسماء الحسنة، وكراهته لكل اسم قبيح، وتغييره له.

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله: (هذا عندي - والله أعلم - من باب الفأل الحسن؛ فإنه ﷺ كان يطلبه ويعجبه، وليس من باب الطيرة في شيء؛ لأنه محال أن ينهى عن الطيرة ويأتيها، بل هو باب الفأل فإنه كان ﷺ يتفاءل بالاسم الحسن)[2].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: (والله سبحانه قد جعل في غرائز الناس الإعجاب بسماع الاسم الحسن ومحبته وميل نفوسهم إليه، وكذلك جعل فيها الارتياح والاستبشار والسرور باسم السلام والفلاح والنجاح والتهنئة والبشرى والفوز والظفر والغنم والربح والطيب ونيل الأمنية والفرح والغوث والعز والغنى وأمثالها، فإذا قرعت هذه الأسماء الأسماع استبشرت بها النفس، وانشرح لها الصدر، وقوى بها القلب،

---

(١) نقلا عن مفتاح دار السعادة لابن القيم ٢/ ٢٣٦.

(٢) الاستذكار ٨/ ٥١٣.

وإذا سمعت أضدادها أوجب لها ضد هذه الحال فأحزنها ذلك وأثار لها خوفا وطيرة وأنكماشا وانقباضا عما قصدت له وعزمت عليه، فأورث لها ذلك ضررا في الدنيا ونقصا في الإيمان ومقارفة للشرك . . . وهذا الذي جعله الله سبحانه في طباع الناس وغرائزهم من الإعجاب بالأسماء الحسنة والألفاظ المحبوبة هو نظير ما جعل في غرائزهم من الإعجاب بالمناظر الأنيقة والرياض المنورة والمياه الصافية والألوان الحسنة والروائح الطيبة والمطاعم المستلذة، وذلك أمر لا يمكن دفعه ولا يحد القلب عنه انصرافا، فهو ينفع المؤمن ويسر نفسه وينشطها ولا يضرها في إيمانها وتوحيدها)[١].

فالحاصل أن الأسماء الحسنة محبوبة للنفس، مرغوب سماعها، أما الأسماء القبيحة فمكروهة للنفس، مبغوض سماعها، فلذلك حث الشارع على اختيار الاسم الحسن وتجنب كل اسم قبيح، وهذا أصل يحمل عليه هذا الحديث وكل ما كان في معناه، وليس هو من معنى الطيرة والتشاؤم في شيء.

وأما حديث حزن - جد سعيد بن المسيب - فالكلام عليه كالكلام على سابقه.

وأما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد رواه الإمام مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد وذكره، وهذا سند منقطع بين يحيى بن سعيد وعمر بن الخطاب رضي الله عنه .

ومع ذلك فليس هو من الطيرة المنهي عنها، ولكنه ظن ظنه

(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٤٤-٢٤٥.

المحدث الملهم، فوافق قدر الله تعالى، فقد كان رضي الله عنه يلقى الشيء في روعه فيكون كما ألقي.

ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب)**[(١)].

زاد البخاري: **(لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمر)**.

ولعل هذا منه رضي الله عنه مبالغة في إنكار اجتماع أسماء النار في الرجل، فألقي في روعه قدر قضاه الله تعالى فأخبر به، فوافق القدر ظنه، فلم يكن متطيرا متشاءما، وإنما أخبر عن ظن ظنه، فكان كما قال.

ومما كان منه رضي الله عنه في هذا الباب ما كتبه إلى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قبل معركة القادسية، وفيه: فإذا لقيت عدوك ومنحك الله أدبارهم، فإنه قد ألقي في روعي أنكم ستهزمونهم، فلا تشكن في ذلك، فإذا هزمتهم فلا تنزع عنهم حتى تقتحم عليهم المدائن، فإنه خرابها إن شاء الله[(٢)].

ويشبه هذا ما كان يقع له رضي الله عنه من موافقة الشرع له في مواضع،

---

(١))رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب حديث الغار - رقم ٣٤٦٩، وفي المناقب - باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه - رقم ٣٦٨٩، ومسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل عمر رضي الله عنه - رقم ٢٣٨٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) انظر البداية والنهاية لابن كثير ٧/ ٣٨.

فقد كان يشير على النبي ﷺ بأشياء فينزل الوحي بما كان يشير به.

فقد قال ﷺ : وافقت ربي في ثلاث، فقلت : يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى. فنزلت : ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البَقَرَة: ١٢٥]، وآية الحجاب قلت : يا رسول الله لو أمرت نساءك أن يحتجبن ؛ فإنه يكلمهن البر والفاجر. فنزلت آية الحجاب. واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه فقلت لهن : ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التَّحْرِيم: ٥] فنزلت هذه الآية[١].

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله في كلامه عن هذا الأثر : (لا أدري ما أقول في هذا إلا أنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «**سيكون بعدي محدثون فإن يكن فعمر**»، وقال علي ﷺ : «ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر»[٢] وقد وافق ظنه ورأيه نزول تحريم الخمر، وكذلك آية فداء الأسرى، وآية الحجاب، ومقام إبراهيم، وقد يوجد هذا فيمن دون عمر من الذكاء وحسن الظن حتى لا يكاد يخطئه ظنه ... وقوله في هذا الخبر - عندي - شيء اتفق له، والله عز وجل أعلم في احتراق أهل المخبر ... فصادف قوله قدرا سبق في علم الله - عز وجل -)[٣].

---

(١) رواه البخاري في الصلاة - باب ما جاء في القبلة ومن لم ير الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة - رقم ٤٠٢.

(٢) رواه أحمد في المسند ١/١٠٦، وعبدالرزاق في المصنف ١١/٢٢٢، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٣٥٤. ورواه الطبراني في الكبير ٩/١٦٧ عن عبدالله بن مسعود ﷺ .

(٣) الاستذكار ٨/ ٥١٤-٥١٥.

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ جوابا على من استدل بهذا الأثر على ثبوت الطيرة : (وأما الأثر الذي ذكره مالك ... فالجواب عنه أنه ليس - بحمد الله - فيه شيء من الطيرة، وحاشا أمير المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من ذلك، وكيف يتطير وهو يعلم أن الطيرة شرك من الجبت؟ وهو القائل في حديث اللقحة ما تقدم، ولكن وجه ذلك - والله أعلم - أن هذا القول كان منه مبالغة في الإنكار عليه لاجتماع أسماء النار والحريق في اسمه واسم أبيه وجده وقبيلته وداره ومسكنه، فوافق قوله : اذهب فقد احترق منزلك. قدراً، ولعل قوله كان السبب، وكثيرا ما يجري مثل هذا لمن هو دون عمر بكثير، فكيف بالمحدث الملهم الذي ما قال لشيء إني لأظنه كذا إلا كان كما قال، وكان يقول الشيء ويشير به فينزل القرآن بموافقته، فإذا نزل الأمر الديني بموافقة قوله، فكذلك وقوع الأمر الكوني القدري موافقا لقوله ... فإذا كانت هذه موافقة عمر لربه في شرعه ودينه، وينطق بالشيء فيكون هو المأمور المشروع، فكذلك لا يبعد موافقته له تعالى في قضائه وقدره، ينطق بالشيء فيكون هو المقضي المقدور، فهذا لون والطيرة لون)[١] .

فالحاصل أنه ليس من النصوص الشرعية، ولا الآثار المروية عن سلف الأُمة شيء دال على التطير، بل إن فيها الأخذ إلى حياة القلوب، وطمأنينة النفوس، وطيب العيش بالتوكل الصادق على الله تعالى، واليقين بأن كل شيء منه وإليه، فلا تتأثر النفس بالدعاوى الجاهلية التي تنظر إلى الحوادث عبر أسباب وهمية، وتربطها بمخلوقات لا تملك

(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٥١-٢٥٢.

لنفسها نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا.

ولقد كان النبي ﷺ يقرر معنى كمال التوكل في أصحابه حتى من كان غلاما لم يبلغ الحلم.

ولقد كان من وصيته لعبدالله بن عباس رضي الله عنهما - وهو يومئذ غلام - أن قال له: (**يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف**)[1].

فمن تعلق قلبه بربه، وكان متوكلا عليه في جميع أموره، لم يضره شيء من تلك الوساوس التي يلقيها الشيطان في الصور والكلمات مما يتكدر به العيش، وينصرف بها المرء عن مقصوده، بل إنه يدفعها بما أوصى به النبي ﷺ حين يجد المرء في نفسه شيئا من تلك الوساوس، كما جاء في حديث عروة بن عامر رضي الله عنه قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: (**أحسنها الفأل، ولا ترد مسلما، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك**)[2].

---

(١) رواه الترمذي في صفة القيامة والرقائق والورع - رقم ٢٥١٦، وأحمد في المسند ١/ ٢٩٣.

(٢) رواه أبو داود في الطب - باب في الطيرة - رقم ٣٩١٩، وابن أبي شيبة في المصنف ٥/ ٣١٠ ومن طريقه رواه أبو داود، ورواه البيهقي في السنن ٨/ ١٣٩.

ومن ذلك - أيضا - أن يقول : **اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك**[١].

فلله ما أكمل شرع الله تعالى ! وما أطيب الحياة به ! وما أشقاها وأبأسها بغيره !

فلله الحمد في الأولى والآخرة.

الشبهة الثانية : القصص التي تروى في هذا الباب، وفيها ثبوت الطيرة واقعا :

وهي قصص كثيرة تروى في هذا الباب، ومن ذلك :

١- لما بايع طلحة بن عبيدالله علي بن أبي طالب رضي الله عنهما وكان أول من بايع، وكانت يده شلاء من آثار غزوة أحد، قال رجل : أول يد بايعته يد شلاء، لا يتم هذا الأمر له[٢].

٢- ما أورده الإمام ابن القيم رحمه الله في "مفتاح دار السعادة" قال : (لما بعث علي رضي الله عنه معقل بن قيس الرباحي من المدائن في ثلاثة آلاف، وأمره أن يأخذ على الموصل، ويأتي نصيبين ورأس عين حين يأتي الرقة فيقيم بها، فسار معقل حتى نزل الحديثة، فبينما هو ذات يوم جالس إذ نظر إلى كبشين يتناطحان حتى جاء رجلان فأخذ كل منهما كبشا فذهب به، فقال شداد بن أبي ربيعة الخثعمي : ستصرفون من وجهكم هذا لا تغلبون ولا تغلبون ؛

---

(١) رواه أحمد في المسند ٢/ ٢٢٠ عن عبدالله بن عمرو مرفوعا، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف ٥/ ٣١٢ موقوفا على عبدالله بن عمرو، ورواه في المصنف أيضا ٦ : ١١٠ موقوفا على ابن عباس رضي الله عنهما فيما يقال إذا نعق الغراب.

(٢) انظر: تاريخ الطبري ٢/ ٦٩٧.

لافتراق الكبشين سليمين. فكان كذلك)[(١)].

٣- ما أورده الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في "مفتاح دار السعادة" - أيضا - قال: (قال داود بن عيسى بن محمد بن علي: خرج أبي وأبو جعفر غازيين في بلاد الروم ومعه غلام له، ومع أبي جعفر مولى، فسنحت له أربعة أظب، ثم مضت تخاتلنا حتى غابت عنا، ثم رجعت ومضى واحد، فقال لنا أبو جعفر: والله لا نرجع جميعا. فمات مولى أبي جعفر)[(٢)].

٤- ما ذُكر أن تيم اللات مر يوما بجمل أجرب وعليه ثلاثة غرابيب، فقال لبنيه: ستقفون علي مقتولا. فكان كما قال، وقتل عن قريب[(٣)].

٥- ما ذكره المدائني قال: خرج رجل من لهب - ولهم عيافة - في حاجة له، ومعه سقاء من لبن، فسار صدر يومه ثم عطش فأناخ ليشرب فإذا الغراب ينعب فأثار راحلته ومضى، فلما أجهده العطش أناخ ليشرب فنعب الغراب فاثار راحلته، ثم الثالثة نعب الغراب وتمرغ في التراب فضرب الرجل السقاء بسيفه فإذا فيه أسود ضخم، ثم مضى فإذا غراب على سدرة فصاح به فوقع على سلمه فصاح به فوقع على صخرة فانتهى إليه فإذا تحت الصخرة كنز، فلما رجع إلى أبيه قال له: ما صنعت؟ قال: سرت صدر يوم ثم أنخت لأشرب فإذا الغراب ينعب. قال: أثره وإلا لست

---

(١) أوردها ابن القيم في مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٣٧.
(٢) المرجع السابق ٢/ ٢٣٧-٢٣٨.
(٣) المرجع السابق ٢/ ٢٣٨.

بابني. قال: أثرته، ثم أنخت لأشرب فنعب الغراب وتمرغ في التراب. قال: أضرب السقاء وإلا لست بابني. قال: فعلت، فإذا أسود ضخم. قال: ثم مه؟ قال: ثم رأيت غرابا واقعا على سدرة. قال: أطره وإلا لست بابني. قال: أطرته، فوقع على سلمة. قال: أطره وإلا لست بابني. قال: فوقع على صخرة. قال: أخبرني بما وجدت. فأخبرته[١].

٦- ما ذُكر عن كثير عزة أنه خرج يريد مصر، وكانت بها عزة، فلقيه أعرابي من نهد[٢]، فقال: أين تريد؟ قال: أريد عزة بمصر. قال: ما رأيت في وجهك؟ قال: رأيت غرابا ساقطا فوق بانة ينتف ريشه. فقال: ماتت عزة. فانتهى ومضى فوافى مصر والناس منصرفون من جنازتها، فأنشأ يقول:

فأما غراب فاغتراب وغربة ... وبان فبين من حبيب تعاشره[٣]

والقصص في هذا الباب تكاد لا تحصى كثرة، ولقد ذكر ابن قتيبة طرفا منها في «عيون الأخبار»[٤]، وكذلك ابن القيم في «مفتاح دار السعادة»[٥].

---

(١) المرجع السابق ٢/ ٢٣٩. ولعل المدائني ذكره في كتابه «الزجر والفأل»، وقد عده الذهبي من مؤلفاته في (سير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٠٢)، حيث عده مع جملة من مؤلفاته ثم قال: وأشياء كثيرة عديمة الوقوع.

(٢) هكذا في الأصل، ولعلها نجد.

(٣) المرجع السابق ٢/ ٢٤٠، وانظر: عيون الأخبار لابن قتيبة ١/ ١٨٣.

(٤) انظر ١/ ١٧٩-١٨٦.

(٥) انظر ٢/ ٢٣٧-٢٤١.

والجواب على من تمسك بمثل هذه القصص في إثبات الطيرة من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن هذه القصص ليست عمدة في المسائل الشرعية؛ إذ أن المستند في تقرير المسائل الشرعية هو كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

وقد علمنا من الكتاب والسُنة النهي عن الطيرة ونفي تأثيرها، فلا يصح أبدا أن تعارض نصوص الكتاب والسُنة بمثل تلك القصص التي هي مما يتناقله الناس وليس لأكثرها خطام ولا زمام، بل إن أمارات الكذب والخرافة على أكثرها من الظهور بمكان.

● **الوجه الثاني:**

أن ما يكون في تلك القصص إنما هو حدس وظنون قد توافق قدرا قضاه الله تعالى، فيظن الناس أن ذلك التطير هو السبب في وقوع ما كان، وقد يصدق حدس من مئات تكذب، فلا يلتفت الناس إلا إلى ذلك الذي صدق، فيقررون به الطيرة، معرضين عن كل القصص التي لم يصدق فيها طيرة من تطير، ولا زجر من زجر.

والناس يفتنون بمثل هذا حتى يغيب عنهم تحكيم عقولهم، فلا يوازنون بين الأمور، ولا يقارنون بين الأحوال المتماثلة.

بل إنهم يجعلون التطير مصداقاً للواقع، ويستدلون به عليه، وإن كان الواقع يكذبه.

ولقد أشار إلى ذلك القاضي أبو بكر بن العربي على من استدل بأن الأمر لم يتم لعلي رضي الله عنه لما بايعه أول من بايعه طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه حيث كانت يده شلاء.

قال ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ: (وأما قولهم يد شلاء، لو صح فلا متعلق لهم فيه؛ فإن يدا شلت في وقاية رسول الله ﷺ يتم لها كل أمر، ويتوقى بها من كل مكروه، وقد تم الأمر على وجهه، ونفذ القدر بعد ذلك على حكمه، وجهل المبتدع بعد ذلك فاخترع ما هو حجة عليه)[١].

ومثل هذا ما يقع لعباد القبور من حصول مطلوب لهم قدره الله تعالى وقضاه لهم، فيظنون أن عكوفهم عند القبور واستغاثتهم بأصحابها هو السبب في تحقق المطلوب وانكشاف الكرب عن المكروب، ولم يعلموا أن هذا مما يفتنون به، وأنه لا مخرج لهم منه إلا بتحكيم الدلائل الصحيحة وليس الأوهام والخيالات وما يمليه الشيطان من زخرف القول.

● **الوجه الثالث:**

معارضة ذلك بالوقائع التي ثبت فيها بطلان التطير.

ومن ذلك ما أنكرته عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا على نساء كن يكرهن الابتناء بأزواجهن في شوال تشاؤما، فقالت: تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وبنى بي في شوال، فأي نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني؟[٢]

ومن ذلك ما جاء من تشاؤم المنجمين من المطلع الذي خرج فيه

---

(١) العواصم من القواصم ص ١٤٩.

(٢) رواه مسلم في النكاح - باب استحباب الزواج والتزويج في شوال واستحباب الدخول فيه - رقم ١٤٢٣.

المعتصم إلى عمورية، فأخبروه أنه إن خرج إليها في ذلك الوقت فإن الدائرة تكون عليه، وأن النصرة لعدوه، ولكن خاب ظنهم، وكذب حدسهم، فكانت من أحسن الفتح عنده، ولقد أنشأ أبو تمام قصيدة في ذلك، قيل إنه أجيز على كل بيت منها بألف درهم، ومما قاله فيها :

السيف أصدق إنباء من الكتب ... في حده الحد بين الجد واللعب
والعلم في شهب الأرماح لامعة ... بين الخميسين لا في السبعة الشهب[1]
أين الرواية أم أين النجوم وما ... صاغوه من زخرف منها ومن كذب
تخرصا وأحاديثا ملفقة ... ليست بنبع إذا عدت ولا غرب
عجائبا زعموا الأيام تجعله ... عنهن في صفر الأصفار أو رجب
وخوفوا الناس من دهياء مظلمة ... إذا بدا الكوكب الغربي ذو الذنب
وصيروا الأبرج العليا مرتبة ... ما كان منقلبا أو غير منقلب
يقضون بالأمر عنها وهي غافلة ... ما دار في فلك منها وفي قطب
لو ثبتت قط أمرا قبل موقعه ... لم يخف ما حل بالأوثان والصلب[2]

ومن ذلك ما أورده الإمام ابن القيم رحمه الله في "مفتاح دار السعادة" قال : (من ذلك قصة النابغة مع زياد بن سيار الفزارى حين تجهز إلى الغزو، فلما أراد الرحيل نظر النابغة إلى جرادة قد سقطت عليه، فقال : جرادة تجرد، وذات ألوان، عزيز من خرج من هذا الوجه. ونفذ زياد لوجهه ولم يتطير، فلما رجع زياد سالما غانما أنشأ يقول :

---

(١) أي أن العلم بشهب الأرماح بين الجيشين وليس في شهب الطوالع السبعة، (انظر القصيدة بشرح التبريزي.

(٢) انظر: ديوان أبي تمام - بشرح التبريزي ١/ ٤٥ وما بعدها، سير أعلام النبلاء ١٠/ ٣٠٣-٣٠٤، مفتاح دار السعادة ٢/ ١٣٦.

تخير طيرة فيها زياد | ليخبره وما فيها خبير
أقام كأن لقمان بن عاد | أشار له بحكمته مشير
تعلّم أنه لا طير إلا | على متطير وهو الثبور
بلى شيء يوافق بعض شيء | أحايينا وباطله كثير[١]

فهذه القصص وأمثالها تعارض تلك التي يتمسك بها من يعتقد ثبوت الطيرة وتأثيرها، وعليه فلا تبقى تلك القصص حجة لأصحابها.

● **الوجه الرابع:**

أن وقوع ذلك قد يكون بالاستعانة بالجن والشياطين، فيكون نوعا من الكهانة، فيسأل الزاجر من جاءه طالبا أن يزجر له عن أمور رآها وصور صادفها وأصوات سمعها، وتكون الشياطين قد أخبرته بما يريده ذلك الشخص، كالدلالة على مفقود، أو الإخبار عن غائب ونحو ذلك، فيربط الزاجر ذلك الذي ألقته الشياطين إليه بتلك الأمور التي سأل عنها، فيظن من جاءه أن تلك الأمور أسبابا تعرّف بها الزاجر على المراد.

وختاما للجواب على تلك الوقائع المستدل بها على الطيرة أنقل كلاما للإمام ابن القيم يعتبر جواباً عاما عنها، فيقول ﷺ: (وأما تلك الوقائع التي ذكروها مما يدل على وقوع ما تطير به من تطير، فنعم، وهاهنا أضعافها وأضعاف أضعافها، ولسنا ننكر موافقة القضاء والقدر لهذه الأسباب وغيرها كثيرا موافقة حزر الحازرين، وظنون الظانين،

---

(١) أوردها ابن القيم في مفتاح دار السعادة ٢/٢٣١، وذكر ابن قتيبة البيتين الأخيرين في عيون الأخبار ١/١٨١ ولم ينسبهما إلى أحد.

وزجر الزاجرين للقدر أحيانا، مما لا ينكره أحد، ومن الأسباب التي توجب وقوع المكروه الطيرة - كما تقدم - وإن الطيرة على من تطير، ولكن نصب الله سبحانه لها أسبابا يدفع بها موجبها وضررها من التوكل عليه، وحسن الظن به، وإعراض قلبه عن الطيرة، وعدم التفاته إليها، وخوفه منها، وثقته بالله عز وجل، ولسنا ننكر أن هذه الأمور ظنون وتخمين وحدس وخرص، وما كان هذا سبيله فيصيب تارة و يخطىء تارات، وليس كل ما تطير به المتطيرون وتشاءموا به وقع جميعه وصدق، بل أكثره كاذب، وصادقه نادر، والناس في هذا المقام إنما يعولون وينقلون ما صح ووقع، ويعتنون به، فيرى كثيرا، والكاذب منه أكثر من أن ينقل، قال ابن قتيبة : من شأن النفوس حفظ الصواب للعجب به والاستغراب، وتناسي الخطأ. قال : ومن ذا الذي يتحدث أنه سأل منجما فأخطأ، وإنما الذي يتحدث به وينقل أنه سأله فأصاب. ... وقد تقدم من بطلان الطيرة وكذبها ما فيه كفاية، وقد كانت عائشة أُم المؤمنين ﵂ تستحب أن تتزوج المرأة أو يبنى بها في شوال، وتقول ما تزوجني رسول الله ﷺ إلا في شوال فأي نسائه كان أحظى عنده مني - مع تطير الناس بالنكاح في شوال ـ، وهذا فعل أولى العزم والقوة من المؤمنين الذين صح توكلهم على الله، واطمأنت قلوبهم إلى ربهم، ووثقوا به، وعلموا أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنهم لن يصيبهم إلا ما كتب الله لهم، وأنهم ما أصابهم من مصيبة إلا وهي في كتاب من قبل أن يخلقهم ويوجدهم، وعلموا أنه لا بد أن يصيروا إلى ما كتبه وقدره، ولا بد أن يجرى عليهم، وأن تطيرهم لا يرد قضاءه وقدره عنهم، بل قد يكون تطيرهم من أعظم الاسباب التي

يجرى عليهم بها القضاء والقدر، فيعينون على أنفسهم، وقد جرى لهم القضاء والقدر بأن نفوسهم هي سبب إصابة المكروه لهم، فطائرهم معهم، وأما المتوكلون على الله، المفوضون إليه، العالمون به وبأمره، فنفوسهم أشرف من ذلك، وهممهم أعلى، وثقتهم بالله وحسن ظنهم به عدة لهم وقوة وجنة مما يتطير به المتطيرون ويتشاءم به المتشائمون، عالمون أنه لا طير إلا طيره ولا خير إلا خيرة ولا إله غيره «ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين»)[1] .

ومما سبق يعلم أن الطيرة باب من أبواب الشرك الذي جاء الإسلام بمحاربته، وأنها مجرد أوهام وخيالات يتشبث بها أهل الجاهلية، يكدرون بها حياتهم، ويشقون بها نفوسهم، نسأل الله تعالى الهدى والتقى.



(١) مفتاح دار السعادة ٢/ ٢٦١.

الفصل الثالث

الحلف بغير الله

◆ المبحث الأول: أدلة النهي عن الحلف بغير الله.

◆ المبحث الثاني: شبهات المبتدعة في تجويز الحلف بغير الله.



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



المبحث الأول

أدلة النهي عن الحلف بغير الله

إن من المقاصد الكبرى في رسالة النبي ﷺ حماية جناب التوحيد، والمحافظة على كماله صافيا نقيا، وسد كل باب يفضي إلى زواله أو نقصان كماله، فلا يوجد قول أو فعل فيه معنى من معاني الشرك صغر أو كبر إلا وقد جاء الشرع بالنهي عنه، والتحذير منه.

ومن هذا الباب الحلف بغير الله تعالى، فلما يتضمنه ذلك من إشراك المخلوق في معنى من معاني التعظيم التي لا تنبغي إلا لله تبارك وتعالى فقد جاء النهي عن الحلف بغير الله تعالى؛ تحقيقا للتوحيد الخالص، ومحافظة على كماله من أن يشاب بشائبة.

والأصل في هذا الباب ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**)(١).

فالحديث صريح في وصف الحلف بغير الله تعالى بالشرك والكفر، وهذه مبالغة في النهي والزجر والتنفير من هذا الأمر.

والمراد بالشرك والكفر الوارد هنا هو الشرك أو الكفر الأصغر؛

---

(١) رواه أبو داود في الأيمان والنذور - باب كراهية الحلف بالآباء - رقم ٣٢٥١، والترمذي في النذور والأيمان - باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله - رقم ١٥٣٥ واللفظ له وقال: حديث حسن، وأحمد في المسند ٢/ ١٢٥، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٣٠ وقال: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

لدلالة الشرع على عدم وقوع الكفر أو الشرك الأكبر المخرج من الملة بسبب ذلك، ومما يدل على ذلك أن النبي ﷺ سمع بعض الصحابة يحلف بأبيه فنهاه عن ذلك، ولم يقل له إن ذلك مخرج من ملة الإسلام، ولم يطالبه بتجديد إسلامه.

ومن ذلك أنه ﷺ سمع عمر رضي الله عنه يحلف بأبيه، فقال ﷺ : **(ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم)**(١).

وبيان نواقض الإيمان من الضرورات، وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز بلا خلاف(٢)، فدل ذلك على أنه لا يخرج من الملة، وأن الشرك الوارد في الحديث خرج مخرج التغليظ والزجر، وأنه من الشرك الأصغر.

قال الإمام الترمذي رحمه الله بعد روايته حديث ابن عمر السابق : (وفسر هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن قوله «فقد كفر أو أشرك» على التغليظ، والحجة في ذلك حديث ابن عمر أن النبي ﷺ سمع عمر يقول : وأبي وأبي، فقال : «**ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**»، وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : «**من قال في حلفه : واللات والعزى، فليقل : لا إله إ لا الله**»(٣)، قال أبو عيسى : هذا مثل ما روي

---

(١) رواه البخاري في الأدب - باب من لم ير إكفار ذلك متأولا أو جاهلا - رقم ٦١٠٨، وفي الأيمان والنذور - باب لا تحلفوا بآبائكم - رقم ٦٦٤٦، ومسلم في الأيمان - باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى - رقم ١٦٤٦.

(٢) انظر: روضة الناظر لابن قدامة ص ١٨٥، الإحكام للآمدي ٣/٣٦.

(٣) رواه البخاري في التفسير - باب أفرأيتم اللات والعزى - رقم ٤٨٦٠، ومسلم في الأيمان - باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله - رقم ١٦٤٧.

عن النبي ﷺ أنه قال : «**إن الرياء شرك**»[١]، وقد فسر بعض أهل العلم هذه الآية ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الكهف: ١١٠] الآية قال : لا يرائي).

وقال الإمام أبو جعفر الطحاوي رحمه الله : (لم يرد به الشرك الذي يُخرج من الإسلام حتى يكون به صاحبه مخرجا عن الإسلام، ولكنه أراد أنه لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى ؛ لأن من حلف بغير الله تعالى فقد جعل ما حلف به محلوفا به كما جعل الله تعالى محلوفا به، وبذلك جعل من حلف به أو ما حلف به شريكا فيما يحلف به، وذلك أعظم ؛ فجعله مشركا بذلك شركا غير الشرك الذي يكون به كافرا بالله تعالى خارجا عن الإسلام)[٢].

وقد عده الإمام ابن القيم رحمه الله من أنواع الشرك الأصغر - عند كلامه عن أنواع الشرك - فقال : (وأما الشرك الأصغر : فكيسير الرياء، والتصنع للخلق، والحلف بغير الله كما ثبت عن النبي ﷺ أنه

---

(١) رواه ابن ماجه في الفتن - باب من ترجى له السلامة من الفتن - رقم ٣٩٨٩، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٦٤ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، وفي إسناده عيسى بن عبدالرحمن، قال ابن حجر في التقريب ص ٤٣٩ : متروك.
لكن رواه الحاكم - أيضا - من غير طريق عيسى بن عبدالرحمن في المستدرك ١/ ٤٤. وسيأتي الكلام عليه في مبحث شبهات المبتدعة في التبرك بقبر النبي ﷺ.
هذا وقد جاء تسمية الرياء بالشرك الأصغر كما في حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**) قالوا: يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال: (الرياء..) الحديث. رواه أحمد في المسند ٥/ ٤٢٨، ٤٢٩. وحسنه محقق المسند (طبعة مؤسسة الرسالة ٣٩/ ٤٠، ٤٤).
(٢) شرح مشكل الآثار ٢/ ٢٩٧-٢٩٨.

قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» . . .)[١].

قال الشيخ سليمان بن عبدالله رحمه الله: (وقوله «فقد كفر أو أشرك»، أخذ به طائفة من العلماء فقالوا: يكفر من حلف بغير الله كفر شرك. قالوا: ولهذا أمره النبي ﷺ بتجديد إسلامه بقول: لا إله إلا الله، فلولا أنه كفر ينقل عن الملة لم يؤمر بذلك. وقال الجمهور: لا يكفر كفرا ينقله عن الملة، لكنه من الشرك الأصغر، كما نص على ذلك ابن عباس[٢] وغيره، وأما كونه أمر من حلف باللات والعزى أن يقول: لا إله إلا الله، فلأن هذا كفارة له مع استغفاره، كما قال في الحديث الصحيح «من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله»[٣]، وفي رواية «فليستغفر»[٤] فهذا كفارة له في كونه تعاطي صورة

---

(١) مدارج السالكين ١/ ٣٤٤.

(٢) إشارة إلى ما رواه ابن أبي حاتم في تفسيره عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٢]: الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفاء سوداء، في ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله وحياتك يا فلانة وحياتي، ويقول: لولا كلبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص. وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت. وقول الرجل لولا الله وفلان. لا تجعل فيها فلان؛ هذا كله به شرك.
انظر: تفسير ابن أبي حاتم ١/ ٨١ رقم ٢٣٠.
وقد قال المؤلف - أعني سليمان بن عبدالله - في التيسير ٥٨٧: وسنده جيد.

(٣) تقدم تخريجه ص ٧٧٦، الحاشية (٣).

(٤) لم أعثر على هذه الرواية. ولعله أراد ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣/ ٧٩ عن أم بكر بنت المسور أن المسور سمع ابنا له وهو يقول، فقال له: أشركت بالله أو كفرت بالله. ثم قال: قل أستغفر الله، آمنت بالله ثلاثا). والحديث ذكره في باب "الرجل يحلف بغير الله أو بأبيه"، فمعنى قولها: (وهو يقول) أي يحلف بغير الله.
=

تعظيم الصنم حيث حلف به، لا أنه لتجديد إسلامه، ولو قدر ذلك فهو تجديد لإسلامه لنقصه بذلك لا لكفره)[١].

فهذا حكمه من حيث الأصل، أنه شرك أصغر، ولكن قد يحتف به ما يجعله من أنواع الشرك الأكبر، كأن يقصد بتلك اليمين تعظيما لذلك المحلوف به كتعظيم الله تعالى أو أشد، كما كان يفعل أهل الجاهلية بحلفهم بآلهتهم كاللات والعزى وغيرهما.

قال الإمام النووي ﷺ : (قال الأصحاب : فلو اعتقد الحالف في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى كفر)[٢].

ويقول الحافظ ابن حجر ﷺ : (فان اعتقد في المحلوف فيه من التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف به وكان بذلك الاعتقاد كافرا)[٣].

ويقول الشيخ سليمان بن عبدالله ﷺ بعد كلامه السابق في تقرير أن الحلف بغير الله من الشرك الأصغر - : (لكن الذي يفعله عباد القبور إذا طلبت من أحدهم اليمين بالله أعطاك ما شئت من الأيمان صادقا أو كاذبا، فإذا طلبت منه اليمين بالشيخ أو تربته أو حياته ونحو ذلك لم يقدم على اليمين به إن كان كاذبا، فهذا شرك أكبر بلا ريب؛ لأن المحلوف به عنده أخوف وأجل وأعظم من الله، وهذا ما بلغ إليه شرك عباد الأصنام؛ لأن جهد اليمين عندهم هو الحلف بالله، كما قال

= هذا وقد نقل ابن قدامة في المغني ١٣/ ٤٣٨ أن الشافعي قال: من حلف بغير الله تعالى فليقل: أستغفر الله.

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٥٩٣.

(٢) روضة الطالبين ١١/ ٦.

(٣) فتح الباري ١١/ ٥٤٠.

تعالى ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾ [النحل: ٣٨]، فمن كان جهد يمينه الحلف بالشيخ أو بحياته أو تربته فهو أكبر شركا منهم، فهذا هو تفصيل القول في هذه المسألة)[١].

أدلة النهي عن الحلف بغير الله تعالى:

١- قول الله تعالى: ﴿...فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢].

قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيرها: الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله وحياتك يافلان وحياتي، ويقول: لولا كلبة هذا لأتانا اللصوص البارحة، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها فلان هذا كله به شرك[٢].

٢- ما رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **(من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت)**[٣].

وفي رواية: أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه، فقال: **(ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت)**[٤].

---

(١) تيسير العزيز الحميد ٥٩٣.

(٢) تقدم تخريجه ص ٧٧٨، الحاشية (٢).

(٣) رواه البخاري في الشهادات - باب كيف يستحلف - رقم ٢٦٧٩، ومسلم في الأيمان - باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى - رقم ١٦٤٦.

(٤) تقدم تخريجه ص ٧٧٦، الحاشية (١).

وفي رواية: قال عمر رضي الله عنه: قال لي رسول الله ﷺ: (**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**)، قال عمر: فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي ﷺ ذاكرا ولا آثرا. قال مجاهد: «أو أثارة من علم»: يأثر علما[(١)].

وفي رواية: أن عمر رضي الله عنه قال: لا وأبي. فقال رسول الله ﷺ: (**مه، إنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك**)[(٢)].

وفي رواية: قال: قال رسول الله ﷺ: (**ألا من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله**) .فكانت قريش تحلف بآبائها، فقال: (**لا تحلفوا بآبائكم**)[(٣)].

٣- ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق**)[(٤)] .

٤- ما رواه عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم**)[(٥)].

---

(١) رواه البخاري في الأيمان والنذور - باب لا تحلفوا بآبائكم - رقم ٦٦٤٧ ومسلم في الأيمان - باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى - رقم ١٦٤٦.

(٢) رواه أحمد في المسند ١/ ٤٧.

(٣) رواه البخاري في المناقب - باب أيام الجاهلية - رقم ٣٨٣٦، في الأيمان - باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى - رقم ١٦٤٦.

(٤) تقدم تخريجه ص ٧٧٦، الحاشية (٣).

(٥) رواه مسلم في الأيمان - باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله - رقم ١٦٨٤، والنسائي في الأيمان والنذور - باب الحلف بالطواغيت - رقم ٣٧٧٤، وابن ماجه في الكفارات - باب النهي أن يحلف بغير الله - رقم ٢٠٩٥، وأحمد في المسند ٥/ ٦٢.

٥- ما رواه سعد بن عبيدة أن ابن عمر رضي الله عنهما سمع رجلا يقول : لا والكعبة. فقال ابن عمر : لا يحلف بغير الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : **(من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)**[١].

٦- ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : **(لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد، ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وأنتم صادقون)**[٢].

٧- ما رواه مصعب بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : كنا نذكر بعض الأمر وأنا حديث عهد بالجاهلية، فحلفت باللات والعزى، فقال لي أصحاب رسول الله ﷺ : بئس ما قلت، ائت رسول الله ﷺ فأخبره، فإنا لا نراك إلا قد كفرت. فأتيته فأخبرته، فقال لي : **(قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات، وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات، واتفل عن يسارك ثلاث مرات، ولا تعد له)**[٣].

٨- ما رواه سهل بن حنيف أن النبي ﷺ بعثه، قال : **(أنت رسولي إلى أهل مكة، قل : إن رسول الله ﷺ أرسلني يقرأ عليكم السلام، ويأمركم بثلاث : لا تحلفوا بغير الله، وإذا تخليتم فلا**

---

(١) تقدم تخريجه ص ٧٧٥، الحاشية (١).

(٢) رواه أبو داود في الأيمان والنذور - باب كراهية الحلف بالآباء - رقم ٣٢٤٨، والنسائي في الأيمان والنذور - باب الحلف بالأمهات - رقم ٣٧٦٩.

(٣) رواه النسائي في الأيمان والنذور - باب الحلف باللات والعزى - رقم ٣٧٧٦، وابن ماجه في الكفارات - باب النهي أن يحلف بغير الله - رقم ٢٠٩٧، وأحمد في المسند ١/ ١٨٣.

تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولا تستنجوا بعظم ولا ببعرة)[١].

٩- ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: **(احلفوا بالله وبروا واصدقوا، فإن الله يكره أن يحلف إلا به)**[٢].

١٠- ما رواه سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول لنا: **(لا تحلفوا بالطواغي، ولا تحلفوا بآبائكم، واحلفوا بالله، فإنه أحب إليه أن تحلفوا به ولا تحلفوا بشيء من دونه)**[٣].

١١- ما رواه بريدة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(من حلف بالأمانة فليس منا)**[٤].

١٢- ما روته قتيلة الجهنية رضي الله عنها أن يهوديا أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تنددون، وإنكم تشركون؛ تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة. فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، ويقولون: ما شاء الله ثم شئت[٥].

---

(١) رواه أحمد في المسند ٣/ ٤٨٧، والحاكم في المستدرك ٣/ ٤٦٥، وعبدالرزاق في المصنف ٨/ ٤٦٦،

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٦٧، والسهمي في تاريخ جرجان ص ٢٢٩ ورقم ٥٩٩.

(٣) رواه الطبراني في الكبير ٧/ ٢٥٤. وذكر الهيثمي في المجمع ٤/ ١٧٧ أن في إسناده مساتير.

(٤) رواه أبو داود في الأيمان والنذور - باب كراهية الحلف بالأمانة - رقم ٣٢٥٣، وأحمد في المسند ٥/ ٣٥٢، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٣١ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٣٠. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ٩٤.

(٥) رواه النسائي في الأيمان والنذور - باب الحلف بالكعبة - رقم ٣٧٧٣، وأحمد في المسند ٦/ ٣٧١، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٣١، والطبراني في الكبير ٢٥/ ١٣، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ١١٦٦.

١٣- ما رواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة أنه سمع ابن الزبير يخبر أن عمر رضي الله عنه لما كان بالمخمص من عسفان استبق الناس، فسبقهم عمر، فقال ابن الزبير: فانتهزت فسبقته، فقلت: سبقته والكعبة. ثم انتهز فسبقني فقال: سبقته والله. ثم انتهزت فسبقته فقلت: سبقته والكعبة. ثم انتهز الثالثة فسبقني فقال: سبقته والله. ثم أناخ فقال: أرأيت حلفك بالكعبة؟ والله لو أعلم أنك فكرت فيها قبل أن تحلف لعاقبتك، احلف بالله، فأْثَم أو ابْرُر[1].

١٤- قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: لأن أحلف بالله كاذبا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره وأنا صادق[2].

وروي مثل هذا عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين[3].

فمن هذه النصوص يتبين أن الحلف بغير الله تعالى منهي عنه، وأنه من أعمال الجاهلية، وبذلك يُعلم أن الصحيح من أقوال أهل العلم الذي تؤيده الأدلة هو تحريم الحلف بغير الله تعالى مطلقا.

وقد نقل الإمام ابن عبدالبر الإجماع على ذلك فقال: (لا يجوز الحلف بغير الله - عز وجل - في شيء من الأشياء، ولا على حال من

---

(١) رواه عبدالرزاق في المصنف ٨/ ٤٦٨.

(٢) رواه، ابن أبي شيبة في المصنف ٣/ ٧٩، والطبراني في الكبير ٩/ ١٣٨، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٧٧: رجاله رجال الصحيح.
ورواه عبدالرزاق في المصنف ٨/ ٤٦٩ ولكن بالشك عن عبدالله بن مسعود أو عبدالله بن عمر.

(٣) انظر الاستذكار لابن عبدالبر ٥/ ٢٠٣.

الأحوال، وهذا أمر مجمع عليه)[١].

إلا أن حكاية الإجماع في ذلك محل نظر ؛ لأن ثمة خلاف واقع في المسألة، إلا أن يكون مراد الإمام ابن عبدالبر حكاية الإجماع على عموم النهي، والخلاف بعده في التحريم والتنزيه[٢]، خاصة وأن القول بالجواز قول ضعيف؛ ولذلك فإن كثيرا ممن يحكي الخلاف في ذلك يذكر التحريم والتنزيه ولا يذكر الجواز.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (فأما الحلف بالمخلوقات كالحلف بالكعبة أو قبر الشيخ أو بنعمة السلطان أو بالسيف أو بجاه أحد من المخلوقين، فما أعلم بين العلماء خلافا أن هذه اليمين مكروهة منهي عنها، وأن الحلف بها لا يوجب حنثا ولا كفارة، وهل الحلف بها محرم أو مكروه كراهة تنزيه؟ فيه قولان في مذهب أحمد وغيره، أصحهما أنه محرم)[٣].

أو يكون المراد هو إجماع الصحابة رضوان الله عليهم، حيث لم يعرف عن أحد منهم أجاز الحلف بغير الله تعالى، وإلى هذا أشار شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال : (والحلف بالمخلوقات حرام عند الجمهور، وهو مذهب أبي حنيفة وأحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد، وقد حُكي إجماع الصحابة على ذلك)[٤].

---

(١) التمهيد ١٤/ ٣٦٦.
(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٤٠، نيل الأوطار للشوكاني ٨/ ٢٥٧.
(٣) مجموع الفتاوى ٣٥/ ٢٤٣.
(٤) مجموع الفتاوى ١/ ٢٠٤.

وهنا أشير إلى الخلاف في مسألة الحلف بغير الله تعالى، مبينا أوجه رجحان القول بالتحريم، جاعلا الإجابة عما يستدل به من يرى الكراهة أو الجواز في مبحث الكلام على الشبهات؛ لحصول الغرض من ذلك هناك، ومنعا لتكرار الكلام، على أنه لا يلزم من ذلك جعل كل من يرى الكراهة أو الجواز في محل ابتداع، ولكن المبتدعة جعلوا الخلاف في المسألة مطية لهم ومحل استدلال يقررون به ما يرونه من جواز الحلف بالمخلوقين، مع الفارق بين ما يقرره من يرى الكراهية أو الجواز بدافع الجمع بين النصوص ورفع الحرج، وبين ما هو نظم في سلسلة الغلو في المخلوق الذي قد يصل إلى الإشراك بالله تعالى، والله المستعان.

الاختلاف في مسألة الحلف بغير الله تعالى:

اختلف العلماء في ذلك على أقوال ثلاثة:

القول الأول: التحريم، وهو قول الظاهرية[1] والمشهور من مذهب الحنفية[2] والحنابلة[3]، وقول في مذهب المالكية[4].

القول الثاني: الكراهة، وهو قول الشافعية[5] والمشهور في مذهب

---

(١) انظر: المحلى لابن حزم ٨/ ٣٢. وانظر: سبل السلام للصنعاني ٤/ ١٠١، نيل الأوطار للشوكاني ٨/ ٢٥٧.

(٢) انظر: بدائع الصنائع للكاساني ٣/ ٨-٩، المبسوط للسرخسي ٣٠/ ٢١٥.

(٣) انظر: المغني لابن قدامة ١٣/ ٤٣٧، وانظر: إرشاد الساري للقسطلاني ٩/ ٣٧٥.

(٤) انظر: التمهيد لابن عبدالبر ١٤/ ٣٦٦-٣٦٧، كفاية الطالب لأبي الحسن المالكي ٢/ ٢٤.

(٥) انظر: الأم ٧/ ٦١، المهذب للشيرازي ٢/ ١٢٩، روضة الطالبين للنووي ١١/ ٦. وانظر: نيل الأوطار للشوكاني ٨/ ٢٥٧.

المالكية[١]، وقول عند الحنفية[٢] والحنابلة[٣].

وقد قسم بعض المالكية الحكم بين الكراهة والتحريم بناء على طبيعة المحلوف به، فإن كان معظما في الشرع كالنبي ﷺ والكعبة ونحو ذلك فحكمه الكراهة، وإن كان مما لم يعظم في الشرع فهو محرم[٤].

القول الثالث: الجواز، وهو قول لبعض الحنفية[٥] والحنابلة[٦]، وقد نقل عن الإمام أحمد جواز الحلف بالنبي ﷺ خاصة وأن اليمين تنعقد به، وطرد ابن عقيل الحكم في جميع الأنبياء[٧].

والراجح هو القول الأول لوجوه:

- **الوجه الأول:**

عموم الأدلة الناهية عن الحلف بغير الله تعالى، وقد تقدم ذكر طرف من ذلك، وهي أدلة صريحة على التشديد في النهي عن ذلك، حتى بلغ وصف ذلك بالكفر والشرك، فكيف يقال بعد ذلك أن الحالف بغير الله تعالى لا يأثم.

---

(١) انظر: الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبدالبر ١/ ٩٤، كفاية الطالب لأبي الحسن المالكي ٢/ ٢٥. وانظر: فتح الباري لابن حجر ١١/

(٢) انظر: البحر الرائق لابن نجيم ٤/ ٣٠١.

(٣) انظر: المغني لابن قدامة ١٣/ ٤٣٨، المحرر في الفقه لمجد الدين ابن تيمية ٢/ ١٩٧، ٢/ ١٩٧، الفروع لابن مفلح ٦/ ٣٠٣.

(٤) انظر: مقدمات ابن رشد ص ٣٠٨-٣٠٩، الشرح الكبير للدردير ٢/ ١٢٨.

(٥) انظر: البحر الرائق لابن نجيم ٤/ ٣٠١.

(٦) انظر: المحرر لمجد الدين ابن تيمية ٢/ ١٩٧، الفروع لابن مفلح ٦/ ٣٠٣.

(٧) انظر المرجعين السابقين - الموضع نفسه.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : (وقد قصر ما شاء أن يقصر من قال : إن ذلك مكروه. وصاحب الشرع يجعله شركا، فرتبته فوق رتبة الكبائر)[١].

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله : (أقل ما تقتضيه الأحاديث الكثيرة في النهي عن الحلف بغير الله والوعيد الشديد عليه أن يكون الفاعل لذلك آثما ؛ لأنه أقدم على فعل محرم، والإثم لازم من لوازم الحرام)[٢].

● **الوجه الثاني :**

عدم دلالة ما استدل به المجيزون على مرادهم، كاستدلالهم بالنصوص التي قد يفهم منها الحلف بغير الله تعالى، كقول النبي ﷺ : «**أفلح وأبيه إن صدق**»[٣]، وما شابه ذلك، وكذلك استدلالهم بإقسام الله تعالى بمخلوقاته، فلا تعارض بين الأدلة في هذا المقام.

قال الإمام الشوكاني - بعد كلامه السابق - : (وأما الاستدلال على عدم الإثم بما ورد في غاية الندرة والقلة كحديث «**أفلح وأبيه إن صدق**» فمن الغرائب والمغالط، وكيف تهمل المناهي والزواجر التي وردت موردا يقرب من التواتر بمثل هذا الذي تعرض العلماء لتأويله بوجه من وجوه التأويل التي يجب استعمالها والمصير إليها فيما خالف السنن الظاهرة المشتهرة)[٤].

وسيأتي في المبحث الثاني - إن شاء الله تعالى - الجواب عما

(١) إعلام الموقعين ٤/ ٤٠٣.
(٢) السيل الجرار ٤/ ١٦.
(٣) سيأتي الكلام عليه مفصلا في المبحث الثاني.
(٤) السيل الجرار ٤/ ١٦.

يتمسك به من يجيز الحلف بغير الله تعالى.

● **الوجه الثالث:**

أن التحريم هو المنقول عن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، ولم يعرف عنهم مخالف لذلك، وقد تقدمت الإشارة إلى إجماعهم على ذلك، والعبرة بإجماعهم.

● **الوجه الرابع:**

أن ذلك أسد للذريعة وأوفق لمقاصد الشريعة في حماية جناب التوحيد وسد كل باب يوصل إلى الشرك، ولا شك أن استمراء ذلك يورث تعظيما للمحلوف به قد يوازي تعظيم الخالق تبارك وتعالى، وهذا ما أجمع العلماء على كفر صاحبه، فسلامة الدين لا يعدلها سلامة.

ومن تأمل حال كثير من الناس ممن تمسك بالحلف بالأولياء غلوا وتعظيما يرى الحرص الشديد على مراعاة تلك الأيمان المعقودة باسم ذلك الشيخ والولي، فلا يحلف به كاذبا مهما كلفه الأمر، وفي المقابل يرى التساهل في الأيمان المعقودة باسم الرحمن الرحيم!

ولا شك أن هذه حالٌ لم تكن لولا أن كان مبدؤها جواز الحلف بالمخلوق، فإذا هي بالغة في البعد مهوى سحيقا.

قال الإمام الشوكاني رحمه الله: (وقد توارد إلينا من الأخبار ما لا يشك معه أن كثيرا من هؤلاء القبوريين أو أكثرهم إذا توجهت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجرا، فإذا قيل له بعد ذلك: أحلف بشيخك ومعتقدك الولي الفلاني، تلعثم وتلكأ وأبى واعترف بالحق،

وهذا من أبين الأدلة الدالة على أن شركهم قد بلغ فوق شرك من قال إنه تعالى ثاني اثنين أو ثالث ثلاثة، فيا علماء الدين ! ويا ملوك المسلمين! أي رزء للإسلام أشد من الكفر ؟ وأي بلاء لهذا الدين أضر عليه من عبادة غير الله.؟ وأي مصيبة يصاب بها المسلمون تعدل هذه المصيبة ؟ وأي منكر يجب إنكاره إن لم يكن إنكار هذا الشرك البين واجبا ؟)[(١)].

وقال الشيخ مبارك الميلي رحمه الله : (نهى الرسول ﷺ عن الحلف بالمخلوق، فأبى أكثر الناس إلا الحلف به، وأغلظ في النهي حتى بلغ به نهي الشرك والكفر، فأجروا هذه اليمين على ألسنتهم أكثر من اليمين بالله، وأمر من حلف بالله أن يصدق، فتلاعبوا باليمين الشرعية واحترموا اليمين الشركية . . . وهكذا تراهم يعظمون الأيمان بأوليائهم ويخشون الحنث فيها أكثر من تعظيم اليمين بالله وخشية الحنث فيها، فيحلفون بالله كاذبين في استخفاف وعدم مبالاة، ولا يقتنعون بيمين من حلف لهم بالله، ولا يكتفون بها، ولا يقدمون على الحلف بمرابطيهم وشيوخ طرقهم كذبا، ولا يكذبون من حلف بهم، بل يمتقع لون الواحد منهم إذا حاول الحلف بهم أو سمع من أسرع إلى ذلك الحلف . . .)[(٢)].

فالحاصل أن الحلف بغير الله تعالى نوع من أنواع الشرك الأصغر، مما يجعله في مرتبة من الإثم كبيرة، مما يوجب على المسلم الاحتراز

(١) نيل الأوطار ٤/ ٩٥.
(٢) الشرك ومظاهره ٤١٠-٤١١.

الشديد منه ؛ ليسلم له دينه وتوحيده ؛ ولئلا يأخذ به الشيطان المآخذ فيغره ويملي له، ليصل به إلى طريق الخروج عن الدين حين يجعله يعظم الناس كتعظيم الله تعالى، ويحبهم كحب الله، ويخشاهم كخشية الله أو أشد خشية، وهي الحال التي يكون بها الحلف بغير الله تعالى شركا أكبر مخرجا صاحبه من ملة الإسلام.

نسأل الله تعالى الهدى والقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة.



المبحث الثاني

شبهات المبتدعة في تجويز الحلف بغير الله تعالى

لقد تقدم في المبحث السابق بيان الخلاف الواقع بين أهل السنة في مسألة الحلف بغير الله تعالى، وأن الصواب في ذلك هو ما دلت عليه الأدلة الصحيحة الصريحة من النهي عن الحلف بغير الله تعالى، وترتيب الوعيد على ذلك.

إلا أن طبيعة الخلاف الواقع بين أهل السنة هو راجع إلى وجود نصوص ناهية عن الحلف ونصوص أخرى يفهم منهاً جواز ذلك، فصار الخلاف في الجمع بين تلك النصوص، وتوجيه كل واحد منها.

ولكن المبتدعة المخالفين في مسائل توحيد العبادة والتي هي أشد من مسألة الحلف بغير الله تعالى كدعاء الأموات والاستغاثة بهم والذبح لهم ونحو ذلك قد ركنوا إلى ذلك الخلاف لتقرير الحلف بغير الله تعالى ضمن قائمة تلك المخالفات التي قرروها سلفا، فكان للخلاف الواقع هنا مستمسك قوي في تقرير المخالفة الواقعة منهم في هذا الباب، ولذلك فإن شبهاتهم تدور حول ما استدل به من جعل - من أهل العلم - النهي عن الحلف بغير الله تعالى للتنزيه، أو من أجاز ذلك.

وبناء على ذلك، فالكلام على شبهاتهم هنا والجواب عنها لا يعني أبدا أن كل من استدل بتلك الشبهات في تجويز الحلف بغير الله تعالى يكون مبتدعا، فالإشارة إلى الخلاف كاف في بيان ذلك.

ولكن لما كان هذا البحث في عرض شبهات المبتدعة فيما خالفوا فيه من مسائل توحيد العبادة، فإن الداعي هنا هو التعرض لتلك الشبهات ما داموا تمسكوا بها، وجعلوها حجة في تقريراتهم، بغض النظر أن يكون أحد من أهل السنة استدل بها على رأي قد تبين رجحان خلافه.

ثم بعد هذه التقدمة بين يدي الشبهات في هذه المسألة فإني أنبه على أمرين :

الأمر الأول : أن الجواب عن شبهات المبتدعة في تجويز الحلف بغير الله تعالى فيه الجواب على ما استدل به من قال من أهل العلم بجواز ذلك، أو قال بأن النهي للتنزيه.

الأمر الثاني : أن ما يتمسك به المبتدعة من أقوال لأهل العلم في جواز الحلف بغير الله تعالى لن أتعرض له هنا ؛ إذ أن الخلاف في ذلك واقع بينهم، وقد ذكرته، وبينت الصواب منه.

وهذا أوان الشروع في بيان الشبهات :

الشبهة الأولى :

الاستدلال بإقسام الله تعالى بما شاء من خلقه في آيات كثيرة من القرآن، كالليل والنهار والشمس والقمر والفجر والعصر وغيرها.

قالوا : فما دام أن الله تعالى قد أقسم بغير نفسه فهذا دليل على أن الإقسام بغيره ليس بقبيح، ولا يعد شركا.[1]

---

(١) انظر: الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ص ٢٤٣.

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن القياس هنا لا يصح، ففعل الله تعالى وقوله حق لا مرية فيه، ولكن ليس للعباد أن يأخذوا من ذلك كله مسوغا لهم لأفعالهم وأقوالهم.

فالله تعالى يقسم بما يشاء من خلقه، ولا يمكن أن يكون في ذلك اشتباه تسوية ذلك المحلوف به بخالقه عز وجل، فالله هو العظيم من كل الوجوه، الصمد الذي له جميع معاني الشرف والسؤدد، فإذا أقسم بأحد من خلقه فذلك القسم تشريف لذلك المقسم به، وبيان لعظيم قدره، وهذا تفضل منه ونعمة على ذلك المخلوق، وهو سبحانه وتعالى أهل الفضل والنعم.

فهذا الأمر خاص به سبحانه، وليس ذلك لغيره، وهذا الاختصاص ليس بممنوع حتى يعترض عليه، بل هو الموافق للشرع والعقل.

ومن منع الاختصاص، فهل سيسوغ للعباد الاتصاف بالكبرياء؟

قال الشعبي رحمه الله: (الخالق يقسم بما شاء من خلقه، والمخلوق لا ينبغي أن يقسم إلا بالخالق)[١].

وقال ميمون بن مهران رحمه الله: (إن الله تعالى يقسم بما شاء من خلقه، وليس لأحد أن يقسم إلا بالله، ومن أقسم فلا يكذب)[٢].

---

(١) أورده ابن كثير في تفسيره ٤/ ٢٦٠ وقال: رواه ابن أبي حاتم وغيره.
(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٣/ ٧٩.

وقال ابن تيمية رحمه الله: (فإن قيل: الرب سبحانه وتعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته، وليس لنا أن نقسم عليه إلا به، فهلا قيل: يجوز أن يقسم عليه بمخلوقاته وأن لا يقسم على مخلوق إلا بالخالق تعالى. قيل: لأن إقسامه بمخلوقاته من باب مدحه والثناء عليه وذكر آياته، وإقسامنا نحن بذلك شرك إذا أقسمنا به لحض غيرنا أو لمنعه أو تصديق خبر أو تكذيبه)[١].

● **الوجه الثاني:**

أن من أهل العلم من قال بأن الكلام فيه حذف، والتقدير: ورب الشمس ونحو ذلك، وعليه فلا حلف بالمخلوق هنا.[٢]

● **الوجه الثالث:**

أن هذا القياس الذي ذكروه في مقابل نصوص صريحة ينهى فيها العباد عن الحلف بغير الله تعالى، مما يجعل ذلك القياس لا حجة فيه.

الشبهة الثانية:

الاستدلال بالأحاديث والآثار التي ورد فيها الحلف بغير الله تعالى، ومن ذلك[٣]:

١- ما رواه طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١/ ٣٤٥.

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٤٢.

(٣) سيأتي تخريج هذه الأحاديث مفصلا في الجواب على الشبهة. وانظر في هذه الأحاديث وتوجيهها: (المرويات الواردة في الحلف بالله أو بغيره) للدكتور باسم الجوابرة ص ٥٤-١٠٠، و (الحلف والأيمان) بحث للدكتور يوسف السعيد - مجلة جامعة الإمام - العدد ٣٩ - رجب ١٤٢٣ - ص ٢٦١-٢٦٣.

ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ : (**خمس صلوات في اليوم والليلة**) فقال : هل علي غيرهن؟ قال : (**لا، إلا أن تطوع، وصيام شهر رمضان**)، فقال : هل علي غيره؟ فقال : (**لا، إلا أن تطوع**) وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، فقال : هل علي غيرها؟ قال : (**لا، إلا أن تطوع**)، قال : فأدبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه. فقال رسول الله ﷺ : (**أفلح وأبيه إن صدق**) أو (**دخل الجنة وأبيه إن صدق**).

٢- ما رواه أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجرا؟ فقال : (أما وأبيك لتنبأن، أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا، وقد كان لفلان).

٣- ومثله ما رواه أبو هريرة - أيضا - رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله نبئني بأحق الناس مني بحسن الصحبة. فقال : (**نعم، وأبيك لتنبأن، أمك**) قال : ثم من؟ قال : (**أمك**) قال : ثم من؟ قال : (**أبوك**).

وقد جاء الحديث مرويا في مقام واحد، كما عند ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله نبئني ما حق الناس مني بحسن الصحبة. فقال : (**نعم وأبيك لتنبأن : أمك**) قال : ثم من؟ قال : (**ثم أمك**) قال : ثم من؟

قال : (ثم أمك) قال : ثم من ؟ قال : (ثم أبوك)، قال : نبئني يا رسول الله عن مالي كيف أتصدق فيه. قال : (**نعم والله لتنبأن، أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخاف الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت نفسك ها هنا قلت : مالي لفلان ومالي لفلان، وهو لهم وإن كرهت**) .

٤- ما رواه أبو العشراء عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق أو اللبة ؟ قال : (**وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأتك**).

٥- ما جاء في المسند أن رسول الله ﷺ أتي بطعام من خبز ولحم، فقال : (**ناولني الذراع**)، فنوول ذراعا فأكلها، ثم قال : (**ناولني الذراع**) فنوول ذراعا فأكلها، ثم قال : (**ناولني الذراع**) فقال : يا رسول الله إنما هما ذراعان. فقال : (**وأبيك لو سكت ما زلت أناول منها ذراعا ما دعوت به**).

٦- ما رواه الفجيع العامري أنه أتى رسول الله ﷺ فقال : ما يحل لنا من الميتة ؟ قال : (**ما طعامكم ؟**) قلنا : نغتبق ونصطبح. قال : (**ذاك - وأبي - الجوع**)، فأحل لهم الميتة على هذه الحال.

٧- ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت : رأيت النبي ﷺ التزم عليا وقبله ويقول : (**بأبي الوحيد الشهيد، بأبي الوحيد الشهيد**).

٨- ما روي عن جابر رضي الله عنه قال : دخل علي رضي الله عنه على فاطمة رضي الله عنها يوم أحد فقال :

أفاطم هاك السيف غير ذميم ... فلست برعديد ولا بلئيم

لعمري لقد أبليت في نصر أحمد ... ومرضاة رب بالعباد عليم

فقال رسول الله ﷺ: (**إن كنت أحسنت القتال فقد أحسنه سهل ابن حنيف وابن الصمة**)، وذكر آخر فنسيه معلّى - أحد رواة الحديث -، فقال جبريل عليه السلام: يا محمد، هذا - وأبيك - المواساة.

٩- ما روى عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن رجلا من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قدم فنزل على أبي بكر الصديق رضي الله عنه فشكا إليه أن عامل اليمن قد ظلمه، فكان يصلي من الليل، فيقول أبو بكر رضي الله عنه: وأبيك ما ليلك بليل سارق. ثم إنهم فقدوا عقدا لأسماء بنت عميس - امرأة أبي بكر الصديق - فجعل الرجل يطوف معهم ويقول: اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح. فوجدوا الحلي عند صائغ زعم أن الأقطع جاءه به، فاعترف به الأقطع أو شهد عليه به، فأمر به أبو بكر الصديق فقطعت يده اليسرى، وقال أبو بكر: والله لدعاؤه على نفسه أشد عندي عليه من سرقته.

فهذه جملة النصوص التي تضمنت حلفا بغير الله تعالى، ويستدل بها من يجوز الحلف بغير الله تعالى.

والجواب على هذه الشبهة من وجهين:

● **الوجه الأول:**

في النظر في روايات الأحاديث السابقة:

١ - أما حديث «**أفلح وأبيه إن صدق**»، فقد رواه مسلم[١]:

---

(١) كتاب الإيمان - باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام - رقم ١١.

حدثني يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد عن إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبيدالله به.

ومن طريق إسماعيل بن جعفر رواه أبو داود[١] والنسائي في السنن الكبرى[٢] والدارمي[٣] وابن خزيمة في صحيحه[٤] والطحاوي في مشكل الآثار[٥]، والبيهقي في السنن الكبرى[٦].

لكن خولف إسماعيل بن جعفر في هذا اللفظ، فقد جاء الحديث بلفظ «**أفلح إن صدق**» من غير طريق إسماعيل بن جعفر، بل قد جاء بهذا اللفظ بطرق أخرى عن إسماعيل، كما سيأتي.

فقد روى مسلم هذا الحديث من طريق غير طريق إسماعيل بن جعفر، وهي الرواية التي تسبق رواية إسماعيل، فقال: حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبدالله الثقفي عن مالك بن أنس - فيما قرئ عليه - عن أبي سهيل بلفظ «**أفلح إن صدق**»[٧].

وهذا اللفظ من طريق الإمام مالك قد رواه في الموطأ[٨].

---

(١) كتاب الصلاة - باب فرض الصلاة - رقم ٣٩١، وفي الأيمان والنذور - باب في كراهية الحلف بالآباء - رقم ٣٢٥٢.
(٢) كتاب الصيام - باب وجوب الصيام - ٢/ ٦١ رقم ٢٤٠٠.
(٣) كتاب الصلاة - باب في الوتر - رقم ١٥٧٨.
(٤) كتاب الصلاة - باب فرض الصلوات الخمس والدليل على أن لا فرض من الصلاة إلا الخمس.. - ١/ ١٥٨ رقم ٣٠٦.
(٥) ١/ ٣٥٥،٣٥٦.
(٦) كتاب الصوم - باب لا يجب الصوم بأصل الشرع غير صوم رمضان.
(٧) كتاب الإيمان - باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام - رقم ١١.
(٨) كتاب النداء للصلاة - باب جامع الترغيب في الصلاة - رقم ٤٢٥.

ومن طريقه رواه الشافعي في الرسالة[١]، والبخاري[٢]، وأبو داود[٣]، والنسائي في المجتبى[٤] والسنن الكبرى[٥]، وأحمد في المسند[٦]، وابن حبان في صحيحه[٧]، وابن الجارود في المنتقى[٨]، والبيهقي في السنن الكبرى[٩] والبغوي في شرح السُنة[١٠].

وقد جاء الحديث مرويا من طريق إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل بهذا اللفظ - أيضا ـ، رواه البخاري[١١] والنسائي[١٢].

هذا وقد روى الحديث من الصحابة غير أبي طلحة رضي الله عنه، كلهم بدون الحلف بغير الله تعالى.

فقد رواه أنس بن مالك رضي الله عنه بلفظ: (لئن صدق ليدخلن

(١) ص ١١٦ ورقم ٣٤٤.
(٢) كتاب الإيمان - باب الزكاة من الإيمان - رقم ٤٦، وفي الشهادات - باب كيف يستحلف - رقم ٢٦٧٨.
(٣) كتاب الصلاة - باب فرض الصلاة - رقم ٣٩١.
(٤) كتاب الصلاة - باب كم فرضت في اليوم والليلة - رقم ٤٥٨، وفي الإيمان وشرائعه - باب الزكاة - رقم ٥٠٢٨.
(٥) كتاب الصلاة - باب كم فرضت الصلاة في اليوم والليلة - ١/ ١٤١ رقم ٣١٩.
(٦) ١/ ١٦٢.
(٧) كتاب الصلاة - باب ذكر الفلاح لمصلي الصلوات الخمس - ٥/ ١١.
(٨) كتاب الصلاة - باب فرض الصلوات الخمس وأبحاثها - ٤٦،٤٥ رقم ١٤٤.
(٩) كتاب الصلاة - باب فرائض الصلاة - ١/ ٣٦١ رقم ١٥٧٢.
(١٠) كتاب الإيمان - باب أعمال الإسلام وثواب إقامتها ١/ ١٩،١٨ رقم ٧.
(١١) كتاب الصوم - باب وجوب صوم رمضان - رقم ١٨٩١.
(١٢) كتاب الصيام - باب وجوب الصيام - رقم ٢٠٩٠.

الجنة)[١].

ورواه ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ : (**والذي نفسي بيده لئن صدق ليدخلن الجنة**)[٢].

وفي لفظ : (**لئن صدق ذو العقيصتين دخل الجنة**)[٣].

ورواه أبو هريرة ﷺ من غير ذكر لإخبار النبي ﷺ بفلاح السائل - وهو ضمام بن ثعلبة -.[٤]

ومما سبق يتبين أن الحديث روي بلفظ الحلف بغير الله تعالى تارة، وتارة بدون الحلف، وبالتأمل فإن الرواية التي لم تتضمن الحلف بغير الله تعالى هي الأرجح ؛ وذلك لأمور :

الأول : أن رواية الإمام مالك قد جاءت في الصحيحين وهي في أكثر كتب السُنة، والمتابعات فيها أكثر من رواية إسماعيل بن جعفر، بينما رواية إسماعيل بن جعفر فهي في صحيح مسلم، والمتابعات فيها أقل.

---

(١) رواه مسلم في الإيمان - باب السؤال عن أركان الإسلام - رقم ١٢، والترمذي في الزكاة - باب ما جاء إذا أديت الزكاة فقد قضيت ما عليك - رقم ٦١٩، والنسائي في الصيام - باب باب وجوب الصيام - رقم ٢٠٩٣، وأحمد في المسند ٣/ ١٤٣، والدارمي في الطهارة - باب فرض الوضوء والصلاة - رقم ٦٥٠.

(٢) رواه الدارمي في الطهارة - باب فرض الوضوء والصلاة - رقم ٦٥١، والطبراني في الكبير ٨/ ٣٦٦،٣٦٧ من غير قسم.

(٣) رواه أحمد في المسند ١/ ٢٥٠، والدارمي في الطهارة - باب فرض الوضوء والصلاة - رقم ٦٥٢، والطبراني في الكبير ٨/ ٣٦٤،٣٦٥.

(٤) رواه النسائي في الصيام - باب وجوب الصيام - رقم ٢٠٤٩، والطيالسي في مسنده ١/ ٣٠٦ رقم ٢٣٢٩.

الثاني: أن الإمام مسلم قد روى الحديث من طريق مالك قبل طريق إسماعيل بن جعفر، مما يوضح أن رواية الإمام مالك أصح عنده وأرجح، وهذا الأمر مستفاد من مقدمته للصحيح حيث قال: (إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس .... فأما القسم الأول فإنا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا ولم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش .... فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس أتبعناها أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف المقدم قبلهم على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم .... فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم)[(١)] .

قال الشيخ عبدالرحمن المعلمي رحمه الله: (من عادة مسلم في صحيحه أنه عند سياق الروايات المتفقة في الجملة يقدم الأصح فالأصح، فقد يقع في الرواية المؤخرة إجمال أو خطأ تبينه الرواية المتقدمة)[(٢)].

ومما يدل على ذلك أن الإمام مالك أوثق وأضبط من إسماعيل بن جعفر، كما قال ابن عبدالبر: (ومالك لا يقاس به مثل إسماعيل بن

---

(١) مقدمة الصحيح ١/ ٤-٧.

(٢) الأنوار الكاشفة بما في كتاب «أضواء على السنة» من الزلل والتضليل والمجازفة ص٢٣٠.

جعفر في حفظه وإتقانه)(١).

الثالث : أن إسماعيل بن جعفر يروي الحديث تارة بالحلف بغير الله تعالى وتارة بغير ذلك، وفي كلا الروايتين تردد هل قال : «أفلح» أو قال : «دخل الجنة»، أما رواية الإمام مالك فهي بدون الحلف بغير الله تعالى، وبدون الشك.

الرابع : وجود شواهد للحديث عن أنس وابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم، كلها بدون الحلف بغير الله تعالى.

وبذلك يتبين أن رواية الحديث بدون الحلف بغير الله تعالى أصح.

ولذلك فقد التزم بعض الأئمة رد رواية الحلف بغير الله تعالى وأنكرها، ومنهم الإمام ابن عبدالبر حيث قال : (والحلف بالمخلوقات كلها في حكم الحلف بالآباء، لا يجوز شيء من ذلك، فإن احتج محتج بحديث يروى عن إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه عن طلحة بن عبيدالله في قصة الأعرابي النجدي أن النبي ﷺ قال : «**أفلح وأبيه إن صدق**» قيل له : هذه لفظة غير محفوظة في هذا الحديث من حديث من يحتج به، وقد روى هذا الحديث مالك وغيره عن أبي سهيل لم يقولوا ذلك فيه، وقد روي عن إسماعيل بن جعفر هذا الحديث وفيه : «**أفلح والله إن صدق**» أو «**دخل الجنة والله إن صدق**» وهذا أولى من رواية من روى «وأبيه» ؛ لأنها لفظة منكرة تردها الآثار الصحاح)(٢).

---

(١) الاستذكار ٥/ ٢٠٥.

(٢) التمهيد ١٤/ ٣٦٦.

على أنه يرى أنها إن صحت فهي منسوخة بالنهي عن الحلف بغير الله تعالى.[١]

وممن رد هذه اللفظة القرافي[٢] والسهيلي[٣] والألباني[٤].

٢- **وأما حديث : (وأبيك لتنبأن)**، فقد جاء في الجواب على السؤال عن أحق الناس صحبة، وفي السؤال عن أفضل الصدقة.

أما الوارد في فضل الصدقة فقد رواه مسلم : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالا حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة ﷺ وذكر الحديث بلفظ : **(أما وأبيك لتنبأنه)**[٥]

وقد رواه أحمد في المسند[٦] والبخاري في الأدب المفرد[٧] كلاهما من طريق محمد بن فضيل به.

لكن قد ورد الحديث بغير لفظ الحلف بغير الله تعالى.

فقد رواه البخاري في صحيحه : حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة بن القعقاع حدثنا أبو زرعة حدثنا أبو هريرة ﷺ قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجرا ؟ قال : **(أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل**

---

(١) التمهيد ١٦/ ١٥٨.
(٢) نقلا عن فتح الباري لابن حجر ١/ ١٣٣.
(٣) الروض الأنف ٤/ ٥٧.
(٤) مختصر صحيح مسلم للمنذري - تحقيق الألباني ص ٢١.
(٥) كتاب الزكاة - باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح - رقم ١٠٣٢.
(٦) ١/ ٢٣١
(٧) ١/ ٢٧٢ رقم ٧٧٨.

الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا، وقد كان لفلان)[١] .

ورواه مسلم[٢] وأبو داود[٣] وأحمد[٤] كلهم من طريق عبدالواحد به.

ورواه البخاري[٥] - أيضا - والنسائي[٦] وأحمد[٧] وعبدالرزاق[٨] والطبراني في الأوسط[٩] كلهم من طريق سفيان الثوري عن عمارة به.

ورواه مسلم[١٠] وأحمد[١١] وابن خزيمة[١٢] وأبو يعلى[١٣] وابن حبان[١٤] والبيهقي[١٥] كلهم من طريق جرير بن عبدالحميد عن عمارة به.

---

(١) كتاب الزكاة - باب فضل صدقة الشحيح الصحيح - رقم ١٤١٩.
(٢) كتاب الزكاة - باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح - رقم ١٠٣٢.
(٣) كتاب الوصايا - باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية - رقم ٢٨٦٥.
(٤) ٢/ ٤١٥.
(٥) كتاب الوصايا - باب الصدقة عند الموت - رقم ٢٧٤٨.
(٦) كتاب الزكاة - باب أي الصدقة أفضل - رقم ٢٥٤٢.
(٧) ٢/ ٤٤٧.
(٨) المصنف ٩/ ٥٤.
(٩) ٨/ ٢٨٤.
(١٠) كتاب الزكاة - باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح - رقم ١٠٣٢.
(١١) ٢/ ٢٥٠.
(١٢) كتاب الزكاة - باب فضل صدقة الصحيح الشحيح ... - ٤/ ١٠٣ رقم ٢٤٥٤.
(١٣) ١٠/ ٤٦٤.
(١٤) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ٨/ ١٠٥.
(١٥) السنن الكبرى ٤/ ١٨٩.

بل قد رواه النسائي[١] والطحاوي في مشكل الآثار[٢] من طريق محمد بن فضيل عن عمارة به.

فهذه طرق للحديث عن عبدالواحد وسفيان وجرير لم يأت فيها لفظ «وأبيك»، إضافة إلى ورود الحديث عن محمد بن فضيل من طريق أخرى بغير لفظ «وأبيك»، مما يدل على أن الحديث بغير الحلف بغير الله تعالى أصح.

إضافة إلى أن الإمام مسلم قد روى الحديث من طريق جرير سابقا لطريق محمد بن فضيل، مما يدل على أنها أصح عنده - كما قد سبق بيانه في الكلام على الحديث السابق -.

وأما الرواية الواردة في فضل بر الوالدين فقد رواها ابن أبي شيبة في مصنفه : حدثنا شريك عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه .. وذكر الحديث.[٣]

ومن طريقه رواها مسلم[٤] وأبو يعلى[٥].

لكن قد جاء الحديث من طرق أخرى بدون لفظ «وأبيك لتنبأن».

فقد قال الإمام البخاري : حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن

---

(١) كتاب الوصايا - باب الكراهية في تأخير الوصية - رقم ٣٦١١، وفي السنن الكبرى ٤/ ٩٩.
(٢) ١/ ٣٥٦.
(٣) المصنف ٥/ ٢١٨.
(٤) كتاب البر والصلة والأدب - باب بر الوالدين وأيهما أحق به - رقم ٢٥٤٨.
(٥) المسند ١٠/ ٤٧٩.

عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة ﷺ قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: (**أُمك**) قال: ثم من؟ قال (**ثم أُمك**) قال: ثم من؟ قال: (**ثم أُمك**) قال: ثم من؟ قال: (**ثم أبوك**). وقال ابن شبرمة ويحيى بن أيوب حدثنا أبو زرعة مثله.(١)

ورواه مسلم(٢) وابن حبان(٣) كلاهما من طريق جرير عن عمارة به.

ورواه مسلم(٤) وأبو يعلى(٥) كلاهما من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن أبيه عن عمارة به.

ورواه ابن ماجه(٦) والحميدي(٧) وابن حبان(٨) كلهم من طريق سفيان بن عيينة عن عمارة به.

ورواه مسلم(٩) وأحمد(١٠) والبيهقي(١١) كلهم من طريق محمد بن طلحة عن عبدالله بن شبرمة عن أبي زرعة به.

---

(١) كتاب الأدب - باب من أحق الناس بحسن الصحبة - رقم ٥٩٧١.
(٢) كتاب البر والصلة والأدب - باب بر الوالدين وأيهما أحق به - رقم ٢٥٤٨.
(٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ٢/ ١٧٧.
(٤) كتاب البر والصلة والأدب - باب بر الوالدين وأيهما أحق به - رقم ٢٥٤٨.
(٥) المسند ١٠/ ٤٨٢.
(٦) كتاب الأدب - باب بر الوالدين - رقم ٣٦٥٨.
(٧) المسند ٢/ ٤٧٦.
(٨) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ٢/ ١٧٥.
(٩) كتاب البر والصلة والأدب - باب بر الوالدين وأيهما أحق به - رقم ٢٥٤٨.
(١٠) المسند ٢/ ٣٢٧.
(١١) السنن الكبرى ٨/ ٢.

ورواه مسلم[١] والبخاري في الأدب المفرد[٢] كلاهما من طريق وهيب بن خالد عن عبدالله بن شبرمة عن أبي زرعة به.

ورواه أحمد[٣] والبخاري في الأدب المفرد[٤] من طريق عبدالله بن المبارك : نا يحيى بن أيوب ثنا أبو زرعة به.

فهذه متابعات : من طريق جرير ومحمد بن فضيل عن أبيه وسفيان كلهم عن عمارة عن أبي زرعة.

ومن طريق محمد بن طلحة ووهيب بن خالد كلاهما عن عبدالله بن شبرمة عن أبي زرعة.

ومن طريق عبدالله بن المبارك عن يحيى بن أيوب عن أبي زرعة.

وكل هذه المتابعات لم يذكر فيها لفظ «**وأبيك**».

وقد انفرد شريك بن عبدالله بهذه اللفظة.

وقد قال ابن معين - كما في تهذيب الكمال ـ : (شريك : صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه)[٥].

ومع ذلك فقد جاء في مسند الإمام أحمد من طريق شريك بلفظ «نعم، والله لتنبأن»[٦]، أي بالحلف بالله تعالى لا بغيره.

---

(١) كتاب البر والصلة والأدب - باب بر الوالدين وأيهما أحق به - رقم ٢٥٤٨.
(٢) ١/ ١٥.
(٣) المسند ٢/ ٤٠٢.
(٤) ١/ ١٦.
(٥) تهيب الكمال للمزي ١٢/ ٤٦٩.
(٦) المسند ٢/ ٣٩١.

وبناء على ما سبق فالحديث بدون الحلف بغير الله تعالى أصح وأرجح.

هذا وقد تقدم أن الحديث جاء مرويا في فضل بر الوالدين وفضل الصدقة في مقام واحد.

رواه ابن ماجه بلفظ «**وأبيك**» في جواب السؤال عن أحق الناس بالصحبة، وبلفظ «**والله**» في جواب السؤال عن أفضل الصدقة.(١)

ورواه أبو يعلى بلفظ ابن ماجه.(٢)

ورواه البغوي بلفظ «**والله**» في الموضعين.(٣)

كلهم من طريق شريك بن عبدالله عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وهذا يؤيد ما سبق تقريره من رجحان الحديث بدون الحلف بغير الله تعالى.

٣- وأما حديث «وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأتك» :

فقد رواه الإمام أحمد في المسند : ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه وذكر الحديث.(٤)

---

(١) كتاب الوصايا - باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت - رقم ٢٧٠٦.
(٢) مسند أبي يعلى ١٠/ ٤٧٩.
(٣) شرح السنة ١٣/ ٤٣.
(٤) المسند ٤/ ٣٣٤.

ورواه البيهقي من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي ثنا حماد بن سلمة به.[١]

وفي الإسناد أبو العشراء.

قال الخطابي : (وضعفوا هذا الحديث ؛ لأن راويه مجهول، وأبو العشراء الدارمي لا يدري من أبوه، ولم يرو عنه غير حماد بن سلمة)[٢].

وقال ابن حجر - في التلخيص -: (وأبو العشراء مختلف في اسمه واسم أبيه، وقد تفرد حماد بن سلمة بالرواية عنه على الصحيح، ولا يعرف حاله).[٣]

وقال الذهبي - في الميزان ـ : (قال البخاري : في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر.

قلت - القائل الإمام الذهبي ـ : ولا يدرى من هو ولا من أبوه، انفرد عنه حماد بن سلمة)[٤].

على أنه قد روي الحديث من طرق عن حماد بن سلمة عن أبي العشراء من غير لفظ «**وأبيك**» عند أبي داود[٥] والترمذي[٦] والنسائي[٧]

---

(١) السنن الكبرى ٩/ ٢٤٦.
(٢) معالم السنن ٤/ ٢٦٠.
(٣) التلخيص الحبير ٤/ ١٤٣
(٤) ميزان الاعتدال ٤/ ٥٥١.
(٥) كتاب الضحايا - باب ما جاء في ذبيحة المتردية - رقم ٢٨٢٥.
(٦) كتاب الأطعمة - باب ما جاء في الذكاة في الحلق واللبة - رقم ١٤٨١.
(٧) كتاب الضحايا - باب ذكر المتردية في البئر التي لا يوصل إلى حلقها - رقم ٤٤٠٨.

وابن ماجه[١] وأحمد[٢] والدارمي[٣] والطيالسي[٤] والطبراني في الكبير[٥] وابن أبي شيبة[٦] وابن الجارود[٧] وأبي يعلى[٨].

إلا أن العلة السابقة قائمة ؛ إذ أن مدار الحديث في جميع تلك الطرق على حماد بن سلمة عن أبي العشراء.

قال الترمذي بعد روايته للحديث : (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ولا نعرف لأبي العشراء عن أبيه غير هذا الحديث واختلفوا في اسم أبي العشراء).

وأشار الحافظ في الفتح إلى أن الإمام البخاري ألمح إلى تضعيف هذا الحديث، فقال : (وكأن المصنف لمح بضعف الحديث الذي أخرجه أصحاب السنن من رواية حماد بن سلمة عن أبي المعشر الدارمي عن أبيه ...)[٩].

وقال في التهذيب : (قال الميموني : سألت أحمد عن حديث أبي العشراء في الذكاة، قال : هو عندي غلط ولا يعجبني، ولا أذهب إليه

---

(١) كتاب الذبائح - باب ذكاة الناد من البهائم - رقم ٣١٨٤.
(٢) المسند ٤/ ٣٣٤.
(٣) كتاب الأضاحي - باب في ذبيحة المتردي في البئر - رقم ١٩٧٢.
(٤) المسند ١/ ١٦٩.
(٥) ٧/ ١٦٧.
(٦) المصنف ٤/ ٢٥٦.
(٧) المنتقى ١/ ٢٢٧
(٨) المسند ٣/ ٧٢، وفي رواية عنده ٣/ ٧٣: «والذي نفسي بيده».
(٩) فتح الباري ٩/ ٥٥٧.

إلا في موضع ضرورة)[١].

وبناء على ذلك فالحديث ضعيف.

٤- وأما حديث «وأبيك لو سكت ما زلت أناول منها ذراعا ما دعوت به»:

فقد رواه الإمام أحمد في المسند: ثنا إسماعيل ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي إسحاق حدثني رجل من بني غفار في مجلس سالم بن عبد الله حدثني فلان .. وذكر الحديث.[٢]

وفي هذا الإسناد علتان:

الأولى: جهالة الرجل الذي من غفار.

الثانية: جهالة فلان الراوي، فلا يدرى هل هو صحابي أم لا.

وعليه فالحديث بهذا الإسناد لا يحتج به.

على أن للحديث شواهد ليس في لفظ واحد منها «وأبيك».

فعن أبي رافع رضي الله عنه قال: صنع لرسول الله ﷺ شاة مصلية، فأتي بها، فقال لي: **(يا أبا رافع ناولني الذراع)** فناولته، فقال: **(يا أبا رافع ناولني الذراع)** فناولته، ثم قال: **(يا أبا رافع ناولني الذراع)**، فقلت: يا رسول الله، وهل للشاة إلا ذراعان؟ فقال: **(لو سكت لناولتني منها ما دعوت به)** قال: وكان رسول الله ﷺ يعجبه الذراع.[٣]

---

(١) تهذيب التهذيب ١٢/ ١٨٦.

(٢) المسند ٢/ ٤٨.

(٣) رواه أحمد في المسند ٦/ ٨، والطبراني في الكبير ١/ ٣٢٤، وفي الأوسط ٣/ ٣٢٣.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن شاة طبخت فقال رسول الله ﷺ : (أعطني الذراع) فناولها إياه، فقال : (اعطني الذراع) فناولها إياه، ثم قال : (أعطني الذراع) فقال : يا رسول الله، إنما للشاة ذراعان ! قال : (أما انك لو التمستها لوجدتها)(١).

وعن أبي عبيد - مولى رسول الله ﷺ - رضي الله عنه أنه طبخ لرسول الله ﷺ قدراً فيه لحم، فقال رسول الله ﷺ : (ناولني ذراعها) فناولته، فقال : (ناولني ذراعها) فناولته، فقال : (ناولني ذراعها) فقال : يا نبي الله ! كم للشاة من ذراع ؟ قال : والذي نفسي بيده لو سكت لأعطتك ذراعا ما دعوت به)(٢).

فهذه شواهد للحديث، كلها من غير لفظ الحلف بغير الله تعالى.
وعليه فإذا صحح الحديث بشواهده، فهو بغير لفظ «وأبيك».

٥- وأما حديث «ذاك - وأبي - الجوع» :

فقد رواه أبو داود في سننه : حدثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل ابن دكين ثنا عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال سمعت أبي يحدث عن الفجيع العامري . . . وذكر الحديث.(٣)

ورواه ابن سعد في الطبقات(٤) والبخاري في التاريخ الكبير(٥)

---

(١) رواه أحمد في المسند ٢/ ٥١٧، والنسائي في السنن الكبرى ٤/ ١٥٤ وابن حبان في صحيحه ١٤/ ٤٠٣.
(٢) رواه أحمد في المسند ٣/ ٤٨٤، والدارمي في المقدمة - باب ما أكرم به النبي ﷺ - رقم ٤٤، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٣٣٥.
(٣) كتاب الأطعمة - باب في المضطر إلى الميتة - رقم ٣٨١٧.
(٤) ٦/ ٤٦.
(٥) ٧/ ١٢٧.

والطحاوي في مشكل الآثار[١] والبيهقي في السنن الكبرى[٢] كلهم من طريق الفضل بن دكين به.

وفي هذا الإسناد عقبة بن وهب.

قال سفيان : ما كان يدري ما هذا الأمر - يعني الحديث - ولا كان شأنه.

وقال يحيى بن معين : صالح.

وقال أحمد : لا أعرفه.

وقال ابن عدي : ليس بمعروف.[٣]

هذا وقد روى الحديثَ ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني[٤] والطبراني في الكبير[٥] من طريق عبدالملك بن حسين عن عقبة بن وهب به بلفظ : (ذاك الجوع)، بدون الحلف.

ولكن العلة في هذه الطريق باقية.

٦ - وأما حديث «بأبي الوحيد الشهيد» :

فقد رواه أبو يعلى : حدثنا سويد بن سعيد حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن شروس الحلبي عن ابن ميناء عن أبيه عن عائشة . . . الحديث.[٦]

---

(١) ٢/ ٢٩٣ رقم ٨٢٣.

(٢) ٩/ ٣٥٧.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٧/ ٢٢٤.

(٤) ٣/ ١٧٢.

(٥) ١٨/ ٣٢١

(٦) مسند أبي يعلى ٨/ ٥٥.

قال الهيثمي - في مجمع الزوائد ـ : (رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه)[١].

ولعله يريد ابن ميناء، واسمه عمر.

قال أبو حاتم : مجهول.[٢]

وقال عنه الذهبي - مع اثنين معه ـ : مجاهيل.[٣]

وقال ابن حجر : مجهول.[٤]

قلت : ولعل المعنى المراد في الحديث الفداء وليس الحلف.

٧ - وأما قول جبريل عليه السلام للنبي ﷺ : «يا محمد، هذا - وأبيك - المواساة» :

فقد رواه البزار : حدثنا محمد بن موسى الواسطي ثنا معلى بن عبدالرحمن ثنا شريك وعمر بن أبي المقدام عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر ﷺ . . . وذكر الحديث.[٥]

قال الهيثمي : (رواه البزار وفيه معلى بن عبدالرحمن الواسطي، وهو ضعيف، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به)[٦] .

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث كان حديثه لا أصل له. وقال

---

(١) مجمع الزوائد ٩/ ١٣٧-١٣٨.
(٢) الجرح والتعديل ٦/ ١٣٥.
(٣) المغني في الضعفاء ٢/ ٤٧٤.
(٤) لسان الميزان ٤/ ٣٣٥.
(٥) كشف الأستار ٢/ ٣٢٩.
(٦) مجمع الزوائد ٦/ ١٢٣.

مرة : متروك الحديث[١].

وقال ابن حجر في «التهذيب» : (وقال عبد الله بن علي بن المديني عن أبيه : ضعيف الحديث. وذهب إلى أنه كان يضع الحديث، قال : ورميت بحديثه. وضعفه جدا، وقال في موضع آخر : أخذ أحاديث من حديث أبي الهيثم عن الليث. وذهب إلى أنه كان يكذب.

وقال أبو زرعة : ذاهب الحديث . . . .

وقال بن حبان : يروي عن عبد الحميد بن جعفر المقلوبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.

وقال الدارقطني : ضعيف كذاب.

وقال محمد بن صاعد : كان الدقيقي يثني عليه.

وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به)[٢].

وقال في التقريب : متهم بالوضع وقد رمي بالرفض.[٣]

وفي إسناده - أيضا - عبدالله بن محمد بن عقيل.

قال الحافظ في التهذيب : (وذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة من أهل المدينة. وقال : كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم.

وقال بشر بن عمر : كان مالك لا يروي عنه.

---

(١) الجرح والتعديل ٨/ ٣٣٤.

(٢) تهذيب التهذيب ١٠/ ٢١٤.

(٣) تقريب التهذيب ص ٥٤١.

وقال علي بن المديني : وكان يحيى بن سعيد لا يروي عنه.

وقال يعقوب بن شيبة عن ابن المديني : لم يدخله مالك في كتبه.

قال يعقوب : وابن عقيل صدوق، وفي حديثه ضعف شديد جدا.

وكان ابن عيينة يقول : أربعة من قريش يترك حديثهم، فذكره فيهم.

وقال ابن المديني عن ابن عيينة : رأيته يحدث نفسه فحملته على أنه قد تغير . . .

وقال حنبل عن أحمد : منكر الحديث.

وقال الدوري عن ابن معين : ابن عقيل لا يحتج بحديثه.

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين : ضعيف الحديث . . .

وقال الخطيب : كان سيء الحفظ.

وقال ابن حبان : كان رديء الحفظ، يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على غير سننه فوجب مجانبة أخباره)[1].

وعليه فالحديث ضعيف لا يحتج به.

٨ - وأما قول أبي بكر الصديق ﷺ : «وأبيك ما ليلك بليل سارق» :

فقد رواه الإمام مالك في الموطأ : حدثني عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه، وذكر القصة.[2]

---

(١) تهذيب التهذيب ٦/ ١٣.

(٢) الموطأ ٢/ ٨٣٥.

ومن طريق مالك رواه الشافعي في مسنده.(١)

ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في سننه.(٢)

وهذا سند فيه انقطاع ؛ إذ أن القاسم ولد في خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قال الذهبي رحمه الله : (ولد في خلافة الإمام علي، فروايته عن أبيه عن جده انقطاع على انقطاع، فكل منهما لم يلحق أباه)(٣).

قال الحافظ في التلخيص الحبير : وفي سنده انقطاع.(٤)

قلت : وفي فتح الباري قد مال إلى ثبوته.(٥)

لكن قد جاء الأثر بروايات صحيحة متصلة بغير لفظ «**وأبيك**».

فقد رواه عبدالرزاق في مصنفه : أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة .. وذكر القصة، وفيها : وكان الرجل يقوم من الليل فيقرأ، فإذا سمع أبو بكر صوته قال : تالله لرجل قطع هذا.

ثم قال عبدالرزاق بعد رواية عائشة رضي الله عنها : قال معمر وأخبرني أيوب عن نافع عن ابن عمر نحوه إلا أنه قال : كان إذا سمع أبو بكر صوته من الليل قال : ما ليلك بليل سارق.(٦)

---

(١) ص ٣٣٦.
(٢) السنن الكبرى ٨/ ٢٧٣.
(٣) سير أعلام النبلاء ٥/ ٥٤.
(٤) التلخيص ٤/ ٧٠.
(٥) فتح الباري ١١/ ٥٤٢.
(٦) المصنف ١٠/ ١٨٨. وانظر: السنن الكبرى للبيهقي ٨/ ٤٩.

فهذه أسانيد صحيحة متصلة لم يذكر فيها الحلف بغير الله تعالى.

وبعد، فهذه جملة ما ورد من الأحاديث متضمنا الحلف بغير الله تعالى مما قد يستدل به من يجوز الحلف بغير الله تعالى، منها ما هو ضعيف لا يحتج به، والصحيح منها قد روي من طرق أصح لم تتضمن الحلف بغير الله تعالى مما يجعلها أرجح في الاستدلال، والله أعلم.

● **الوجه الثاني:**

على القول بأن ما صح من الأحاديث السابقة وإن خالفه غيره فإنه من زيادات الثقات وهي مقبولة؛ فلذلك فهي محل احتجاج، فإن للعلماء أجوبة عدة عن تلك الأحاديث، ومن ذلك:

الجواب الأول:

أن ذلك لا يراد به القسم، وإنما هو مما يجري على اللسان ولا يراد به حقيقة اللفظ، وإنما يراد به أمر آخر، إما تعجب أو استعظام أو تأكيد ونحو ذلك، وهذا مثل قولهم: عقرى وحلقى وتربت يداك وثكلتك أمك ... ونحو ذلك.

وإلى ذلك جنح البيهقي[١]، والنووي[٢]، وابن القيم.[٣]

وقال السهيلي - بعد ذكره حديث «أفلح وأبيه إن صدق»: (ومحال أن يقصد النبي ﷺ الحلف بغير الله تبارك وتعالى لا سيما برجل مات على الكفر، وإنما هو تعجب من الأعرابي، والمتعجب منه هو

---

(١) انظر: السنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ٢٩، وانظر: فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٤٢.
(٢) شرح صحيح مسلم ١/ ١٦٨، ١١/ ١٠٥. وانظر: روضة الطالبين ١١/ ٧.
(٣) إعلام الموقعين ٣/ ٥٣.

مستعظم، ولفظ الحلف في أصل وضعه لما يعظم، فاتسع في اللفظ حتى قيل على هذا الوجه)[١].

الجواب الثاني:

القول بالنسخ، فيكون هذا الحلف من النبي ﷺ واقعاً قبل النهي.[٢]

وقد اعترض السهيلي عليه بأن ذلك يثبت أن الواقع منه ﷺ هو حلف بغير الله تعالى حقيقة، فقال: (وقد ذهب أكثر شراح الحديث إلى النسخ في قوله «**أفلح وأبيه**»، قالوا: نسخه قوله عليه السلام: «**لا تحلفوا بآبائكم**»، وهذا قول لا يصح؛ لأنه يثبت أن النبي ﷺ كان يحلف قبل النسخ بغير الله وبقوم كفار، وما أبعد هذا من شيمته ﷺ، تالله ما فعل هذا قط، ولا كان له بخلق)[٣].

ورد المنذري هذا الجواب لإمكان الجمع وعدم تحقق التاريخ.[٤]

قلت: ومن لطيف الاستدلال لهذا الجواب ما ذكره الطحاوي في

---

(١) الروض الأنف ٤/ ٥٧.
وانظر في ذكر هذا الجواب: شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد ٣/ ٦٥، شرح الزرقاني على الموطأ ١/ ٥٠٧، سبل السلام للصنعاني ٤/ ١٠٢، نيل الأوطار للشوكاني ١/ ٣٣٦، ٨/ ٢٥٧.

(٢) انظر: السنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ٢٩، التمهيد لابن عبدالبر ١٦/ ١٥٨، والاستذكار له ٥/ ٢٠٥. شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ١٦٨، المغني لابن قدامة ١٣/ ٤٣٨، فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٤٣، نيل الأوطار للشوكاني ١/ ٣٣٦، ٨/ ٢٥٧.

(٣) الروض الأنف ٤/ ٥٧.

(٤) ذكره ابن حجر في فتح الباري ١١/ ٥٤٣.

«مشكل الآثار»، حيث استدل على ذلك بحديث قتيلة الجهنية - وقد تقدم في أدلة النهي عن الحلف بغير الله -.(١)

قال الطحاوي : (فقال قائل من أهل الجهل بوجوه آثار رسول الله ﷺ : هذا تضاد شديد. فكان الجواب له في ذلك : لا تضاد فيه، ولكن فيه معنيان، كان أحدهما في وقت، وكان الآخر في وقت آخر، وكان الآخر منهما ناسخ للأول منهما، وذلك غير منكر ؛ إذ كان كتاب الله تعالى فيه ما قد نسخ غيره عما فيه، ثم طلبنا الناسخ منهما للآخر ماهو؟ فوجدنا . . . [ثم ذكر حديث قتيلة من أن حبرا أتى النبي ﷺ وأخبره بشرك المسلمين بالحلف بالكعبة، فنهى النبي ﷺ عن ذلك]، ثم قال : فكان في هذا الحديث ذكر سبب النهي من رسول الله ﷺ عن الحلف بغير الله تعالى، وكأن في ذلك ما قد دل على أن المتأخر من المعنيين المختلفين اللذين ذكرناهما في هذا الباب هو النهي عن الحلف بغير الله لا الإباحة)(٢).

الجواب الثالث :

أن في الكلام حذفا، والتقدير : ورب أبيه.(٣)

إلا أن ذلك متعقب بأن الأصل عدم الحذف.

---

(١) انظر ص ٧٧٥-٧٧٦.

(٢) شرح مشكل الآثار ٢/ ٢٩٤-٢٩٥.

(٣) انظر: السنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ٢٩، فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٤٢، شرح الزرقاني على الموطأ ١/ ٥٠٧، نيل الأوطار للشوكاني ١/ ٣٣٦، ٨/ ٢٥٨.

الجواب الرابع :

أن هذا خاص بالشارع دون غيره ؛ ذلك أنه يخشى منهم تعظيم غير الله تعالى كتعظيم الله، أما الشارع فلا يتوهم منه ذلك.[(١)]

لكن ذلك متعقب بأن التخصيص يحتاج إلى دليل، والخصائص لا تثبت بالاحتمال.

الجواب الخامس :

أن الحلف كان يقع منهم على وجهين : أحدهما للتعظيم، والآخر للتوكيد، والمراد بما جاء في تلك الأحاديث هو التوكيد.[(٢)]

ومما يدل على ذلك من أشعار العرب :

أظنت سفاها من سفاهة رأيها لأهجوها لما هجتني محارب
فلا وأبيها إنني بعشيرتي ونفسي عن ذاك المقام لراغب[(٣)]

فمحال أن يكون قسمه هنا لأجل التعظيم ؛ إذ المقسم به أبو من هجاه.

ومن ذلك أيضا قول الشاعر :

فإن تك ليلى استودعتني أمانة فلا وأبي أعدائها لا أخونها[(٤)]

---

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٤٣.

(٢) انظر: السنن الكبرى للبيهقي ١٠/ ٢٩، فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٤٢-٥٤٣.

(٣) البيتان لابن ميادة. انظر الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني ٢/ ٣٣٠، تاريخ دمشق لابن عساكر ٦٠/ ٤٥٢.

(٤) انظر: الأمالي في لغة العرب لأبي علي القالي ١/ ٧١، وأورده السهيلي في الروض الأنف ٤/ ٥٧، وابن حجر في فتح الباري ١١/ ٥٤٣.

قلت : ويمكن أن يكون هذا الجواب داخلا في الجواب الأول.

الجواب السادس :

وقوع التصحيف فيها ، وخاصة حديث «**أفلح وأبيه إن صدق**» ، فقالوا إن أصلها «**أفلح والله**» ، ولكن صحفت اللامان إلى باء وياء ، فصارت «وأبيه»[1].

لكن تعقب ذلك بأمرين :

الأول : أن ذلك مما يفقد الثقة برواية الثقات.

الثاني : أنه لئن صح هذا الجواب في حديث «**أفلح وأبيه**» ، فإن الإشكال باق في مثل حديث «**وأبيك لتنبأن**».

الجواب السابع :

أن هذه الأحاديث والآثار تعتبر من المتشابه ؛ لورود تلك الاحتمالات المذكورة في الأجوبة السابقة.

أما أحاديث النهي عن الحلف بغير الله تعالى فهي محكمة لا اشتباه فيها ، فيجب العمل بالمحكم ، وعدم تقديم المتشابه عليه.

قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله : (وعلى القول بأنها ثابتة - أي كلمة «وأبيه» ، فإن الجواب على ذلك أن هذا من المشكل ، والحلف بغير الله من الواضح أي من المحكم فيكون لدينا محكم ومتشابه ،

---

(١) انظر فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٤٢ ، شرح الزرقاني على الموطأ ١/ ٥٠٧ ، وقال: أنكره القرطبي. وانظر: سبل السلام للصنعاني ٤/ ١٠٢ ، نيل الأوطار للشوكاني ١/ ٣٣٦ ، ٨/ ٢٥٧.

وطريق الراسخين في العلم في ذلك أن يدعوا المتشابه ويأخذوا بالمحكم . . .

ووجه كونه متشابها أن فيه احتمالات كثيرة، فقد يكون هذا قبل النهي، وقد يكون هذا خاصا بالرسول عليه الصلاة والسلام ؛ لبعد الشرك بحقه، وقد يكون هذا مما يجري على اللسان بغير قصد، ولما كانت هذه الاحتمالات واردة على هذه الكلمة إن صحت عن النبي ﷺ صار الواجب علينا أن نأخذ بالمحكم وهو النهي عن الحلف بغير الله)[١].

الشبهة الثالثة:

الاستدلال بسماع النبي ﷺ لأبي طالب حيث قال:

كذبتم وبيت الله يبزى محمد ولما نطاعن دونه ونناضل

وإقرار النبي ﷺ لذلك، وعدم إنكاره له.[٢]

والجواب:

أن هذا البيت من قصيدة طويلة لأبي طالب، قالها لما تمالأت قريش على النبي ﷺ ومن معه.[٣]

ولعل الإقرار المقصود هنا ما جاء في إعجاب النبي ﷺ بأبيات فيها لما استسقى للناس، إلا أن القصة في ذلك ضعيفة.

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن عثيمين، جمع فهد السليمان ٢/ ٢١٦-٢١٧.
(٢) انظر: الوهابية للطبسي ٢١٤.
(٣) انظر: السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٣٠٥-٣١١.

فقد رواها البيهقي في «دلائل النبوة»[١] من طريق سعيد بن خثيم عن مسلم الملائي عن أنس بن مالك ﷺ قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله لقد أتيناك ومالنا بعير يئط[٢]، ولا صبي يصيح[٣]، وأنشده:

أتيناك والعذراء يدمى لبانها ... وقد شغلت أُم الصبي عن الطفل
وألقى بكفيه الصبي استكانة ... من الجوع ضعفا ما يمُر ولا يخلي[٤]
ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ... سوى الحنظل العامي والعلهز[٥] الفسل[٦]
وليس لنا إلا إليك فرارنا ... وأين فرار الناس إلا إلى الرسل

فقام رسول الله ﷺ يجر رداءه، حتى صعد المنبر، ثم رفع يديه إلى السماء فقال: (**اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا غدقا طبقا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار، تملأ به الضرع، وتنبت به الزرع، وتحيي به الأرض بعد موتها** ﴿وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ۝١٩﴾ [الرُّوم: ١٩]، فوالله ما رد يديه

(١) ٦/ ١٤١.
(٢) يئط: أي يحن ويصيح. انظر: النهاية لابن الأثير ١/ ٥٤.
(٣) هكذا في الدلائل، وهي عند ابن عدي في الكامل ٣/ ٤٠٨: يصطبح. ولعلها الأصوب، والمعنى: ليس عندنا لبن بقدر بقدر ما يشربه الصبي بُكرةً، من الجدب والقحط، فضلا عن الكبير. (النهاية لابن الأثير ٣/ ٦).
(٤) هكذا في المطبوع من الدلائل بالخاء المعجمة، والصواب ما جاء في رواية ابن عدي (وما يحلي) بالحاء المهملة، والمعنى: لا يذوق مرا ولا حلوا. (انظر: القاموس المحيط ص ١٦٤٦).
(٥) هو طعام من الدم والوبر يتخذ زمن المجاعة. (النهاية لابن الأثير ٣/ ٢٩٣، القاموس المحيط ص ٦٦٦).
(٦) الفَسْل: هو الرديء الرذل. (النهاية لابن الأثير ٣/ ٤٤٧).

إلى نحره حتى ألقت السماء بأبراقها، وجاء أهل البطانة يعنجون[١] : يا رسول الله، الغرق الغرق. فرفع يديه إلى السماء ثم قال : **(اللهم حوالينا ولا علينا)**، فانجاب السحاب عن المدينة، حتى أحدق بها كالإكليل، فضحك رسول الله حتى بدت نواجذه، ثم قال : **(لله در أبي طالب، لو كان حيا قرتا عيناه، من ينشدنا قوله؟)** فقام علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : يا رسول الله كأنك أردت :

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال[٢] اليتامى عصمة للأرامل

تلوذ به الهُلّال من آل هاشم ... فهم عنده في نعمة وفواصل

كذبتم وبيت الله يبزى[٣] محمدٌ[٤] ... ولما نقاتل دونه ونناضل

ونسلمه حتى نُصرّع حوله ... ونذهل عن أبنائنا والحلائل

ورواها ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» في ترجمة سعيد ابن خثيم بن هلال.[٥]

وأوردها ابن عبدالبر في «التمهيد» بصيغة التمريض.[٦]

وأشار الحافظ ابن حجر في «الفتح» إلى ضعفها.[٧]

---

(١) هكذا في المطبوع من الدلائل، وفي الكامل لابن عدي: يضجون. والعنج: أن يجذب الراكب خطام البعير فيرده على رجليه. (القاموس المحيط ص ٢٥٤).

(٢) الثمال - بالكسر -: الملجأ والغياث. وقيل: المطعم في الشدة. (النهاية لابن الأثير ١/ ٢٢٢).

(٣) أي يُغلب ويُقهر. (النهاية لابن الأثير ١/ ١٢٥.

(٤) في المطبوع من الدلائل بالنصب، وهو خطأ.

(٥) الكامل ٣/ ٤٠٨-٤٠٩.

(٦) التمهيد ٢٢/ ٦٥.

(٧) فتح الباري ٢/ ٥٧٥.

قلت : وفي إسنادها مسلم بن كيسان الملائي.

قال الذهبي في «الميزان» : (قال الفلاس : متروك الحديث.

وقال أحمد : لا يكتب حديثه.

وقال يحيى : ليس بثقة.

وقال البخاري : يتكلمون فيه.

وقال يحيى - أيضا - زعموا أنه اختلط . . .

وقال النسائي وغيره : متروك)(١).

وهذا لا يعني أن الأبيات ليست لأبي طالب، ولا أن الاستسقاء لم يقع بمثل هذه الصورة، ولكن الكلام هنا في عرض الأبيات على النبي ﷺ وإقراره للبيت الذي فيه الحلف بغير الله تعالى.

على أن البيت الذي يشير إليه النبي ﷺ - على فرض الثبوت - هو قوله :

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وهذا قد جاء في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي، فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب . . . وذكر البيت.(٢)

وهذا ليس فيه البيت المستدل به.

(١) ميزان الاعتدال ٦/ ٤١٩.

(٢) كتاب الاستسقاء - باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا - رقم ١٠٠٩.

والحاصل أن الرواية المتضمنة للبيت ضعيفة، فلا تعارَض بها الأحاديث الصحيحة الصريحة.

● **الوجه الثاني:**

أن هذه العبارة يستخدمها العرب في أشعارهم، مما يمكن القول معه بأنها مما يجري على اللسان، كما قيل في الإجابات عن الأحاديث المتضمنة الحلف بغير الله تعالى.

ومما يدل على ذلك قول الشاعر:

كذبتم وبيت الله لا تنكحونها   بني شاب قرناها تصر وتحلب(١)

ومنه قول زفر بن الحارث:

كذبتم وبيت الله لا يقتلونه   ولما يكن يوم أغر محجل(٢)

الشبهة الرابعة:

الاستدلال بحديث بشير بن الخصاصية السدوسي رضي الله عنه لما سأل النبي ﷺ: أصوم يوم الجمعة ولا أكلم ذلك اليوم أحدا؟ فقال النبي ﷺ: **(لا تصم يوم الجمعة إلا في أيام هو أحدها، أو في شهر، وأما أن لا تكلم أحدا، فلعمري لأن تكلم بمعروف وتنهى عن منكر خير من أن تسكت)**(٣).

---

(١) أورده الطبري في تفسيره ١/ ١/ ٦٧.

(٢) مستدرك الحاكم ٣/ ٦٣٥.

(٣) رواه أحمد في المسند ٥/ ٢٢٤، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٧٥، والطبراني في الكبير ٢/ ٤٤، وعبد بن حميد في مسنده ص ١٥٩.

قالوا : فقوله (لعمري) إقسام بعمره.[١]

والجواب :

أن هذا ليس من باب القسم، ولكنه من باب تأكيد الكلام، وهو مما يجري على اللسان، خاصة وأن اللام ليست من حروف القسم ؛ إذ أنها مقتصرة على الواو والباء والتاء، لكن قد تكون يمينا بالنية.[٢]

وقد ذكر الإمام عبدالرزاق الصنعاني في مصنفه أن «لعمري» ليست يمينا ما لم ينوِ الحلف، فقد روى عن عطاء أن «لعمري» لا بأس بها، ثم قال : (وأقول : ما لم يكن حلف بغير الله فلا بأس، فليس لعمري بقسم)[٣] .

وقد روى ابن أبي شيبة عن إبراهيم الحربي رحمه الله : لعمري لغو.[٤]

وقال الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله : (هذه الكلمة ليست من الأيمان الشرعية التي تجب بها الكفارة عند الحنث)[٥].

قلت : وهذه الكلمة مستعملة كثيرا في قول النبي ﷺ وأقوال الصحابة وعلماء الأمة، ومن أمثلة ذلك :

قول النبي ﷺ لجابر رضي الله عنه في قصة شراء جمله منه : (لعمري ما نفعناك لننزلك عنه)[٦].

---

(١) انظر: انظر الوهابيية في الميزان لجعفر السبحاني ٢٤٦.
(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ١١/ ٥٥٥.
(٣) مصنف عبدالرزاق ٨/ ٤٧٠.
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٨٠.
(٥) مجلة الجامعة الإسلامية عدد٢ السنة السابعة عام ١٣٩٤ ص ٦١.
(٦) رواه أحمد في المسند ٣/ ٣٥٨.

ما رواه خارجة بن الصلت عن عمه، في قصته لما رقى شخصا فجعل قومه له جعلا، فجاء فسأل النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: (كل، **لعمري من أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية حق)**[1].

قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها في الخندق: ويحك ما جاء بك لعمري والله إنك لجريئة.[2]

كتاب عمر رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه، وفيه: من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى العاص بن العاص، لعمري ما تنالي إذا سمنت ومن قبلك أن أعجف أنا ومن قبلي ويا غوثاه ....[3]

قول عائشة رضي الله عنها - في تعقبها على عبدالله بن عمر رضي الله عنهما لما قال إن النبي ﷺ اعتمر في رجب -: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة إلا وإنه لمعه.[4]

الشبهة الخامسة:

القول بأن النهي الوارد في الحلف بغير الله تعالى هو نهي مخصوص بما إذا كان الحلف بالأصنام - كاللات والعزى -، أو بما هو ليس بمقدس كالكافر؛ إذ أن عمر رضي الله عنه نُهي أن يحلف بأبيه، وكان أبوه مشركا.[5]

---

(١) رواه أحمد في المسند ٥/ ٢١١.
(٢) رواه أحمد في المسند ٦/ ١٤١، وابن حبان في صحيحه ١٥/ ٤٩٩.
(٣) رواه ابن خزيمة في صحيحه ٤/ ٦٨.
(٤) رواه مسلم في الحج - باب بيان عدد عمر النبي ﷺ - رقم ١٢٥٥.
(٥) انظر: الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ص ٢٤٩.

والجواب :

أن هذه شبهة ضعيفة جدا ؛ إذ أنه وإن ورد النهي عن الحلف باللات والعزى، والحلف بالآباء، إلا أن هناك نصوصا عامة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى، دون تخصيص شيء بالجواز.

وأما تخصيص اللات والعزى وكذلك الآباء بالنهي فإن المقام يقتضيه، والحلف الواقع حال النهي كان بهما، ولأن ذلك أيضا خرج مخرج الغالب ؛ إذ كان المشركون يحلفون بآبائهم، وكذلك كانوا كثيرا ما يحلفون باللات والعزى، فكان هذا مما علق بلسان بعض المسلمين فكان التخصيص لمظنة غلبة ذلك على اللسان. والله أعلم.

ثم إن النهي عن الحلف بالآباء هل هو خاص بالصحابة الذين مات آباؤهم على الكفر، ولا يجري الحكم على من سواهم ؟ هذا ما لا يستطيع أن يقوله أحد، لا سيما والحديث لا زال يرويه المسلمون على مر العصور.

الشبهة السادسة :

الاستدلال بقول عبدالله بن جعفر رضي الله عنه : كنت إذا سألت عمي عليا رضي الله عنه شيئا ويمنعني، أقول له : بحق جعفر فيعطيني.[1]

قالوا : لم ينكر علي رضي الله عنه هذا القسم بأخيه جعفر رضي الله عنه[2].

---

(١) رواه الطبراني في الكبير ٢/ ٢٠٩، وأحمد في فضائل الصحابة ٢/ ٩٠٣.

(٢) انظر: الوهابية دعاوى وردود للطبسي ص ٢١٥.

والجواب :

أنه ليس ثمة قسم هنا، وإنما المراد بذلك التسبب، فعبدالله يسأل عليا رضي الله عنه بحق الرحم الذي بينه وبين أخيه جعفر رضي الله عنه، فيكون عبدالله متسببا بذلك ليقضي له علي رضي الله عنه طلبه.

وعلى هذا المعنى قراءة من قرأ : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ﴾ [النساء: ١] بالخفض.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وأما قول الناس أسألك بالله وبالرحم، وقراءة من قرأ «تساءلون به والأرحامِ» فهو من باب التسبب بها، فإن الرحم توجب الصلة وتقتضي أن يصل الإنسان قرابته، فسؤال السائل بالرحم لغيره متوسل إليه بما يوجب صلته من القرابة التي بينهما ليس هو من باب الإقسام، ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب، بل هو توسل بما يقتضي المطلوب كالتوسل بدعاء الأنبياء وبطاعتهم وبالصلاة عليهم، ومن هذا الباب ما يروى عن عبد الله بن جعفر أنه قال : كنت إذا سألت عليا رضي الله عنه شيئا فلم يعطنيه قلت له : بحق جعفر إلا ما أعطيتنيه، فيعطينيه. أو كما قال، فإن بعض الناس ظن أن هذا من باب الإقسام عليه بجعفر أو من باب قولهم أسألك بحق أنبيائك ونحو ذلك، وليس ذلك، بل جعفر هو أخو علي، وعبد الله هو ابنه، وله عليه حق الصلة، فصلة عبد الله صلة لأبيه جعفر . . .)[1].

وبذلك يتضح أن هذا الكلام ليس فيه إقسام بالمخلوق.

❁❁❁❁❁

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٣٢٧-٣٢٨.

الباب الخامس

شبهاتهم في وسائل الشرك

- الفصل الأول : التوسل غير المشروع.
- الفصل الثاني : الشفاعة والاستشفاع.
- الفصل الثالث : التبرك غير المشروع.
- الفصل الرابع : الغلو في الأنبياء والصالحين.
- الفصل الخامس : البناء على القبور والعكوف عندها.

الفصل الأول

التوسل غير المشروع

- **المبحث الأول:** تعريف التوسل ومذهب أهل السنة فيه.
- **المبحث الثاني:** مذهب المبتدعة في التوسل.
- **المبحث الثالث:** شبهات المبتدعة في التوسل بالنبي ﷺ.
- **المبحث الرابع:** شبهاتهم في التوسل بالأولياء عامة.



المبحث الأول

تعريف التوسل ومذهب أهل السنة فيه

التوسل في اللغة : التقرب والتوصل إلى المطلوب برغبة، والوسيلة هي القربة والسبب الموصل إلى المطلوب.

قال ابن الأثير : (هي في الأصل ما يتوسل به إلى الشيء يتقرب به، وجمعها وسائل، يقال : وسل إليه وسيلة وتوسل)(١).

وقال ابن منظور : (الوسيلة : المنزلة عند الملك. والوسيلة : الدرجة. والوسيلة : القربة. ووسل فلان إلى الله وسيلة إذا عمل عملا تقرب به إليه)(٢).

ونقل عن الجوهري : (الوسيلة : ما يتقرب به إلى الغير، والجمع : الوسل والوسائل)(٣).

وقال ابن جرير : (والوسيلة : هي الفعيلة من قول القائل: توسلت إلى فلان بكذا، بمعنى: تقرّبت إليه، ومنه قول عنترة :

إنَّ الرِّجالَ لهُمْ إلَيْكِ وَسِيلَةٌ ... أنْ يأْخُذُوكِ تَكَحَّلِي وتَخَضَّبِي

يعني بالوسيلة: القُرْبة.

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/ ١٨٥.

(٢) لسان العرب ١١/ ٧٢٤.

(٣) المرجع السابق ١١/ ٧٢٥.

ومنه قول الآخر:

إذا غَفَلَ الوَاشُونَ عُدْنا لِوَصْلِنا   وَعادَ التَّصَافِي بَيْنَنا وَالوَسائِلُ)[١]

والتوسل في الشرع مطابق للمعنى اللغوي من حيث إن معناه التقرب والسبب الموصل إلى المقصود، لكنه بمعنى التقرب إلى الله تعالى، وبذل الأسباب الموصلة إلى محبته ورضاه.

ومما يدل على ذلك قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٣٥﴾ [المائدة: ٣٥].

قال أهل التفسير: يعني جلّ ثناؤه بذلك: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب، وأوعد من العقاب "اتَّقُوا الله" يقول: أجيبوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له في ذلك، وحققوا إيمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم. «وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الوَسِيلَةَ» يقول: واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه[٢].

وقد أثنى الله تعالى على من يتقرب إليه فقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ﴾ [الإسراء: ٥٧].

قال أهل التفسير - في معنى الآية -: هؤلاء الذين يدعوهم هؤلاء المشركون أربابا ﴿يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ أي يبتغون القُربة والزُّلفى

---

(١) جامع البيان ٤/٦/٢٢٦.

(٢) انظر المرجع السابق ٤/٦/٢٢٦.

إليه ؛ لأنهم أهل إيمان به، والمشركون بالله يعبدونهم من دون الله ![(١)].

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن المراد بأولئك هم عيسى ابن مريم وأمه والعزير عليهم الصلاة والسلام[(٢)].

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان ناس من الإنس يعبدون قوما من الجنّ، فأسلم الجن وبقي الإنس على كفرهم، فأنزل الله تعالى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] يعني الجنّ[(٣)].

فالمعنى - على القولين - هو أنهم يبتغون إلى الله تعالى الوسيلة، بمعنى طلب ما يقربهم إليه سبحانه.

فكل ما يقرب إلى الله تعالى فهو وسيلة إليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (فعلى كل أحد أن يؤمن به - أي النبي ﷺ - وبما جاء به، ويتبعه في باطنه وظاهره، والإيمان به ومتابعته هو سبيل الله، وهو دين الله، وهو عبادة الله، وهو طاعة الله، وهو طريق أولياء الله، وهو الوسيلة التي أمر الله بها عباده في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥] فابتغاء الوسيلة إلى الله إنما يكون لمن توسل إلى الله بالإيمان بمحمد واتباعه، وهذا التوسل بالإيمان به وطاعته فرض على كل أحد باطنا وظاهرا في حياة رسول الله ﷺ وبعد موته، في مشهده ومغيبه، لا يسقط التوسل بالإيمان به وبطاعته عن أحد من الخلق في حال من الأحوال بعد قيام

(١) المرجع السابق ٩/ ١٥/ ١٠٤.
(٢) تقدم ص ٣٦٢ الحاشية (٢).
(٣) تقدم ص ٣٦٢ الحاشية (١).

الحجة عليه، ولا بعذر من الأعذار، ولا طريق إلى كرامة الله ورحمته والنجاة من هوانه وعذابه إلا التوسل بالإيمان به وبطاعته)[١].

وقد أطلقت الوسيلة في الشرع على منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وهو نبينا محمد ﷺ.

فقد جاء فيما يقال بعد الأذان من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (**من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة**)[٢].

وفي رواية من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: (**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة**)[٣].

---

(١) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص٥

(٢) رواه البخاري في الأذان - باب الدعاء عند النداء - رقم ٦١٤، وفي تفسير القرآن - باب قوله ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ - رقم ٤٧١٩، وأبو داود في الصلاة - باب ما جاء في الدعاء عند الأذان - رقم ٥٢٩، والترمذي في الصلاة - رقم ٢١١، والنسائي في الأذان - باب الدعاء عند الأذان - رقم ٦٨٠، وابن ماجه في الأذان والسنة فيه - باب ما يقال إذا أذن المؤذن - رقم ٧٢٢.

(٣) رواه مسلم في الصلاة - باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه - رقم ٣٨٤، وأبو داود في الصلاة - باب ما يقول إذا سمع المؤذن - رقم ٥٢٣، والترمذي في المناقب - باب في فضل النبي ﷺ - رقم ٣٦١٤، والنسائي في الأذان - باب الصلاة على النبي ﷺ - رقم ٦٧٨.

فهذا معنى خاص للوسيلة ليس هو مما يترتب عليه عمل يقصده السالكليناله، ولكنها منزلة خاصة للنبي ﷺ، فهي ليست من مقصد بحثنا هنا، إلا أن لها ارتباطا بالمعنى الذي سبق تقريره للوسيلة، وذلك أن تلك المنزلة يكون صاحبها من القربى والزلفى عند الله تعال بالمكان الأرفع، وأنها كانت برحمة الله تعالى بكمال التقرب والتوسل إلى الله تعالى بسائر القرب.

فالحاصل أن معنى التوسل والوسيلة هو التقرب إلى الله تعالى بكل ما هو موجب للقربة إليه.

وهذا المعنى معنى عام يشمل كل طاعة سواء كانت دعاء أو عملا من الأعمال الظاهرة أو الباطنة.

المراد بالتوسل في هذا الفصل:

قد تبين مما سبق أن التوسل معنى عام يشمل كل طاعة، ولكن ليس الكلام هنا على عموم أنواع الطاعات، ولكنه مخصص في الكلام على الدعاء؛ ذلك أن الدعاء هو العبادة وأساسها، وأن من الناس من أدخل فيه ما يظنه سببا موصلا للإجابة دون دليل شرعي على ذلك، فاحتاج الأمر إلى بيان وتوضيح وتحرير، ليكون شأن المرء في هذه العبادة العظيمة الاتباع الصحيح للنبي ﷺ.

ثم إن ذلك الذي جُعل سببا لحصول المطلوب وليس هو كذلك شرعا قد تجاوز به من تجاوز إلى أمور هي من أعمال الجاهلية، فصار من الناس من يستغيث بالأموات، ويدعوهم، وينزل حاجاته عندهم، ثم يقول إن ذلك من باب جعلهم وسيلة لحصول المطلوب ودفع الكرب

عن المكروب دون أن يكون ذلك شركا في الدعاء، فصار كثير من الناس بذلك إلى خلط بين التوحيد والشرك، وبين المشروع والممنوع، وصارت تلك العبارات التي لبست الحق بالباطل تسوغ أقوالا وأعمالا أشبه ما تكون بحال الجاهلية الأولى.

فكان لزاما بيان ذلك وفصل الكلام فيه؛ تقريرا للتوحيد، وحماية لجنابه، وليكون حال الداعي متأسيا بالحال التي كان عليها أسوة الموحدين عليه الصلاة والسلام، والمتمثلة في قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَدْعُواْ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٠﴾﴾ [الجن: ٢٠].

والكلام هنا تحديدا على التوسل بمعنى ما يجعله المرء في دعائه ربه تبارك وتعالى سببا موصلا إلى الإجابة.

فهو في دعاء الله تعالى، وليس في دعاء غيره.

وبهذا التحديد يتضح تحرير محل البحث، وما يخرج منه مما قد يدخل فيه بمعنى من المعاني حين يكون الكلام فيه على العموم.

وبذلك يخرج من بحثنا هنا أمران:

الأمر الأول: المعنى العام للتوسل، وهو عموم ما يتقرب به إلى الله تبارك وتعالى، وتخصيص ذلك بالدعاء فقط.

الأمر الثاني: ما قد يُدخله المبتدعة في معنى التوسل وليس كذلك، كالاستغاثة بغير الله تعالى ودعاء الأموات ونحو ذلك، مما الأصل فيه أن يكون الكلام عليه بالمعنى الحقيقي الدال عليه، لا بما قد يخلع عليه من الأسماء والأوصاف تزيينا وتسويغا.

وإن من المعلوم أن لفظ التوسل لما أطلق على معنى دعاء غير الله تعالى صار عند كثير من الناس لفظا مجملا لا بد من تحريره وتفصيله حتى لا تتداخل التصورات والأحكام، إذ أنه لما كان من الناس من يصر على تسمية دعاء غير الله تعالى توسلا، وحين يقال له إن دعاء غير الله تعالى شرك على أي تسمية كان توسلا أو غيره صار يتهم من ينكر عليه ذلك بأنه يحكم على من يتوسل في دعائه بالأنبياء والصالحين بالشرك والخروج من الملة، ويبدأ يحشد الأدلة في حمل التوسل المشروع على غير المشروع، أو ورود التوسل غير المشروع عن بعض العلماء، وأنه لم يقل أحد من المتقدمين بأن التوسل شرك .. إلى آخر ما قد يلبس به.

وهو لو ردّ الأمور إلى حقائقها، وأرجع العبارات إلى معانيها الدالة عليها لما تحصل له ما يريد من ذلك، ولكن جعل من ذلك التداخل الذي قد اعترى أفهاما كثيرة مقدمة لما أراده من نتيجة.

فلذلك، فإن التوسل بالمعنى الذي يقرر به المبتدعة دعاء غير الله تعالى، ليس الكلام عليه هنا، وإنما نرده إلى ما يدل عليه حقيقة، ونبينه على أنه استغاثة ودعاء لغير الله تعالى، ويكون الاحتجاج من الكتاب والسنة على تلك المعاني الواضحة، وليس بالمجملات التي تختلط بها التصورات[1].

ولقد تقدم الكلام على ما يتعلق بالدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله تعالى في الباب الثالث، وقد أشرت فيه إلى أن من الشبه التي

---

(١) انظر: قاعدة جليلة لابن تيمية ص ١٦٧.

يتعلقون بها في ذلك هو هذا التداخل الذي يلبسون به بأن يسموا تلك الاستغاثات بالأموات توسلا، ويبنون الحكم فيها على حكم التوسل المشرع، أو على أقل تقدير يبنونه على حكم التوسل المبتدع فيمنعون أن تكون تلك الاستغاثات شركا بحال.

مذهب أهل السنة والجماعة في التوسل:

بعد أن تبين تحديد المراد بالتوسل في الكلام هنا، وأنه متعلق بالدعاء وذلك بأن يقرن الداعي في دعائه ما يكون سببا في قبول دعائه، وذلك السبب لا بد له من دليل شرعي ليكون سببا مشروعا، وإلا فهو بدعة محدثة مردودة، إذ أن الدعاء عبادة من أعظم العبادات، والأصل في العبادات أن تكون موقوفة على الدليل الشرعي من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

ولما كان أهل السُنة والجماعة يصدرون في اعتقاداتهم وأعمالهم عن الكتاب والسُنة، فإن مذهبهم في التوسل مبني على هذا الأصل، فهم يقرون منه ما دل عليه الدليل، أما ما لم يأت به دليل فينكرونه ويردونه ويبينون بطلانه.

وباستقراء نصوص الكتاب والسنة يتبين أن التوسل المشروع أنواع ثلاثة[1]:

---

(١) قد ذكر هذه الأنواع شيخ الإسلام في مواطن متفرقة من كتابه «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة»، انظر ص ٦، ١٥، ٥٥، ٦١، ١٣٩، ١٤٠، ١٦٠، ١٦٥.
وانظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية (جواب للشيخ سليمان بن عبدالله) ٢/ ١٠٢، الفتاوى السعدية للشيخ عبدالرحمن السعدي ص ٣١، التوصل إلى حقيقة التوسل لمحمد نسيب الرفاعي ص ١٤، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة =

النوع الأول: التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته:

وذلك بأن يسأل الله تعالى ويدعوه بشيء من أسمائه وصفاته، فيقدم بين يدي دعائه الثناء على الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى، ويكون ذكره للاسم أو الصفة مناسبا للمطلوب في دعائه، كأن يقول: يا غفور اغفر لي، يا رحيم ارحمني، يا عزيز انصرني، أو يقول اللهم إني أسألك برحمتك ومغفرتك أن ترحمني ... وهكذا.

وهذا النوع من التوسل هو أفضلها وأعلاها شأنا، وهو أعظمها سببا في إجابة الدعاء، وهو أكثر ما جاء ذكرا في القرآن وأكثر ما كان عليه النبي ﷺ في دعواته.

وأدلة هذا النوع كثيرة، منها:

قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وقد ذكر الله تعالى أسماءه وصفاته في كتابه تفصيلا ليدعوه عبادُه بها، ويتعبدوا له بمقتضاها.

ومنها قول الله تعالى عن إبراهيم عليه الصلاة ولسلام في دعائه ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى وَمَا نُعْلِنُ ۗ وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى

= للشيخ عبدالعزيز بن باز - جمع محمد الشويعر ٤/٣١٧-٣١٩، فتاوى ورسائل الشيخ عبدالرزاق عفيفي - جمع محمد عيد عباسي ص ٣٥٩-٣٦٣،
وقد ذكر بعض أهل العلم لها أكثر من ثلاثة أنواع، ولكنها لا تخرج عن مضمون هذه الثلاثة، انظر: صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان لمحمد بشير السهسواني ص ١٩٧، الشرك ومظاهره لمبارك الميلي ص ٢٩٣.

ٱلسَّمَآءِ ﴿٣٨﴾﴾ [إبراهيم: ٣٨].

ومنها قوله تعالى عنه أيضا: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهۡدِينِ ﴿٧٨﴾ وَٱلَّذِى هُوَ يُطۡعِمُنِى وَيَسۡقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضۡتُ فَهُوَ يَشۡفِينِ ﴿٨٠﴾ وَٱلَّذِى يُمِيتُنِى ثُمَّ يُحۡيِينِ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِىٓ أَطۡمَعُ أَن يَغۡفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوۡمَ ٱلدِّينِ ﴿٨٢﴾ رَبِّ هَبۡ لِى حُكۡمًا وَأَلۡحِقۡنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [الشعراء: ٧٨-٨٣] الآيات.

ومنها قول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلۡحَىُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۗ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [غافر: ٦٥].

ومنها قول الله تعالى عن عيسى عليه الصلاة والسلام: ﴿مَا قُلۡتُ لَهُمۡ إِلَّا مَآ أَمَرۡتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمۡۚ وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدًا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىۡءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبۡهُمۡ فَإِنَّهُمۡ عِبَادُكَۖ وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٧-١١٨].

ومنها قول الله تعالى في دعاء المؤمنين: ﴿...وَٱعۡفُ عَنَّا وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآۚ أَنتَ مَوۡلَىٰنَا فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾ [البقرة: ٢٨٦].

ومنها قول الله تعالى في دعاء أيوب عليه الصلاة والسلام: ﴿وَأَيُّوبَ إِذۡ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [الأنبياء: ٨٣].

ومنها قول الله تعالى في دعاء يونس عليه الصلاة والسلام: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [الأنبياء: ٨٧].

ومنها قول الله تعالى في دعاء زكريا عليه الصلاة والسلام: ﴿وَزَكَرِيَّآ إِذۡ نَادَىٰ رَبَّهُۥ رَبِّ لَا تَذَرۡنِى فَرۡدًا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡوَٰرِثِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [الأنبياء: ٨٩].

ومنها قول الله تعالى في دعاء عباده المؤمنين أولي الألباب: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ۚ رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩٤].

ومنها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**إن لله تسعة وتسعين اسما، مائة إلا واحدا، من أحصاها دخل الجنة**).

ومن معاني الإحصاء هنا: دعاء الله تعالى بها.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في بيان مراتب إحصاء أسمائه تعالى: (وهذا هو قطب السعادة، ومدار النجاة والفلاح، المرتبة الأولى: إحصاء ألفاظها وعددها. المرتبة الثانية: فهم معانيها ومدلولها. المرتبة الثالثة: دعاؤه بها، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وهو مرتبتان: إحداهما: دعاء ثناء وعبادة، والثاني: دعاء طلب ومسألة، فلا يثنى عليه إلا بأسمائه الحسنى وصفاته العلى، وكذلك لا يسأل إلا بها، فلا يقال: يا موجود، أو يا شيء، أو يا ذات اغفر لي وارحمني، بل يسأل في كل مطلوب باسم يكون مقتضيا لذلك المطلوب، فيكون السائل متوسلا إليه بذلك الاسم، ومن تأمل أدعية الرسل، ولا سيما خاتمهم وإمامهم وجدها مطابقة لهذا)[١].

---

(١) بدائع الفوائد ١/ ١٦٤.

ومن أدلة هذا النوع ما روته عائشة رضي الله عنها في دعاء النبي ﷺ إذا قام من الليل، قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: (اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم)[١].

ومنها ما رواه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ما أصاب أحدا قط هم ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك بن عبدك بن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو علمته أحدا من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي. إلا أذهب الله همه وحزنه، وأبدله مكانه فرحا) قال: فقيل يا رسول الله ألا نتعلمها؟ فقال: (بلى ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها)[٢].

ومنها ما رواه عمار بن ياسر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يدعو بهذا الدعاء: (اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت

---

(١) رواه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها - باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه - رقم ٧٧٠، وأبو داود في الصلاة - باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء - رقم ٧٦٧، والترمذي في الدعوات - باب ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل - رقم ٣٤٢٠، والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار - باب بأي شيء تستفتح صلاة الليل - رقم ١٦٢٥، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل - رقم ١٣٥٧.

(٢) رواه أحمد في المسند ١/ ٣٩١، ٤٥٢، وابن حبان في صحيحه ٣/ ٢٥٣، والحاكم في المستدرك ١/ ٦٩٠.

الحياة خيرا لي وتوفني إذا علمت الوفاة خيرا لي، وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة وكلمة الإخلاص في الرضا والغضب، وأسألك نعيما لا ينفد وقرة عين لا تنقطع، وأسألك الرضاء بالقضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك، وأعوذ بك من ضراء مضرة وفتنة مضلة، اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين)[1].

ومنها ما رواه أنس بن مالك ﵁ أن النبي ﷺ قال لفاطمة ﵂: **(ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به، أن تقولي إذا أصبحت وإذا أمسيت: يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين)**[2].

ومنها ما رواه أبو هريرة ﵁ عن عائشة ﵂ قالت: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش، فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول: **(اللهم أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك)**[3].

---

(١) رواه النسائي في السهو - رقم ١٣٠٥، وأحمد في المسند ٤/ ٢٦٤، وابن حبان في صحيحه ٥/ ٣٠٤، والحاكم في المستدرك ١/ ٧٠٥.

(٢) رواه النسائي في السنن الكبرى ٦/ ١٤٧، والحاكم في المستدرك ١/ ٧٣٠.
وهو عند الترمذي في الدعوات - رقم ٣٢٤ من غير ذكر فاطمة ﵂، بلفظ: «كان النبي ﷺ إذا كربه أمر قال: **يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث**»، وعند الحاكم ١/ ٦٨٩ عن ابن مسعود ﵁ بلفظ «كان رسول الله ﷺ إذا نزل به هم أو غم..» وذكره.

(٣) رواه مسلم في الصلاة - باب ما يقال في الركوع والسجود - رقم ٤٨٦، =

ومنها ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يقول: (**اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني، أنت الحي الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون**)(١)

ومنها ما رواه عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعا يجده في جسده منذ أسلم فقال له رسول الله ﷺ: (**ضع يدك على الذي تألم من جسدك، وقل: باسم الله، ثلاثا، وقل - سبع مرات -: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر**)(٢).

ومنها ما رواه عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول: اللهم إني أسألك أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد. فقال: (**لقد سألت الله بالاسم الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به**

= وأبو داود في الصلاة - باب في الدعاء في الركوع والسجود - رقم ٨٧٩، والترمذي في الدعوات - باب ما جاء في عقد التسبيح باليد - رقم ٣٤٩٣، والنسائي في الطهارة - باب ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة - رقم ١٦٩، وابن ماجه في الدعاء - باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ - رقم ٣٨٤١.

(١) رواه البخاري في التوحيد - باب قول الله تعالى ﴿وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾ - رقم ٧٣٨٣، ومسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب التعوذ من شر ما عمل من شر ما لم يعمل - رقم ٢٧١٧ واللفظ له.

(٢) رواه مسلم في السلام - باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء - رقم ٢٢٠٢، وأبو داود في الطب - باب كيف الرقى - رقم ٣٨٩١، والترمذي في الطب - باب ما جاء في دواء ذات الجنب - رقم ٢٠٨٠، وابن ماجه في الطب - باب ما عوذ به النبي ﷺ - رقم ٣٥٢٢.

أجاب)[١].

ومنها ما رواه محجن بن الأدرع ﷺ قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد وهو يقول: اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم. قال: فقال: **(قد غفر له قد غفر له، ثلاثا)**[٢].

والأدلة على هذا النوع تكاد لا تحصى كثرة، وهو - كما سبق - أفضل التوسل وأحسنه.

النوع الثاني: التوسل إلى الله تعالى بالعمل الصالح:

وذلك بأن يذكر الداعي عملا صالحا بين يدي دعائه متوسلا إلى ربه به، وليس مانا به عليه، إذ أن الفضل لله عز وجل في كل هداية يهتدي بها المرء إلى الصالحات.

فالداعي حي يقرن في دعائه عملا صالحا عمله إنما يريد بذلك أن يكون سببا في تحقق الإجابة؛ إذ أن الله تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملا، بل إنه برحمته يجزي العامل أحس ما كان يعمل.

---

(١) رواه أبو داود في الصلاة - باب الدعاء - رقم ١٤٩٣، والترمذي في الدعوات - باب ما جاء في جامع الدعوات عن النبي ﷺ - رقم ٣٤٧٥، وابن ماجه في العاء - باب اسم الله الأعظم - رقم ٣٨٥٧.

(٢) رواه أبو داود في الصلاة - باب ما يقول في التشهد - رقم ٩٨٥، والنسائي في السهو - باب الدعاء بعد الذكر - رقم ١٣٠١.

ومن الأدلة الدالة على هذا النوع من التوسل:

قول الله تعالى عن المؤمنين في دعائهم: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾﴾ [آل عمران: ١٦].

ومنها قول الله تعالى عن الحواريين في دعائهم: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [آل عمران: ٥٣].

ومنها قول الله تعالى عن المؤمنين في دعائهم: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾﴾ [آل عمران: ١٩٣].

ومنها قول الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾ [المؤمنون: ١٠٩].

ومنها قول الله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة: ٢٨٥].

ومنها ما تقدم من حديث بريدة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول: اللهم إني أسألك أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد. فقال: **(لقد سألت الله بالاسم الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به أجاب)**[(١)].

وهذا وإن كان دالا على التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته، فهو - أيضا - توسل بالعمل الصالح وذلك بقوله «اللهم إني أسألك

---

(١) تقدم تخريجه ص ٨٥٣، الحاشية (١).

بأني أشهد أن لا إله إلا أنت . . .» وهذا توسل بتوحيده لله تعالى.

ومنها ما جاء في حديث الثلاثة الذين أطبقت عليهم صخرة في غار فدعو الله تعالى بأعمال صالحة عملوها حتى فرج الله عنهم وانفرجت الصخرة.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم، فقال رجل منهم : اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا، فنأى بي في طلب شيء يوما فلم أرح عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين، وكرهت أن أغبق قبلهما أهلا أو مالا، فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما، حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة. فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج. قال النبي ﷺ : وقال الآخر : اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب الناس إلي، فأردتها عن نفسها فامتنعت مني، حتى ألمت بها سنة من السنين، فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها، ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت : لا أحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه. فتحرجت من الوقوع عليها، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي، وتركت الذهب الذي أعطيتها، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه. فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها. قال النبي ﷺ : وقال الثالث : اللهم إني استأجرت

أجراء، فأعطيتهم أجرهم، غير رجل واحد، ترك الذي له وذهب، فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين فقال : يا عبد الله أد إلي أجري. فقلت له : كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق. فقال : يا عبد الله لا تستهزىء بي. فقلت إني لا أستهزىء بك. فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا، اللهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون)[1].

فالحديث دال على (أن هؤلاء الرجال المؤمنين الثلاثة حينما اشتد بهم الكرب، وضاق بهم الأمر، ويئسوا أن يأتيهم الفرج من كل طريق إلا طريق الله تبارك وتعالى وحده، فلجؤوا إليه، ودعوه بإخلاص، واستذكروا أعمالا لهم صالحة، كانوا تعرفوا فيها إلى الله في أوقات الرخاء، راجين أن يتعرف إليهم مقابلها في أوقات الشدة)[2].

ومن هذا الباب التوسل بالنبي ﷺ بمعنى الإيمان به واتباعه ومحبته ونحو ذلك مما هو من أجل الأعمال وأفضلها، لا التوسل به بذاته وجاهه أو الإقسام به على الله تعالى كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

ذلك أن لفظ التوسل بالنبي ﷺ فيه إجمال لا بد من بيانه، فإن أريد به التوسل بالإيمان به فهو داخل في هذا النوع.

---

(١) رواه البخاري في الإجارة - باب من استأجر أجيرا فترك الأجير أجره.. - رقم ٢٢٧٢، ومسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب قصة أصحاب الغار الثلاثة.. - رقم ٢٧٤٣.

(٢) التوسل للألباني ٣٧-٣٨.

وإن أريد به طلب الدعاء منه فهو المشروع في حياته كما كان أصحابه رضوان الله عليهم يفعلونه معه في حياته ولم يفعلوه بعد موته، وهم أفقه الناس بسنته وأمره ونهيه، وسيأتي بيان ذلك في الكلام على النوع الثالث.

أما إن أريد به السؤال بجاهه وذاته والإقسام به على الله تعالى فهذا ما لم يرد به الشرع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ : (ولفظ التوسل قد يراد به ثلاثة أمور : يراد به أمران متفق عليهما بين المسلمين : أحدهما : هو أصل الإيمان والإسلام، وهو التوسل بالإيمان به وبطاعته، والثاني : دعاؤه وشفاعته، وهذا أيضا نافع يتوسل به من دعا له وشفع فيه باتفاق المسلمين، ومن أنكر التوسل به بأحد هذين المعنيين فهو كافر مرتد، يستتاب فإن تاب وإلا قتل مرتدا)[١].

وقال أيضا : (فلفظ التوسل به يراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين، ويراد به معنى ثالث لم ترد به سنة، فأما المعنيان الأولان الصحيحان باتفاق العلماء، فأحدهما : هو أصل الإيمان والإسلام وهو التوسل بالإيمان به وبطاعته، والثاني : دعاؤه وشفاعته - كما تقدم - فهذان جائزان بإجماع المسلمين ... و الثالث : التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته، والسؤال بذاته، فهذا هو الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الإستسقاء ونحوه، ولا في حياته ولا بعد مماته ولا عند قبره، ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم)[٢].

---

(١) قاعدة جليلة ص ١٥.

(٢) قاعدة جليلة ٥٥-٥٦.

ويلحق بهذا النوع أن يذكر السائل حاله من افتقاره وحاجته وضعفه بين يدي ربه تبارك وتعالى، أو يذكر ظلمه لنفسه وتقصيره في جنب ربه ؛ إذ أن كل ذلك متعلق بالعبد وأفعاله[1].

ومن ذلك : الكلمات التي تلقاها آدم عليه الصلاة والسلام من ربه فتاب عليه، وهي كما قال الله تعالى عنه : ﴿...رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأعراف: ٢٣].

ومن أدلة ذلك دعاء موسى عليه الصلاة والسلام : ﴿...رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾ [القصص: ٢٤].

ومن ذلك دعاء زكريا عليه الصلاة والسلام ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴿٤﴾﴾ [مريم: ٤].

ومن ذلك دعاء سيد الاستغفار وهو أن يقول : (**اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء لك بذنبي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت**)[2].

ومنه حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال للنبي ﷺ : علمني دعاء أدعو به في صلاتي، قال : (**قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا،**

---

(١) وقد عده بعض أهل العلم نوعا مستقلا. انظر: مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد ابن عثيمين - جمع فهد السليمان ٢/ ٣٤٢.

(٢) رواه البخاري في الدعوات - باب أفضل الاستغفار - رقم ٦٣٠٦، وباب ما يقول إذا أصبح - رقم ٦٣٢٣، والترمذي في الدعوات - رقم ٣٣٩٣، والنسائي في الاستعاذة - باب الاستعاذة من شر ما صنع.. - رقم ٥٥٢٢. عن شداد بن أوس رضي الله عنه .

ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم)[١].

النوع الثالث: التوسل إلى الله تعالى بدعاء الرجل الصالح:

وذلك أن يطلب الدعاء من الرجل الصالح حال حياته؛ إذ أن ذلك هو الذي أقره النبي ﷺ، وسار عليه أصحابه الذين هم أفهم الناس لقوله وفعله. وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يأتون إلى النبي ﷺ ويطلبون منه أن يدعو لهم ويستغفر لهم.

وأدلة هذا النوع كثيرة، منها:

ما حكاه الله تعالى عن أخوة يوسف عليهم الصلاة والسلام: ﴿قَالُوا۟ يَـٰٓأَبَانَا ٱسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَـٰطِـِٔينَ ﴿٩٧﴾﴾ [يوسف: ٩٧].

ومنها قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النساء: ٦٤].

ومنها ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر، ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائما فقال: يا رسول الله هلكت المواشي، وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا. قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: (**اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا**) قال أنس رضي الله عنه: ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئا، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار،

---

(١) رواه البخاري في الأذان - باب الدعاء قبل السلام - رقم ٨٣٤، ومسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب استحباب خفض الصوت بالذكر - رقم ٢٧٠٥.

قال : فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت، ثم أمطرت. قال : والله ما رأينا الشمس ستا. ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبله قائما فقال : يا رسول الله هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يمسكها. قال : فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال : (**اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والجبال والآجام والظراب والأودية ومنابت الشجر**). قال : فانقطعت، وخرجنا نمشي في الشمس[(١)].

ومنها طلب أبي هريرة رضي الله عنه من النبي ﷺ أن يدعو الله بأن يهدي أُمه وأن يحببهم إلى عباده المؤمنين، فعنه رضي الله عنه قال : كنت أدعو أُمي إلى الإسلام وهي مشركة، فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله ﷺ ما أكره، فأتيت رسول الله ﷺ وأنا أبكي، قلت : يا رسول الله إني كنت أدعو أُمي إلى الإسلام فتأبى علي، فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما أكره، فادع الله أن يهدي أُم أبي هريرة. فقال رسول الله ﷺ : (**اللهم اهد أم أبي هريرة**) فخرجت مستبشرا بدعوة نبي الله ﷺ، فلما جئت فصرت إلى الباب فإذا هو مجاف، فسمعت أُمي خشف قدمي، فقالت : مكانك يا أبا هريرة. وسمعت خضخضة الماء، قال : فاغتسلت، ولبست درعها، وعجلت عن خمارها، ففتحت الباب، ثم قالت : يا أبا هريرة، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. قال : فرجعت إلى رسول الله ﷺ، فأتيته وأنا أبكي من

---

(١) رواه البخاري في الجمعة - باب الاستسقاء في المسجد الجامع - رقم ١٠١٣، ومسلم في صلاة الاستسقاء - باب الدعاء في الاستسقاء - رقم ٨٩٧.

الفرح، قال : قلت : يا رسول الله، أبشر قد استجاب الله دعوتك، وهدى أم أبي هريرة، فحمد الله وأثنى عليه، وقال خيرا، قال : قلت يا رسول الله، ادع الله أن يحببني أنا وأُمي إلى عباده المؤمنين ويحببهم إلينا. قال : فقال رسول الله ﷺ : **(اللهم حبب عبيدك هذا - يعني أبا هريرة - وأمه إلى عبادك المؤمنين، وحبب إليهم المؤمنين)**. فما خلق مؤمن يسمع بي ولا يراني إلا أحبني[(١)].

ومنها ما جاء في حديث السبعين ألفا من الأُمة الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وفيه أن عكاشة بن محصن الأسدي رضي الله عنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو الله تعالى له أن يكون منهم، قال له النبي ﷺ : **(أنت منهم)**، وفي رواية قال : **(اللهم اجعله منهم)**[(٢)].

ومنها ما جاء في حديث الشفاعة من سؤال المؤمنين للأنبياء عليهم الصلاة والسلام أن يدعوا الله تعالى أن يقضي بينهم.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : **(إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض، فيأتون آدم فيقولون : اشفع لنا إلى ربك. فيقول : لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم ؛ فإنه خليل الرحمن. فيأتون إبراهيم، فيقول : لست لها، ولكن عليكم بموسى ؛ فإنه كليم الله. فيأتون موسى، فيقول : لست لها، ولكن عليكم بعيسى ؛ فإنه روح الله**

---

(١) رواه مسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه - رقم ٢٤٩١، وأحمد في المسند ٢/ ٣١٩.

(٢) رواه البخاري في الرقاق - باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب - رقم ٦٥٤١، ومسلم في الإيمان - باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب - رقم ٢٢٠ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وكلمته. فيأتون عيسى، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد ﷺ. فيأتونني فأقول: أنا لها، فأستأذن على ربي، فيؤذن لي، ويلهمني محامد أحمده بها لا تحضرني الآن، فأحمده بتلك المحامد، وأخر له ساجدا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع ...) الحديث[١].

ومنها توسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعباس رضي الله عنه حال الجدب، فعن أنس رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. قال: فيسقون[٢].

فتوسل عمر رضي الله عنه هنا هو توسل بطلب الدعاء من الرجل الصالح رجاء أن يجيب الله تعالى دعوته، وليس هو من التوسل بالذات - كما سيأتي بيانه في الجواب عن شبهات المبتدعة في تقرير التوسل المبتدع إن شاء الله تعالى -.

ولقد أثنى الله تعالى على عباده المؤمنين أنهم يدعو بعضهم لبعض، وجعل ذلك مما يترتب عليه الثواب العظيم والأجر الجاري.

فقد قال تعالى في صفة الذين جاءوا بعد السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ

---

(١) رواه البخاري في التوحيد - باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء - رقم ٧٥١٠، ومسلم في الإيمان - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها - رقم ١٩٣.

(٢) تقدم تخريجه ص ٤٠٩، الحاشية (١).

إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر: ١٠].

وأخبر سبحانه وتعالى أن الملائكة يدعون للمؤمنين ويستغفرون لهم، فقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا۟ وَٱتَّبَعُوا۟ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٨﴾ وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ﴾ [غافر: ٧-٩] الآية.

وقد حث النبي ﷺ على دعاء المرء لأخيه المؤمن في ظهر الغيب.

فعن صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكانت تحته الدرداء - قال: قدمت الشام، فأتيت أبا الدرداء في منزله فلم أجده، ووجدت أم الدرداء، فقالت: أتريد الحج العام؟ فقلت: نعم. قالت: فادع الله لنا بخير، فإن النبي ﷺ كان يقول: (**دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه ملك موكل، كلما دعا لأخيه بخير قال الملك الموكل به: آمين ولك بمثل**). قال: فخرجت إلى السوق فلقيت أبا الدرداء، فقال لي مثل ذلك، يرويه عن النبي ﷺ[1].

فالحاصل أن الله تعالى قد شرع لعباده أن يدعوه، وأمرهم بذلك، وجعل لهم من الوسائل ما يكون سببا للإجابة، وجعلها وسائل بينة بأدلتها، ظاهرة الدلالة، لا يحتاج المسلمون بعدها إلى ما يحدثه المحدثون، ولا ما يقرره المبتدعون، فمن وقف عند ما شرعه الله تعالى

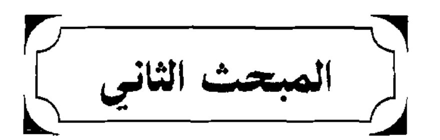
---

(١) رواه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب - رقم ٢٧٣٣، وابن ماجه في المناسك - رقم ٢٨٩٥.

وبينه على لسان رسوله ﷺ، فتلك حقيقة الاستجابة له، والتي هي أعظم الأسباب في إجابة الدعاء، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ [البقرة: ١٨٦].

ومن تأمل كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ وجد أن ما ورد فيهما من توسل في الدعاء داخل في معنى هذه الأنواع الثلاثة.





المبحث الثاني

مذهب المبتدعة في التوسل

أولا: خلطهم في معنى التوسل:

لقد أشرت في المبحث السابق إلى أن المبتدعة قد لبسوا في مفهوم التوسل، خلطوا فيه المعاني الصحيحة بغيرها، وخلطوا بين التوسل بمعنى دعاء الله تعالى بذوات الأنبياء والصالحين وجاههم وبين ما هو بمعنى سؤالهم والاستغاثة بهم في قبورهم وجعلهم وسائط يدعونهم لقضاء الحاجات وكشف الكربات.

ثم إنهم يصدرون في حكم التوسل عن ذلك الخلط، جاعلين الحكم واحدا دون تمييز، مما أوقع الاشتباه لدى من ينظر في تقريراتهم للتوسل وردهم على من يخالفهم في ذلك.

فقد جعلوا دعاء الأموات والاستغاثة بهم من معاني التوسل إلى الله تعالى، فكان لزاما في مناقشتهم ورد شبههم أن يحرر معنى التوسل مما أدخلوه فيه، ويكون الكلام على معنى واضح المعالم، والحكمُ فرعاً عن تصور صحيح.

ولكن المبتدعة اغتنموا هذا التداخل، ولبسوا به، شأنهم فيما يقررونه من كثير من البدع، فقرروا الاستغاثة بالأموات ودعاءهم واللجأ إليهم في الملمات بتسميتهم ذلك توسلا بادئ الأمر، ثم قرروا مشروعيته بحمله على معنى من معاني التوسل المشروع، أو أنهم جعلوا

ذلك دريئة عن الحكم على الاستغاثة بالأموات بالشرك، وجعلوا الكلام بعد ذلك فرعا عن هذا التصور.

ومن هنا كان التوسل المبتدع وسيلة للشرك لما يوصل إليه من هذا المعنى الذي هو حقيقة ما كان عليه أهل الجاهلية من الشرك كما قال الله تعالى عنهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣].

فلا بد من ملاحظة هذا الأمر ليكون الكلام على مذهب المبتدعة في التوسل واضحا ومفصلا، فيفرق بين ما أدخلوه فيه من شركيات وهي الاستغاثة بالأموات ودعاؤهم، وبين ما أحدثوه في باب الدعاء الذي يتوجه به العبد إلى ربه من التوسل بالجاه والذوات ونحو ذلك مما هو ليس من باب الشرك، وإنما ينكر لعدم وروده في الشرع.

وقد تقدم في الكلام على الشبهات المتعلقة بالاستغاثة بالأموات بيان تقريرهم لهذا التداخل[١].

ومن ذلك ما قاله القاضي السبكي: (فيصح أن يقال «استغثت النبي ﷺ» و «أستغيث بالنبي ﷺ» بمعنى واحد، وهو طلب الغوث منه بالدعاء ونحوه على النوعين السابقين في التوسل من غير فرق، وذلك في حياته وبعد موته)[٢].

ومراده بالنوعين السابقين في التوسل هما: طلب الدعاء من النبي ﷺ، والثاني أن يطلب منه الأمر المقصود بمعنى أنه ﷺ قادر على

---

(١) انظر ص ٣٩٠-٣٩١، ٥٠٥-٥٠٦.

(٢) شفاء السقام ص ٣١٥.

التسبب فيه بسؤاله ربه، وشفاعته إليه[١].

ويقول القسطلاني: (واعلم أن الاستغاثة هي طلب الغوث، فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث منه، فلا فرق بين أن يعبر بلفظ الاستغاثة، أو التوسل، أو التشفع، أو التجوه، أو التوجه؛ لأنها من الجاه والوجاهة، ومعناه علو القدر والمنزلة)[٢].

ويقول ابن حجر المكي: (ولا فرق بين ذكر التوسل والاستغاثة والتشفع والتوجه به ﷺ أو بغيره من الأنبياء ... والاستغاثة: طلب الغوث، والمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره، وإن كان أعلى منه، فالتوجه والاستغاثة به ﷺ وبغيره ليس لهما معنى في قلوب المسلمين غير ذلك، ولا يقصد بهما أحد منهم سواه ... والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى، وأما النبي ﷺ فهو واسطة بينه وبين المستغيث)[٣].

ويقول أحمد زيني دحلان: (فالتوسل والتشفع والاستغاثة كلها بمعنى واحد، وليس لها في قلوب المؤمنين معنى إلا التبرك بذكر أحباء الله تعالى؛ لما ثبت أن الله يرحم العباد بسببهم سواء كانوا أحياء أو أمواتا، فالمؤثر والموجد حقيقة هو الله تعالى، وذكر هؤلاء الأخيار سبب عادي في ذلك التأثير، وذلك مثل الكسب العادي فإنه لا تأثير له)[٤].

---

(١) المرجع السابق ٣٠٥، ٣١٣.
(٢) المواهب اللدنية ٢/ ٣٩٢.
(٣) الجوهر المنظم ص ١٧٥-١٧٦.
(٤) الدرر السنية في الرد على الوهابية ص ١٤.

وفي بيان هذا الخلط الذي وقع فيه المبتدعة يقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن: (إن لفظ التوسل صار مشتركا، فعباد القبور يطلقون التوسل على الاستغاثة بغير الله ودعائه رغبا ورهبا، والذبح والنذر، والتعظيم بما لم يشرع في حق مخلوق.

وأهل العلم يطلقونه على المتابعة والأخذ بالسنة، فيتوسلون إلى الله بما شرعه لهم من العبادات، وبما جاء به عبده ورسوله محمد ﷺ، وهذا هو التوسل في عرف القرآن والسنة . . .

ومنهم من يطلقه على سؤال الله ودعائه بجاه نبيه أو بحق عبده الصالح، أو عباده الصالحين، وهذا هو الغالب عند الإطلاق في كلام المتأخرين كالسبكي والقسطلاني وابن حجر - أي الهيثمي ـ)[١].

ويقول الشيخ أبو المعالي الألوسي: (إن لفظ التوسل صار مشتركا على ما يقرب إلى الله من الأعمال الصالحة التي يحبها الرب ويرضاها، ويطلق على التوسل بذوات الصالحين ودعائهم واستغفارهم، ويطلق في عرف عباد القبور على التوجه إلى الصالحين ودعائهم مع الله في الحاجات والملمات)[٢].

إذاً، فالمبتدعة قد جعلوا الاستغاثة بالأموات وداعاءهم من معاني التوسل، وهذا خلط في المفاهيم، وإجمال في التقريرات، والكلام معهم في هذا الباب يبدأ بتحرير الكلام وتفصيل المسألة، وإرجاع كل حكم إلى تصوره الصحيح.

---

(١) منهاج التأسيس ٢٦٧.

(٢) فتح المنان تتمة منهاج التأسيس ص٤٠٠.

وعليه فالكلام على هذا المعنى - وإن سموه توسلا - ومناقشتهم فيه قد تقدم في مبحث الاستغاثة والاستعانة بغير الله تعالى.

ويبقى الكلام على ما أحدث في التوسل في دعاء الله تعالى، وهو المقصود بالنقطة التالية.

ثانيا: تقريرهم للتوسل البدعي:

والكلام هنا على ما يقرنونه مع دعاء الله تعالى معتقدينه سببا في تحقق الإجابة دون أن يكون ذلك واردا في كتاب الله تعالى أو نقل صحيح عن النبي ﷺ.

ولقد تقدم في المبحث السابق تقرير ما دل عليه الاستقراء للنصوص من أن التوسل أنواع ثلاثة، وبيان الأدلة على ذلك.

إلا أن هناك من زاد على هذه الثلاثة ما لم يقم عليه دليل صحيح صريح.

ويمكن حصر ذلك فيما يلي:

١- التوسل إلى الله تعالى بذوات الأنبياء والصالحين، وذلك بأن يقول الداعي «اللهم إني أسألك بنبيك ﷺ، أو بعبدك فلان» قاصدا التوسل بذات ذلك المتوسل به.

وهذا مع أنه لم يرد به نقل صحيح، ولم ينقل عن الصحابة رضوان الله عليهم أنهم كانوا يفعلونه مع النبي ﷺ فضلا عن غيره، فهو أيضا تسبب بما ليس بسبب؛ إذ لا علاقة بين ذات فلان وبين إجابة الدعاء، فحين يقول الداعي: «اللهم إني أسألك بفلان»، فأي سبب قائم يقتضي

قرب الإجابة ؟

والذي وردت به السنة أن يسأل العبد بما يظهر فيه قربة لربه، وتحقيقه لأمره تبارك تعالى، أما أن يتسبب بفلان فلا وجه للتقرب بذلك، إلا أن يكون المراد متضمنا لحال في السائل تقتضي ذلك، وذلك بأن يريد بذلك التوسل بإيمانه ومحبته للمتوسل به تحقيقا لأمر الله تعالى بذلك، أو يريد به طلب الدعاء من ذلك السائل حال حياته وسماعه، فيكون دعاؤه سببا ظاهرا في تحقق الإجابة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (التوسل إلى الله بالنبيين هو التوسل بالإيمان بهم، وبطاعتهم، كالصلاة والسلام عليهم، ومحبتهم، وموالاتهم، أو بدعائهم وشفاعتهم، وأما نفس ذواتهم فليس فيها ما يقتضي حصول مطلوب العبد، وإن كان لهم عند الله الجاه العظيم، والمنزلة العالية بسبب إكرام الله لهم، وإحسانه إليهم، وفضله عليهم)[1].

٢- التوسل بحق الأنبياء والصالحين وجاههم :

وهذا مشترك مع سابقه في أصل المعنى ؛ إذ أن الداعي لما يتوسل بذات الشخص فهو يستحضر مكانته ومنزلته وجاهه عند الله تعالى، وهذا هو الدافع له بأن يسأل الله تعالى به.

ولكن فُصل عن سابقه لاعتبار الاختلاف في اللفظ، وكذلك وقوع الاحتمال في الأول بين المشروع والممنوع يتبين تفصيله ببيان القصد فيه، أما هنا فلا اشتباه.

---

(١) مجموع لفتاوى ٢٧/ ١٣٣.

وهذا النوع من التوسل كسابقه في الحكم، وبيان عدم الرابط بينه وبين تحقق المرجو من الإجابة.

إضافة إلى ما في ذلك من توهم أن هناك حقا لازما على الله تعالى لأحد من خلقه، كما يكون بين المخلوق والمخلوق فيسأل المخلوق بالمخلوق من أجل ذلك.

والله تعالى ليس عليه حق لأحد إلا ما أحقه هو تعالى على نفسه، فلا يوجب أحد عليه شيئا، ولا يحرم أحد عليه شيئا، بل هو الذي يحق على نفسه ما يشاء كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الرُّوم: ٤٧]، وكما جاء في حديث معاذ ﷺ أن النبي ﷺ قال له: (**يا معاذ، هل تدري حق الله على عباده؟ وما حق العباد على الله.؟**) قلت: الله ورسوله أعلم. قال: (**فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا**)[1].

وهو سبحانه وتعالى يحرم على نفسه ما يشاء، كما في حديث أبي ذر ﷺ أن النبي ﷺ قال فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى: (**يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا ...**) الحديث[2].

---

(١) رواه البخاري في في الجهاد والسير - باب اسم الفرس والحمار - رقم ٢٨٥٦، ومسلم في الإيمان - باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة - رقم ٣٠.

(٢) رواه مسلم في البر والصلة والآداب - باب تحريم الظلم - رقم ٢٥٧٧، وأحمد في المسند ٥/ ١٦٠.

وصدق الشاعر إذ يقول:

ما للعباد عليه حق واجب ... كلا ولا سعي لديه ضائع
إن عذبوا فبعدله، أو نعموا ... فبفضله وهو الكريم الواسع[1]

وهذا النوع من التوسل وسابقه هو ما يتوجه إليه الكلام في هذا الفصل من حيث عرض الشبهات وردها، كما سبق تقريره في تحديد التوسل المراد في هذا الفصل، أما ما سموه توسلا وهو استغاثة فقد سبق الكلام عليه في موضعه، وما سموه توسلا وهو قسم بالمخلوق - كما سيأتي في الفقرة التالية مباشرة - فقد سبق الكلام عليه في الفصل المتعلق بالحلف بغير الله تعالى.

٣- الإقسام على الله تعالى بأحد من خلقه:

وذلك أن يكون السائل لله تعالى بفلان أو بحق فلان يريد الإقسام على الله تعالى بذلك المتوسل به، وهذا - إضافة إلى عدم الدليل عليه - مخالفة للشرع؛ إذ أن هذه الصيغة تعتبر حلفا بغير الله تعالى، وقد دلت النصوص الصريحة على النهي عن الحلف بغير الله تعالى، وقد تقدم في الفصل الخاص بالحلف بغير الله تعالى.

ولعل الدافع لتقرير ذلك عند المبتدعة هو أنهم فهموا من سؤال أحد بأحد أنه إقسام به عليه، فحملوا ما ورد من نصوص التوسل على القسم عليه.

---

(١) يذكرهما ابن القيم كثيرا في كتبه، ولعلهما له، والله أعلم.
انظر: الوابل الصيب ص ٩٠، بدائع الفوائد ٢/ ٣٩٠، التبيان في أقسام القرآن ص ٣٣، طريق الهجرتين ص ٤٧٠، مدارج السالكين ٢/ ٣٢٣.

وأيضا حكاية ألفاظٍ لحديث الضرير الذي توسل بدعاء النبي ﷺ فيها لفظ القسم، مع أنها غير واردة فيه.

ومما يوضح ذلك ما قاله ابن رشد: (أما مسألة الدعاء، قد جاء في بعض الأحاديث أن رسول الله ﷺ علم بعض الناس الدعاء، فقال في أوله: «**اللهم إني أقسم عليك بنبيك محمد نبي الرحمه**»، وهذا الحديث - إن صح - فينبغي أن يكون مقصورا على رسول الله ﷺ؛ لأنه سيد ولد آدم، وأن لا يقسم على الله تعالى بغيره من الأنبياء والملائكة والأوليا، وأن يكون هذا مما خص به؛ تنبيها على علو درجته؛ لأنهم ليسوا في درجته ومرتبته)[1].

وهذا الكلام مبني على ذلك اللفظ الذي لم يرد في شيء من ألفاظ الحديث، وسيأتي الكلام عن حديث الأعمى في مبحث الشبهات - إن شاء الله تعالى -.

وفي بيان بطلان هذا النوع يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (الإقسام على الله بشيء من المخلوقات، أو السؤال له به، إما أن يكون مأمورا به إيجابا أو استحبابا، أو منهيا عنه نهى تحريم أو كراهة، أو مباحا لا مأمورا به ولا منهيا عنه.

وإذا قيل إن ذلك مأمور به أو مباح، فإما أن يفرق بين مخلوق ومخلوق، أو يقال: بل يشرع بالمخلوقات المعظمة، أو ببعضها، فمن قال: إن هذا مأمور به أو مباح في المخلوقات جميعها لزم أن يسأل الله تعالى بشياطين الإنس والجن، فهذا لا يقوله مسلم.

---

(١) انظر: المعيار المعرب للونشريسي ١٢/ ٣١٥.

فإن قال: بل يسأل بالمخلوقات المعظمة، كالمخلوقات التى أقسم بها فى كتابه، لزم من هذا أن يسأل بالليل إذا يغشى، والنهار إذا تجلى، والذكر والأنثى ... وسائر ما أقسم الله به في كتابه، فإن الله يقسم بما يقسم به من مخلوقاته لأنها آياته ومخلوقاته، فهي دليل على ربوبيته وألوهيته ووحدانتيه وعلمه وقدرته ومشيئته ورحمته وحكمته وعظمته وعزته، فهو سبحانه يقسم بها لأن إقسامه بها تعظيم له سبحانه، ونحن المخلوقون ليس لنا أن نقسم بها بالنص والإجماع، بل ذكر غير واحد الإجماع على أنه لا يقسم بشيء من المخلوقات، وذكروا إجماع الصحابة على ذلك، بل ذلك شرك منهي عنه، ومن سأل الله بها لزمه أن يسأله بكل ذكر وأنثى، وبكل نفس ألهمها فجورها وتقواها، ويسأله بالرياح، والسحاب، والكواكب، والشمس، والقمر، والليل، والنهار، والتين، والزيتون، وطور سينين، ويسأله بالبلد الأمين مكة، ويسأله حينئذ بالبيت، والصفا والمروة، وعرفة، ومزدلفة، ومنى، وغير ذلك من المخلوقات، ويلزم أن يسأله بالمخلوقات التي عبدت من دون الله، كالشمس والقمر والكواكب، والملائكة والمسيح والعزير، وغير ذلك مما عبد من دون الله، ومما لم يعبد من دونه، ومعلوم أن السؤال لله بهذه المخلوقات، أو الإقسام عليه بها من أعظم البدع المنكرة في دين الإسلام، ومما يظهر قبحه للخاص والعام ...

وإن قال قائل: بل أنا أسأله أو أقسم عليه بمعظم دون معظم من المخلوقات، إما الأنبياء دون غيرهم، أو نبي دون غيره، كما جوز بعضهم الحلف بذلك، أو بالأنبياء والصالحين دون غيرهم. قيل له: بعض المخلوقات وإن كان أفضل من بعض، فكلها مشتركة في أنه لا

يجعل شيء منها ندا لله تعالى، فلا يعبد، ولا يتوكل عليه، ولا يخشى، ولا يتقى، ولا يصام له، ولا يسجد له، ولا يرغب إليه، ولا يقسم بمخلوق كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت**» وقال: «لا تحلفوا إلا بالله» وفي السنن عنه أنه قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» فقد ثبت بالنصوص الصحيحة الصريحة عن النبي ﷺ أنه لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات، لا فرق في ذلك بين الملائكة والأنبياء والصالحين وغيرهم، ولا فرق بين نبي ونبي ...)(١).

فالحاصل أن الإقسام بأحد من المخلوقات على الله تعالى هو حلف بذلك المخلوق، وقد جاء الشرع بالنهي عن ذلك، كما سبق تقريره وبيانه.



(١) قاعدة جليلة ١٢٣.



المبحث الثالث

شبهات المبتدعة في التوسل بالنبي ﷺ

الشبهة الأولى:

الاستدلال بحديث توسل آدم عليه الصلاة والسلام بنبينا محمد ﷺ بعد أن اقترف الخطيئة(١).

وهو ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي. فقال الله.: يا آدم، وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه؟ قال: يا رب لأنك لما خلقتني بيدك، ونفخت في من روحك، رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك. فقال الله.: صدقت يا آدم، إنه لأحب الخلق إلي، ادعني بحقه فقد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك).**

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن الحديث ضعيف، فيسقط الاحتجاج به.

---

(١) انظر: شفاء السقام للسبكي ص ٢٩٤، الدرر السنية لدحلان ص ٩-١٠، محق التقول للكوثري - ضمن مقالاته - ص ٢٩٥، شواهد الحق للنبهاني ص ١٣٦، صريح البيان في الرد على من حرف القرآن للحبشي ص ١٦٨، مفاهيم يجب أن تصحح لمحمد علوي المالكي ص١١٩-١٢٠، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ٢١٢، التوسل لجعفر السبحاني ص ٨٨.

فقد رواه الحاكم : حدثنا أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل حدثنا أبو الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي حدثنا أبو الحارث عبد الله بن مسلم الفهري حدثنا إسماعيل بن مسلمة أنبأنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذكره، وقال - أي الحاكم - : هذا حديث صحيح الإسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب[١].

ويأتي الكلام على تصحيحه - رحمه الله -.

ومن طريقه رواه البيهقي في دلائل النبوة، وقال : تفرد به عبدالرحمن بن زيد بن أسلم من هذا الوجه عنه، وهو ضعيف، والله أعلم[٢].

ورواه الطبراني في المعجم الصغير من طريق محمد بن داود بن أسلم الصدفي المصري حدثنا أحمد بن سعيد المدني الفهري حدثنا عبدالله بن إسماعيل المدني عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم به[٣].

فالحديث قد تفرد به عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وهو مجمع على ضعفه.

جاء في " تهذيب التهذيب " : (قال الإمام أحمد : ضعيف.

وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء.

وقال البخاري وأبو حاتم : ضعفه علي بن المديني جدا.

---

(١) المستدرك ٢/ ٦٧٢.

(٢) دلائل النبوة ٥/ ٤٨٨-٥٨٩

(٣) المعجم الصغير ٢/ ١٨٢.

وقال أبو داود : أولاد زيد بن أسلم كلهم ضعيف، وأمثلهم عبدالله.

وقال أبو زرعة : ضعيف.

وقال أبو حاتم : ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحا، وفي الحديث واهيا.

وقال ابن حبان : كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف فاستحق الترك.

وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ضعيفا جدا.

وقال ابن خزيمة : ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه لسوء حفظه، هو رجل صناعته العبادة والتقشف، وليس هو من أحلاس الحديث.

وقال الساجي : وهو منكر الحديث.

وقال الطحاوي : حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف.

وقال ابن الجوزي : أجمعوا على ضعفه)[١].

بل قال الحاكم عنه - في كتابه المدخل إلى الصحيح - : عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه[٢].

(١) انظر هذه الأقوال فيه في: تهذيب التهذيب لابن حجر ٦/ ١٦١.
(٢) المدخل إلى الصحيح ١/ ١٥٤.

وبناء على ذلك فالحديث لا حُجة فيه على ما يقرره المبتدعة من التوسل.

وقد ضعف الحديث جماعة من أهل العلم.

فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ليس له أصل[١].

وقال الذهبي في «التلخيص» : بل موضوع.

وقال في «الميزان» : خبر باطل[٢].

وقال ابن عبدالهادي - في «الصارم المنكي» : هو حديث ضعيف الإسناد جدا[٣].

وضعفه السيوطي في «تخريج أحاديث الشفاء»[٤]، والزرقاني في «شرح المواهب»[٥]، والخفاجي في «شرح الشفاء»[٦]، وملا علي القاري في «شرح الشفاء»[٧].

وحكم عليه الألباني في «السلسلة الضعيفة» بالوضع[٨].

وفي الإسناد علة أخرى - أعني إسناد الحاكم - وهي وجود

---

(١) الاستغاثة / ٤٠٠.

(٢) ميزان الاعتدال ٢/ ٥٠٤.

(٣) الصارم المنكي ص ٤٣.

(٤) ص ٣٨.

(٥) ١/ ٧٦.

(٦) ٢/ ٢٤٢.

(٧) ١/ ٢١٥.

(٨) ١/ ٣٨.

وانظر في تضعيف الحديث: هذه مفاهيمنا لصالح آل الشيخ ص ٢٧-٢٨.

عبدالله بن مسلم الفهري.

ذكره الذهبي في «الميزان» وذكر له هذا الحديث وقال: خبر باطل[١].

وقال الحافظ في «لسان الميزان» عن عبدالله هذا: (لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله فإنه من طبقته)[٢].

ويعني بالذي قبله السابق لترجمته مباشرة، وهو عبدالله بن مسلم بن رشيد، قال الحافظ عنه: (ذكره ابن حبان، متهم بوضع الحديث، يضع على ليث ومالك وابن لهيعة، لا يحل كتب حديثه، وهو الذي روى عن ابن هدبة نسخة كأنها معمولة).

أما تصحيح الحاكم ﷺ للحديث فقد أنكره عليه جمع من أهل العلم لأمور:

الأول: أن الحاكم نفسه قد تكلم على عبدالرحمن بن زيد، وذكر أنه وضع أحاديث على أبيه، وقد تقدم نقل ذلك عنه.

الثاني: أنه أخرج في المستدرك حديثا لعبدالرحمن بن زيد، ولم يصححه، بل قال: (والشيخان لم يحتجا بعبدالرحمن بن زيد)[٣].

الثالث: أن الحاكم ﷺ قد روى في مستدركه جملة من الأحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعة، فلم يكن كتابه على ما اشترطه له.

---

(١) ميزان الاعتدال ٤/ ١٩٩.
(٢) لسان الميزان ٣/ ٣٥٩.
(٣) المستدرك ٣/ ٣٣٢.

وقد عزوا ذلك إلى تغير له رحمه الله في آخر عمره، حيث إن تأليفه للمستدرك متأخر، فلذلك وقع منه ما وقع.

قال ابن عبدالهادي رحمه الله : (ثم إنه رحمه الله لما جمع المستدرك على الشيخين ذكر فيه من الأحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعة جملة كثيرة، وروى فيه لجماعة من المجروحين الذين ذكرهم في كتابه الضعفاء، وذكر أنه تبين له جرحهم، وقد أنكر عليه غير واحد من الأئمة هذا الفعل، وذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره، فلذلك وقع منه ما وقع، وليس ذلك ببعيد)[١].

وقال ابن حجر رحمه الله : (ذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره، ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب «الضعفاء» له، وقطع بترك الرواية عنهم، ومنع من الاحتجاج بهم، ثم أخرج أحاديث بعضهم في «مستدركه» وصححها . . .)[٢].

وقال السخاوي رحمه الله : (يقال إن السبب في ذلك أنه صنفه في أواخر عمره، وقد حصلت له غفلة وتغير، أو أنه لم يتيسر له تحريره وتنقيحه، ويدل له أن تساهله في قدر الخمس الأول منه قليل جدا بالنسبة لباقيه، فإنه وجد عنده «إلى هنا انتهى إملاء الحاكم»)[٣].

وفي بيان خطأ رواية الحاكم رحمه الله لهذا الحديث في مستدركه وتصحيحه له، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وأما تصحيح

---

(١) الصارم المنكي ٤٤.
(٢) لسان الميزان ٥/ ٢٣٢.
(٣) فتح المغيث ١/ ٤٠-٤١.

الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله، فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث، وقالوا: إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث، كما صحح حديث زريب بن برثملى[1] الذي فيه ذكر وصي المسيح، وهو كذب باتفاق أهل المعرفة، كما بين

---

(١) زريب بن برثملى، ومنهم من يضبطه برثملا، وقد ورد فيه حديث موضوع أنه خرج من سفح جبل بحلوان في العراق لما سمع مؤذن سعد بن أبي وقاص ﷺ وذلك في خلافة عمر ﷺ، وأخبر أنه وصي عيسى ابن مريم ﷺ دعا له بطول البقاء وأسكنه هذا الجبل إلى أن ينزل من السماء.. ثم سأل عن النبي ﷺ، ثم سأل عمن ولي الخلافة بعده، ثم ذكر وصايا للأمة طلب إبلاغها لعمر ﷺ، ثم اختفى فلم يعثر له على أثر.

رواه البيهقي في دلائل النبوة ٥/٤٢٥-٤٢٨، وقال عن أشبه طرقه: وهو ضعيف بمرة.

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ١/٣٣٦ برقم ٤٢٠، وابن أبي الدنيا في الهواتف ص ٢٦.

ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٢/ ٢٨٠ إلا أنه ذكر الإسناد ثم قال: وذكر حديث زريب بن برثملا بطوله.

وأشار إليه ابن القيم في المنار المنيف ٧٩-٨٠ وقال: باطل. والذهبي في «المغني في الضعفاء»٢/٥٠٨ وقال: إسناده كلهم مجاهيل. وفي «ميزان الاعتدال» ٥/٥٩ وقال: فهذا لم يصح وإسناده مظلم.

وأورده ابن حجر في الإصابة وضعفه ٢/٦٣٦.

قلت: وظاهر كلام شيخ الإسلام أن الحاكم صححه في المستدرك، ويدل على ذلك قوله في «رسالة في قنوت الأشياء كلها لله» ضمن جامع الرسائل ١/١٢-١٣: (وللحاكم مثل هذا يروي أحاديث في صحيحه موضوعة في صحيحه مثل حديث زريب بن برثملى..).

ولقد بحثت في المستدرك فلم أجد هذا الخبر، والله تعالى أعلم.

وقد أفاد محقق جامع الرسائل د. محمد رشاد سالم أنه لم يجده في المستدرك.

ذلك البيهقي[١] وابن الجوزي[٢] وغيرهما، وكذلك أحاديث كثيرة في مستدركه يصححها، وهي عند أئمة أهل العلم بالحديث موضوعة، ومنها ما يكون موقوفا يرفعه، ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح، لكن هو في المصححين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلطه، وإن كان الصواب أغلب عليه، وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه، بخلاف أبي حاتم بن حبان البستي، فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم، وأجل قدرا، وكذلك تصحيح الترمذي والدارقطني وابن خزيمة وابن مندة وأمثالهم فيمن يصحح الحديث، فإن هؤلاء وإن كان في بعض ما ينقلونه نزاع، فهم أتقن في هذا الباب من الحاكم . . .

إلى أن قال: وهذا الحديث المذكور في آدم يذكره طائفة من المصنفين بغير إسناد، وما هو من جنسه مع زيادات أخر . . . ومثل هذا لا يجوز أن تبنى عليه الشريعة، ولا يحتج به في الدين باتفاق المسلمين، فإن هذا من جنس الإسرائيليات ونحوها التي لا تعلم صحتها إلا بنقل)[٣].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله متعجبا من تصحيح الحاكم رحمه الله لهذا الحديث: (ومن عجيب ما وقع للحاكم أنه أخرج لعبدالرحمن بن زيد ابن أسلم، وقال بعد روايته: هذا صحيح الإسناد وأول حديث ذكرته لعبدالرحمن. مع أنه قال في كتابه الذي جمعه في الضعفاء:

(١) انظر دلائل النبوة ٥/ ٢٢٧، ٢٢٨.
(٢) انظر: الموضوعات ١/ ٣٣٦ رقم ٤٢٠.
(٣) قاعدة جليلة ص ٩٨.

عبدالرحمن بن زيد بن أسلم : روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه.

وقال في آخر هذا الكتاب : فهؤلاء الذين ذكرتهم قد ظهر عندي جرحهم ؛ لأن الجرح لا أستحله تقليدا. انتهى

فكان هذا من عجائب ما وقع له من التساهل والغفلة)(١).

فمما سبق يتبين أن الحديث موضوع لا يصح الاحتجاج به.

● **الوجه الثاني :**

مخالفة الحديث للنصوص الدالة على ما دعا به آدم عليه الصلاة والسلام ربه، فقد جاء ذلك مطلقا في سورة البقرة في قوله تعالى : ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾﴾ [البقرة: ٣٧].

وجاء مبينا في سورة الأعراف في قوله تعالى : ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأعراف: ٢٣].

قال الإمام ابن جرير رحمه الله : (والذي يدل عليه كتاب الله أن الكلمات التي تلقاهن آدم من ربه هن الكلمات التي أخبر الله عنه أنه قالها متنصلا بقيلها إلى ربه، معترفا بذنبه، وهو قوله ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾، وليس ما قاله من خالف قولنا هذا من الأقوال التي حكيناها بمدفوع قوله، ولكنه قول لا شاهد عليه من حُجة يجب التسليم لها فيجوز لنا إضافته لآدم، وأنه مما

---

(١) النكت على ابن الصلاح ١/٣١٨-٣١٩.

تلقاه من ربه عند إنابته إليه من ذنبه)[١].

وقد ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ أقوالا في تلك الكلمات، ولم يرد في شيء منها أن آدم توسل بالنبي ﷺ.

بل إن الحاكم قد روى في مستدركه ما يدل على خلاف ما رواه في توسل آدم بالنبي ﷺ.

فقد روى بسنده عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ﴿فَتَلَقَّىٰ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ قال : أي رب ألم تخلقني بيدك ؟ قال : بلى. قال : أي رب ألم تنفخ في من روحك ؟ قال : بلى. قال : أي رب ألم تسكني جنتك ؟ قال : بلى. قال : أي رب ألم تسبق رحمتك غضبك ؟ قال : بلى. قال : أرأيت إن تبت وأصلحت أراجعي أنت إلى الجنة ؟ قال : بلى. قال : فهو قوله ﴿فَتَلَقَّىٰ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾.

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي[٢].

● **الوجه الثالث :**

ما جاء في لفظ الحديث من قول الله تعالى لآدم عليه الصلاة والسلام : «**ولولا محمد ما خلقتك**»، وهذا مخالف لما جاء في القرآن من ذكر الحكمة من خلق الجن والإنس حيث قال تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ [الذاريات : ٥٦].

---

(١) جامع البيان ١/١/٢٤٥.
وانظر: أضواء البيان للشنقيطي ١/ ٧٤.
(٢) المستدرك ٢/ ٥٩٤.

وهذا فيه صريح الدلالة من الحكمة من خلق آدم عليه الصلاة والسلام، وهو أبو الإنس، وليس في تقرير ذلك أي تنقيص للنبي ﷺ؛ إذ أنه عليه الصلاة والسلام عند ربه في المكانة العلية، وهو قد أخبر بذلك عن ربه تبارك وتعالى،فوجب تصديق ما أخبر به والوقوف عنده، فتلك - والله - حقيقة التوقير والتعزير والتقدير.

الشبهة الثانية:

التمسك بأحاديث واهية دالة على ما دل عليه الحديث السابق من أن آدم عليه الصلاة والسلام قد توسل إلى الله تعالى بحق النبي ﷺ وآله فتاب الله تعالى عليه.

ومن ذلك ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: سألت النبي ﷺ عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه، قال: **(سأل بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلا تبت علي، فتيب عليه)**(١).

ومن ذلك ما روي عن علي رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ عن قول الله ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٖ فَتَابَ عَلَيۡهِۚ﴾ فقال: **إن الله أهبط آدم بالهند وحواء بجدة وإبليس ببيسان والحية بأصبهان، وكان للحية قوائم كقوائم البعير، ومكث آدم بالهند مائة سنة باكيا على خطيئته حتى بعث الله إليه جبريل وقال: يا آدم ألم أخلقك بيدي؟ ألم أنفخ فيك من روحي؟ ألم أسجد لك ملائكتي؟ ألم أزوجك حواء أمتي؟ قال: بلى. قال: فما**

(١) أورده ابن المطهر الحلي في منهاج الكرامة في ذكر فضائل علي رضي الله عنه (نقلا عن منهاج السنة لابن تيمية ٧/ ١٣٠).
وانظر: الشرك ومظاهره لمبارك الميلي ص ٣٠٨.

هذا البكاء؟ قال: وما يمنعني من البكاء وقد أخرجت من جوار الرحمن؟ قال: فعليك بهؤلاء الكلمات، فإن الله قابل توبتك، وغافر ذنبك، قل: اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد سبحانك لا إله إلا أنت، عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم، اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد سبحانك لا إله إلا أنت عملت سوءا وظلمت نفسي فتب علي إنك أنت التواب الرحيم. فهؤلاء الكلمات التي تلقى آدم).

والجواب على ذلك من وجهين:

- **الوجه الأول:**

أن هذه أحاديث واهية لا تقوم بها حجة.

أما الحديث المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما فقد رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» من طريق الدارقطني[1] ثم قال: (قال الدارقطني: تفرد به عمر بن ثابت عن أبيه أبي المقدام، ولم يروه عنه غير الحسين بن الأشقر، قال يحيى بن معين: عمرو بن ثابت ليس بثقة ولا مأمون. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات)[2].

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» وقال: رواه ابن النجار[3].

وقال الإمام مسلم رحمه الله في مقدمة الصحيح: (وقال محمد: سمعت

---

(١) وليس في سننه، ولعله في كتاب «الفوائد والأفراد» كما أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة ٧/ ١٣١، وقد ذكر هذا الكتاب فؤاد سزكين في كشف الظنون ١/ ٤٢٢.

(٢) كتاب الموضوعات ٢/ ٢٣٠-٢٣١ حديث رقم ٧٨٥.

(٣) الدر المنثور ١/ ١٤٧.

علي بن شقيق يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول على رؤوس الناس دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف)[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم)[٢].

وأما حديث علي رضي الله عنه فقد أورده السيوطي في «الدر المنثور» وعزاه إلى الديلمي، وقال: بسند واه[٣].

● **الوجه الثاني:**

ما تقدم من معارضة ذلك للروايات الصحيحة التي تبين تلك الكلمات التي تلقاها آدم عليه الصلاة والسلام عن ربه تبارك وتعالى، والتي جاءت مبينة في سورة الأعراف في قوله تعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [الأعراف: ٢٣].

الشبهة الثالثة:

الاستدلال بحديث الضرير الذي توسل بدعاء النبي ﷺ[٤].

وهو ما رواه عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن رجلا ضرير البصر أتى النبي

---

(١) صحيح مسلم ١/١٦.
(٢) منهاج السنة ٧/ ١٣٠.
(٣) الدر المنثور ١/١٤٧. وانظر: كتاب فردوس الأخبار للديلمي ٣/١٦٣.
(٤) انظر: شفاء السقام ص ٣٠٠، الدرر السنية لدحلان ص ٨، ٣٥، شواهد الحق للنبهاني ص ١٣٧، محق التقول للكوثري - ضمن مقالاته - ص ٢٨٨، صريح البيان للحبشي ص ١٧١، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٢٧، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ١٦٧، حقيقة التوسل لموسى محمد علي ص ٤١، التوسل للسبحاني ص ٧٢.

ﷺ فقال : ادع الله أن يعافيني. قال : (إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك) فقال : فادعه. فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ويدعو بهذا الدعاء : (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي، اللهم فشفعه فيّ)(١).

فقالوا : إن الحديث دال على التوسل بجاه النبي ﷺ.

والجواب على ذلك من وجوه :

● **الوجه الأول :**

أن الحديث يعتبر دليلا على التوسل بدعاء الصالحين، وهو توسل مشروع على ما سبق تقريره في أنواع التوسل المشروع، ويوضح ذلك أمور :

الأول : أن الأعمى جاء إلى النبي ﷺ طالبا الدعاء منه، وهذا هو شأن الصحابة في توسلهم بالنبي ﷺ، فقد كان معناه إتيانهم إليه طالبين منه الدعاء في حياته، أما بعد وفاته فلم ينقل عنهم، مع حرصهم على كل ما يقرب إجابة الدعاء.

الثاني : أن النبي ﷺ خير الأعمى بأن يدعو له أو يؤخر ذلك له،

(١) رواه الترمذي في الدعوات - باب في دعاء الضيف - رقم ٣٥٧٨، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في صلاة الحاجة - رقم ١٣٨٥، وأحمد في المسند ٤/ ١٣٨، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤١٧، وفي السنن الكبرى ٦/ ١٩٦، وابن خزيمة في صحيحه ٢/ ٢٢٥ والحاكم في المستدرك ١/ ٤٥٨ وقال: على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي،، ورواه البيهقي في دلائل النبوة ٦/ ١٦٦.

مما يدل على أن التوسل هنا هو في طلب الدعاء.

ومثل هذا ما جاء في حديث المرأة التي تصرع حين أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف فادع الله لي. قال: (**إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك**) فقالت: أصبر. فقالت: إني أتكشف، فادع الله أن لا أتكشف. فدعا لها(١).

الثالث: إصرار الأعرابي على طلب الدعاء بقوله: بل ادع. وهو معنى توجهه إلى النبي ﷺ.

قال الشيخ مبارك الميلي: (والتوجه بالنبي معناه التوجه بدعائه، دل على هذا المحذوف اختيار الأعمى لدعاء الرسول ﷺ بعد تخييره له بينه وبين الصبر)(٢).

الرابع: قوله: «فشفعه في» صريح أن المراد بذلك إجابة دعائه، مما يؤكد أن التوسل هنا هو طلب الدعاء منه ﷺ.

الخامس: ما جاء في بعض ألفاظ الحديث أنه قال: «**وشفعني فيه**»(٣)، والمعنى: اقبل دعائي أن تقبل شفاعته، فلا يفهم منه غير ذلك(٤).

---

(١) رواه البخاري في المرضى - باب فضل من يصرع من الريح - رقم ٥٦٥٢، ومسلم في البر والصلة والآداب - باب ثواب المؤمن فينا يصيبه من مرض أو حزن - رقم ٢٥٧٦.

(٢) الشرك ومظاهره ص ٢٩٩.

(٣) وهي عند ابن خزيمة في صحيحه ٢/ ٢٢٥، والحاكم في المستدرك ١/ ٤٥٨. وعند أحمد ٤/ ١٣٨ بلفظ «وتشفعني فيه».

(٤) انظر: التوسل للألباني ص ٧٩.

السادس: ما جاء في الحديث يعتبر من معجزات النبي ﷺ، ومما يجريه الله تعالى له من الآيات الدالة على نبوته، وقد ذكره بعض أهل العلم في دلائل نبوته، كما فعل البيهقي رحمه الله في كتابه «دلائل النبوة»[(١)]، فقد كشف الله تعالى عمى هذا الرجل ببركة دعاء النبي ﷺ له.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (هذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبي ﷺ ودعائه المستجاب، وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات، فإنه ﷺ ببركة دعائه لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره)[(٢)].

السابع: أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا يتوسلون بحقه وجاهه ﷺ في أشد ما يكونون حاجة إلى الإجابة، كما وقع لهم في عام الرمادة حيث توسل عمر والصحابة معه بالعباس - رضي الله عنهم أجمعين -، فلو كان التوسل بحقه وجاهه مشروعا لم يكونوا ليتركوه ويتوسلون بالعباس رضي الله عنه، مما يدل بجلاء على فهمهم الدقيق للأسباب الشرعية التي تقرب الداعي من الإجابة، والتي فهموها أخذا من نبيهم ﷺ واتباعا له، فطلبوا الدعاء من العباس لعلمهم بمشروعيته وإقرار النبي ﷺ له، وتركوا التوسل بجاه النبي ﷺ لوقوفهم عند ما أتاهم به ﷺ، وهذا ما يرضاه عنهم.

فالحاصل أن دلالة الحديث على أن التوسل فيه بمعنى طلب الدعاء

---

(١) ٦/١٦٦.

(٢) قاعدة جليلة ١٠٧.

منه عليه الصلاة والسلام هو الموافق لدلالات النصوص الكثيرة على هذا النوع من التوسل.

وعليه فلا حجة فيه على التوسل بحقه ﷺ وجاهه.

● **الوجه الثاني:**

في الجواب على ما جاء في بعض ألفاظ الحديث من زيادة: (وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك).

وذلك أن هذه الزيادة قد رواها أبو بكر بن أبي خيثمة في «تاريخه»[1] من طريق حماد بن سلمة عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه.

وقد أعل شيخ الإسلام ابن تيمية هذه الزيادة بتفرد حماد بها عن شعبة وروح بن القاسم، وشعبة وروح أحفظ من حماد، وأن ذلك قد يكون مدرجاً من كلام عثمان رضي الله عنه[2].

على أنه قد رواه الإمام أحمد من طريق مؤمل عن حماد به[3]، والنسائي من طريق حبان عن حماد به[4] من غير هذه الزيادة.

قلت: وعلى فرض ثبوتها فليس فيها حجة على الدعوى؛ إذ أن غايتها أنها توجيه له بأن يفعل مثل ذلك، والفعل شامل لجميع المعنى من إتيانه للنبي ﷺ وطلب الدعاء منه، والله أعلم[5].

---

(١) كما ذكره ابن تيمية في «قاعدة جليلة» ص ١١٣.
(٢) المرجع السابق ١١٣-١١٤.
(٣) المسند ٤/١٣٨
(٤) السنن الكبرى ٦/١٦٨.
(٥) انظر التوسل للألباني ص ٩٠.

الشبهة الرابعة:

الاستدلال بقصة عثمان بن حنيف رضي الله عنه أنه أمر رجلا له حاجة عند عثمان بن عفان رضي الله عنه أن يدعو بالدعاء الذي أمر النبي ﷺ الرجل الضرير أن يدعو به - كما تقدم -.[١]

فقد روى الطبراني في «الكبير»[٢] و«الصغير»[٣] بسنده عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له، فكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر في حاجته، فلقي ابن حنيف فشكى ذلك إليه، فقال له عثمان بن حنيف: ائت الميضأة فتوضأ، ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فتقضي لي حاجتي. وتذكر حاجتك، ورح حتى أروح معك، فانطلق الرجل فصنع ما قال له، ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء البواب حتى أخذ بيده، فأدخله على عثمان بن عفان رضي الله عنه، فأجلسه معه على الطنفسة[٤]، فقال: حاجتك. فذكر حاجته، وقضاها له، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك

---

(١) انظر: شفاء السقام للسبكي ص ٣٠٣، الدرر السنية لدحلان ص ٨، محق التقول للكوثري ص ٢٨٨، صريح البيان للحبشي ص ١٧١، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٢٧، حقيقة التوسل لموسى محمد علي ص ٤١، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ١٦٧، التوسل للسبحاني ص ٧٢.

(٢) ٩/ ٣٠.

(٣) ١/ ٣٠٦.

(٤) الطنفسة - بكسر الطاء والفاء وبضمهما، وبكسر الطاء وفتح الفاء -: البساط الذي له خمل رقيق. (النهاية لابن الأثير ٣/ ١٤٠).

حتى كان الساعة. وقال : ما كانت لك من حاجة فاذكرها. ثم إن الرجل خرج من عنده، فلقي عثمان بن حنيف، فقال له : جزاك الله خيرا، ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إلي حتى كلمته في. فقال عثمان بن حنيف : والله ما كلمته، ولكني شهدت رسول الله ﷺ وأتاه ضرير فشكى إليه ذهاب بصره ... وذكر حديث الضرير.

ووجه الاستدلال بذلك أن عثمان بن حنيف رضي الله عنه فهم من ذلك أن التوسل هنا توسل بذات النبي ﷺ، وأن ذلك مشروع في حياته وبعد وفاته.

والجواب على ذلك من وجوه :

• **الوجه الأول :**

الكلام على إسناد هذه القصة، وهو غير الكلام على حديث الأعمى، فحديث الأعمى قد سبق الكلام عليه.

أما القصة فقد رواها الطبراني قال : حدثنا طاهر بن عيسى بن قيرس المصري المقرئ ثنا أصبغ بن الفرج ثنا بن وهب عن أبي سعيد المكي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أُمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف ... وذكرها.

وعلة هذا الإسناد رواية عبدالله بن وهب عن أبي سعيد.

قال ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» في الكلام على أبي سعيد المكي - وهو شبيب بن سعيد - : (حدث عنه ابن وهب مناكير)، ثم قال : (ولعل شبيب بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من

حفظه فيغلط ويهم، وأرجو أنه لا يتعمد شبيب هذا الكذب)[١].

وقال ابن حجر - في ترجمة شبيب - : (لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب)[٢].

ولكن قد جاء لهذا الإسناد متابعة من رواية إسماعيل بن شبيب وأحمد بن شبيب عن أبيهما.

فقد روى البيهقي في «دلائل النبوة» : أخبرنا أبو سعيد عبدالملك ابن أبي عثمان الزاهد رحمه الله أنبأنا الإمام أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي القفال، قال : أنبأنا أبو عروبة حدثنا العباس بن الفرج حدثنا إسماعيل بن شبيب حدثنا أبي عن روح ابن القاسم به[٣].

وقال : أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان أنبأنا عبدالله بن جعفر بن درستويه حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا أحمد ابن شبيب بن سعيد فذكره بطوله[٤].

ولكن في الإسناد الأول إسماعيل بن شبيب، لم أجد من ترجم له، ولم يذكر في الرواة عن أبيه[٥].

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني : (أما إسماعيل فلا أعرفه، ولم أجد من ذكره، ولقد أغفلوه حتى لم يذكروه في الرواة عن أبيه)[٦].

---

(١) الكامل ٤/ ٣١.

(٢) تقريب التهذيب ٢٦٣.

(٣) دلائل النبوة ٦/ ١٦٧.

(٤) المرجع السابق ٦/ ١٦٨.

(٥) انظر: تهذيب الكمال ١٢/ ٣٦٠-٣٦١.

(٦) التوسل ٩٣.

أما الإسناد الثاني ففيه الاختلاف في عبدالله بن جعفر بن درستويه، فقد قال الخطيب البغدادي : (سمعت هبة الله بن الحسن الطبري ذكر ابن درستويه وضعفه).

وقال : (سألت البرقاني عن ابن درستويه فقال : ضعفوه ؛ لأنه لما روى كتاب التاريخ عن يعقوب بن سفيان أنكروا عليه ذلك، وقالوا له : إنما حدث يعقوب بهذا الكتاب قديما فمتى سمعته منه ؟)

لكن عقب الخطيب على ذلك فقال : (وفى هذا القول نظر ؛ لان جعفر بن درستويه من كبار المحدثين وفهمائهم، وعنده عن علي بن المديني وطبقته، فلا يستنكر أن يكون بكر بابنه في السماع من يعقوب ابن سفيان وغيره)[1].

وقد أعل شيخ الإسلام هذه القصة بعدة علل، وهي :

١- انفراد شبيب بن سعيد بها عمن هو أحفظ منه.
٢- إعراض أهل السنن عنها.
٣- اضطراب لفظها، إذ أن في بعض ألفاظها «وشفعني في نفسي»[2].
٤- أن راويها عرف له عن روح أحاديث منكرة، وهذا يقتضي حصول الريب والشك في كونها ثابتة[3].

وقد ذكر الشيخ الألباني علة أخرى وهي الاختلاف على أحمد بن

---

(١) تاريخ بغداد ٩/ ٤٢٨.
(٢) وهي رواية البيهقي.
(٣) قاعدة جليلة ١١٥.

شبيب فيها، فقد قال: (ثم ظهر لي فيها علة أخرى وهي الاختلاف على أحمد فيها، فقد أخرج الحديث ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٠٢) والحاكم (١/ ٥٢٦) من ثلاثة طرق عن أحمد بن شبيب بدون القصة، وكذلك رواه عون بن عمارة البصري ثنا روح بن القاسم به، أخرجه الحاكم، وعون هذا وإن كان ضعيفا، فروايته أولى من رواية شبيب؛ لموافقتها لرواية شعبة وحماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي)[1].

● **الوجه الثاني:**

على فرض ثبوت القصة فليس فيها حجة على الدعوى؛ إذ أنها ليست من مفهوم الحديث؛ إذ الحديث في طلب الدعاء من النبي ﷺ، ولذلك جاء فيه «اللهم شفعه في»، مما هو صريح في الدلالة على طلب الدعاء.

أما القصة فليس فيها طلب الدعاء من النبي ﷺ، ولذلك لم يذكر عثمان بن حنيف رضي الله عنه للرجل أن يقول في دعائه: «**اللهم فشفعه في**»، بل اقتصر على بعض الدعاء دون بعض، ولعل هذا اجتهاد من عثمان رضي الله عنه، دل فعل الصحابة في توسلهم بالعباس رضي الله عنه على مخالفتهم لذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وبالجملة، فهذه الزيادة لو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة، وإنما غايتها أن يكون عثمان بن حنيف ظن أن الدعاء يدعى ببعضه دون بعض، فإنه لم يأمره بالدعاء المشروع

(١) التوسل ٩٤.

بل ببعضه، وظن أن هذا مشروع بعد موته، ولفظ الحديث يناقض ذلك، فإن في الحديث أن الأعمى سأل النبي ﷺ أن يدعو له، وأنه علم الأعمى أن يدعو، وأمره في الدعاء أن يقول: «**اللهم فشفعه فيّ**»، وإنما يدعى بهذا الدعاء إذا كان النبي ﷺ داعيا شافعا له، بخلاف من لم يكن كذلك، فهذا يناسب شفاعته ودعاءه للناس في محياه في الدنيا ويوم القيامة إذا شفع لهم، وفيه أيضا أنه قال: «وشفعنى فيه»)[1].

وقال أيضا - بعد أن ذكر جملة ما في القصة من علل - : (ومثل هذا يقتضى حصول الريب والشك في كونها ثابتة، فلا حجة فيها؛ إذ الاعتبار بما رواه الصحابي لا بما فهمه إذا كان اللفظ الذي رواه لا يدل على ما فهمه، بل على خلافه، ومعلوم أن الواحد بعد موته إذا قال: «**اللهم فشفعه في وشفعني فيه**» مع أن النبي ﷺ لم يدع له كان هذا كلاما باطلا، مع أن عثمان ابن حنيف لم يأمره أن يسأل النبى ﷺ شيئا، ولا أن يقول «**فشفعه في**» ولم يأمره بالدعاء المأثور على وجهه، وإنما أمره ببعضه، وليس هناك من النبي شفاعة ولا ما يظن أنه شفاعة، فلو قال بعد موته: «**فشفعه في**» لكان كلاما لا معنى له، ولهذا لم يأمر به عثمان، والدعاء المأثور عن النبي ﷺ لم يأمر به، والذى أمر به ليس مأثورا عن النبى ﷺ، ومثل هذا لا تثبت به شريعة، كسائر ما ينقل عن آحاد الصحابة في جنس العبادات، أو الإباحات، أو الإيجابات، أو التحريمات، إذا لم يوافقه غيره من الصحابة عليه، وكان ما يثبت عن النبى ﷺ يخالفه لا يوافقه، لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين إتباعها، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الإجتهاد، ومما تنازعت

---

(١) قاعد جليلة ١١٤.

فيه الأُمة فيجب رده الى الله والرسول ﷺ)[١].

● **الوجه الثالث:**

أن في متن القصة ما يوحي بنكارتها - لا سيما مع ما تقدم من حال إسنادها -، وهو حال عثمان بن عفان رضي الله عنه مع هذا الرجل، ففيها أنه لا ينظر في حاجته ولا يلتفت إليه، مما يدل على أن الرجل تعرض في حاجته لعثمان رضي الله عنه مرارا وتكرارا، فكيف يجتمع ذلك مع ما علم عنه رضي الله عنه من أنه من أعدل الناس وأسبقهم في قضاء الحوائج[٢].

الشبهة الخامسة:

الاستدلال بحديث دعاء النبي ﷺ لفاطمة بنت أسد، وفيه توسل بالأنبياء[٣].

فعن أنس رضي الله عنه قال: لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أُم علي ابن أبي طالب، دخل عليها رسول الله ﷺ فجلس عند رأسها فقال: (**رحمك الله يا أمي، كنت أمي بعد أمي، وتشبعيني، وتعرين وتكسيني، وتمنعين نفسك طيبا وتطعميني، تريدين بذلك وجه الله والدار الآخرة**) ثم أمر أن تغسل ثلاثا، فلما بلغ الماء الذي فيه الكافور سكبه رسول الله ﷺ بيده، ثم خلع رسول الله ﷺ قميصه فألبسها إياه، وكفنها ببرد فوقه، ثم دعا رسول الله ﷺ أسامة بن زيد وأبا أيوب الأنصاري وعمر

---

(١) قاعدة جليلة ١١٥-١١٦.

(٢) انظر: التوسل للألباني ٩٨، التوصل للرفاعي ٢٣٤

(٣) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٧، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٤٢، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ١٥٥، التوسل للسبحاني ص ٨٥.

ابن الخطاب وغلاما أسود يحفرون، فحفروا قبرها، فلما بلغوا اللحد حفره رسول الله ﷺ بيده، وأخرج ترابه بيده، فلما فرغ دخل رسول الله ﷺ فاضطجع فيه ثم قال: (**الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت، اغفر لأمي فاطمة بنت أسد، ولقنها حجتها، ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي، فإنك أرحم الراحمين**)، وكبر عليها أربعا، وأدخلوها اللحد هو والعباس وأبو بكر الصديق رضي الله عنهم.

والجواب على ذلك من وجهين:

● **الوجه الأول:**

أن الحديث رواه الطبراني في «الكبير»[1] و «الأوسط»[2]: حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة حدثنا روح بن صلاح أخبرنا سفيان الثوري عن عاصم الأحول عن أنس رضي الله عنه به.

ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في الحلية[3].

قال أبو نعيم: (غريب من حديث عاصم والثوري، لم نكتبه إلا من حديث روح بن صلاح، تفرد به).

وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه روح بن صلاح، وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح)[4].

---

(١) ٢٤/ ٣٥١.

(٢) ١/ ٦٧.

(٣) ٣/ ١٢١.

(٤) مجمع الزوائد ٩/ ٢٥٧.

قلت : روح بن صلاح قد ضعفه جمع من أهل العلم.

فقد ذكره ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» وقال : ضعيف. وذكر أن في بعض حديثه نكرة[(١)].

وذكره العقيلي في «الضعفاء والمتروكين»[(٢)]، والذهبي في «المغني في الضعفاء»[(٣)].

وقال الحافظ في «لسان الميزان» : (ذكره ابن يونس في «تاريخ الغرباء» فقال : من أهل الموصل، قدم مصر وحدث بها، رويت عنه مناكير . . . وقال الدارقطني : ضعيف في الحديث. وقال بن ماكولا : ضعفوه . . . وقال بن عدي - بعد أن أخرج له حديثين - : له أحاديث كثيرة في بعضها نكرة)[(٤)].

وأما توثيق ابن حبان والحاكم - رحمهما الله تعالى - له، فقد ذكر أهل العلم تساهلهما في التوثيق.

قال الكتاني في «الرسالة المستطرفة» - في كلامه عن كتاب الثقات لابن حبان - : (إلا أنه ذكر فيه عددا كثيرا وخلقا عظيما من المجهولين الذي لا يعرف هؤلاء غيرُه أحوالهم، وطريقته فيه أنه يذكر من لم يعرفه بجرح وإن كان مجهولا لم يعرف حاله، فينبغي أن يتنبه لهذا، ويعرف أن توثيقه للرجل بمجرد ذكره في هذا الكتاب من أدنى

---

(١) الكامل الكامل ٣/ ١٤٦.
(٢) ١/ ٢٨٧.
(٣) ١/ ٢٣٣.
(٤) لسان الميزان ٢/ ٤٦٥.

درجات التوثيق، وقد قال هو في أثناء كلامه : والعدل من لم يعرف منه الجرح ؛ إذ الجرح ضد العدل، فمن لم يعرف بجرح فهو عدل حتى يتبين ضده أهـ. هذه طريقته في التفرقة بين العدل وغيره، ووافقه عليها بعضهم، وخالفه الأكثرون، على انه قد ذكر في كتابه هذا خلقا كثيرا، ثم أعاد ذكره في كتاب الضعفاء والمجروحين وبين ضعفهم)(١).

قلت : وقد تقدم في كلام ابن عدي وما نقله ابن حجر عن ابن يونس تفسير لما جرح به.

أما تساهل الحاكم رحمه الله فقد تقدم في الكلام على حديث توسل آدم عليه الصلاة والسلام بنبينا ﷺ ما يوضح ذلك.

وبناء على ذلك فالحديث ضعيف لا يقوم حجة على الدعوى.

● **الوجه الثاني :**

أن في بعض ألفاظ الحديث ركاكة دالة على ضعفه.

قال الشيخ عبدالرحمن الدوسري رحمه الله : (هذا الحديث لا يصح دراية ؛ إذ صيغة متنه وركاكة ألفاظه، وما فيه من المبالغة مما يدل على عدم ثبوته، زيادة على غرابته وما في سنده من الضعف)(٢).

● **الوجه الثالث :**

أن الحديث لم يرد فيه ذكر لعلي بن أبي طال رضي الله عنه ، وهو ابنها، فكيف يحضرها ويدفنها من ليس محرما لها، ويغيب عنها ابنها الذي

---

(١) الرسالة المستطرفة ص.١٤٦.

(٢) تعليق على صيانة الإنسان للسهسواني، ص ١٢٩، (طبعة محتوية على تعليقات للشيخ إسماعيل الأنصاري وغيره).

هو محرمها، إضافة إلى ما له في الإسلام من فضل ومكانة وقرب من رسول الله ﷺ مما يجعله لا يكاد يغيب عن مجلس من مجالسه، فكيف يغيب عن مثل هذه الحادثة ؟!.

الشبهة السادسة:

ما رواه أُمية بن خالد بن أسيد قال: كان رسول الله ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين.

وفي لفظ: كان النبي ﷺ يستفتح ويستنصر بصعاليك المسلمين[١].

والجواب على ذلك من وجهين:

● **الوجه الأول:**

ضعف الحديث فقد رواه بلفظيه الطبراني في الكبير عن أُمية بن خالد بن أسيد[٢].

وهذا لم تصح له صحبة كما بينه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» حيث قال: لا تصح له عندي صحبة.

وقال عن حديثه هذا بخصوصه: (روى عن النبي ﷺ أنه كان يستفتح بصعاليك المهاجرين، روى عنه أبو إسحاق السبيعي، لا تصح له عندي صحبة، فالحديث مرسل)[٣].

---

(١) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٢٦.
وانظر: التوسل للألباني ص ١١٠.
(٢) (المعجم الكبير ١/ ٢٩٢.
(٣) الاستيعاب ١/ ٩٧.

وقال ابن حجر في «الإصابة» : (ذكره جماعة في الصحابة، وهو وهم)[١].

وبناء على ذلك فالحديث مرسل.

قلت : قد وقع في الرواية الأولى عند الطبراني : عن أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد. وهو نفسه أمية بن خالد ؛ إذ قد وقع الاختلاف في اسمه[٢].

● **الوجه الثاني :**

أن الحديث ليس فيه دليل على الدعوى ؛ إذ أن معناه هو الاستفتاح بدعائهم، وقد تقدم أن هذا من التوسل الذي قد جاء الشرع بتقريره.

ولهذا فقد بوب الترمذي رحمه الله في السنن «باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين»، وذكر فيه حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : **(ابغوني ضعفاءكم، فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم)**. وقال : هذا حديث حسن صحيح[٣].

قال المناوي في «شرح الجامع الصغير» : (قوله و "يستنصر" أي يطلب النصرة بصعاليك المسلمين» أي بدعاء فقرائهم الذين لا مال لهم ولا جاه ؛ تيمنا بهم، ولأنهم لانكسار خواطرهم يكون دعاؤهم أقرب

---

(١) الإصابة ١/ ١٣١.

(٢) انظر الاستيعاب لابن عبدالبر ١/ ٩٧، الإصابة لابن حجر ١/ ١٣١.

(٣) كتاب الجهاد - رقم ١٧٠٢، ورواه أبو داود في الجهاد - باب في الانتصار برذل الخيل والضعفة - رقم ٢٥٩٤، والنسائي في الجهاد - باب الاستنصار بالضعيف ٣١٧٩، وأحمد في المسند ٥/ ١٩٨ عن أبي الدرداء رضي الله عنه .

للإجابة)[١].

وجاء في صحيح البخاري عن سعد بن أبي وقاص ﷺ أن النبي ﷺ قال: (**هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم**)[٢].

فالحديث إذاً دليل - على افتراض صحته - على التوسل المشروع بدعاء الصالحين، لا على التوسل بالذوات.

الشبهة السابعة:

الاستدلال بحديث «توسلوا بجاهي؛ فإن جاهي عند الله عظيم»، وحديث «**إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي؛ فإن جاهي عند الله عظيم**»[٣].

والجواب على ذلك:

أن ذلك ليس له أصل في شيء من كتب السنة.

وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال: (هذا الحديث كذب ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث، مع أن جاهه عند الله تعالى أعظم من جاه جميع الأنبياء والمرسلين)[٤].

---

(١) فيض القدير ٥/ ٢١٩.

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير - باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب - رقم ٢٨٩٦، والنسائي في الجهاد - باب الاستنصار بالضعيف - رقم ٣١٧٨، وأحمد في المسند ١/ ١٧٣.

(٣) انظر في ذكر استدلالهم به: قاعدة جليلة لابن تيمية ١٤٧، التوسل للألباني ١٢٧، التوصل للرفاعي ٢٣٨.

(٤) قاعدة جليلة ١٤٧.

الشبهة الثامنة:

الاستدلال باستفتاح اليهود بالنبي ﷺ - قبل بعثته - على الكفار كما قال تعالى عنهم: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [البقرة: ٨٩].

ويُروى في ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت يهود خيبر تقاتل غطفان، فكلما التقوا هزمت يهود خيبر فعاذت اليهود بهذا الدعاء: «اللهم إنا نسألك بحق محمد النبي الأُمي الذي وعدتنا أن تخرجه لنا في آخر الزمان إلا نصرتنا عليهم» قال: فكانوا إذا التقوا دعوا بهذا الدعاء فهزموا غطفان، فلما بعث النبي ﷺ كفروا به، فأنزل الله. : وقد كانوا يستفتحون بك يا محمد على الكافرين.

رواه الحاكم وقال: أدت الضرورة إلى إخراجه في التفسير وهو غريب من حديثه.

والجواب على ذلك من وجوه:

- **الوجه الأول:**

أن الآية ليس فيها توسل بالذات، وإنما فيها الإخبار عن حال اليهود قبل مبعث النبي ﷺ، وكيف أنهم كانوا ينتظرون مبعثه ويتوعدون أعداءهم بالظفر عليهم باتباعهم لذلك النبي.

قال محمد بن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري عن أشياخ من قومه قال: قالوا: فينا والله وفيهم نزلت هذه القصة، كنا قد علوناهم ظهراً في الجاهلية، ونحن أهل شرك، وهم أهل

كتاب، فكانوا يقولون : إن نبياً يبعث الآن نتبعه قد أظل زمانه، نقتلكم معه قتل عاد وإرم. فلما بعث الله رسوله ﷺ من قريش فاتبعناه، كفروا به[(١)].

وقال - أيضا - : وكان فيما بلغني عن عكرمة - مولى ابن عباس - أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس : أن يهوداً كانوا يستفتحون على الأوس والخزرج برسول الله ﷺ قبل مبعثه، فلما بعثه الله من العرب، كفروا به وجحدوا ما كانوا يقولون فيه، فقال لهم معاذ بن جبل وبشر ابن البراء بن معرور أخو بني سلمة : يامعشر يهود، اتقوا الله وأسلموا، فقد كنتم تستفتحون علينا بمحمد ﷺ ونحن أهل شرك، وتخبروننا بأنه مبعوث، وتصفونه لنا بصفته. فقال سلام بن مشكم -أحد بني النضير-: ما جاءنا بشيء نعرفه، وما هو بالذي كنا نذكر لكم، فأنزل الله في ذلك من قولهم: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا﴾ [البقرة: ٨٩][(٢)].

وهذا الاستنصار ليس فيه معنى التوسل بالذات، وإنما هو تقوٍّ بشيء قادم يعلم المستنصر قدومه يقينا، كما يتقوى الجيش بالمدد القادم إليه ويرهب به عدوه[(٣)].

● **الوجه الثاني:**

أنه لو فرض وقوع توسلهم بذات النبي ﷺ فليس فيه أنه شرع أقروا

(١) انظر السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ١٨٣.
(٢) المرجع السابق ٢/ ١٩٠-١٩١. وانظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ١٣٣.
(٣) انظر: قاعدة جليلة لابن تيمية ص ١٢٨.

عليه، بل هو إخبار عن جملة ما كان يقع منهم، لا سيما أنهم بدلوا وحرفوا في أصول كثيرة من الشرع.

● **الوجه الثالث:**

أن المروي عن ابن عباس ﷺ في توسلهم بحق النبي ﷺ حديث ضعيف جدا، بل موضوع.

فقد رواه الحاكم في «المستدرك»[١]، وفيه عبدالملك بن هارون.

جاء في «لسان الميزان»: (قال الدارقطني: هما ضعيفان - هو وأبوه -.

وقال أحمد: ضعيف.

وقال يحيى بن معين: كذاب.

وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث.

وقال السعدي: دجال كذاب.

وقال بن حبان: يضع الحديث.

وقال مسعود السجزى عن الحاكم: ذاهب الحديث جدا.

وقال الحاكم - أيضا - في المدخل: روى عن أبيه أحاديث موضوعة.

وذكره الساجى والعقيلى وابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء.

وقال أبو نعيم الأصبهاني: يروى عن أبيه مناكير)[٢].

---

(١) ٢/ ٢٨٩.

(٢) لسان الميزان لابن حجر ٤/ ٧١-٧٢.

ولذلك قال الحاكم بعدما رواه: أدت الضرورة إلى إخراجه في التفسير وهو غريب من حديثه.

وتعقبه الذهبي بقوله: لا ضرورة في ذلك، أي لإخراجه، فعبدالملك متروك هالك.

الشبهة التاسعة:

الاستدلال بثبوت توسل الصحابة بالنبي ﷺ كما في حديث عمر رضي الله عنه في توسله بالعباس رضي الله عنه حال الجدب، وأنه لا مخصص لحال الحياة دون الموت[1].

فهذه الشبهة مبنية على مقدمتين:

الأولى: ثبوت توسل الصحابة بالنبي ﷺ.

الثانية: أن ذلك مشروع بعد موته كما كان مشروعا في حياته.

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

- **الوجه الأول:**

تفصيل إجمال المقدمة الأولى: فإن كان المراد بالتوسل هو طلب الدعاء منه عليه الصلاة والسلام، فهذا مشروع في حياته، وهو الذي تدل عليه الأدلة من فعل الصحابة وإقرار النبي ﷺ لهم.

---

(١) انظر: شفاء السقام للسبكي ٣٠٨، الدرر السنية لدحلان ص ١١، مصباح الأنام للحداد ٦٣، شواهد الحق للنبهاني ٨٥، محق التقول للكوثري ٢٨٦، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ١٤٨، حقيقة التوسل لموسى محمد علي ٤٥، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ١٦٤، التوسل للسبحاني ٧٨.

أما إن كان المراد التوسل بحقه وجاهه فهذا الذي لم يرد فيه دليل كما قد سبق بيانه.

وفعل عمر رضي الله عنه هو من باب طلب الدعاء من الرجل الصالح، فالتوسل هنا لا بذات العباس ولا بجاهه، وإنما هو بدعائه رجاء أن يستجيب الله تعالى.

وهذا هو الذي كانوا يفعلونه مع النبي ﷺ حال الجدب، وقد تقدم حديث الأعرابي الذي دخل على النبي ﷺ وهو يخطب وطلب منه أن يستسقي لهم(١).

● **الوجه الثاني:**

إبطال المقدمة الثانية، وذلك من الحديث نفسه الذي استدلوا به؛ إذ أنه يفيد قصد الصحابة ترك التوسل به ﷺ بعد موته والتوسل بالعباس رضي الله عنه، ولو كان التوسل به بعد موته مشروعا ما كانوا ليدعوا ذلك ويعدلون عنه إلى التوسل بالعباس رضي الله عنه، لا سيما وحالة الجدب والشدة التي يمرون بها تستوجب الحرص على التمسك بأعظم الأسباب المقربة للإجابة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ثم إنهم - أي الصحابة - بعد موته إنما كانوا يتوسلون بغيره بدلا عنه، فلو كان التوسل به حيا وميتا سواء، والمتوسل به الذي دعا له الرسول ﷺ كمن لم يدع له الرسول ﷺ لم يعدلوا عن التوسل به، وهو أفضل الخلق، وأكرمهم على ربه، وأقربهم إليه وسيلة إلى أن يتوسلوا بغيره ممن ليس مثله ... مع أنهم

---

(١) انظر ص ٤٠٧.

السابقون الأولون، المهاجرون والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فإنهم أعلم منا بالله ورسوله، وبحقوق الله ورسوله، وما يشرع من الدعاء وينفع وما لم يشرع ولا ينفع، وما يكون أنفع من غيره، وهم في وقت ضرورة ومخمصة وجدب، يطلبون تفريج الكربات، وتيسير العسير، وإنزال الغيث بكل طريق ممكن دليل على أن المشروع ما سلكوه دون ما تركوه، ولهذا ذكر الفقهاء في كتبهم في الاستسقاء ما فعلوه دون ما تركوه؛ وذلك أن التوسل به حيا هو الطلب لدعائه وشفاعته، وهو من جنس مسألته أن يدعو لهم، وهذا مشروع، فما زال المسلمون يسألون رسول الله ﷺ في حياته أن يدعو لهم، وأما بعد موته فلم يكن الصحابة يطلبون منه الدعاء، لا عند قبره ولا عند غير قبره ...»[١].

قلت: ولئن قيل: إن ذلك منهم لبيان الجواز[٢]. فيقال: إن شدة الموقف لا تسوغ ذلك، ثم إن الناس أشد حاجة إلى بيان جواز التوسل بالنبي ﷺ بعد موته - على اعتبار جوازه - من حاجتهم إلى بيان جواز التوسل بغيره حيا؛ إذ أن الثاني قد تضافرت أدلته، أما الأول فلا دليل عليه.

ثم إن في الحديث جملة لو تأملوها لأدركوا حقيقة دلالته على قصدهم ترك التوسل به ﷺ بعد موته، وهي قول عمر رضي الله عنه: «اللهم إنا كنا نتوسل بنبيك فتسقينا»، فهذه الجملة تفيد أمرا سابقا، ظرفه

---

(١) قاعدة جليلة ص١٥٢.

(٢) انظر: شواهد الحق للنبهاني ١٥٧.

الزمني هو حياة النبي ﷺ، ولو كان الأمر واحدا حال الحياة الموت لقال: كنا ولا زلنا. فدل ذلك على أن فعلهم رضي الله عنهم صادر عن فهم دقيق، واتباع تام للدليل.

الشبهة العاشرة:

الاستدلال بما روي في دعاء من أراد أن يحفظ القرآن والعلم، وفيه التوسل بحق النبي ﷺ وحق بعض الأنبياء، بل التوسل بأعيان لا يحبها الله تعالى ويرضاها(١).

وذلك ما روي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أتى النبي ﷺ فقال: إني أتعلم القرآن فيتفلت مني. فقال النبي ﷺ: (**قل: اللهم إني أسألك بمحمد نبيك، وإبراهيم خليلك، وموسى نجيك، وعيسى روحك وكلمتك، وتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وزابور داود، وفرقان محمد، وكل وحي وحيته، وكل قضاء قضيته، أو شيء أعطيته، أو فقير أغنيته، أو غني أفقرته، أو ضال هديته، وأسألك باسمك الذي أنزلته على موسى، وأسألك باسمك الذي وضعته على الأرض فاستقرت، وأسألك باسمك الذي وضعته على الجبال فأرست، وأسألك باسمك الذي استقر به عرشك، وأسألك باسمك المطهر الطاهر الأحد الصمد الوتر المنزل في كتابك من لدنك من النور المبين، وأسألك باسمك الذي وضعته على النهار فاستنار، وعلى الليل فأظلم، وبعظمتك وكبريائك وبنور وجهك أن ترزقني القرآن والعلم، وتخلطه بلحمي ودمي وسمعي**

---

(١) انظر في ذكر استدلالهم به: قاعدة جليلة لابن تيمية ٩٦، الشرك ومظاهره للميلي ٣٠٤.

وبصري وتستعمل به جسدي بحولك وقوتك، فإنه لا حول ولا قوة إلا بك).

والجواب على ذلك:

أن الحديث موضوع.

فقد أخرجه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب «الثواب» من طريق عبدالملك بن هارون، وقد تقدم من كلام أهل العلم ما يدل على كذبه ووضعه للأحاديث[(١)].

الشبهة الحادية عشرة:

الاستدلال بما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا: (**من سره أن يوعيه الله حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف أو في صحف قوارير بعسل وزعفران وماء مطر وليشربه على الريق، وليصم ثلاثة أيام، وليكن إفطاره عليه، ويدعو به في أدبار صلواته: اللهم إني أسألك بأنك مسؤول لم يسأل مثلك ولا يسأل، وأسألك بحق محمد نبيك وإبراهيم خليلك، وموسى نجيك، وعيسى روحك وكلمتك ووجيهك...**) وذكر باقي الدعاء[(٢)].

والجواب:

عدم صحة الحديث.

فقد رواه الطبراني في «الدعاء»[(٣)] من طريق موسى بن عبدالرحمن

---

(١) انظر: قاعدة جليلة ٩٧.

(٢) انظر التوسل للسبحاني ص ١١٠.

(٣) ص ٣٩٧ ورقم ١٣٣٤.

الصنعاني المفسر.

و (موسى بن عبدالرحمن) من الكذابين[١].

قال ابن عدي : منكر الحديث[٢].

وقال ابن حبان : (شيخ دجال يضع الحديث... وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتابا في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل... لا تحل الرواية عن هذا الشيخ ولا النظر في كتابه إلا على سبيل الاعتبار)[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الروايات المتعلقة بهذا الباب : (وهذه أسانيد مظلمة لا يثبت بها شيء)[٤].

ثم قال - بعد أن قرر وهْيَ تلك الأسانيد - : (والمقصود هنا أنه ليس في هذا الباب حديث واحد مرفوع إلى النبي ﷺ يعتمد عليه في مسألة شرعية باتفاق أهل المعرفة بحديثه، بل المروي في ذلك إنما يعرف أهل المعرفة بالحديث أنه من الموضوعات، إما تعمدا من واضعه، وإما غلطا منه. وفى الباب آثار عن السلف أكثرها ضعيفة)[٥].

ومن تلك الآثار التي ذكرها ما رواه ابن أبي الدنيا في كتابه «مجابو الدعوة» من طريق إسماعيل بن أبان الغنوي عن سفيان الثوري عن

---

(١) انظر: قاعدة جليلة لابن تيمية ١٠٢.

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ٦/ ٣٤٩.

(٣) المجروحين ٢/ ٢٤٢.

(٤) قاعدة جليلة ١٠٢.

(٥) المرجع السابق ١٠٣-١٠٤.

طارق بن عبدالعزيز عن الشعبي أنه قال : لقد رأيت عجبا ، كنا بفناء الكعبة أنا وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ومصعب بن الزبير وعبد الملك بن مروان، فقال القوم - بعد أن فرغوا من حديثهم - : ليقم كل رجل منكم فليأخذ بالركن اليماني، وليسأل الله حاجته، فإنه يعطي من سعة. ثم قالوا : قم يا عبد الله بن الزبير، فإنك أول مولود في الإسلام بعد الهجرة. فقام فأخذ بالركن اليماني، ثم قال : اللهم انك عظيم ترجى لكل عظيم، أسألك بحرمة وجهك وحرمة عرشك وحرمة نبيك أن لا تميتني من الدنيا حتى توليني الحجاز، ويسلّم عليَّ بالخلافة. ثم جاء فجلس، ثم قام مصعب، فأخذ بالركن اليماني، ثم قال : اللهم إنك رب كل شيء، وإليك يصير كل شيء، أسألك بقدرتك على كل شيء ألا تميتني من الدنيا حتى توليني العراق، وتزوجني بسكينة بنت الحسين. ثم قام عبد الملك بن مروان، فأخذ بالركن اليماني، ثم قال : اللهم رب السموات السبع، ورب الأرض ذات النبت بعد القفر، أسألك بما سألك به عبادك المطيعون لأمرك، وأسألك بحقك على خلقك، وبحق الطائفين حول عرشك ... إلى آخر القصة[1].

قال شيخ الإسلام : (قلت : واسماعيل بن أبان الذي روى هذا عن سفيان الثوري كذاب. قال أحمد بن حنبل : كتبت عنه، ثم حدث بأحاديث موضوعة فتركناه. وقال يحيى بن معين : وضع حديثا على

---

(١) انظر: عن قاعدة جليلة ١٠٤. وهذا الأثر الذي ذكره رواه ابن أبي الدنيا في " مجابو الدعوة " في فضل الدعاء بالأماني عند الركن اليماني ص ١٠٩.

السابع من ولد العباس يلبس الخضرة - يعنى المأمون. وقال البخاري ومسلم وأبو زرعة والدارقطني : متروك. وقال الجوزجاني : ظهر منه على الكذب. وقال أبو حاتم : كذاب. وقال ابن حبان : يضع على الثقات. وطارق بن عبد العزيز - الذي ذكر أن الثوري روى عنه - لا يعرف من هو، فإن طارق بن عبدالعزيز المعروف الذي روى عنه ابن عجلان ليس من هذه الطبقة)[١].

ثم ذكر طريقا مخالفة لهذه الطريق لم يذكر فيها التوسل بالذوات فقال : (وقد خولف فيها، فرواها أبو نعيم[٢] عن الطبراني : حدثنا أحمد بن زيد بن الجريش حدثنا أبو حاتم السجستاني حدثنا الأصمعي قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه قال : اجتمع في الحجر مصعب وعروة وعبد الله أبناء الزبير وعبد الله بن عمر، فقالوا : تمنوا. فقال عبد الله بن الزبير : أما أنا فأتمنى الخلافة. وقال عروة : أما أنا فأتمنى أن يؤخذ عني العلم. وقال مصعب : أما أنا فأتمنى إمرة العراق، والجمع بين عائشة بنت طلحة وسكينة بنت الحسين. وقال عبدالله بن عمر : أما أنا فأتمنى المغفرة. قال : فنال كلهم ما تمنوا، ولعل ابن عمر قد غفر له.

---

(١) قاعدة جليلة ١٠٤، وانظر ترجمة اسماعيل في الجرح والتعديل ٧/ ١٦٠، وانظر كتاب الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١/ ١٠٧.

(٢) في حلية الأولياء ١/ ٣٠٩. ومن طريقه رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٨/ ٢١٨. ورواه أبو نعيم أيضا من طريق سليمان بن معبد قال: حدثنا الأصمعي.. وذكر القصة. (الحلية ٢/ ١٧٦) ومن طريقه هذه رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٠/ ٢٦٧.

قلت[١] : وهذا إسناد خير من ذاك الإسناد باتفاق أهل العلم وليس فيه سؤال بالمخلوقات)[٢] .

الشبهة الثانية عشرة :

الاستدلال بقصة سواد بن قارب ﷺ أنه أنشد بين يدي النبي ﷺ قصيدة فيها توسل به، ولم ينكر عليه[٣] .

ومنها :

وأشهد أن الله لا رب غيره	وأنك مأمول على كل غائب
وأنك أدنى المرسلين وسيلة	إلى الله يابن الأكرمين الأطايب
فمرنا بما يأتيك يا خير من مشى	وإن كان فيما فيه شيب الذوائب
وكن لي شفيعا يوم لا ذو شفاعة	بمغن فتيلا عن سواد بن قارب

والجواب من وجهين :

- **الوجه الأول :**

الكلام على إسناد هذه القصة.

فقد رواها بطولها الحاكم في مستدركه، قال : حدثنا أبو بكر أحمد ابن سلمان الفقيه إملاء ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن محمد بن كعب القرظي قال : بينما عمر بن

---

(١) الكلام لشيخ الإسلام.

(٢) قاعدة جليلة ١٠٤-١٠٥.

(٣) انظر: الدرر السنية لدحلان ٢٩، مفاهيم يجب أن تصحح ١٦٠، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم .،١٥٩.

الخطاب ﷺ قاعد في المسجد إذ مر رجل في مؤخر المسجد، فقال رجل : يا أمير المؤمنين أتعرف هذا المار؟ قال : لا، فمن هو؟ قال : سواد بن قارب، وهو رجل من أهل اليمن من بيت فيهم شرف وموضع، وهو الذي أتاه رئيه بظهور النبي ﷺ. فقال عمر : علي به. فدعي به، فقال : أنت سواد بن قارب؟ قال : نعم. قال : فأنت الذي أتاك رئيك بظهور رسول الله ﷺ؟ قال : نعم. قال : فأنت على ما كنت عليه من كهانتك؟ فغضب غضبا شديدا وقال : يا أمير المؤمنين ما استقبلني بهذا أحد منذ أسلمت. فقال عمر : يا سبحان الله، والله ما كنا عليه من الشرك أعظم مما كنت عليه من كهانتك، أخبرني بإتيانك رئيك بظهور رسول الله ﷺ. قال : نعم يا أمير المؤمنين، بينا أنا ذات ليلة بين النائم واليقظان، إذ أتاني رئي فضربني برجله، وقال : قم يا سواد بن قارب، فافهم واعقل إن كنت تعقل، إنه قد بعث رسول الله ﷺ من لؤي بن غالب، يدعو إلى الله وإلى عبادته، ثم أنشأ يقول :

عجبت للجن وتجساسها وشدها العيس بأحلاسها
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ما خير الجن كأنجاسها
فارحل إلى الصفوة من هاشم واسم بعينيك إلى رأسها

قال : فلم أرفع بقوله رأسا، وقلت : دعني أنم فإني أمسيت ناعسا. فلما أن كانت الليلة الثانية أتاني فضربني برجله، وقال : ألم أقل يا سواد بن قارب قم فافهم واعقل إن كنت تعقل، قد بعث رسول الله من لؤي بن غالب، يدعو إلى الله وإلى عبادته، ثم أنشأ الجني يقول :

عجبت للجن وتطلابها وشدها العيس بأقتابها

تهوي إلى مكة تبغي الهدى ... ما صادق الجن ككذابها
فارحل إلى الصفوة من هاشم ... بين روابيها وحجابها

قال: فلم أرفع رأسا، فلما أن كانت الليلة الثالثة أتاني فضربني برجله وقال: ألم أقل لك يا سواد بن قارب: افهم واعقل إن كنت تعقل، إنه قد بعث رسول الله من لؤي بن غالب، يدعو إلى الله وإلى عبادته، ثم أنشأ يقول:

عجبت للجن وأخبارها ... وشدها العيس بأكوارها
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ... ما مؤمنو الجن ككفارها
فارحل إلى الصفوة من هاشم ... ليس قدامها كأذنابها

قال: فوقع في نفسي حب الإسلام، ورغبت فيه، فلما أصبحت شددت على راحلتي، فانطلقت متوجها إلى مكة، فلما كنت ببعض الطريق أخبرت أن النبي ﷺ قد هاجر إلى المدينة، فأتيت المدينة فسألت عن النبي ﷺ فقيل لي: في المسجد. فانتهيت إلى المسجد فعقلت ناقتي ودخلت، وإذا رسول الله ﷺ والناس حوله، فقلت: اسمع مقالتي يا رسول الله. فقال أبو بكر رضي الله عنه: ادنه. فلم يزل حتى صرت بين يديه، قال: **(هات فأخبرني بإتيانك رئيك)**، فقال:

أتاني نجي بعد هدء ورقدة ... ولم يك فيما قد بلوت بكاذب
ثلاث ليال قوله كل ليلة ... أتاك رسول الله من لؤي بن غالب
فشمرت من ذيلي الإزار ووسطت ... بي الذعلب الوجناء بين السباسب
فاشهد أن الله لا رب غيره ... وأنك مأمون على كل غالب[1]

---

(١) في المعجم الكبير للطبراني: «غائب» وهو الصواب.

... ثم ذكر بقية الأبيات، ثم قال :

ففرح رسول الله ﷺ وأصحابه بإسلامي فرحا شديدا حتى رئي في وجوههم. قال : فوثب عمر فالتزمه، وقال : قد كنت أحب أن أسمع هذا منك[١].

قال الذهبي في التلخيص : (الإسناد منقطع).

وقال في «تاريخ الإسلام» : (أبو عبدالرحمن، اسمه عثمان بن عبدالرحمن الوقاص، متفق على تركه)[٢].

قلت : ورواها الطبراني في الكبير : حدثنا محمد بن محمد التمار البصري ثنا بشر بن حجر الشامي ثنا علي بن منصور الأنباري عن عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي به.

ورواها أيضا من طريق محمد بن هارون بن محمد بن بكار بن بلال الدمشقي ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا الحكم بن يعلى ابن عطاء ثنا أبو معمر عباد بن عبد الصمد قال : سمعت سعيد بن جبير يقول أخبرني سواد بن قارب الأزدي وذكر القصة[٣].

قال الهيثمي - بعد أن ذكر روايتي الطبراني - : (وكلا الإسنادين ضعيف)[٤].

وبناء على ذلك فالقصة ضعيفة لا يحتج بها.

(١) المستدرك ٣/ ٧٠٤.
(٢) تاريخ الإسلام ١/ ١٢٤.
(٣) المعجم الكبير ٧/ ٩٢-٩٥.
(٤) مجمع الزوائد ٨/ ٢٥٠.

• **الوجه الثاني:**

أن القصة ليس فيها دليل على الدعوى؛ إذ أن البيت المستدل به وهو قوله:

وأنك أدنى المرسلين وسيلة   إلى الله يابن الأكرمين الأطايب

لا يدل على التوسل بالذات، بل المعنى يحتمل أن يكون بأن النبي ﷺ هو أقرب المرسلين وأفضلهم عند الله تعالى، وهذا معنى صحيح قد دلت النصوص عليه.

ويحتمل أن يكون: أن النبي ﷺ واسطة بيننا وبين الله تعالى في إبلاغ دينه.

ويحتمل أن يكون: أن النبي ﷺ مفزع في طلب دعاء الله تعالى عند الكرب والجدب؛ إذ أنه أقرب الناس إلى الله تعالى في إجابة الدعاء، وهذا ما كان يفعله الصحابة رضوان الله تعالى عليهم معه عليه الصلاة والسلام، كما تقدم تقريره.

وهذه معان موافقة لجملة النصوص الدالة على المعنى الشرعي للوسيلة، وهي أولى بأن يحمل الكلام عليها[١].

الشبهة الثالثة عشرة:

الاستدلال بقصة الإمام مالك مع أبي جعفر المنصور[٢].

---

(١) انظر: صيانة الإنسان للسهسواني ٢٨٠.

(٢) انظر: شفاء السقام للسبكي ١٦٣، المواهب اللدنية للقسطلاني ٢/ ٣٨٧، الدرر السنية لدحلان ص ١٠، صريح البيان للحبشي ١٦٨، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ١٧٥.

وهي ما ذكره القاضي عياض في «الشفاء» بسنده عن ابن حميد قال: ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله ﷺ، فقال له مالك: يا أمير المؤمنين، لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله تعالى أدّب قوما فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾ [الحجرات: ٢].

ومدح قوما فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٣﴾ [الحجرات: ٣].

وذم قوما فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ۝٤﴾ [الحجرات: ٤].

وإن حرمته ميتا كحرمته حيا. فاستكان لها أبو جعفر، وقال: يا أبا عبدالله، أأستقبل القبلة وأدعوا؟ أم أستقبل رسول الله ﷺ؟ فقال: ولِمَ تصرف وجهك عنه هو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيامة؟ بل استقبله واستشفع به، فيشفعك الله، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ۝٦٤﴾ [النساء: ٦٤][1].

والجواب على ذلك من وجوه:

- **الوجه الأول:**

ضعف هذه القصة.

---

(١) الشفا ٢/ ٤٤-٤٥.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مبينا ذلك : (وهذه الحكاية منقطعة ؛ فإن محمد بن حميد الرازى لم يدرك مالكا ، لا سيما في زمن أبي جعفر المنصور، فإن أبا جعفر توفي بمكة سنة ثمان وخمسين ومائة، وتوفى مالك سنة تسع وسبعين ومائة، وتوفى محمد بن حميد الرازي سنة ثمان وأربعين ومائتين، ولم يخرج من بلده حين رحل في طلب العلم إلا وهو كبير مع أبيه، وهو مع هذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث، كذبه أبو زرعة وابن دارة، وقال صالح بن محمد الأسدي : ما رأيت أحدا أجرأ على الله منه، وأحذق بالكذب منه. وقال يعقوب ابن شيبة : كثير المناكير. وقال النسائى : ليس بثقة. وقال ابن حبان : ينفرد عن الثقات بالمقلوبات. وآخر من روى الموطأ عن مالك هو أبو مصعب، وتوفي سنة اثنتين وأربعين ومائتين، وآخر من روى عن مالك على الإطلاق هو أبو حذيفة أحمد بن إسماعيل السهمي، توفى سنة تسع وخمسين ومائتين، وفي الإسناد أيضا من لا تعرف حاله، وهذه الحكاية لم يذكرها أحد من أصحاب مالك المعروفين بالأخذ عنه، ومحمد بن حميد ضعيف عند أهل الحديث إذا أسند، فكيف إذا أرسل حكاية لا تعرف إلا من جهته، هذا إن ثبت عنه، وأصحاب مالك متفقون على أنه بمثل هذا النقل لا يثبت عن مالك قول له في مسألة في الفقه، بل إذا روى عنه الشاميون كالوليد بن مسلم ومروان بن محمد الطاطري ضعفوا رواية هؤلاء، وإنما يعتمدون على رواية المدنيين والمصريين، فكيف بحكاية تناقض مذهبه المعروف عنه من وجوه رواها واحد من الخراسانيين لم يدركه وهو ضعيف عند أهل الحديث)[1].

---

(١) قاعدة جليلة ٧٧-٧٨.

قلت: ومحمد بن حميد قد ذكره ابن عدي في «الكامل في الضعفاء»[١] وابن حبان في «المجروحين»[٢]، والعقيلي في «الضعفاء»[٣] وابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكين»[٤]، والذهبي في «المغني في الضعفاء»[٥].

وقد ضعف القصة ابن عبدالهادي في «الصارم المنكي»[٦].

● **الوجه الثاني:**

أن في القصة مخالفة لمذهب الإمام مالك في السلام والدعاء عند القبر، ويوضح ذلك أمور منها:

الأول: أن المعروف عن الإمام مالك وغيره من الأئمة أن الداعي إذا سلم على النبي ﷺ ثم أراد أن يدعو فإنه يستقبل القبلة حال الدعاء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (فإن المعروف عن مالك وغيره من الأئمة وسائر السلف من الصحابة والتابعين أن الداعي إذا سلم على النبي ﷺ ثم أراد أن يدعو لنفسه فإنه يستقبل القبلة ويدعو في مسجده، ولا يستقبل القبر، ويدعو لنفسه، بل إنما يستقبل القبر عند السلام على النبي ﷺ والدعاء له، هذا قول أكثر العلماء كمالك في إحدى الروايتين والشافعي وأحمد وغيرهم، وعند أصحاب أبى حنيفة لا يستقبل القبر

---

(١) ٣/ ٥٤.
(٢) ٢/ ٣٠٣.
(٣) ٤/ ٦١.
(٤) ٣/ ٥٤.
(٥) ٢/ ٥٧٣.
(٦) ص ٢٦٠.

وقت السلام عليه أيضا، ثم منهم من قال: يجعل الحجرة على يساره - وقد رواه ابن وهب عن مالك - ويسلم عليه، ومنهم من قال: بل يستدبر الحجرة ويسلم عليه. وهذا هو المشهور عندهم)[1].

الثاني: أن الإمام مالك رحمه الله كان لا يرى الدعاء عند القبر، بل كان يرى أن يسلم ثم يمضي.

وهذا ما ذكره القاضي عياض نفسه عنه في «الشفاء» فقال: (وقال في المبسوط: لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يسلم ثم يمضي)[2].

وذكر أنه يرى أن الوقوف عند القبر هو للغرباء، أما لأهل لمدينة فيرى تركه، فقال: (وقال مالك في «المبسوط»: وليس يلزم من دخل المسجد وخرج من أهل المدينة الوقوف عند القبر، وإنما ذلك للغرباء.

وقال فيه - أيضا - : لا بأس لمن قدم من سفر أن يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي عليه ويدعو له ولأبي بكر وعمر.

قيل له: فإن ناساً من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، وربما وقفوا في الجمعة أو في الأيام المرة والمرتين أو أكثر عن القبر، فيسلمون ويدعون ساعة.

فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا، وتركه واسع، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه

---

(١) قاعدة جليلة ٧٩.

(٢) الشفا ٢/ ٨٩.

الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده)[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (فهذا قول مالك وأصحابه وما نقلوه عن الصحابة، يبين أنهم لم يقصدوا القبر إلا للسلام على النبي ﷺ والدعاء له، وقد كره مالك إطالة القيام لذلك، وكره أن يفعله أهل المدينة كلما دخلوا المسجد وخرجوا منه، وإنما يفعل ذلك الغرباء، ومن قدم من سفر أو خرج له ؛ فإنه تحية للنبي ﷺ، فأما إذا قصد الرجل الدعاء لنفسه فإنما يدعو في مسجده مستقبل القبلة كما ذكروا ذلك عن أصحاب النبي ﷺ، ولم ينقل عن أحد من الصحابة أنه فعل ذلك عند القبر، بل ولا أطال الوقوف عند القبر للدعاء للنبي، فكيف بدعائه لنفسه ؟)[٢].

وأما ما نقله القاضي عياض من رواية ابن وهب عن الإمام مالك : أن من جاء القبر سلم على النبي ﷺ ودعا فإنه يقف ووجهه إلى القبر[٣]، فالمراد بذلك - والله أعلم - السلام عليه والدعاء له ؛ والصلاة عليه من الدعاء له.

قال الحافظ ابن عبدالهادي رحمه الله في بيان الجمع بين ما روي عن الإمام مالك في ذلك : (فإنه لا يختلف مذهبه أنه لا يستقبل القبر عند الدعاء، وقد نص على أنه لا يقف عند الدعاء مطلقا، وذكر طائفة من

(١) الشفا ٢/ ٩٢.
(٢) قاعدة جليلة ٨١.
(٣) انظر: الشفا ٢/ ٨٩.

أصحابه أنه يدنو من القبر ويسلم على النبي ﷺ، ثم يدعو مستقبلا القبلة، ويوليه ظهره، وقيل : لا يوليه ظهره.

فاتفقوا في استقبال القبلة وتنازعوا في تولية القبر ظهره وقت الدعاء، ويشبه - والله أعلم - أن يكون مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ سئل عن استقبال القبر عند السلام عليه، وهو يسمي ذلك دعاء، فإنه قد كان من فقهاء العراق من يرى أنه عند السلام عليه يستقبل القبلة أيضاً، ومالك يرى استقبال القبر في هذه الحال كما تقدم، وكما قال في رواية ابن وهب عنه : إذا سلم على النبي ﷺ يقف ووجهه إلى القبر لا إلى القبلة، ويدنو ويسلم ويدعو ولا يمس القبر بيده، وقد تقدم قوله : أنه يصلي عليه ويدعو له.

ومعلوم أن الصلاة عليه والدعاء له يوجب شفاعته للعبد يوم القيامة ... فقول مالك في هذه الحكاية - إن كان ثابتا عنه - معناه أنك إذا استقبلته وصليت عليه وسلمت عليه وسألت الله له الوسيلة يشفع فيك يوم القيامة، فإن الأمم يوم القيامة يتوسلون بشفاعته، واستشفاع العبد به في الدنيا هو فعل ما يشفع به له يوم القيامة كسؤال الله تعالى له الوسيلة ونحو ذلك.

وكذلك ما نقل عنه من رواية ابن وهب : إذا سلم على النبي ﷺ ودعا يقف ووجهه إلى القبر لا إلى القبلة، ويدعو ويسلم، يعني دعاء للنبي ﷺ وصاحبيه، فهذا هو المشروع هناك كالدعاء عند زيارة قبور سائر المؤمنين، وهو الدعاء لهم، فإنه أحق الناس أن يصلى عليه ويسلم عليه ويدعى له بأبي هو وأمي ﷺ، وبذلك تتفق أقوال مالك،

ويفرق بين الدعاء الذي أحبه، والدعاء الذي كرهه وذكر أنه بدعة)[١].

● **الوجه الثالث:**

أن في القصة من ضعف اللغة ما لا يمكن صدوره عن مثل الإمام مالك - رحمه الله -.

فقوله: (بل استقبله واستشفع به، فيشفعك الله) لا يستقيم لغة؛ إذ أن الاستشفاع بمن ترجى شفاعته عند الله هو الذي يشفَّع، لا الذي يطلب الشفاعة.

لكن لما استعمل العامة الاستشفاع بفلان بمعنى السؤال بحقه أو بجاهه، صار أن نسبوا وقوع التشفع بالسائل نفسه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله موضحاً ذلك: (ثم قال في الحكاية: استقبله واستشفع به فيشفعك الله. والاستشفاع به معناه في اللغة: أن يطلب منه الشفاعة، كما يستشفع الناس به يوم القيامة، وكما كان أصحابه يستشفعون به . . .

وهم لو كانت الحكاية صحيحة إنما يجيئون إليه لأجل طلب شفاعته، ولهذا قال في تمام الحكاية «ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك» الآية، وهؤلاء إذا شرع لهم أن يطلبوا منه الشفاعة والاستغفار بعد موته، فإذا أجابهم فإنه يستغفر لهم، واستغفاره لهم دعاء منه وشفاعة أن يغفر الله لهم، وإذا كان الاستشفاع منه طلب شفاعته فإنما يقال في ذلك: استشفع به، فيشفعه الله فيك. لا يقال: فيشفعك الله

(١) الصارم المنكي ٢٦٤.

فيه. وهذا معروف الكلام، ولغة النبي ﷺ وأصحابه وسائر العلماء، يقال: شفع فلان في فلان، فشفع فيه، فالمشفَّع الذي يشفعه المشفوع إليه هو الشفيع المستشفع به، لا السائل الطالب من غيره أن يشفع له؛ فان هذا ليس هو الذي شفع، فمحمد ﷺ هو الشفيع المشفَّع، ليس المشفَّع الذي يستشفع به، ولهذا يقول في دعائه: يارب شفعني، فيشفعه الله، فيطلب من الله سبحانه أن يشفعه، لا أن يشفع طالبي شفاعته، فكيف يقول: واستشفع به فيشفعك الله.؟ . . .

إلى أن قال: ولكن هذا اللفظ الذي في الحكاية يشبه لفظ كثير من العامة الذين يستعملون لفظ الشفاعة في معنى التوسل، فيقول أحدهم: اللهم إنا نستشفع إليك بفلان، أي نتوسل به. ويقولون لمن توسل في دعائه بنبي أو غيره: قد تشفع به. من غير أن يكون المستشفَع به شفع له، ولا دعا له، بل وقد يكون غائبا لم يسمع كلامه، ولا شفع له، وهذا ليس هو لغة النبي ﷺ وأصحابه وعلماء الأمة، بل ولا هو لغة العرب، فإن الاستشفاع طلب الشفاعة، والشافع هو الذي يشفع السائل، فيطلب له ما يطلب من المسئول المدعو المشفوع إليه، وأما الاستشفاع بمن لم يشفَع للسائل ولا طلب له حاجة، بل وقد لا يعلم بسؤاله، فليس هذا استشفاعا، لا في اللغة، ولا في كلام من يدرى ما يقول، نعم هذا سؤال به ودعاؤه، ليس هو استشفاعا به، ولكن هؤلاء لما غيروا اللغة كما غيروا الشريعة وسموا هذا استشفاعا أي سؤالا بالشافع صاروا يقولون: استشفع به فيشفعك. أي يجيب سؤالك به، وهذا مما يبين أن هذه الحكاية وضعها جاهل بالشرع واللغة وليس

لفظها من ألفاظ مالك)[١].

● **الوجه الرابع :**

أن ما تضمنته القصة من الاستشفاع بالنبي ﷺ في قبره لم يقم عليه دليل من كتاب الله تعالى ولا سنة نبيه ﷺ ولا فعله أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، بل الدليل على خلاف ذلك من النهي عن اتخاذ قبر النبي ﷺ عيدا واتخاذ القبور مساجد.

ومعلوم عن الإمام مالك رحمه الله شدة تمسكه بالسنة، وهو القائل : (**ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها**)[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيانه ضعف هذه القصة : (وأيضا فإن طلب شفاعته ودعائه واستغفاره بعد موته وعند قبره ليس مشروعا عند أحد من أئمة المسلمين، ولا ذكر هذا أحد من الأئمة الأربعة وأصحابهم القدماء، وإنما ذكر هذا بعض المتأخرين، ذكروا حكاية عن العتبى أنه رأى أعرابيا أتى قبره وقرأ هذه الآية، وأنه رأى في المنام أن الله غفر له، وهذا لم يذكره أحد من المجتهدين من أهل المذاهب المتبوعين الذين يفتي الناس بأقوالهم، ومن ذكرها لم يذكر عليها دليلا شرعيا، ومعلوم أنه لو كان طلب دعائه وشفاعته واستغفاره عند قبره مشروعا لكان الصحابة والتابعون لهم بإحسان أعلم بذلك، وأسبق إليه من غيرهم، ولكان أئمة المسلمين يذكرون ذلك، وما أحسن ما قال مالك : لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها. قال : ولم

---

(١) قاعدة جليلة ٨٧-٨٩ بتصرف.

(٢) تقدم قريبا ص ٩٢٦-٩٢٧.

يبلغني عن أول هذه الأُمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك.

فمثل هذا الإمام كيف يشرع دينا لم ينقل عن أحد السلف، ويأمر الأُمة أن يطلبوا الدعاء والشفاعة والاستغفار بعد موت الأنبياء والصالحين منهم عند قبورهم، وهو أمر لم يفعله أحد من سلف الأمة)[١].

الشبهة الرابعة عشرة:

دعوى الإجماع على جواز التوسل بذات النبي ﷺ حيا وميتا، وأن على ذلك عمل المسلمين، ولم تظهر المخالفة في ذلك إلا في القرن السابع حين أظهر بدعيته شيخ الإسلام ابن تيمية[٢].

قال القاضي تقي الدين السبكي: (لم ينكر ذلك أحد من أهل الأديان، ولا سمع به في زمن من الأزمان، حتى جاء ابن تيمية فتكلم في ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الأغمار، وابتدع ما لم يسبق إليه في سائر الأعصار)[٣].

وقال الكوثري: (وقد جرى عمل الأُمة على التوسل والزيارة إلى أن ابتدع إنكار ذلك الحراني)[٤].

---

(١) قاعدة جليلة ٨٨.

(٢) انظر: شفاء السقام للسبكي ٢٩٣، الدرر السنية لدحلان ص ٣١، محق التقول للكوثري ٤٦٨، حقيقة التوسل لموسى محمد علي ص ٥٠.

(٣) شفاء السقام ٢٩٣.

(٤) محق التقول - ضمن مقالاته - ٤٦٨.

والجواب على ذلك من وجهين:

● الوجه الأول:

أن هذه الشبهة محض دعوى لا دليل عليها، بل الدليل على خلافها، وإلا فالمطالب بذكر الإجماع من قرر مقتضاها، فمن قرر من السلف جواز التوسل بالصورة التي يذكرها المبتدعة؟ ومن نقل عنه أنه فعله؟

إلا إن كان مراد من حكى الإجماع ما يراه من فعل كثير من عوام المسلمين فتغلب صورة الفعل على عقله فيراها عملا متوارثا من سالف القرون المفضلة.

ولو أعاد النظر، وأرجع البصر كرّتين فلن يقلب بمستند ذي شأن، ولن يقف إلا على ما رآه ملء الفؤاد مما عليه كثير من العوام.

ولو أنصف لاعتبر بفعل أصحاب النبي ﷺ حين عدلوا عن التوسل بالنبي ﷺ إلى التوسل بالعباس ﷺ، وهم أفقه الناس وأعلمهم بحقائق ما أنزل الله على رسوله، و أكملهم تعظيما وإجلالا وإكراما ومحبة للنبي ﷺ.

وبذا يعلم أن الحُجة عليهم في الإجماع؛ إذ هو منعقد على ترك ما يقررونه من التوسل المبتدع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فلو كان التوسل به في مماته كما كان في حياته لزم أن يكون المهاجرون والأنصار إما جاهلين بهذه التسوية وهذا الطريق، أو أنهم سلكوا في مطلوبهم أبعد طريق، وكلاهما لا يصفهم به إلا من كان من جنس الرافضة الأراذل القادحين

في أولئك الأفاضل.

ثم سلف الأمة وأئمتها وعلماؤها إلى هذا التاريخ سلكوا سبيل الصحابة في التوسل وفي الاستسقاء بالأحياء الصالحين الحاضرين، ولم يذكر أحد منهم في ذلك التوسل بالأموات، لا من الرسل ولا من الأنبياء ولا من الصالحين.

فمن ادعى أنه علم هذه التسوية التي جهلها علماء الإسلام، وسلف الأمة الأخيار، وخيار الأمم، وكفّر من أنكرها، وضلله، فالله تعالى هو الذي يجازيه على ما قاله وفعله)[١].

قلت: ومن العجب أن يرمى من لم يجد مستندا من كتاب أو سنة أو قول صاحب لهذا التوسل الذي يذكرونه فيقف عند هذا العدم، ويحكم على ما أحدث بالابتداع، أن يرمى بالجهل والتيه في بيداء العدم![٢].

فسبحان الله! وهل تعرف البدع إلا بعدم الدليل عليها؟

ولكن ما أغلب الهوى على النفس، ففي الوقت الذي ترى عدم ورود الدليل على ما تريد ردَّه من أقوى الأدلة التي تسند حجتها، تراها فيما تريد إثباته بلا دليل تضيق ذرعا من الحجة نفسها، وتراها تيها في بيداء لعدم!

• **الوجه الثاني:**

أن القول بأن ابن تيمية هو أول من ابتدع القول بتحريم التوسل

---

(١) الاستغاثة ١/٢٦٤.

(٢) انظر: التوسل بالنبي ﷺ لأبي حامد بن مرزوق ص ١١٤.

بالذوات إنما هو دعوى منشؤها الجهل بأقوال السابقين.

فقد نقل عن الإمام أبي حنيفة وصاحبيه - رحمهم الله تعالى - أنه يكره أن يقول الداعي : أسألك بحق فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام، ونحو ذلك[١].

وهذا مثال يرد تلك الدعوى.

الشبهة الخامسة عشرة :

قياس التوسل به ﷺ على جواز التوسل بالأعمال، وجعلهم ذلك من باب أولى[٢].

قال أحمد زيني دحلان : (وإذا جاز التوسل بالأعمال الصالحة كما في صحيح البخاري في حديث الثلاثة الذين أووا إلى غار، فأطبق عليهم ذلك الغار، فتوسل كل واحد منهم إلى الله تعالى بأرجى عمل له، فانفجرت الصخرة التي سدت الغار عنهم، فالتوسل به ﷺ أحق وأولى ؛ لما فيه من النبوة والفضائل سواء كان ذلك في حياته أو بعد وفاته، فالمؤمن إذا توسل به إنما يريد بنبوته التي جمعت كمالاته)[٣].

والجواب على ذلك من وجهين :

● **الوجه الأول :**

أنه ليست المنازعة فيما للنبي ﷺ من كمالات، وأنه - بأبي هو

(١) ذكره ابن أبي العز في شرح الطحاوية ١/٢٩٧، وانظر: شرح الفقه الأكبر لملا علي القاري ١٩٨.

(٢) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٢٨، شواهد الحق ١٧٣.

(٣) الدرر السنية لدحلان ص ٢٨.

وأمي - ﷺ أكرم الخلق على الله تعالى، وأنه سيد ولد آدم، فهذا مما يقرره أهل السُنة في أصولهم، فلا يصح أن تصور المنازعة في هذا الأصل طمعا في استمالة القلوب والعواطف.

وإنما الكلام هنا على مشروعية التوسل بذاته عليه الصلاة والسلام، فهل ورد ذلك عنه؟ أو أقر الصحابة عليه؟ أو فعله أصحابه من بعده؟

إذ أنه من المتقرر أنه ﷺ ما ترك خيرا إلا ودلنا عليه، ولا شرا إلا وحذرنا منه، وقد أكمل الله تعالى به الدين، وأتم لنا به النعمة، فلا ينبغي أن نزيد في شرعه شيئا لم يكن عليه.

ومن المتقرر أيضا أن أصحابه رضوان الله تعالى عليهم هم أعلم الناس بما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ، وهم أسرع الناس وأسبقهم إلى الاقتداء به عليه الصلاة والسلام واتباع سنته.

هذا موضوع البحث، والكلام فيه، فيجب أن يوقف عنده، وأن لا يعارض بما هو ليس بمعارض له أصلا.

● **الوجه الثاني:**

أن القياس المذكور هنا قياس مع الفارق؛ إذ أن من يدعو إلى الله تعالى بعمله الصالح فهو متوسل إليه سبحانه وتعالى بسبب متعلق به هو.

أما دعاء الله تعالى بذات النبي ﷺ أو غيره فهو توسل بسبب قائم بغير المتوسل.

والفرق قائم بين من يتوسل بالنبي ﷺ بمعنى الإيمان به ومحبته، وبين من يتوسل به بذاته؛ إذ أن في الأول تسبب ظاهر متعلق بالمتوسل يرجو به الإجابة، أما الثاني فلا تعلق له بالمتوسل.

قال الشيخ محمد بشير السهسواني رحمه الله في جوابه على كلام دحلان المتقدم: (الثابت بحديث صحيح البخاري إنما هو توسل المرء بعمل نفسه لا بعمل الغير أو بكمال الآخر، وأما ادعاء أن هذا ثابت بفحوى الخطاب ودلالة النص، فهذا محتاج إلى تقريره وإثباته حتى ينظر فيه، ويتكلم عليه، ودونه لا يسمع)[١].

وقال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله معلّقا: (إن التوسل بالأعمال هو التقرب إلى الله تعالى بما شرعه لعباده بالإجماع والنصوص القطعية، وهو المعقول؛ إذ هي التي تزكي نفس العامل، وتجعله أهلا لرضوان الله واستجابته لدعائه، وأما ذات غيرك فلا تأثير لها في تزكيتك مهما تكن تلك الذات فاضلة بعملها المزكي لها «قد أفلح من زكاها»)[٢].



(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ٢٧٧.
(٢) في تعليقه على صيانة الإنسان ٢٧٨.



المبحث الرابع

شبهات المبتدعة في التوسل بالأولياء عموما

الشبهة الأولى:

الاستدلال بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [المائدة: ٣٥].

فقالوا: إن الآية شاملة لجميع أنواع التوسل، لا تخصص شيئا دون شيء، ومن ذلك التوسل بالذوات.

قال القضاعي: (وأدلة ما عليه المسلمون من التوسل والاستغاثة بالأنبياء والصالحين: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾، والوسيلة كل ما جعله الله سببا في الزلفى عنده، ووصلة إلى قضاء الحوائج منه.

ولفظ الوسيلة عام في الآية كما ترى، فهو شامل للتوسل بالذوات الفاضلة من الأنبياء والصالحين، في الحياة وبعد الممات، وبإتيان الأعمال الصالحة على الوجه المأمور به)[1].

ويقول داود بن جرجيس: (فظاهر الآية عام في الأفعال والذوات،

---

(١) البراهين الساطعة ٣٩٢-٣٩٣.
وانظر: التوسل للفقي ١٥٣، محق التقول للكوثري (ضمن مقالاته) ٣٧٨-٣٨٧، مفاهيم يجب أن تصحح المالكي ص٤٥، حقيقة التوسل لموسى محمد علي ٢٩، الردود الشاملة محمد إبراهيم سالم ١٤٠.

ومن ادعى التخصيص بأحدهما فقد تحكم، على أن ظاهر السياق تخصيصه بالذوات؛ لأنه سبحانه وتعالى قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ١١٩]، والتقوى عبارة عن فعل المأمور وترك المنهي، فإذا فسر بابتغاء الوسيلة بالأعمال يكون تأكيدا للأمر بالتقوى، فيكون مكرراً، وإذا أريد به التوسل بالذوات يكون تأسيساً، وهو خير من التأكيد)[١].

والجواب على ذلك من وجوه:

● الوجه الأول:

ما تقدم - في المبحث الأول - من كلام المفسرين في معنى هذه الآية، وأنهم لم يذكروا فيها التوسل بالذوات، بل إن المعنى هو التقرب إلى الله تعالى بكل ما هو قربة إليه.

قال إمام المفسرين ابن جرير الطبري رحمه الله: (يعني جلّ ثناؤه بذلك: يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب، وأوعد من العقاب اتَّقُوا الله يقول: أجيبوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له في ذلك، وحققوا إيمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم. ﴿وَٱبْتَغُوٓا إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥] يقول: واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه)[٢].

ثم قال بعد ذلك: (وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل).

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: (اعلم أن جمهور

---

(١) نقلا عن منهاج التأسيس ٣٣٨.
(٢) جامع البيان ٤/٦/٢٢٦.

العلماء على أن المراد بالوسيلة هنا هو القربة إلى الله تعالى بامتثال أوامره واجتناب نواهيه على وفق ما جاء به محمد ﷺ بإخلاص في ذلك لله تعالى ؛ لأن هذا هو وحده الطريق الموصلة إلى رضى الله تعالى، ونيل ما عنده من خير الدنيا والآخرة . . . وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن المراد بالوسيلة الحاجة، ولما سأله نافع بن الأزرق : هل تعرف العرب ذلك ؟ أنشد له بيت عنترة :

إن الرجال لهم إليك وسيلة   أن يأخذوك تكحلي وتخضبي

قال : يعني لهم إليك حاجة، وعلى هذا القول الذي روي عن ابن عباس، فالمعنى : «وابتغوا إليه الوسيلة» : واطلبوا حاجتكم من الله . ؛ لأنه هو وحده الذي يقدر على إعطائها . . . .

إلى أن قال : التحقيق في معنى الوسيلة هو ما ذهب إليه عامة العلماء من أنها التقرب إلى الله تعالى بالإخلاص له في العبادة، على وفق ما جاء به الرسول ﷺ، وتفسير ابن عباس داخل في هذا ؛ لأن دعاء الله والابتهال إليه في طلب الحوائج من أعظم أنواع عبادته التي هي الوسيلة إلى نيل رضاه ورحمته)[١].

• **الوجه الثاني :**

أن حمل المعنى على التوسل بالذوات، وترجيح ذلك بكونه تأسيسا، وهو مقدم على التأكيد في حمله على ما دل عليه معنى التقوى ما هو إلا تزيين للكلام ببريق المصطلحات الموضوعة في غير موضعها.

---

(١) أضواء البيان ٢/ ٩٧-٩٨.

وقد تقدم المعنى المجمع عليه عند أهل التفسير من أن المراد ما زعم من هؤلاء أنه تأكيد.

وفي الجواب على هذه الجملة التي استندوا إليها يقول الشيخ عبد اللطيف بن عبدالرحمن بن حسن رحمه الله : (وهذا مردود بوجوه :

الأول : أن ابن كثير قرر أن التقوى إذا قرنت بالطاعة أو الوسيلة كان المراد بها الانكفاف عن المحارم وترك المنهي كما في هذه الآية. والوسيلة هي التقرب إلى الله بأنواع الطاعات وأصناف العبادات، ومراده أنها إذا أطلقت ولم تقترن بغيرها دخل فيها فعل المأمور وترك المحظور، وهكذا اسم العبادة والطاعة تعم عند الإطلاق وتخص مع الاقتران والتقيد . . .

الوجه الثاني : أن الوسيلة ما يقرب إلى الله تعالى، والتقوى تطلق على ما يتقى به عذابه، ويرجى به ثوابه، فلو قيل بهذا الإطلاق هنا، فالقرب إلى الله وطلبه أخص مما قبله.

الوجه الثالث : أن التأكيد يكون خيرا من التأسيس إذا اقتضاه الحال، وقصد رفع المجاز وإبطال توهمه، أو قصد بيان خصوصية الفرد المعطوف والاهتمام به، كما في قوله تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأعراف: ١٧٠])[1].

قلت : وهذه التأكيدات تأتي مع لفظ التقوى في آيات كثيرة من القرآن، كما في قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا

(١) منهاج التأسيس ٣٥٢-٣٥٣.

سَدِيدًا ﴿٧٠﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٢-١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لَّا يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ [لقمان: ٣٣].

الشبهة الثانية:

الاستدلال بقوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء: ٥٧].

ويذكرون في ذلك قول الإمام البغوي في التفسير: أي ينظرون أيهم أقرب إلى الله فيتوسلون به(١).

والجواب على ذلك من وجهين:

- **الوجه الأول:**

عدم دلالة الآية على ما ذكروه، بل هي صريحة في طلب القربة إلى الله تعالى، وقد تقدم أن الوسيلة هي القربة، فالمعنى في الآية ظاهر، وهو أن هؤلاء الذين يدعوهم المشركون من دون الله تعالى يبتغون إلى الله تعالى الوسيلة، أي التقرب إليه سبحانه، وذلك بالإيمان به، وامتثال أمره واجتناب نهيه.

---

(١) انظر في ذكر استدلالهم بها: منهاج التأسيس لعبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن ص ٣٤٨. وانظر تفسير البغوي - سورة الإسراء ٣/ ١٢٠.

هذا هو الذي عليه جماهير المفسرين، لم يختلفوا فيه، إلا أن الاختلاف بينهم واقع في تعيين هؤلاء المدعوّين.

قال إمام المفسرين ابن جرير الطبري رحمه الله في تأويل هذه الآية: (يقول تعالى ذكره: هؤلاء الذين يدعوهم هؤلاء المشركون أربابا ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧] يقول: يبتغي المدعوّون أربابا إلى ربهم القُربة والزُّلفة؛ لأنهم أهل إيمان به، والمشركون بالله يعبدونهم من دون الله ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ أيهم بصالح أعماله واجتهاده في عبادته أقرب عنده زلفة ﴿وَيَرْجُونَ﴾ بأفعالهم تلك ﴿رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ﴾ بخلافهم أمره ﴿عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ﴾ يا محمد ﴿كَانَ مَحْذُورًا ۝٥٧﴾ متقى.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل، غير أنهم اختلفوا في المدعوّين)[1].

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن المراد بأولئك هم عيسى بن مريم وأمه والعزير عيهم الصلاة والسلام[2].

وعن عبدالله بن مسعود قال: كان ناس من الإنس يعبدون قوما من الجنّ، فأسلم الجن وبقي الإنس على كفرهم، فأنزل الله تعالى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ يعني الجنّ[3].

فالمعنى - على القولين - هو أنهم يبتغون إلى الله تعالى الوسيلة، بمعنى طلب ما يقربهم إليه سبحانه.

---

(١) جامع البيان ٩/ ١٥/ ١٠٤.
(٢) تقدم تخريجه ص ٣٦٢، الحاشية (٢).
(٣) تقدم تخريجه ص ٣٦٢، الحاشية (١).

● **الوجه الثاني :**

أن ما نقل عن الإمام البغوي رحمه الله في ذلك ليس صريحا فيما يقرره المبتدعة هنا ؛ إذ يحتمل أن يكون مراده ما كان يفعله الصحابة رضوان الله تعالى عليهم من توسلهم بالنبي ﷺ، ثم توسلهم بعد وفاته بالصالحين منهم، كتوسلهم بالعباس رضي الله عنه ، وذلك بمعنى طلب الدعاء منهم رجاء أن يستجيب الله تعالى.

ومن نظر في تفسيره للآية يرى أنه يدور في معناها على ما دل عليه الشرع.

قال رحمه الله : ﴿يَبْتَغُونَ﴾ أي يطلبون إلى ربهم الوسيلة، أي القربة. وقيل : الوسيلة : الدرجة، أي: يتضرعون إلى الله في طلب الدرجة العليا. وقيل : الوسيلة كل ما يتقرب به إلى الله تعالى. وقوله : ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [النساء: ١١] معناه : ينظرون أيهم أقرب إلى الله فيتوسلون به. وقال الزجاج : أيهم أقرب يبتغي الوسيلة إلى الله تعالى، ويتقرب إليه بالعمل الصالح)[(١)].

على أنه لو كان مراده على ما قرروه فيبقى أنه اجتهاد منه رحمه الله لا يقدم على ما دلت عليه النصوص الشرعية، وما كان عليه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم.

الشبهة الثالثة :

توسل عمر رضي الله عنه بالعباس رضي الله عنه وحملهم ذلك على التوسل بالذوات.

---

(١) تفسير البغوي ٣/ ١٢٠.

والجواب:

قد تقدم في استدلالهم بذلك على التوسل بذات النبي ﷺ، في المبحث السابق بما يغني عن إعادته هنا.

الشبهة الرابعة:

الاستدلال بما جاء في دعاء الخروج إلى الصلاة وفيه سؤال الله تعالى بحق السائلين(١).

ففي المسند وغيره من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ رفعه: (من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وأسألك بحق ممشاي هذا، فإني لم أخرج أشرا ولا بطرا، ولا رياء ولا سمعة، وخرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، فأسالك أن تعيذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك)(٢).

ومثله ما روي عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح وأمسى دعا بهذه الدعوات: (اللهم أنت أحق من ذكر،

(١) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٦، محق التقول للكوثري (ضمن مقالاته) ٢٨٧، ٢٩٧، صريح البيان للحبشي ص ١٦٥، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ١٤٣، حقيقة التوسل لموسى محمد علي ٤٠، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ١٥٢، التوسل للسبحاني ٨٤.

(٢) رواه ابن ماجه في المساجد والجماعات - باب المشي إلى الصلاة - رقم ٧٧٨، وأحمد في المسند ٢١/٣، وابن أبي شيبة في المصنف ٢٥/٦، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٧٦ ورقم ٨٥، وابن الجعد في مسنده ص ٢٩٩ رقم ٢٠٣١، وأبو القاسم الطبري في الدعاء ص ١٤٩ رقم ٤٢١.

وأحق من أعطى، أنت الملك لا شريك لك، والفرد لا تهلك، كل شيء هالك إلا وجهك، لن تطاع إلا بأذنك، ولم تعص إلا بعلمك، تطاع فتشكر، وتعصى فتغفر، أقرب شهيد، وأدنى حفيظ، حلت دون الثغور، وأخذت بالنواصي، وكتبت الآثار، ونسخت الآجال، القلوب لك مفضية، والسر عندك علانية، الحلال ما أحللت، والحرام ما حرمت، والدين ما شرعت، والأمر ما قضيت، والخلق خلقك، والعبد عبدك، وأنت الله الرؤوف الرحيم، أسألك بنور وجهك الذي أشرقت له السماوات والأرض، وبكل حق هو لك، وبحق السائلين عليك، أن تقبلني في هذه الغداة - أو في هذه العشية ـ، وأن تجيرني من النار بقدرتك).

والجواب على هذه الشبهة من وجهين:

- **الوجه الأول:**

الكلام على سند الحديثين:

أما حديث أبي سعيد رضي الله عنه فقد رواه الإمام أحمد وابن ماجه وابن أبي شيبة وابن السني وابن الجعد وأبو القاسم الطبري في «الدعاء»، كلهم من طريق فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد رضي الله عنه به.

وفي هذا الإسناد علتان:

الأولى: ما في فضيل بن مرزوق من جرح.

فقد قال ابن حبان في «المجروحين»: (منكر الحديث جدا، كان ممن يخطيء على الثقات، ويروي عن عطية الموضوعات، وعن الثقات

الأشياء المستقيمة، فاشتبه أمره، والذي عندي أن كل ما روي عن عطية من المناكير يلزق ذلك كله بعطية ويبرأ فضيل منها، وفيما وافق الثقات من الروايات عن الأثبات يكون محتجا به، وفيما انفرد على الثقات ما لم يتابع عليه يتنكب عنها في الاحتجاج بها).

ثم نقل تضعيف يحيى بن معين له[1].

الثانية : عطية بن سعد العوفي .

ضعفه الإمام أحمد وابن حبان والنسائي وأبو حاتم، وقال أبو داود : ليس بالذي يعتمد عليه[2].

وقال ابن حبان : (سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث، فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي : قال رسول الله ﷺ بكذا، فيحفظه، وكناه أبا سعيد ويروي عنه، فإذا قيل له : من حدثك بهذا ؟ فيقول : أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي. فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب)[3].

وقد ضعف الحديث جماعة من أهل العلم كالحافظ المنذري[4] والإمام النووي[5] و شيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ البوصيري[6]

---

(١) المجروحين ١/ ٢٠٩.
(٢) انظر: تهذيب التهذيب ٧/ ٢٠١.
(٣) المجروحين ٢/ ١٧٦.
(٤) الترغيب والترهيب ٢/ ٤٥٧.
(٥) الأذكار ص ٥٢.
(٦) مصباح الزجاجة للبوصيري ١/ ٢٧٤.

والشيخ حماد الأنصاري[١] والشيخ الألباني[٢] وغيرهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وهذا الحديث هو من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد، وهو ضعيف بإجماع أهل العلم، وقد رُوي من طريق آخر وهو ضعيف أيضا)[٣].

قلت : يريد ما رواه ابن السني عن بلال رضي الله عنه [٤]، وفيه الوازع بن نافع العقيلي.

قال الإمام النووي في «الأذكار» : متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث[٥].

وأما حديث أبي أُمامة رضي الله عنه ، فقد رواه الطبراني في «المعجم الكبير»[٦].

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» : (رواه الطبراني، وفيه فضالة بن جبير، وهو ضعيف مجمع على ضعفه)[٧].

● **الوجه الثاني :**

أن الحديث - مع ضعفه - ليس فيه حجة على الدعوى، فهو من باب الدعاء بأسماء الله تعالى وصفاته من جهة، وسؤال بالعمل الصالح

(١) تحفة القاري ص ٥٦ (ضمن السلسلة الأنصارية).
(٢) التوسل ١٠٢.
(٣) قاعدة جليلة ١٢٣.
(٤) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٧٥-٧٦ ورقم ٨٤.
(٥) الأذكار ص ٥٢.
(٦) ٨/ ٢٦٤.
(٧) مجمع الزوائد١٠/ ١١٧.

من جهة أخرى.

فهو سؤال لله تعالى بحق السائلين عليه، والله تعالى قد أحق على نفسه أن يجيب من سأله، فالسائل توسل إلى الله تعالى بأنه يجيب من سأله ودعاه.

وكذلك توسلٌ بكون الداعي من جملة السائلين، ودعاء الله تعالى وسؤاله من أحب الأعمال إلى الله تعالى، فهو يتوسل بهذا العمل الذي يرجو به التقرب إلى ربه سبحانه وتعالى ويرجو به أن يجيب دعاءه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ : (ولفظه - أي الحديث - لا حُجة فيه، فإن حق السائلين عليه أن يجيبهم، وحق العابدين أن يثيبهم، وهو حق أحقه الله تعالى على نفسه الكريمة بوعده الصادق باتفاق أهل العلم، وبإيجابه على نفسه في أحد أقوالهم، وقد تقدم بسط الكلام على ذلك، وهذا بمنزلة الثلاثة الذين سألوه في الغار بأعمالهم . . .)[١].

وقال الشيخ حماد الأنصاري ﷺ : (فليس في هذ الحديث توسل بذوات، بل هو توسل بحقٍ تفضل الله به على من سأله ودعاه وحده، وهو الإجابة في قوله تعالى : ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾)[٢].

الشبهة الخامسة :

ما روي عن كعب الأحبار أن بني إسرائيل كانوا إذا قحطوا استسقوا بأهل بيت نبيهم[٣].

---

(١) قاعدة جليلة ١٢٣.
(٢) تحفة القاري ص ٥٩ (ضمن السلسلة الأنصارية).
(٣) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٢٨.

والجواب من وجهين:

● **الوجه الأول:**

أن هذه الحكاية قد ذكرها القسطلاني في شرحه على صحيح البخاري، ولم يعزها إلى أحد، بل ذكرها بصيغة التمريض[١].

● **الوجه الثاني:**

أن ذلك ليس في محل المنازعة؛ إذ أن الاستسقاء بأهل البيت هو طلب الدعاء منهم رجاء أن يستجيب الله تعالى، وهذا ما فعله الصحابة ﷺ في توسلهم بالعباس ﷺ.

الشبهة السادسة:

الاستدلال بالدعاء الذي كان يستفتح به النبي ﷺ قيام الليل.

وهو ما رواه مسلم عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ قال: سألت عائشة أُم المؤمنين ﷺ بأي شيء كان نبي الله ﷺ يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: (**اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم**)[٢].

---

(١) إرشاد الساري ١/ ٢٣٨.

(٢) رواه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها - باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه - رقم ٧٧٠، وأبو داود في الصلاة - باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء - رقم ٧٦٧، والترمذي في الدعوات - باب ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة =

ووجه استدلالهم: أن الحديث دال على التوسل إلى الله تعالى بهؤلاء الملائكة[1].

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن الحديث لا يدل على الدعوى، بل هو من أدلة أهل السنة على ما يقررونه من أنواع التوسل؛ إذ أنه توسلٌ بربوبية الله تعالى لهؤلاء الأملاك، وهذا من التوسل بأسماء الله تعالى وصفاته.

وقد تقدم أنه من أنواع التوسل المشروع، بل هو أجلها وأعظمها.

وفي هذا التوسل معنى لطيف لمن تأمله، ذكره الإمام ابن القيم رحمه الله فقال: (وقد وكل الله سبحانه هؤلاء الأملاك الثلاثة بالحياة، فجبريل موكل بالوحي الذي هو حياة القلوب، وميكائيل بالقطر الذي هو حياة الأبدان والحيوان، وإسرافيل بالنفخ في الصور الذي هو سبب حياة العالم، وعود الأرواح إلى أجسادها، فالتوسل إليه سبحانه بربوبية هذه الأرواح العظيمة الموكلة بالحياة له تأثير في حصول المطلوب)[2].

● **الوجه الثاني:**

أن حمل المعنى على الدعوى يلزم منه التوسل إلى الله تعالى بكل شيء؛ إذ أنه سبحانه وتعالى رب كل شيء، وقد ثبت عن النبي ﷺ

= بالليل - رقم ٣٤٢٠، والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار - باب بأي شيء تستفتح صلاة الليل - رقم ١٦٢٥، وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من اليل - رقم ١٣٥٧.

(١) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٣٠-٣١، حقيقة التوسل لموسى محمد علي ٥١.

(٢) زاد المعاد ٤/ ٢٠٥.

توسله إلى الله تعالى بربوبيته لكل شيء، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله، مرني بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت. قال: (**قل: اللهم فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي، وشر الشيطان وشركه**) قال: (**قلها إذا أصبحت، وإذا أمسيت، وإذا أخذت مضجعك**)[١].

فالتوسل إذاً هو بربوبية الله تعالى، لا بالمربوب.

● **الوجه الثالث:**

أن ما نسبه أحمد زيني دحلان، وتبعه عليه صاحب كتاب «حقيقة التوسل» إلى ابن علان في شرح الأذكار مما يؤيد ما ذكروه إنما هو تصرف في العبارة صارت بعده دالة على دعواهم.

فقد قال دحلان: (قال العلامة ابن علان في شرح الأذكار: خص هؤلاء بالذكر للتوسل بهم في قبول الدعاء، وإلا فهو سبحانه وتعالى رب جميع المخلوقات)[٢].

وبالنظر إلى شرح ابن علان يتبين التصرف في عبارته، فقد قال: (إنما خصهم بالذكر - وإن كان تعالى رب كل شيء - بما تكرر في القرآن والسنة من نظائره من الإضافة إلى كل عظيم المرتبة، وكبير الشأن، دون ما يستحقر ويستصغر، فيقال له سبحانه: رب السموات،

---

(١) رواه أبو داود في الأدب - باب ما يقول إذا أصبح - رقم ٥٠٦٧، والترمذي في الدعوات - رقم ٣٣٩٢، وأحمد في المسند ١/ ١٠.

(٢) الدرر السنية ص ٣١. وانظر: حقيقة التوسل لموسى محمد علي ٥١.

ورب الأرض، ورب العرش الكريم، ورب الملائكة، ورب المشرقين، ورب المغربين، ونحوه مما هو وصف له بدلائل العظمة، وعظمة القدرة والملك، ولم يستعمل فيما يستحقر ويستصغر . . .

إلى أن قال : وقد يقال : إن حياة القلب بالهداية، وهؤلاء الثلاثة موكلون بالحياة، فجبريل بالوحي، وهو سبب حياة القلب، وميكائيل بالقطر الذي هو سبب حياة الأبدان، وإسرافيل بالنفخ في الصور الذي هو سبب حياة العالم، وعود الروح إلى الأجساد.

فالتوسل إلى الله بربوبية هذه الأرواح العظيمة الموكلة بالحياة له تأثير عظيم في حصول الحاجات، ووصول المهمات)[١].

الشبهة السابعة:

ما نقل عن بعض الأئمة أنهم كانوا يتوسلون بالأولياء[٢]، ومن ذلك :

١- ما نقل عن الإمام الشافعي رحمه الله أنه قال :

آل النبي ذريعتي | وهم إليه وسيلتي
أرجو بهم أعطى غدا | بيدي اليمين صحيفتي

٢- وكذلك ما نقل عنه أنه أيام هو ببغداد كان يتوسل بأبي حنيفة - رحمه الله -، فيأتي إلى قبره ويدعو عنده، كما روي عن علي بن ميمون

(١) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لابن علان ٢/ ١٤١-١٤٢.
(٢) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٣٠، سعادة الدارين للسمنودي ١/ ١٨٧، شواهد الحق للنبهاني ١٦٦-١٦٧.

قال : سمعت الشافعي يقول : (إني لأتبرك بأبي حنيفة، وأجيء إلى قبره في كل يوم - يعني زائراً ـ، فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين، وجئت إلى قبره، وسألت الله تعالى الحاجة عنده، فما تبعد عني حتى تقضى).

٣- وكذلك لما بلغه توسل أهل المغرب بالإمام مالك رحمه الله لم ينكر عليهم.

٤- ما نقل عن الإمام أحمد رحمه الله أنه توسل بالإمام الشافعي حتى تعجب ابنه عبدالله من ذلك، فقال الإمام أحمد : إن الشافعي رضي الله عنه كالشمس للناس، وكالعافية للبدن.

٥- ما روي أن الإمام الترمذي رحمه الله رأى في المنام رب العزة فسأله عما يحفظ عليه الإيمان ويتوفاه عليه؟ قال : فقال لي : قل بعد صلاة ركعتي الفجر قبل صلاة فرض الصبح : إلهي، بحرمة الحسن وأخيه، وجده وبنيه، وأمه وأبيه، نجني من الغم الذي أنا فيه، يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام، أسألك أن تحيي قلبي بنور معرفتك، يا الله يا الله يا الله يا أرحم الراحمين.

قال : فكان الإمام الترمذي يقول ذلك دائما بعد صلاة الصبح، ويأمر أصحابه به، ويحثهم على المواظبة عليه[1].

---

(١) أورده النبهاني في شواهد الحق ص ١٦٧، وهو نقله عن كتاب "مجمع الأحباب" لطاهر بن محمد هاشم با علوي.

والجواب على هذه الشبهة من وجهين:

● الوجه الأول:

أن الحُجة في تقرير المشروع من عدمه هو الكتاب والسُنة وإجماع سلف الأمة، أما سوى ذلك فهو معروض عليه فما وافقه فيؤخذ به، وما خالفه فيعرض عنه، وهذا باتفاق الأئمة.

وقد جاء عن الأئمة الأربعة نقول في تقرير ذلك.

فقد قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: (لا يحل لمن يفتي من كتبي أن يفتي حتى يعلم من أين قلت)[١].

وقال الإمام مالك رحمه الله: (إنما أنا بشر، أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه)[٢].

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: (ما من أحد إلا وتذهب عليه سُنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلت من قول، أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله خلاف ما قلت، فالقول ما قال رسول الله ﷺ، وهو قولي)[٣].

وقال الإمام أحمد رحمه الله: (لا تقلدني، ولا تقلد مالكا، ولا

---

(١) الانتقاء لابن عبدالبر ٢٦٧.
(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر ٣٢.
(٣) انظر: مختصر المؤمل لأبي شامة ١/٥٨، إعلام الموقعين لابن القيم ٢/٢٨٦، إيقاظ همم أولي الأبصار للفلاني ١٠٠.

الشافعي، ولا الأوزاعي، ولا الثوري، وخذ من حيث أخذوا)[١].

● **الوجه الثاني:**

أن هذه الحكايات المذكورة - وأمثالها كثير - تروى بلا سند، أو بسند لا يعتمد عليه، فشأنها أن لا يعبأ بها، ولا يلتفت إليها، إضافة إلى تضمنها أموراً تبين وضعها.

أما الأبيات المنسوبة إلى الإمام الشافعي في التوسل بآل البيت، فقد ذكرها ابن حجر الهيثمي في كتابه «الصواعق المحرقة»[٢]، ولم يعزها إلى من يسندها.

ثم إن فيها من الضعف في المبنى ما لا يخفى على ناظر؛ فالذريعة هي الوسيلة، وهذا تكرار لا يحمد في القصائد، وكذلك التوسل المذكور هو إلى الرسول ﷺ لا إلى الله تعالى.

وأما توسله بالإمام أبي حنيفة فقد رواه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» قال: أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن علي بن محمد الصيمري قال أنبأنا عمر بن إبراهيم المقرئ قال نبأنا مكرم بن أحمد قال نبأنا عمر بن إسحاق بن إبراهيم قال نبأنا علي بن ميمون وذكره[٣].

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله: (عمر بن إسحاق بن

---

(١) انظر: إعلام الموقعين ٢/ ٣٠٢، إرشاد النقاد للصنعاني ١٤٣، القول المفيد للشوكاني ٦١، إيقاظ همم أولي الأبصار للفلاني ١١٣.

(٢) ص ٢٧٤.

(٣) تاريخ بغداد ١/ ١٢٣.

إبراهيم غير معروف، وليس له ذكر في كتب الرجال، ويحتمل أن يكون عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن حميد بن السكن أبو محمد التونسي، وقد ترجمه الخطيب «٢٦٦/١٢»، وذكر أنه بخاري قدم بغداد حاجاً سنة ٣٤١، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، فهو مجهول الحال، ويبعد أن يكون هو هذا؛ إذ أن وفاة شيخه علي بن ميمون سنة ٢٤٧ على أكثر الأقوال، فبين وفاتيهما نحو مائة سنة، فيبعد أن يكون أدركه)[١] .

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية كذب هذه القصة، فقال: (بل المنقول في ذلك إما أن يكون كذبا على صاحبه، مثل ما حكى بعضهم عن الشافعي رحمه الله أنه قال: إذا نزلت بي شدة أجيء فأدعو عند قبر أبي حنيفة رحمه الله فأجاب. أو كلاما هذا معناه، وهذا كذب معلوم كذبه بالاضطرار عند من له أدنى معرفة بالنقل؛ فإن الشافعي لما قدم بغداد لم يكن ببغداد قبر ينتاب للدعاء عنده البتة، بل ولم يكن هذا على عهد االشافعي معروفا، وقد رأى الشافعي بالحجاز واليمن والشام والعراق ومصر من قبور الأنبياء والصحابة والتابعين من كان أصحابها عنده وعند المسلمين أفضل من أبي حنيفة وأمثاله من العلماء، فما باله لم يتوخ الدعاء إلا عند قبر أبي حنيفة، ثم أصحاب أبي حنيفة الذين أدركوه، مثل أبي يوسف، ومحمد، وزفر، والحسن بن زياد، وطبقتهم لم يكونوا يتحرون الدعاء لا عند قبر أبي حنيفة ولا غيره، ثم قد تقدم عن الشافعي ما هو ثابت في كتابه من كراهة تعظيم قبور الصالحين خشية الفتنة بها)[٢].

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم ٢٢.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢٠٦/٢.

قلت: ومما يبين مخالفتها لما هو ثابت عنه من كراهة تعظيم القبور ما جاء في كتاب الأُم، قال: (وأكره أن يبنى على القبر مسجد، وأن يسوى أو يصلى عليه وهو غير مسوى، أو يصلى إليه، وإن صلى إليه أجزأه وقد أساء ... - ثم ذكر حديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد، ثم قال: وأكره هذا للسُنة والآثار، وأنه كره - والله تعالى أعلم - أن يعظم أحد من المسلمين - يعني يتخذ قبره مسجداً -، ولم تؤمن في ذلك الفتنة والضلال على من يأتي بعدُ، فكره، والله أعلم)[١].

فهذا ما قرره رحمه الله بشأن القبور، فكيف يقال: إنه يقصد قبر الإمام أبي حنيفة للتوسل والدعاء عنده؟! ومعلوم أن هذا من معاني اتخاذ القبور مساجد، كما سبق تقريره في مواضع عدة.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: (والحكاية المنقولة عن الشافعي أنه كان يقصد الدعاء عند قبر أبي حنيفة من الكذب الظاهر)[٢].

وأما ما روي من توسل الإمام أحمد بالإمام الشافعي - رحمهما الله تعالى - فلم أجد من أسنده، وإنما يذكر بغير إسناد، فلا يلتفت إليه.

وأما رؤيا الإمام الترمذي، فهي أيضا في ركب الحكايات الفالتة عن زمام الأسانيد، إضافة إلى أن أمارات الوضع ظاهرة عليها، وما إخالها إلا من وضع أهل التصوف المتشبثين بالرؤى والمنامات في اعتقاداتهم وأعمالهم[٣].

---

(١) الأم ١/ ٤٦٥.

(٢) إغاثة اللهفان ١/ ٢٤٦.

(٣) انظر: المصادر العامة للتلقي عند الصوفية، لصادق سليم صادق ص ٣٢٣.

أما أهل السنة - والإمام الترمذي رحمه الله من أئمتهم - فموردهم الذي يصدرون عنه فيما يتعبدون به لله تعالى هو الوحي الذي أكمله الله تعالى، وأتم به شرعه.

قال الإمام النووي رحمه الله : (حالة النوم ليست حالة ضبط وتحقيق لما يسمعه الرائي، وقد اتفقوا على أن من شرط من تقبل روايته وشهادته أن يكون متيقظاً، لا مغفلاً، ولا سيء الحفظ، ولا كثير الخطأ، ولا مختل الضبط، والنائم ليس بهذه الصفة، فلم تقبل روايته ؛ لاختلال ضبطه)(١).

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله : (والرؤيا كالكشف، منها رحماني، ومنها نفساني، ومنها شيطاني، وقال النبي ﷺ : «**الرؤيا ثلاثة : رؤيا من الله، ورؤيا تحزين من الشيطان، ورؤيا مما يحدث به الرجل نفسه في اليقظة فيراه في المنام**»، والذي هو من أسباب الهداية هو الرؤيا التي من الله خاصة، ورؤيا الأنبياء وحي ؛ فإنها معصومة من الشيطان، وهذا باتفاق الأمة، ولهذا أقدم الخليل على ذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام بالرؤيا، وأما رؤيا غيرهم فتعرض على الوحي الصريح، فإن وافقته وإلا لم يعمل بها)(٢).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (أن النائم لو رأى النبي ﷺ يأمره بشيء، هل يجب عليه امتثاله ولا بد؟ أو لا بد أن يعرضه على الشرع الظاهر؟ فالثاني هو المعتمد)(٣).

(١) مقدمة صحيح مسلم - شرح النووي ١/ ١١٥.
(٢) مدارج السالكين ١/ ٥١.
(٣) فتح الباري ١٢/ ٤٠٥.

فهذا هو منهج أهل السنة في تلقيهم ما يتعبدون به ربهم تبارك وتعالى.

ومما يدل على وضع هذه القصة أنه لو كانت واقعة للإمام الترمذي، وذكرها عن نفسه لطارت بها الركبان، ولما أغفلها من ترجم له ؛ إذ أنها تعد من أخص خصائص الترجمة التي لا تكاد تغفل على صاحبها.

وعلى كل حال، فهذه الحكايات، وما شابهها، لو كانت ثابتة عن أصحابها، فلا بد من عرضها على الكتاب والسنة، وردها إن خالفتهما، فكيف وهي - كما ترى - بلا زمام ولا خطام.

قال شيخ الإسلام : (ونحن لو روي لنا مثل هذه الحكايات المسيبة أحاديث عمن لا ينطق عن الهوى، لما جاز التمسك بها حتى تثبت، فكيف بالمنقول عن غيره)[١].



(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٠٧.

الفصل الثاني

الشفاعة والاستشفاع

- تمهيد:
- المبحث الأول: تعريف الشفاعة وأقسامها عند أهل السنة.
- المبحث الثاني: مذاهب المخالفين في الشفاعة.
- المبحث الثالث: شبهات المبتدعة في الاستشفاع بالنبي ﷺ في قبره.
- المبحث الرابع: شبهات المبتدعة في الاستشفاع بغير النبي ﷺ من أهل القبور.



تمهيد بين يدي الفصل

يعتبر مفهوم الشفاعة من المفاهيم التي شابها كثير من الأغلاط عند كثير من الناس، حتى حادوا به عن المعنى الذي هو لهم به خير ورحمة، إلى أبعد ما يكون لهم به الشقاء والحرمان، فاستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير، بل إنهم اشتروا الضلالة بالهدى، والعذاب بالمغفرة.

لقد كان طلب الشفاعة أظهر ما يتشبث به المشركون السابقون في تبرير شركهم بالله تعالى الأصنام والأوثان، والشمس و القمر، وكل ما لم ينزل به سلطانا وما ليس لهم به علم، ظانين بالله تعالى ظن السوء أن لا يجيب لهم دعاء، ولا يغفر لهم زلة إلا دون حجب لا تزول إلا بتوسيط أولئك الشفعاء المزعومين.

فدعوا غير الله، وصلوا لغيره، وذبحوا ونذروا لغيره، وخافوا ورجوا وتوكلوا على غيره، وصرفوا أنواعا من العبادة لغيره سبحانه وتعالى بحجة الشفاعة التي غابت عنهم معانيها الحقة، واختلط عليهم فيها سواد ببياض، فما أبصرت لهم عين، ولا اهتدى لهم قلب - إلا من رحم الله -، فكانت حقيقة حالهم أن صار الشفيع هو المشفَّع، حين صرف له ما هو خاص بالخالق سبحانه وتعالى، وصارت كلمة الشفاعة بمفهومها المشوّش كسراب الملهوث ظمأً، وكنار المستجير من رمضائه، فأخلد بها صاحبها إلى ما رآه حسنا من العمل، وهو من السوء بالمكان الأظهر البين، وصارت قرينة الجهل والضلال الذي

يعيشه وينادي به.

وفي كتاب الله تعالى وصف لتلك الحال التي كانوا عليها، فما يكاد يذكر شركهم بالله تعالى إلا وتذكر معه تلك الحُجة الداحضة التي يتشبثون بها باسم الشفاعة، كما في قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ يُبْلِسُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُم مِّن شُرَكَآئِهِمْ شُفَعَٰٓؤُاْ وَكَانُواْ بِشُرَكَآئِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٣﴾﴾ [الروم: ١٢-١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ﴾ [الأنعام: ٩٤]، وغير ذلك من الآيات.

ومن هنا، كان لزاما على المرء أن يدرك الأمور على حقائقها، وخاصة ما يتعلق بعبادته لربه تبارك وتعالى، وهي - بحمد الله تعالى - ليست ضربا من الأحاجي والألغاز، بل إنها من الجلاء والظهور في المحل الأرفع.

ولقد كان مفهوم الشفاعة من أظهر المفاهيم التي أوضحها كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ غاية الإيضاح، ففصل بين حقها وباطلها، وفُرّق بين مثبَتها ومَنفيها؛ فكانت هداية للقلوب بعد عمهها، ونورا للأعين بعد عماها، إلا من رضي لعينه الغشاوة، وختم على قلبه وسمعه، فلم تبق لمبطل حجة يتشبث بها - إن سلّم أن تسمى حجة -.

وإن المتأمل لواقع كثير من المسلمين اليوم، وقبل اليوم، ليرى أن الخلط في مفهوم الشفاعة قد أحدث كثيرا من التغيرات العقدية

والعملية، تصغر وتكبر على قدر ذلك الخلط، حتى بلغ الأمر إلى عَوْدٍ إلى ما كان عليه أهل الجاهلية، وبالحجة نفسها التي كان أهل الجاهلية يجادلون بها المرسلين عليهم الصلاة والسلام.

لذا، فلا بد من معرفة الدلائل المتعلقة بالشفاعة، وحملها على مدلولاتها دون إنكار شيء منها، ودون تحميلها ما لا تحتمله وتدل عليه.

وفي هذا الفصل سأذكر - إن شاء الله تعالى - المعنى العام للشفاعة، وبيان أقسامها وفق دلالات الكتاب والسُنة، وأذكر مذهب المخالفين فيها، وما يتمسك به من يجوز الاستشفاع بأهل القبور؛ إذ أن ذلك الاستشفاع يعتبر بابا غر الشيطان به أناسا إلى سلوك سبيل الجاهلين.

نسأل الله تعالى الهداية إلى الصواب، وحسن المرجع والمآب.



المبحث الأول

تعريف الشفاعة وأقسامها عند أهل السنة

أولاً: المعنى اللغوي:

الشفاعة في اللغة: هي اقتران شيء بشي، وهو ضد الوتر.

قال ابن فارس: (الشين والفاء والعين أصل صحيح يدل على مقارنة الشيئين، والشفع خلاف الوتر)[١].

وقال ابن منظور: (الشفع: خلاف الوتر، وهو الزوج، تقول: كان وتراً فشفعته شفعاً)[٢].

ولما كان الطالب لقضاء حاجة غيره منضما إلى ذلك الغير في الطلب سمي شافعاً وشفيعاً.

قال في «اللسان»: (وشَفَع لي يَشْفَع شفاعَة وتَشَفَّعَ: طلب).

وفيه: (والشفاعة: كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها لغيره.

وشفع إليه: في معنى طلب إليه.

والشافع: الطالب لغيره يتشفع به إلى المطلوب)[٣].

وفي «النهاية» لابن الأثير: (يقال شفع يشفع شفاعة، فهو شافع

---

(١) معجم مقاييس اللغة ٣/ ٢٠١.
(٢) لسان العرب ٨/ ١٨٣.
(٣) لسان العرب ٨/ ١٨٤.

وشفيع. المشفِّع : الذي يقبل الشفاعة. والمشفَّع : الذي تقبل شفاعته)[١].

فالشفاعة إذاً تكون بانضمام شخص إلى آخر في طلبه عند من يقضيه له، على وجه الإحسان إلى المشفوع له، دون أن يكون لذلك الانضمام معنى غير ذلك كالوكالة، أو الشراكة، أو الإحالة، ونحو ذلك.

وهي وإن كانت على وجه الإحسان وقصده من الشافع، إلا أن ليس كل شفاعة تكون حسنة، وإن كان مراد صاحبها الإحسان، فإنها تكون حسنة إذا كانت دائرة مع الحق، أما إذا تضمنت فوات حق، أو تقرير باطل فهي شفاعة سيئة.

ولذلك فقد أثنى الله تعالى على من يشفع الشفاعة الحسنة، وذم من يشفع الشفاعة السئية، فقال سبحانه : ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾﴾ [النساء: ٨٥].

ولما شفع أسامة بن زيد ﷺ في المرأة المخزومية التي سرقت غضب النبي ﷺ لذلك غضباً شديدا ؛ إذ أن ذلك متضمن إسقاط حد من حدود الله تعالى .

فعن عائشة ﷺ أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا : ومن يكلم فيها رسول الله ﷺ ؟ فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله ﷺ ؟ فكلمه أسامة، فقال

(١) النهاية ٢/ ٤٨٥.

رسول الله ﷺ : **(أتشفع في حد من حدود الله.؟) ثم قام فاختطب، ثم قال : (إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)**(١)

ثانياً : المعنى الشرعي :

مما تقدم من المعنى اللغوي للشفاعة فإن الاتفاق حاصل بينه وبين المعنى الشرعي، إلا أن أغلب ما يكون المعنى عند الإطلاق الشرعي هو الشفاعة عند الله تعالى، بجلب الخير، أو دفع الضر، أو تجاوز عن الذنوب.

وهذا المعنى هو موضوع الكلام في هذا الفصل ؛ إذ أن ذلك هو المتعلق بتوحيد العبادة.

ثالثاً : أقسام الشفاعة عند أهل السنة :

لما كان الوقوف عند نصوص الوحيين هو أهم ما يميز منهج أهل السنة في التلقي، فإنهم فصلوا القول في الشفاعة على مقتضى ما تدل عليه تلك النصوص مجتمعة، دون إغفال أي شيء منها.

وباستقراء تلك النصوص، فإن الشفاعة ذكرت في مواضع منها في محل الإثبات، وذكرت منفية في مواضع أخرى، مما يدل على أن الشفاعة منها ما هو مثبت ومنها ما هو منفي.

وعلى ذلك جرى تقسيم الشفاعة عند أهل السنة ابتداءً ؛ فصلاً

---

(١) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب حديث الغار - رقم ٣٤٧٥، ومسلم في الحدود - باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة - رقم ١٦٨٨.

للمعنى أن يتداخل بعضه ببعض[١].

القسم الأول: الشفاعة المثبتة:

وهي ما جاء الشرع بإثباتها، ولها شرطان أساسيان:

الشرط الأول: إذن الله تعالى للشافع أن يشفع.

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقوله تعالى: ﴿مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ إِذۡنِهِۦۚ﴾ [يونس: ٣].

وقوله تعالى: ﴿لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ﴾ [طه: ١٠٩].

قال الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله: (وذلك الإذن يتعلق بالشافع والمشفوع فيه وبوقت الشفاعة، فليس يشفع إلا من أذن الله له بالشفاعة، وليس له أن يشفع إلا بعد أن يأذن الله له، وليس له أن يشفع إلا فيمن أذن الله تعالى أن يشفع فيه)[٢].

الشرط الثاني: رضاه سبحانه وتعالى عن المشفوع له.

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿...وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ٢٨﴾ [الأنبياء: ٢٨].

ومما يدل على الشرطين جميعا قوله تعالى: ﴿يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ١٠٩﴾ [طه: ١٠٩].

---

(١) انظر: الشفاعة لمقبل بن هادي الوادعي ص٨.
(٢) معارج القبول ٢/ ٢٥٠.

وقوله تعالى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴿٢٦﴾﴾ [النجم: ٢٦].

والرضا عن الشافع يكون بتوحيده ربه سبحانه وتعالى، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه لما سأل النبي ﷺ: من أسعد لناس بشفاعتك يا رسول الله.؟ فقال له رسول الله ﷺ: (**لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك؛ لما رأيت من حرصك على الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله. خالصا من قلبه أو نفسه**)(١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجل كل نبي دعوته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأُمتي يوم القيامة، فهي نائلة - إن شاء الله - من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئا**)(٢)

وعن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (**إنه أتاني الليلة من ربي آت، فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة، وإني اخترت الشفاعة**) قالوا: يا رسول الله ننشدك الله والصحبة لما جعلتنا من أهل شفاعتك. قال: فلما أضبوا عليه قال:

---

(١) رواه البخاري في العلم - باب الحرص على الحديث - رقم ٩٩، وفي الرقاق - باب صفة الجنة والنار - رقم ٦٥٧٠.

(٢) رواه البخاري في الدعوات - باب لكل نبي دعوة مستجابة - رقم ٦٣٠٤، وفي التوحيد - في المشيئة والإرادة - رقم ٧٤٧٤، ومسلم في الإيمان - باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمته - رقم ١٩٨ واللفظ له، وهو الذي فيه الشاهد «من مات من أمتي لا يشرك بي شيئا».

(فأنا اشهدكم أن شفاعتي لمن لا يشرك بالله شيئا من أمتي)[١].

وكذلك جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا ﴿١٠٩﴾﴾ [طـه: ١٠٩]، قال: يعني قال: لا إله إلا الله.[٢]

ولا يعارض هذا شفاعة النبي ﷺ لأهل الموقف وفيهم الكافرون؛ لأن هذه الشفاعة لا تنجي الكفار من النار، وإنما هي لفصل القضاء بين أهل الموقف كلهم مؤمنهم وكافرهم، أما المؤمنون فيعجل بهم إلى الجنة، وأما الكافرون فيعجل بهم إلى النار، ولا شك أن عذاب النار أشد على الكفار من الموقف.

قلت: ولعل الذين طلبوا الشفاعة هم المؤمنون فقط، لكن لما اشترك معهم الكفار في الموقف شملهم أثر تلك الشفاعة، ويدل على ذلك قول النبي ﷺ: **(يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يُهِمُّوا بذلك فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فيريحنا من مكاننا فيأتون آدم ...)** وذكر حديث الشفاعة[٣]. والله تعالى أعلم.

وكذلك لا يعارض اشتراط رضا الله تعالى عن المشفوع له شفاعة النبي ﷺ لعمه أبي طالب، مع أن أبا طالب لم يدخل في الإسلام، ولأهل العلم عدة توجيهات لذلك:

---

(١) رواه أحمد في المسند٦/ ٢٩.

(٢) انظر: تفسير البغوي ٣/ ٢٣٢.

(٣) رواه البخاري في التوحيد - باب قول الله تعالى «وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة» - رقم ٧٤٤٠.

فقال بعضهم : إن الشفاعة في أبي طالب هي شفاعة تخفيف فقط، وليست في النجاة من النار، وهذا من تفاوت الكفار في العذاب، إذ أن بعضهم أشد عذابا من بعض؛ إذ أنهم ليسوا على درجة واحدة من الكفر.

ومعلوم ما لأبي طالب من نصرة للنبي ﷺ ودفاع عنه، مما يجعله لا يستوي مع غيره في العذاب، فأذن الله تعالى بالشفاعة فيه في تخفيف العذاب عليه، أما الخروج من النار فلا يكون إلا لمن معه أصل التوحيد[١].

وقال بعضهم : إن هذا خاص من عام، فلا تنفع الشفاعة إلا مؤمناً، إلا أبا طالب قد جاء الدليل بتخصيصه بالانتفاع بها، أما غيره فيبقى على العموم[٢].

وقال آخرون : إن أبا طالب لم يشعر بذلك التخفيف، فكأنه لم ينتفع بذلك[٣]، كما جاء في الحديث : (**إن أهون أهل النار عذابا من له نعلان وشراكان من نار، يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل، ما يرى أن أحدا أشد منه عذاباً، وإنه لأهونهم عذابا**)[٤].

---

(١) انظر: التذكرة للقرطبي ١/٢٤٩، البعث والنشور للبيهقي ص ٦٢، مجموع الفتاوى لابن تيمية ١/١٤٤.
(٢) انظر: البعث والنشور للبيهقي ص ٦١، فتح الباري ١١/٤٣٩.
(٣) انظر فتح الباري ١١/٤٣٩.
(٤) رواه البخاري في الرقاق - باب صفة الجنة والنار - رقم ٦٥٦١، ٦٥٦٢، ومسلم في الإيمان - باب أهون أهل النار عذابا - رقم ٢١٣ عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، وهذا لفظ مسلم.

والمراد به أبو طالب، كما جاء في رواية عن أبي سعيد الخدري ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ، وذكر عنده عمه أبو طالب، فقال: (**لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه أُمّ دماغه**)(١).

وعلى كلٍّ، فالشفاعة عند الله تعالى ليست كشفاعة المخلوقين بعضهم لبعض؛ إذ أن هذه قد تكون من غير إذن للشافع، وقد تكون من غير رضا عن المشفوع له، أما الخالق جل جلاله فلا يكون شيء إلا بمشيئته.

وهذه الشفاعة فضل من الله تعالى ورحمة، فهي فضل على الشافع أن مكنه الله تعالى أن يشفع بين يديه، ورحمة للمشفوع له أن هيأ له نيل مطلوبه، ولله تعالى الفضل في ذلك كله، فسبحانه من رب رؤوف رحيم كريم.

القسم الثاني: الشفاعة المنفية:

وهي التي يتشبث بها المشركون، وزين الشيطان لهم بها أعمالهم، بأن يدعوا غير الله تعالى، ويصرفوا أنواع العبادات لمخلوقين مثلهم، مدعين أن أولئك المعبودين يشفعون لهم عند الله تعالى بتلك العبادات التي يصرفونها لهم.

ومن أدلة ذلك: قوله تعالى: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُواْ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا لَّهُۥ

---

(١) رواه البخاري في الرقاق - باب صفة الجنة والنار - رقم ٦٥٦٤، ومسلم في الإيمان - باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب - رقم ٢١٠.

مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الزمر: ٤٣-٤٤].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾﴾ [الأنعام: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [المدثر: ٤٨].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْـَٔازِفَةِ إِذِ ٱلْقُلُوبُ لَدَى ٱلْحَنَاجِرِ كَٰظِمِينَ ۚ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾﴾ [غافر: ١٨].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾﴾ [الزخرف: ٨٦].

فهذه الشفاعة المزعومة هي التي جعلت الناس يعبدون الأحجار والأشجار والشمس والقمر، وهي التي جعلتهم يسطرون بمداد الخرافات ألواناً من الجهل والسفه، حتى أضحت الأرض مثقلة بأهل الشقاء إلا من بقايا من أهلها الذين وجهوا الوجوه لفاطرها وداحيها سبحانه، حتى بعث الله تعالى رسوله رحمة للعالمين، فاستبشرت الأرض بنور الحق، ومعالم الهداية.

جاء في صحيح مسلم من حديث عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته: (**ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا، كل مال نحلته عبدا حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا، وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم**

إلا بقايا من أهل الكتاب . . .)[١].

فهذه الشفاعة التي هي سبب الشرك قد نفاها الله تعالى أشد النفي، وبيّن أن الشفاعة له وحده، وقطع دابر كل سبب قد يكون داع إلى الإشراك به، فقال عز من قائل: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

أنواع الشفاعة المثبتة:

قد تقدم أن الشفاعة عند الله تعالى لا تكون إلا بإذنه سبحانه وتعالى للشافع، ورضاه عن المشفوع له.

ولما كان الشفعاء يتفاوتون في منازلهم عند ربهم سبحانه، فقد فضل بعضهم على بعض في ذلك، رحمة منه وعدلا.

فهو سبحانه يأذن بالشفاعة للأنبياء وللملائكة وللمؤمنين، ولكن يتفاوت الإذن لهم بتفاوت منازلهم.

ولذلك فإن الشفاعات التي يأذن الله تعالى بها أنواع، وأوفرهم حظاً بها نبينا محمد ﷺ، إذ خص بشفاعات ليست لغيره، مع اختصاصه بكونه أول شافع وأول مشفع، كما جاء في الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(أنا سيد ولد آدم يوم**

---

(١) رواه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة - رقم ٢٨٦٥.

القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع، وأول مشفَّع)[١].

ومن تلك الأنواع التي دل عليها الكتاب والسُنة[٢]:

١- شفاعة النبي ﷺ في أهل الموقف:

وهي الشفاعة العظمى، والمقام المحمود الذي امتن الله تعالى به على نبيه ﷺ حيث قال سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۝٧٩﴾ [الإسراء: ٧٩].

وفي صحيح البخاري عن قتادة عن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: **(يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهموا بذلك، فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا، فيريحنا من مكاننا. فيأتون آدم فيقولون: أنت آدم أبو الناس، خلقك الله بيده وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، وعلمك أسماء كل شيء، لتشفعْ لنا عند ربك، حتى يريحنا من مكاننا هذا. قال: فيقول: لست هناكم، قال: ويذكر خطيئته التي أصاب: أكله من الشجرة وقد نهي عنها، ولكن ائتوا نوحا، أول نبي بعثه الله إلى أهل الأرض. فيأتون نوحا فيقول: لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب: سؤاله ربه بغير علم، ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرحمن. قال فيأتون إبراهيم، فيقول: إني لست هناكم، ويذكر ثلاث كلمات**

---

(١) رواه مسلم في الفضائل - باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق - رقم ٢٢٧٨، وأبو داود في السنة - باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - رقم ٤٦٧٣، وأحمد في المسند ٢/ ٥٤٠.

(٢) انظر في ذكر الأنواع: مجموع فتاوى ابن تيمية ٣/ ١٤٧-١٤٨، شرح الطحاوية لابن أبي العز ٢٨٢، فتح الباري لابن حجر ١١/ ٤٣٦، الشفاعة للوادعي ١٧ وما بعدها، الشفاعة للجديع ٣٥ وما بعدها.

كذبهن، ولكن ائتوا موسى، عبدا آتاه الله التوراة، وكلمه وقربه نجيا، قال: فيأتون موسى، فيقول: إني لست هناكم، ويذكر خطيئته التي أصاب: قتله النفس، ولكن ائتوا عيسى، عبد الله ورسوله، وروح الله وكلمته، قال: فيأتون عيسى، فيقول: لست هناكم، ولكن ائتوا محمدا ﷺ، عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتوني، فأستأذن على ربي في داره، فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، فيقول: ارفع محمد، وقل يسمع، واشفع تشفَّع، وسل تعط. قال: فأرفع رأسي، فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه، فيحد لي حدا، فأخرج فأدخلهم الجنة) قال قتادة: وسمعته - أيضا - يقول: (فأخرج فأخرجهم من النار، وأدخلهم الجنة، ثم أعود، فأستأذن على ربي في داره، فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجدا، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: ارفع محمد، وقل يسمع، واشفع تشفَّع، وسل تعط. قال: فأرفع رأسي، فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه. قال: ثم أشفع، فيحد لي حدا، فأخرج فأدخلهم الجنة). قال قتادة: وسمعته يقول: (فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة، ثم أعود الثالثة، فأستأذن على ربي في داره، فيؤذن لي عليه، فإذا رأيته وقعت ساجدا، فيدعني ما شاء الله أن يدعني، ثم يقول: ارفع محمد، وقل يسمع، واشفع تشفَّع، وسل تعط. قال: فأرفع رأسي، فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه. قال: ثم أشفع، فيحد لي حدا، فأخرج فأدخلهم الجنة) قال قتادة: وقد سمعته يقول: (فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة، حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن) أي وجب عليه الخلود. قال ثم تلا هذه الآية: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾

محمودا» قال: وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم ﷺ(١).

وقد جاء هذا الحديث بطرق عدة عن عدد من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، وفيه اختلاف بين أوله وآخره، وهو أن الكلام في أوله على الشفاعة في أهل الموقف، لكن لما جاء ذكر وقوع الشفاعة من النبي ﷺ صار الكلام في الشفاعة لأمته، وخروج العصاة من النار.

وقد أشار الحافظ ابن كثير رحمه الله إلى ذلك، وحمل ذلك على أن فيه اختصاراً كان القصد منه الرد على الخوارج القائلين بنفي الشفاعة لعصاة المؤمنين.

فقد قال رحمه الله: (وكان مقصود السلف في الاقتصار على هذا المقدار من الحديث هو الرد على الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة الذين أنكروا خروج أحد من النار بعد دخولها، يذكرون هذا القدر من الحديث الذي فيه النص الصريح في الرد عليهم فيما ذهبوا إليه من البدعة المخالفة للأحاديث)(٢).

فالحديث دال على أن النبي ﷺ يشفع في أهل الموقف كلهم في فصل القضاء، وإن لم يذكر ذلك في آخر الحديث؛ فدلالة أوله صريحة في ذلك.

ومن تأمل النصوص الواردة في ذلك يرى أنها مجتمعة متآلفة، دالة على ترتيب زمني بادئ بحصول الشفاعة منه ﷺ لأهل الموقف، ثم

---

(١) رواه البخاري في التوحيد - باب قول الله تعالى ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ - رقم ٧٤٤٠، ومسلم في الإيمان - باب أدنى أهل لجنة منزلة فيها - رقم ١٩٣.

(٢) النهاية في الفتن والملاحم ١/ ١٨٧.

يكون منه شفاعات أخرى يأذن الله تعالى له بها.

ولقد جاء في الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إن الناس يصيرون يوم القيامة جثاً، كل أمة تتبع نبيها، يقولون: يا فلان اشفع، يا فلان اشفع. حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود[(١)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في قوله ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾، سئل عنها، قال: (هي الشفاعة)[(٢)].

وقد جاء تفسير المقام المحمود بالشفاعة العظمى عن حذيفة وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين[(٣)].

٢- الشفاعة في استفتاح باب الجنة:

وهي أيضا خاصة بالنبي ﷺ.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(أنا أول شفيع في الجنة، لم يصدق نبي من الأنبياء ما صدقت، وإن من الأنبياء نبياً ما يصدقه من أمته إلا رجل واحد)**[(٤)].

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(آتي باب الجنة يوم القيامة،**

---

(١) رواه البخاري في التفسير - باب قوله ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ - رقم ٤٧١٨.

(٢) رواه الترمذي في التفسير - باب ومن سورة بني إسرائيل - رقم ٣١٣٧، وأحمد في المسند ٢/ ٤٤٤.

(٣) انظر: جامع البيان للطبري ٩/ ١٥/ ١٤٤

(٤) رواه مسلم في الإيمان - باب في قول النبي ﷺ أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعا - رقم ١٩٦، وأحمد في المسند ٣/ ١٤٠.

فأستفتح، فيقول الخازن : من أنت؟ فأقول : محمد. فيقول : بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك)(١).

٣ - الشفاعة في تخفيف العذاب عمن استحقه :

وهذه خاصة بالنبي ﷺ في عمه أبي طالب، كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

ومما يدل عليها ما جاء عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال : يا رسول الله، هل نفعت أبا طالب بشيء؟ فإنه كان يحوطك ويغضب لك. قال : **(نعم، هو في ضحضاح من نار، لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار)**(٢).

٤ - الشفاعة فيمن يدخلون الجنة بلا حساب :

ويدل عليه ما جاء في بعض طرق حديث الشفاعة الطويل من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وفيه : **(فآتي تحت العرش، فأقع ساجدا لربي، ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لأحد قبلي، ثم يقال : يا محمد، ارفع رأسك، سل تعطه، اشفع تشفع. فأرفع رأسي فأقول : يا رب أمتي أمتي. فيقال : يا محمد، أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب)**(٣).

---

(١) رواه مسلم في الإيمان - باب في قول النبي ﷺ أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعا - رقم ١٩٧، وأحمد في المسند ٣/١٣٦.

(٢) رواه البخاري في الأدب - باب كنية المشرك - رقم ٦٢٠٨، ومسلم في الإيمان - باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب - رقم ٢٠٩.

(٣) رواه مسلم في الإيمان - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها - رقم ١٩٤، =

٥ - الشفاعة فيمن دخل النار بسبب ذنوبه دون الشرك أن يخرج منها:

ومن أدلة ذلك ما رواه أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ قال: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)[1].

وكذلك ما جاء في الصحيحين عن معبد بن هلال العنزي قال: اجتمعنا ناس من أهل البصرة، فذهبنا إلى أنس بن مالك، وذهبنا معنا بثابت البناني إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة، فإذا هو في قصره، فوافقناه يصلي الضحى، فاستأذنا، فأذن لنا وهو قاعد على فراشه، فقلنا لثابت: لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة: فقال: يا أبا حمزة، هؤلاء إخوانك من أهل البصرة، جاؤوك يسألونك عن حديث الشفاعة، فقال: حدثنا محمد ﷺ قال: (**إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض، فيأتون آدم ... - وذكر استشفاع الناس بالأنبياء - إلى أن قال: فيأتونني، فأقول: أنا لها. فأستأذن على ربي فيؤذن لي، ويلهمني محامد أحمده بها لا تحضرني الآن فأحمده بتلك المحامد، وأخرّ له ساجدا، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع. فأقول: يا رب أُمتي أُمتي. فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان. فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد، ثم أخرّ له ساجداً، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع،**

= والترمذي في صفة القيامة والرقائق والورع - باب ما جاء في الشفاعة - رقم ٢٤٣٤، وأحمد في المسند ٢/ ٤٣٥.

(١) رواه أبو داود في السنة - باب في الشفاعة - رقم ٤٧٣٩، والترمذي في صفة القيامة والرقائق والورع - رقم ٢٤٣٥، وأحمد في المسند ٣/ ٢١٣.

فأقول : يا رب أُمتي أُمتي. فيقال : انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان. فأنطلق فأفعل ثم أعود، فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقال : يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط واشفع تشفع. فأقول : يا رب أمتي أمتي. فيقول : انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار. فأنطلق فأفعل)(١).

وهذه الشفاعة يأذن الله تعالى بها لمن يشاء من الملائكة والمؤمنين.

ففي حديث أبي سعيد الخدري ﷺ الطويل في رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، قول النبي ﷺ : (حتى إذا خلص المؤمنون من النار، فوالذي نفسي بيده ما منكم من أحد بأشد مناشدة لله في استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار، يقولون : ربنا، كانوا يصومون معنا، ويصلون، ويحجون. فيقال لهم : أخرجوا من عرفتم. فتحرم صورهم على النار، فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار إلى نصف ساقية وإلى ركبتيه، ثم يقولون : ربنا ما بقي فيها أحد ممن أمرتنا به. فيقول : ارجعوا، فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه. فيخرجون خلقا كثيرا، ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها أحدا ممن أمرتنا. ثم يقول : ارجعوا، فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه. فيخرجون خلقا كثيرا، ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها

(١) رواه البخاري في التوحيد - باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء - رقم ٧٥١٠، ومسلم في الإيمان - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها - رقم ١٩٣.

ممن أمرتنا أحدا : ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه. فيخرجون خلقا كثيرا، ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها خيرا) وكان أبو سعيد الخدري يقول : إن لم تصدقوني بهذا الحديث فاقرءوا إن شئتم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [النساء: ٤٠] (فيقول الله عز وجل : شفعت الملائكة، وشفع النبيون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين. فيقبض قبضة من النار، فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط، قد عادوا حمما، فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة، فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل، ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر، ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر، وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض ؟) فقالوا : يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية. قال : (فيخرجون كاللؤلؤ، في رقابهم الخواتم، يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه، ولا خير قدموه، ثم يقول : ادخلوا الجنة، فما رأيتموه فهو لكم. فيقولون : ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين. فيقول : لكم عندي أفضل من هذا. فيقولون : يا ربنا أي شيء أفضل من هذا ؟ فيقول : رضاي فلا أسخط عليكم بعده أبدا)[1].

والحاصل أن الشفاعة أنواع، وليس ما تقدم استقصاءً لها، وإنما هو إشارة إلى أهمها، ورحمة الله تعالى وسعت كل شيء.

---

(١) رواه البخاري في التوحيد - باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ - رقم ٧٤٤٠، وسلم في الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية - رقم ١٨٣. وهذا لفظ مسلم.

رابعاً: مسألة الاستشفاع (بمعنى طلب الدعاء من الميت عند قبره):

لقد تقدم ما للشفاعة من معنى لم يقف كثير من الناس عند حده الشرعي، فزادوا فيه من تلقاء أنفسهم ما أخلع عليهم صبغة الجاهلية، حين جعلوا الاستشفاع بالصالحين باباً واسعاً للعبادات المصروفة إليهم من دعاء واستغاثة وتوكل وذبح ونذر ونحو ذلك.

فكل هذا وإن كان دافعه الاستشفاع بأولئك الموتى من الصالحين - بل ومن الطالحين - لا يسعفه ذلك المقصد، بل هو حقيقة الشرك الأكبر الذي حكم الله تعالى أنه لا يغفر لصاحبه، وهو ما حكاه الله تعالى عن عباد الأصنام والأوثان بقوله: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

ولكن ثمة معنى للاستشفاع هو من أقرب الوسائل إلى الشرك، وأسرعه خطوات للشيطان، وهو طلب الدعاء من الميت عند قبره.

فتجد كثيراً من الناس إذا أتوا إلى قبر النبي ﷺ أو إلى قبر أحد من الصالحين طلبوا منه أن يدعو الله تعالى لهم.

والاستشفاع بالنبي ﷺ حال حياته مشروع، كما قد دل عليه حديث الأعرابي الذي جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله جهدت الأنفس، وضاعت العيال، ونهكت الأموال، وهلكت الأنعام، فاستسق الله، لنا فإنا نستشفع بك على الله، ونستشفع بالله عليك. فقال رسول الله ﷺ: (**ويحك، أتدري ما تقول؟**) وسبح رسول الله ﷺ، فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: (**ويحك، إنه لا**

يستشفع بالله على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك) الحديث[١].

فأنكر عليه استشفاعه بالله تعالى على أحد من خلقه، ولم ينكر عليه استشفاعه به ﷺ، مما يدل على أن الاستشفاع به في حياته عليه الصلاة والسلام مشروع.

وكما سبق الدلالة عليه من إتيان الصحابة للنبي ﷺ في حياته حال الجدب يطلبونه أن يدعو لهم، وكذلك طلبهم الاستغفار منه كما أمر الله تعالى به فقال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النساء: ٦٤].

أما الاستشفاع به ﷺ بالإتيان إلى قبره وطلب الدعاء منه فهو محذور من أوجه عدة:

● الوجه الأول:

أنه لم يشرعه الله تعالى، ولم يأمر به النبي ﷺ ولم يقره، فهو بدعة منكرة، وقد قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ

---

(١) رواه أبو داود في السنة - باب في الجهمية - رقم ٤٧٢٦، وابن خزيمة في التوحيد ١/ ٢٣٩، والبخاري في التاريخ الكبير ٢/ ٢٢٤، والطبراني في لكبير ٢/ ١٢٨، والدارمي في الرد على الجهمية ص ٢٤، وابن أبي عاصم في السنة رقم ٥٧٥، والآجري في الشريعة ص ٢٩٣ والبيهقي في الأسماء والصفات ٢/ ١٥٩، والبغوي في شرح السنة ١/ ١٧٥.
والحديث له شواهد دالة على هذا المعنى الذي سقته منه، وهو طلب الدعاء من النبي ﷺ، في الصحيحين وغيرهما، ولكن ذكرت هذا لورود لفظ الاستشفاع فيه.

﴿ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣]، وقال النبي ﷺ : (**كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**)[١]، وقال عليه الصلاة والسلام : (**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**)[٢].

• **الوجه الثاني :**

أن الأدلة متضافرة في النهي عنه ؛ إذ أن هذا الفعل من أعظم الأسباب لاتخاذ القبور مساجد ؛ إذ سيكون ديدن الناس في طلباتهم ضرب المطي إلى القبور، والدعاء عندها، وطلب الدعاء من أصحابها، وهذا من أظهر الأمارات على اتخاذها مساجد.

ومما يدل على ذلك ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة وعبدالله بن عباس ﷺ قالا : لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك : (**لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**). يحذر ما صنعوا[٣].

وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبدالله ﷺ قال : سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول : (**إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ؛ فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا**

(١) تقدم تخريجه ص ٤٨، الحاشية (١).
(٢) تقدم تخريجه ص ٤٨، الحاشية (٢).
(٣) تقدم تخريجه ص ٣٨٤، الحاشية (١).

تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك)[١].

وفي المسند من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور مساجد)[٢].

ولقد شدد النبي ﷺ أن يتخذ قبره عيدا، فقال : (لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم)[٣].

فإذا كانت هذه الأدلة معزولة عن الدلالة على النهي عن طلب الدعاء من أهل القبور فقد عزلت عن أظهر معانيها.

● **الوجه الثالث :**

أن ذلك لم ينقل عن سلف الأُمة الأبرار من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وهم - ولا شك - أفقه الناس بسنة النبي ﷺ، وأسبقهم إليها، ولقد كان قبر النبي ﷺ بين أظهرهم، فما كانوا يأتون إلى قبره يطلبونه أن يدعو الله تعالى لهم، كما كانوا يستشفعون به في حياته، بل قد عدلوا إلى طلب الدعاء من غيره من الأحياء، كتوسلهم بالعباس رضي الله عنه، مما يدل أوضح الدلالة على أن الاستشفاع به ﷺ بعد موته يعد من الأمور المحدثة، ولو كان مشروعاً ما كانوا ليتركوه إلى ما هو أدنى، مع قيام الضرورة إليه.

---

(١) تقدم تخرجه ص ٣٢١، الحاشية (١).

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٨٤، الحاشية (٣).

(٣) تقدم تخريجه ص ٣٨٥، الحاشية (١).

والحكم في غير النبي ﷺ في ذلك من باب أولى.

● **الوجه الرابع:**

أن هذا يفضي إلى سؤال الميت الحاجات، وكشف الكربات، باعتبار أنه شافع عند الله تعالى.

ويفضي أيضاً إلى اعتقادات باطلة، يُنسب فيها إلى الميت بعض صفات الربوبية، كعلم الغيب، والتصرف في الكون، ونحو ذلك، فيصير المرء إلى مناداته بطب الدعاء من كل مكان، من جوار قبره أو بعيداً عنه(١).

فكل هذه الأمور من الشرك الصريح الذي تُوعد صاحبه بالخلود في نار جهنم، نسأل الله تعالى السلامة.

فالحاصل أن الاستشفاع بأهل القبور بمعنى طلب الدعاء منهم يعد بدعة منكرة، ووسيلة إلى شركيات علمية وعملية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله موضحا بطلان هذا الاستشفاع: (وأما من يأتي إلى قبر نبي أو صالح، أو من يعتقد فيه أنه قبر نبي أو رجل صالح وليس كذلك، ويسأله ويستنجده، فهذا على ثلاث درجات:

إحداها: أن يسأله حاجته، مثل أن يسأله أن يزيل مرضه أو مرض دوابه أو يقضي دينه أو ينتقم له من عدوه أو يعافي نفسه وأهله ودوابه ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل، فهذا شرك صريح يجب

(١) انظر: الصراع بين الإسلام والوثنية لعبدالله القصيمي ٢/ ٢١٢ وما بعدها.

أن يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل، وإن قال: أنا أسأله لكونه أقرب إلى الله مني ليشفع لي في هذه الأمور لأني أتوسل إلى الله به كما يتوسل إلى السلطان بخواصه وأعوانه فهذا من أفعال المشركين والنصارى، فإنهم يزعمون أنهم يتخذون أحبارهم ورهبانهم شفعاء يستشفعون بهم في مطالبهم، وكذلك أخبر الله عن المشركين أنهم قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزُّمَر: ٣].

القسم الثاني: وهو أن لا تطلب منه الفعل، ولا تدعوه، ولكن تطلب أن يدعو لك، كما تقول للحي: ادع لي. وكما كان الصحابة رضوان الله عليهم يطلبون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء، فهذا مشروع في الحي كما تقدم، وأما الميت من الأنبياء والصالحين وغيرهم فلم يشرع لنا أن نقول: ادع لنا، ولا اسئل لنا ربك. ولم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر به أحد من الأئمة، ولا ورد فيه حديث، بل الذي ثبت في الصحيح أنهم لما أجدبوا زمن عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس رضي الله عنه وقال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. فيسقون. ولم يجيئوا إلى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قائلين: يا رسول الله ادع الله لنا واستسق لنا ونحن نشكوا إليك مما أصابنا ونحو ذلك، لم يفعل ذلك أحد من الصحابة قط، بل هو بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، بل كانوا إذا جاءوا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسلمون عليه، فإذا أرادوا الدعاء لم يدعوا الله مستقبلي القبر الشريف، بل ينحرفون ويستقبلون القبلة، ويدعون الله وحده لا شريك له كما يدعونه في سائر البقاع . . .

وأما القسم الثالث : وهو أن يقول : اللهم بجاه فلان عندك، أو ببركة فلان، أو بحرمة فلان عندك افعل بي كذا وكذا. فهذا يفعله كثير من الناس، لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأُمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء . . .)(١).



(١) زيارة القبور ١٧-٣٨ بتصرف.
وانظر في تقرير ذلك: قاعدة جليلة لابن تيمية ١٧٠، صيانة الإنسان للسهسواني ٢٠٦، القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي لمحمد بن أحمد خضر ٥٦، الشرك ومظاهره للميلي ٣٣١، تعليق الشيخ عبدالعزيز بن باز على فتح الباري ٢/ ٥٧٥، فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن عثيمين ٢/ ٣٣٩، التوسل للألباني ١٣٣، التبرك للجديع ص ٣٢٥، دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية للغصن ٤٦٩.



المبحث الثاني

مذاهب المخالفين في الشفاعة

لقد كان مذهب أهل السُنة في الشفاعة مذهباً وسطا، سالماً من كل غلوّ أو جفاء؛ وذلك نتيجة الأخذ بنصوص الوحيين مجتمعة، دون إهمال شيء منها.

ولقد ضل في باب الشفاعة أقوام، صاروا على طرفي نقيض، بسبب الجهل بمعاني النصوص على وجهها، وأخذ بعض دون بعض.

فمنهم من جفا، فأنكر أنواعا من الشفاعة ثبتت بالأدلة الصريحة، ويمثل هؤلاء الخوارج والمعتزلة.

وغلا آخرون حتى سلموا بالشفاعة التي كان عليها أهل الجاهلية، وهؤلاء هم القبوريون الذين جعلوا الشفاعة حجة لهم في كل ما ابتدعوه في أصحاب القبور.

وبين هؤلاء وأولئك يبقى الحق أبلج لا خفاء فيه.

أولاً : مذهب الخوارج والمعتزلة في الشفاعة :

لما كان مذهب الخوارج كفر صاحب الكبيرة، والمعتزلة يرونه في منزلة بين المنزلتين، وهم يتفقون في مآله في الآخرة أنه خالد مخلد في نار جهنم، قادهم ذلك إلى إنكار الشفاعة في أهل الكبائر، وخروجهم من النار، معتمدين في ذلك على آيات الوعيد، وزعموا أنها دالة على دوام العذاب على أصحابها.

وهذا مبني على أصلهم - أعني لمعتزلة - في الوعد والوعيد.

قال القاضي عبدالجبار - وهو من أئمة المعتزلة - : (لا خلاف بينهم - يعني المعتزلة - أن وعيد الله بالعقاب حق لا يجوز عليه الاختلاف ولا الكذب، كما أن وعده بالثواب حق، ولا خلاف بينهم في أن مرتكب الكبيرة من أهل النار، وأن من دخل النار يكون مخلداً فيها كالكافر، وإن كان حاله في العقاب دونه)[1].

وبناء على ذلك فقد نفوا الشفاعة التي يكون بها خروج صاحب الكبيرة من النار.

وفي تقرير ذلك يقول القاضي عبدالجبار : (لا خلاف بين الأئمة في أن شفاعة النبي ﷺ ثابتة للأمة، إنما الخلاف في أنها تثبت لمن؟ فعندنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين، وعند المرجئة أنها للفساق من أهل الصلاة)[2].

وقال أيضاً : (دلت الدلالة على أن العقوبة تستحق على طريق الدوام، فكيف يخرج الفاسق من النار بشفاعة النبي ﷺ؟)[3].

واستدلوا على ذلك بأدلة منها :

١ - قوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِي ٱلنَّارِ ﴿١٩﴾﴾ [الزُّمَر: ١٩].

ووجه الاستدلال : إن الشفاعة معارضة لهذه الآية ؛ إذ لو كانت

---

(١) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص٣٥٠.
(٢) شرح الأصول الخمسة ٦٨٨.
(٣) المرجع السابق ٦٨٩.

لوجب أن يكون منقذاً من النار، وهذا صريح ما نفته الآية[١].

٢- قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾﴾ [آل عمران: ١٩٢].

ووجه الاستدلال: أن من دخل النار فهو محكوم عليه بالخزي، فكيف يخرج منها؟[٢].

٣- قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠].

ووجه الاستدلال: أنه لو خرج أحد من النار بالشفاعة لما كان لهذه الآية معنى.

قال القاضي عبدالجبار: (ولو كان الفاسق يخرج من النار، إما بانقطاع ما يستحقه من النار، أو بالشفاعة، لما صح ما ذكره الله تعالى من أنه كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها)[٣].

٤- قوله تعالى: ﴿...يَوَدُّ ٱلْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍۭ بِبَنِيهِ ﴿١١﴾﴾ [المعارج: ١١].

ووجه الاستدلال: أن من دخل النار فلن يخلصه منها شيء.

قال القاضي عبدالجبار: (تدل الآية على نزول العذاب بكل مشرك، وأنه لا مخلص له ذلك اليوم من العذاب، لأنه لو خلص منه

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة ٦٨٩.
(٢) انظر: الكشاف للزمخشري ١/ ٤٨٩.
(٣) انظر: متشابه القرآن للقاضي عبدالجبار ص ٥٦١.

بشفاعة أو غيرها لما جاز أن يوصف بهذه الصفة التي تقتضي القياس من التخلص من العقاب)[١].

٥- قوله تعالى: ﴿وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ۝٥٤﴾ [الزُّمَر: ٥٤].

ووجه الاستدلال: أن من شفع فيه فقد كان له ناصر.

قال القاضي عبدالجبار: (إن من جاءه العذاب لا يكون له ناصر، وفي هذا إبطال القول بالشفاعة)[٢].

٦- ما جاء فيه ذكر التخليد في النار أو عدم دخول الجنة بسبب ذنوب دون الشرك.

كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ۝٩٣﴾ [النِّسَاء: ٩٣].

وقول النبي ﷺ: (**من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبدا**)[٣].

وقوله ﷺ: (**لا يدخل الجنة قتات**)[٤].

---

(١) المرجع السابق ٦٦٥.

(٢) المرجع السابق ٥٩٧.

(٣) رواه البخاري في الطب - شرب السم والدواء به.. - رقم ٥٧٧٨، ومسلم في الإيمان - باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.. - رقم ١٠٩. وهذا لفظ مسلم.

(٤) رواه البخاري في الأدب - باب ما يكره من النميمة - رقم ٦٠٥٦، ومسلم في الإيمان - باب بيان غلظ تحريم النميمة - رقم ١٠٥.

ونحو ذلك من النصوص.

الرد عليهم :

يرد عليهم إجمالا من وجهين :

- **الوجه الأول :**

أن ما أصلوه من خلود صاحب الكبيرة في النار باطل ؛ لمخالفته الصريحة للأدلة المتضافرة في عدم كفره، وأنه وإن كان معرض للوعيد فهو باق على إسلامه ما لم يأت مكفرا.

وقد دلت الأدلة على أن الخلود الأبدي في النار هو للكفار والمشركين، أما من عذب من أهل الإسلام فلا يخلد فيها، وقد تقدم من نصوص الشفاعة ما هو صريح الدلالة على ذلك.

وعلى ذلك إجماع سلف الأمة.

قال الإمام ابن عبدالبر رحمه الله : (فإن مات صاحب الكبيرة فمصيره إلى الله، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه، فإن عذبه فبجرمه، وإن عفا عنه فهو أهل العفو وأهل المغفرة، وإن تاب قبل الموت وقبل حضوره ومعاينته، وندم، واعتقد أن لا يعود، واستغفر ووجل، كان كمن لم يذنب، وبهذا كله الآثار الصحاح عن السلف قد جاءت، وعليه جماعة علماء المسلمين)[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في

---

(١) التمهيد ٤/٤٩.

قلبه مثقال ذرة من إيمان)[١].

● **الوجه الثاني:**

أن الآيات التي يستدلون بها على خلود أصحاب النار، وأن الشفاعة لا تنفعهم إما تصريحا أو باللزوم، هي في الكفار، أما أهل الكبائر فهم خارجون عن حكمها بالأدلة التي بينت اختصاصهم بما ليس للكفار فيه نصيب.

قال الإمام أبو بكر الآجري رحمه الله: (إن المكذب بالشفاعة أخطأ في تأويله خطأ فاحشا، خرج به عن الكتاب والسنة؛ وذلك أنه عمد إلى آيات من القرآن نزلت في أهل الكفر، أخبر الله عز وجل أنهم إذا دخلوا النار فهم غير خارجين منها، فجعلها المكذب بالشفاعة في الموحدين، ولم يلتفت إلى إخبار رسول الله ﷺ في إثبات الشفاعة أنها إنما هي لأهل الكبائر، والقرآن يدل على هذا)[٢].

فالأدلة التي يستدلون بها: ما كان منها دالاً دلالة صريحة على الخلود الأبدي في النار فهو محمول على الكفار والمشركين دون من يعذب من أهل الكبائر.

أما ما كان منها دالاً على وصف أوجبه وقوع العذاب - وقد يزول ذلك الوصف -، فهذا ليس بمعارض لأحاديث الشفاعة، وذلك كاستدلالهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ۝١٩٢﴾ [آل عمران: ١٩٢].

---

(١) الإيمان ٢٠٩.

(٢) الشريعة ٣٣٤-٣٣٥.

فهذه الآية وإن كان هناك من حملها على الكفار[١]، إلا أن حملها على كل من عذب في النار لا يعارض أحاديث الشفاعة؛ إذ أن معناها: إنك من تدخل لنار من مخلد فيها وغير مخلد فقد أخزي بالعذاب، ودخوله فيها، وإن خرج منها؛ وذلك أن الخزي إنما هو هتك ستر المخزي وفضيحته، ومن عاقبه ربه في الآخرة على ذنوبه قد فضحه بعقابه إياه، وذلك هو الخزي[٢].

أما استدلالهم بالنصوص الدالة على الخلود في النار أو عدم دخول الجنة بذنوب دون الشرك، فالجواب عليه من وجهين:

- **الوجه الأول:**

ما سبق من الأدلة الصريحة في إثبات الشفاعة، فاستدلالهم فيه إهمال لتلك الأدلة، ومعارضة للنصوص بعضها ببعض، فلذلك لا بد من الجمع بين النصوص ليتم الأخذ بها جميعا، دون إهمال شيء منها.

- **الوجه الثاني:**

أن للعلماء على هذه الأدلة أجوبة عده، منها:

الأول: أن ذلك هو جزاؤه الذي يستحقه، ولكن رحمة الله تعالى غلبت عليه فلم يخلد في النار[٣].

---

(١) كما ورد عن أنس وسعيد بن المسيب والحسن. انظر: جامع البيان للطبري ٣/ ٤/ ٢١١.

(٢) وهذا مروي عن جابر ﷺ، واختاره الطبري. (جامع البيان للطبري ٣/ ٤/ ٢١١).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ٥٩٠. وذكر أنه قول أبي هريرة وجماعة من السلف، وذلك في توجيه قوله تعالى ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]. قلت: وغير ذلك يقاس عليه من باب أولى.

الثاني : أن الوعيد بالحرمان من الجنة هو في عدم دخولها ابتداءً، وهو الدخول المطلق الذي لا يكون معه عذاب(١) .

أو أن المراد بعض الجنان التي هي أعلى وأشرف وأنبل وأكثر نعيما، لا أنه أراد أنه لا يدخل شيئا من تلك الجنان التي هي في الجنة(٢) .

الثالث : أن ذلك معلق بمشيئة الله تعالى، والله تعالى يفعل ما يشاء، ورحمته وسعت كل شئ، فقد قال سبحانه وتعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ١١٦](٣) .

الرابع : أن هذه النصوص نصوص وعيد، وإخلاف الوعيد ليس بمذموم، بل هو ممدوح، بخلاف إخلاف الوعد.

ولقد قال كعب بن زهير مادحاً النبي ﷺ :

نبئت أن رسول الله أوعدني والعفو عند رسول الله مأمول(٤)

قال الإمام ابن القيم : (وتناظر في هذه المسألة أبو عمرو بن العلاء وعمرو بن عبيد، فقال عمرو بن عبيد : يا أبا عمرو لا يخلف الله وعده، وقد قال : ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ الآية. فقال له أبو عمرو : (ويحك يا عمرو ! من العجمة أتيت، إن العرب لا تعد إخلاف الوعيد ذماً، بل جوداً وكرماً، أما سمعت قول الشاعر :

---

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٧/٦٧٨.
(٢) انظر: التوحيد لابن خزيمة ٢/٨٦٨.
(٣) انظر: التوحيد لابن خزيمة ٢/٨٦٩.
(٤) انظر القصيدة في: السيرة النبوية لابن هشام ٤/١٤٦.

ولا يرهب ابن العم ما عشت صولتي ولا يختشى من سطوة المتهدد
وإني إن أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادي ومنجز موعدي[(١)]([٢])

الخامس: أن هذه النصوص وأمثالها هي مما ذكر فيه المقتضي للعقوبة، (ولا يلزم من وجود مقتضى الحكم وجوده، فإن الحكم إنما يتم بوجود مقتضيه وانتفاء مانعه، وغاية هذه النصوص الإعلام بأن كذا سبب للعقوبة ومقتضٍ لها، وقد قام الدليل على ذكر الموانع، فبعضها بالإجماع، وبعضها بالنص، فالتوبة مانع بالإجماع، والتوحيد مانع بالنصوص المتواترة التي لا مدفع لها، والحسنات العظيمة الماحية مانعة، والمصائب الكبار المكفرة مانعة، وإقامة الحدود في الدنيا مانع بالنص، ولا سبيل إلى تعطيل لهذه النصوص، فلا بد من إعمال النصوص من الجانبين)[(٣)].

ثانيا: مذهب الغالين في الشفاعة:

وهم القبوريون ومن نحا نحوهم، الذين غلو في الشفاعة، فأثبتوا منها ما نفاه الله تعالى، وجعلوا من ذلك طريقا إلى تقرير كثير من الأعمال الشركية.

فقرروا الاستغاثة بالأموات، والاستعانة بهم، والعكوف عند قبورهم، وسؤالهم قضاء الحاجات ودفع الكربات، والذبح والنذر لهم،

---

(١) البيتان لعامر بن الطفيل. انظر: لسان العرب ٣/ ٤٦٤، ١٤/ ٢٢٣.
(٢) مدارج السالكين ١/ ٣٩٩-٤٠٠. وقد أورد القصة الخطابي في غريب الحديث ٢/ ٢٥٧.
(٣) مدارج االسالكين ١/ ٤٠٠.

ونحو ذلك من أنواع العبادات بحُجة أن هؤلاء سيشفعون لهم عند الله تعالى بتلك الأمور التي تصرف لهم.

وهذه هي سيرة أهل الجاهلية الأولى، وبتلك الحُجة الداحضة هم مستمسكون، كما قال الله تعالى عنهم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (ثم أخبر عز وجل عن عباد الأصنام من المشركين أنهم يقولون ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ أي: إنما يحملهم على عبادتهم لهم أنهم عمدوا إلى أصنام اتخذوها على صور الملائكة المقربين في زعمهم فعبدوا تلك الصور تنزيلاً لذلك منزلة عبادتهم الملائكة ليشفعوا لهم عند الله تعالى في نصرهم ورزقهم وما ينوبهم من أمور الدنيا، فأما المعاد فكانوا جاحدين له كافرين به.

قال قتادة والسدي ومالك عن زيد بن أسلم وابن زيد ﴿إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ أي: ليشفعوا لنا، ويقربونا عنده منزلة، ولهذا كانوا يقولون في تلبيتهم إذا حجوا في جاهليتهم: لبيك لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك.

وهذه الشبهة هي التي اعتمدها المشركون قديم الدهر وحديثه، وجاءتهم الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين بردّها، والنهي عنها، والدعوة إلى إفراد العبادة لله وحده لا شريك له، وأنّ هذا شيء اخترعه المشركون من عند أنفسهم لم يأذن الله فيه ولا رضي به، بل أبغضه ونهى عنه ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ

وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾ [النحل: ٣٦]، ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وأخبر أن الملائكة التي في السماوات من الملائكة المقربين وغيرهم كلهم عبيد خاضعون لله، لا يشفعون عنده إلا بإذنه لمن ارتضى، وليسوا عنده كالأمراء عند ملوكهم، يشفعون عندهم بغير إذنهم فيما أحبه الملوك وأبوه ﴿فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَۚ﴾ [النحل: ٧٤] تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً)[(١)].

ولقد تقدم الكلام على كثير من تلك الأعمال الشركية التي يقررها المبتدعة، وبيان الشبه التي يتشبثون بها فيها، والجواب على ذلك كله.

وبقي الكلام هنا على الاستشفاع، بمعنى طلب الدعاء من النبي ﷺ في قبره، أو غيره من الصالحين.

وقد تقدم - في المبحث السابق - أن هذا من الأمور المحدثة، ومن أعظم الوسائل الداعية إلى الشرك.

وسيكون الكلام في عرض الشبهات والجواب عليها في هذا الفصل هو ما يتعلق بهذا المعنى.

أما ما هو بمعنى الدعاء والاستغاثة بالأموات رجاء الشفاعة عند الله تعالى، فهذا قد تقدم في الفصل المتعلق بالاستغاثة والاستعانة بغير الله سبحانه وتعالى، فليرجع إليه في ذلك.

❀❀❀❀❀

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٤/٤٨-٤٩.



المبحث الثالث

شبهات المبتدعة في الاستشفاع بالنبي ﷺ في قبره

لقد تقدم في الباب الثالث عرضٌ لمجمل الشبهات التي يتمسك بها المبتدعة لتقرير الاستغاثة بالنبي ﷺ في قبره.

وفي هذا المبحث لا بد من الرجوع إلى تلك الشبهات ؛ إذ أنها معروضة لديهم في تقرير الاستشفاع بالنبي ﷺ، وجامع ذلك نداء النبي ﷺ في قبره.

ولذلك فإني سأتجنب التكرار في عرض تلك الشبهات، وسأكتفي بما لم يرد ذكره هناك، وبما هو أقرب إلى مسألة الاستشفاع من مسألة الاستغاثة، وإن كانوا قد يوردون تلك الشبهات في المسألتين.

لكني أشير إشارة مجملة إلى ما سبق من الشبهات تذكيراً، وهي كما يلي :

١- استدلالهم باستغاثة الناس به في حياته ﷺ حال الجدب وغيره.

٢- استدلالهم بالاستشفاع به يوم القيامة.

٣- استدلالهم بحديث مالك الدار في الرجل الذي استسقى بالنبي ﷺ في قبره في زمن عمر رضي الله عنه .

٤- استدلالهم بالآثار التي فيها ذكر النبي ﷺ عند خدر الرجل.

٥- استدلالهم بأنه قد وقع النداء من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم للنبي ﷺ بعد وفاته، ولم ينكر بعضهم على بعض في ذلك، ومما

يذكرونه في ذلك :

أ- أن بلال بن الحارث ﷺ ذبح شاة فوجدها هزيلة، فقال : وا محمداه.

ب- أن فاطمة رضي الله عنها قالت بعد وفاة أبيها ﷺ : يا أبتاه، أجاب ربا دعاه، يا أبتاه، إلى جبريل ننعاه، يا أبتاه، جنة الفردوس مأواه .

ج- أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه خاطب النبي ﷺ بعد موته، وأن مما قاله له : (اذكرنا عند ربك ولنكن من همك).

د- ما جاء في مرثية صفية رضي الله عنها - عمة النبي ﷺ -، حيث إنها رثته ﷺ، ومن أبياتها :

ألا يا رسول الله كنت رجاءنا وكنت بنا براً ولم تك جافيا

خـ- أن شعار المسلمين في قتال المرتدين يوم اليمامة : وامحمداه.

و- ما جاء عن عمر رضي الله عنه لما تحقق وفاة النبي ﷺ إنه قال - وهو يبكي - : (بأبي أنت وأُمي يارسول الله، لقد كان لك جذع تخطب الناس عليه، فلما كثروا واتخذت المنبر لتسمعهم حن الجذع لفراقك حتى جعلت يدك عليه فسكن، فأمتك أولى بالحنين عليك حين فارقتهم، بأبي أنت وأُمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند ربك أن جعل طاعتك طاعته ...) إلى آخر ما روي عنه.

٦- قياسهم واسطة الرسل في قضاء الحاجات على كونهم واسطة بين

الله تعالى وخلقه في تبليغ الرسالة.

٧- عدم التفريق بين حياته ومماته ﷺ في الاستغاثة به، فهو لم ينقص قدره عند ربه بعد موته فتنقطع الاستغاثة به.

٨- استدلالهم بحياة النبي ﷺ في قبره.

٩- استدلالهم بالقصص التي يكون فيها انتفاع من يأتي إلى قبره ﷺ ويستغيث به ﷺ.

أما شبهاتهم في الاستشفاع به ﷺ في قبره فكما يلي:

الشبهة الأولى:

عدم ورود دليل صريح في النهي عن ذلك[١].

والجواب:

أن المشروعية من عدمها هنا متوقفة على ورود الدليل على الفعل لا على انتفاء الدليل على النهي؛ إذ أن الابتداع في الدين كائن بعدم ورود دليل المشروعية على ما يتعبد به لله تعالى.

ومع ذلك فلا يسلم عدم ورود دليل في النهي في هذه المسألة، بل مقتضى الأدلة الشرعية النهي عن ذلك والتغليظ فيه، ويوضح ذلك ما يلي:

أولاً: ما تقدم من بيان مبدأ الشرك في البشرية، وأنه كان من تعظيم الصالحين في قبورهم والالتجاء إليهم.

ثانياً: النصوص الدالة على النهي عن اتخاذ القبور مساجد،

(١) انظر: شفاء السقام للسبكي ص ٢٩٣، مفهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٥٩.

وتحذير النبي ﷺ من اتخاذ قبره عيدا، وقد تقدم بيانه. فلو كان الاستشفاع به ﷺ في قبره مشروعاً لكان ذلك معارضة لذلك النهي؛ إذ أن مقتضى تقرير الاستشفاع أن يكون قبره مزاراً يعود إليه الناس المرات بعد المرات ويقصدونه في جميع حوائجهم.

ثالثاً: أنه ﷺ قد دل الأُمة على كل ما فيه خير لهم في دينهم ودنياهم، وقضاء الحاجات وتفريج الكربات هو من غايات مقاصدهم، ومع ذلك فلم يدلهم على التسبب لذلك بالاستشفاع به في قبره، وهو الرحيم بأمته، مما يدل دلالة صريحة لمن يعرف مقام النبوة على عدم مشروعية ذلك.

رابعاً: أنه لم ينقل عن الصحابة أنهم فعلوا ذلك، بل إن طلبهم الدعاء من غيره في حياتهم - كما طلبوا من العباس رضي الله عنه حال الجدب - دليل صريح على عدم مشروعية الإتيان إليه في قبره وطلب الدعاء منه.

خامساً: أن هذا من أعظم الأسباب لأن يدعى ويستغاث به ﷺ في قبره احتجاجاً بالشفاعة، وقد تقدم أن ذلك هو ما كان عليه المشركون من دعاء غير الله تعالى رجاء شفاعتهم عند الله تعالى، وهذا هو مبدأ الشرك في البشرية.

الشبهة الثانية:

أن الله تعالى أعطاه الشفاعة، وأنعم بها عليه، فالاستشفاع به حاصل من أجل ذلك[١].

---

(١) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٣٣، سعادة الدارين للسمنودي ٢/٢، كشف الارتياب للعاملي ص ٢٦٠، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ١٥٩.

والجواب من وجهين:

● **الوجه الأول:**

أن مأخذ الحكم في الاستشفاع ليس هو إعطاء الشفاعة للشافع، وإنما هو قيام الدليل الشرعي على جواز طلبها منه بالصفة التي يقتضيها ذلك الدليل.

وهذه الطريق التي جعلها المبتدعة في الاستشفاع بالأموات لم يقيموا دليلاً عليها لا من كتاب الله تعالى ولا سنة رسوله ﷺ ولا فعل أحد من الصحابة، بل قد تقدم - في الكلام على الشبهة السابقة - أوجه الأدلة الشرعية الدالة على النهي عن ذلك.

● **الوجه الثاني:**

يلزم من هذه الشبهة أن كل من أعطي الشفاعة يجوز أن تطلب منه على أي وجه[1].

ولقد قام الدليل على شفاعة الملائكة والمؤمنون[2] والشهداء[3]،

---

(١) انظر: الصراع بين الإسلام والوثنية للقصيمي ٢/ ٢٠٣.

(٢) كما في حديث أبي سعيد الخدري ﷺ في رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، وفيه: «**فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون...**» الحديث. رواه البخاري في التوحيد - باب قول الله تعالى ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ - رقم ٧٤٤٠، ومسلم في الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية - رقم ١٨٣.

(٣) كما في حديث المقدام بن معدي كرب ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**للشهيد عند الله ست خصال...**» وذكر منها: «**ويشفع في سبعين من أقاربه**». رواه الترمذي في فضائل الجهاد - باب في ثواب الشهيد - رقم ١٦٦٣، وابن ماجه في الجهاد - باب فضل الشهادة في سبيل الله - رقم ٢٧٩٩، وأحمد ٤/ ١٣١.

بل قام الدليل على أن الفرط يشفع[١]، والحجر الأسود يشفع[٢]، وسورة البقرة وآل عمران يشفعان لصاحبهما[٣].

فهل يجوّز المبتدعة طلب الشفاعة من كل من أعطي الشفاعة؟

فإن كان الجواب بالإثبات فقد خالفوا المعقول والمنقول.

وإن كانوا يفرقون بينهم في ذلك دلّ على أنهم لم يجعلوا مورد مشروعية طلب الشفاعة هو إعطاؤها للشافع، وفي هذا إسقاط للشبهة.

ويبقى النظر في دليل المشروعية وأن يؤخذ بالصفة التي جاء الشارع بها، وقد تقدم بيانه.

---

(١) ومما يدل على ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث الا أدخلهما الله وأباهم بفضل رحمته الجنة وقال يقال لهم ادخلوا الجنة قال فيقولون حتى يجيء أبوانا قال ثلاث مرات فيقولون مثل ذلك فيقال لهم ادخلوا الجنة أنتم وأبواكم**». رواه أحمد في المسند ٥١٠/٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٦٨/٤. وصححه الألباني في صحيح الجامع - رقم ٥٦٥٦.

(٢) كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال في الحجر الأسود: (**ليبعثنه الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما، ولسان ينطق به، يشهد على من استلمه**). رواه الترمذي في الحج - باب ما جاء في الحجر الأسود - رقم ٩٦١، وابن ماجه في المناسك - باب استلام الحجر - رقم ٢٩٤٤، وأحمد في المسند ٢٤٧/١.

(٣) كما في حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه اقرأوا الزهراوين البقرة وسورة آل عمران فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن أصحابهما..**) الحديث. رواه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها - باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة - رقم ٨٠٤.

الشبهة الثالثة:

الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النِّسَاء: ٦٤].

فقالوا إن الآية دالة على مشروعية إتيانه وطلب الاستغفار منه، وليس فيها ما يخصص ذلك حال حياته[١].

والجواب من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن الآية تابعة لما قبلها، والمقصود بها أولئك الذين تحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به.

قال الإمام ابن جرير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (يعني بذلك جلّ ثناؤه: ولو أن هؤلاء المنافقين الذين وصف صفتهم في هاتين الآيتين، الذين إذا دعوا إلى حكم الله وحكم رسوله صدّوا صدودا، إذ ظلموا أنفسهم باكتسابهم إياها العظيم من الإثم في احتكامهم إلى الطاغوت وصدودهم عن كتاب الله وسُنة رسوله إذا دعوا إليها، جاءوك يا محمد حين فعلوا ما فعلوا من مصيرهم إلى الطاغوت راضين بحكمه دون حكمك، جاءوك تائبين منيبين، فسألوا الله أن يصفح لهم عن عقوبة ذنبهم بتغطيته عليهم، وسأل لهم الله رسوله ﷺ مثل ذلك. وذلك هو

---

(١) انظر: شفاء السقام للسبكي ص ١٨١-١٨٣، الدرر السنية لدحلان ص ٢، سعادة الدارين للسمنودي ١/ ٧٤.

معنى قوله : ﴿فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾[١].

وبناء على ذلك فالآية متعلقة بزمن حياته ﷺ، فيكون العموم الذي تدل عليه الآية هو في تلك الحال التي يدل عليها ظاهر الآية.

فالمجيء إليه ﷺ في حياته والاستغفار عنده هو مدلول عموم الآية، فمن قال بذلك فالآية حجة له.

أما المجيء إليه ﷺ بعد وفاته طلباً للاستغفار فليس مدلولاً ظاهراً للآية، ومن حمله على ذلك فحجته القياس، فينظر في توافق العلة فيه وعدم وجود المعارض.

وبالنظر إلى ذلك القياس فهو منقوض بما يلي :

أولاً : أنه قياس مع الفارق ؛ إذ أن المجيء إلى الرجل حال حياته ليس من أفراد معنى المجيء إليه بعد وفاته، والفارق في ذلك ظاهر.

ومما يدل على هذا الفارق حديث المرأة التي أتت إلى النبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه، قالت : أرأيت إن جئت فلم أجدك ؟ - كأنها تقول الموت -، فقال ﷺ : **(إن لم تجديني فأتي أبا بكر)**[٢].

قال الشيخ محمد بشير السهسواني - بيانا للفارق بين المجيء إلى الرجل والمجيء إلى قبره - : (أن اللفظ العام لا يتناول إلا ما كان من أفراده، والمجيء إلى قبر الرجل ليس من أفراد المجيء إلى الرجل، لا لغة ولا شرعاً ولا عرفاً، فإن المجيء إلى الرجل ليس معناه إلا

---

(١) جامع البيان ٤/ ٥/ ١٥٧.

(٢) رواه البخاري في المناقب - رقم ٣٦٥٩.

المجيء إلى عين الرجل، ولا يفهم منه أمراً زائداً على هذا، فإن ادعى مدّع فهْم ذلك الأمر الزائد من هذا اللفظ فنقول له: هل يفهم منه كل أمر زائد؟ أو كل أمر زائد يصح إضافته إلى الرجل؟ أو الأمر الخاص - أي القبر - ؟

والشق الأول مما لا يقول به أحد من العقلاء.

فإن اختير الشق الثاني يقال: يلزم على قولك الفاسد أن يطلق المجيء إلى الرجل على المجيء إلى بيت الرجل، وإلى أزواجه، وإلى أولاده، وإلى أصحابه وعشيرته، وإلى أقاربه وإلى قومه، وإلى أتباعه، وإلى أُمته، وإلى مولده، وإلى مجالسه ... وهذا لا يلتزمه إلا جاهل غبي ...

وإن اختير الشق الثالث، فيقال: ما الدليل على هذا الفهم؟ ولن تجد عليه دليلاً من اللغة والعرف والشرع.

أما ترى أحدا من الموافقين والمخالفين لا يقول في قبر غير قبر النبي ﷺ إذا جاءه أحد أنه جاء ذلك الرجل، ولا يفهم أحد من العقلاء من هذا القول أنه جاء قبر ذلك الرجل.

فتحصل من هذا أن المجيء إلى الرجل أمر، والمجيء إلى قبر الرجل أمر آخر، كما أن المجيء إلى الرجل أمر، والمجيء إلى الأمور المذكورة أمر آخر، ليس أحدها فرداً للآخر)[1].

ثانياً: ما تقدم من النصوص الدالة على النهي عن اتخاذ قبره

---

(١) صيانة الإنسان ص ٢٤-٢٥.

عيداً، والتحذير من اتخاذ القبور مساجد.

فعلى افتراض صحة القياس فإنه معارَضٌ بتلك النصوص، فكيف والقياس كما ترى !

ثالثاً : أنه لا يشك أحد أن من دعي إلى رسول الله ﷺ في حياته، وقد ظلم نفسه ؛ ليستغفر له، فأعرض عن المجيء إليه مع قدرته عليه فهو مذموم غاية الذم.

وليس كذلك من دعي إلى قبره.

فمن سوى بين الأمرين وبين المدعوَّين وبين الدعوتين فقد جاهر بالباطل، وأتى ببدع من القول[١].

- **الوجه الثاني** :

أنه لو صح الاستدلال بهذه الآية على المجيء إليه في قبره طلباً للاستغفار لصح الاستدلال للمجيء إليه لمبايعته كم تدل عليه آية مبايعة النساء، وهي قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [المُمتَحنَة: ١٢] الآية.

وكذلك الشأن في كل ما كان يؤتى إليه في حياته ﷺ.

- **الوجه الثالث** :

أنه يلزم من ذلك أن يكون القبر أعظم أعياد المذنبين وأجلها ؛ إذ أن ظلم النفس لا يسلم منه أحد، وفي ذلك معارضة لوصية النبي ﷺ

(١) انظر: الصارم المنكي لابن عبدالهادي ص ٣١٨.

أن لا يجعل قبره عيداً[١].

● **الوجه الرابع:**

أن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم هم أفقه الناس بالتنزيل، ومع ذلك لم يفهموا من هذه الآية المجيء إليه بعد موته ﷺ بدليل أنهم لم يفعلوه، ولو كان مشروعاً لكانوا أسبق الناس إليه، لا سيما وقد ثبت استشفاعهم بغيره، ولكن حال الحياة، كما في استسقائهم بالعباس رضي الله عنه.

وفي هذا دلالة صريحة على بطلان استدلال المبتدعة هنا.

الشبهة الرابعة:

الاستدلال بقصة العتبي.

وهي ما روي عن محمد بن عبيدالله العتبي رحمه الله قال: دخلت المدينة فأتيت قبر النبي ﷺ فزرته، وجلست بحذائه، فجاء أعرابي فزاره، ثم قال: يا خير الرسل، إن الله أنزل عليك كتاباً صادقاً قال فيه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النساء: ٦٤]. وإني جئتك مستغفراً من ذنوبي، مستشفعاً فيها بك.

وفي رواية: قد جئتك مستغفراً من ذنبي، مستشفعاً بك إلى ربي.

ثم بكى وأنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه ... فطاب من طيبهن القاع والأكم

---

(١) انظر: صيانة الإنسان للسهسواني ص ٤٠.

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم
ثم استغفر وانصرف.

فرقدت فرأيت النبي ﷺ في نومي وهو يقول: (الحق الرجل، وبشره أن الله قد غفر له بشفاعتي).

فاستيقظت فخرجت أطلبه فلم أجده[١].

والجواب على ذلك من وجهين:

● **الوجه الأول:**

ضعف القصة، فهي تروى من غير إسناد، ويذكرها بعض أهل العلم في مناسكهم حكاية من غير ذكر سند لها، وبعضهم يذكرها بصيغة التمريض كابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال في «المغني»: (ويروى عن العتبي...) وذكر القصة[٢].

قال ابن عبدالهادي رَحِمَهُ اللَّهُ في بيان ضعف القصة: (وهذه القصة التي ذكرها[٣] بعضُهم يرويها عن العتبي بلا إسناد، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالي، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب عن أبي الحسن الزعفراني عن الأعرابي، وقد ذكرها البيهقي في كتاب شعب الإيمان[٤] بإسناد مظلم عن محمد بن روح بن يزيد البصري[٥] حدثني

(١) انظر شفاء السقام للسبكي ص ١٥١، دفع شبه من تشبه للحصني ص١٤٢.
(٢) المغني ٥/ ٤٦٥.
(٣) الضمير عائد إلى السبكي، وهو المردود عليه في الكتاب.
(٤) شعب الإيمان ٣/ ٤٩٥-٤٩٦.
(٥) قال الذهبي في «المغني في الضعفاء» ٢/ ٥٧٩: محمد بن روح البصري منكر الحديث قاله ابن يونس يروي عن ابن وهب.

أبو حرب الهلالي قال: حج أعرابي فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله ﷺ أناخ راحلته فعلقها، ثم دخل المسجد حتى أتى القبر، ثم ذكر نحو ما تقدم، وقد وضع لها بعض الكذابين إسناداً إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه .... وفي الجملة ليست هذه الحكاية المنكورة عن الأعرابي مما يقوم به حجة، وإسنادها مظلم مختلف، ولفظها مختلف أيضاً)[١].

قلت: وقد عزاها السبكي - أعني رواية أبي حرب الهلالي - إلى تاريخ ابن عساكر، ولم أجدها في المطبوع منه.

• **الوجه الثاني:**

على فرض صحة القصة، فليس مرجع الأحكام الشرعية إلى أمثالها، ولا إلى استحسان بعض أهل العلم لها،[٢] وإنما العبرة والمرجع في ذلك هو النص الشرعي من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

فكيف والقصة أشبه بما هو مخالف للدليل من الإتيان إلى القبور والتعبد عندها، ولو كان قبر النبي ﷺ؛ إذ أنه ﷺ هو الذي نهى أن يتخذ قبره عيداً؛ تحقيقاً لكمال التوحيد، وحماية لجنابه.

الشبهة الخامسة:

الاستدلال بما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: قدم

---

(١) الصارم المنكي ص ٢٥٣. وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٢٨٩، صيانة الإنسان للسهسواني ص ٢٤٧، هذه مفاهيمنا لصالح آل الشيخ ص ٧٥-٧٨.

(٢) قد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أن هذا الاستحسان واقع من طائفة من متأخري الفقهاء. الاقتضاء ٢/ ٢٨٩.

علينا أعرابي بعدما دفنا رسول الله ﷺ بثلاثة أيام، فرمى بنفسه على قبر النبي ﷺ وحثى من ترابه على رأسه، وقال: يا رسول الله، قلت فسمعنا قولك، ووعيت عن الله سبحانه فوعينا عنك، وكان فيما أنزل عليك: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ۝٦٤﴾ [النساء: ٦٤] وقد ظلمت، وجئتك تستغفر لي. فنودي من القبر: قد غفر لك[١].

والجواب:

أن هذا خبر باطل مكذوب.

فقد أورده المتقي الهندي في «كنز العمال - رقم ٤٣٢٢» فقال: (قال ابن السمعاني في الذيل: أنا أبو بكر هبة الله بن الفرج أنا أبو القاسم يوسف بن محمد بن يوسف الخطيب أنا أبو القاسم عبد الرحمن ابن عمرو بن تميم المؤدب ثنا علي بن إبراهيم بن علان أنا علي بن محمد بن علي ثنا أحمد بن الهيثم الطائي حدثنا أبي عن أبيه عن سلمة ابن كهيل عن أبي صادق عن علي بن أبي طالب ...) وذكر القصة، ثم قال: قال في[٢]: الهيثم بن عدي الطائي متروك.

قلت: و(الهيثم بن عدي) ذكره ابن حبان في ا«المجروحين» فقال: (روي عن الثقات أشياء كأنها موضوعة، يسبق إلى القلب أنه كان

(١) انظر: دفع شبه من شبه ص ١٤٢، الدرر السنية لدحلان ص ٢٣، التبرك للأحمدي ص ١٤٧، وأورد القصة القرطبي في تفسير هذه الآية ٥/ ١٧٢.
(٢) ٢/ ٧١٧.

يدلسها فالتزق تلك المعضلات به ووجب مجانبة حديثه)[١].

وجاء في «لسان الميزان» : (قال البخاري : ليس بثقة كان يكذب. . .

وروى عباس عن يحيى : ليس بثقة، كان يكذب.

وقال أبو داود : كذاب.

وقال النسائي وغيره : متروك الحديث . . .

وقال أبو حاتم : متروك الحديث، محله محل الواقدي.

وقال أبو زرعة : ليس بشيء.

وقال العجلي : كذاب . . .

وقال الساجي : سكن مكة وكان يكذب.

وقال الإمام أحمد : كان صاحب أخبار وتدليس.

وقال الحاكم والنقاش : حدث عن الثقات بأحاديث منكرة. . .

وذكره ابن السكن وابن شاهين وابن الجارود والدارقطني في الضعفاء . . .

وقال محمود بن غيلان : اسقطه أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة.

وقال أبو نعيم : يوجد في حديثه المناكير)[٢].

---

(١) المجروحين ٣/ ٩٣.

(٢) لسان الميزان لابن حجر ٦/ ٢٠٩-٢١٠.

وقال ابن عبدالهادي : (هذا خبر منكر موضوع، وأثر مختلق مصنوع، لا يصلح الاعتماد عليه، ولا يحسن المصير إليه، وإسناده ظلمات بعضها فوق بعض)[١].

إذاً، فالقصة باطلة، لا يصح الاحتجاج بها في شيء.



(١) الصارم المنكي ٣٢١.

المبحث الرابع

شبهاتهم في الاستشفاع بغيره ﷺ

إن غالب ما سبق من الشبهات المتعلقة بالاستغاثة بالنبي ﷺ وبغيره، وكذلك الاستشفاع به ﷺ عند قبره هو محل استدلال عند المبتدعة لمسألة الاستشفاع بسائر الصالحين في قبورهم.

ولذلك فلا بد من النظر في تلك الشبهات لمعرفة ما قد يكون مستمسكاً للمبتدعة في هذه المسألة.

ولذلك - أيضاً - فسأكتفي في هذا المبحث بالتعرض إلى شبهتين مكتفياً لغيرها بما سبق ذكره في المباحث المشابهة.

الشبهة الأولى:

أن الاستشفاع بالصالحين هو طلب للدعاء منهم، وهذا جائز في حياتهم، ومستمر لهم بعد موتهم.

ويستدلون لذلك بالنصوص الدالة على دعاء المؤمنين بعضهم لبعض، ومشروعية طلب ذلك بعضهم من بعض.

يقول صاحب كتاب «كشف الارتياب» : (طلب الشفاعة من النبي ﷺ، بل ومن آحاد المؤمنين في دار الدنيا أحياء وأمواتا ليشفعوا في الدنيا في أمور الدنيا والآخرة أو يوم القيامة جائز لا محذور فيه ؛ لأنه من قبيل الدعاء، فيرجع طلبها إلى التماسه، وذلك جائز من الأحياء بالاتفاق، أما طلب الدعاء من الأموات فمنعه ابن تيمية والوهابية،

والحق جوازه)[١].

والجواب على ذلك:

أن هذه الشبهة مبنية على مقدمتين إحداهما صحيحة والأخرى باطلة:

فالمقدمة الأولى: أن طلب الدعاء من الصالحين جائز ومشروع حال حياتهم.

والمقدمة الثانية: أن ذلك مشروع بعد وفاتهم.

أما المقدمة الأولى فهي حق، والأدلة صريحة في مشروعيتها[٢]، ولا يخالف في ذلك أهل السنة، ولذلك فإن ما يسوقه المبتدعة لتقرير هذه الشبهة هو ما دل على هذه المقدمة، التي ليس الكلام فيها.

أما المقدمة الثانية فهي التي فيها الكلام، وأنها من الأمور المحدثة التي لم ترد في الكتاب ولا في السنة، ولم يكن عليها سلف الأُمة من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان.

أما الاعتماد على عدم التفريق بين حالتي الموت والحياة في هذه المسألة فقد قدمت من الدلائل ما يبين بطلان ذلك، فليرجع إليه[٣].

---

(١) كشف الارتياب للعاملي ص ٢٤٤. وانظر: الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ص ٢٠٧.

(٢) انظر ما تقدم في مبحث التوسل - التوسل بمعنى طلب الدعاء من الحي الحاضر ص ٦٩٩.

(٣) انظر ص ٤٤٦-٤٤٧.

الشبهة الثانية:

أن الشفاعة وإن كانت لله تعالى فقد أعطاها عباده الصالحين، وأذن لهم بها، فالاستشفاع بهم واقع بهذا السبب.

فهي تسبب لحصول المطلوب بواسطة أولئك الصالحين، وليس فيها اعتقاد ملك أولئك الصالحين للشفاعة ملكاً أولياً بدون حصول إذن من الله تعالى.

يقول محمد علوي المالكي في كلامه على قوله تعالى ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًاۖ﴾ [الزُّمَر: ٤٤]:

(أن هذه الآية لا تدل على ذلك - أي على منع الاستشفاع بالدنيا - بل شأنها شأن غيرها من الآيات التي جاءت لبيان اختصاص الله سبحانه وتعالى بما هو ملك له دون غيره، بمعنى أنه هو المتصرف فيه، وهذا لا ينفي أن يعطيه من يشاء إذا أراد، فهو مالك الملك، يعطي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء .... فكما أنه سبحانه وتعالى أعطى من شاء ما شاء، وجعل من العزة التي هي له ما شاء لرسوله والمؤمنين، كذلك الشفاعة كلها له، وقد أعطاها للأنبياء وعباده الصالحين، بل وكثير من عامة المؤمنين كما نطقت به صحاح الأحاديث المتواترة معنويا.

وأي حرج في أن يطلب الإنسان من المالك بعض ما يملكه، لا سيما إذا كان المسؤول كريماً، والسائل في أشد الحاجة إلى ما سأله، وهل الشفاعة إلا الدعاء، والدعاء مأذون فيه، مقدور عليه مقبول لا سيما الأنبياء والصالحين في الحياة وبعد الوفاة في القبر ويوم

القيامة)[١].

والجواب من وجهين:

• **الوجه الأول:**

ما تقدم - في المبحث السابق - من أن مأخذ الحكم في هذه المسألة ليس هو إعطاء الشفاعة من عدمه، وإنما هو ورود الدليل الشرعي على مشروعيتها، وليس ثم دليل يدل على المشروعية، بل مقتضى الأدلة النهي عن ذلك كما تقدم.

• **الوجه الثاني:**

أن الكلام هنا ليس على اعتقاد ملك الشفاعة استقلالاً بغير إذن الله تعالى؛ إذ أن اعتقاد ذلك شرك بالله تعالى، سواء صاحبه استشفاع أم لا.

والمبتدعة يخلطون المعاني في ذلك فيجعلون مورد النهي هو هذا الاعتقاد، ويحملون عليه كل النصوص الدالة على النهي عن الاستشفاع بالصالحين في قبورهم.

بيد أن الكلام هو في الاستشفاع الذي لم يصاحبه ذلك الاعتقاد، هل هو مشروع أم لا؟ وهل مقتضى النصوص الشرعية دال على استحبابه فضلا عن إباحته، أم أنه دال على النهي عنه؟

وقد تقدم من البيان ما فيه إيضاح هذا الأمر، وأن من تأمل النصوص الشرعية وما فهمه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يجد أنه الاستشفاع بالصالحين بعد موتهم أمر محدث مبتدع، فهو ردٌّ على صاحبه.

---

(١) مفاهيم يجب أن تصحح ص ١٥٩-١٦٠.

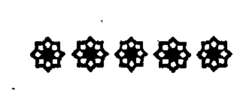


فهرس موضوعات

(المجلد الثاني)

الموضوع | الصفحة

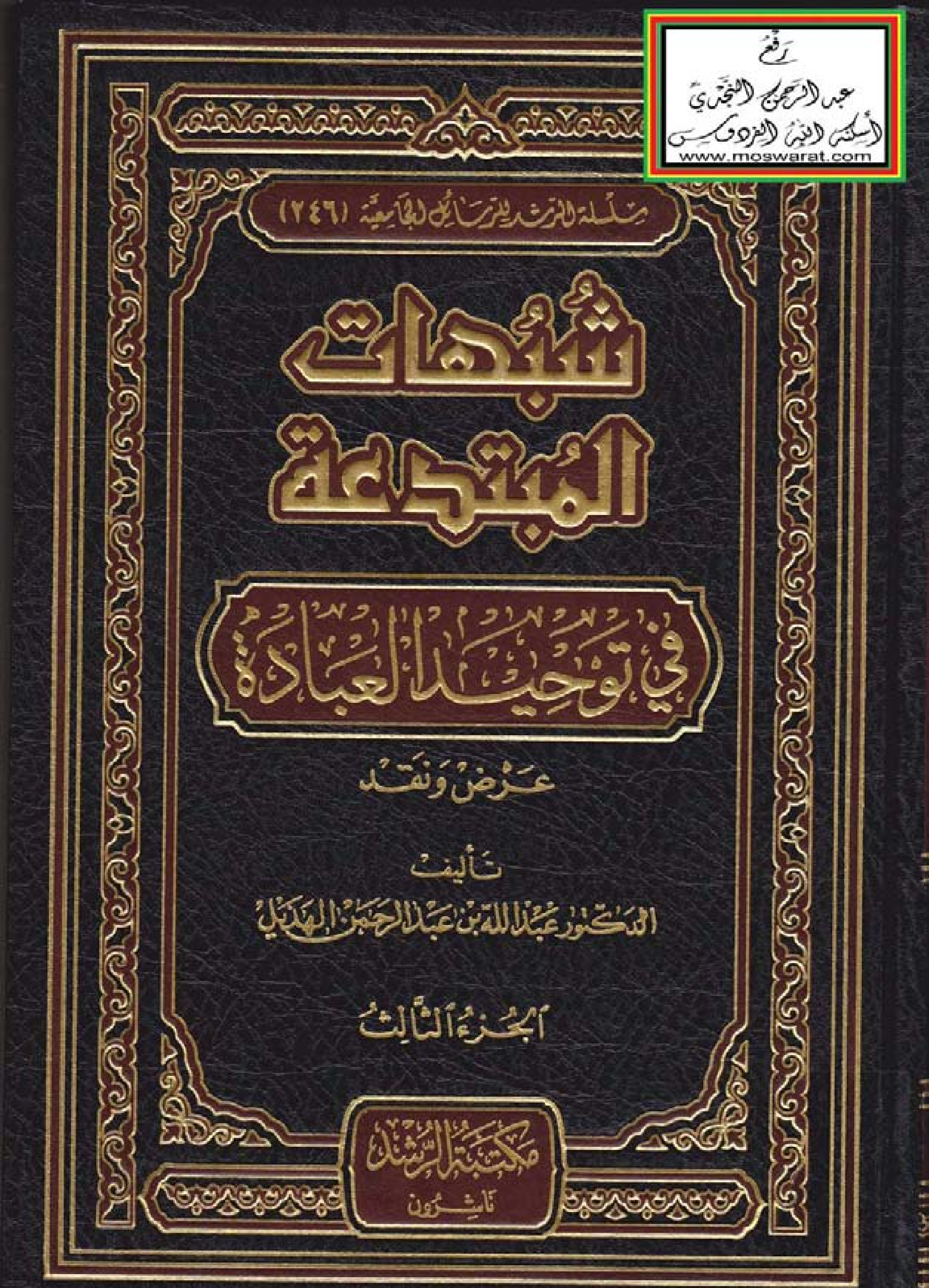
الباب الرابع :





رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
سلسلة الرسائل الجامعية (٢٤٦)
شبهات المبتدعة
في توحيد العبادة
عرض ونقد
تأليف
الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل
الجزء الثالث
مكتبة الرشد
ناشرون


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

شبهات المبتدعة
في توحيد العبادة



شبهات المبتدعة في توحيد العبادة

عرض ونقد

تأليف

الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الهذيل

الجزء الثالث

مكتبة الرشد
ناشرون

أصل هذا الكتاب رسالة علمية (دكتوراه) بكلية أصول الدين قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالرياض

الطبعة الثانية

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

مكتبة الرشد - ناشرون
المملكة العربية السعودية - الرياض
الإدارة : مركز البستان - طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٢٥٩٠
ص.ب. ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٦٠٤٨١٨ - فاكس ٤٦٠٢٤٩٧

E-mail:rushd@rushd.com.sa
Website:www.rushd.com.sa

فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي: الدائري الغربي، بين مخرجي ٢٧ و٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢ فاكس ٤٣٢٩٣٧٥
- الرياض: فرع الشمال، طريق عثمان بن عفان، هاتف ٢٦٩٠٤٤٤ ٢٠٥١٥٠٠
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة : مقابل ميدان الطائرة هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم : بريدة - طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها: شارع الملك فيصل : هاتف ٢٣١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام : شارع الخزان هاتف :٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الإحساء: هاتف ٥٨١٣٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥
- فرع تبوك هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٣٨٩٢٧
- فرع القاهرة : شارع ابراهيم أبو النجا - مدينة نصر: هاتف: ٢٢٧٢٨٩١١ - فاكس: ٢٢٧١٢٦٢٥

مكاتبنا بالخارج

- القاهرة : مدينة نصر هاتف ٢٧٤٤٦٠٥ موبايل: ٠١٠١٦٢٢٦٥٣
- بيروت: موبايل: ٠٣/٢٠٧٤٨٨ تلفاكس: ٠١/٨٠٧٤٧٧

الفصل الثالث

التبرك غير المشروع

- تمهيد :
- المبحث الأول : التبرك المشروع : أنواعه وأدلته.
- المبحث الثاني : التبرك الممنوع وشبهات المبتدعة فيه.

تمهيد

في بيان معنى التبرك وضرورة التفريق بين المشروع منه والممنوع

التبرك : طلب البركة، واليمن بالشيء[(١)].

والبركة : ثبوت الخير ونماؤه.

قال ابن فارس في «معجم مقاييس اللغة» : (بَرَكَ : الباء والراء والكاف أصل واحد، وهو ثبات الشيء، ثم يتفرع منه فروعاً يقارب بعضها بعضاً. يقال : برك البعير يبرك بروكاً. قال الخليل : البَرْك : يقع على ما برك من الجمال والنوق على الماء أو بالفلاة، من حر الشمس أو الشبع، الواحد بارك، والأنثى باركة)[(٢)].

وقال الراغب في «المفردات» : (البَرَكَة : ثبوت الخيرِ الإلهي في الشيءِ، قالَ تعالى : ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]، وَسُمّي بذلكَ لثُبوتِ الخيرِ فيهِ ثُبُوتَ الماءِ في الْبِرْكَةِ، وَالمبَارَكُ : مَا فيهِ ذلكَ الخيرُ . . . . ولمّا كان الخيرُ الإلهيُّ يَصْدُرُ منْ حَيْثُ لا يُحَسُّ وعلى وجهِ لا يُحْصَى ولا يُحْصَرُ قِيلَ لِكُلِّ مَا يُشَاهَدُ منهُ زِيَادَةٌ غَيْرُ مَحْسُوسَةٍ هُوَ مُبَارَكٌ وفيه بَرَكَةٌ)[(٣)].

ومما سبق يتضح جلياً معنى التبرك، وهو طلب تلك البركة، التي

---

(١) لسان العرب ١٣/٤٥٨.

(٢) معجم مقاييس اللغة ٤/ ٣٥٢.

(٣) المفردات ص ٤٤.

هي الخير وثبوته ونماؤه.

والبركة كلها من الله تعالى وحده ؛ إذ أنه خالق الخير وخالق أثره ونمائه، ولذلك كانت البركة لازمة لذاته، غنيٌ سبحانه عن كل من سواه، وليس لأحد بركة إلا أن يهبها الله تعالى له.

ولذلك جاء في القرآن إطلاق «تبارك» عليه وحده، ولم تطلق على أحد سواه، وهي بمعنى تعاظم وتعالى وتقدس، وكل بركة فهي من جهته سبحانه[1].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : (وأما صفته تبارك فمختصة به تعالى، كما أطلقها على نفسه بقوله : ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٥٤﴾ [الأعراف: ٥٤] ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [المُلك: ١] ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ۝١٤﴾ [المؤمنون: ١٤] ﴿وَتَبَارَكَ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ۝٨٥﴾ [الزخرف: ٨٥] ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ﴾ [الفُرقان: ١] ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِىٓ إِن شَآءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ﴾ [الفُرقان: ١٠] ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا﴾ [الفُرقان: ٦١]، أفلا تراها كيف اطردت في القرآن جارية عليه مختصة به لا تطلق على غيره، وجاءت على بناء السعة والمبالغة تعالى وتعاظم ونحوهما، فجاء بناء تبارك على بناء تعالى الذي هو دال على كمال العلو ونهايته، فكذلك تبارك دال على كمال بركته وعظمها وسعتها، وهذا معنى قول من قال من السلف : تبارك : تعاظم. وقال آخر : معناه أن تجيء البركات من قبله، فالبركة كلها منه. وقال غيره : كثر خيره وإحسانه إلى خلقه. وقيل :

(١) انظر: تهذيب اللغة للأزهري ١٠/٢٢٨-٢٣١.

اتسعت رأفته ورحمته بهم. وقيل: تزايد عن كل شيء وتعالى عنه في صفاته وأفعاله. ومن هنا قيل: معناه تعالى وتعاظم. وقيل: تبارك: تقدس. والقدس الطهارة، وقيل: تبارك: أي باسمه يبارك في كل شيء. وقيل: تبارك: ارتفع، والمبارك المرتفع. ذكره البغوي. وقيل: تبارك: أي البركة تكتسب وتنال بذكره. وقال ابن عباس: جاء بكل بركة. وقيل: معناه ثبت ودام بما لم يزل ولا يزال. ذكره البغوي أيضا.

وحقيقة اللفظة أن البركة كثرة الخير ودوامه، ولا أحد أحق بذلك وصفا وفعلا منه تبارك وتعالى، وتفسير السلف يدور على هذين المعنيين، وهما متلازمان، لكن الأليق باللفظة معنى الوصف لا الفعل، فإنه فعل لازم، مثل تعالى وتقدس وتعاظم ومثل هذه الألفاظ ليس معناها أنه جعل غيره عاليا ولا قدوسا ولا عظيما هذا مما لا يحتمله اللفظ بوجه، وإنما معناها في نفس من نسبت إليه، فهو المتعالي المتقدس، فكذلك «تبارك» لا يصح أن يكون معناها بارك في غيره، وأين أحدهما من الآخر لفظا ومعنى؟ هذا لازم وهذا متعد، فعلمت أن من فسر «تبارك» بمعنى ألقى البركة وبارك في غيره لم يصب معناها، وإن كان هذا من لوازم كونه متباركا، فتبارك من باب مجد، والمجد كثرة صفات الجلال والسعة والفضل، وبارك من باب أعطى وأنعم، ولما كان المتعدي في ذلك يستلزم اللازم من غير عكس فسر من فسر من السلف اللفظة بالمتعدي لينتظم المعنيين، فقال: مجيء البركة كلها من عنده أو البركة كلها من قبله. وهذا فرع على تبارك في نفسه)[1].

---

(١) بدائع الفوائد ٢/ ٤١١-٤١٢.

ولما كانت البركة منه وحده سبحانه، فإن المؤمن لا يطلبها إلا منه، ولا يسلك في طلبها إلا الطرق التي بينها سبحانه وتعالى بما أنزله على رسله عليهم الصلاة والسلام.

إذ أنه من رحمته قد أبان للناس كل خير والطرق إليه، فمن ادعى في الطريق إلى البركة أمراً لم يشرعه الله تعالى فقد أساء الظن بربه تبارك وتعالى.

ولما كان من الناس من سلك في التبرك طرقاً ليست مشروعة، وصارت تلك الطرق سبيلاً إلى الغلو الذي قد ينتهي إلى أظلم الظلم وهو الإشراك بالله تعالى، كان لزاماً على المرء أن يتبين تلك المسالك، وأن يقف فيها عند حدود ما شرعه الله تعالى على لسان رسوله ﷺ، وأن يحذر كل الطرق المحدثة في ذلك.

ولذلك سيكون الكلام في هذا الفصل عن التفريق بين التبرك المشروع والتبرك المبتدع الممنوع، ثم سأعرض إلى شبهات المبتدعة في تقرير تبركاتهم المبتدعة، والجواب عنها.

ومن الله تعالى التوفيق والسداد.





المبحث الأول

التبرك المشروع: أنواعه وأدلته

لقد تقدم في التمهيد معنى التبرك، وأن البركة كلها من الله تعالى وحده، وأنه لا ينبغي طلبها إلا بالطرق التي شرعها وأباحها سبحانه وتعالى.

وبناء على ذلك فيمكن أن تصاغ قاعدة تجمع أنواع التبرك المشروع، وهي أن يتحقق في كلٍ منها أمران:

الأول: ثبوت البركة في ذلك المتبرك به.

الثاني: أن يكون الطريق في التبرك بذلك الشيء مشروعاً أو مباحاً.

فيخرج بالأول التبرك بما ليس فيه بركة، كالتبرك بالتعاويذ السحرية وأعمال الشعوذة ونحو ذلك.

ويخرج بالثاني الطرق البدعية في التبرك، كالتبرك بآثار الصالحين وقبورهم، والتبرك بالليالي والأيام والأماكن التي لم يقم دليل على التبرك بها، ونحو ذلك[1].

---

(١) هذه القاعدة استنبطتها بالنظر إلى الأسباب والتسبب بها؛ إذ أن التعامل مع الأسباب لا بد فيه من هذين الأمرين لجواز التسبب، والتبرك تسبب في طلب الخير ونمائه.
انظر كلام شيخ الإسلام في التسبب بالاستغاثة بما يوضح هذه القاعدة في كتاب الاستغاثة ١/ ٣٢٩-٣٣١. وقد تقدم ص ٤٨٣.

وبالنظر في نصوص الكتاب والسُنة نجد أنواعاً من التبركات قد جاء إقرارها بالشرع، وتفصيل ذلك مما يطول به المقام، وليس هذا مقصود البحث أصالة، وإنما هو تقدمة لعرض شبهات المبتدعة في تبركاتهم البدعية.

ولذلك فسأجمل تلك الأنواع فيما يلي :[١]

١- المشروع من التبرك بالأشخاص.

٢- المشروع من التبرك بالأقوال والأفعال.

٣- المشروع من التبرك بالبقاع.

٤- المشروع من التبرك بالأزمنة.

٥- المشروع من التبرك بالمطعومات وما شابهها.

النوع الأول: المشروع من التبرك بالأشخاص:

والكلام هنا على جانبين :

الأول : التبرك بالنبي ﷺ.

والثاني : التبرك بسائر الصالحين.

أولاً : التبرك بالنبي ﷺ :

والتبرك به ﷺ يكون بأمرين :

الأمر الأول : طاعته واتباعه ؛ إذ أن ذلك هو سبب السعادة

(١) انظر: التبرك المشروع والممنوع لـ د. علي العلياني ص ٢٣ وما بعدها، التبرك: أنواع وأحكامه لـ د. ناصر الجديع ص ١٩٩ وما بعدها.

والفلاح في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١].

وأي خير وبركة أعظم من أن يحظى العبد بمحبة ربه تعالى ورضاه!

وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: **(إذا أحب الله العبد نادى جبريل إن الله يحب فلانا فأحببه. فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء إن الله يحب فلانا فأحبوه. فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض)**[١].

الأمر الثاني: التبرك بذاته وآثاره عليه الصلاة والسلام.

وهذا مما أقر النبي ﷺ الصحابة عليه، وهذا من خصائصه دون سائر أُمته - كما سيأتي بيانه -.

وأدلة ذلك كثيرة جدا، ومنها:

١- ما روته عائشة ﵂ أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث. قالت: فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها[٢].

٢- ما رواه أنس ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء، فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيها، فربما جاءوه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها[٣].

---

(١) رواه البخاري في بدء الخلق - باب ذكر الملائكة - رقم ٣٢٠٩، ومسلم في البر والصلة - باب إذا أحب الله عبداً... - رقم ٢٦٣٧.

(٢) تقدم تخريجه ص ٦٣٤، الحاشية (٣).

(٣) رواه مسلم في الفضائل - باب قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به - رقم ٢٢٢٤، وأحمد في المسند ٣/ ١٣٧.

٣- ما رواه أبو موسى الأشعري ﵁ قال: كنت عند النبي ﷺ وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة، ومعه بلال، فأتى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ فقال: ألا تنجز لي ما وعدتني؟ فقال له: **(أبشر)** فقال: قد أكثرت عليَّ من أبشر. فأقبل على أبي موسى وبلال كهيئة الغضبان فقال: **(ردَّ البشرى، فاقبلا أنتما)** قالا: قبلنا. ثم دعا بقدح فيه ماء، فغسل يديه ووجهه فيه، ومج فيه، ثم قال: **(اشربا منه، وأفرغا على وجوهكما ونحوركما، وأبشرا)** فأخذا القَدح، ففعلا، فنادت أُم سلمة من وراء الستر أن أفضلا لأُمكما. فأفضلا لها منه طائفة[1].

٤- ما رواه المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في شأن صلح الحديبية، وفيه: ثم إن عروة - أي ابن مسعود - جعل يرمق أصحاب النبي ﷺ بعينيه، قال: فوالله ما تنخم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيما له، فرجع عروة إلى أصحابه فقال: أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد ﷺ محمدا. الحديث[2]

---

(١) رواه البخاري في المغازي - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان - رقم ٤٢٢٨، ومسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين - رقم ٢٤٩٧.

(٢) رواه البخاري في الشروط - باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب - رقم ٢٧٣٤.

٥- ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى منى فأتى الجمرة فرماها، ثم أتى منزله بمنى ونحر، ثم قال للحلاق: (خذ) وأشار إلى جانبه الأيمن، ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه الناس.

وفي رواية: فقال للحلاق: (ها) وأشار بيده إلى الجانب الأيمن هكذا، فقسم شعره بين من يليه، قال: ثم أشار إلى الحلاق وإلى الجانب الأيسر فحلقه فأعطاه أم سليم.

وفي رواية قال: فبدأ بالشق الأيمن فوزعه الشعرة والشعرتين بين الناس، ثم قال بالأيسر فصنع به مثل ذلك، ثم قال: (هاهنا أبو طلحة؟) فدفعه إلى أبي طلحة[1]

٦- ما رواه أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يدخل بيت أم سليم فينام على فراشها وليست فيه[2]، قال: فجاء ذات يوم فنام على

---

(١) رواه مسلم في الحج - باب بيان أن السُنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق... - رقم ١٣٠٥. ورواه البخاري مختصراً في الوضوء - باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان - رقم ١٧١.

(٢) وقد كانت أم سليم محرماً للنبي ﷺ، وهي أخت أم حرام بنت ملحان. قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٣/ ٥٧-٥٨ - عن أم حرام رضي الله عنها -: اتفق العلماء على أنها كانت محرما له ﷺ، واختلفوا فى كيفية ذلك، فقال ابن عبدالبر وغيره: كانت إحدى خالاته من الرضاعة. وقال آخرون: بل كانت خالة لأبيه أو لجده؛ لأن عبدالمطلب كانت أمه من بنى النجار.

وقال أيضاً ١٦/ ١٠: قد قدمنا في كتاب الجهاد عند ذكر أم حرام أخت أم سليم أنهما كانتا خالتين لرسول الله ﷺ محرمين إما من الرضاع وإما من النسب، فتحل له الخلوة بهما، وكان يدخل عليهما خاصة لا يدخل على غيرهما من النساء إلا أزواجه، قال العلماء: ففيه جواز دخول المحرم على محرمه. وفيه إشارة إلى منع دخول الرجل إلى الأجنبية وإن كان صالحا.

فراشها، فأُتيت فقيل لها : هذا النبي ﷺ نام في بيتك على فراشك. قال : فجاءت وقد عرق واستنقع عرقه على قطعة أديم على الفراش، ففتحت عتيدتها[١]، فجعلت تنشف ذلك العرق فتعصره في قواريرها، ففزع النبي ﷺ فقال : (ما تصنعين يا أُم سليم؟) فقالت : يا رسول الله نرجو بركته لصبياننا. قال : (أصبت)[٢].

٧- ما رواه سهل بن سعد رضي الله عنه : أن امرأة جاءت النبي ﷺ ببردة منسوجة فيها حاشيتها، أتدرون ما البردة؟ قالوا : الشملة. قال : نعم. قالت : نسجتها بيدي، فجئت لأكسوكها. فأخذها النبي ﷺ محتاجا إليها، فخرج إلينا وإنها إزاره، فحسّنها فلان، فقال : اكسنيها ما أحسنها ! قال القوم : ما أحسنت، لبسها النبي ﷺ محتاجا إليها ثم سألته، وعلمت أنه لا يرد. قال : إني والله ما سألته لألبسها، إنما سألته لتكون كفني. قال سهل رضي الله عنه : فكانت كفنه[٣].

٨- ما جاء عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه كان يصنع للنبي ﷺ طعاماً، فإذا جيء به سأل عن موضع أصابعه، فيتتبع موضع أصابعه[٤].

والنصوص في ذلك كثيرة، كلها دالة على مشروعية التبرك بذاته

---

(١) بعين مهملة مفتوحة ثم مثناة من فوق ثم من تحت، وهي كالصندوق الصغير، تجعل المأة فيه ما يعز من متاعها. [شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/ ٨٧].

(٢) رواه مسلم في الفضائل - باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به - رقم ٢٣٣١، وأحمد في المسند ٣/ ٢٢١.

(٣) رواه البخاري في الجنائز - باب من استعد الكفن في زمن النبي ﷺ - رقم ١٢٧٧.

(٤) رواه مسلم في الأشربة - باب إباحة أكل الثوم... - رقم ٢٠٥٣.

وآثاره وما انفصل من جسده، سواء في حياته أو بعد وفاته.

وهذا مما اختص الله تعالى به أنبياءه ورسله عليهم الصلاة والسلام، ونبينا ﷺ خاتمهم وأفضلهم.

ولكن ينبغي التنبه إلى أن هذا التبرك فرع عن الذي قبله ؛ إذ أن أعظم البركة هي بطاعته واتباعه عليه الصلاة والسلام.

وكذلك ينبغي التنبه إلى أن ليس كل دعوى لآثار باقية له ﷺ تكون صادقة، بل ليس ثمة ما يثبت بقاء شيء من ذلك.

ولذلك فحين ينكر التبرك ببعض ما يدعى من ذلك، فليس مرجع الإنكار نفي التبرك بآثاره، ولكن طلب الإثبات على الدعوى.

يقول الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله : (كما يشترط للراغب في التبرك أن يكون حاصلاً على أثر من آثاره ويستعمله، ونحن نعلم أن آثاره ﷺ من ثياب أو شعر أو فضلات قد فقدت، وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين، وإذا كان الأمر كذلك فإن التبرك بهذه الآثار يصبح أمراً غير ذي موضوع في زماننا هذا، ويكون أمراً نظرياً محضاً)[١].

ثانياً : التبرك بسائر الصالحين :

وذلك يكون بمحبتهم والنصح لهم وطلب الدعاء منهم ومجالستهم وصبر النفس معهم وغير ذلك مما دلت عليه الأدلة الشرعية ؛ إذ أن في

---

(١) التوسل: أنواع وأحكامه ص ١٦١-١٦٢. وانظر: التبر أنواعه وأحكامه للجديع ص ٢٥٦.

ذلك رفع همة النفس في كل ما هو طاعة الله تعالى، وقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف: ٢٨].

أما التبرك بذواتهم وآثارهم فلم يقم دليل عليه، ولا يصح أن يقاسوا على النبي ﷺ في ذلك، وقد قدمت بيان ذلك في الكلام على الاستشفاء بآثار الصالحين، فليراجع[١].

النوع الثاني: المشروع من التبرك بالأقوال والأفعال:

ومن ذلك قراءة القرآن، والذكر من تسبيح وتهليل وغيرهما، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد وسائر الطاعات والقرب التي شرعها الله تعالى، وكما شرعها سبحانه وتعالى.

فبها تتنزل البركات، وتطيب الحياة في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وأدلة هذا النوع تكاد لا تحصى كثرة؛ إذ أنها جامعة للدين كله.

النوع الثالث: المشروع من التبرك بالبقاع:

وهي البقاع التي خصها الله تعالى بفضائل ليست لغيرها، وبعضها أفضل من بعض.

ومن ذلك مكة والمسجد الحرام كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ

---

(١) انظر ص ٦٧٨.

وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ [آل عمران: ٩٦]، وقال تعالى - عن دعاء إبراهيم ﷺ لمكة - : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ [إبراهيم: ٣٥].

ومن ذلك المدينة، فقد سماها الله تعالى طابة، كما في حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(إن الله تعالى سمى المدينة طابة)**[(١)].

ولقد دعا لها النبي ﷺ بالبركة فقال: **(إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها، وحرمتُ المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوتُ لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة)**[(٢)].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى النبي ﷺ، فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: **(اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدّنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك، وإني عبدك ونبيك، وإنه دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه)**. قال: ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر[(٣)].

ومن البقاع المباركة بيت المقدس كما قال تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ

---

(١) رواه مسلم في الحج - باب المدينة تنفي شرارها - رقم ١٣٥٨.

(٢) رواه البخاري في البيوع - باب بركة صاع النبي ﷺ ومده - رقم ٢١٢٩، ومسلم في الحج - باب فضل المدينة... - رقم ١٣٦٠ عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم في الحج - باب فضل المدينة... - رقم ١٣٧٣، والترمذي في الدعوات - باب ما يقول إذا رأى الباكورة من الثمر - ٣٤٥٤، وابن ماجه في الأطعمة - باب إذا أتي بأول الثمر - ٣٣٢٩.

أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ﴾ [الإسراء: ١].

ومن ذلك المساجد كما قال تعالى: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾﴾ [النور: ٣٦-٣٧].

ومن ذلك أرض الشام كما قال تعالى - عن خليله إبراهيم عليه الصلاة والسلام - : ﴿وَنَجَّيْنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾﴾ [الأنبياء: ٧١][(١)].

وقال تعالى عن سليمان ﷺ: ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۚ وَكُنَّا بِكُلِّ شَىْءٍ عَٰلِمِينَ ﴿٨١﴾﴾ [الأنبياء: ٨١][(٢)].

ومن ذلك أرض اليمن كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (**اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا**) فقالوا: وفي نجدنا؟ قال: (اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا) فقالوا: وفي نجدنا. فقال: (**هناك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان**)[(٣)].

فهذه بقاع مباركة قد اختصها الله تعالى وفضلها على غيرها، وهو سبحانه وتعالى الحكيم الخبير، يخلق ما يشاء ويختار، كما قال سبحانه: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٣/ ٢٠٤.

(٢) تفسير ابن كثير ٣/ ٢٠٧.

(٣) رواه البخاري في الجمعة - باب ما قيل في الزلازل والآيات - رم ١٠٣٧.

وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٨﴾ [القصص: ٦٨].

وهذه البقاع المباركة لا يكون التبرك بها بالهوى ومحض الرأي، وإنما يجب أن يوقف في ذلك مع ما بينه الشارع الحكيم في التبرك بها، كما تقرر في القاعدة التي قدمتها في التبرك.

فليس التبرك بها بالتمسح بترابها، أو نقل أحجارها، ونحو ذلك مما لم يقم دليل عليه.

وإنما بما قام الدليل عليه، كشد الرحل إلى المساجد الثلاثة، وإعمار المساجد بالصلاة والذكر، وسكنى البلاد المباركة، ونحو ذلك.

النوع الرابع: المشروع من التبرك بالأزمنة:

وهي الأزمنة التي فضلها الله تعالى.

فقد تكون في اليوم نفسه كالثلث الأخير من الليل، حيث ينزل الله تعالى فيه، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (**ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، يقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له**)[1].

وقد تكون في الأسبوع كيوم الجمعة حيث قال النبي ﷺ: (**خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة،**

(١) رواه البخاري في الجمعة - باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل - رقم ١١٤٥، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها - باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل.. - رقم ٧٥٨.

وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة)[١].

وكذلك ساعة الإجابة فيه، حيث قال عليه الصلاة والسلام عن يوم الجمعة: **(فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه)**[٢].

وقد تكون في الشهر كالأيام البيض الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر[٣].

وقد تكون في السنة كشهر رمضان كما قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [البَقَرَة: ١٨٥].

وقال النبي ﷺ: **(قد جاءكم رمضان، شهر مبارك، افترض الله عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب الجنة، ويغلق فيه أبواب الجحيم، وتغل فيه الشياطين، فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم)**[٤].

---

(١) رواه مسلم في الجمعة - باب فضل يوم الجمعة - رقم ٨٥٤ عن أبي هريرة رضي الله عنه،
(٢) رواه البخاري في الجمعة - باب الساعة التي في يوم الجمعة - رقم ٩٣٥، ومسلم في الجمعة - باب في الساعة التي في يوم الجمعة - رقم ٨٥٢ عن أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) انظر صحيح البخاري - كتاب الصوم - باب صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة ٢/ ٦٩٩.
(٤) رواه أحمد ٢/ ٢٣٠، وابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ٢٧٠ عن أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الألباني في تخريجه لأحاديث «مشكاة المصابيح» ١/ ٦١٢: هو حديث جيد بشواهده.

وكذلك ليلة القدر كما قال تعالى: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝٢ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣﴾ [الدخان: ١-٣].

وكذلك أيام عشر ذي الحجة، فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (**ما من أيامٍ العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام العشر**) فقالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله.؟ فقال رسول الله ﷺ: (**ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء**)[1].

فهذه الأزمنة المباركة قد شرع الله تعالى فيها من العبادات ما يكون القيام بها هو معنى التبرك الحقيقي الذي ينال به العبد ثمرته، وتطيب له به نفسه، وينال الرضى من الرحيم الودود.

أما البدع والمحدثات فليست محل قربة ولا نماء خير، فمن جاء في تلك الأزمنة بأقوال وأفعال لم يشرعها الله تعالى فكل ذلك ردٌّ

---

(١) رواه أبو داود في الصوم - باب في صوم العشر - رقم ٢٤٣٨، والترمذي في الصوم - باب ما جاء في العمل في أيام العشر - رقم ٧٥٧، وابن ماجه في الصيام - باب صيام العشر - رقم ١٧٢٧، وأحمد في المسند ١/ ٢٢٤. وهذا لفظ الترمذي.
ورواه البخاري في الجمعة - رقم ٩٦٩ ولكن ترجم له بباب: فضل العمل في أيام التشريق، ولفظه: (**ما العمل في أيامٍ أفضل منها في هذه**). وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ٢/ ٤٥٩ أن أكثر الروايات البخاري هكذا بالإبهام، وذكر أن هناك رواية لأبي ذر عن الكشميهني بلفظ (**ما العمل في أيام أفضل منها في هذا العشر**). ورجح أن المراد عشر ذي الحجة جمعاً له مع الروايات الأخرى، ووجّه ترجمة البخاري بأن ذلك لشرف المجاورة، أولأن فضل أيام العشر لوقوع أعمال الحج فيها، وبقية أعماله واقعة في أيام التشريق أو لأن اليوم الأول من أيام التشريق من العشر.

عليه، كما قال النبي ﷺ : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد فهو رد)[١].

النوع الخامس: المشروع من التبرك بالمطعومات وما شابهها:

وهي ما جاء بيان البركة فيه من مأكول أو مشروب أو ما يتداوى به ونحو ذلك.

ومن ذلك الزيت وشجرته، كما قال تعالى: ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النور: ٣٥].

وقال النبي ﷺ : (**كلوا الزيت وادهنوا به؛ فإنه من شجرة مباركة**)[٢].

ومن ذلك ماء زمزم، فقد قال النبي ﷺ : (**إنها مباركة، إنها طعام طعم**)[٣].

ومن ذلك العسل، كما قال الله تعالى عن النحل: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩].

وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء

---

(١) رواه البخاري في الصلح - باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود - رقم ٢٦٧٩، ومسلم في الأقضية - باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور - رقم ١٧١٨.

(٢) رواه الترمذي في الأطعمة - باب ما جاء في أكل الزيت - رقم ١٨٥٢ رواه أحمد في المسند ٣/ ٤٩٧، والحاكم في المستدرك ٢/ ٤٣٢ عن أبي أسيد رضي الله عنه

(٣) قطعة من حديث إسلام أبي ذر رضي الله عنه. رواه مسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه - رقم ٢٤٧٣.

رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي استطلق بطنه. فقال رسول الله ﷺ: **(اسقه عسلا)** فسقاه، ثم جاءه فقال: إني سقيته عسلا فلم يزده إلا استطلاقا. فقال له ثلاث مرات، ثم جاء الرابعة، فقال: **(اسقه عسلا)** فقال: لقد سقيته فلم يزده إلا استطلاقا. فقال رسول الله ﷺ: **(صدق الله وكذب بطن أخيك)** فسقاه فبرأ[١].

ومن ذلك التمر، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٤-٢٥].

وفي سنن الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أُتي رسول الله ﷺ بقناع عليه رطب فقال: (مثل ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ قال: هي النخلة. ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾﴾ [إبراهيم: ٢٦] قال: هي الحنظل)[٢].

ومن ذلك الحبة السوداء، فقد قال النبي ﷺ: **(في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام)**[٣].

---

(١) رواه البخاري في الطب - باب دواء المبطون - رقم ٥٧١٦، ومسلم «واللفظ له» في السلام - باب التداوي بسقي العسل - رقم ٢٢١٧.

(٢) رواه الترمذي في التفسير - باب ومن سورة إبراهيم - رقم ٣١١٩ من طريق حماد ابن سلمة عن شعيب بن الحبحاب عن أنس مرفوعاً، ثم رواه من طريق أبي بكر بن شعيب عن أبيه عن أنس بمعناه موقوفا، ثم قال: (وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة، وروى غير واحد مثل هذا موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه غير حماد بن سلمة) أهـ.

(٣) رواه البخاري في الطب - باب الحبة السوداء - رقم ٥٦٨٨، ومسلم في السلام - =

إلى غير ذلك من الأعيان المباركة التي جاء في الشرع بيان البركة فيها بأكلها أو بشربها أو بالادهان والاستشفاء بها ونحو ذلك، وكل ذلك يتبرك به بالطريق الذي لا يخالف أمر الله تعالى ولا أمر رسوله ﷺ، معتقداً من يتبرك بها أنها أسباب لا تنفع ولا تضر بنفسها، وإنما الله تعالى هو الذي يخلق البركة فيها، فإن لم يبارك الله تعالى بها فلن يجني منها العبد ما تنعم به نفسه.

وكما أن ماء المطر ماء مبارك، يخرج الله تعالى به ثمرات مختلفاً ألوانها، فقد تنزع منه البركة فلا تنبت به الأرض شيئاً، كما في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**ليست السنة بأن لا تمطروا، ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا ولا تنبت الأرض شيئاً**)[1].

وكم يغر الشيطان النفوس الضعيفة حين يصور لها البركة معنىً زائفاً تقف فيه عند حدود ما تعده عداً، وتزنه وزناً، دون النظر في حلال أو حرام، ولا مراعاة لموافقة الشرع أو عدم الموافقة، فترى نماء المال بركة على كل حال ولو كان من طريق حرام، وترى في حصول الشفاء بركة ولو كان بالسبل المحرمة!

وهكذا تمضي عليها حياة الزيف والمخادعة، فإذا هي تتقلب في شؤم من العيش لم تكن تحتسب أن يكون، وبدا لها من سوء العاقبة ما

= باب التداوي بالحبة السوداء - رقم ٢٢١٥. وفي رواية البخاري: قال ابن شهاب - وهو الإمام الزهري أحد الرواة -: والسام: الموت، والحبة السوداء: الشونيز. وهي مفسرة بذلك أيضاً في رواية مسلم.

(١) رواه مسلم في الفتن وأشرا الساعة - باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة - رقم ٢٩٠٤.

لا يشفيه عض الأيادي ندماً.

أما من استغنى بربه، وطلب في البركة مظانها التي يرضاها عنه ربه تبارك وتعالى، فإن طيب الحياة التي يعيشها ملء فؤاده وجوارحه هي حقيقة ما ينعم به ويهنأ ببركته، وإن رآه الناس قليل ذات اليد، دائم الشعثة والغبرة.

والحاصل أن كل تلك الأنواع التي قد جاء الشرع ببيان البركة فيها هي من رحمة الله تعالى بعباده، فالواجب الوقوف فيها مع حدود ما شرعه وبينه سبحانه وتعالى، فإن له الحمد في الأولى والآخرة، وله الحكم، وإليه المرجع والمآب.





المبحث الثاني

التبرك الممنوع وشبهات المبتدعة فيه

◆ المطلب الأول: شبهاتهم في التبرك بقبر النبي ﷺ.

◆ المطلب الثاني: شبهاتهم في التبرك بذوات الصالحين وآثارهم وقبورهم.

◆ المطلب الثالث: شبهاتهم في التبرك ببعض البقاع.

◆ المطلب الرابع: شبهاتهم في التبرك ببعض الليالي والأيام المبتدعة.



المطلب الأول

شبهات المبتدعة في التبرك بقبر النبي ﷺ

إن التبرك بقبر النبي ﷺ، والتمسح به، ونقل تربته والاستشفاء بها ونحو ذلك يعد من الأمور المحدثة التي لم تكن عليه سيرة السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان، ولقد كان قبره ﷺ بين أظهرهم.

ولكن المبتدعة قد أحدثوا تلك التبركات في القبر طلباً للخير، ورغبة في نمائه، ظانين أنها سنة هدى، وأمارة حب ووداد.

إلا أن الأحكام الشرعية لا تؤخذ مما تمليه العبارات البراقة التي لا تستند إلى دليل، ولا من العواطف الجياشة التي تسرع إلى قلوب السامعين فتخضع لها وتصيغ.

وإنما مرد ذلك إلى الدلائل الواضحات التي ترك النبي ﷺ عليها أُمته، وهي بيضاء نقية، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.

وإن من تأمل كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ وما كان عليه سلف الأُمة الأبرار ليدرك أن تلك التبركات لم يقم عليها ما يسعفها من تلك المصادر، وإنما قد يجدون شبهاً لم يحرروا فيها الألفاظ، ولم يقرروا فيها الفوارق فظنوا في القياسات مستمسكاً.

وقبل التعرض لتلك الشبهات التي يتمسكون بها في هذا الباب، لا بد من عرض الدلائل التي تدل على بدعية تلك التبركات، وأنها مما ينهى عنه شرعاً، ثم يكون الجواب عما يحتجون به.

أولاً : أدلة النهي عن التبرك بقبره ﷺ :

ويمكن إجمال ذلك فيما يلي :

أولاً : تحذيره ﷺ من اتخاذ القبور مساجد، ونهيه عن اتخاذ قبره عيداً، ودعاؤه أن لا يكون قبره وثناً يعبد.

ومن أدلة ذلك :

١- ما رواه عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا : لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك : (**لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**). يحذر ما صنعوا[1].

٢- ما رواه جندب بن عبدالله رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول : (**إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ؛ فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا ، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك**)[2].

٣- ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء، ومن**

(١) رواه البخاري في الصلاة - باب الصلاة في البيعة - رقم ٤٣٦، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب النهي عن بناء المساجد على القبور - رقم ٥٣١.

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٢١، الحاشية (١).

يتخذ القبور مساجد)[١].

٤- ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(لا تجعلوا بيوتكم قبورا، ولا تجعلوا قبري عيدا، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم)**[٢].

ففي هذه النصوص دلالة ظاهرة على النهي عن التبرك بقبره ﷺ؛ إذ أن التبرك بقبره ﷺ من أظهر أمارات اتخاذ قبره عيداً، وجعله مسجدا طلباً للبركة.

ثانياً: عدم دلالة النبي ﷺ أُمته لذلك، وهو بالمؤمنين رؤوف رحيم.

فهو لم يدع خيراً إلا وقد دل الأُمة عليه، ولا شراً إلا حذرها منه، ولو كان التبرك بقبره خيراً لأُمته لدلهم عليه، وحثهم على المسارعة إليه.

ولما لم يكن ذلك، دل على أن التبرك من الأمور المحدثة التي قد بين أنها مما يرد على أصحابها، كما قال عليه الصلاة والسلام: **(من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)**[٣].

بل إن الدلائل ظاهرة في النهي عن ذلك كما تقدم.

---

(١) رواه أحمد في المسند ١/ ٤٣٥، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٥، وابن حبان ٦٨٤٧، والطبراني في الكبير ١٠٤١٣، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٧: إسناده حسن.

(٢) رواه أبو داود في المناسك - باب زيارة القبور - رقم ٢٠٤٢، وأحمد ٢/ ٣٦٧ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) تقدم تخريجه ص ٤٨، الحاشية (٢).

ثالثاً : أن تلك التبركات لم تكن من فعل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، والقبر كان بين أظهرهم، وهم أفقه الناس وأعلمهم بما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (ولا يقف عند القبر للدعاء لنفسه، فإن هذا بدعة، ولم يكن أحد من الصحابة يقف عند القبر يدعو لنفسه، ولكن كانوا يستقبلون القبلة، ويدعون في مسجده)[١].

وقال - أيضاً - : (لو كان للأعمال عند القبر فضيلة لفتح للمسلمين باب الحجرة، فلما منعوا من الوصول إلى القبر، وأمروا بالعبادة في المسجد عُلم أن فضيلة العمل فيه لكونه في مسجده)[٢].

بل إن سيرتهم دالة على النهي عن ذلك التبرك.

ومما يدل على ذلك إخفاؤهم قبر دانيال لئلا يفتتن الناس به، حيث كان الناس يتبركون بجسده.

فقد روى محمد بن إسحاق عن أبي خلدة خالد بن دينار عن أبي العالية قال : لما فتحنا تستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريرا عليه رجل ميت عند رأسه مصحف له، فأخذنا المصحف فحملناه إلى عمر رضي الله عنه ، فدعا له كعبا، فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل من العرب قرأه قراءة مثل ما أقرأ القرآن هذا. فقلت لأبي العالية : ما كان فيه؟ فقال : سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم وما هو كائن بعد. قلت : فما صنعتم بالرجل؟ قال حفرنا بالنهار ثلاثة عشر قبرا متفرقة، فلما كان بالليل

(١) الفتاوى الكبرى ٢/٤٠٨.
(٢) مجموع الفتاوى ٢٧/٢٣٦-٢٣٧.

دفناه، وسوينا القبور كلها لنعميه على الناس لا ينبشونه. فقلت : ما كانوا يرجون منه ؟ قال : كانت السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره فيمطرون. فقلت : من كنتم تظنون الرجل ؟ قال : رجل يقال له دانيال[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار من تعمية قبره لئلا يفتتن به الناس، وهو إنكار منهم لذلك)[٢].

والصحابة رضوان الله عليهم هم الذين نقلوا لنا الدين، وأبانوا لنا سُنة سيد المرسلين ﷺ، فلو كان التبرك بالقبور من هديه وأمره لنقلوه لنا، لا سيما وأنهم نقلوا لنا دقائق العلم، فكيف بما هو متعلق بأصل الرسالة، وهو كمال التوحيد.

رابعًا : اتفاق العلماء على النهي عن التمسح بالقبر وتقبيله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (واتفق العلماء على أن من زار قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين الصحابة وأهل البيت وغيرهم أنه لا يتمسح به ولا يقبله، بل ليس في الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيلها إلا الحجر الأسود، وقد ثبت فى الصحيحين أن عمر رضي الله عنه قال : «والله أني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبلك ما

(١) أوردها الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ٢/ ٣٧، وقال: وهذا إسناد صحيح إلى أبي العالية.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢٠٠.

قبلتك»[١]، ولهذا لا يسن بإتفاق الأئمة أن يقبل الرجل أو يستلم ركني البيت اللذين يليان الحجر، ولا جدران البيت، ولا مقام إبراهيم، ولا صخرة بيت المقدس، ولا قبر أحد من الأنبياء والصالحين، حتى تنازع الفقهاء في وضع اليد على منبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان موجودا، فكرهه مالك وغيره لأنه بدعة، وذُكر أن مالكا لما رأى عطاء فعل ذلك لم يأخذ عنه العلم، ورخّص فيه أحمد وغيره؛ لأن ابن عمر رضي الله عنهما فعله، وأما التمسح بقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقبيله فكلهم كره ذلك ونهى عنه؛ وذلك لأنهم علموا ما قصده النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حسم مادة الشرك، وتحقيق التوحيد وإخلاص الدين لله رب العالمين)[٢].

خامساً: أن مبدأ الشرك في البشرية كان من جهة القبور والتبرك بها، وقد تقدم كيف بدأ الشرك في قوم نوح، وأنه كان من هذه الجهة[٣].

سادساً: ما انتهى إليه ذلك التبرك بكثير من أهله من أنواع من الشرك الذي كان عليه أهل الجاهلية، من دعاء الأموات والاستغاثة بهم، بل واعتقاد تصرفهم في الكون، وأن الخير بأيديهم يصرفونه فيمن يتبرك بهم.

وهذا من أقبح الأمور اعتقاداً وعملاً.

---

(١) رواه البخاري في الحج - باب ما ذكر في الحجر الأسود - رقم ١٥٩٧، ومسلم في الحج - باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف - رقم ١٢٧٠.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٧/٧٩-٨٠.

(٣) انظر ص ٢٧٣.

والشريعة جاءت بسد كل باب يفضي إلى محرم، فكيف بما يفضي إلى ما هو الشرك الصريح؟!.

قال الإمام ابن القيم ﷺ معلقاً على أحاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد: (فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه، وفهم عن الرسول مقاصده، جزم جزما لا يحتمل النقيض أن هذه المبالغة منه باللعن والنهي بصيغتيه: صيغة لا تفعلوا، وصيغة إني أنهاكم، ليس لأجل النجاسة، بل هو لأجل نجاسة الشرك اللاحقة بمن عصاه وارتكب ما عنه نهاه واتبع هواه ولم يخش ربه ومولاه وقل نصيبه أو عدم في تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، فإن هذا وأمثاله من النبي ﷺ صيانة لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه، وتجريد له، وغضب لربه أن يعدل به سواه، فأبى المشركون إلا معصية لأمره وارتكابا لنهيه، وغرهم الشيطان فقال: بل هذا تعظيم لقبور المشايخ والصالحين وكلما كنتم أشد لها تعظيما وأشد فيهم غلوا كنتم بقربهم أسعد ومن أعدائهم أبعد. ولعمر الله من هذا الباب بعينه دخل على عباد يغوث ويعوق ونسر، ومنه دخل على عباد الأصنام منذ كانوا إلى يوم القيامة، فجمع المشركون بين الغلو فيهم والطعن في طريقتهم، وهدى الله أهل التوحيد لسلوك طريقتهم وإنزالهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها من العبودية وسلب خصائص الإلهية عنهم، وهذا غاية تعظيمهم وطاعتهم)[١].

(١) إغاثة اللهفان ١/ ١٨٩.

ثانياً: شبهات المبتدعة في التبرك بقبر النبي ﷺ:

الشبهة الأولى:

الاستدلال بتبرك الصحابة رضوان الله تعالى عليهم به ﷺ في حياته[١].

وقد جمعوا النصوص الدالة على ذلك، وهي كثيرة جداً، وقد تقدم طرف منها[٢].

الجواب على ذلك:

إذا كان المعتبر هنا ما كان عليه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، فلماذا لا يطرّد ذلك في جميع الاستدلال، فيستدل بما كانوا عليه بعد وفاته ﷺ؟

وبالنظر إلى ذلك فإنهم رضي الله عنهم لم يكونوا يتبركون بقبره ﷺ، ولم يكونوا يتقصدون الدعاء أو التعبد بشيء من العبادات عنده.

بل إن من المستقر عندهم النهي عن ذلك، كما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى أنس بن مالك رضي الله عنه يصلي إلى القبر فنبهه قائلاً: القبر القبر، فتنبه أنس رضي الله عنه وتجاوزه[٣].

---

(١) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ١٣٩، التبرك لعلي الأحمدي ص ١٣ وما بعدها، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ٩٧.

(٢) انظر ص ١٠٣٤.

(٣) ذكره البخاري في صحيحه تعليقا في الصلاة - باب هل تنبش قبور المشركين ويتخذ مكانها مساجد. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١/ ٦٢٥: (والاثر المذكور عن عمر رويناه موصولا في كتاب الصلاة لأبي نعيم شيخ البخاري =

ومن ذلك ما جاء عن علي بن الحسين رضي الله عنه أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فدعاه فقال: ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: (**لا تتخذوا قبري عيدا، ولا بيوتكم قبورا، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم**)[١].

ولكن لما كان تمام الاستدلال بفعل الصحابة رضي الله عنهم لا يسعف المبتدعة فيما يريدون تقريره في هذه المسألة أخذوا بعض الفعل دون بعض، وجعلوه مورداً للدلالة على جميع الأحوال.

بينما ما يذكر من الأدلة هنا هو تبرك به ﷺ في حياته وما انفصل من جسده وإن بقي بعد وفاته.

أما التبرك بقبره ﷺ فلا دلالة لتلك الأدلة عليه، فيبقى أنه ليس من المشروع في التبرك، بل قد تقدم دلائل كونه من المنهي عنه.

الشبهة الثانية:

الاستدلال بأمر عائشة رضي الله عنها بفتح كوة القبر عند الاستسقاء[٢].

= ولفظه: «بينما أنس يصلي إلى قبر، ناداه عمر: القبر القبر. فظن أنه يعني القمر، فلما رأى أنه يعني القبر جاز القبر وصلى» وله طرق أخرى بينتها في تعليق التعليق منها من طريق حميد عن أنس نحوه وزاد فيه: فقال بعض من يليني: إنما يعني القبر. فتنحيت عنه.

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ١٥٠، ومن طريقه ابن أبي يعلى في مسنده ١/ ٣٦١. والقاضي إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص ٣٣ ورقم ٢٠ وقال الألباني في تحقيقه للكتاب: حديث صحيح بطرقه وشواهده.

(٢) انظر: شواهد الحق للنبهاني ص ١٦١، مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٤٤، التبرك للأحمدي ص ١٣٨.

وذلك فيما رواه الدارمي عن أبي الجوزاء أوس بن عبد الله قال : قحط أهل المدينة قحطا شديدا، فشكوا إلى عائشة، فقالت : انظروا قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كوّى إلى السماء، حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف. قال : ففعلوا، فمطرنا مطرا حتى نبت العشب، وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم، فسمي عام الفتق[١].

والجواب على ذلك من وجهين:

• **الوجه الأول:**

عدم صحة الخبر.

فقد رواه الدارمي : حدثنا أبو النعمان ثنا سعيد بن زيد ثنا عمرو ابن مالك النكري حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله وذكره.

وفي هذا الإسناد ثلاث علل :

الأولى : ما في عمرو بن مالك النكري من جرح.

فقد ذكره ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال»[٢] فقال : (عمرو بن مالك النكري : بصري منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث، سمعت أبا يعلى يقول : عمرو بن مالك النكري كان ضعيفا)

ثم ذكر له بعض الأحاديث ثم قال : (ولعمرو غير ما ذكرت أحاديث مناكير بعضها سرقها من قوم ثقات).

وقد ذكره ابن حبان في الثقات إلا أنه قال عنه : يغرب ويخطئ[٣].

---

(١) رواه الدارمي في المقدمة - باب ما أكرم الله تعالى نبيه ﷺ - رقم ٩٢.
(٢) الكامل ٥/ ١٥٠.
(٣) الثقات ٨/ ٤٨٧.

الثانية : ما في سعيد بن زيد من جرح من بعض الأئمة.

فقد ضعفه يحيى بن سعيد.

قال ابن المديني : سمعت يحيى بن سعيد يضعفه جدا في الحديث.

وقال الآجري عن أبي داود : كان يحيى بن سعيد يقول : ليس بشيء.

وقال أبو حاتم والنسائي : ليس بالقوي.

وقال الجوزجاني : يضعفون حديثه وليس بحجة.

وقال ابن حبان : كان صدوقا حافظا ممن كان يخطىء في الأخبار ويهم حتى لا يحتج به إذا انفرد.

وقال أبو بكر البزار : لين. وقال في موضع آخر :لم يكن له حفظ.

وقال الدارقطني : ضعيف[١].

الثالثة : أن أبا النعمان، وهو محمد بن الفضل الملقب بعارم وإن كان ثقة إلا أنه قد اختلط في آخر حياته[٢].

وهذا الأثر لا يدرى هل سمعه الدارمي منه قبل الاختلاط أو بعده[٣].

والحكم عند جهالة ذلك أن لا تقبل الرواية.

---

(١) انظر في جميع ما سبق: تهذيب التهذيب لابن حجر ٤/ ٢٩.

(٢) انظر: تهذيب التهذيب ٩/ ٣٥٨.

(٣) التوسل للألباني ص ١٤٠.

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ في المختلطين : (والحكم فيهم أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط، ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط أو أشكل أمره فلم يُدرَ هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده)[١].

وبناء على ذلك فالخبر ضعيف لا يحتج به[٢].

• **الوجه الثاني:**

أنه لم يكن في زمن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كوّة للحجرة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ : (وما روي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من فتح الكوة من قبره إلى السماء لينزل المطر فليس بصحيح، ولا يثبت إسناده، وإنما نقل ذلك من هو معروف بالكذب، و مما يبين كذب هذا أنه في مدة حياة عائشة لم يكن للبيت كوة، بل كان بعضه باقيا كما كان على عهد النبي ﷺ، بعضه مسقوف، وبعضه مكشوف، وكانت الشمس تنزل فيه كما ثبت في الصحيحين عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء بعد[٣].

ولم تزل الحجرة كذلك حتى زاد الوليد بن عبد الملك في المسجد في إمارته لما زاد الحجر في مسجد الرسول ﷺ، وكان نائبه على المدينة ابن عمه عمر بن عبد العزيز، وكانت حجر أزواج النبي ﷺ

---

(١) علوم الحديث ص ٣٥٢.

(٢) وانظر تضعيف شيخ الإسلام للخبر في «تلخيص كتاب الاستغاثة» ١/ ١٦٣، ويأتي في الوجه الثاني.

(٣) رواه البخاري في مواقيت الصلاة - باب وقت العصر - رقم ٥٤٥، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب أوقات الصلوات الخمس - رقم ٦١١.

شرقي المسجد و قبليه، فأمره أن يشتريها من ملاكها ورثة أزواج النبي ﷺ، فاشتراها وأدخلها في المسجد، فزاد في قبلي المسجد و شرقيه، ومن حينئذ دخلت الحجرة النبوية في المسجد، وإلا فهي قبل ذلك كانت خارجة عن المسجد في حياة النبي ﷺ وبعد موته، ثم إنه بُني حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدار عال، وبعد ذلك جعلت الكوة لينزل منها من ينزل إذا احتيج إلى ذلك لأجل كنس أو تنظيف، وأما وجود الكوة في حياة عائشة فكذب بيّن)[١].

الشبهة الثالثة:

الاستدلال بدفن أبي بكر وعمر بجوار النبي ﷺ، وطلب عمر رضي الله عنه من عائشة أن يدفن بجوار النبي ﷺ[٢].

والجواب على ذلك:

أن ذلك ليس من باب التبرك، وإنما هو طلب المجاورة والمصاحبة لمن كان أهل مجاورته ومصاحبته في حياته.

ويوضح ذلك أمور:

الأول: ما كان عليه عمر رضي الله عنه من شدة المصاحبة للنبي ﷺ في

---

(١) تلخيص كتاب الاستغاثة في الرد على البكري ١/ ١٦٣-١٦٤.

(٢) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ١٣٩، ٢٣٢، التبرك للأحمدي ص ١٦٢.

واستئذان عمر لعائشة رضي الله عنها رواه البخاري في الجنائز - باب ما جاء في قبر النبي ﷺ - رقم ١٣٩٢، وفي المناقب - باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه - رقم ٣٧٠٠ كلاهما عن عمر بن ميمون الأودي، وفي الاعتصام بالكتاب والسنة - رقم ٧٣٢٨ عن عروة بن الزبير.

حياته، حتى أنه لا يكاد يذكر مجلس للنبي ﷺ إلا ويذكر فيه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

ولذلك كان النبي ﷺ يشير إلى ذلك كثيراً في أحاديثه.

ومن ذلك أمره بالاقتداء بهما، فقال ﷺ: (**اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر**)[١].

ومن ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح ثم أقبل على الناس فقال: (**بينا رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضربها فقالت: إنا لم نخلق لهذا، إنما خلقنا للحرث**). فقال الناس: سبحان الله بقرة تكلم! فقال: (**فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر وما هما ثم، وبينما رجل في غنمه إذ عدا الذئب فذهب منها بشاة فطلب حتى كأنه استنقذها منه فقال له الذئب: هذا استنقذتها مني فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري؟**) فقال الناس: سبحان الله ذئب يتكلم! قال: (**فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر وما هما ثم**)[٢].

ولذلك فقد أثنى عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه على عمر رضي الله عنه بتلك المصاحبة، ورجا لعمر أن يكون مع صاحبيه بذلك.

ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: إني لواقف في

(١) رواه الترمذي في المناقب - باب في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما - رقم ٣٦٦٢، وابن ماجه في المقدمة - باب فضل أبي بكر رضي الله عنه - رقم ٩٧، وأحمد في المسند ٥/ ٣٨٥.

(٢) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب حديث الغار - رقم ٣٤٧١، ومسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه - رقم ٢٣٨٨.

قوم، فدعوا اللهَ لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره إذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول: رحمك الله، إن كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك؛ لأني كثيرا مما كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: (**كنت وأبو بكر وعمر، وفعلت وأبو بكر وعمر، وانطلقت وأبو بكر وعمر**) فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما. فالتفت فإذا هو علي ابن أبي طالب(١)

فتلك المصاحبة التي لم تنفك في حال الحياة رغب عمر أن تبقى له بعد وفاته وذلك بدفنه بجوار قبر صاحبيه.

ولذلك فقد نص على ذلك في الاستئذان، وأمر إن عائشة أبت أن يرد إلى قبور المسلمين.

ففي الصحيح عن عمر بن ميمون الأودي قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا عبد الله بن عمر اذهب إلى أُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقل: يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام، ثم سلها أن أدفن مع صاحبي. قالت: كنت أريده لنفسي فلأوثرنه اليوم على نفسي، فلما أقبل قال له: ما لديك؟ قال: أذنت لك يا أمير المؤمنين. قال: ما كان شيء أهم إليَّ من ذلك المضجع، فإذا قبضت فاحملوني، ثم سلموا، ثم قل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي فادفنوني، وإلا فردوني إلى مقابر المسلمين(٢).

---

(١) رواه البخاري في المناقب - رقم ٣٦٧٧، ومسلم في فضائل الصحابة - باب من فضائل عمر رضي الله عنه - رقم ٢٣٨٩.

(٢) تقدم تخريجه قريباً ص ١٠٦٥، الحاشية (٢).

فتلك منقبة كبرى أن يدفن بجوار النبي ﷺ، فتكون المصاحبة والمجاورة مستمرة حتى بعد الوفاة.

ولذلك كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يتمنون ذلك ويرغبونه.

ففي حديث عروة بن الزبير أن عمر رضي الله عنه أرسل إلى عائشة: ائذني لي أن أدفن مع صاحبيّ. فقالت: إي والله. قال: وكان الرجل إذا أرسل إليها من الصحابة قالت: لا والله لا أوثرهم بأحد أبداً[1].

فللهما أطيبه من جوار! وما أعظمه من جار!

الثاني: أنه لم يكن من شأن عمر رضي الله عنه التبرك بقبر النبي ﷺ وهو - أي عمر - في حال الحياة، لا سيما وقد مرت على الأُمة أمور صعاب كعام الرمادة.

فلو كان التبرك من عمله لما غفل عنه وهو أشد ما يكون حاجة إليه لو كان مشروعاً.

فعلم من تركه إياه أنه من المحدثات التي لم يدل عليها دليل من قول النبي ﷺ ولا فعله.

الثالث: أنه أمر إن أبت عائشة رضي الله عنها الدفن في حجرتها أن يرد إلى قبور المسلمين، ولم يأمر بأن يجعل معه شيء من تربة قبر النبي ﷺ؛ إذ أن ذلك من معاني التبرك بقبره عند المتبركين بالقبور.

فلو كان مراده التبرك لأخذ ببعض ما يؤدي إليه إن فاته كماله.

(١) تقدم تخريجه قريباً ص ١٠٦٥، الحاشية (٢).

ولكن لما لم يأمر بذلك - وهو أفقه الناس آنذاك - علم أن مراده الصحبة والمجاورة.

الشبهة الرابعة:

الاستدلال بما روي عن فاطمة ﵂ أنها كانت تبركت بقبر أبيها ﷺ[١].

فقد روي أنها أخذت قبضة من تراب القبر وجعلته على عينها ووجهها، وقالت:

ماذا على من شم تربة أحمد	أن لا يشم مدى الزمان غواليا
صبت عليّ مصائب لو أنها	صبت على الأيام عدن لياليا

والجواب على ذلك:

عدم صحة الرواية.

قال الإمام الذهبي ﵀: (ومما ينسب إلى فاطمة ولا يصح ...) وذكر البيتين[٢].

وأوردها الإمام ابن قدامة في «المغني» بصيغة التمريض ولم يعزها إلى أحد، فقال: (ورُوي عن علي ﵁ أن فاطمة ﵂ أخذت قبضة من تراب قبر النبي ﷺ فوضعتها على عينها ثم قالت ...) وذكر البيتين[٣].

---

(١) انظر شواهد الحق للنبهاني ص ١١٦، التبرك للأحمدي ١٥١، ١٦٦ الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ١٤٩.
(٢) سير أعلام النبلاء ٢/ ١٣٤.
(٣) المغني ٣/ ٤٩٠.

فالرواية إذاً لا يصح الاحتجاج بها، وعلى من يستدل بها إثباتها بسند صحيح متصل إلى فاطمة رضي الله عنها.

الشبهة الخامسة:

الاستدلال بما روي من تمرغ بلال رضي الله عنه بالقبر[١].

والجواب:

أن هذا الأثر رواه الحافظ ابن عساكر في تاريخه: أنبأنا أبو محمد ابن الأكفاني نا عبد العزيز بن أحمد انا تمام بن محمد نا محمد بن سليمان نا محمد بن الفيض نا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سليمان ابن بلال بن أبي الدرداء حدثني أبي محمد بن سليمان عن أبيه سليمان ابن بلال عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال: لما دخل عمر بن الخطاب الجابية سأل بلال أن يقدم الشام ففعل ذلك ....

ثم قال: ثم إن بلالا رأى في منامه النبي ﷺ وهو يقول له: **(ما هذه الجفوة يا بلال؟ أما آن لك أن تزورني يا بلال؟)** فانتبه حزينا وجلاً خائفا، فركب راحلته وقصد المدينة، فأتى قبر النبي ﷺ فجعل يبكي عنده، ويمرغ وجهه عليه، وأقبل الحسن والحسين فجعل يضمهما ويقبلهما.... - وذكر القصة وفيها أذان بلال في المدينة -.[٢]

وأوردها الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» عن أبي أحمد الحاكم: أنبأنا محمد بن الفيض بدمشق به، إلا أنه قال: عن إبراهيم

(١) انظر: التبرك للأحمدي ص ١٥٣.
(٢) تاريخ دمشق ٧/ ١٣٦-١٣٧.

ابن محمد بن سليمان بن أبي الدرداء، ولم يذكر جده بلالاً.

ثم قال الذهبي : إسناده ليّن وهو منكر[١].

قلت : وعلة إسناده إبراهيم بن محمد، فإن فيه جهالة[٢].

وقد أشار الحافظ ابن حجر عند ترجمته لإبراهيم بن محمد إلى أن أمارات الوضع ظاهرة على هذه القصة، فقال : (ترجم له ابن عساكر، ثم ساق من روايته عن أبيه عن جده عن أُم الدرداء عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام، وفي قصة مجيئه إلى المدينة وأذانه بها، وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك، وهي قصة بينة الوضع)[٣].

وبناء على ذلك فلا يصح الاحتجاج بها على ما يقرره المبتدعة من التبرك بقبر النبي ﷺ والتمرغ بتربته.

الشبهة السادسة :

الاستدلال بوضع أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه وجهه على قبر النبي ﷺ[٤].

والجواب من وجوه :

● **الوجه الأول :**

الحديث رواه الإمام أحمد في المسند : ثنا عبد الملك بن عمرو

---

(١) سير أعلام النبلاء ١/ ٣٥٨.
(٢) ميزان الاعتدال للذهبي ١/ ١٩٠، لسان الميزان لابن حجر ١/ ١٠٧.
(٣) لسان الميزان ١/ ١٠٧.
(٤) انظر: التبرك للأحمدي ١٥١، الوهابية في الميزان للسبحاني ١٥٢، الردود الشاملة لمحمد سالم ١٠٣.

ثنا كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يوما فوجد رجلا واضعا وجهه على القبر، فقال : أتدري ما تصنع ؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب، فقال : نعم، جئت رسول الله ﷺ ولم آت الحجر، سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله**)(١).

ورواه الحاكم في المستدرك من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمر العقدي ثنا كثير بن زيد به. وصححه ووافقه الذهبي(٢).

قلت : ولكن فيه داود بن أبي صالح، وقد قال الذهبي عنه في «ميزان الإعتدال» : (حجازي لا يعرف، له عن أبي أيوب الأنصاري، روى عنه الوليد بن كثير فقط)(٣).

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»(٤) والمزي في «تهذيب الكمال»(٥) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وفي الإسناد أيضا «كثير بن زيد» مختلف فيه.

---

(١) المسند ٥/ ٤٢٢.
(٢) المستدرك ٤/ ٥٦٠.
(٣) ميزان الاعتدال ٣/ ١٤. وقوله «روى عنه الوليد بن كثير فقط» لعله وهم؛ إذ أن الذي في الرواية كثير بن زيد، فلعله المراد بقول الذهبي.
وقد قال ابن حجر - تعقيباً على قول الذهبي -: (وقال في الميزان: لم يرو عنه غير الوليد بن كثير. قلت: الحديث الذي أشار إليه أخرجه أحمد والحاكم من طريق العقدي عن كثير عن داود عن أبي أيوب، فأخشى أن يكون قوله «روى عنه الوليد بن كثير» وهما، وإنما هو كثير بن زيد والله أعلم). تهذيب التهذيب ٣/ ١٦٣.
(٤) الجرح والتعديل ٣/ ٤١٦.
(٥) تهذيب الكمال ٨/ ٤٠٥.

قال الذهبي في الميزان : (قال أبو زرعة : صدوق فيه لين. وقال النسائي : ضعيف. وروى ابن الدورقي عن يحيى : ليس به بأس. وروى ابن أبي مريم عن يحيى : ثقة. وقال ابن المديني : صالح وليس بقوي)[١].

فهذه علل في الإسناد تضعف الرواية.

● **الوجه الثاني :**

أن في القصة غرابة في متنها، حيث إن ظاهرها يدل على أن القبر ظاهر للعيان، يراه كل من يمر به، شأنه شأن سائر القبور، بينما الواقع أن القبر كان في حجرة عائشة ﵂، وكان من يدخل ليرى القبر يستأذن منها[٢].

● **الوجه الثالث :**

أن القصة رواها ابن عساكر في «تاريخ دمشق» من غير وضع الوجه على القبر، وإنما بمجيء أبي أيوب للسلام على النبي ﷺ، وهذا هو الموافق للأدلة الشرعية، وما كان عليه الصحابة ﵃.

فقد قال الحافظ ابن عساكر : أخبرنا أبو غالب وأبو عبد الله ابنا أبي علي قالا : أنا أبو الحسين بن الآبنوسي أنا أحمد بن عبيد بن الفضل أنا محمد بن الحسين بن محمد نا ابن أبي خيثمة نا إبراهيم بن حمزة نا سفيان بن حمزة عن كثير يعني ابن زيد عن المطلب يعني ابن عبد الله بن حنطب قال : جاء أبو أيوب الأنصاري يريد أن يسلم على

---

(١) ميزان الاعتدال ٥/ ٤٨٩.

(٢) انظر: الجواب الباهر في زوار المقابر لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١٤، ٦٤.

رسول الله ﷺ فجاء مروان وهو كذلك، فأخذ برقبته فقال: هل تدري ما تصنع؟ فقال: قد دريت إني لم آت الحجر ولا الخدر ولكني جئت رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(لا تبكوا على الدين ما وليه أهله، ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله)**(١).

قلت: وهذا إسناد حسن إلى كثير بن زيد، والله أعلم.

فـ (أبو غالب بن أبي علي) قد وصفه الذهبي بأنه مسند بغداد(٢).

و (أبو عبدالله بن أبي علي) قال عنه الذهبي - أيضاً -: الإمام الصادق(٣).

و (أبو الحسين الآبنوسي) قال عنه الذهبي - أيضاً -: الشيخ الثقة(٤).

و (أحمد بن عبيد بن الفضل) هو ابن بيري. قال عنه أحمد بن محمد السلفي: كان ثقة صدوقاً(٥).

وقال أبو الحسن الجزري: ثقة صدوق(٦).

وقال الذهبي: المحدث المعمر الصدوق(٧).

---

(١) تاريخ دمشق ٥٧/ ٢٥٠.
(٢) تذكرة الحفاظ ٤/١٢٨٧.
(٣) سير أعلام النبلاء ٢٠/٦.
(٤) سير أعلام النبلاء ١٨/ ٨٥.
(٥) سؤالات السلفي ص ٥٧.
(٦) اللباب في تهذيب الأنساب ١/ ١٩٧.
(٧) سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٩٧.

و (محمد بن الحسين بن محمد) هو الزعفراني، راوي التاريخ عن ابن أبي خيثمة[١].

ذكره الخطيب البغدادي في تاريخه، وقال: وكان ثقة.

قلت: وتوثيق البغدادي ظاهر محتمل، إذ قد يكون المراد به من حدثه عن الزعفراني، وهو احتمال قوي، فقد قال البغدادي: (محمد ابن الحسين بن محمد بن سعيد أبو عبد الله الزعفراني الواسطي: سمع أحمد بن الخليل البرجلاني وأبا بكر أحمد بن أبي خيثمة النسائي وأبا الأحوص محمد بن الهيثم العكبري وزكريا بن يحيى الساجي، وكان عنده عن أبي خيثمة كتاب التاريخ، وقدم بغداد وحدث بها فروى عنه من أهلها عياش بن الحسن بن عياش مناقب الشافعي تصنيف زكريا الساجي، وحدثنا عنه القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي وكان سمع منه بالبصرة وكان ثقة)[٢].

و (ابن أبي خيثمة) هو أحمد بن زهير بن حرب.

قال ابن أبي حاتم: كان صدوقاً[٣].

وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة عالما متفننا حافظا بصيرا بأيام الناس راوية للأدب[٤].

وقال ابن حجر: الحافظ الكبير[٥].

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/١٩٨.
(٢) تاريخ بغداد ٢/٢٤٠.
(٣) الجرح والتعديل ٢/٥٢.
(٤) تاريخ بغداد ٤/١٦٢.
(٥) لسان الميزان ١/١٧٤.

و (إبراهيم بن حمزة) ذكره ابن حبان في الثقات[١].

وقال أبو حاتم : صدوق[٢].

وقال النسائي : ليس به بأس[٣].

وقال ابن سعد : ثقة صدوق[٤].

و (سفيان بن حمزة) ذكره ابن حبان في الثقات[٥].

وقال ابن حجر في التقريب : صدق[٦].

و (كثير بن زيد) قد تقدم الكلام فيه.

وأما (المطلب بن عبدالله بن حنطب) فقد ذكره ابن حبان في الثقات[٧].

وقال الذهبي : أحد الثقات[٨].

وقال ابن حجر : وثقه أبو زرعة والدارقطني[٩].

قال في التقريب : صدوق كثير التدليس والإرسال[١٠].

---

(١) الثقات ٨/ ٧٢.
(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/ ٩٥.
(٣) تهذيب التهذيب ١/ ١٠١.
(٤) تهذيب التهذيب ١/ ١٠١.
(٥) الثقات ٨/ ٢٨٨.
(٦) تقريب التهذيب ص ٢٤٤.
(٧) الثقات ٣/ ٤٠١.
(٨) سير أعلام لنبلاء ٥/ ٣١٧.
(٩) لسان الميزان ٧/ ٣٩٠.
(١٠) تقريب التهذيب ص ٥٣٤.

بناء على ذلك أقول: لعل الحديث إن كان صحيحاً أن يكون بهذا اللفظ، ويكون مروان رأى أبا أيوب واقفاً عند القبر للسلام، وليس في ذلك أي معنى للتبرك الذي يدعيه المبتدعة. والله تعالى أعلم.

الشبهة السابعة:

الاستدلال بجلوس معاذ رضي الله عنه عند القبر باكيا، وإقرار عمر رضي الله عنه له[١].

والجواب على ذلك من وجهين:

● **الوجه الأول:**

الحديث المستدل به هنا هو ما رواه ابن ماجه في سننه: حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن عيسى بن عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب أنه خرج يوما إلى مسجد رسول الله ﷺ فوجد معاذ بن جبل قاعدا عند قبر النبي ﷺ يبكي، فقال: ما يبكيك؟ قال: يبكيني شيء سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (**إن يسير الرياء شرك، وإن من عادى لله وليا فقد بارز الله بالمحاربة، إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء، الذين إذا غابوا لم يفتقدوا، وإن حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا، قلوبهم مصابيح الهدى، يخرجون من كل غبراء مظلمة**)[٢].

ورواه الحاكم في المستدرك من طريق عياش بن عباس[٣] عن

---

(١) انظر: التبرك للأحمدي ١٥٣، ٤١٤.

(٢) كتاب الفتن - باب من ترجى له السلامة من الفتن - رقم ٣٩٨٩.

(٣) في المطبوع: عباس بن عياش. وهو تصحيف، فلم أجد من ترجم له بهذا الاسم. و(عياش بن عباس) وهو القتباني روى عن عبدالرحمن بن عيسى، وروى عنه نافع ابن يزيد. انظر تهذيب الكمال للمزي ٢٢/ ٥٥٦-٥٥٧.

عيسى بن عبدالرحمن به. وصححه ووافقه الذهبي[١].

قلت : في إسناده عيسى بن عبدالرحمن بن فروة.

جاء في «تهذيب الكمال» : (قال أبو زرعة : ليس بالقوي. وقال أبو حاتم : منكر الحديث، ضعيف الحديث، شبيه بالمتروك، لا أعلم روى عن الزهري حديثا صحيحا. وقال البخاري : منكر الحديث. وقال النسائي : متروك الحديث. وقال بن حبان : يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك)[٢].

وقال ابن حجر في التقريب : متروك[٣].

بل قال عنه الذهبي في «الكاشف» : واه[٤].

لكن رواه الحاكم - أيضا - من طريق عياش بن عباس عن زيد بن أسلم به، وصححه ووافقه الذهبي[٥].

قلت : ولعل تصحيح الذهبي رحمه الله مبني على هذه الطريق. والله أعلم.

● **الوجه الثاني :**

أن الحديث ليس فيه دلالة على التبرك بالقبر، وإنما فيه قعود معاذ رضي الله عنه عنده.

(١) المستدرك ٤/ ٣٦٤.
(٢) تهذيب الكمال ٢٢/٦٢٨.
(٣) تقريب التهذيب ٤٣٩.
(٤) الكاشف ٢/ ١١١.
(٥) المستدرك ١/ ٤٤.

وليس هذا من معاني التبرك التي يدعيها المبتدعة.

الشبهة الثامنة:

الاستدلال بتمسح ابن عمر ﷺ برمانة المنبر، ومقعد النبي ﷺ منه[(١)].

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن هذا المنقول عن ابن عمر ﷺ رواه ابن سعد في الطبقات: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال أخبرني ابن أبي ذئب عن حمزة بن أبي جعفر عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد القارىء أنه نظر إلى ابن عمر وضع يده على مقعد النبي ﷺ من المنبر ثم وضعها على وجهه[(٢)].

و (حمزة بن أبي جعفر) و (إبراهيم بن عبدالرحمن) ذكرهما البخاري في «التاريخ الكبير»[(٣)] وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»[(٤)] ولم يذكرا فيهما جرحاً ولا تعديلاً.

إلا أن إبراهيم قد ذكره ابن حبان في الثقات[(٥)].

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق زيد بن الحباب قال

---

(١) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ٢٣١، التبرك للأحمدي ١٥١.
(٢) الطبقات الكبرى ١/ ٢٥٤.
(٣) ترجمة إبراهيم في ١/ ٢٩٧، وترجمة حمزة في ٣/ ٥١.
(٤) ترجمة إبراهيم في ٢/ ١١١، وترجمة حمزة في ٣/ ٢٠٩.
(٥) الثقات ٤/ ٩.

حدثني أبو مودودة قال حدثني يزيد بن عبدالملك بن قسيط قال : رأيت نفرا من أصحاب النبي ﷺ إذا خلا لهم المسجد قاموا إلى رمانة المنبر القرعا، فمسحوها ودعوا. قال ورأيت يزيد يفعل ذلك[١].

قلت : وهذا الإسناد فيه تصحيف :

فـ (أبو مودودة) هو أبو مودود ؛ إذ أنه هو الذي يروي عنه زيد بن الحباب[٢].

و (يزيد بن عبد الملك بن قسيط) لم أجد من ترجم له، وصوابه : يزيد بن عبدالله بن قسيط.

ويوضح ذلك أن الأثر رواه ابن سعد في الطبقات من طريق عبدالله ابن مسلمة بن قعنب الحارثي وخالد بن مخلد البجلي قالا أخبرنا أبو مودود عبد العزيز مولى لهذيل عن يزيد بن عبد الله بن قسيط وذكره[٣].

فهذا ما ورد بشأن مسح رمانة المنبر، ومقعد النبي ﷺ منه، والله تعالى أعلم.

فلا يوجد فيه ذكر للقبر ولا تمسح به.

● **الوجه الثاني :**

إن صحت تلك الروايات كلها فهي محمولة على ما كان عليه الصحابة رضوان الله تعالى عليهم من التبرك بما مس جسده ﷺ وكان

---

(١) المصنف - كتاب الحج - باب في مس منبر النبي ﷺ ٣/ ٤٥٠.
(٢) انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/ ٣٨٤.
(٣) الطبقات الكبرى ١/ ٢٥٤.

باقياً، كتبركهم بالبردة التي لبسها، وشربهم من موضع فيه، ونحو ذلك مما تقدمت الإشارة إليه.

فالرمانة كان يمسكها النبي ﷺ كثيرا، فأثره باق عليها.

أما بعد أن زالت فلا وجه للتبرك بما لم يمسه ﷺ ولم يبق له فيه أثر.

ولذلك قد سئل الإمام أحمد رضي الله عنه عن التمسح بالقبر فأنكره، وقال: لا أعرف ذلك.

ولما سئل عن مسح المنبر قال: أما المنبر فنعم، قد جاء فيه[١].

ومع ذلك فقد كان من التابعين والأئمة من يكره أن يضع يده على المنبر، كما نقل ذلك عن سعيد بن المسيب[٢] ومالك - رحمهما الله تعالى -.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وكره مالك التمسح بالمنبر، كما كرهوا التمسح بالقبر، فأما اليوم فقد احترق المنبر، وما بقيت الرمانة، وإنما بقي من المنبر خشبة صغيرة، فقد زال ما رخص فيه؛ لأن الأثر المنقول عن ابن عمر وغيره إنما هو التمسح بمقعده)[٣].

● **الوجه الثالث:**

أن ذلك معارَضٌ بما نقل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه جاء إلى

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٤٤.
(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف - كتاب الحج - باب في مس منبر النبي ﷺ ٣/ ٤٥٠.
(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٤٥.

الحجر الأسود فقبله وقال : (إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك)[١].

فدل ذلك على أن استلامه وتقبيله للحجر هو محض الاتباع للنبي ﷺ، فإذا كان هذا في شأن الحجر الأسود، وهو أفضل من رمانة المنبر ولا شك، فكيف بالرمانة وهي لم يشرع لها تقبيل ولا استلام.

فالحجة إذاً هو في المشروع، لا فيما يكون محل اجتهاد من بعض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، لا سيما وقد خالفهم في ذلك الكبار من الصحابة.

الشبهة التاسعة :

الاستدلال بما وقع عند القبر من كرامة، كسماع الأذان منه يوم الحرة، ونحو ذلك[٢].

قلت : وخبر سماع ابن المسيب الأذان ليالي الحرة أخرجه ابن سعد في الطبقات : أخبرنا الوليد بن عطاء بن الأغر المكي قال أخبرنا عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : لقد رأيتني ليالي الحرة وما في المسجد أحد من خلق الله غيري، وإن أهل الشام ليدخلون زمرا زمرا، يقولون : انظروا إلى هذا الشيخ المجنون. وما يأتي وقت صلاة إلا سمعت أذانا في القبر ثم تقدمت فأقمت فصليت، وما في المسجد أحد غيري[٣].

---

(١) تقدم تخريجه ص ١٠٥٨، الحاشية (١).

(٢) انظر: شواهد الحق للنبهاني ص ٢٨٤.

(٣) الطبقات الكبرى ٥/ ١٣٢.

وقال ابن سعد - أيضاً - : أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني طلحة بن محمد بن سعيد عن أبيه قال : كان سعيد بن المسيب أيام الحرة في المسجد لم يبايع ولم يبرح، وكان يصلي معهم الجمعة ويخرج إلى العيد، وكان الناس يقتتلون وينتبهون وهو في المسجد لا يبرح إلا ليلا إلى ليل، قال : فكنت إذا حانت الصلاة أسمع أذانا يخرج من قبل القبر، حتى أمن الناس وما رأيت خبرا من الجماعة[١].

والجواب على ذلك :

أن ما يكون عند قبور أنبياء الله تعالى وأوليائه من الكرامات لا يقتضي أن يشرع أحدٌ بذلك شيئاً لم يشرعه الله تعالى.

فتلك الكرامات يستدل بها على ما هو مقتضى الأدلة الشرعية من محبة الله تعالى لأوليائه وحفظه لهم.

أما الاستدلال بها على ما لم ينزل الله تعالى به سلطاناً فتلك جناية على الشرع قد ردها النبي ﷺ على صاحبها.

وهذا هو الشأن في عموم الكرامات التي يجعلها الله سبحانه لعباده الصالحين، فهي ليست مصدر تشريع، ولا محل استدلال على أقوال وأفعال لم ترد عن الحبيب المصطفى ﷺ، وإنما هي تصديق للمؤمنين وتثبيتاً لقلوبهم.

فالله تعالى قد يُظهر عند قبور أنبيائه وأوليائه من الحفظ والكرامة ما هو هدى وبشرى للمؤمنين.

---

(١) المرجع السابق ٥/ ١٣٢.
وانظر في قصة الحرة: البداية والنهاية لابن كثير ٨/ ٢٢٠-٢٢٧.

وهذا قد يكون لمن هو دون النبي ﷺ فكيف بسيد الأولين والآخرين ﷺ.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ولا يدخل في هذا الباب[١] ما يروى من أن قوما سمعوا رد السلام من قبر النبي ﷺ أو قبور غيره من الصالحين، وأن سعيد بن المسيب كان يسمع الأذان من القبر ليالي الحرة ونحو ذلك، فهذا كله حق ليس مما نحن فيه والأمر أجل من ذلك وأعظم، وكذلك أيضا ما يروى أن رجلا جاء إلى قبر النبي ﷺ فشكا إليه الجدب عام الرمادة فرآه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج فيستسقي الناس، فإن هذا ليس من هذا الباب، ومثل هذا يقع كثيرا لمن هو دون النبي ﷺ وأعرف من هذه الوقائع كثيرا . . . .

وكذلك ما يذكر من الكرامات وخوارق العادات التي توجد عند قبور الأنبياء والصالحين، مثل نزول الأنوار والملائكة عندها، وتوقي الشياطين والبهائم لها، واندفاع النار عنها وعمن جاورها، وشفاعة بعضهم في جيرانه من الموتى، واستحباب الاندفان عند بعضهم، وحصول الأنس والسكينة عندها ونزول العذاب بمن استهان بها، فجنس هذا حق ليس مما نحن فيه.

وما في قبور الأنبياء والصالحين من كرامة الله ورحمته وما لها عند الله من الحرمة والكرامة فوق ما يتوهمه أكثر الخلق، لكن ليس هذا موضع تفصيل ذلك، وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة أو قصد الدعاء والنسك عندها؛ لما في قصد العبادات عندها من المفاسد التي

---

(١) يريد بذلك ما قرره قبل هذا الموضع من النهي عن التبرك بالقبور واتخاذها مساجد.

حذر منها الشارع كما تقدم، فذكرت هذه الأمور لأنها مما يتوهم معارضته لما قدمنا وليس كذلك)[١].

قلت : ولقد ضل كثير من الناس عندما تخبطوا في موارد الاستدلال، وأدخلوا في مصادر التشريع ما ليس منها، فأحدثوا من الأقوال والأفعال ما لم يأت به كتاب ولا سنة، واستدلوا عليها بما ليس لها بدليل.

والله تعالى يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.



(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٥٤-٢٥٦.



المطلب الثاني

شبهاتهم في التبرك بذوات الصالحين وآثارهم وقبورهم

إن مما لا شك فيه عند أهل السُنة أن الله تعالى يكرم عباده الصالحين، ويعلي شأنهم، ويرفع مكانتهم، فهم بذلك في نعمة وحبور وفضل عظيم، وهو سبحانه الشكور الحليم.

وكلما ازداد المرء تقى وصلاحا زاد كرامة ومنزلة عند الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحُجرَات: ١٣]، وقال سبحانه: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجَادلة: ١١].

تلك هي البركة الحقيقية التي يعيشها الصالحون، وهي التي ينالها من اقتفى أثرهم واتبع سبيلهم وإن تباعدت به عنهم أزمان وأوطان.

أما تَطَلُّبُ البركة بهم بالتمسح بذواتهم، وتتبع آثارهم وقبورهم فهذا ما لم يقم دليل على مشروعيته، بل مقتضى الأدلةِ النهيُ عنه.

وهؤلاء صحابة النبي ﷺ كان بين أظهرهم خيار الأُمة وأفضلها كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﵃ أجمعين، ولم يكونوا يتمسحون بهم ويتتبعون آثارهم، رغم ما كانوا عليه من التبرك بذات النبي ﷺ وأثره.

فلو كان ذلك سائغاً لبينوه ولسارعوا إليه، وهم دلائل الأُمة إلى خيرها وصلاحها.

ولما لم يكن ذلك عُلم أن التبرك بذوات الصالحين وآثارهم يعد

من البدع المحدثة، والتي فتحت باباً واسعاً للغلو، حتى صار من الناس مَن يصدر في تبركه عن اعتقاد ملكة النفع والضر والتصرف في الكائنات فيمن يتبرك به، فصرفت أنواع من العبادات لغير الله تعالى، ولهج القلب واللسان ذكراً ودعاءً لغيره عز وجل.

والحاصل من هذه التقدمة بين يدي الشبهات أن يُعلم أن التبرك بذوات الصالحين وآثارهم من البدع المحدثة ؛ حيث إنها :

أولاً : لم يقم عليها دليل من كتاب الله تعالى ولا سنة رسوله ﷺ يدل على مشروعيتها.

ثانياً : أنها لم ترد عن سلف الأُمة الأخيار من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

ثالثاً : أنها وسيلة إلى الغلو المذموم الذي قد يوصل صاحبه إلى الشرك بالله تبارك وتعالى.

أما الشبهات المتعلقة بهذه المسألة فيمكن إجمالها - والله أعلم - فيما يلي :

الشبهة الأولى :

قياسهم سائر الصالحين بالنبي ﷺ في التبرك بذاته وآثاره[١].

والجواب على ذلك :

قد تقدم في مسألة الاستشفاء بآثار الصالحين، وتقرير أنه لا يصح

(١) انظر : الدرر السنية لدحلان ص ٤٢.

قياس غير النبي ﷺ عليه في ذلك[1]، وإجمال ذلك كما يلي :

أولا : أن النبي ﷺ ليس كغيره، فقد خص بأشياء كثيرة ليست لغيره ؛ إذ هو رسول الله وخيرته من خلقه، فاختصاصه بأمور دون غيره قد جاء مقررا في الشرع، وهذا مما هو معلوم من الدين بالضرورة.

ثانيا : أن التبرك بذاته وبآثاره سبب شرعي، جاء الشرع ببيانه، ولو كان ذلك حاصلا لغيره من أصحابه وعموم الصالحين لجاء ذلك مبينا في الشرع، رحمة للعباد، لا سيما وأن الداعي لذلك مما تعم به البلوى.

فلما لم يرشد النبي ﷺ الناس إلى التبرك بغيره من الصالحين والاستشفاء بآثارهم دل ذلك على عدم شرعية التبرك بآثار الصالحين عموما، وأن ذلك حكم خاص به دون سائر الأمة.

ثالثاً : بالرغم مما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم تجاه آثاره ﷺ وتسابقهم عليها تبركا واستشفاء، إلا أنهم لم يفعلوا ذلك مع غيره، ولقد كان فيهم أفضل الأُمة وخيرها بعد نبيها ﷺ.

فهذا يدل على تخصيص النبي ﷺ بذلك دون سائر الأُمة .

رابعاً : أن التبرك بآثار الصالحين سبب للغلو فيهم، بل قد يوصل إلى الإشراك بالله كدعائهم والاستغاثة بهم، وطلب الشفاء منهم صراحة، والشريعة قد جاءت بسد كل باب مفض إلى مفسدة، وخاصة إذا كانت تلك المفسدة متعلقة بأصل الرسالة وهو توحيد الله عز

---

(١) انظر ص ٦٧٨.

وجل[١].

الشبهة الثانية:

الاستدلال بالتابوت الذي كان يتبرك به بنو إسرائيل[٢]، والذي فيه بقية مما ترك آل موسى وآل هارون، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [البقرة: ٢٤٨].

والجواب على ذلك من وجهين:

● **الوجه الأول:**

أن ما في ذلك التابوت من خاصية جعلها الله تعالى فيه قد جاء بها وحي أوحاه الله تعالى إلى نبيهم ﷺ، والصدور في التبرك عن وحي منزل من عند الله تعالى لا كلام فيه، بل هو المتعين على المؤمنين.

ولكن الكلام هنا فيمن يصدر في ذلك عن غير دليل، فيشرع من الأقوال والأفعال ما لم ينزل الله تعالى به سلطاناً وليس له به علم.

● **الوجه الثاني:**

أن المراد بالبقية التي في التابوت هي أشياء كانت لموسى وهارون كالعصا والثياب ورضاض الألواح ونحو ذلك.

---

(١) وانظر في بيان خطأ هذا القياس: تيسير العزيز الحميد. لسليمان بن عبدالله ص ١٨٦.

(٢) انظر: مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ١٤١، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ٩٩.

وقد ذكر الإمام ابن جرير رحمه الله الأقوال في معنى البقية، وليس فيها ما فيه مستمسك للمتبركين بآثار الصالحين.

ثم قال - إجمالاً لذلك - : (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال : إن الله تعالى ذكره أخبر عن التابوت الذي جعله آية لصدق قول نبيه ﷺ لأمته ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًاۚ﴾ [البَقَرَة: ٢٤٧] أن فيه سكينة منه، وبقية مما تركه آل موسى وآل هارون. وجائز أن يكون تلك البقية : العصا، وكسر الألواح والتوراة أو بعضها، والنعلين، والثياب، والجهاد في سبيل الله، وجائز أن يكون بعض ذلك، وذلك أمر لا يدرك علمه من جهة الاستخراج، ولا اللغة، ولا يدرك علم ذلك إلا بخبر يوجب عنه العلم، ولا خبر عند أهل الإسلام في ذلك للصفة التي وصفنا. وإذ كان كذلك، فغير جائز فيه تصويب قول وتضعيف آخر غيره، إذ كان جائزا فيه ما قلنا من القول)[١].

وبناء على ذلك فالبقية التي في التابوت هي من آثار الأنبياء، وقد تقدم تقرير مشروعية التبرك بذات النبي ﷺ وأثره، والأنبياء له في ذلك تبع[٢].

وأما قوله تعالى : (آل موسى وآل هارون)، فالمراد به موسى وهارون ؛ إذ أن «آل» مقحمة هنا لتفخيم شأنهما[٣].

وقيل المراد بذلك الأنبياء من بني يعقوب ؛ لأنهما من ذرية

---

(١) جامع البيان ٢/٢/٦١٥.
(٢) انظر ص ٦٨٤.
(٣) انظر: زاد المسير لابن الجوي ١/ ٢٩٤، فتح القدير للشوكاني ١/ ٢٦٥.

يعقوب، فسائر قرابته ومن تناسل منه آلٌ لهما[١].

قلت: والمعتبر في ذلك هو المتروك ماذا يكون، وقد تقدم أنه من آثار الأنبياء.

الشبهة الثالثة:

الاستدلال بما روي من الشرب من فضل وضوء المؤمن وأنه شفاء من سبعين داء أدناه الهم[٢].

والجواب:

أن هذا حديث موضوع.

فقد رواه ابن الجوزي بإسناده في «العلل المتناهية» من طريق محمد ابن اسحاق يعني العكاشي قال: أنا الأوزاعي عن مكحول والقاسم بن مخيمرة وعبده بن أبي لبابة وحسان بن عطية جميعا أنهم سمعوا أبا أمامة وعبدالله بن بشر وجماعة من أصحاب النبي ﷺ يقولون: سمعنا النبي ﷺ يقول: (**الشرب من فضل وضوء المؤمن فيه شفاء من سبعين داء أدناه الهم**).

ثم قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، قال يحيى بن معين: العكاشي كذاب. وقال ابن عدي: يروي عن الأوزاعي احاديث مناكير موضوعة)[٣].

---

(١) فتح القدير للشوكاني ١/ ٢٦٥.
(٢) انظر: التبرك للأحمدي ص ٣٢٠.
(٣) العلل المتناهية ١/ ٣٥٣.

الشبهة الرابعة:

ادّعاء أن النبي ﷺ كان يتطلب بشربه بركة المسلمين.

فقد قال صاحب كتاب «الردود الشاملة» : (صح عند البخاري وغيره أنه ﷺ جاء سقاية العباس رضي الله عنه يشرب من ماء السقاية، فأمر العباس ابنه عبدالله أن يأتي للنبي ﷺ بماء آخر من الدار غير ما يشرب منه الناس لأنه استقذره، وقال : يا رسول الله هذا تمسه الأيدي، نأتيك بماء غيره، فقال «**لا. أريد بركة المسلمين وما مسته أيديهم**»)[1].

والجواب على ذلك من وجهين :

● **الوجه الأول:**

أن هذا تصرف في الرواية لتوافق الدعوى، وإلا فليس في الحديث لفظ التبرك مما مسته أيدي الناس.

فلفظ الحديث - كما عند البخاري - : عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال العباس : يا فضل اذهب إلى أمك فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها. فقال : (اسقني) قال : يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه. قال : (اسقني) فشرب منه، ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها، فقال : (**اعملوا ؛ فإنكم على عمل صالح**) ثم قال : (**لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه**) **يعني عاتقه، وأشار إلى عاتقه**[2].

---

(١) الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ٩٨. وانظر: الدرر السنية لدحلان ص ٤٢.

(٢) رواه البخاري في الحج - باب سقاية الحاج - رقم ١٦٣٦.

فهذا لفظ الحديث ليس فيه لفظ التبرك إطلاقاً، ولا هو من مدلوله - كما يبينه الوجه الثاني -.

ولئن كان العجب حين تلوى معاني النصوص لتوافق الدعوى، فإنه أكبر وأشد حين يتصرف بلفظ النص ليكون نصاً صريحا على تلك الدعوى.

● **الوجه الثاني:**

أن ما يدل عليه الحديث هو تواضع النبي ﷺ وشربه مما يشرب الناس، وهذا أمر ظاهر الدلالة، ولذلك كان أراد أن ينزع معهم ويسقي الحجاج، وهذا من تواضعه عليه الصلاة والسلام، ولكن علل تركه ذلك بقوله: (**لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه**).

وهذا شأن له عليه الصلاة والسلام في جميع حياته، وهو من كريم خصاله وعظيم خلقه الذي أثنى عليه به الله تبارك وتعالى بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القَلَم: ٤].

وفي حجة الوداع كان لهذا الأمر من الظهور ما لم يخف على كل ناظر، فلم يخص نفسه عليه الصلاة والسلام بمركب أو بمسكن أو بأكل وشرب ليس لسائر الناس، بل قد قال أنس رضي الله عنه: (حج على رحلٍ رثٍّ، وعليه قطيفة تساوي أربعة دراهم، ثم قال: «**اللهم اجعله حجاً لا رياء فيه ولا سمعة**»)[1].

---

(١) رواه ابن ماجه في المناسك - باب الحج على الرحل - رقم ٢٨٩٠، والترمذي في الشمائل المحمدية - باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ - رقم ٣٣٥ و ٣٤١.
وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، قال في التقريب ص ٥٩٩: ضعيف. =

وهو الذي أبان في تلك الحجة أن التفاضل الحق بين الناس هو بالتقوى والعمل الصالح، وليس بالمال واللون ونحوهما.

ففي مسند الإمام أحمد عن أبي نضرة : حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال : (**يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى، أَبَلَّغْتُ ؟**) قالوا : بلغ رسول الله ﷺ. ثم قال : (**أي يوم هذا ؟**) قالوا : يوم حرام. ثم قال : (**أي شهر هذا ؟**) قالوا : شهر حرام. قال : ثم قال : (**أي بلد هذا ؟**) قالوا : بلد حرام. قال : (**فإن الله قد حرم بينكم دماءكم وأموالكم - قال : ولا أدري قال أو أعراضكم أم لا - كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، أَبَلَّغْتُ ؟**) قالوا : بلغ رسول الله ﷺ. قال : (**ليبلغ الشاهد الغائب**)(١)

فالمعنى إذاً راجع إلى ذلك الخلق العظيم الذي كان عليه نبينا - بأبي هو وأمي - ﷺ.

= وأصل الحديث في البخاري - كتاب الحج - باب الحج على الرحل - رقم ١٥١٧ عن ثمامة بن عبدالله بن أنس قال: حج أنس على راحلة، ولم يكن شحيحاً، وحدّث أن رسول الله ﷺ حج على رحل وكانت زاملته.
قال الحافظ في الفتح ٣/٤٤٦ : (وقوله فيه «ولم يكن شحيحا» إشارة إلى أنه فعل ذلك تواضعا واتباعا لا عن قلة وبخل).

(١) المسند ٥/٤١١، ورواه الطبراني في المعجم الأوسط ٥/٨٦ وفيه تسمية الصحابي وهو أبو سعيد الخدري ﷺ ، إلا أنه لم يذكر الخطبة.

الشبهة السادسة:

الاستدلال باتخاذ مقام إبراهيم مصلى لوجود آثار إبراهيم عليه الصلاة والسلام فيه، وفي هذا دلالة على مشروعية التبرك بآثار الأنبياء والصالحين[(١)].

كما أن هذه شبهة تذكر ليقاس عليها التبرك بالبقاع التي لم يرد تحري العبادة عندها - كما سيأتي -.

والجواب على ذلك:

أن هذا دليل عليهم لو تأملوه؛ إذ أن مرد اتخاذ المقام مصلىً هو الدليل الشرعي وليس لكونه أثراً لإبراهيم عليه الصلاة والسلام، بحيث لو لم يرد في كتاب الله تعالى ولا سنة نبيه ﷺ لما كان أن يشرع اتخاذه مصلى، ولعُدّ ذلك من المحدثات.

فاتخاذ مقام إبراهيم مصلى أمر تعبدي دلّ عليه الدليل الشرعي.

ولذلك كان عمر رضي الله عنه ينهى عن تقصّد الأماكن التي صلى فيها النبي ﷺ اتفاقاً؛ إذ أن ذلك الاتفاق ليس دليلا على اتخاذها مصلى، فعدّ ذلك من المحدثات التي تهلك بها الأمة.

فعن المعرور بن سويد قال: خرجنا مع عمر في حجة حجها فقرأ بنا في الفجر ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ۝١﴾ و ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١﴾، فلما قضى حجه ورجع والناس يبتدرون، فقال: ما هذا؟ فقالوا مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ. فقال: هكذا هلك أهل

(١) انظر: الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ٩٥.

الكتاب، اتخذوا آثار أنبيائهم بيعا، من عرضت له منكم فيه الصلاة فليصل، ومن لم تعرض له منكم فيه الصلاة فلا يصل[١].

الشبهة السابعة:

الاستدلال بتحنيك النبي ﷺ للطفل، وأن ذلك يفيد مشروعية التبرك بالصالحين[٢].

ويوردون هنا ما يذكره بعض أهل العلم من أن ذلك دال على استحباب التبرك بأهل الفضل والصلاح.

ومن ذلك ما قاله الحافظ ابن حجر في الفتح عند شرحه لحديث أم قيس في نضح النبي ﷺ على بول الطفل، حيث قال: (وفي هذا الحديث من الفوائد: الندب إلى حسن المعاشرة والتواضع، والرفق بالصغار، وتحنيك المولود، والتبرك بأهل الفضل ...)[٣].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ١٥١، وعبدالرزاق في المصنف ٢/ ١١٨، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» ص ٤١-٤٢. وصححه ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ١/ ٢٨١، ولكنه قال: كما ثبت بالإسناد الصحيح من حديث شعبة عن سليمان التيمي عن المعروف بن سويد.. وذكر الأثر.
قلت: ولعل الكلام فيه وهم أو تصحيف؛ إذ أن الراوي هو «المعرور» وليس «المعروف»، والراوي عنه هو الأعمش، وهو سليمان بن مهران الكاهلي، وليس سليمان التيمي، والأعمش هو الذي تذكر روايته عن المعرور.[انظر: تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٠٧]. والله أعلم.

(٢) انظر: التبرك للأحمدي ص ١٧.

(٣) فتح الباري ١/ ٣٩١.

والجواب على ذلك من وجهين:

● **الوجه الأول:**

أن هذا متعقبٌ بأن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم لم يكونوا يفعلون ذلك إلا مع النبي ﷺ، فيكون ذلك داخلاً في عموم تبركهم بأثره ﷺ، وقد تقدم تقرير خصوصية النبي ﷺ في ذلك وعدم قياس غيره من الصالحين عليه.

قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله معقباً على كلام الحافظ ابن حجر السابق: (في هذا نظر، والصواب أن ذلك خاص بالنبي ﷺ، ولا يقاس عليه غيره؛ لما جعل الله فيه من البركة وخصه به دون غيره؛ ولأن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك مع غيره ﷺ وهم أعلم الناس بالشرع، فوجب التأسي بهم؛ ولأن جواز مثل هذا لغيره ﷺ قد يفضي إلى الشرك، فتنبه)[1].

● **الوجه الثاني:**

أن التمر نفسه مراد بالتحنيك؛ لما فيه من الفوائد والبركة، ولقد أخبر النبي ﷺ عن البركة في النخل وثمرها.

فعن عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بينا نحن عند النبي ﷺ جلوس إذ أتي بجمار نخلة فقال النبي ﷺ: (**إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم**) فظننت أنه يعني النخلة، فأردت أن أقول هي النخلة يا رسول الله، ثم التفت فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم، فسكت، فقال النبي

(١) تعليق الشيخ على فتح الباري ١/ ٣٩١.

ﷺ : (هي النخلة)[١].

وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة ..) الحديث[٢]

ومما يدل على تقصد التمر في ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله ﷺ حين ولد ورسول الله ﷺ في عباءة يهنأ بعيرا له، فقال : (هل معك تمر ؟) فقلت : نعم. فناولته تمرات، فألقاهن في فيه فلاكهن، ثم فغر فا الصبي فمجه في فيه، فجعل الصبي يتلمظه، فقال رسول الله ﷺ : (حب الأنصار التمر) وسماه عبد الله.[٣]

فالتمر ثمر مبارك، فإذا حنك به الوليد يكون له به أثر نافع بإذن الله تعالى، فكيف إذا ما اجتمع بريق النبي ﷺ الذي لا مرية في مشروعية التبرك به ؟

ولذلك قد نص بعض أهل العلم على أن الوليد يحنك بالتمر، فإن لم يوجد فبشيء حلو قريب منه[٤].

فالحاصل أن التمر أيضا مقصود بالتحنيك بدلالة ما سبق، والله

---

(١) رواه البخاري في الأطعمة - باب أكل الجمار - رقم ٥٤٤٤، ومسلم في صفة القيامة والجنة والنار - باب مثل المؤمن مثل النخلة - رقم ٢٨١١.
(٢) رواه الترمذي في الزكاة - باب ما جاء في الصدقة على ذي القربى - رقم ٦٥٨.
(٣) رواه بهذا اللفظ مسلم في الآداب - باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وحمله - رقم ٢١٤٤، وهو بنحوه عند البخاري في العقيقة - باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه - رقم ٥٤٧٠.
(٤) نيل الأوطار للشوكاني ٥/ ٢٣٠.

تعالى أعلم[١].

(١) ومما يذكر في هذا الباب ما توصل إليه العلم الحديث من عظيم فائدة التحنيك صحياً للجنين وبناء جسمه، وهو جانب يبيّن الحكمة البالغة في التشريع.
ولعل من المناسب هنا أن أنقل كلاماً للدكتور علي البار موضحاً فيه هذا الأمر، فيقول: (إن قيام الرسول صلى الله عليه و سلم بتحنيك الأطفال المواليد بالتمر بعد أن يأخذ التمرة في فيه ثم يحنكه بما ذاب من هذه التمرة بريقه الشريف فيه حكمة بالغة. فالتمر يحتوي على السكر " الجلوكوز " بكميات وافرة وخاصة بعد إذابته بالريق الذي يحتوي على أنزيمات خاصة تحول السكر الثنائي " السكروز " إلى سكر أحادي، كما أن الريق ييسر إذابة هذه السكريات، و بالتالي يمكن للطفل المولود أن يستفيد منها.
و بما أن معظم أو كل المواليد يحتاجون للسكر الجلوكوز بعد ولادتهم مباشرة، فإن إعطاء المولود التمر المذاب يقي الطفل بإذن الله من مضاعفات نقص السكر الخطيرة التي ألمحنا إليها.
إن استحباب تحنيك المولود بالتمر هو علاج وقائي ذو أهمية بالغة و هو إعجاز طبي لم تكن البشرية تعرفه و تعرف مخاطر نقص السكر " الجلوكوز " في دم المولود.
و إن المولود، و خاصة إذا كان خداجاً، يحتاج دون ريب بعد ولادته مباشرة إلى أن يعطى محلولاً سكرياً. و قد دأبت مستشفيات الولادة و الأطفال على إعطاء المولودين محلول الجلوكوز ليرضعه المولود بعد ولادته مباشرة، ثم بعد ذلك تبدأ أمه بإرضاعه.
إن هذه الأحاديث الشريفة الواردة في تحنيك المولود تفتح آفاقاً مهمة جداً في و قاية الأطفال، وخاصة الخداج " المبتسرين " من أمراض خطيرة جداً بسبب إصابتهم بنقص مستوى سكر الجلوكوز في دمائهم. و إن إعطاء المولود مادة سكرية مهضومة جاهزة هو الحل السليم و الأمثل في مثل هذه الحالات.
كما أنها توضح إعجازاً طبياً لم يكن معروفاً في زمنه صلى الله عليه و سلم و لا في الأزمنة التي تلته حتى اتضحت الحكمة من ذلك الإجراء في القرن العشرين.
[مجلة الإعجاز العلمي - العدد الرابع - محرم ١٤٢٠هـ ص ٦٤].

الشبهة الثامنة:

دعوى تبرك الإمام أحمد وأنه غسل قميص الإمام الشافعي وشرب الماء الذي غسله به[١].

وقد روي مثل ذلك، لكن بنسبة التبرك إلى الإمام الشافعي.

فقد رُوي عن الربيع بن سليمان أنه قال: إن الشافعي رحمه الله خرج إلى مصر، فقال لي: يا ربيع خذ كتابي هذا فامض به وسلمه إلى أبي عبد الله وائتني بالجواب.

قال الربيع: فدخلت بغداد ومعي الكتاب فصادفت أحمد بن حنبل في صلاة الصبح، فلما انفتل من المحراب سلمت إليه الكتاب، وقلت له: هذا كتاب أخيك الشافعي من مصر. فقال لي أحمد: نظرت فيه؟ فقلت: لا. فكسر الختم وقرأ، فتغرغرت عيناه، فقلت له: إيش فيه يا أبا عبد الله.؟ فقال يذكر فيه أنه رأى النبي ﷺ في النوم فقال له: اكتب إلى أبي عبد الله فاقرأ عليه السلام وقل له إنك ستمتحن وتدعى إلى خلق القرآن فلا تجبهم، فسيرفع الله لك علما إلى يوم القيامة. قال الربيع: فقلت له البشارة يا أبا عبد الله. فخلع أحد قميصيه الذي يلي جلده فأعطانيه، فأخذت الجواب وخرجت إلى مصر وسلمت إلى الشافعي، فقال: إيش الذي أعطاك؟ فقلت: قميصه. فقال الشافعي: ليس نفجعك به، ولكن بله وادفع إلي الماء لأتبرك به[٢].

---

(١) التبرك للأحمدي ص ١٦٧، الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ١٠٢.
(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر ٥/ ٣١١-٣١٢.

والجواب على ذلك من وجهين:

• **الوجه الأول:**

أن هذه دعاوى لا تصح، وعلى من يستدل بها إثباتها بإسناد صحيح إلى أولئك الأئمة[١].

وقد أشار الإمام الذهبي رحمه الله إلى قصة تبرك الإمام الشافعي بثوب الإمام أحمد، وأبان عدم صحتها فقال في ترجمة الربيع بن سليمان - : (ولم يكن صاحب رحلة، فأما ما يروى أن الشافعي بعثه إلى بغداد بكتابه إلى أحمد بن حنبل فغير صحيح)[٢].

• **الوجه الثاني:**

أن الحُجة في مشروعية ذلك هو ما قام عليه الدليل من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، وأما إن روي شيء من ذلك عن بعض الأئمة فلا يعتبر ذلك دليلا بذاته على المشروعية، وليس في ذلك أي تنقص للأُمة؛ إذ أن كلاً منهم يؤخذ من قوله ويترك، وهذا محل اتفاق بينهم.

وبناء على ذلك فما ينسب من أقوال وأفعال لبعض الأئمة في التبرك بآثار الصالحين يجب أن تعرض - إن صحت - على الكتاب والسنة وما كان عليه الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم؛ إذ أنهم أعلم الناس وأفقههم بأحكام الشرع.

مع أن الغالب فيما ينقل في ذلك عن الأئمة محله الضعف والكذب[٣]. والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: «وجاؤوا يركضون» لأبي بكر الجزائري ص ٦٧، التبرك المشروع والتبرك الممنوع لـ د. علي العلياني ص ٨٧.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٨٧-٥٨٨.

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ٢/ ٢٠٧.



المطلب الثالث

شبهاتهم في التبرك ببعض البقاع

إن التبرك بالبقاع واتخاذها أماكن للعبادة يجب أن يكون خاضعاً لحكم الشرع، فما دل عليه الدليل منها فهو المشروع الذي تنال به البركة وتزداد.

أما ما لم يقم عليه دليل فهو محدث منهي عنه بأصل الشرع.

وكم هي المشاهد والبقاع التي اتخذها المبتدعة محالّاً للعبادة، ظانين باتخاذهم ذلك تنزل البركات والرحمات، والله تعالى لم ينزل بذلك من سلطان.

وتزداد تلك البقاع بتعاقب الأيام، ففي كل يوم لهم في الأرض قبر وضريح، ومشهد لوليٍّ فيه شأن، يشدون إليه رحالهم، ويرجون به بركات أقوالهم وأفعالهم.

وما ذاك إلا حين رجعوا في ذلك إلى مجرد الهوى، واستحسان العقول والأذواق، دون أن يتقيدوا بالوحي المنزل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

يقول الحافظ أبو شامة ﷺ في بيان توسع تلك البقاع المبتدعة : (ومن هذا القسم - أيضا -[١] ما قد عم الإبتلاء به من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد، وسرج مواضع مخصوصة، في كل بلد

---

(١) يعني به القسم الذي هو ظاهر ومعروف أنه بدعة.

يحكى لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحدا ممن اشتهر بالصلاح والولاية، فيفعلون ذلك ويحافظون عليه، مع تضييعهم فرائض الله تعالى وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم، فيعظمونها ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لهم، وهي من بين عيون وشجر وحائط وحجر)(١).

وقبل الشروع في ذكر شبهات المبتدعة فيما يقررونه من التبرك بالبقاع التي لم يرد عليها دليل من الكتاب والسنة، لا بد - بداية - من ذكر الدلائل على بدعية تلك التبركات، وأنها من المنهي عنه.

أولاً: دلائل النهي عن التبرك بالبقاع التي لم يرد عليها دليل:

أولا : ما سبق في قاعدة التبرك من أنه لا بد من قيام الدليل عليه، وهذا عام في البقاع وغيرها.

فالبقاع التي لم يقم دليل على التبرك بها واتخاذها أماكن للعبادة تعتبر من البدع المحدثة، وقد دل الدليل على أن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وأن كل عمل بدعي فهو مردود.

بل قد جاء الدليل بالنهي عن ذلك كما في حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى خيبر مر بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم، فقالوا : يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال النبي ﷺ : (**سبحان الله ! هذا كما قال قوم موسى** ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ﴾ [الأعراف:

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٥-٢٦.

١٣٨]، والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم)[١].

ثانياً : أن هناك أماكن كان للنبي ﷺ فيها شأن كغار حراء، وغار ثور، ومكان مولده، والموضع الذي أسري به منه، وموضع بيعة العقبة ونحو ذلك من البقاع، ومع ذلك لم يكن ﷺ يخص تلك الأماكن بشيء، ولم يشرع لأمته زيارتها ولا الصلاة عندها ولا غير ذلك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (ثم إنه - أي النبي ﷺ - اعتمر عمرته الرابعة مع حجة الوداع، وحج معه جماهير المسلمين لم يتخلف عن الحج معه إلا من شاء الله، وهو في ذلك كله لا هو ولا أحد من أصحابه يأتي غار حراء ولا يزوره، ولا شيئا من البقاع التي حول مكة، ولم يكن هناك عبادة إلا بالمسجد الحرام وبين الصفا والمروة وبمنى ومزدلفة وعرفات، وصلى الظهر والعصر ببطن عرنة، وضربت له القبة يوم عرفة بنمرة المجاورة لعرفة.

ثم بعده خلفاؤه الراشدون وغيرهم من السابقين الأولين لم يكونوا يسيرون إلى حراء ونحوه للصلاة فيه والدعاء.

وكذلك الغار المذكور في القرآن في قوله تعالى ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠] وهو غار بجبل ثور يماني مكة، لم يشرع لأمته السفر إليه وزيارته والصلاة فيه والدعاء، ولا بنى رسول الله ﷺ بمكة مسجدا غير المسجد الحرام، بل تلك المساجد كلها محدثة : مسجد المولد وغيره، ولا شرع لأمته زيارة موضع المولد ولا زيارة

---

(١) رواه الترمذي في الفتن - باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم - رقم ٢١٨٠، وأحمد في المسند ٥/ ٢١٨. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

موضع بيعة العقبة الذي خلف منى وقد بني هناك مسجد.

ومعلوم أنه لو كان هذا مشروعاً مستحبا يثيب الله عليه لكان النبي ﷺ أعلم الناس بذلك، وأسرعهم إليه، ولكان علّم أصحابه ذلك، وكان أصحابه أعلم بذلك وأرغب فيه ممن بعدهم، فلما لم يكونوا يلتفتون إلى شيء من ذلك علم أنه من البدع المحدثة التي لم يكونوا يعدونها عبادة وقربة وطاعة، فمن جعلها عبادة وقربة وطاعة فقد اتبع غير سبيلهم وشرع من الدين مالم يأذن به الله)[١].

ثالثاً : أن ذلك لم يكن من هدي الصحابة رضي الله تعالى عنهم، كما تقدم في النقطة السابقة، إلا ما نقل عن ابن عمر رضي الله عنه ، ومع ذلك لم يكن فعله إلا للمبالغة في الاتباع، وليس التبرك غير المشروع - كما سيأتي بيانه -.

بل المنقول عنهم رضي الله عنهم هو النهي عن تتبع البقاع التي لم يقم الدليل على تقصد العبادة عندها، ومن أدلة ذلك :

١- ما تقدم في حديث المعرور بن سويد من نهي عمر رضي الله عنه عن تتبع الأماكن التي صلى بها النبي ﷺ اتفاقاً[٢].

٢- قطع عمر رضي الله عنه للشجرة التي تمت عندها بيعة الرضوان لما رأى الناس يأتون إليها.

فقد روى ابن سعد في «الطبقات» : أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا عبد الله بن عون عن نافع قال : كان الناس يأتون الشجرة

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٣٣٤.

(٢) تقدم تخريجه ص ١٠٩٦، الحاشية (١).

التي يقال لها شجرة الرضوان فيصلون عندها، قال: فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فأوعدهم فيها وأمر بها فقطعت[١].

٣- أن من الصحابة والتابعين من زار بيت المقدس وصلى فيه، فلم يكونوا يقصدون الصخرة، ولا يصلون عندها، ولا يخصونها بشيء من العبادات عندها، لا هي ولا غيرها من المواضع هناك مما لم يقم دليل على تخصيصه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ولم يصل عمر ولا المسلمون عند الصخرة، ولا تمسحوا بها، ولا قبلوها، بل يقال: إن عمر صلى عند محراب داود عليه السلام الخارج، وقد ثبت أن عبد الله بن عمر كان إذا أتى بيت المقدس دخل إليه وصلى فيه، ولا يقرب الصخرة، ولا يأتيها، ولا يقرب شيئا من تلك البقاع، وكذلك نقل عن غير واحد من السلف المعتبرين كعمر بن عبد العزيز والأوزاعي وسفيان الثوري وغيرهم؛ وذلك أن سائر بقاع المسجد لا مزية لبعضها عن بعض إلا ما بنى عمر رضي الله عنه لمصلى المسلمين . . .

وكانت الصخرة مكشوفة، ولم يكن أحد من الصحابة لا ولاتهم ولا علماؤهم يخصها بعبادة، وكانت مكشوفة في خلافة عمر وعثمان رضي الله عنهما مع حكمهما على الشام، وكذلك في خلافة علي رضي الله عنه وإن كان لم يحكم عليها، ثم كذلك في إمارة معاوية وابنه وابن ابنه، فلما كان في زمن عبد الملك وجرى بينه وبين ابن

(١) الطبقات الكبرى ٢/ ١٠٠.

الزبير من الفتنة ما جرى، كان هو الذي بنى القبة على الصخرة، وقد قيل إن الناس كانوا يقصدون الحج فيجتمعون بابن الزبير، أو يقصدونه بحجة الحج، فعظم عبد الملك شأن الصخرة بما بناه عليها وجعل عليها من الكسوة في الشتاء والصيف، ليكثر قصد الناس لبيت المقدس فيشتغلوا بذلك عن قصد ابن الزبير، والناس على دين الملك، وظهر من ذلك الوقت من تعظيم الصخرة وبيت المقدس ما لم يكن المسلمون يعرفونه بمثل هذا)(١).

٤- أن أبا هريرة ﷺ لما قدم من الشام لقي أبا بصرة الغفاري ﷺ، فقال له أبو بصرة: من أين أقبلت؟ قال أبو هريرة: من الطور. فقال أبو بصرة: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت إليه، سمعت رسول الله يقول: (**لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجد إيلياء أو مسجد بيت المقدس - شك أيهما -**)(٢).

فهذه دلائل من أفعال الصحابة وأقوالهم دالة على النهي عن التبرك بالبقاع التي لم يرد دليل عليها.

رابعاً: أن في التبرك بتلك البقاع فتح باب للغلو بها وبأصحابها، فتتخذ مساجد، ويدعى أصحابها ويستغاث بهم، فيكون ذلك وسيلة إلى الشرك بالله تعالى.

ولقد تقدم أن مبدأ الشرك عند كفار قريش هو التبرك بأحجار

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٤٦-٢٤٨ بتصرف.

(٢) رواه أحمد في المسند ٦/٧، وابن حبان في صحيحه ٧/٧، وحسنه الألباني في إرواء الغليل ٤/١٤٣ وفي أحكام الجنائز ٢٨٧.

البيت، ثم جعلوها محلاً للدعاء والاستغاثات، وصرفوا لها أنواعاً من العبادات[١].

قال الشاطبي رحمه الله في سد الصحابة رضوان الله تعالى ذريعة الغلو التي قد تقع في التبرك: (لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حد، بل تتجاوز فيه الحدود، وتبالغ بجهلها في التماس البركة، حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد، فربما اعتقد في المتبرك ما ليس فيه، وهذا التبرك هو أصل العبادة، ولأجله قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويع تحتها رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل هو كان أصل عبادة الأوثان في الأمم الخالية - حسبما ذكره أهل السير -)[٢].

ثانياً: شبهات المبتدعة في التبرك المبتدع ببعض البقاع:

الشبهة الأولى:

الاستدلال بطلب بعض الصحابة من النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي لهم في بيوتهم ليتخذوا من ذلك المكان مصلى[٣].

كما في الصحيحين من حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي، فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم، ووددت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى. قال: فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(سأفعل إن شاء الله)** قال

---

(١) انظر ص ٢٧٧-٢٧٨، وانظر: التبرك للعلياني ص ٥٤، التبرك للجديع ص ٣٤٧.
(٢) الاعتصام ٢/٩ وقد تقدم ص ١١٠٥.
(٣) التبرك للأحمدي ص ٢١٦.

عتبان: فغدا رسول الله ﷺ وأبو بكر حين ارتفع النهار، فاستأذن رسول الله ﷺ فأذنت له، فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال: (**أين تحب أن أصلي من بيتك؟**) قال: فأشرت له إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله ﷺ فكبر، فقمنا فصففنا، فصلى ركعتين ثم سلم. الحديث[1]

والجواب على ذلك:

أن هذا ليس من تقصد ما صلى فيه النبي ﷺ اتفاقاً، بل قد تقصّد النبي ﷺ الصلاة فيه ليكون مصلىً لعتبان رضي الله عنه، ولذلك بادره النبي ﷺ بالسؤال: (**أين تحب أن أصلي من بيتك**).

ففي هذا إقرار من النبي ﷺ لعتبان على ذلك.

ولذلك فإن هذا لا يعارض نهي عمر عن تتبع المواضع التي صلى بها النبي ﷺ اتفاقاً؛ إذ أن الواقع في هذه المسألة هو تقصد مكان قد أقر النبي ﷺ أن يتخذ مصلىً.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان المعنى في هذا الحديث: (ففي هذا الحديث دلالة على أن من قصد أن يبني مسجده في موضع صلاة رسول الله ﷺ فلا بأس به، وكذلك قصد الصلاة في موضع صلاته، ولكن هذا كان أصل قصده بناء مسجد، فأحب أن يكون موضعا يصلي له فيه النبي ﷺ ليكون النبي ﷺ هو الذي يرسم المسجد، بخلاف مكان صلى فيه النبي ﷺ اتفاقا فاتخذ مسجدا، لا

---

(١) رواه البخاري في الصلاة - باب المساجد في البيوت - رقم ٤٢٥، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر - رقم ٣٣.

لحاجة إلى المسجد، لكن لأجل صلاته فيه.

فأما الأمكنة التي كان النبي ﷺ يقصد الصلاة والدعاء عندها فقصد الصلاة أو الدعاء فيها سنة اقتداء برسول الله ﷺ واتباعا له، كما إذا تحرى الصلاة أو الدعاء في وقت من الأوقات، فإن قصد الصلاة أو الدعاء في ذلك الوقت سنة كسائر عباداته وسائر الأفعال التي فعلها على وجه التقرب)[1].

الشبهة الثانية:

الاستدلال بتحري سلمة بن الأكوع رضي الله عنه الصلاة عند اسطوانة كان النبي ﷺ يصلي عندها[2].

ففي الصحيحين عن يزيد بن أبي عبيد قال: كنت آتي مع سلمة بن الأكوع، فيصلي عند الأسطوانة التي عند المصحف، فقلت: يا أبا مسلم أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة؟ قال: فإني رأيت النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها[3]

والجواب على ذلك:

كما سبق في الجواب على الشبهة الأولى، أن هذا في تحري موضع قد تقصد النبي ﷺ الصلاة فيه، وليس الكلام هنا على ذلك.

ودلالة ذلك من الحديث قول سلمة رضي الله عنه : فإني رأيت النبي ﷺ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٧٦.
(٢) التبرك للأحمدي ص ٣١٧.
(٣) رواه البخاري في الصلاة - باب الصلاة إلى الأسطوانة - رقم ٥٠٢، ومسلم في الصلاة - باب دنو المصلي إلى السترة - رقم ٥٠٩.

يتحرى الصلاة عندها[1].

الشبهة الثالثة:

الاستدلال باتخاذ مقام إبراهيم مصلى[2].

والجواب:

قد تقدم في المطلب الثاني عند استدلالهم بذلك على مشروعية التبرك بآثار الصالحين: أن هذا الدليل حجة عليهم؛ ذلك أن اتخاذ مقام إبراهيم مصلى هو مشروع بالدليل الشرعي.

وهذا هو فيصل ما بين التبرك المشروع والتبرك المبتدع، وكل الكلام إنما مرجعه إليه، ليكون الصدور في الأقوال والأعمال في هذا الباب عن دليل شرعي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فإن قيل: قد أمر الله أن نتخذ من مقام إبراهيم مصلى، فيقاس عليه غيره. قيل له: هذا الحكم خاص بمقام إبراهيم الذي بمكة، سواء أريد به المقام عند الكعبة موضع قيام إبراهيم، أو أريد به المشاعر عرفة ومزدلفة ومنى، فلا نزاع بين المسلمين أن المشاعر خصت من العبادات بما لم يشركها فيه سائر البقاع، كما خص البيت بالطواف، فما خصت به تلك البقاع لا يقاس عليها غيرها، وما لم يشرع فيها فأولى أن لا يشرع في غيرها، ونحن قد استدللنا على أن ما لم يشرع هناك من التقبيل والاستلام أولى أن لا

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ٢/ ٢٧٧.

(٢) انظر: الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ٩٥.

يشرع في غيرها، ولا يلزم أن يشرع في غير تلك البقاع منه مثل ما شرع فيها، ومن ذلك البنية التي على جبل عرفات التي يقال إنها قبة آدم فإن هذه لا يشرع قصدها للصلاة والدعاء باتفاق العلماء، بل نفس رقي الجبل الذي بعرفات الذي يقال له جبل الرحمة واسمه إلال على وزن هلال ليس مشروعا باتفاقهم، وإنما السنة الوقوف بعرفات إما عند الصخرات حيث وقف النبي ﷺ، وإما بسائر عرفات . . . وكذلك سائر المساجد المبنية هناك، كالمساجد المبنية عند الجمرات، وبجنب مسجد الخيف مسجد يقال له غار المرسلات فيه نزلت سورة المرسلات، وفوق الجبل مسجد يقال له مسجد الكبش ونحو ذلك، لم يشرع النبي ﷺ قصد شيء من هذه البقاع لصلاة ولا دعاء ولا غير ذلك.

وأما تقبيل شيء من ذلك والتمسح به فالأمر فيه أظهر، إذ قد علم العلماء بالاضطرار من دين الإسلام أن هذا ليس من شريعة رسول الله ﷺ)[1].

الشبهة الرابعة:

الاستدلال بما روي أن جبريل قال للنبي ﷺ ليلة الإسراء: هذا قبر أبيك إبراهيم، انزل فصل فيه، وهذا مولد أخيك عيسى انزل فصل فيه[2].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٣٣٧-٣٣٩ بتصرف.
(٢) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء ٢/ ٣٥٢.

والجواب على ذلك :

أن الحديث موضوع.

وقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إلى وضعه فقال : (وحديث المعراج فيه ما هو في الصحيح، وفيه ما هو في السنن أو في المسانيد، وفيه ما هو ضعيف، وفيه ما هو من الموضوعات المختلقات مثل ما يرويه بعضهم فيه ... - وذكر هذه الرواية)[١].

قلت : الحديث رواه ابن حبان في «المجروحين» في ترجمة (بكر ابن زياد الباهلي) : حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم بالرملة ثنا عبدالله ابن سليمان بن عميره البلوي المقدسي ثنا بكر بن زياد الباهلي عن عبدالله بن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ .. وذكر الحديث[٢].

ومن طريق ابن حبان رواه ابن الجوزي في «الموضوعات»[٣].

ورواه الضياء المقدسي في «فضائل بيت المقدس» من طريق العباس بن أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن عميرة[٤] به[٥].

وقال ابن حبان في ترجمة بكر بن زياد : (شيخ دجال يضع الحديث على الثقات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٣٥٢.
(٢) المجروحين ص ١٩٧.
(٣) الموضوعات ١/ ١٦٢.
(٤) هكذا، وقد تقدم في «المجروحين» عبدالله بن سليمان بن عميرة.
(٥) فضائل بيت المقدس ص ٥٨.

فيه)[١].

وقال عن هذا الحديث: (وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث أنه موضوع، فكيف البذل[٢] في هذا الشأن؟)[٣].

الشبهة الخامسة:

الاستدلال بما جاء في بعض روايات حديث المعراج من أن النبي ﷺ صلى بالمدينة وبطور سيناء حيث كُلم موسى ﷺ، وببيت لحم حيث ولد عسى ﷺ[٤].

الجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن هذا قد وقع في بعض الروايات من حديث شداد بن أوس وأنس بن مالك رضي الله عنهما، ولكن طرقها لا تخلو من قدح.

فأما حديث شداد بن أوس فقد رواه الطبراني في «المعجم الكبير»: حدثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن زبريق الحمصي ثنا أبي ح وحدثنا عمارة بن وثيمة المصري ثنا إسحاق بن إبراهيم بن زبريق ثنا

---

(١) المجروحين ص ١٩٦-١٩٧.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل صوابه: البُزَّل. والبازل هو البعير إذا استكمل سن الثامنة وطعن في التاسعة، وهو أقصى أسنان البعير. وقالوه في الرجل تشبيها بذلك، يعنون به كماله في عقله وتجربته. [لسان العرب ١١/ ٥٢].
قلت: وقد نقله ابن الجوزي في «الموضوعات»١/ ١٦٢ بالزاي. وكذلك ابن حجر في «لسان الميزان» ٢/ ٥٠.

(٣) المجروحين ص ١٩٧.

(٤) الردود الشاملة لمحمد إبراهيم سالم ص ٩٥.

عمرو بن الحارث ثنا عبد الله بن سالم عن الزبيدي ثنا الوليد بن عبد الرحمن أن جبير بن نفير قال ثنا شداد بن أوس قال : قلت : يا رسول الله كيف أسري بك ليلة أسري بك؟ قال : (صليت لأصحابي صلاة العتمة بمكة معتما فأتاني جبريل ﷺ بدابة بيضاء فوق الحمار ودون البغل، فقال : اركب. فاستصعب عليّ، فدارها بأذنها، ثم حملني عليها، فانطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها، حتى بلغنا أرضا ذات نخل فقال : انزل. فنزلت، ثم قال : صل. فصليت، ثم ركبنا، فقال : أتدري أين صليت؟ قلت : الله أعلم. قال : صليت بيثرب، صليت بطيبة، ثم انطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها، حتى بلغنا أرضا بيضاء فقال : انزل. فنزلت، ثم قال : صل : فصليت، ثم ركبنا فقال : تدري أين صليت؟ قلت : الله أعلم. قال صليت بمدين، صليت عند شجرة موسى. ثم انطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها، ثم بلغنا أرضا بدت لنا قصورها، فقال : انزل. فنزلت، ثم قال : صل. فصليت، فقال : أتدري أين صليت؟ قلت : الله ورسوله أعلم. قال : صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام المسيح ابن مريم . . .) الحديث[١].

ورواه البيهقي في «الدلائل» من طريق محمد إسماعيل الترمذي حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي حدثنا عمرو ابن الحارث به[٢].

(١) المعجم الكبير ٧/ ٢٨٢.

(٢) دلائل النبوة ٢/ ٣٥٥.

و(إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي) هو ابن زبريق.

قال الذهبي في «الميزان» : (قال أبو حاتم : لا بأس به سمعت ابن معين يثنى عليه.

وقال النسائي : ليس بثقة.

وقال أبو داود : ليس بشئ.

وكذبه محدث حمص محمد بن عوف الطائي)[١].

ولقد أنكر ابن كثير ما تضمنته هذه الرواية من الصلاة في بيت لحم ونحو ذلك فقال : (ولا شك أن الحديث - أعني الحديث المروي عن شداد بن أوس - مشتمل على أشياء منها ما هو صحيح كما ذكره البيهقي[٢]، ومنها ما هو منكر كالصلاة في بيت لحم، وسؤال الصديق عن نعت بيت المقدس وغير ذلك، والله أعلم)[٣].

وأما رواية أنس بن مالك رضي الله عنه فقد رواها النسائي في سننه (المجتبى) : أخبرنا عمرو بن هشام قال : حدثنا مخلد عن سعيد بن عبد العزيز قال : حدثنا يزيد بن أبي مالك قال : حدثنا أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : (**أُتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل خطوها عند منتهى طرفها، فركبت ومعي جبريل عليه السلام فسرت، فقال : انزل فصل. ففعلت، فقال : أتدري أين صليت؟ صليت بطيبة وإليها**

---

(١) ميزان الاعتدال ١/ ٣٣١.

(٢) حيث قال البيهقي بعد ذكر الرواية: هذا إسناد صحيح.

(٣) تفسير القرآن العظيم ٣/ ١٧.

المهاجر. ثم قال: انزل فصل. فصليت، فقال: أتدري أين صليت؟ صليت بطور سيناء حيث كلم الله عز وجل موسى عليه السلام. ثم قال: انزل فصل. فنزلت فصليت، فقال أتدري أين صليت؟ صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام ...) الحديث[١].

وقد أورد الحافظ ابن كثير هذه الرواية في تفسيره وقال: (وفيها غرابة ونكارة جداً، وهي في سنن النسائي المجتبى، ولم أرها في الكبير)[٢].

قلت: وفي إسناده من تكلم فيه.

فـ (مخلد بن يزيد) قال الحافظ ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام[٣].

وقال عن (سعيد بن عبدالعزيز): ثقة إمام سواه أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر، لكنه اختلط في آخر أمره[٤].

وقال عن (يزيد بن أبي مالك): صدوق ربما وهم[٥].

وبناء على ذلك فيمكن أن يكون قد وقع في الرواية وهم من قبل ذلك، لا سيما وأن حديث المعراج قد رواه الأثبات دون هذه الزيادات.

---

(١) رواه النسائي في الصلاة - باب فرض الصلاة وذكر اختلاف الناقلين في إسناد حديث أنس بن مالك رضي الله عنه واختلاف ألفاظهم فيه - رقم ٤٥٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٣/ ٧.

(٣) التقريب ٥٢٤.

(٤) التقريب ٢٣٨.

(٥) التقريب ٦٠٣.

قال الشيخ حمود التويجري رحمه الله جواباً عن الاستدلال بهذه الرواية - بعد أن ذكر ما في إسنادها من كلام - : (وهذا مما يدعو إلى التوقف في قبول الحديث لأنه يحتمل أن يكون قد وقع فيه وهم من أحد الرجلين - يعني مخلداً ويزيد -، ولهذا قال الحافظ ابن كثير : إن فيه غرابة ونكارة جداً)[١].

فالحاصل أن الروايات التي ذكر فيها الصلاة عند الطور وبيت لحم لا تخلو من مقال، ولذلك حكم عليها بعض أهل العلم بالغرابة والنكارة.

وقد قال الإمام ابن القيم رحمه الله : (وقد قيل إنه نزل ببيت لحم وصلى فيه ولم يصح ذلك عنه ألبتة)[٢].

● **الوجه الثاني :**

أن النزول في المدينة وصلاته في موضع المسجد[٣] يرده أن موضع المسجد في المدينة كان فيه قبور للمشركين قبل أن يبنى، فلما أراد النبي ﷺ بناءه أمر بنبش تلك القبور، فكيف يصلي النبي ﷺ في مقابر المشركين ؟

وكذلك بيت لحم كان كنيسة للنصارى.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وأعجب من ذلك أنه قد روي

(١) الرد القوي على الرفاعي والمجهول وابن علوي وبيان أخطائهم في المولد النبوي ص ٨٦.
(٢) زاد المعاد ٣/ ٣٤.
(٣) قد جاء في بعض الروايات أنه نه دخل المدينة من بابها اليماني فصلى في المسجد. (انظر: فتح الباري ٧/ ٢٣٩.

فيه أنه قيل له في المدينة : انزل فصل ههنا. قبل أن يبني مسجده وإنما كان المكان مقبرة المشركين، والنبي ﷺ بعد الهجرة إنما نزل هناك لما بركت ناقته هناك، فهذا ونحوه من الكذب المختلق باتفاق أهل المعرفة.

وبيت لحم كنيسة من كنائس النصارى ليس في إتيانها فضيلة عند المسلمين سواء كان مولد عيسى أو لم يكن)[١].

● **الوجه الثالث :**

أنه قد جاء في بعض الروايات أن النبي ﷺ لم ينزل من البراق حتى أتى بيت المقدس فصلى فيه.

ففي المسند من حديث حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (**أُتيت بالبراق، وهو دابة أبيض طويل يضع حافره عند منتهى طرفه، فلم نزايل ظهره أنا وجبريل حتى أتيت بيت المقدس ...**)[٢].

قال الشيخ حمود التويجري رحمه الله : (وفي قوله ﷺ : «**فلم نزايل ظهره أنا وجبريل حتى انتهينا إلى بيت المقدس**» أبلغ رد على ما جاء في حديث أنس وشداد بن أوس وأنس رضي الله عنهم)[٣].

● **الوجه الرابع :**

أن الصحابة رضي الله عنهم قد أتوا بيت المقدس وصلوا فيه، ولم ينقل عنهم

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٣٥٢.

(٢) رواه أحمد في المسند ٥/ ٣٩٢، وأبو داود الطيالسي في المسند ص ٥٥، ورواه بنحوه الترمذي في تفسير القرآن - باب ومن سورة بني إسرائيل - رقم ٣١٤٧، والحاكم في المستدرك ٢/ ٣٩١ وصححه الترمذي والحاكم ووافقه الذهبي.

(٣) الرد القوي ص ٨٧-٨٨.

الصلاة بالطور ولا بيت لحم، ولا غيرها من البقاع التي لم يخصها النبي ﷺ بصلاة.

فلو كان ذلك ثابتاً عن النبي ﷺ لكان الصحابة أسرع شيء إليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ : (وقد قدم المسلمون إلى الشام غير مرة مع عمر بن الخطاب، واستوطن الشام خلائق من الصحابة، وليس فيهم من فعل شيئا من هذا، ولم يبن المسلمون عليه مسجدا أصلا)(١).

الشبهة السادسة:

الاستدلال بفعل ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تتبعه لآثار النبي ﷺ(٢).

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

ما تقدم من نهي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن تتبع الآثار التي كان يمر بها النبي ﷺ اتفاقاً، ولا شك أن قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مقدم على رأي ابنه، وقد قال النبي ﷺ : (**إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه**)(٣).

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٣٥٢.

(٢) مفاهيم يجب أن تصحح للمالكي ص ٢٩٨، التبرك للأحمدي ص ٢١٤، ٢٣٠.

(٣) رواه الترمذي في المناقب - باب في مناقب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رقم ٣٦٨٢، وأحمد في المسند ٢/ ٥٣ عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.
ورواه أبو داود في الخراج والإمارة والفيء - باب في تدوين العطاء - رقم ٢٩٦٢، وابن ماجه في المقدمة - باب فضل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رقم ١٠٨ عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

● **الوجه الثاني:**

أن هذا مما انفرد به ابن عمر رضي الله عنه ، ولم يوافقه عليه بقية الصحابة رضي الله عنهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (ولأن ما فعله ابن عمر لم يوافقه عليه أحد من الصحابة، فلم ينقل عن الخلفاء الراشدين ولا عن غيرهم من المهاجرين والأنصار أن أحداً منهم كان يتحرى قصد الأمكنة التي نزلها النبي ﷺ، والصواب مع جمهور الصحابة؛ لأن متابعة النبي ﷺ تكون بطاعة أمره وتكون في فعله بأن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعله، فإذا قصد النبي ﷺ العبادة في مكان كان قصد العبادة فيه متابعة له، كقصد المشاعر والمساجد، وأما إذا نزل في مكان بحكم الاتفاق لكونه صادف وقت النزول أو غير ذلك مما يعلم أنه لم يتحر ذلك المكان فإنا إذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متبعين له، فإن الأعمال بالنيات)[١].

● **الوجه الثالث:**

أنه لم ينقل عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفعل ذلك تبركاً بتلك البقاع، وإنما يحمل ذلك على ما كان عليه رضي الله عنه من شدة الاتباع للنبي ﷺ، وهذا اجتهاد منه رضي الله عنه في المبالغة في الاتباع، لا سيما وأنه لم يوافَق على ذلك[٢].

ثم إنه رضي الله عنه لم يكن يتقصد تلك البقاع بالسفر وشد الرحل إليها، وإنما كان يتقصدها ما دامت في طريق سفره[٣]. والله تعالى أعلم.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٧٤-٢٧٥.

(٢) انظر: التبرك للعلياني ص ٧٠، التبرك للجديع ص ٣٥٠.

(٣) انظر: التبرك للعلياني ص ٧٠.



المطلب الرابع

شبهاتهم في التبرك ببعض الليالي والأيام المبتدعة

لقد تقدم بيان أن التبرك يشترط له قيام الدليل عليه، وأن يكون هو على وفق ذلك الدليل.

وفي التبرك في الليالي والأيام لا بد من تحقيق ذلك الشرط حتى يكون التبرك بها على هدى وسنة، وتلك حقيقة الزيادة والنماء التي يسعد بها صاحبها في دنياه وأخراه.

أما تخصيص بعض الليالي والأيام بأقوال وأعمال لم يأت فيها عن النبي ﷺ هدي فما هو إلا بعد عن البركة، وفتح أبواب للحسرة والندم، وإن خلع عليها أصحابها زينة من القول وزخرفاً، فإنما العبرة في الدليل من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ.

وكم أحدث المبتدعة في الزمان من مخالفات حين خصوا لأجزائه من العبادات ما لم ينزل الله تعالى به سلطاناً، فتراهم يتتبعون الأيام ومواسمها، وما كان فيها من أحداث، فيجعلون ذلك سبيلا إلى تعظيم ذلك الزمان، وتخصيصه بأنواع من العبادات، وجعله موسماً للتعبد والتبرك دون أن يكون لذلك من هدي النبي ﷺ حظ ولا نصيب.

ومن أشهر تلك المواسم المبتدعة:

التبرك بيوم مولد النبي ﷺ[١].

---

(١) انظر: التبرك للجديع ص ٣٥٩.

التبرك بليلة الإسراء والمعراج(١).

التبرك بذكرى الهجرة(٢).

إلى غير ذلك مما أحدث في الزمان.

وليس المقام هنا مقام تفصيل تلك الليالي والأيام، وإنما المقصد هو عرض ما يتمسكون به من شبه في إحياء تلك الليالي والأيام.

ولعلي قبل البدء في ذكر الشبهات أذكر دلائل عامة تبين بطلان ما عليه المبتدعة في ذلك، ثم يكون الجواب على ما يتمسكون به من شبه، والله تعالى ولي التوفيق.

الأدلة على بطلان التبرك بالأزمنة المبتدعة:

أولا : عدم ورود ذلك عن النبي ﷺ ولا عن صحابته رضوان الله تعالى، كما سبق في تقرير بطلان التبركات البدعية عموماً.

فلو كان في ذلك خير وبركة للأمة لبينه ودعا إليه.

ولما لم يكن ذلك علم أنه من الأمور المبتدعة المردودة على صاحبها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (الأعياد شريعة من الشرائع، فيجب فيها الاتباع لا الابتداع، وللنبي ﷺ خطب وعهود ووقائع في أيام متعددة، مثل يوم بدر وحنين والخندق وفتح مكة ووقت هجرته ودخوله المدينة وخطب له متعددة يذكر فيها قواعد الدين، ثم لم يوجب

---

(١) المرجع السابق ص ٣٧٤.

(٢) المرجع السابق ص ٣٧٩، وانظر: التبرك للعلياني ص ٧٣.

ذلك أن يتخذ مثال تلك الأيام أعيادا، وإنما يفعل مثل هذا النصارى الذين يتخذون أمثال أيام حوادث عيسى عليه السلام أعيادا، أو اليهود، وإنما العيد شريعة فما شرعه الله اتبع، وإلا لم يحدث في الدين ما ليس منه، وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيما له، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد لا على البدع من اتخاذ مولد النبي ﷺ عيدا، مع اختلاف الناس في مولده فإن هذا لم يفعله السلف مع قيام المقتضي له، وعدم المانع منه، ولو كان هذا خيرا محضا أو راجحا لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منا؛ فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله ﷺ، وتعظيما له منا، وهم على الخير أحرص، وإنما كمال محبته وتعظيمه في متابعته وطاعته واتباع أمره وإحياء سنته باطنا وظاهرا، ونشر ما بعث به، والجهاد على ذلك بالقلب واليد واللسان، فإن هذه طريقة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان)[١].

وقال الإمام تاج الدين الفاكهاني رحمه الله: (لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب ولا سنة، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين)[٢].

وإن من عجيب تلك التبركات أن منها ما أحدثه أهل الظلم والضلالة، وهو الاحتفال بيوم المولد، فقد أحدثه العبيديون كما ذكر ذلك المقريزي في خططه[٣].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢٢/ ١٢٣-١٢٤.

(٢) المورد في عمل المولد - ضمن (رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي) ٢/ ٨-٩.

(٣) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ١/ ٤٩٠.

فالذين يحتفلون بذلك اليوم ويحيون ليلته لم يكن سلفهم في ذلك محمد بن عبدالله ﷺ ولا صحابته الكرام ﵃، وإنما سلفهم أولئك الرافضة الممتلؤون زندقة وحقداً على المسلمين[١].

ثانياً: أن غالب تلك المواسم التي يحتفل بها لم يقع الاتفاق على تحديدها، بل هي محل خلاف بين العلماء.

فمثلاً يوم مولد النبي ﷺ قد اختلف فيه، حتى ذكر بعض أهل العلم فيه سبعة أقوال[٢].

فلو كان مشروعاً لكان محفوظاً محدداً، ولتناقلته الأُمة جيلاً بعد جيل بلا خلاف، ولكن كان ذكر السلف له لبيان معرفة التاريخ دون أن يخصوه بعمل.

ولذلك لم يوجب الخلاف في ذلك تخلف قول أو فعل أمر به الشارع.

وكذلك الحال في ليلة الإسراء والمعراج[٣].

بل إنها لم يثبت في تحديدها شيء كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: (لم يقم دليل معلوم على شهرها، ولا على عشرها، ولا على

---

(١) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٣٥/ ١٢٠-١٣٢، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٢-١٤.

(٢) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٢/ ٢٤٢-٢٤٣. لكن يتنبه إلى التصحيف الوارد فيما ذكره فيما جاء عن ابن عباس وجابر ﵄، حيث إن المثبت: (الثامن عشر)، والصواب (الثاني عشر).

(٣) انظر: لطائف المعارف لابن رجب ص ١٢٦.

عينها، بل النقول في ذلك منقطعة مختلفة، ليس فيها ما يقطع به)[١].

ثالثاً : أن في ذلك تشبهاً بأهل الكتاب ؛ لأنهم هم الذين يجعلون من الحوادث التي تمر بهم مواسم للعبادة لم ينزل الله تعالى بها من سلطان.

وقد تقدم من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ما يوضح ذلك.

رابعاً : ما يكون في تلك الاحتفالات المبتدعة من الغلو في النبي ﷺ والصالحين، مما يؤكد أنها وسيلة إلى المحرم الظاهر، بل قد يصل الأمر إلى الشرك بالله تعالى، حين يستغاث بالأنبياء والصالحين، ويدعون مع الله تعالى، ويُعتقد تصرفهم في الكون ونحو ذلك مما هو شرك صريح بالله تعالى[٢].

خامساً : ما تؤول إليه تلك الاحتفالات من ضعف القلوب عن السنن، واشتغالها بالمبتدعات، وكذلك ما تشتمل عليه من مخالفات شرعية ظاهرة، كاختلاط الرجال بالنساء، والغناء في المسجد، والإسراف والتبذير ونحو ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان ما في تلك المواسم المبتدعة من مخالفات : (وأما ما فيها من المنفعة فيعارضه ما فيها من مفاسد البدع الراجحة، منها :

---

(١) نقله ابن القيم عنه في زاد المعاد ١/ ٥٧.

(٢) انظر في ذلك: القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل. لإسماعيل الأنصاري - ضمن مجموعة (رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي) ٢/ ٦٨٥-٨٦٥.

مع ما تقدم من المفسدة الاعتقادية والحالية أن القلوب تستعذبها، وتستغني بها عن كثير من السنن، حتى تجد كثيرا من العامة يحافظ عليها مالا يحافظ على التراويح والصلوات الخمس.

ومنها : أن الخاصة والعامة تنقص بسببها عنايتهم بالفرائض والسنن، وتفتر رغبتهم فيها، فتجد الرجل يجتهد فيها ويخلص وينيب ويفعل فيها مالا يفعله في الفرائض والسنن، حتى كأنه يفعل هذه البدعة عبادة ويفعل الفرائض والسنن عادة ووظيفة، وهذا عكس الدين فيفوته بذلك ما في الفرائض والسنن من المغفرة والرحمة والرقة والطهارة والخشوع وإجابة الدعوة وحلاوة المناجاة إلى غير ذلك من الفوائد، وإن لم يفته هذا كله فلا بد أن يفوته كماله.

ومنها : ما في ذلك من مصير المعروف منكرا والمنكر معروفا، وما يترتب على ذلك من جهالة أكثر الناس بدين المرسلين وانتشار زرع الجاهلية.

ومنها : اشتمالها على أنواع من المكروهات في الشريعة، مثل تأخير الفطور، وأداء العشاء الآخرة بلا قلوب حاضرة، والمبادرة إلى تعجيلها، والسجود بعد السلام لغير سهو، وأنواع من الأذكار ومقاديرها لا أصل لها، إلى غير ذلك من المفاسد التي لا يدركها إلا من استنارت بصيرته وسلمت سريرته.

ومنها : مسارقة الطبع إلى الانحلال من ربقة الاتباع، وفوات سلوك الصراط المستقيم، وذلك أن النفس فيها نوع من الكبر فتحب أن تخرج من العبودية والاتباع بحسب الإمكان كما قال أبو عثمان

النيسابوري رحمه الله: «ما ترك أحد شيئا من السنة إلا لكبر في نفسه»، ثم هذا مظنة لغيره فينسلخ القلب عن حقيقة الاتباع للرسول، ويصير فيه من الكبر وضعف الايمان ما يفسد عليه دينه أو يكاد وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا)(١).

شبهات المبتدعة في تخصيص بعض الليالي والأيام بالتبرك المبتدع(٢):

الشبهة الأولى:

الاستدلال ليوم المولد بقوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [يونس: ٥٨].

فقالوا: إن الاحتفال بيوم مولده ﷺ تعبير عن الفرح والسرور لما من الله تعالى به علينا بهذا النبي الكريم(٣).

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/١١٨/ ١٢٠. وانظر: المورد في عمل المولد للفاكهاني - ضمن رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي - ١/ ١١-١٢، تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين لابن النحاس ص ٣٠٦، القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل للأنصاري - ضمن مجموعة رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي ٢/ ٦٤٨وما بعدها، التبرك للجديع ٣٦٥.

(٢) يلاحظ أن غالب الشبه هي في تقرير الاحتفال بالمولد لأنه أكثرها انتشاراً، ولهم فيه من الأعمال والأقوال ما يجعله عندهم من أهم المواسم السنوية، والجواب على الشبه المتعلقة به فيه جواب ضمني عما قد يتمسكون به في الاحتفال بغيره من المواسم البدعية.

(٣) حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف لمحمد بن علوي المالكي ص ١١، ٢٢، ٢٨، بلوغ المأمول في الاحتفاء والاحتفال بمولد الرسول لعيسى بن مانع الحميري ص ٣١.

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن الآية لا تدل على ما ذهبوا إليه من الاحتفال بليلة المولد، وجعلهم ذلك من أفضل القربات.

فلم ينقل عن السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنهم فهموا ذلك من الآية.

ولو كان هذا مفهوماً للآية والسلف على دراية به ثم هم أعرضوا عنه ولم يقوموا به ولو مرة واحدة فإن هذا من أعظم الجناية عليهم، ونسبتهم إلى الإعراض عن دين الله تعالى.

قال الإمام ابن جرير رحمه الله في معنى هذه الآية: (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: «قُلْ» يا محمد لهؤلاء المشركين بك وبما أنزل إليك من عند ربك: «بِفَضْلِ اللهِ» أيها الناس الذي تفضل به عليكم، وهو الإسلام، فبينه لكم ودعاكم إليه «وَبِرَحْمَتِهِ» التي رحمكم بها، فأنزلها إليكم، فعلمكم ما لم تكونوا تعلمون من كتابه، وبَصَّركم بها معالم دينكم وذلك القرآن ﴿فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [يونس: ٥٨] يقول: فإن الإسلام الذي دعاهم إليه والقرآن الذي أنزله عليهم خير مما يجمعون من حطام الدنيا وأموالها وكنوزها).

ثم قال: (وبنحو الذي قلنا في ذلك قال جماعة من أهل التأويل) وذكر مثل ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة ومجاهد والحسن وهلال بن يساف.

ثم قال: (وقال آخرون: بل الفضل: القرآن، والرحمة: الإسلام)

وذكر ذلك عن ابن عباس وزيد بن أسلم والضحاك وعبدالرحمن بن زيد[١].

فحمل الآية على الاحتفال بالمولد تقوّلٌ وتفسير لها بما لم تدل عليه، ولقد رتب الشارع الوعيد على من يقول في كلام الله تعالى بلا علم.

نعم، نحن نفرح بالنبي ﷺ أشد الفرح، ونفديه آباءنا وأنفسنا وأهلينا؛ فهو من أعظم نعم الله تعالى، فقد أرسله الله تعالى رحمة لعالمين، ورؤوفاً رحيماً بالمؤمنين.

فذلك الفرح هو من أصول الدين، وهو داخل في معنى الآية.

ولكن لا يعني ذلك أن نشرع في الدين ما لم يأذن به الله.؛ إذ أن ذلك منافاة للفرح بتمام النعمة وكمال الدين بذلك الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم.

● **الوجه الثاني:**

أن الفرح الحق بالنبي ﷺ يكون بمحبته وتصديقه وامتثال أمره وتحقيق اتباعه، فبذلك يتحقق فرح القلب، وينقلب بطيب الحياة في الدنيا والآخرة؛ إذ أن ذلك الاتباع سبب لمحبة الله تعالى للعبد كما قال سبحانه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

فالاتباع هو مصداق الفرح والمحبة، وبدونه تبقى الدعاوى بلا

(١) جامع البيان ٧/ ١١/ ١٢٤ -١٢٦.

بيّنات دالة عليها، وما أيسرها وأيسر تزيينها بزخرف القول وحلاوة اللسان !

وإنه ما من شك أن عمل المولد وما شابهه من المواسم لم يكن من هدي النبي ﷺ، ولا أمر به أصحابه، فأين يكون الاتباع هنا لمن أراد الفرح والتعبير عن محبة النبي ﷺ ؟

ولو كان نبينا وحبيبنا ﷺ يرضى أن نزيد في الدين شيئاً لم يأت به هو عن الله تعالى لكان لزاماً علينا أن لا نكتفي بيوم ولادته، بل أن نجعل كل أيام سيرته محل إحياء واحتفال، فيكون لنا في كل يوم في السنة معنىً لتلك الاحتفالات.

ولكنه ﷺ قد بلغ البلاغ المبين، وأشهدَ على ذلك جموع صحابته الكرام، وتركنا على بيضاء ليلها كنهارها، وأكمل الله تعالى به الدين، وأتم به النعمة، وأخبر ﷺ أن كل عمل في الدين لم يأت عن طريقه فهو مردود على صاحبه ؛ إذ أنه لم يدع خيرا إلا دلنا عليه، ولا شراً إلا حذرنا منه، فجزاه الله تعالى عنا خير ما جزى نبياً عن أمته، بأبي هو وأمي ﷺ.

ولذلك كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أعلم الناس بأيام النبي ﷺ ولياليه، وكانوا هم أشد الناس حباً له، وأعظمهم فرحاً به، ومع ذلك لم ينقل عن أحد منهم أنه عبّر عن تلك المحبة وذلك الفرح بالاحتفال بشيء من تلك المواسم.

● **الوجه الثالث :**

أن اليوم الذي ولد فيه ﷺ هو اليوم الذي مات فيه، فقد مات ﷺ

يوم الاثنين من أيام شهر ربيع الأول، وهذا يكاد يكون إجماعاً[١]، وهو في اليوم الثاني عشر منه على قول الجمهور[٢].

ووالله إن وفاته لمن أعظم المصاب الذي نزل بالمسلمين، ولم يفرح بذلك إلا كل منافق زنديق.

فما هذه المفارقات التي لم يحسب لها من يحتفل بذلك اليوم فرحاً أي حساب؟

ورحم الله الإمام الفاكهاني إذ يقول: (هذا مع أن الشهر الذي ولد فيه، وهو ربيع الأول، هو بعينه الشهر الذي توفي فيه، فليس الفرح بأولى من الحزن فيه)[٣].

الشبهة الثانية:

الاستدلال بذكر النبي ﷺ ليوم الاثنين وإخباره بأنه يوم ولد فيه لما سئل عن صومه[٤].

قلت: والحديث في صحيح مسلم عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين فقال: (فيه وُلدت وفيه

---

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر ٧/ ٧٣٦.
(٢) المرجع السابق ٧/ ٧٣٦.
(٣) المورد في عمل المولد للفاكهاني - ضمن رساءل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي ١/ ١٤.
(٤) حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف لمحمد بن علوي المالكي ص ١٥، ٢٤، بلوغ المأمول في الاحتفاء والاحتفال بمولد الرسول لعيسى بن مانع الحميري ص ٣١. وانظر حوار مع المالكي للمنيع ص ٤٧، والرد القوي للتويجري ص ٦١.

أنزل عليّ)[١].

والجواب على ذلك من وجوه:

● الوجه الأول:

أن المحتفلين بيوم المولد هم أول المخالفين لدلالة هذا الحديث؛ إذ أنهم يحتفلون في اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول، وهذا ليس بالضرورة أن يكون موافقاً ليوم الاثنين، فيكونون بذلك قد عارضوا استدلالهم باحتفالهم في غير يوم الاثنين.

ثم إن منهم من يمنع من صيام ذلك اليوم باعتباره عيداً[٢]، فإذا وافق يوم الاثنين فيمنع صيامه بناء على ذلك، وبذلك اجتمع هنا فعل ما لم يكن من هدي النبي ﷺ وترك ما كان من هديه ﷺ.

● الوجه الثاني:

أن المراد في الحديث هو جنس يوم الاثنين، وليس يوم اثنين بعينه، ولذلك كان فضل صيام يوم الاثنين لم يتعلق بيوم ميلاده ﷺ تحديداً، ولم يختص بأيام الاثنين من شهر ربيع الأول.

فدلالة الحديث إذاً في مطلق يوم الاثنين، وليست في يوم الثاني عشر من ربيع الأول.

---

(١) رواه مسلم في الصيام - باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر... - رقم ١١٦٢، وأحمد في المسند ٥/ ٢٩٧.

(٢) انظر: مواهب الجليل شرح مختصر خليل للحطاب ٢/ ٤٠٦-٤٠٧. وانظر: القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل للأنصاري - ضمن مجموعة رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي - ٢/ ٦٣١-٦٣٧.

• **الوجه الثالث :**

أن ذكر الشارع لحوادث الأزمان وفضائلها لا يدل على أن يشرع فيها ما لم يأذن به الله.

فذكر النبي ﷺ ليوم مولده، ويوم مبعثه، وليوم خلق آدم، ويوم قيام الساعة، ونحو ذلك لا ينبني عليه عمل إلا ما كان يقره فيه.

فمثلاً قد جاءت الأدلة بفضل يوم الجمعة، وأن له من الخصائص ما ليس لغيره من أيام الأسبوع[١]، ومع ذلك فليس لأحد أن يخص يوم الجمعة بعمل لم يرد في الشرع.

وفي تفصيل إيضاح ذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (أما الزمان فثلاثة أنواع، ويدخل فيها بعض بدع أعياد المكان والأفعال :

أحدها : يوم لم تعظمه الشريعة أصلا ولم يكن له ذكر في وقت السلف ولا جرى فيه ما يوجب تعظيمه، مثل أول خميس من رجب، وليلة تلك الجمعة التي تسمى الرغائب، فإن تعظيم هذا اليوم والليلة إنما حدث في الإسلام بعد المائة الرابعة . . .

النوع الثاني : ما جرى فيه حادثة كما كان يجري في غيره من غير أن يوجب ذلك جعله موسما، ولا كان السلف يعظمونه، كثامن عشر ذي الحجة الذي خطب فيه النبي ﷺ بغدير خم مرجعه من حجة الوداع فإنه ﷺ خطب فيه خطبة وصى فيها باتباع كتاب الله ووصى فيها بأهل بيته كما روى مسلم في صحيحه عن زيد بن أرقم رضي الله عنه [٢] فزاد بعض

(١) انظر في خصائص الجمعة: زاد المعاد لابن القيم ١/ ٣٦٤ وما بعدها.

(٢) صحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه - رقم ٢٤٠٨.

أهل الأهواء في ذلك حتى زعموا أنه عهد إلى علي رضي الله عنه بالخلافة بالنص الجلي بعد أن فرش له وأقعده على فرش عالية، وذكروا كلاما باطلا وعملا قد علم بالاضطرار أنه لم يكن من ذلك شيء . . .

وللنبي ﷺ خطب وعهود ووقائع في أيام متعددة، مثل يوم بدر، وحنين، والخندق، وفتح مكة، ووقت هجرته، ودخوله المدينة، وخطب له متعددة يذكر فيها قواعد الدين، ثم لم يوجب ذلك أن يتخذ مثال تلك الأيام أعيادا . . .

النوع الثالث : ما هو معظم في الشريعة، كيوم عاشوراء، ويوم عرفة، ويومي العيدين، والعشر الأواخر من شهر رمضان، والعشر الأول من ذي الحجة، وليلة الجمعة ويومها، والعشر الأول من المحرم، ونحو ذلك من الأوقات الفاضلة، فهذا الضرب قد يحدث فيه ما يعتقد أن له فضيلة وتوابع ذلك ما يصير منكرا ينهى عنه، مثل ما أحدث بعض أهل الأهواء في يوم عاشوراء من التعطش والتحزن والتجمع وغير ذلك من الأمور المحدثة التي لم يشرعها الله ولا رسوله، ولا أحد من السلف لا من أهل بيت رسول الله ﷺ ولا من غيرهم . . .)[١].

ثم ذكر بعض أمثلة لما ورد فيه فضل من الأيام، وبيّن النهي عن تخصيصه بعبادة لم ترد في الشرع.

الشبهة الثالثة:

الاستدلال بما روي في صلاة النبي ﷺ في بيت لحم حيث ولد

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ١٢١-١٢٩ بتصرف.

عيسى ﷺ[١].

والجواب:

قد تقدم في الجواب على شبهاتهم في التبرك المبتدع في بعض البقاع، فليرجع إليه[٢].

الشبهة الرابعة:

الاستدلال بصيام النبي ﷺ يوم عاشوراء شكراً لله تعالى على نجاة موسى ﷺ[٣].

قلت: وحديث صيام عاشوراء ثابت في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم النبي ﷺ المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: (ما هذا؟) قالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نجى الله بني إسرائيل من عدوهم، فصامه موسى. قال: (**فأنا أحق بموسى** منكم)، فصامه وأمر بصيامه[٤].

والجواب على ذلك:

أن هذا من الحجة عليهم؛ إذ أن مشروعية صيام يوم عاشوراء

---

(١) حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف لمحمد بن علوي المالكي ص ٢٩.

(٢) انظر ص ١١١٤-١١١٥.

(٣) انظر: حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (ضمن الحاوي للفتاوي)١/ ١٩٦، حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف لمحمد بن علوي المالكي ص ١٥، ٢٦، بلوغ المأمول لابن مانع الحميري ص ٤٧.

(٤) رواه البخاري في الصوم - باب صيام يوم عاشوراء - رقم ٢٠٠٤، ومسلم في الصيام - باب صوم يوم عاشوراء - رقم ١١٣٠.

مرجعه إلى فعل النبي ﷺ وأمره، لا لمجرد أنه نجى الله تعالى فيه موسى ﷺ.

ولذلك فمن خص ذلك اليوم بعبادة لم يرد الدليل بتخصيصها يكون بذلك مبتدعاً.

فإذا كان الدليل الذي استدلوا به هنا لا يدل على عمل غير مشروع في اليوم نفسه، فكيف يستدل به على غير المشروع في غيره؟

الشبهة الخامسة:

الاستدلال بأن النبي ﷺ قد عق عن نفسه مع أن جده عبدالمطلب قد عق عنه، وما ذاك إلا إظهاراً لشكر الله تعالى على إيجاده[(١)].

والجواب على ذلك من وجهين:

- **الوجه الأول:**

الكلام على الحديث.

فقد رواه عبدالرزاق في مصنفه عن عبد الله بن محرر عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: عق رسول الله ﷺ عن نفسه بعد ما بعث بالنبوة[(٢)].

ومن طريقه رواه البيهقي في السنن الكبرى، وقال: قال عبد الرزاق إنما تركوا عبد الله بن محرر لحال هذا الحديث. قال الفقيه رحمه الله: وقد روي من وجه آخر عن قتادة ومن وجه آخر عن أنس وليس

---

(١) انظر: حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (ضمن الحاوي للفتاوي) ١/١٩٦، حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف لمحمد علوي المالكي ص ١٦.
(٢) المصنف - باب العقيقة - ٤/٣٢٩.

بشيء[١].

فعلة إسناد الحديث : عبدالله بن محرر.

قال البخاري : منكر الحديث[٢].

وقال ابن حجر في «التهذيب» : (قال حمدان الوراق عن أحمد : ترك الناس حديثه.

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين : ضعيف.

وقال عثمان الدارمي عن ابن معين : ليس بثقة.

وقال أبو نعيم الفضل بن دكين : ما نصنع بحديثه هو ضعيف.

وقال عمرو بن علي وأبو حاتم وعلي بن الجنيد والدارقطني : متروك الحديث.

وكذا قال النسائي، وقال مرة : ليس بثقة، ولا يكتب حديثه.

وقال أبو حاتم أيضا : منكر الحديث، ترك حديثه ابن المبارك.

وقال الجوزجاني : هالك.

وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث . . .)[٣].

وقد ضعف الحديث جماعة من أهل العلم.

فقد قال النووي رحمه الله : (فهو حديث باطل، وعبدالله بن محرر

---

(١) السنن الكبرى - باب العقيقة سنة - ٩/ ٣٠٠.

(٢) التاريخ الكبير ٥/ ٢١٢.

(٣) تهذيب التهذيب ٥/ ٣٤٠.

ضعيف متفق على ضعفه)(١).

وقال الذهبي في «الميزان» - بعد أن ذكر بعض أقوال أهل العلم في عبدالله بن محرر - : (ومن بلاياه روى عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعد ما بعث)(٢).

قلت : وقد جاء الحديث من غير طريق عبدالله بن محرر.

فقد رواه الطبراني في الأوسط : حدثنا أحمد قال حدثنا الهيثم قال حدثنا عبد الله عن ثمامة عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ عق عن نفسه بعد ما بعث نبيا(٣).

قال الحافظ في الفتح - بعد أن إشار إلى هذه الطريق : (فلولا ما في عبد الله بن المثنى من المقال لكان هذا الحديث صحيحا، لكن قد قال ابن معين : ليس بشيء. وقال النسائي : ليس بقوي. وقال أبو داود : لا أخرج حديثه. وقال الساجي : فيه ضعف، لم يكن من أهل الحديث، روى مناكير. وقال العقيلي : لا يتابع على أكثر حديثه. قال ابن حبان في الثقات : ربما أخطأ. ووثقه العجلي والترمذي وغيرهما، فهذا من الشيوخ الذين إذا انفرد أحدهم بالحديث لم يكن حُجة)(٤).

وقال في «التقريب» في ترجمة عبدالله بن المثنى : (صدوق كثير الغلط)(٥).

---

(١) المجموع شرح المهذب ٨/ ٣٢٣.
(٢) ميزان الاعتدال ٤/ ١٩٣.
(٣) المعجم الأوسط ١/ ٢٩٨.
(٤) فتح الباري ٩/ ٥١١.
(٥) التقريب ٣٢٠.

قلت : وهذا توجيه من الحافظ لردِّ حديث عبدالله بن المثنى إذا انفرد ؛ لأن عبدالله من رجال البخاري، ولعل هذا الحديث مما أنكر عليه، وعُدّ مما أخطأ فيه.

وقد ذكر هذا التوجيه في شرح أول حديث رواه البخاري في صحيحه من طريق عبدالله بن المثنى - وهو الحديث الرابع والتسعون والخامس والتسعون - فقال : (وعبد الله بن المثنى ممن تفرد البخاري بإخراج حديثه دون مسلم، وقد وثقه العجلي والترمذي، وقال أبو زرعة وأبو حاتم : صالح. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين : ليس بشيء. وقال النسائي : ليس بالقوي. قلت : لعله أراد في بعض حديثه، وقد تقرر أن البخاري حيث يخرج لبعض من فيه مقال لا يخرج شيئا مما أنكر عليه)[1].

وبناء على ذلك فالحديث لا يصح، ويعد مما أنكر على ابن المثنى.

ولقد قال الإمام أحمد لما سئل عن العقيقة عن الكبير : لم أسمع في الكبير شيئاً[2].

● **الوجه الثاني :**

أنه على افتراض صحة الحديث فلا دلالة فيه على الدعوى، فأين يدل الحديث على أن يتخذ يوم ولادته عيداً، فيحتفل بيومه وليلته ؟

فهل فعل النبي ﷺ ذلك، أو أمر أُمته به ؟

---

(١) فتح الباري ١/٢٢٨.

(٢) انظر : تحفة المودود لابن القيم ص ٩٩.

ولكن محل الدلالة في الحديث هو هل يشرع للكبير أن يعق عن نفسه أو لا.

ولذلك أورد أهل العلم هذا الحديث في الكلام على هذه المسألة.

أما مسألة المولد فلم يذكروها في مدلول الحديث، وإنما ذكر ذلك السيوطي تخريجاً لتلك المسألة على أصل الشرعي.

وهذا تكلف في الاستدلال، وهو اجتهاد منه رَحِمَهُ اللَّهُ، ولم ينقل ذلك عن أحد من الأئمة السابقين.

هذا مع أنه صدّر هذا التخريج بقول الحافظ ابن حجر: (أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة، ولكنها مع ذلك قد اشتملت على محاسن وضدها)(١).

وما دام أن ذلك أمر مبتدع فلا يجوز أن تحمل النصوص عليه ليسوغ فعله.

الشبهة السادسة:

الاستدلال بما روي في تخفيف العذاب عن أبي لهب لما فرح بميلاد النبي ﷺ، وأعتق جاريته ثويبة لما بشرته بذلك(٢).

الجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن خبر تخفيف العذاب عن أبي لهب لعتقه ثويبة رواه البخاري

---

(١) انظر: حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (ضمن الحاوي للفتاوي) ١/١٩٦.

(٢) حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (ضمن الحاوي للفتاوي) ١/١٩٦-١٩٧، حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف للمالكي ص ١٧، ٢٢.

مرسلاً عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما.

فقد قال: حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته أن أم حبيبة بنت أبي سفيان أخبرتها أنها قالت: يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان. فقال: **(أو تحبين ذلك؟)** فقلت: نعم، لست لك بمخلية، وأحب من شاركني في خير أختي. فقال النبي ﷺ: **(إن ذلك لا يحل لي)** قلت: فإنا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة. قال: **(بنت أم سلمة؟)** قلت: نعم. فقال: **(لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي؛ إنها لابنة أخي من الرضاعة، أرضعتني وأبا سلمة ثويبة، فلا تعرضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن)** قال عروة: وثويبة مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ، فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر حيبة[1] قال له: ماذا لقيت؟ قال أبو لهب: لم ألق بعدكم غير أني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة[2].

ولكن ليس الاستدلال لهذه الشبهة بهذا المرسل؛ إذ ليس فيه أن سببه بشارتها له بمولد النبي ﷺ.

وإنما الاستدلال واقع بما ذكره السهيلي أن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه قال: رأيته في منامي بعد حول في شر حال، فقال: ما لقيت بعدكم راحة إلا أن العذاب يخفف عني كل يوم اثنين. قال: وذلك أن

---

(١) أي بشر حال، والحيبة والحوبة: الهم والحزن. انظر: النهاية لابن الأثير ١/٤٦٦.

(٢) رواه البخاري في النكاح - باب «وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم» و«يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» - رقم ٥١٠١.

النبي ﷺ ولد يوم الاثنين، وكانت ثويبة بشرت أبا لهب بمولده فاعتقها[١].

وهذا ذكره السهيلي رحمه الله بلا إسناد، فلا حُجة فيه. والله أعلم.

● **الوجه الثاني:**

أن المشهور في السير هو إعتاق أبي لهب لثويبة قريباً من زمن الهجرة، إما قبلها أو بعدها.

فقد قال ابن سعد: (وأخبرنا محمد بن عمر - هو الواقدي - عن غير واحد من أهل العلم قالوا: وكان رسول الله ﷺ يصلها وهو بمكة، وكانت خديجة تكرمها وهي يومئذ مملوكة، وطلبت إلى أبي لهب أن تبتاعها منه لتعتقها فأبى أبو لهب، فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة أعتقها أبو لهب)[٢].

وقال ابن عبدالبر: (وأعتقها أبو لهب بعدما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة)[٣].

وقال ابن الجوزي: (وكانت ثويبة تدخل على رسول الله ﷺ بعدما تزوج خديجة، فيكرمها رسول الله ﷺ، وتكرمها خديجة، وهي يومئذ أمة، ثم أعتقها أبو لهب)[٤].

وقال ابن حجر معقبا على ما ذكره عروة - كما في نص البخاري

---

(١) الروض الأنف للسهيلي ٣/ ٦٧.
(٢) الطبقات الكبرى ١/ ١٠٨.
(٣) الاستيعاب ١/ ١٢.
(٤) الوفا بأحوال المصطفى ١/ ١٠٧.

السابق - : (ظاهره أن عتقه لها كان قبل إرضاعها، والذي في السير يخالفه وهو أن أبا لهب أعتقها قبل الهجرة وذلك بعد الإرضاع بدهر طويل)(١).

● **الوجه الثالث:**

أنه على افتراض صحة الرواية فالمذكور فيها رؤيا منام، وهذه مما لا تثبت بها الأحكام.

قال الحافظ في الفتح: (وعلى تقدير أن يكون موصولاً فالذي في الخبر رؤيا منام فلا حجة فيه، ولعل الذي رآها لم يكن إذ ذاك أسلم بعد فلا يحتج به)(٢).

● **الوجه الرابع:**

على فرض الثبوت أيضا فلا دلالة فيه على مشروعية الاحتفال بيوم المولد؛ إذ أنه فرح طبعي بمولود جديد، وهذا أمر مشترك بين المؤمن والكافر، فكيف ينبني عليه عملٌ تعبُّديّ؟

ففرح أبي لهب بمولد ابن أخيه لم يكن عن إيمان وتصديق، بل يمكن أن لو قد علم ما سيكون للنبي ﷺ من شأن أن يستبدل بذلك الفرح حزناً لا منتهى له، ولذلك لما أظهر النبي ﷺ دعوته كان أبو لهب من ألدّ أعدائه فيها.

الشبهة السابعة:

أن الاحتفال بتلك المواسم - كالمولد وغيره - يعد من البدع

---

(١) فتح الباري ٩/ ٤٨.
(٢) فتح الباري ٩/ ٤٩.

الحسنة، لما يكون فيها من ذكر لله تعالى، وصلاة على النبي ﷺ، وأعمال صالحة[١].

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن هذه الشبهة مبنية على القول بانقسام البدع إلى بدع حسنة وبدع سيئة، وهو تقسيم مناف للأدلة الصريحة التي تعم كل البدع بوصف الضلالة، وأنها كلها مردودة على أصحابها، ولم يأت فيها أي استثناء يخص بعضا دون بعض.

كما قال النبي ﷺ: (**كل بدعة ضلالة**)[٢]، وقال ﷺ: (**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**)[٣].

وهو مناف أيضا لما هو متقرر بالنص والإجماع من كمال الدين، وتمام النعمة، كما قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقد ذكر الشاطبي رحمه الله أوجها في رد هذا التقسيم وبيان بقاء البدع على عموم الذم، ويمكن إجمال ما ذكره فيما يلي:

أولاً: أن أدلة ذم البدع على كثرتها جاءت مطلقة عامة لم يقع

---

(١) حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (ضمن الحاوي للفتاوي) ١/١٨٩، حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف للمالكي ص ١٢، ٣٠، ٢٧، ٣١، بلوغ المأمول لابن مانع الحميري ص ٥٤.

(٢) تقدم تخريجه ص ٤٨، الحاشية (١).

(٣) تقدم تخريجه ص ٤٨، الحاشية (٢).

فيها استثناء البتة، فلا يتخلف عن مقتضاها فرد من الأفراد.

ثانيا : أنه قد ثبت في الأصول العلمية أن كل قاعدة كلية أو دليل شرعي كلي إذا تكررت في مواضع كثيرة، وأتى بها شواهد على معان أصولية أو فروعية، ولم يقترن بها تقييد أو تخصيص، مع تكررها وإعادة تقررها، فذلك دليل على بقائها على مقتضى العموم، ومن ذلك ما جاء من الأحاديث المتعددة والمتكررة في أوقات شتى وبحسب الأحوال المختلفة : أن كل بدعة ضلالة، وأن كل محدثة بدعة، ونحو ذلك من العبارات الدالة على أن البدع مذمومة، ولم يأت في آية ولا حديث تقييد ولا تخصيص ولا ما يفهم منه خلاف ظاهر الكلية فيها، فدل ذلك دلالة واضحة على أنها على عمومها وإطلاقها.

ثالثاً : إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذمها والهروب منها وعمّن اتسم بشيء منها، ولم يقع منهم في ذلك توقف ولا مثنوية.

رابعاً : أن متعقل البدعة يقتضي ذلك بنفسه ؛ لأنه من باب مضادة الشارع واطراح الشرع، وكل ما كان كذلك فمحال أن ينقسم إلى حسن وقبيح، وأن يكون منه ما يمدح ومنه ما يذم[1].

- **الوجه الثاني:**

أن المعتبر في الحكم على البدعة ليس هو ما تتضمنه من أقوال وأفعال فقط، بل لا بد من النظر في أصلها من حيث ورود الدليل الدال على مشروعيتها من عدمه.

---

(١) الاعتصام للشاطبي ١/ ١٤١-١٤٢ بتصرف.

فإن كان ثم دليل يدل عليها فلا تسمى بدعة، ولا يطلق على صاحبها مبتدع، وإن لم يكن فهي البدعة المذمومة بنص الشارع.

وإلا فالغالب في البدع تضمنها لأقوال وأفعال ممدوحة بنفسها، كالصلاة والذكر والصيام ونحو ذلك.

فمن خص يوما من الأيام أو موسماً من المواسم بصلاة أو صيام أو ذكر أو جعله على صفة معينة، ولم ينقل عن الشارع ذلك التخصيص لكان ذلك ابتداعاً في الدين وضلالة، وإن كان أصل الصلاة والذكر والصيام من الأمور الممدوحة التي رتب الشارع عليها الثواب العظيم.

ومما يوضح ذلك من فهم الصحابة رضي الله تعالى عنهم ما رواه عبدالرزاق في «المصنف» عن ابن عيينة عن بيان عن قيس بن أبي حازم قال: ذُكر لابن مسعود قاص يجلس بالليل، ويقول للناس: قولوا كذا، قولوا كذا. فقال: إذا رأيتموه فأخبروني. فأخبروه، قال: فجاء عبد الله متقنعا، فقال: من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا عبدالله بن مسعود، تعلمون أنكم لأهدى من محمد وأصحابه، وإنكم لمتعلقون بذنب ضلالة[1].

فهذا الذي أمرهم به القاص لا يعدو أن يكون ذكراً لله تعالى من تهليل وتسبيح ونحوه كما جاء منصوصا في روايات أخرى بمعنى هذه القصة، ومع ذلك فقد جعل ابن مسعود رضي الله عنه ذلك من الضلال؛ لأنه خالف هدي النبي ﷺ.

---

(١) المصنف - باب ما ذكر القصاص ٣/ ٢٢١، والطبراني في الكبير ٩/ ١٢٥ ورقم ٨٦٢٩. وصححه الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٨١.

● **الوجه الثالث:**

أن الواقع والمشاهد أن كثيراً من تلك الاحتفالات لم تقتصر على الذكر والأعمال الصالحة، بل إنها تضمنت مخالفات ظاهرة كالغناء، والرقص، واختلاط الرجال بالنساء، والتبذير ونحو ذلك كما تقدمت الإشارة إليه، فضلا عما يكون فيها من غلو في الدين قد يوصل إلى سير أهل الجاهلية الأولى.

فيضاف إلى كونها بدعة مذمومة وجود تلك المخالفات الظاهرة، فتكون الآثام مركبة، نسأل الله تعالى السلامة والهدى.

الشبهة الثامنة:

الاستدلال لاحتفالات المولد بأنها إحياء لذكرى النبي ﷺ، وهذا أمر مشروع بدلالة أن أكثر أعمال الحج إنما هي لذكريات مشهودة، ومواقف محمودة[1].

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

لا شك أن إحياء ذكر النبي ﷺ يعتبر من المقاصد الشرعية، وقد أخبر الله تعالى أنه رفع ذكره، كما قال سبحانه: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۝١ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ۝٢ ٱلَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ ۝٣ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ۝٤﴾ [الشَّرح: ١-٤].

وقد أمرنا الله تعالى بالإكثار من الصلاة والسلام عليه، كما قال

---

(١) حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف للمالكي ص ٣٥.

تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من صلى عليّ واحدة صلى الله عليه عشراً)[1].

وفي كل نداء للصلوات، وفي كل تشهد فيها، وفي كثير من الأذكار التي تطمئن بها قلوب المؤمنين، وتطيب لهم بها الحياة، فإن ذكر النبي ﷺ ظاهر، حيٌّ في القلوب والألسنة، فلا تطلع شمس وتغيب، إلا وله في لسان كل مؤمن وقلبه وسمعه ذكرٌ، يستشعر معه كل معاني الرفعة والعلو، ويرى فيه كمال الأسوة الحسنة، فتكون الخيرية في اتباعه، وتتحقق الهداية بإحياء سنته.

وإنه لمن الإجحاف في حق ذلك النبي الكريم أن يختص إحياء ذكره في يوم واحد تلفه السنة بأيامها ولياليها حتى لا يكاد يرى!

أما وقد كان ذكره يملأ الأيام والليالي فلا حاجة إلى ذلك الإحياء المزعوم.

- **الوجه الثاني:**

أن إحياء ذكره ﷺ حقاً يكون بإحياء سنته، وإظهار ما كان عليه، واتباعه في ذلك.

---

(١) رواه مسلم في الصلاة - باب الصلاة على النبي ﷺ - رقم ٤٠٨، وأبو داود في الصلاة - باب الاستغفار - رقم ١٥٣٠، والترمذي في الصلاة - باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ - رقم ٤٨٥، والنسائي في السهو - باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ - رقم ١٢٩٦.

أما إحداث أمر في الدين لم يأت عن طريقه فما ذاك بإحياء، وما ذاك إلا محاربة لسنته، وتغييب لمعالم ذكره، ولقد قال عليه الصلاة والسلام: (**فمن رغب عن سنتي فليس مني**)(١).

● **الوجه الثالث:**

أن الاستدلال بأعمال الحج وأنها شرعت لإحياء ذكريات مشهودة على إحياء ذكرى المولد لا يصح؛ إذ أن تلك أمور تعبدية لا يصح القياس عليها، وهي شرعت لإقامة ذكر الله تعالى عليها كما قال النبي ﷺ: (**إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله**)(٢).

وهي وإن كان فيها اقتداء بأعمال وجدت من إبراهيم وآله عليهم الصلاة والسلام، كما جاء في حديث قصة بناء البيت أن النبي ﷺ قال: (**فذلك سعي الناس بينهما**)(٣). أي بين الصفا والمروة، كما صنعت أُم إسماعيل عليهما الصلاة والسلام، إلا أن تلك الأعمال توقيفية لا يجوز لأحد الزيادة عليها.

وعليه فلا يصح أبداً أن يستدل بذلك على تشريع عمل يوافق ذكرى من الذكريات لم يقم دليل عليه من الشرع.

---

(١) رواه البخاري في النكاح - باب الترغيب في النكاح - رقم ٥٠٦٣، ومسلم في النكاح - باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه.. - رقم ١٤٠١.

(٢) رواه أبو داود في المناسك - باب في الرمل - رقم ١٨٨٨، والترمذي في الحج - باب باب ما جاء كيف ترمى الجمار - ٩٠٢، وأحمد في المسند ٦/ ٦٤.

(٣) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب قول الله تعالى ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ - رقم ٣٣٦٤.

الشبهة التاسعة:

أن الاحتفال بتلك المواسم عليه كثير من المسلمين، وهذا يدل على استحسان المسلمين له، وقد قال ابن مسعود رضي الله عنه : **(ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون قبيحاً فهو عندالله قبيح)**[١].

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن المراد بذلك هم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، وتمام اللفظ دال عليه.

فقد رواه الإمام أحمد بلفظ : **(إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئا فهو عند الله سيئ)**.

وعند الحاكم بلفظ : **(ما رأى المسلمون حسنا فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئا فهو عند الله سيئ، وقد رأى الصحابة جميعا أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه)**.

---

(١) حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف ص ٣٠، بلوغ المأمول لابن مانع الحميري ص ٨٠.
وقول ابن مسعود رضي الله عنه رواه أحمد في المسند ١/ ٣٧٩ ومن طريقه الحاكم في المستدرك ٣/ ٨٣ وصححه ووافقه الذهبي، ورواه أبو داود الطيالسي في المسند ١/ ٣٣، والطبراني في الكبير ٩/ ١١٢، والأوسط ٤/ ٥٨.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في معناه: (وهذا الأثر فيه حكاية إجماع الصحابة في تقديم الصديق، والأمر كما قاله ابن مسعود)[١].

فأين رأى الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أن الاحتفال بالمولد وما شابهه من المواسم حسناً وهو لم ينقل عنهم أصلاً، ولم يعرفوه؟

كيف والمعلوم من سيرتهم رد كل شيء لم يكن من هدي النبي ﷺ.

● **الوجه الثاني:**

أنه على معنى المسلمين عموما فالمراد به ما أجمع عليه جميع المسلمين، لا ما رآه بعضهم.

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ (فهذا هو الإجماع الذي لا يجوز خلافه لو تيقن، وليس ما رآه بعض المسلمين أولى بالاتباع مما رآه غيرهم من المسلمين، ولو كان ذلك لكنا مأمورين بالشيء وضده، وبفعل شيء وتركه معاً، وهذا محال لا سبيل إليه)[٢].

فالقول بأن الاحتفال بالمولد وما شابهه هو محل إجماع بين المسلمين دعوى يكذبها الحس والواقع.

اللهم إلا أن يُغترَّ بالحشود المجتمعة في مواطن تلك الاحتفالات، متتابعة الصفوف، متوهجة العواطف، فيغيب الناظر بها عن جموع المخالفين لها، ويظنها لم تخطئ رأي مسلم، ويحسبه إجماعاً أطبق عليه امتداد الزمان والمكان، رامياً من خالفها بشذوذٍ يعكر صفو الاجتماع المزعوم في ظنه.

---

(١) البداية والنهاية ١٠/ ٣٤٢.
(٢) الإحكام في أصول الأحكام ٦/ ١٨-١٩.

وليست الجموع الغفيرة، والكثرة الكاثرة هي العبرة في تقرير الأحكام، ولكن لا بد من عرض ذلك على ميزان الشرع، فما وافقه فهو الحق الذي يهدي سواء السبيل، وإن كان مخالفاً فسيأخذ بكثرته إلى عماية الطريق، وشؤم الضلالة، والحال كما قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأنعام: ١١٦].

فطوبى لمن جعل الوحي دليله فيما يأتي ويذر، ويجعل مقياس القلة والكثرة مقيداً به، والله تعالى يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.



الفصل الرابع

الغلو في الأنبياء والصالحين

- المبحث الأول: تعريف الغلو.
- المبحث الثاني: الأدلة على ذم الغلو.
- المبحث الثالث: مظاهر الغلو عند أهل البدع.
- المبحث الرابع: شبهات المبتدعة في تقرير غلوهم.

المبحث الأول

تعريف الغلو

تدور كلمة الغلو في اللغة على معنى مجاوزة الحد والقدرة.

قال ابن فارس: (الغين واللام والحرف المعتل أصل صحيح يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر)[١].

وقال الراغب في «المفردات»: (الغلو تجاوز الحد، يقال ذلك إذا كان في السعر غلاء، وإذا كان في القدر والمنزلة غُلو، وفي السهم غَلو، وأفعالها جميعا غلا يغلو. قال تعالى ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١])[٢].

فالغلو هو مجاوزة الحد في الشيء، وهو معنى عام في الأمور الدينية والدنيوية.

ولكن المعنى المراد في الشرع متعلقه الأمور الشرعية، سواء كانت اعتقادية أو عملية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وقوله: «إياكم والغلو في الدين» عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، والغلو: مجاوزة الحد، بأن يزاد في حمد الشيء أو ذمه على ما يستحق ونحو

(١) معجم مقاييس اللغة ٤/ ٣٨٧.
(٢) المفردات ص ٣٦٤. وانظر: لسان العرب ٥/ ١٣٢، القاموس المحيط ١٧٠٠.
(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٣٢٨.

ذلك)[١].

فشرع الله تعالى في غاية الحكمة والعدل، فمن زاد فيه ما ليس منه وتجاوز الحد الذي حده سبحانه فقد غلا وابتدع.

ومن نقص فيه عما شرعه الله تعالى فقد قصر وفرّط.

والحق في الوسط، وهو التأسي بالنبي ﷺ، واتباع سبيل المؤمنين.

والمرجع في تحديد التجاوز والغلو هو الشرع من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ وما كان عليه سلف الأُمة الذين أثنى عليهم الله تعالى واصطفاهم لصحبة نبيه وتبليغ الدين من بعده.

أما الدعاوى التي تلصق الذم بالمشروع على أنه من الغلو في الدين، والتنطع المذموم فليست محل نظر ولا اعتبار، وما أكثر ما تزين به العبارة، وتنمق به الكلمة لرد شيء من دين الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، تارة باسم الغلو، وتارة باسم التشدد، وتارة باسم التطرف ونحو ذلك.

ولو أعطيت تلك الدعاوى حظا من نظر أو اعتبار لرد بها كثير من أمور الدين، ولأضحت الألسنة تتكلف العبارة لتسوغ في السمع، وتقبل في النظر.

كما أن ذلك لا يعني أن يقر شيء من الغلو في الدين ولو خلع عليه صاحبه لباس الإحسان في القصد، والتعظيم لأهل الفضل ونحو ذلك مما هو لبس للحق بالباطل، وإنزال الألفاظ في غير موضعها ؛ إذ أن ذلك من أعظم موارد الهلاك، وأسباب الشقاوة والضلال.

فالمراد أن الغلو ليس مرجع تحديده الأهواء ومحض الآراء، وإنما

يجب الرجوع في تحديد أفراده إلى الشرع ؛ إذ أن فيه البيان الشافي لكل أسباب الضلالة والردى.

والكلام في هذا الفصل على الغلو المتعلق بتوحيد العبادة، وهو التجاوزات العقدية والعملية التي تقدح في هذا التوحيد، وهي متفاوتة بتفاوت طبيعة ذلك التجاوز، واختلاف أحوال المتجاوزين.

فمنها ما يوصل صاحبه إلى الإشراك بالله تعالى، واتباع سبيل المشركين السابقين كدعاء غير الله تعالى وصرف أنواع من العبادة لذلك الغير، بل قد يجتمع مع ذلك أن يخلع على المخلوق بعض خصائص الربوبية كعلم الغيب، وتدبير أمور الكون ونحو ذلك.

ومنها ما هو دون ذلك كأفراد الشرك الأصغر، ولكن ذلك سبيل يغري به الشيطان صاحبه حتى يصل به إلى مهاوٍ بعيدة في الضلال.

ولما غاب عن كثير من الناس تلك المعاني من الغلو، وصورها لهم الشيطان وأعوانه معاني سامية من معاني التعظيم والتوقير، والحب والتعزير، صاروا يلجون فيها بقوة، دون أن يتحرك في القلوب واعظ، أو يبدو لهم في الحسبان عاقبة ما هم عليه، بل يرونه أحسن العمل، وأعلى مراتب لدين.

لذلك لا بد من التعرف على الغلو ومظاهره، لتستبين سبيل المجرمين، وليحافظ المرء على دينه أن تنزل به مصيبة، أو ينال منه الشيطان منه بحظ يفرح به.

ولا بد أيضا أن يكون المرد في ذلك إلى الكتاب والسنة، ليكون تعيين ذلك واجتنابه حق وصدق، ولكيلا يكون المرء أسير هوى يعمي

القلب ويصم السمع، أو رأي يأخذ به إلى زيف الدعاوى بتنميق الكلمات، وزخرفة المظاهر.

فالغلو : هو التجاوز في الشيء المشروع ما حده الله تعالى وشرعه، وهو مذموم كله، وأشده ذما وإثماً ما أوصل صاحبه إلى أعظم الظلم، وأقبح القول والعمل، وهو الشرك بالله تعالى.

فلا بد من تميز الحدود والحقوق، حتى تستبين وتؤدى كما أمر الله تعالى بها، وحتى لا يصرف للمخلوق معنى لا ينبغي إلا للخالق سبحانه وتعالى.

فكما أنه يجب محبة الأنبياء والصالحين وتوقيرهم، ويحرم النيل منهم والتنقص من قدرهم، كذلك لا يجوز الغلو فيهم، وأن تخلع عليهم أوصاف من أوصاف الربوبية أو الألوهية.

فـ (الملائكة والأنبياء بل الصالحون يستحقون المحبة والموالاة والتكريم والثناء، مع أنه يحرم الغلو والشرك بهم، فلهذا صار بعض الناس يزيد في التعظيم على ما يستحقونه فيصير شركا، وبعضهم يقصر عما يجب لهم من الحق فيصير فيه نوع من الكفر، والصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وهو القيام بما أمر الله به ورسله في هذا وهذا، والله تعالى يميز حقه من حق غيره)[١].

فيجب أن توزن الاعتقادات والأقوال والأفعال بميزان الشرع، فإن كانت مطابقة لذلك، فذلك الوسط الذي امتدحت به الأمة.

---

(١) الرد على الإخنائي لابن تيمية ٤٨٥.

وإن قصرت عن المشروع فذلك تقصير مذموم.

وإن زادت عن المشروع فذلك غلو مذموم أيضا.

ويتفاوت ذلك الذم في الطرفين بقدر ما يبلغه كل واحد منهما من تقصير أو تجاوز.

نسأل الله تعالى الإحسان في القول والعمل.





المبحث الثاني

الأدلة على ذم الغلو

لقد تضافرت النصوص الشرعية على ذم الغلو، وتنوعت دلالاتها في تقرير ذلك.

ويمكن عرض ذلك التنوع في تلك الدلالات كما يلي:

أولا: النهي الصريح عن الغلو:

كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ [النساء: ١٧١].

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ [المائدة: ٧٧].

وهاتان الآيتان وإن كانتا نصا في أهل الكتاب، إلا أنهما دالة على معنى النهي والتحذير من هذا الغلو الذي كانوا عليه(١).

ومن أدلة ذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على راحلته: (**هات، القط لي**). فلقطت له حصيات هن حصى الخذف، فلما وضعتهن في يده قال: (**بأمثال هؤلاء، وإياكم**

(١) انظر تبويب البخاري - رحمه الله - باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ [النساء: ١٧١]. (صحيح البخاري - كتاب الاعتصام بالسنة ٤/ ٣٦٣ - أول أحاديث الباب: رقم ٧٢٩٩).

والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين)[١].

فالحديث دال على النهي عن الغلو عموما، وإن كانت مناسبة الكلام في تحديد حصى الرمي، كما هو مقرر في القاعدة الأصولية أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب[٢].

ومن ذلك الآيات الدالة على النهي عن تعدي حدود الله تعالى.

ثانيا: ذم الغالين، والتحذير من طريقتهم:

كما في ذم أهل الكتاب وما هم فيه من غلوّ في الأنبياء والصالحين.

كما قال تعالى عنهم: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠].

وكما قال تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١].

وقد أمر الله تعالى بمجانبة طريقتهم، وشرع لنا أن ندعو في كل صلاة بما قاله في أم الكتاب: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٦-٧].

---

(١) رواه النسائي في مناسك الحج - باب التقاط الحصى - رقم ٣٠٧٥، وابن ماجه في المناسك - باب قدر الحصى الرمي - رقم ٣٠٢٩، وأحمد في المسند ١/ ٢١٥، وابن خزيمة في صحيحه ٤/ ٢٧٤، وابن حبان في صحيحه ٩/ ١٨٣.

(٢) انظر: المستصفى للغزالي ٢٣٦، إعلام الموقعين لابن القيم ٤/ ١٠٨، القول المفيد للشوكاني ص ٧٢.

ثالثا: مدح التوسط، والثناء على الأمة بأنها أمة وسط:

كما في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

وكما في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط)**[١].

رابعا: نهي النبي ﷺ عن بعض مظاهر الغلو التي قيلت أو فعلت له:

ومن ذلك السجود له، كما في حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: لما قدم معاذ بن جبل رضي الله عنه من الشام سجد لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: (ما هذا؟) قال: يا رسول الله قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم، فأردت أن أفعل ذلك بك. قال: **(فلا تفعل، فإني لو أمرت شيئا أن يسجد لشيء لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، والذي نفسي بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها حتى لو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه)**[٢].

ومن ذلك تغليظه على من قال له: ما شاء الله وشئت. فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال له النبي ﷺ: **(أجعلتني والله عدلا؟ بل ما شاء الله وحده)**[٣].

---

(١) رواه أبو داود في الأدب - باب في تنزيل الناس منازلهم - رقم ٤٨٤٣. وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ١/ ٦٦.

(٢) تقدم تخريجه ص ٦٠٤، الحاشية (١).

(٣) رواه أحمد في المسند ١/ ٢١٤، وابن ماجه في الكفارات - باب النهي أن يقال ما شاء الله وشئت - رقم ٢١١٧، وابن أبي شيبة في المصنف ٥/ ٣٤٠، والبيهقي في السنن الكبرى ٣/ ٢١٧، والطبراني في الكبير ١٢/ ٢٤٤.

وعن قتيلة الجهنية رضي الله عنها أن يهوديا أتى النبي ﷺ فقال : إنكم تنددون، وإنكم تشركون، تقولون : ما شاء الله وشئت. وتقولون : والكعبة. فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة. ويقولون : ما شاء الله ثم شئت(١).

ومن ذلك نهيه عن إطرائه، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه النبي ﷺ قال : (**لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا عبد الله ورسوله**)(٢).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا قال : يا محمد، يا سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا. فقال رسول الله ﷺ : (**يا أيها الناس، عليكم بتقواكم، ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد بن عبد الله، عبدالله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل**)(٣).

ولذلك فقد جاء وصفه ﷺ بالعبودية في أشرف المقامات.

ففي مقام الدعوة إلى الله تعالى قال تعالى : ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبۡدُ ٱللَّهِ يَدۡعُوهُ كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيۡهِ لِبَدٗا ١٩﴾ [الجن: ١٩].

وفي الإخبار عن الإسراء قال تعالى : ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ

---

(١) رواه النسائي في الأيمان والنذور - باب الحلف بالكعبة - رقم ٣٧٧٣، وأحمد في المسند ٦/ ٣٧١، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٣١ وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البخاري في أحاديث الأنبياء - باب قول الله ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا مَكَانٗا شَرۡقِيّٗا ١٦﴾ [مريم: ١٦] - رقم ٣٤٤٥، وأحمد في المسند ١/ ٢٣.

(٣) رواه أحمد في المسند ٣/ ١٥٣، والنسائي في السن الكبرى ٦/ ٧١، وصححه ابن عبدالهادي في «الصارم المنكي» ص ٢٨٨.

لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ [الإسراء: ١].

وفي الإخبار عن الوحي قال تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾﴾ [النجم: ١٠].

إلى غير ذلك مما هو بين الدلالة أنه ﷺ قد أعلى الله قدره بتحقيق عبوديته لربه تبارك وتعالى، وليس من شأنه أن يخلع على نفسه أسماء الغلو وأوصافه.

خامسا: ترتيب العقوبة على الغلو:

كما في حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**هلك المتنطعون**) **قالها ثلاثا**[١].

وما تقدم من قوله ﷺ: (**فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**).

سادسا: بيان حقائق الأمور على ما هي عليه، كيلا يغالى بها عن حدها:

ومن ذلك ما أمر الله تعالى نبيه من أن يبينه للناس من أنه ﷺ لا يعلم الغيب ولا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا إلا ما شاء الله.

كما في قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [الأعراف: ١٨٨].

---

(١) رواه مسلم في العلم - باب هلك المتنطعون - رقم ٢٦٧٠، وأبو داود في السنة - باب في لزوم السنة - رقم ٤٦٠٨، وأحمد في المسند ١/ ٣٨٦.

وقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ﴾ [الجن: ٢١-٢٣].

ومن ذلك ما أخبر الله تعالى به عن عيسى ﷺ وأمه فقال سبحانه: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥].

وكذلك ما أخبر الله تعالى عن عموم الأنبياء بقوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم﴾ [يوسف: ١٠٩].

وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [آل عمران: ٧٩].

وقوله تعالى عن حديث الرسل لأقوامهم: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [إبراهيم: ١١].

ومن ذلك ما أخبر النبي ﷺ عن نفسه يوم نادى في قريش بالنذاره من أنه لا يملك لأقاربه شيئا إلا بإذن الله.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عز وجل ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤] ف قال: **(يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئا،**

يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا، ويا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا، ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئا)[١].

سابعا: منع مظاهر الغلو وقطع كل سبب يؤدي إليه:

ومن ذلك التغليظ في النهي عن اتخاذ القبور مساجد.

كما في حديث حديث عائشة وعبد الله بن عباس ﭫ قالا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك: (**لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**). يحذر ما صنعوا[٢].

ومن ذلك دعاؤه ﷺ أن لا يجعل قبره وثنا يعبد[٣].

وأمره ﷺ بالصلاة عليه دون أن يكون في ذلك شيء من الغلو، كما في قوله ﷺ: (**لا تجعلوا بيوتكم قبورا، ولا تجعلوا قبري عيدا، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**)[٤].

ومن ذلك النهي عن البناء على القبور واتخاذ المساجد والسرج

---

(١) رواه البخاري في الوصايا - باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب - رقم ٢٧٥٣، ومسلم في الإيمان - باب في قوله تعالى ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشُّعَرَاء: ٢١٤] - رقم ٢٠٦.

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٨٤، الحاشية (١).

(٣) تقدم تخريجه ص ٦١١، الحاشية (٣).

(٤) رواه أبو داود في المناسك - باب زيارة القبور - ٢٠٤٢، وأحمد في المسند ٢/ ٣٦٧ عن أبي هريرة ﷺ.

عليها.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج)(١).

ثامنا: فعل الصحابة معه ﷺ ليس فيه شيء من الغلو:

فقد كانوا أشد الناس حبا له، وأكثرهم له توقيرا وتعزيرا وانقيادا، ومع ذلك لم ينقل عنهم أنهم كانوا يفعلون شيئا من مظاهر الغلو تجاهه، وذلك لما يعلمونه من سنته وبما جاء به عن ربه تبارك وتعالى من كراهيته لذلك ونهيه عنه.

فقد كان يكره ﷺ أن يتمثل له أصحابه قياما، أو يقوموا بين يديه وهو جالس كفعل الأعاجم.

فعن عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئا على عصا، فقمنا إليه فقال: (لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا)(٢)

وبعد موته لم يكونوا يأتون إلى قبره يدعون ويستغيثون ويتخذونه مسجدا.

---

(١) رواه أبو داود في الجنائز - باب في زيارة النساء للقبور - رقم ٣٢٣٦، والترمذي في الصلاة - باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجدا - رقم ٣٢٠، والنسائي في الجنائز - باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور - رقم ٢٠٤٣، وأحمد في المسند ١/ ٢٢٩.

(٢) رواه أبو داود في الأدب - باب في قيام الرجل للرجل - رقم ٥٢٣٠، وابن ماجه في الدعاء - باب دعاء رسول الله ﷺ - رقم ٣٨٣٦، وأحمد في المسند ٥/ ٢٥٣.

وليس ذلك قدحا في المحبة، ولا قصورا في التوقير، وإنما هو العلم الصحيح، والاتباع الحق لما تركهم عليه نبيهم ﷺ.

ولو كان يرضى لهم ما تضج به أقوال وأفعال كثير من الناس اليوم من الغلو وتجاوز الحد في التعظيم لكانوا أسرع الناس إليه، وأحفظهم له أن يضيع أو ينسى.

وما أجمل ما قاله الإمام ابن القيم رحمه الله في نونيته(١):

فهو المطاع وأمره العالي على ... أمر الورى وأوامر السلطان
وهم المقدم في محبتنا على الـ ... أهلين والأزواج والولدان
وعلى العباد جميعهم حتى على الـ ... نفس التي قد ضمها الجنبان

إلى أن قال:

ورضى رسول الله منا لا غلو الـ ... شرك أصل عبادة الأوثان
والله لو يرضى الرسول دعاءنا ... إياه بادرنا الى الإذعان
والله لو يرضى الرسول سجودنا ... كنا نخر له على الأذقان
والله ما يرضيه منا غير إخـ ... ـلاص وتحكيم لذا القرآن

تاسعا: بيان أن سبب الشرك في البشرية جاء من باب الغلو في الصالحين:

وذلك كما في قصة بداية الشرك في قوم ونوح، وما ذكره الله تعالى من تعظيمهم لود وسواع ويغوث ويعوق ونسر.

قال تعالى عن قوم نوح: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح: ٢٢-٢٣].

(١) النونية بشرح ابن عيسى ٢/٣٤٨، ٣٥١.

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس ﷺ في تفسير قوله تعالى: (وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا)، قال: (صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ود فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما سواع فكانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا وسموها بأسمائهم ففعلوا، فلم تُعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عُبدت)[1].

عاشرا: أن الغلو من نزغات الشيطان، وقد أمرنا الله تعالى أن نتخذه عدوا:

كما في الحديث القدسي: (وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا)[2].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٦﴾﴾ [فاطر: ٦].

قال الإمام ابن القيم ﷺ: (وما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه، كالوادي بين جبلين، والهدى بين ضلالتين، والوسط بين طرفين ذميمين، فكما أن الجافي عن الأمر

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٧٤، الحاشية (١).
(٢) تقدم تخريجه ص ٨٤، الحاشية (١).

مضيع له، فالغالي فيه مضيع له، هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه الحد)[١].

حادي عشر: أن الغلو زيادة في الدين، والله تعالى قد أكمل دينه لعباده:

كما قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المائدة: ٣].

فالحاصل أنه مما سبق من النصوص والتنوع في دلالاتها، فإن النهي عن الغلو وذم أهله واضح جلي لا مرية فيه ولا خفاء، وكل من جادل فيه وتكلف العبارة في رده فحجته داحضة، وما دعاؤه إلا في ضلال.



(١) مدارج السالكين ٢/ ٤٦٤-٤٦٥.

المبحث الثالث

مظاهر الغلو عند أهل البدع

لما كان الغلو سمة ظاهرة عند أهل البدع، صار التوسع في مظاهره مما لا يكاد يحده حد ولا يحصيه عد، حتى وصل إلى أمور أبعد ما تكون غواية وضلالا.

وهم ليسوا على درجة واحدة في ذلك التوسع، بل بينهم من التفاوت والاختلاف ما ينبغي معه مراعاة الحكم في هذا الأمر، والتفريق بينهم في طبيعة الولوغ في تلك المظاهر، فلا ينسب أحد إلى ما لا يقول ولا يعتقد.

ولكن القول هنا قول عام، المراد منه عرض مظاهر ذلك الغلو الذي ولج فيه عموم المبتدعة، ولا يعني أن تنزل الأعيان كلها على كل مظهر يذكر.

وهي - كما ذكرت - باب واسع، تشعبت منه كثير من الاعتقادات والأقوال والأعمال.

وإن ما سبق ذكره من مباحث هذا البحث يعتبر أمثلة ظاهرة لذلك الغلو الذي يعيشه المبتدعة، من دعاء لغير الله تعالى وركوع وسجود وذبح لغيره ونحو ذلك مما هو حق خالص للواحد المعبود سبحانه وتعالى.

وفي هذا المبحث يمكن عرض تلك المظاهر المتعلقة بتوحيد

العبادة كما يلي:

أولا: دعاء الموتى والاستغاثة بهم:

وقد تقدم في الباب الثالث بيان ذلك، وأن من المبتدعة من عاد في هذا الباب إلى سيرة أهل الجاهلية الأولى من دعاء غير الله تعالى مدعيا أن أولئك المدعوين واسطة يشفعون له عند الله تعالى.

ثانيا: صرف أنواع من العبادة لغير الله تعالى:

كالذبح والنذر لغير الله تعالى، وقد تقدم ذكر ذلك في الباب الثالث.

ثالثا: اعتقاد تصرف الأنبياء والصالحين في الكون:

وهذا من طوام ما أحدثه المبتدعة من غلو، إذ جمعوا فيه بين الشرك في الألوهية والشرك في الربوبية.

ومن أمثلة هذا الغلو ما جاء في كتاب «مناقب الشيخ عبدالقادر الجيلاني» قال: (توفي أحد خدام الغوث الأعظم وجاءت زوجته إلى الغوث فتضرعت والتجأت إليه وطلبت حياة زوجها فتوجه الغوث إلى المراقبة فرأى في عالم الباطن أن ملك الموت عليه السلام يصعد إلى السماء ومعه الأرواح المقبوضة في ذلك اليوم فقال: يا ملك الموت، قف وأعطني روح خادمي فلان. وسماه باسمه، فقال ملك الموت: إني أقبض الأرواح بأمر إلهي وأأديها إلى باب عظمته كيف يمكنني أن أعطيك روح الذي قبضته بأمر ربي؟؟ فكرر الغوث عليه إعطاءه روح خادمه إليه فامتنع من إعطائه وفي يده ظرف معنوي كهيئة الزنبيل فيه الأرواح المقبوضة في ذلك اليوم فبقوة المحبوبية جر الزنبيل وأخذه من

يده فتفرقت الأرواح، ورجعت إلى أبدانها، فناجى ملك الموت عليه السلام ربه وقال: يا ربي أنت أعلم بما جرى بيني وبين محبوبك ووليك عبدالقادر فبقوة السلطنة والصولة أخذ مني ما قبضته من الأرواح في هذا اليوم. فخاطبه الحق جل جلاله: يا ملك الموت إن الغوث الأعظم محبوبي ومطلوبي لم لا أعطيته روح خادمه وقد راحت الأرواح الكثيرة من قبضتك بروح واحد فتندم هذا الوقت)(١).

ومن ذلك ما جاء في كتاب " نشر المحاسن الغالية " : (روي عن بعض الكبار أنه طلب منه بعض أن يدعو له الله تعالى أن يرزقه ولداً ذكراً فقال: إن أحببت ذلك فسلم للفقراء مائة دينار فسلم إليه ذلك ثم جاء بعد ذلك بمدة وقال له: يا سيدي وعدتني بولد ذكر وما وضعت امرأتي إلا أنثى فقال له الشيخ: الدنانير التي سلمتها ناقصة فقال: ياسيدي ماهي ناقصة إلا شيئاً يسيراً فقال له الشيخ: نحن أيضاً ما أنقصناك إلا شيئاً يسيراً فأن أحببت أن نوفي لك فأوف لنا فقال: نعم ياسيدي ثم ذهب وعاد إليه بتوفية ذلك النقصان فقال له الشيخ: اذهب فقد أوفيناك كما أوفيت فرجع إلى منزله فوجد غلاماً بقدرة الله تعالى وإكراماً لأوليائه عز وجل)(٢).

رابعا: اعتقاد علم الغيب في المخلوق:

ومن غلوهم في الأنبياء والصالحين - بل وغير الصالحين - ما يدعونه فيهم من علمهم للغيب، واطلاعهم على السرائر، وأنهم كشف

---

(١) من كتاب: «تفريج الخاطر في مناقب الشيخ عبدالقادر الجيلاني» ص ٢١.
(٢) نشر المحاسن الغالية ص ٢٢.

لهم علم ما في اللوح المحفوظ.

ومن أمثلة هذا الغلو قول البوصيري في ميميته عن النبي ﷺ :

وإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم[١]

ومن ذلك ما جاء في كتاب «الإبريز» : (ثم قلت للشيخ[٢] رضي الله عنه : فإن علماء الظاهر من المحدثين وغيرهم اختلفوا في النبي ﷺ هل كان يعلم الخمس المذكورات في قوله تعالى «إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير» ؟

فقال رضي الله عن ساداتنا العلماء : كيف يخفى أمر الخمس عليه، والواحد من أهل التصرف من أمته الشريفة لا يمكنه التصرف إلا بمعرفة هذه الخمس)[٣].

خامسا : المدح والإطراء الموصل إلى وصف الربوبية والألوهية أو المشتمل على ما يخالف الأدلة :

وهذا ما تطفح به كتبهم، وتعج به منتدياتهم، فيحسبون أنهم بذلك الغلو في المدح يكونون أقرب إلى من يمتدحونه محبة وتوقيرا وإجلالا.

أما الأنبياء والأتقياء الصالحون فلا يرضون شيئا من تلك المدائح، بل قد كان النبي ﷺ - وهو سيد ولد آدم بأبي هو وأمي - كان يعرض عما هو دون تلك المدائح بكثير، فكيف بما فيه الرفع إلى خصائص

---

(١) قصيدة البردة

(٢) يعني عبد العزيز الدباغ.

(٣) الإبريز - جمعه أحمد بن المبارك عن شيخه عبدالعزيز الدباغ. ص ٣٢٥-٣٢٦.

الربوبية والألوهية !

أما الأولياء المزعومون فهم الذين يفرحون بتلك المدائح، ويحضون مريديهم أن تلهج بها ألسنتهم.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره الجيلي عن الحقيقة المحمدية، فقال : (اعلم أن الإنسان الكامل[١] هو الذي يستحق الأسماء الذاتية والصفات الإلهية استحقاق الأصالة والملك بحكم المقتضى الذاتي)[٢].

سادسا : اعتقاد أن النبي ﷺ أول المخلوقات، وأنه خلق من نور الله تعالى، وأن الكائنات خلقت من نوره :

قال ابن عربي الطائي : (بدأ العالم ومثاله الهباء والحقيقة المحمدية :

كان الله ولا شئ معه، ثم أدرج فيه أي في هذا الحديث، وهو الآن على ما عليه كان، لم يرجع إليه سبحانه من إيجاده العالم صفة لم يكن عليها، بل كان موصوفاً لنفسه، ومسمى قبل خلقه بالأسماء التي يدعوه بها خلقه، فلما أراد تعالى وجود العالم وبدأه على حد ما علمه بعلمه بنفسه انفعل عن تلك الإرادة المقدسة بضرب تجلٍّ من تجليات التنزيه إلى الحقيقة الكلية، نقول انفعل عنها حقيقة تسمى الهباء، هي بمنزلة طرح البناء الجص ليفتح فيها ما شاء من الأشكال والصور وهذا هو أول موجود في العالم . . .

(١) يعني النبي ﷺ، حيث ذكر في كتابه أنه متى ما ذكر مطلق لفظ "الإنسان الكامل" في مؤلفاته فمراده النبي ﷺ (انظر : الإنسان الكامل ٢/ ٤٤).
(٢) الإنسان الكامل ٢/ ٤٨.

ثم إنه سبحانه تجلى بنوره إلى ذلك الهباء، ويسميه أصحاب الأفكار الهيولي الكل، والعالم كله فيه القوة والصلاحية، فقبل منه كل شئ في ذلك الهباء على حسب قوته واستعداده كما تقبل زوايا البيت نور السراج، وعلى قدر قربه من ذلك يشتد ضوؤه وقبوله . . . . فلم يكن أقرب إليه تعالى قبولاً في ذلك الهباء إلا حقيقة محمد ﷺ المسماة بالعقل، فكان سيد العالم بأسره، وأول ظاهر في الوجود، فكان وجوده من ذلك النور الإلهي ومن الهباء ومن الحقيقة الكلية، وفي الهباء وجد عينه، وعين العالم من تجليه، وأقرب الناس إليه علي بن أبي طالب وأسرار الأنبياء)[١].

ويقول البكري عن الحقيقة المحمدية :

قبضة النور من قديم أرتنا ... في جميع الشئون قبضاً وبسطا
وهي أصل لكل أصل تبدى ... بسطت فضلها على الكون بسطا
وهي وتر قد أظهرت عدد الشفـ ... ـع بعلم فجل حصراً وضبطا
ولدت شكلها فأنتج شكلا ... بشرياً أقام للعدل قسطا
وهو عبد قد حررته لديها ... بيديها وكم أفاد وأعطى
هي ناسوت انسنا والهيولا ... شمس سر الوجود بكراً وشمطا[٢]

سابعا: دعوى رؤية النبي ﷺ يقظة، والاجتماع به، وحضوره مجالسهم:

ومن ذلك ما جاء في الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي لما سئل : هل يمكن الاجتماع بالنبي ﷺ يقظة والتلقي منه ؟

---

(١) الفتوحات المكية ٢/ ٢٢٦-٢٢٧.

(٢) نقلا عن " مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية " لإدريس محمود إدريس ١/ ٣٦١.

فأجاب : (نعم يمكن ذلك، وصرح بأن ذلك من كرامات الأولياء الغزالي والبارزي والتاج السبكي والعفيف اليافعي من الشافعية، والقرطبي وابن أبي جمرة من المالكية، وقد حكي عن بعض الأولياء أنه حضر مجلس فقيه فروى ذلك الفقيه حديثاً فقال له الولي : هذا الحديث باطل. قال : ومن أين لك هذا؟ قال هذا النبي ﷺ واقف على رأسك يقول : إني لم أقل هذا الحديث وكشف للفقيه فرآه)[١].

ثامنا : تعظيم المشاهد، والبناء على القبور وزخرفتها :

ومن الغلو الذي عليه المبتدعة أن عظموا المشاهد والقبور، واتخذوا عليها المساجد والسرج، مخالفين بذلك وصية النبي ﷺ بالنهي عن اتخاذ القبور مساجد، وعدم رفعها واتخاذ السرج عليها.

ومن تأمل واقع كثير من بلاد المسلمين يجد هذا الأمر من الظهور والكثرة ما لا يخفى على أدنى ناظر.

فكلما مات ولي - أو من زعموا أنه ولي - أحاطوا قبره بمظاهر التعظيم، وجعلوه مقصدا لقضاء الحاجات، وكشف الكربات، ومحلا للنذور وأنواع من العبادات، فصارت سنة الجاهلية طريقة محكية في كثير من البلاد.

تاسعا : الاحتفال في المواسم المبتدعة :

ومن مظاهر الغلو لدى المبتدعة ما يحدثونه في مواسمهم المبتدعة المتعددة، والتي تتوسع بها الآراء فتحدث كل يوم فيها جديد، حتى لا

---

(١) الفتاوى الحديثية ص ٢١٧. وانظر رسالة: «تنوير الحلك في إمكان رؤية النبي والملك» للسيوطي - ضمن الحاوي ص ٢/ ٢٥٥.

تكاد الأيام تفي لهم بجميع ما يريدون منها، فتتزاحم عليهم تلك المواسم.

وقد تقدم في الفصل المتعلق بالتبرك الكلام على تبرك المبتدعة بتلك المواسم المبتدعة، والإشارة إلى ما يكون فيها من غلو يعتبر هو السمة الظاهرة عليها في الغالب.

عاشرا: ادعاء فضائل محدثة وترتيب الأجور الكبيرة عليها:

وذلك بأن يرتبوا على ما يحدثونه في أمور الدين الأجور العظيمة، ويغالون في ذلك حتى يجعلونها تفوق في فضلها وثوابها ما قد جاء مشروعا بالنص الواضح الجلي.

ومن ذلك ما أحدثوه من أذكار وصلوات على النبي ﷺ أحاط بها الغلو من جانبين:

الأول: اشتمالها على أنواع من الغلو الذي لا يرتضيه رسول الله ﷺ أبدا.

والثاني: الغلو في ترتيب الأجر والثواب عليها.

ومن أمثلة ذلك ما جاء في بعض صلوات الرفاعي: (اللهم صل وسلم على نورك الأسبق، وصراطك المحقق، من أبرزته رحمة شاملة لوجودك، وأكرمته بشهودك، واصطفيته لنبوتك ورسالتك، وأرسلته بشيراً ونذيراً وداعياً إليك بإذنك وسراجاً منيراً، نقطة مركز بهاء الدائرة الأولية، وسر أسرار الألف القطبية الذي فتقت به رتق الوجود، وخصصته بأشرف المقامات لمواهب الامتنان والمقام المحمود، وأقسمت بحياته في كلامك المشهود لأهل الكشف والشهود، فهو سرك

القديم الساري، وماء جوهر الجوهرية الجاري، الذي أحييت به الموجودات من معدن وحيوان ونبات، فهو قلب القلوب، وروح الأرواح، وعلم الكلمات الطيبات القلم الأعلى، والعرش المحيط، روح جسد الكونين، وبرزخ البحرين، وثاني اثنين، وفخر الكونين ...)[١].

ومما يوضح الغلو في ترتيب الأجور على أورادهم البدعية ما ذكره التجاني عن صلاة الفاتح[٢]، قال: (الفاتح لما أغلق .. الخ أمر إلهي لا مدخل فيه للعقول فلو قدرت مائة ألف أُمة في كل أمة مائة ألف قبيلة في كل قبيلة مائة ألف رجل وعاش كل واحد منهم مائة ألف عام يذكر كل واحد منهم في كل يوم ألف صلاة على النبي ﷺ من غير صلاة الفاتح لما أغلق إلخ وجميع ثواب هذه الأُمم في مدة هذه السنين كلها في هذه الأذكار كلها ما لحقوا كلهم ثواب مرة واحدة من صلاة الفاتح لما أغلق ..)[٣].

وقال أيضا عن فضلها: (سألته ﷺ عن فضلها فأخبرني أولاً بأن المرة الواحدة منها تعدل من القرآن ست مرات، ثم أخبرني ثانياً أن المرة الواحدة منها تعدل من كل تسبيح وقع في الكون، ومن كل ذكر،

---

(١) انظر: مجموع الأوراد والأدعية والاستغاثات. للبكري ص ١٦٤.

(٢) وهي صلاة على النبي ﷺ وضعها أحمد التجاني، ويدعي أنه تلقاها من النبي ﷺ، وهي: (اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق، والخاتم لما سبق، ناصر الحق بالحق، الهادي إلى صراطك المستقيم، وعلى آله حق قدره ومقداره العظيم). انظر: (التجانية) لعلي آل دخيل الله ص ١١٣.

(٣) انظر: جواهر المعاني لعلي برادة ١/ ١٠٦.

ومن كل دعاء كبير أو صغير، ومن القرآن ستة آلاف مرة لأنه من الأذكار)[١].

وبعد، فهذه أمثلة لمظاهر الغلو الذي عليه المبتدعة، وهي - كما ذكرت - ليست قولا واحدا يشترك فيه أعيان المبتدعة، ولكن بقدر ما يكون المرء والغاً في الغلو بقدر ما يزداد نصيبه من تلك المظاهر.

أما من أسلم وجهه لله وهو محسن فذلك في نعمة الوسطية التي جعلها الله تعالى خيرة لهذه الأمة، نسأل الله تعالى أن يجعلنا كذلك.



(١) انظر: جواهر المعاني لعلي برادة ١/١٠٣. وانظر في تفضيله صلاة الفاتح على القرآن: «التجانية» لعلي آل دخيل الله ص ١١٣.



المبحث الرابع

شبهات المبتدعة في تقرير غلوهم

لقد سبق الكلام على الشبهات التي يتعلق بها المبتدعة في تقرير كثير من المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة.

وكثير من تلك المخالفات تعتبر غلوا تجاوزوا فيه الحد، وشرعوا فيه ما لم ينزل الله تعالى به سلطانا.

ولما كان الأمر كذلك فإن الشبهات المتعلقة بهذا المبحث قد سبق الكلام عنها، إضافة إلى ما سيأتي الكلام عليه مما يتعلقون به في البناء على القبور والعكوف عندها.

ولكن ثمة شبهات متعلقة ببعض مظاهر الغلو سأعرضها في هذا المبحث، مكتفيا عن الكلام على غيرها مما هو متعلق بالغلو بما سبق أو بما يأتي مما كانت مناسبة ذكره في تلك المواضع.

وسأتكلم في هذا المبحث على أربع من الشبهات، وهي كما يلي:

الشبهة الأولى:

استدلالهم بحديث النور المروي عن جابر رضي الله عنه على أن النبي ﷺ خلق من نور وأن سائر المخلوقات خلقت من نوره.

والحديث: ما روي عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه أنه قال: قلت يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أخبرني عن أول شيء خلقه الله قبل الأشياء. قال: (**يا جابر إن الله تعالى خلق قبل الأشياء نور نبيك من**

نوره، فجعل ذلك النور يدور بالقدرة حيث شاء الله، ولم يكن في ذلك الوقت لوح ولا قلم، ولا جنة ولا نار، ولا ملك، ولا سماء ولا أرض، ولا شمس ولا قمر، ولا جني ولا إنسي، فلما أراد أن يخلق الخلق قسم ذلك النور أربعة أجزاء، فخلق من الجزء الأول القلم، ومن الثاني اللوح، ومن الثالث العرش، ثم قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء، فخلق من الجزء الأول حملة العرش، ومن الثاني الكرسي، ومن الثالث باقي الملائكة، ثم قسم الجزء الرابع أربعة أجزاء، فخلق من الأول السموات، ومن الثاني الأرضين، ومن الثالث الجنة والنار، ثم قسم الرابع أربعة أجزاء، فخلق من الأول نور أبصار المؤمنين، ومن الثاني نور قلوبهم، وهي المعرفة بالله، ومن الثالث نور أنسهم وهو التوحيد لا إله إلا الله محمد رسول الله) الحديث.

هكذا ذكره العجلوني في: «كشف الخفاء»[١].

وقد أورده صاحب كتاب: «تبرئة الذمة»، وفيه زيادة لا أدري من أين أتى بها[٢]، أذكرها لتكون زيادة في بيان ما في ألفاظ الحديث من أمارات الوضع والكذب.

قال في تتمة المتن السابق : (ثم نظر إليه فترشح النور عرقا، فتقطرت منه مائة ألف قطرة، وعشرين ألفا وأربعة آلاف قطرة، فخلق

(١) ١/ ٣١١.

(٢) ولعلها منقولة عن ابن عربي الطائي، فقد قال عبد الله الغماري في " مرشد الحائر لبيان وضع حديث جابر " عن هذا الحديث: (وله بقية طويلة وقد ذكره بتمامه ابن العربي الحاتمي في كتاب تلقيح الأذهان ومفتاح معرفة الإنسان " والديار بكري في كتاب " الخميس في تاريخ أنفس نفيس ").

الله من كل قطرة روح نبي رسول، ثم تنفست أرواح الأنبياء فخلق الله من أنفاسهم أرواح الأولياء والسعداء والشهداء والمطيعين من المؤمنين إلى يوم القيامة، فالعرش والكرسي من نوري، والكروبيون من نوري، والروحانيون من نوري، والجنة وما فيها من النعيم من نوري، والشمس والكواكب من نوري، والعقل والعلم والتوفيق من نوري، وأرواح الأنبياء والرسل من نوري، ثم خلق الله آدم من الأرض، وركب فيه النور، وهو الجزء الرابع، ثم انتقل منه إلى شيث، وكان ينتقل من طاهر إلى طيب إلى أن وصل إلى صلب عبدالله، ومنه إلى وجه أمي آمنة، ثم أخرجني إلى الدنيا فجعلني سيد المرسلين وخاتم النبيين، وقائد الغر المحجلين، هكذا بدأ خلق نبيك يا جابر)[١].

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

● **الوجه الأول:**

أن هذا الحديث مكذوب لا يوجد في شيء من كتب السنة، وإنما يتناقله بعض المبتدعة وعوامهم دون أن يوردوا له إسنادا يحكم عليه به.

قال السيوطي: (لا سند له يثبت ألبتة)[٢].

وأما نسبته إلى عبدالرزاق فهو مجرد دعوى، فليس له أثر في مصنف عبدالرزاق ولا تفسيره، ولقد بحثت عنه فيهما فلم أجده[٣]،

---

(١) انظر: تبرئة الذمة في نصح الأمة لمحمد بن عثمان عبده البرهاني ص ٩-١٠.

(٢) الحاوي ص ٥٠٠.

(٣) وانظر ما ذكره عبدالله الغماري في تعليقه على قصيدة البردة ص ٤٥. وقد قال معلقا على قول السيوطي عن الحديث» إنه غير ثابت «، قال: (وهو تساهل قبيح، بل الحديث ظاهر الوضع، واضح النكارة، وفيه نفس صوفي... إلى أن قال: =

وليس هو في شيء من كتب السنة، وعلى من ينسبه إلى عبدالرزاق أن يذكر موضعه من كتبه، أو يثبت إسناده إليه ليقوّم.

ومن نظر نظرة واحدة في الحديث يرى عليه من أمارات الوضع ما لا يخفى، من ركاكة في الأسلوب، ومخالفة لقواطع الأدلة، ونحو ذلك.

قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله : (وكل من تأمل الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة علم يقينا أن هذا الخبر من جملة الأباطيل التي لا أساس لها من الصحة، وقد أغنى الله نبيه ﷺ عن مثل هذا بما أقام من الدلائل القاطعة والبراهين الساطعة، والمعجزات الباهرة على صحة نبوته ورسالته عليه الصلاة والسلام، كما أغناه عن هذا الخبر المكذوب وأشباهه بما وهبه من الشمائل العظيمة، والصفات الكريمة، والأخلاق الرفيعة التي لا يشاركه فيها أحد ممن قبله ولا ممن بعده)[1].

● **الوجه الثاني:**

أن الحديث مخالف لقواطع الأدلة النقلية والعقلية المثبتة بشرية النبي ﷺ، وأنه مخلوق من أم وأب كسائر البشر، كما قال تعالى عنه :

= والعجب أن السيوطي عزاه إلى عبدالرزاق، مع أنه لا يوجد في مصنفه ولا تفسيره ولا جامعه، وأعجب من هذا أن بعض الشناقطة صدق هذا العزو المخطئ فركب له إسنادا من عبدالرزاق إلى جابر، ويعلم الله أن هذا كله لا أصل له، فجابر رضي الله عنه بريء من هذا الحديث، وعبدالرزاق لم يسمع به).

وللغماري رسالة في بيان وضع هذا الحديث موسومة بـ (مرشد الحائر لبيان وضع حديث جابر).

(١) تقديمه لرسالة تنبيه الحذاق على بطلان ما شاع بين الأنام من حديث النور المنسوب لمصنف عبدالرزاق لأحمد بن عبدالقادر الشنقيطي المدني ص ٤.

﴿...قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾﴾ [الإسراء: ٩٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠].

وقد بين الله تعالى أنه خلق البشر من ماء مهين بعد أن خلق أباهم من طين لازب.

والآيات الدالة على ذلك كثيرة جدا، ومنها قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾﴾ [الفرقان: ٥٤].

فلم يستثن الله تعالى نبيه ﷺ عن هذه السنة الكونية التي جعلها في تعاقب البشر.

ولقد أخبر ﷺ عما خلقت منه الملائكة وما خلقت منه الجن وما خلق منه آدم، ولم يذكر أن هناك استثناء في حقه يخرجه عن ذلك التقسيم.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (**خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم**)(١).

● **الوجه الثالث:**

أنه قد جاءت النصوص في بيان أول المخلوقات في هذا العالم، وقد تكلم أهل العلم في ذلك، والخلاف الواقع بينهم في ذلك هو في العرش والقلم، أما خلق النبي ﷺ فلم يتعرضوا له في هذه المسألة.

---

(١) رواه مسلم في الزهد - باب في أحاديث متفرقة - رقم ٢٩٩٦، وأحمد في المسند ٦/١٥٣.

وليس المقام مقام تفصيل الخلاف في ذلك، وإن كان الراجح أنه العرش[١].

وإنما المقام بيان أنه لم يقم دليل على أولية خلق النبي ﷺ على الكائنات جميعها، وأنه خلق من نور، وأن الكائنات خلقت من نوره، ونحو ذلك مما تضمنه هذا الخبر المكذوب.

وعموما، فالخبر لا يحتاج إلى أن توسع العبارة في بيان بطلانه، إذ أن ذلك ظاهر عند من له أدنى اطلاع على كلام النبوة.

الشبهة الثانية:

استدلالهم على أولية خلق النبي ﷺ وسبق نبوته على سائر الأنبياء والمرسلين بما يلي:

ما روي عنه ﷺ أنه قال: **(كنت نبيا وآدم بين الماء والطين)**، وفي لفظ: **(كنت نبيا وآدم لا ماء ولا طين)**.

ما روي عنه ﷺ أنه قال: **(كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعث)**.

والجواب على ذلك من وجوه:

- **الوجه الأول:**

الكلام على الروايات السابقة:

١- حديث: **(كنت نبيا وآدم بين الطين والماء)** و**(كنت نبيا وآدم لا**

(١) انظر في الكلام على هذه المسألة: بغية المرتاد لابن تيمية ص ٢٨٥، التبيان في أقسام القرآن لابن القيم ص ١٢٩.

طين ولا ماء)، فهو بهذا اللفظ موضوع لا أصل له.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ : (وأما ما يرويه هؤلاء الجهال كابن عربي في الفصوص وغيره من جهال العامة «كنت نبيا وآدم بين الماء والطين»، «كنت نبيا وآدم لا ماء ولا طين» فهذا لا أصل له، ولم يروه أحد من أهل العلم الصادقين، ولا هو في شيء من كتب العلم المعتمدة بهذا اللفظ، بل هو باطل ؛ فإن آدم لم يكن بين الماء والطين قط، فإن الله خلقه من تراب، وخلط التراب بالماء حتى صار طينا، وأيبس الطين حتى صار صلصالا كالفخار، فلم يكن له حال بين الماء والطين مركب بين الماء والطين)[١].

وذكره العجلوني في «كشف الخفاء» عند كلامه على حديث «كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعث»، ونقل عن السخاوي والسيوطي والقاري أنه لا أصل له[٢].

وقال الألباني : إنه حديث موضوع[٣].

٢- وأما حديث : (كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعث).

فقد رواه ابن أبي حاتم : حدثنا أبو زرعة الدمشقي حدثنا محمد بن بكار حدثنا سعيد بن بشير حدثني قتادة عن الحسن عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ في قوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن

---

(١) مجموع الفتاوى ٢/١٤٦.

(٢) كشف الخفاء ٢/١٦٩.

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة - رقم ٣٠٢.

نُوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧] الآية، قال النبي ﷺ: **(كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعث، فبدأ بي قبلهم)**[1].

ورواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» وابن عدي في «الكامل» كلاهما من طريق بقية حدثني سعيد بن بشير حدثني قتادة به[2].

ورواه ابن عدي - أيضا - من طريق هشام بن عمار ثنا الوليد ثنا خليد بن دعلج وسعيد عن قتادة به بلفظ: **(كنت أول الناس)**[3].

ورواه ابن سعد في «الطبقات» من طريق سعيد بن أبي عروبة وأبي هلال عن قتادة مرسلا بلفظ **(كنت أول الناس)**[4].

فهذه ثلاث طرق للحديث: طريقان مرفوعان وطريق مرسل.

وإسناد المرفوع منه ضعيف.

فالطريق الأول: من رواية سعيد بن بشير عن قتادة.

و(سعيد بن بشير) ضعيف[5].

جاء في تهذيب التهذيب: (قال أبو داود: حدث عنه أحمد ثم تركه.

وقال الميموني: رأيت أبا عبدالله يضعف أمره.

---

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/ ٥١٧.
(٢) دلائل النبوة لأبي نعيم ص ١٧، والكامل لابن عدي ٣/ ٣٧٢-٣٧٣.
(٣) الكامل ٣/ ٤٩.
(٤) الطبقات الكبرى ١/ ١٤٩.
(٥) انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص ٢٣٤.

وقال الدوري وغيره عن ابن معين : ليس بشيء ..

وقال علي بن المديني : كان ضعيفا.

وقال محمد بن عبدالله بن نمير : منكر الحديث، ليس بشيء ليس بقوي الحديث يروي عن قتادة المنكرات.

وقال البخاري : يتكلمون في حفظه، وهو محتمل ..

وقال النسائي : ضعيف ..

وقال ابن حبان : كان رديء الحفظ فاحش الخطأ يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه)[١].

والطريق الثاني : من رواية خليد بن دعلج عن قتادة.

و(خليد بن دعلج) ضعفه الإمام أحمد ويحيى بن معين.

وقال أبو حاتم : ليس بالمتين في الحديث، هو صالح.

وقال النسائي : ليس بثقة.

وقال الدارقطني : متروك.

وقال ابن عدي : عامة حديثه ما توبع عليه.

وقال ابن حبان : كان كثير الخطأ[٢].

وبناء على ذلك فالحديث ضعيف.

---

(١) تهذيب التهذيب ٤/ ٩.

(٢) انظر هذه الأقوال في: سير أعلام النبلاء للذهبي ٧/ ١٩٥-١٩٦.

وقد ذكر ابن كثير أن المرسل منه أشبه، فقال - بعد ذكر رواية ابن أبي حاتم - : (سعيد بن بشير فيه ضعف، وقد رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به مرسلا وهو أشبه، ورواه بعضهم عن قتادة موقوفا، والله أعلم).

وقد ضعف الحديث ملا علي القاري[١] والألباني[٢].

● **الوجه الثاني:**

أن القول بأن النبي ﷺ مخلوق قبل عموم الناس، وأنه مرسل قبل الرسل جميعهم مخالف لصريح الأدلة من الكتاب والسُنة من أنه مخلوق كسائر الناس، وأن إيجاده مرّ بالأطوار التي جعلها الله تعالى سنة في خلق الناس.

ولقد أخبر تعالى أن آدم أول من خلقه الله من البشر، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠].

وكذلك لم يكن ﷺ قبل أن يوحى إليه نبيا، بل جاءته النبوة بعد أن بلغ الأربعين، وكان بدء الوحي إليه لما جاءه جبريل عليه الصلاة والسلام وهو يتعبد في غار حراء.

وليس في تقرير ذلك أي تنقص لقدره بأبي هو وأُمي ﷺ، بل ذلك ما أخبر به عن نفسه، وبلغه عن ربه تبارك وتعالى.

---

(١) انظر: الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص ٢٧٢.
(٢) انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٢/ ١١٥.

فهو ﷺ خاتم أنبياء والمرسلين، وكل الرسل كانوا قبله، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وقد قال ﷺ: **(إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتا فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له، ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة. قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين)**(١).

فهذه أدلة صريحة في كونه ﷺ أوتي الرسالة بعد الرسل جميعا، فكان خاتمهم، وهو ﷺ أفضلهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (يغلط كثير من الناس في قول النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه ميسرة قال: قلت: يا رسول الله، متى كنت نبيا؟ - وفي رواية: متى كتبت نبيا؟ - قال: «**وآدم بين الروح و الجسد**»، فيظنون أن ذاته ونبوته وجدت حينئذ، وهذا جهل، فإن الله إنما نبأه على رأس أربعين من عمره، وقد قال له: ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَٰذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ۝٣﴾ [يوسف: ٣] وقال: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ۝٧﴾ [الضحى: ٧].في الصحيحين أن الملك قال له حين جاءه: اقرأ. فقال: (لست بقارئ) - ثلاث مرات -. ومن قال:

---

(١) رواه البخاري في المناقب - باب خاتم النبيين ﷺ - رقم ٣٥٣٥، ومسلم في الفضائل - ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين - ٢٢٨٦ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

إن النبي ﷺ كان نبيا قبل أن يوحى إليه فهو كافر بإتفاق المسلمين)[١].

نعم، قد جاء ما يدل على سبق كتابة نبوة النبي ﷺ وإظهارها، ولكن غلط من غلط فجعل معناه الأسبقية في الذات والنبوة.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله متى وجبت لك النبوة؟ قال: **(وآدم بين الروح والجسد)**[٢].

وعن ميسرة الفجر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، متى كنت نبيا؟ قال: **(وآدم عليه السلام بين الروح والجسد)**[٣].

فالمعنى هنا ليس هو الوجود العيني للنبي ﷺ، ولا الوحي إليه بالرسالة، وإنما المراد بذلك ثبوت النبوة له، كما هو مصرح به في رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

ومعناه كذلك كتابة ذلك وإظهاره، وليس في هذا معارضة لما ثبت من تقدير الله تعالى لمقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة[٤]؛ إذ أن الكتابة تتعدد في أزمنة تكون لها بها

---

(١) مجموع الفتاوى ٨/ ٢٨٢-٢٨٣.

(٢) رواه الترمذي في المناقب - باب في فضل النبي ﷺ - رقم ٣٦٠٩.

(٣) رواه أحمد في المسند ٥/ ٥٩، والحاكم في المستدرك ٢/ ٦٥ والطبراني في الكبير ٢٠/ ٣٥٣، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.
ورواه أحمد في المسند ٤/ ٦٦، وابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٣٢٩، من طريق عبدالله بن شقيق دون أن يسمي ميسرة الفجر، وإنما قال: إن رجلا سأل النبي ﷺ.
وقد رواه الطبراني في الكبير ١٢/ ٩٢ والأوسط ٤/ ٢٧٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) كما في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **(كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة)**. =

مناسبة، وذلك حكمة من الله تعالى، وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء.

كما ثبت من كتابة أقدار الجنين في بطن أمه(١)، مع أن مقاديره مكتوبة في اللوح المحفوظ.

ولقد جاء ذلك مفسرا في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(إني عبدالله في أم الكتاب لخاتم النبيين، وإن آدم عليه السلام لمنجدل(٢) في طينته، وسأنبئكم بتأويل ذلك: دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى قومه، ورؤيا أمي التي رأت أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام، وكذلك ترى أمهات النبيين صلوات الله عليهم)(٣).**

فالمعنى إذاً هو كتابة نبوته وإظهارها وإعلانها، وهذا قدر زائد على مجرد العلم والكتابة، مما يرد على اعتراض من يعترض بأنه إذا كان المعنى

= قال: (وعرشه على الماء). رواه مسلم في القدر - باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام - رقم ٢٦٥٣.

(١) كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكا فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع فيسبق عليه كتابه فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة).**
رواه البخاري في بدء الخلق - باب ذكر الملائكة - رقم ٣٢٠٨، ومسلم في القدر - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه.. - رقم ٢٦٤٣.

(٢) أي ملقى على الأرض. (النهاية لابن الأثير ١/ ٢٤٨).

(٣) رواه أحمد في المسند ٤/ ١٢٨، وابن حبان في صحيحه ١٤/ ٣١٢، والحاكم في المستدرك ٢/ ٦٥٦ وصححه ووافقه الذهبي.

علم الله تعالى بأنه سيكون نبيا فلا يدل على خصيصة للنبي ﷺ[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان معنى الحديث: (وإنما المعنى أن الله كتب نبوته فأظهرها و أعلنها بعد خلق جسد آدم و قبل نفخ الروح فيه، كما أخبر أنه يكتب رزق المولود و أجله و عمله و شقاوته وسعادته بعد خلق جسده وقبل نفخ الروح فيه)[٢].

قلت: وشأن النبي ﷺ في إظهار نبوته، والبشارة به، وسعة الدلائل عليه وعلى نبوته وتنوعها لا تخفى على العارف بسيرته وخصائصه.

الشبهة الثالثة:

الاستدلال على إمكان رؤية النبي ﷺ في اليقظة والاجتماع به والأخذ عنه بحديث: (**من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، ولا يتمثل الشيطان بي**)[٣].

والجواب على ذلك من وجوه:

- **الوجه الأول:**

حمل هذه الرواية على الروايات الأخرى المتعددة الدالة على معنى أن من رآه في المنام فإنه رآه حقا؛ لأن الشيطان لا يتمثل بصورته.

---

(١) انظر اعتراض القاضي تقي الدين السبكي في كتابه «التعظيم والمنة» كما نقله عنه السيوطي في الخصائص الكبرى ص ٢٣-٢٥.

(٢) مجموع الفتاوى ٨/ ٢٨٢.

(٣) رواه البخاري في التعبير - باب من رأى النبي ﷺ في المنام - رقم ٦٩٩٣، ومسلم في الرؤيا - باب قول النبي ﷺ: «**من رآني في المنام فقد رآني**» - رقم ٢٢٦٦. وانظر: فتح الباري لابن حجر ١٢/ ٤٠٠.

وتفصيل ذلك كما يلي :

الحديث بهذا اللفظ رواه البخاري : حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري حدثني أبو سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه ..وذكر الحديث.

ورواه مسلم وأبو داود كلاهما من طريق ابن وهب عن يونس به، ولكن على الشك هل قال «فسيراني» أو «لكأنما رآني».

ورواه أحمد من طريق ابن أخي ابن شهاب عن محمد بن شهاب به، وعلى الشك - كما سبق - أيضا.

إذاً، فالحديث بهذا اللفظ جاء من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وفي بعض ألفاظه بالشك، ففيها الاحتمال أن تكون بالمعنى الذي تدل عليه الروايات الأخرى، وهو أنه قد رأى صورة النبي ﷺ حقا.

أما الروايات الأخرى للحديث فقد جاءت بطرق عن أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم كلها بمعنى أن من رأى النبي ﷺ في المنام فإن تلك رؤية حق، وليست من تلاعب الشيطان وتمثيله، إذا كان ما رآه الرائي يطابق صورة النبي ﷺ.

وتفصيل تلك الروايات كما يلي :

١- رواية أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : (تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني ؛ فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ

مقعده من النار)[١].

٢- رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**من رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي**)[٢].

٣- رواية عبدالرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة ﷺ بمثل لفظ رواية ابن سيرين[٣].

٤- رواية كليب بن شهاب عن أبي هريرة ﷺ بمثل لفظ رواية ابن سيرين[٤].

٥- رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة ﷺ بلفظ: (**من رآني في المنام فقد رأى الحق؛ إن الشيطان لا يتشبه بي**)[٥].

وفي لفظ: (**فقد رآني الحق**)[٦].

فهذه طرق عن أبي هريرة ﷺ في الصحيحين وغيرهما كلها من

---

(١) رواه البخاري في العلم - باب إثم من كذب على النبي ﷺ - رقم ١١٠، وفي الأدب - باب من سمى بأسماء الأنبياء - رقم ٦١٩٧، وأحمد في المسند ١/ ٤٠٠.

(٢) رواه مسلم في الرؤيا - باب قول النبي ﷺ «من رآني في المنام فقد رآني» - رقم ٢٢٦٦، والترمذي في الرؤيا - باب تأويل الرؤيا ما يستحب منها وما يكره - رقم ٢٢٨٠، وأحمد في المسند ٢/ ٤١١.

(٣) رواه ابن ماجه في تعبير الرؤيا - باب رؤية النبي ﷺ في المنام - رقم ٣٩٠١.

(٤) رواه أحمد في المسند ٢/ ٢٣٢.

(٥) رواه أحمد في المسند ٢/ ٢٦١.

(٦) رواه أحمد في المسند ٢/ ٤٢٥.

غير لفظ «فسيراني».

بل قد جاء الحديث من طريق الزهري عن أبي سلمة بلفظ : (**من رآني في المنام فقد رأى الحق**)[١].

هذا وقد روى الحديث جمع من الصحابة، وليس في رواية أحد منهم «**فسيراني**»، بل ألفاظهم دالة على معنى أن تلك الرؤيا التي رآها حق[٢].

فقد رواه كل من :

١- أنس بن مالك رضي الله عنه بلفظ : (**من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتخيل بي، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءً من النبوة**)[٣].

٢- أبو قتادة رضي الله عنه بلفظ : (**من رآني فقد رأى الحق**)[٤].

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه ١٣/ ٤١٦.

(٢) قد وجدت عند الطبراني في الكبير ١٩/ ٢٩٦ رواية عن غير أبي هريرة بلفظ فسيراني، إلا أنها موهمة، فقد رواها من طريق عبد الرحمن بن شريح بن عبد الرحمن بن عقبة المعافري عن أبيه أنه سمع مالك بن عبد الله الخثعمي يحدث عن رسول الله ﷺ مثل حديث أبي قتادة أن النبي ﷺ قال: (**من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، ولا يتمثل الشيطان بي**).
ورواية أبي قتادة رضي الله عنه ليست بلفظ «فسيراني». على أنه قد قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٤٠٣-٤٠٤ عن هذه الرواية: وفيه من لم أعرفه.

(٣) رواه البخاري في التعبير - باب من رأى النبي ﷺ في المنام - رقم ٦٩٩٤.

(٤) رواه البخاري في التعبير - باب من رأى النبي ﷺ في المنام - رقم ٦٩٩٦، ومسلم في الرؤيا - باب قول النبي ﷺ «من رآني في المنام فقد رآني» - رقم ٢٢٦٧.

٣- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه بلفظ : (من رآني فقد رأى الحق ؛ فإن الشيطان لا يتكونني)[١].

٤- جابر بن عبدالله رضي الله عنهما بلفظ : (من رآني في النوم فقد رآني ؛ إنه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي)[٢].

٥- عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ : (من رآني في المنام فقد رآني ؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي)[٣].

٦- أبو جحيفة رضي الله عنه بلفظ : (من رآني في المنام فكأنما رآني في اليقظة ؛ إن الشيطان لا يستطيع أن يتمثل بي)[٤].

٧- ابن عباس رضي الله عنهما بمثل لفظ ابن مسعود رضي الله عنه [٥].

٨- طارق بن أشيم الأشجعي رضي الله عنه بلفظ : (من رآني في المنام فقد رآني)[٦].

---

(١) رواه البخاري في التعبير - باب من رأى النبي ﷺ في المنام - رقم ٦٩٩٧.

(٢) رواه مسلم في الرؤيا - باب قول النبي ﷺ «من رآني في المنام فقد رأني» - رقم ٢٢٦٨، وابن ماجه في تعبير الرؤيا - باب رؤية النبي ﷺ في المنام - رقم ٣٩٠٢، وأحمد في المسند ٣/ ٣٥٠.

(٣) رواه الترمذي في الرؤيا - باب ما جاء في قول النبي ﷺ «من رآني في المنام فقد رآني - رقم ٢٢٧٦، وابن ماجه في تعبير الرؤيا - باب رؤية النبي ﷺ في المنام - رقم ٣٩٠٠، وأحمد في المسند ١/ ٣٧٥. ولفظ ابن ماجه (فقد رآني في اليقظة).

(٤) رواه ابن ماجه في تعبير الرؤيا - باب رؤية النبي ﷺ في المنام - رقم ٣٩٠٤، وأبو يعلى في مسنده ٢/ ١٨٤.

(٥) رواه ابن ماجه في تعبير الرؤيا - باب رؤية النبي ﷺ في المنام - رقم ٣٩٠٥، وأحمد في المسند، والطبراني في الكبير ١٢/ ٢١٣.

(٦) رواه أحمد في المسند ٦/ ٣٩٤، وابن أبي شيبة في المصنف٦/ ١٧٤، والطبراني في الكبير ٨/ ٣١٦.

٩- عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما بلفظ: (**من رآني في المنام فقد رآني الحق؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي**)[١].

فهذه روايات جمع من الصحابة رضوان الله عليهم دالة على معنى متفق للحديث، وهو أن من رأى النبي ﷺ في المنام فهي رؤيا حق؛ إذ أن الشيطان لا يستطيع أن يتمثل به.

وبناء على ذلك تحمل رواية «**فسيراني في اليقظة**» على هذه الروايات، وتكون جميع الروايات بذلك مطردة على هذا المعنى.

وهذا أولى الأجوبة عن هذه الرواية، لا سيما وأن التعليل الوارد في أكثر الروايات من أن الشيطان لا يتمثل به هو يؤكد هذا المعنى، والله تعالى أعلم[٢].

ويدل على ذلك ما جاء في رواية الحاكم - السابقة - عن عاصم ابن كليب عن أبيه بعد أن ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال عاصم: قال أبي فحدثت به ابن عباس، وقلت: قد رأيته ﷺ، فذكرت الحسن ابن علي فشبهته به، فقال ابن عباس: إنه كان يشبهه .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر هذه الرواية بلفظ هو أقرب للدلالة على المراد هنا، فقد قال: (فأخرج الحاكم من طريق عاصم بن كليب: «حدثني أبي قال: قلت لابن عباس: رأيت النبي ﷺ في المنام. قال: صفه لي. قال: فذكرت الحسن بن علي فشبهته به، قال: قد رأيته» وسنده جيد)[٣].

---

(١) رواه الطبراني في مسند الشاميين ٣/ ٣٩٧.
(٢) انظر فتح الباري لابن حجر ١٢/ ٤٠١.
(٣) فتح الباري ١٢/ ٤٠٠.

ويؤيده ما أشار إليه الإمام البخاري في الرواية نفسها عن ابن سيرين رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: إذا رآه في صورته.

وقد قال الحافظ ابن حجر: (وقد رويناه موصولا من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليمان بن حرب - وهو من شيوخ البخاري - عن حماد بن زيد عن أيوب قال: كان محمد - يعني ابن سيرين - إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال: صف لي الذي رأيته. فإن وصف له صفة لا يعرفها قال: لم تره. وسنده صحيح)[١].

● **الوجه الثاني:**

أن القول برؤيته يقظة يلزم منه أن يكون من رآه كذلك أن يكون كالصحابة في ذلك؛ إذ أن ما يميز الصحابة عن غيرهم من المؤمنين رؤيتهم للنبي ﷺ ولقاؤه.

فعلى هذا القول فلا حد لانتهاء عهد الصحابة، ويكون ذلك مستمرا ما دامت اللقيا به في اليقظة قائمة[٢].

● **الوجه الثالث:**

أنه لو كان يخرج من قبره ويلتقي بأحد من الناس لكان مقتضى النصح والرحمة والرأفة التي لم تنفك عنه طرفة عين أن يظهر للأمة ويفصل فيما وقع فيه التنازع بينها، وأن يبلغها وحي ربه تبارك وتعالى، ويقودها في مواطن الجهاد وغيره.

إذ أنه ﷺ أرحم الناس بأُمته، وأشفقهم عليها، فما ترك خيرا إلا

---

(١) فتح الباري ١٢/ ٤٠٠.
(٢) فتح الباري ١٢/ ٤٠٢.

ودلها عليه، ولا شرا إلا حذرها منه، فجزاه الله عنا خير ما جزى نبيا عن أُمته، فنشهد أنه بلغ أتم البلاغ، ونصح أتم النصح، وجاهد حق الجهاد.

فلو كان ﷺ يظهر لأحد من أُمته ويكلمه ويحادثه، لكان ظهوره لعموم الأُمة - وهي كم تعاني من الفتن والتنازع - من باب أولى ؛ إذ أنه بالمؤمنين رؤوف رحيم.

• **الوجه الرابع :**

أن ما يظهر لبعض الناس مما قد يتوهم معه أنه رسول الله ﷺ حادثه وجالسه وحضر حلقة الذكر التي هو فيها ونحو ذلك ما هو إلا خيالات يغر بها الشيطان ضعاف النفوس، وطلبة الجهل ؛ إذ لو كان ذلك واقعا لكان الصحابة أولى به ؛ إذ أنهم أمتن دينا، ومجالسهم أصدق قولا وعملا.

ولكن لما كانت تلك الدعاوى ما تخرج إلا من مواطن البدعة، ومجالس الغلو عُلم أنهم من ذلك الباب أُتوا، ومن تلك المشارب تكدر عليهم صفو العذب الزلال، فاستبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير.

ولا يغتر بدعوى أن تلك منازل عالية لا ينكرها إلا من كثفت على قلبه الحجب، فما أتعب النفس وألهثها وراء تلك السرابات الزائفة إلا أمثال تلك الدعاوى، حتى يريَ المرء عينيه ما لم تريا، ويغمضها عما يملأ الآفاق سعة وجلاء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (والضلال من أهل القبلة يرون

من يعظمونه إما النبي ﷺ وإما غيره من الأنبياء يقظة، ويخاطبهم ويخاطبونه، وقد يستفتونه ويسألونه عن أحاديث فيجيبهم، ومنهم من يخيل إليه أن الحجرة قد انشقت وخرج منها النبي ﷺ وعانقه هو وصاحباه، ومنهم من يخيل إليه أنه رفع صوته بالسلام حتى وصل مسيرة أيام وإلى مكان بعيد، وهذا وأمثاله أعرف ممن وقع له هذا وأشباهه عددا كثيرا، وقد حدثني بما وقع له في ذلك، وبما أخبر به غيره من الصادقين من يطول هذا الموضع بذكرهم، وهذا موجود عند خلق كثير كما هو موجود عند النصارى والمشركين، لكن كثير من الناس يكذب بهذا، وكثير منهم إذا صدق به يظن أنه من الآيات الإلهية وأن الذي رأى ذلك رآه لصلاحه ودينه، ولم يعلم أنه من الشيطان، وأنه بحسب قلة علم الرجل يضله الشيطان، ومن كان أقل علما قال له ما يعلم أنه مخالف للشريعة خلافا ظاهرا، ومن عنده علم منها لا يقول له ما يعلم أنه مخالف للشريعة ولا مفيدا فائدة في دينه، بل يضله عن بعض ما كان يعرفه، فإن هذا فعل الشياطين، وهو وإن ظن أنه قد استفاد شيئا، فالذي خسره من دينه أكثر، ولهذا لم يقل قط أحد من الصحابة إن الخضر أتاه ولا موسى ولا عيسى، ولا انه سمع رد النبي عليه، وابن عمر كان يسلم إذا قدم من سفر، ولم يقل قط إنه يسمع الرد، وكذلك التابعون وتابعوهم . . . وإنما ظهرت هذه الضلالات ممن قل علمه بالتوحيد والسنة فأضله الشيطان كما أضل النصارى في أمور؛ لقلة علمهم بما جاء به المسيح، ومن قبله من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم)[1].

(١) مجموع الفتاوى ٢٧/ ٢٩١-٢٩٣.

الشبهة الرابعة:

تبرير الغلو الواقع منهم بأن دافعه المحبة والتقدير، ورميهم من ينكر ذلك الغلو بالتنقيص من قدر النبي ﷺ والصالحين[١].

والجواب على ذلك أن يقال:

ما أكثر ما تبرز به هذه الدعوى في تبرير ما هم فيه من مخالفات ظاهرة، قد تصل إلى الشرك بالله تعالى.

ولكن ليست العبرة بمثل تلك الدعاوى والتهجمات، وليس الدين يؤخذ بالعواطف والآراء المحضة.

وإنما قد تركنا النبي ﷺ على بيضاء نقية، أمرنا بالرد إليها عند التنازع كما قال تعالى: ﴿...فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ۝٥٩﴾ [النساء: ٥٩].

ووُعدنا بعدم الضلال عند التمسك بذلك، كما قال عليه الصلاة والسلام: (**تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب الله** ..)[٢].

فأهل السنة لا ينكرون ما للنبي ﷺ من فضائل جعلها الله تعالى له، فهو سيد ولد آدم، وهو أول شفيع وأول مشفَّع، وهو الذي يستفتح

---

(١) انظر مثالا على ذلك: شواهد الحق للنبهاني ص ١٤٥-١٤٦.

(٢) رواه مسلم في الحج - باب حجة النبي ﷺ - رقم ١٢١٨، وأبو داود في المناسك - باب صفة حجة النبي ﷺ - رقم ١٩٠٥، والترمذي في المناقب - باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ - رقم ٣٧٨٦، وابن ماجه في المناسك - باب حجة النبي ﷺ - رقم ٣٠٧٤.

باب الجنة، وهو خاتم الأنبياء، وأفضل المرسلين.

وهو المقدم ﷺ في المحبة على النفس والولد والوالد والناس أجمعين، ولا يتم للعبد إيمان حتى يكون كذلك.

وفضائله ﷺ لا تكاد تحصى كثرة، ضل وخاب من أنكرها أو جحد شيئا منها.

فهذا باب لا ينازع فيه أحد من أهل السنة، ولا ينبغي أن تجعل المنازعة فيه، لتصرف الأنظار إليه.

وإنما الذي ينكره أهل السنة والجماعة هو الغلو الذي ما كان ﷺ يرتضيه ولا يحبه، بل قد جاء بسد كل باب يفضي إليه.

فيجب أن يوقف الكلام عنده، ويوزن بميزان الشرع، وأن لا يزاحم بما ليس منه أصلا ولا من معناه ليرى المخالف أنه مستمسك ببقية حجة.

وقد تقدم في المبحث الثاني عرض التنوع في الأدلة الشرعية في النهي عن الغلو، وسد كل باب يفضي إليه.



الفصل الخامس

البناء على القبور والعكوف عندها

- **المبحث الأول:** الأدلة على النهي عن رفع القبور والبناء عليها.
- **المبحث الثاني:** زيارة القبور الشرعية.
- **المبحث الثالث:** زيارة القبور البدعية.
- **المبحث الرابع:** شبهات المبتدعة في البناء على القبور والعكوف عندها وشد الرحل إليها.



المبحث الأول

الأدلة على النهي عن رفع القبور والبناء عليها

إن أعظم المقاصد التي جاءت بها الشريعة تحقيق التوحيد الخالص لله تعالى، والبراءة من الشرك وأهله.

ولذلك جاء في الشرع تقرير كل ما يقرب المرء لربه، ويحقق خالص التوحيد في قلبه.

وجاء فيه النهي عن كل سبب يؤدي إلى نقصان ذلك التوحيد مهما صغر.

ولما كانت القبور محلا لما قد يناله الشيطان من توحيد العباد، بأن يزين لهم دعاء أصحابها، والذبح والنذر لهم، وصرف أنواع من العبادات لهم، فقد جاء الشرع بالتحذير من طرائق الشيطان في ذلك، والنهي عن كل سبب في القبور يؤدي إلى الغلو في أصحابها، من رفعها، والبناء عليها، واتخاذها مساجد ونحو ذلك.

أما ما لم يكن وسيلة لذلك كزيارتهم الزيارة الشرعية، والدعاء لهم، والمحافظة على قبورهم واحترامها وفق الدلائل الشرعية ونحو ذلك فهذا من الحق المشروع، وليس الكلام عليه هنا.

ولقد تنوعت الأدلة في النهي عن كل ما فيه معنى الغلو في القبور وأهلها، ويمكن عرض ذلك كما يلي:

أولا: الأمر بتسوية القبور المشرفة:

ومن ذلك ما رواه أبو الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: **أن لا تدع تمثالا إلا طمسته، ولا قبرا مشرفا إلا سويته**[١].

ومن ذلك ما رواه عبدالله بن شرحبيل بن حسنة قال: رأيت عثمان ابن عفان رضي الله عنه يأمر بتسوية القبور، فقيل له هذا قبر أم عمرو بنت عثمان. فأمر به فسوي[٢].

ثانيا: النهي عن اتخاذ القبور مساجد:

ما رواه سمرة بن جندب عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهما قال: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: (**اخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**)[٣]..

ما رواه عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك: (**لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**).

---

(١) رواه مسلم في الجنائز - باب الأمر بتسوية القبر - رقم ٩٦٩، والترمذي في الجنائز - باب ما جاء في تسوية القبر - رقم ١٠٤٩، والنسائي في الجنائز - باب تسوية القبور إذا رفعت - رقم ٢٠٣١، وأحمد في المسند ١/ ٩٦.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٣/ ٢٨، وورواه عبد الرزاق في المصنف عن الزهري.

(٣) رواه أحمد في المسند ١/ ١٩٥، والدارمي في السير - باب إخراج المشركين من جزيرة العرب - رقم ٢٤٩٨.

يحذر ما صنعوا[١].

ما روته عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: (**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا**). قالت: ولولا ذلك لأبرزوا قبره، غير أني أخشى أن يتخذ مسجدا[٢].

ما روته عائشة أن أُم حبيبة وأُم سلمة - رضي الله عنهن - ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير، فذكرتا للنبي ﷺ فقال: (**إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة**)[٣]..

ما رواه جندب بن عبدالله رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: (**إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل؛ فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك**)[٤].

ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) رواه البخاري في الصلاة - باب الصلاة في البيعة - رقم ٤٣٦، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب النهي عن بناء المساجد على القبور - رقم ٥٣١.

(٢) رواه البخاري في الجنائز - باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور - رقم ١٣٣٠، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب النهي عن بناء المساجد على القبور.. - رقم ٥٣١.

(٣) تقدم تخريجه ص ٥٢٣، الحاشية (٢).

(٤) تقدم تخريجه ص ٣٢١، الحاشية (١).

يقول : (إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد)[١].

ما رواه أبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)[٢].

ما رواه زيد بن ثابت ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)[٣].

ما رواه أسامة بن زيد ﷺ قال : قال لي رسول الله ﷺ : (أدخلْ عليّ أصحابي. فدخلوا عليه فكشف القناع، ثم قال : لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)[٤].

ما رواه عبدالله بن عمر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا)[٥].

ثالثا : النهي عن اتخاذ قبره ﷺ عيدا :

ما رواه أبو هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : (لا تجعلوا بيوتكم

---

(١) تقدم تخريجه ص ١٠٥٥، الحاشية (١).

(٢) رواه البخاري في الصلاة - باب الصلاة في البيعة - رقم ٤٣٧، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة - باب النهي عن بناء المساجد على القبور... - رقم ٥٣٠.

(٣) رواه أحمد ٥/ ١٨٤.

(٤) رواه أحمد في المسند ٥/ ٢٠٣.

(٥) رواه البخاري في الصلاة - باب كراهية الصلاة في المقابر - رقم ٤٣٢، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد - رقم ٧٧٧.

قبورا، ولا تجعلوا قبري عيدا، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم)[١].

رابعا: النهي عن الصلاة إلى القبور:

ما رواه واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**)[٢].

خامسا: دعاء النبي ﷺ ألا يجعل قبره وثنا:

ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (**اللهم لا تجعل قبري وثنا، لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**)[٣].

سادسا: النهي عن البناء على القبور وتجصيصها واتخاذ السرج عليها:

ما روته أُم سلمة رضي الله عنها قالت: نهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبر أو يجصص[٤].

ما رواه جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه[٥].

---

(١) تقدم تخريجه ص ١٠٥٥، الحاشية (٢).

(٢) رواه مسلم في الجنائز - باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه - رقم ٩٧٢، وأبو داود في الجنائز - باب في كراهية القعود على القبر - رقم ٣٢٢٩، والترمذي في الجنائز - باب ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليها والصلاة إليها - رقم ١٠٥٠، والنسائي في القبلة - باب النهي عن الصلاة إلى القبر - رقم ٧٦٠، وأحمد في المسند ٤/ ١٣٥.

(٣) رواه أحمد في المسند ٢/ ٢٤٦.

(٤) رواه أحمد في المسند ٦/ ٢٩٩)

(٥) رواه مسلم في الجنائز - باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه - رقم ٩٧٠، وأبو داود في الجنائز - باب في البناء على القبور - رقم ٣٢٢٥، والترمذي =

ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج[١].

ما رواه أبو بردة قال: أوصى أبو موسى رضي الله عنه حين حضره الموت فقال: إذا انطلقتم بجنازتي فاسرعوا المشي، ولا يتبعني مجمر، ولا تجعلوا في لحدي شيئا يحول بيني وبين التراب، ولا تجعلوا على قبري بناء، وأشهدكم أني بريئ من كل حالقة أو سالقة أو خارقة. قالوا: أوسمعت فيه شيئا؟ قال: نعم، من رسول الله ﷺ[٢].

فمن الأدلة السابقة يتبين أن رفع القبور، والبناء عليها وغير ذلك من معاني الغلو فيها أمور محرمة في الشرع، تحقيقا لكمال التوحيد وحماية لجنابه أن يدنس بشائبة[٣].

= في الجنائز - باب ما جاء في كراهية تجصيص القبور - رقم ١٠٥٢، والنسائي في الجنائز - باب البناء على القبر - رقم ٢٠٢٨، وأحمد في المسند ٣/ ٢٩٥.

(١) رواه أبو داود في الجنائز - باب في زيارة النساء القبور - رقم ٣٢٣٦، والترمذي في الصلاة - باب ما جاء في كراهية أن يتخذ القبر مسجدا - رقم ٣٢٠، والنسائي في الجنائز - باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور - رقم ٢٠٤٣، وأحمد في المسند ١/ ٢٢٩.

(٢) رواه أحمد في المسند ٤/ ٣٩٧. وقال الألباني: إسناده قوي. (تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ص ١٢٣).

(٣) انظر في هذه المسألة: التمهيد لابن عبدالبر ٥/ ٤١-٤٦، المجموع شرح المهذب للنووي ٥/ ٢٨٠-٢٨١، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ١٠/ ٢٤٧، اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ٢/ ١٨٤، حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (ضمن عون المعبود ٩/ ٣٣-٣٥)، إغاثة اللهفان لابن القيم ١/ ١٨٥، شرح الصدور في تحريم رفع القبور للشوكاني، أضواء البيان للشنقيطي ٣/ ١٦٩-١٧٨، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (جمع محمد الشويعر) ٤٣٧-٤٤٠، أحكام الجنائز وبدعها للألباني ص ٢٦٠-٢٩٥.



المبحث الثاني

زيارة القبور الشرعية

لما كانت القبور لدى المشركين محلاً لممارساتهم الشركية، ومقصداً يصار إليها في تعظيم المخلوق كتعظيم الخالق، وصرف أنواع من العبادة له، كان من حكمة الشارع أن نهى عن زيارة القبور ابتداء؛ تطهيراً للنفوس من أسباب ما كان يحملها على الشرك، وحماية لما يبنى فيها من إخلاص التوحيد وصفو الاعتقاد.

ولما استقر التوحيد في النفوس، وملأت بشاشة الإيمان القلوب، وزال عنها كدر ما كان يحرمها صفو الاعتقاد، جاء الإذن بزيارة القبور والندب إليها؛ لتكون صفواً بعد أن تطهرت من شوائب الشرك والغلو.

ومن تأمل نقلة ما بين النهي والإذن يدرك عظيم المقصد الذي راعاه الشارع في هذا الباب، ذلك أن يكون للزيارة في الإسلام شأن ليس كالشأن في غيره، تسمو بها المقاصد والآداب، ولا تختلط فيها الحقوق، ولا تتعدى فيها الحدود.

فالإذن بالزيارة والندب إليها بعد النهي عنها ليس عوداً إلى ما كان، وإنما تنقية لكل تلك التداخلات التي لم يكن يفرق بها بين حق الخالق وحق المخلوق.

فزيارة القبور في الشرع ما هي إلا زيادة في تثبيت الإيمان في القلوب، وتوثيقاً لعرى الإيمان، وتهيأة للاستعداد لتلك الحياة التي لا

بد وأن ينزل العبد بها، ومدّاً لسبل الإحسان بين المؤمنين أحياءً وأمواتاً بالسلام والدعاء والاستغفار.

وإن نصوص الشرع واضحة المعاني والمعالم في شرح تلك الزيارة، وبيان مقاصدها وآدابها.

ومن عاد بها إلى سنة الجاهلين، وسير الغلاة الضالين، فعلى نفسه جنى، وبقدميه زل.

أما دلائل التوحيد في الزيارة فليست عن البصر والبصيرة في غياب.

ويمكن عرض ما يميز الزيارة الشرعية للقبور كما يلي:

أولاً: أن من أعظم مقاصد تلك الزيارة تذكر الآخرة، والاستعداد لليوم الذي ينزل فيه المرء في تلك المقابر.

وهذا ما نص عليه النبي ﷺ في الإذن بالزيارة بعد أن كان منهياً عنها.

فعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه، فزوروها فإنها تذكر الآخرة)**[1].

---

(١) رواه الترمذي في الجنائز - باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور - رقم ١٠٥٤، والنسائي في الضحايا - باب الإذن في ذلك - رقم ٤٤٣٠، وأحمد في المسند ٥/ ٣٥٥.

وهو عند مسلم في الجنائز - باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه - رقم ٩٧٧ من غير ذكر التذكير بالآخرة.

ومن دلائل هذا المقصد ما كان يفعله النبي ﷺ حين يكون في المقبرة مع أصحابه من تذكيرهم بالقبر وما يكون فيه من نعيم وعذاب.

ومن أدلة ذلك ما رواه البراء بن عازب رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولما يلحد، فجلس رسول الله ﷺ، وجلسنا حوله كأنما على رءوسنا الطير، وفي يده عود ينكت به في الأرض، فرفع رأسه فقال : (استعيذوا بالله من عذاب القبر) - مرتين أو ثلاثا - وذكر الحديث وفيه بيان حال المؤمن وحال الكافر في القبر[١].

ثانياً : أن من مقاصدها الإحسان إلى الأموات بالسلام عليهم والدعاء لهم، والصلاة عليهم إن لم يتمكن من الصلاة عليهم قبل ذلك.

فقد كان النبي ﷺ يعلم أصحابه إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا : السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية[٢].

ومن أدلة ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها قالت : لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي انقلب فوضع رداءه وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف إزاره على فراشه فاضطجع، فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت، فأخذ رداءه رويدا، وانتعل رويدا، وفتح الباب فخرج، ثم أجافه رويدا، فجعلت درعي في رأسي، واختمرت وتقنعت إزاري،

---

(١) رواه أبو داود في السنة - باب في المسألة في القبر وعذاب القبر - رقم ٤٧٥٣.

(٢) رواه مسلم في الجنائز - باب ما يقول عند دخول القبور والدعاء لأهلها - رقم ٩٧٥ عن بريدة رضي الله عنه .

ثم انطلقت على إثره حتى جاء البقيع، فقام فأطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات، ثم انحرف فانحرفت، فأسرع فأسرعت، فهرول فهرولت، فأحضر فأحضرت، فسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل فقال: (**ما لك يا عائش؟ حشيا رابية**[١]**؟**) قالت: قلت لا شيء. قال: (**لتخبريني أو ليخبرني اللطيف الخبير**). قالت: قلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، فأخبرته، قال: (**فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟**) قلت: نعم. فلهدني[٢] في صدري لهدة أوجعتني، ثم قال: (**أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟**) قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله.؟ نعم[٣]. قال: (فإن جبريل أتاني حين رأيت، فناداني فأخفاه منك، فأجبته فأخفيته منك، ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك، وظننت أن قد رقدت، فكرهت أن أوقظك، وخشيت أن تستوحشي، فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم.) قالت: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله.؟ قال: قولي: (السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين،

---

(١) (حشيا): بفتح الحاء المهملة واسكان الشين المعجمة مقصور معناه وقد وقع عليك الحشا وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه والمحتد في كلامه من ارتفاع النفس وتواتره.
(رابية): أي مرتفعة البطن. (شرح النووي لصحيح مسلم ٧/ ٤٣).

(٢) لهَده ولهَّده - بتخفيف الهاء وتشديدها - أي: دفعه. (شرح النووي لصحيح مسلم ٧/ ٤٣).

(٣) قال النووي - رحمه الله - في شرح هذه الجملة: (هكذا هو في الأصول، وهو صحيح، وكأنها لما قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله. صدقت نفسها فقالت: نعم.) شرح صحيح مسلم ٧/ ٤٤.

وإنا إن شاء الله بكم للاحقون)[١].

ثالثاً : خلو تلك الزيارة من مظاهر الغلو والابتداع، كرفع تلك القبور والتبرك بها أو الندب والصياح عندها، ونحو ذلك مما جاء في الشرع بالنهي.

وقد تقدم في المبحث الأول جمع من الأدلة في النهي عن بعض الأمور التي تفعل عند القبور بما يغني عن إعادتها هنا.

رابعاً : ابتغاء الأجر والثواب، وأداء الحق الذي للمسلم عند موته، وذلك باتباع جنازته إلى أن تدفن في القبر.

ومما يدل على ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : **(من اتبع جنازة مسلم إيمانا واحتسابا، وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها، فإنه يرجع من الأجر بقيراطين، كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط)**[٢].

خامساً : أن لا تكون زيارة القبور متضمنة لشد الرحل إليها، لورود الدليل في النهي عن شد الرحال من أجل البقاع تعبداً إلا للمساجد الثلاثة.

فعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : **(لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ**

---

(١) رواه مسلم في الجنائز - باب ما يقول عند دخول القبور والدعاء لأهلها - رقم ٩٧٤.

(٢) رواه البخاري في الإيمان - باب اتباع الجنائز من الإيمان - رقم ٤٧، ومسلم في الجنائز - باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها - رقم ٩٤٥.

ومسجد الأقصى)[١].

وهذه المسألة - أعني مسألة شد الرحال إلى القبور - قد كثر الكلام حولها، وتكلم فيها أناسٌ بغير علم ولا فهم، ولا تمييز بين المعاني المفترقة المتعلقة بها.

ولقد كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ممن أطال النفس في بيان هذه المسألة، وذكر فيها من الأدلة والنقول عن سلف الأُمة ما يؤيد فيه ما قرره فيها، مع إنصافه في ذكر الخلاف الواقع فيها، مع بيان حقيقة ذلك الخلاف وطبيعته حتى لا يدخل فيه ما ليس من معناه، كما هو صنيع كثير من أهل البدع.

إلا أن من تحامل عليه أو جهل مراده خاض في معنى كلامه دون إنصاف، وحمله مالا يحتمل، وألزمه بما ليس بلازم، حتى ادعى عليه أنه يحرم زيارة قبر النبي ﷺ مطلقاً، وزيارة قبور الصالحين كذلك، وأنه يحرم السفر لزيارة مسجد النبي ﷺ لأجل القبر، ونحو ذلك مما هو محض افتراء، ودافع بغض وحسد أو تقليد مقيت لم يُتكلف فيه النظر في الأقوال وتحريرها.

---

(١) رواه البخاري في الجمعة أ باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة رقم ١١٨٩، ومسلم في الحج - باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد - رقم ١٣٩٧ عن أبي هريرة رضي الله عنه.
ورواه البخاري في الموضع السابق، وفي الجمعة - باب مسجد بيت المقدس - رقم ١١٩٧، وفي الحج باب حج النساء - رقم ١٨٦٤، وفي الصوم - باب صوم يوم النحر - رقم ١٩٩٦، ومسلم في الحج - باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج وغيره - رقم ٨٢٧ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وليس المقام مقام تفصيل لذلك التحامل وتلك الدعاوى، ولكن المقصد بيان هذه المسألة، وطبيعة الخلاف الذي يذكر فيها.

ولعلي هنا أبيّن أموراً مهمة في هذه المسألة تعطي تصوراً واضحاً - بإذن الله تعالى - لوجه الصواب فيها، وطبيعة الخلاف المحكي فيها، وتبيين ما قد يُدخل فيها من مسائل ليست منها.

فأقول - وبالله تعالى التوفيق - :

الأمر الأول:

أن الكلام في هذه المسألة هو في شد الرحل لزيارة القبور، وما شابهها من البقاع التي يظن أن لزيارتها فضيلة وليست كذلك كالطور وغار حراء ونحو ذلك.

وعليه فلا يدخل في ذلك زيارة قبر النبي ﷺ من غير شد رحل إليه، ولا عبرة فيما يشنع به من يجادل في هذه المسألة فيرمي من يحرم شد الرحل إلى القبر بأنه يحرم زيارة القبر مطلقا حتى ولو لم تتضمن شد الرحل.

وعليه - أيضا - لا يدخل في ذلك زيارة قبر النبي ﷺ إذا كانت تابعة في شد الرحل إلى المسجد.

فمن قصد زيارة مسجد النبي ﷺ وكانت زيارة القبر تابعة لذلك فإنه لا يدخل في الكلام هنا؛ إذ أنه قد جاء في الأصل بالفعل المشروع وهو زيارة المسجد، فإذا زار المسجد فإنه يزور القبر، ولا يؤثر في مشروعية ذلك أن كان مستحضرا زيارة القبر في شد رحله.

ولذلك فإن بعض الناس قد يتكلف دفع وارد زيارة القبر حين عزمه على السفر إلى المدينة وهو يعلم من نفسه أنه إذا وصل المدينة فإنه سيزور القبر، وقد عقد هذا في نفسه، فيرى أنه يدفع واردا لا يمكنه دفعه، وكل ذلك حذرا من الوقوع في النهي الوارد في شد الرحل إلى القبور.

فهذا قد تكلف ما لا يجب عليه، بل لا وسع له به؛ إذ أن دفع ما يعزم عليه القلب لا يتأتى بالصدود عن وارده دون عزم الترك، أو ترك العزم على أقل تقدير.

فعلى المرء أن لا يحرج نفسه في أمر هو مشروع في الأصل، وما كان مشروعا فليس فيه من حرج.

ولذلك فمن زار المدينة لا يريد إلا القبر فقط دون أن يكون للمسجد في نيته أي اعتبار فهذا هو الذي يصدق عليه أنه شد الرحل للقبر، وهو الذي يدخل في الكلام هنا.

ولذلك لما سئل الإمام مالك ﵀ عمن نذر أن يأتي إلى قبر النبي ﷺ قال: إن كان أراد مسجد النبي ﷺ فليأته وليصل فيه، وإن كان أراد القبر فلا يفعل، للحديث الذي جاء: (**لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد**)[1].

وما يُظن أن مسلما عرف فضل المسجد وزيارته وقدر الصلاة فيه ثم هو يعمل المطي إلى هناك ولا يكون له قصد إلى المسجد والصلاة

---

(١) نقلا عن " الرد على الإخنائي " لابن تيمية ص ١٧١.

فيه، بل يكون سفره لمجرد زيارة القبر ! إلا أن يكون من الجهل أو اتباع الهوى بمكان[١].

فالحالات إذاً ثلاث :

الأولى : أن يقصد بسفره زيارة المسجد، وهذا مندوب إليه.

الثانية : أن يقصد بسفره زيارة المسجد والقبر معا، وهذا مشروع أيضا.

الثالثة : أن يقصد بسفره مجرد زيارة القبر، أو أن يجعل المسجد تابعا للقبر، فلا يزار إلا لأجل القبر، فهذا هو محل الكلام هنا، والنهي عنه هو مقتضى الأدلة[٢].

إذا تبين هذا فإن ما يذكره بعض أهل العلم من استحباب زيارة قبر النبي ﷺ محمول على كونه تابعا للمسجد، ولا يتصور منهم أن يكون مرادهم هو الحالة الثالثة، إحسانا للظن بهم ؛ إذ أن لكلامهم محملا صحيحا[٣].

فشد الرحل لزيارة قبر النبي ﷺ يدخله الاحتمال، فلذلك يكون الحكم عليه راجع إلى نية المسافر بحسب ما تقدم من الحالات الثلاث.

ولكن تتصور المسألة من غير احتمال إذا كان الكلام على زيارة

(١) انظر: الرد على الإخنائي لابن تيمية ١٢٨.
(٢) انظر: الرد على الإخنائي لابن تيمية ص ١١٩، ١٢٢، ١٣٢، الصارم المنكي لابن عبدالهادي ٢٤٢، فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ٦/ ١٢٦.
(٣) انظر: الرد على الإخنائي ١٥١، فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ٦/ ١٢٦.

قبور الأنبياء أو مواضع آثارهم ما لم يكن ثم فضيلة منصوص عليها، كشد الرحل لزيارة قبر أحد الصالحين، أو زيارة آثار الأنبياء والصالحين ونحو ذلك، فهذا ليس فيه إلا شد الرحل لزيارة ذلك الموضع، وهذا موضوع الكلام في هذه المسألة.

الأمر الثاني:

أن ما قد يصاحب زيارة القبور من أمور بدعية أو شركية ليس هو من موضوع البحث في هذه المسألة، بل إن ذلك منهي عنه بإطلاق واتفاق سواء صاحبه شد رحل أو لا.

فالكلام في هذه المسألة على مجرد شد الرحل لزيارة القبور وآثار الصالحين دون أمر زائد عليها.

ذلك أنه قد يتكلم في هذه المسألة من يقرر محدثات الأمور الواقعة عند القبور، ويأتي بمسألة شد الرحل ويذكر النزاع فيها، فيُظن أن تلك المحدثات التي يقررها داخلة في ذلك النزاع، وأن لها حظا من النظر، ووجها في كلام أهل العلم.

الأمر الثالث:

أن النزاع المحكي في هذه المسألة دائر بين الجواز وعدمه، لا بين الاستحباب وعدمه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (إذا كان السفر إليها[1] ليس للعلماء فيه إلا قولان: قول من يقول إنها معصية، وقول من يقول إنه

(١) أي للقبور.

ليس بمحرم بل ولا فضيلة فيه وليس بمستحب، فإذن من اعتقد أن السفر لزيارة قبورهم أنه قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الإجماع)[١].

وقال - أيضا - : (وأما السفر إلى مجرد زيارة القبور فما رأيت أحدا من علماء المسلمين قال إنه مستحب، وإنما تنازعوا : هل هو منهي عنه أو مباح. وهذا الإجماع والنزاع لم يتناول المعنى الذي أراده العلماء بقولهم : يستحب زيارة قبر النبي ﷺ. ولا إطلاق القول بأنه يستحب السفر لزيارة قبره، كما هو موجود في كلام كثير منهم، فإنهم يذكرون الحج ويقولون : يستحب للحاج أن يزور قبر النبي ﷺ. ومعلوم أن هذا إنما يكون مع السفر، لم يريدوا بذلك زيارة القريب، بل أرادوا زيارة البعيد، فعلم أنهم قالوا : يستحب السفر إلى زيارة قبره. لكن مرادهم بذلك هو السفر إلى مسجده ؛ إذ كان المصلون لا يصلون إلا إلى مسجده، لا يصل أحدهم إلى قبره ولا يدخل حجرته، ولكن قد يقال : إن هذا في الحقيقة ليس زيارة لقبره، ولهذا كره من كره من العلماء أن يقال : زرت قبره. ومنهم من لم يكرهه، والطائفتان متفقون على أنه لا يزار قبره كما تزار القبور، بل إنما يدخل إلى مسجده)[٢].

الأمر الرابع:

إذا تبين ما سبق، فإن شد الرحل لزيارة القبور منهي عنه شرعا.

والدليل على ذلك قول النبي ﷺ : (**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الأقصى**)[٣].

---

(١) الرد على الإخنائي ١١٣.

(٢) الرد على الإخنائي ١١٨-١١٩.

(٣) تقدم تخريجه ١٢٢٢، الحاشية (١).

وفي لفظ : (**إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد : مسجد الكعبة، ومسجدي، ومسجد إيلياء**)[١].

والحديث دال على أن البقاع التي تقصد للعبادة هي هذه المساجد الثلاثة، وهذا يدل على أن ما سواها لا تشرع زيارته، وما لم يكن مشروعا فلا يجوز التعبد به.

وهذا شامل للمساجد والقبور وآثار الأنبياء ونحوه.

ومما يدل على ذلك ما نقل من فهم الصحابة رضي الله تعالى عنهم لذلك، وتقريرهم له.

فعن أبي بصرة الغفاري ﷺ أنه لقي أبا هريرة ﷺ وهو قادم من الشام، فقال له أبو بصرة : من أين أقبلت؟ قال أبو هريرة : من الطور. فقال أبو بصرة : لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت، إليه سمعت رسول الله يقول : (**لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد : إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجد إيلياء أو مسجد بيت المقدس - شك أيهما -**)[٢].

ومن ذلك ما رواه الأزرقي في «أخبار مكة» عن قزعة قال : أردت الخروج إلى الطور فسألت ابن عمر - رضي الله عنهما -، فقال : أما علمت أن النبي ﷺ قال : (**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ، والمسجد الأقصى**) ودع عنك الطور فلا تأته[٣].

---

(١) رواه مسلم في الحج - باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد - رقم ١٣٩٧.
(٢) تقدم تخريجه ص ١١٠٧، الحاشية (٢).
(٣) أخبار مكة ص ٣٠٤. وقال الألباني : رجاله رجال الصحيح. (أحكام الجنائز ٢٨٧).

وقد تقدم في الكلام على النهي عن التبرك المبتدع ببعض البقاع ما فيه بيان الدلالة على ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (فإن الصحابة والتابعين والأئمة لم يعرف عنهم نزاع في أن السفر إلى القبور وآثار الأنبياء داخل في النهي، كالسفر إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى وغيره، وإن كان الله سماه الوادي المقدس، وسماه البقعة المباركة ونحو ذلك، فلم يعرف عن الصحابة نزاع أن ذلك منهي عنه، وأن قوله «لا تشد الرحال» نهي بصيغة الخبر، كما قد جاء في الصحيح بصيغة النهي . . . فالصحابة ومن تبعهم لم يعرف عنهم نزاع أن هذا نهي منه، فإن لفظه ﷺ صريح في النهي، ولم يعرف عنهم نزاع أن النهي متناول للسفر إلى البقاع المعظمة غير المساجد)[١].

ثم إنه إذا كان النهي متوجه إلى المساجد، فما دونها من البقاع من باب أولى[٢].

ومن أدلة ذلك نهيه ﷺ أن يتخذ قبره عيداً، وإن شد الرحل إليه هو من معاني ذلك، فإذا كان هذا الشأن في قبره عليه الصلاة والسلام، فإن قبر غيره من باب أولى.

فالحاصل أن الدليل دال على النهي عن شد الرحال إلى زيارة القبور، وعليه فالزيارة الشرعية للقبور لا تتضمن شد الرحل إليها.

---

(١) الرد على الإخنائي ١١٤.
(٢) المرجع السابق ١١٦.



المبحث الثالث

زيارة القبور البدعية

بعد أن تقدم الكلام على الزيارة الشرعية للقبور، ومعرفة المعالم التي تميزها، فإن ذلك يعطي تصوراً واضحاً عن الزيارة البدعية، والتي تصغر وتكبر بحسب ما تتضمنه من بُعد عن معاني الزيارة الشرعية.

ولئن كانت النصوص الشرعية هي المستند الأساس في تحديد معالم الزيارة الشرعية، فإن البعد عن تلك النصوص، والمخالفة لمقتضاها هو سمة تلك الزيارات البدعية.

فالزيارة البدعية إذاً للقبور هي تجاوز لما حده الشارع في تلك الزيارة، وإحداث أقوال وأعمال للقبور وأصحاب القبور لم يأذن بها الله تعالى.

وإذا كان ما وصلت إليه تلك الزيارة من أقوال وأعمال مماثلة لحال من اتخذوا من دون الله أولياء، وأشركوا به ما لم ينزل به سلطاناً، كدعاء الأموات والاستغاثة بهم، وصرف أنواع العبادة لهم فتلك زيارة شركية، ليست من الإسلام في شيء، وهي بأهل الجاهلية الأولى أولى.

وهذه الزيارة هي من أشد ما تصل به خطوات الشيطان وأوليائه في تزيينهم الغلو بأهل القبور، وتجاوز حدود الزيارة الشرعية فيها.

أما ما لم يصل من تلك الزيارات إلى الشرك بالله تعالى، فهي في

دائرة المبتدعات المذمومة في الدين ما دامت قد تجاوز صاحبها ما شرعه الله تعالى.

ومن أظهر معالم تلك الزيارة البدعية:

١- تقصّد العبادة عندها لأجل أن لها مزية في القبول عند الله تعالى.

ومن ذلك وأظهره تقصّد دعاء الله تعالى، معتقداً ذلك الداعي أن لذلك القبر المزار أثراً في إجابة الدعاء.

ولذلك ترى كثيراً من المبتدعة يجعلون زيارتهم للقبور محلاً لأنواع من العبادات والقربات رجاء القبول ومزيد الثواب، وهم بذلك ما خرجوا إلا بمخالفة ظاهرة لما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه في زيارتهم للقبور.

٢- التبرك بها وبتربتها، واعتقاد أنها سبب في الشفاء وحصول المطلوب ودفع الكروب.

وهذا ظاهر في زيارة كثير من أهل البدع لقبور الصالحين - بل وغير الصالحين -، فيتبركون بتربتها وأحجارها، ويأخذون إلى مآويهم من ذلك تطلباً للبركة، ودفع الشرور عن أنفسهم وذراريهم، ونحو ذلك من الاعتقادات الباطلة التي ما أنزل الله تعالى بها من سلطان، والتي ليست في حقيقتها إلا من إضلال الشيطان وتزيينه حتى يصل بهم إلى مراحل أبعد ما تكون ضلالاً وغواية.

٣- البناء على تلك القبور وتزيينها وزخرفتها ورفعها، ونحو ذلك مما هو من مظاهر الغلو التي جاء نهي الشارع صريحاً عنها.

اتخاذ تلك القبور أعياداً، فتكون لها مواسم تعبديّة ما أنزل الله

تعالى بها من سلطان.

فتُنشأ لها الأعياد الزمانية والمكانية، وتُحدث الأقوال والأفعال في ذلك على غير هدى من الله تعالى.

ولئن كان النبي ﷺ - وهو خير مقبور - نهى أن يتخذ قبره عيداً، فغيره من باب أولى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (ووجه الدلالة: أن قبر النبي ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذه عيدا، فقبر غيره أولى بالنهي كائنا من كان، ثم قرن ذلك بقوله ﷺ «**ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً**» أي لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، وهذا عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم)[1].

فالحاصل أن تلك الزيارات البدعية ظاهرة المعالم، ذلك أن جامعها خروجها عن مقتضى النصوص الشرعية،وبعدها عن الهدي الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه في زيارة القبور.

ثم إن تلك الزيارة البدعية تعتبر وسائل إلى ما يكون أبعد منها غواية وضلالاً، وللشيطان معها خطوات يأخذ بها من أصغى لصوته إلى صور الجاهلية المظلمة التي ملأت الأرض شقوة وظلمة، وذلك بأن يُعبد غير الله تعالى.

ولذلك لا بد من التنبه إلى ما تحويه تلك الزيارات من نتائج

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ١٧٢.

وخيمة، وعواقب خاسرة، يُجعل فيها الشرك إيماناً، والبدعة سنة مرضية، وتتنكر القلوب بعدها إلى صفو التوحيد، وبشاشة الإيمان، وتصبح أسيرة التعلق بالمخلوق، وتوجيه الوجه إليه في جميع أحوالها.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: (إن في اتخاذ القبور أعياداً من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها إلا الله تعالى، ما يغضب لأجله كل من في قلبه وقار لله تعالى، وغيرة على التوحيد، وتهجين وتقبيح للشرك، ولكن:

ما لجرح بميت إيلام

فمن مفاسد اتخاذها أعيادا: الصلاة إليها، والطواف بها، وتقبيلها، واستلامها، وتعفير الخدود على ترابها، وعبادة أصحابها، والاستغاثة بهم، وسؤالهم النصر والرزق والعافية، وقضاء الديون، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وغير ذلك من أنواع الطلبات التي كان عباد الأوثان يسألونها أوثانهم.

فلو رأيت غلاة المتخذين لها عيدا وقد نزلوا عن الأكوار والدواب إذا رأوها من مكان بعيد، فوضعوا لها الجباه، وقبلوا الأرض، وكشفوا الرءوس، وارتفعت أصواتهم بالضجيج، وتباكوا حتى تسمع لهم النشيج، ورأوا أنهم قد أربوا في الربح على الحجيج، فاستغاثوا بمن لا يبدي ولا يعيد، ونادوا ولكن من مكان بعيد، حتى إذا دنوا منها صلوا عند القبر ركعتين، ورأوا أنهم قد أحرزوا من الأجر ولا أجر من صلى إلى القبلتين، فتراهم حول القبر ركعا سجدا يبتغون فضلاً من الميت ورضوانا، وقد ملئوا أكفهم خيبة وخسرانا، فلغير الله بل

للشيطان ما يراق هناك من العبرات، ويرتفع من الأصوات، ويطلب من الميت من الحاجات، ويسأل من تفريج الكربات، وإغناء ذوي الفاقات، ومعافاة أولى العاهات والبليات، ثم انثنوا بعد ذلك حول القبر طائفين تشبيها له بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركا وهدى للعالمين، ثم أخذوا في التقبيل والاستلام، أرأيت الحجر الأسود وما يفعل به وفد البيت الحرام؟ ثم عفروا لديه تلك الجباه والخدود التي يعلم الله أنها لم تعفر كذلك بين يديه في السجود . . .)[١].



(١) إغاثة اللهفان ١/ ١٩٣-١٩٤.

المبحث الرابع

شبهات المبتدعة في البناء على القبور والعكوف عندها وشد الرحل إليها

لقد تقدم الكلام على كثير من شبهات المبتدعة في مخالفاتهم المتنوعة المتعلقة بتوحيد العبادة.

ولما كانت القبور لها الحظ الوافر من تلك المخالفات، فإن كثيرا من تلك الشبهات يتمسكون بها ويبرزونها في تقرير ما يحدثونه في القبور من بناء وعكوف وشد رحل ونحو ذلك من مظاهر الغلو بها وبأصحابها.

ولعلي أذكر هنا بما سبق من الشبهات مما قد يكون مستمسكا لهم في هذا الباب.

فمما تقدم في شبهاتهم في الاستغاثة بالأموات :

١- الاستدلال بقصة الرجل الذي جاء إلى قبر النبي ﷺ يستسقي في زمن عمر رضي الله عنه .

٢- الاستدلال بحياة الأنبياء في قبورهم.

٣- الاستدلال بالقصص التي يكون فيها انتفاع من يأتي إلى قبور الصالحين ويستغيث بهم.

٤- الاستدلال بسماع الأموات.

٥- الاستدلال بحديث : (إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب

القبور).

٦- الاستدلال بالكرامات التي تقع لأصحاب القبور.

٧- الاستدلال بكثرة المستغيثين بأصحاب القبور من الأمة.

وفي مبحث التوسل:

١- الاستدلال بقصة الإمام مالك مع أبي جعفر المنصور.

٢- الاستدلال بما روي عن الإمام الشافعي أنه كان يأتي قبر الإمام أبي حنيفة ويتوسل به.

وفي مبحث الاستشفاع:

١- قولهم بعدم ورود نهي صريح في الاستشفاع به ﷺ في قبره.

٢- أن الله تعالى أعطى نبيه والصالحين الشفاعة، فالمجيء إلى قبورهم من أجل ذلك.

٣- الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾﴾ [النساء: ٦٤].

٤- على المجيء إلى قبره وطلب الاستغفار منه.

٥- الاستدلال بقصة العتبي.

٦- الاستدلال بقصة الأعرابي الذي جاء إلى قبر النبي ﷺ يستشفع به.

وفي مبحث التبرك:

١- الاستدلال بأمر عائشة رضي الله عنها بفتح الكوة التي فوق القبر عند

الاستسقاء.

٢- الاستدلال بدفن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بجوار النبي ﷺ، وطلب عمر رضي الله عنه ذلك من عائشة رضي الله عنها.

٣- الاستدلال بتبرك فاطمة رضي الله عنها بقبر أبيها ﷺ.

٤- الاستدلال بتمرغ بلال رضي الله عنه بقبر النبي ﷺ.

٥- الاستدلال بوضع أبي أيوب رضي الله عنه وجهه على قبر النبي ﷺ.

٦- الاستدلال بما وقع عند القبر من كرامات.

٧- الاستدلال بما روي من أمر جبريل النبي ﷺ الصلاة عند قبر إبراهيم ومحل ميلاد عيسى عليهم الصلاة والسلام.

فهذه الشبهات وإن كانت تذكر في تقرير تلك المخالفات، إلا أنها مما يستصحب في تقرير البدع المحدثة في القبور وعندها.

وفي هذا المبحث سأذكر شبههم التي يتمسكون بها في هذا الباب مما لم يرد ذكره في المباحث سابقة.

وقبل هذا فلا بد من التذكير بما سبق تقريره في المبحث الأول من هذا الفصل من قيام الأدلة الشرعية على النهي عن اتخاذ القبور مساجد ورفعها والبناء عليها.

وقد ذكرت النصوص الدالة على ذلك، وهي نصوص واضحة محكمة، لا بد من استحضارها أمام كل شبهة يدلي بها المبتدعة تخالف مقتضاها؛ إذ أنه بذلك يرد المتشابه إلى المحكم، والمجمل إلى المبين، ويؤخذ الكتاب بقوة حين يعمل بجميع النصوص ولا يهمل شيء منها.

وأما شبهاتهم فكما يلي :

الشبهة الأولى :

الاستدلال بقوله تعالى عن أصحاب الكهف : ﴿...قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا ﴿٢١﴾﴾ [الكهف: ٢١].

فقالوا : والدليل من هذه الآية إقرار الله تعالى إياهم على ما قالوا وعدم رده عليهم ؛ فإن الله تعالى إذا حكى في كتابه عن قوم ما لا يرضاه ذكر معه ما يدل على فساده وينبه على بطلانه إما قبله وإما بعده، فإذا لم ينبه على ذلك دل على رضاه به، وعلى صحته إن كان عملا ، وصدقه إن كان خبرا(١) .

والجواب على ذلك من وجوه :

● **الوجه الأول :**

أن الخلاف واقع فيمن قال تلك المقالة أهم المسلمون أم المشركون، وعليه فيكون الأمر مشتبها في تحديد ذلك، وإن كان الظاهر أنهم أهل السلطان منهم، فالمستدِل هنا على المعنى الذي أراد لا يخلص إلى قطعٍ في توجيه المعنى إلى مقصوده.

قال الحافظ ابن كثير : (حكى ابن جرير في القائلين ذلك قولين : أحدهما : أنهم المسلمون منهم، والثاني : أهل الشرك منهم، فالله أعلم، والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ، ولكن

(١) إحياء المقبور من أدلة استحباب بناء المساجد والقباب على القبور، لأحمد بن محمد الغماري ص ٢١-٢٢. وانظر: الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ص ٤٠ ، الوهابيون والبيوت المرفوعة، لمحمد بن علي السنقري الكردستاني ص ٧٩.

هل هم محمودون أم لا ؟ فيه نظر ؛ لأن النبي ﷺ قال : "**لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد**")[١].

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله : (أما الجواب عن الاستدلال بالآية أن تقول : من هؤلاء القوم الذين قالوا لنتخذن عليهم مسجدا ؟ أهم ممن يقتدى بهم؟ أم هم كفرة لا يجوز الاقتداء بهم؟ وقد قال أبو جعفر بن جرير الطبري رحمه الله في هؤلاء ما نصه : " وقد اختلف في قائلي هذه المقالة : أهم الرهط المسلمون أم المشركون " فإذا علمت ذلك فاعلم أنهم على القول بأنهم كفار فلا إشكال في أن فعلهم ليس بحجة ؛ إذ لم يقل أحد بالاحتجاج بأفعال الكفار كما هو ضروري. وعلى القول بأنهم مسلمون كما يدل له ذكر المسجد لأن اتخاذ المساجد من صفات المسلمين ن فلا يخفى على أدنى عاقل أن قول قوم من المسلمين في القرون الماضية إنهم سيفعلون كذا لا يعارض به النصوص الصحيحة الصريحة عن النبي ﷺ إلا من طمس الله بصيرته)[٢].

فتحديد القائلين لتلك المقالة من المتشابه، وعدم معرفة تحديد ذلك لا ينفي عن الآية أن تكون في غاية الظهور والبيان.

والمحكم المعلوم في بناء المساجد على القبور هو النهي الصريح من قول النبي ﷺ، وقد تقدم ذكر الأدلة في ذلك.

فالاستدلال هنا معارضة للنصوص المحكمة الصريحة بالمتشابه،

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٣/ ٨٧.

(٢) أضواء البيان ٣/ ١٧٦.

على أنه لو عيّن القائلون أياً كانوا فالمعارضة به للنصوص الصريحة باطلة.

● **الوجه الثاني:**

على افتراض أنهم مسلمون، فكثير ممن كان ينتمي إلى شريعة الرسل قد حرف وبدل، وقد أخبر الله تعالى بذلك عن أهل الكتاب في مواضع كثيرة من كتابه.

فيكون هذا الذي قالوه في أصحاب الكهف مما غيروا وبدلوا فيه.

بل مقتضى الأدلة - على افتراض أنهم مسلمون - هو ذلك؛ إذ قد أخبر النبي ﷺ عن تحريف اليهود والنصارى فيما يتعلق بقبور الأنبياء والصالحين وأنهم اتخذوها مساجد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فهؤلاء الذين اتخذوا مسجدا على أهل الكهف كانوا من النصارى الذين لعنهم النبي ﷺ)[1].

وقال - أيضا -: (وقال الله سبحانه ﴿...قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿٢١﴾﴾ [الكهف: ٢١]، فكان الضالون بل والمغضوب عليهم يبنون المساجد على قبور الأنبياء والصالحين، وقد نهى النبي ﷺ أمته عن ذلك في غير موضع، حتى في وقت مفارقته الدنيا بأبي هو وأمي)[2].

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (وقد دل القرآن على مثل ما دل

(١) تلخيص كتاب الاستغاثة ٢/ ٥٦٧.
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٩٠.

عليه هذا الحديث[1]، وهو قول الله عز وجل ﴿...قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا ٢١﴾ [الكهف: ٢١]، فجعل اتخاذ القبور على المساجد من فعل أهل الغلبة على الأمور، وذلك يشعر بأن مستنده القهر والغلبة واتباع الهوى، وأنه ليس من فعل أهل العلم والفضل المتبعين لما أنزل الله على رسله من الهدى)[2].

● **الوجه الثالث:**

عدم التسليم بأن الآية لم تتضمن الرد عليهم والاستدلال بذلك على إقرارهم على ذلك الفعل.

بل إن السياق دال على أحوال أولئك القوم غير المرضية، وأنهم اتخذوا من دون الله آلهة، ولذلك قال الفتية لما بُعثوا لما يعهدونه من حال قومهم، كما أخبر الله تعالى عنهم: ﴿إِنَّهُمۡ إِن يَظۡهَرُواْ عَلَيۡكُمۡ يَرۡجُمُوكُمۡ أَوۡ يُعِيدُوكُمۡ فِي مِلَّتِهِمۡ وَلَن تُفۡلِحُوٓاْ إِذًا أَبَدٗا ٢٠﴾ [الكهف: ٢٠]، وليس في السياق ما يدل على أن قومهم قد رجعوا عما كانوا عليه على مرّ تلك السنين التي قضاها الفتية في الكهف.

● **الوجه الرابع:**

على فرض أنه ليس في الآية ما يدل على رد ذلك عليهم، فليس من ضرورة ذلك إقرارهم عليه، بل المعنى المراد ذكر قصة أولئك الفتية وما وقع لهم، وأخذ العبر من ذلك.

أما بناء القبور على المساجد فالحكم فيه ظاهر وقد جاءت

---

(١) يعني حديث: (لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب ٣/ ١٩٣.

النصوص الصريحة ببيانه، وأن من يفعل ذلك يستحق اللعنة..

والأخذ بجميع النصوص هو المنهج الحق الذي أمر الله تعالى به.

فذكر تلك المقالة وعدم التعقيب عليها لا يفيد بالضرورة الإقرار عليها.

ومما يدل على ذلك في السورة نفسها ما قصه الله تعالى عن أهل القرية الذين أبوا أن يضيفا موسى والخضر عليهما الصلاة والسلام، حيث قال تعالى ﴿فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهۡلَ قَرۡيَةٍ ٱسۡتَطۡعَمَآ أَهۡلَهَا فَأَبَوۡاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا﴾ [الكهف: ٧٧]، ولم يذكر صحة ذلك من عدمه، ولا يقول أحد إن هذا إقرار لذلك منهم، بل مقتضى الأدلة النهي عن هذا الفعل الصادر منهم.

وليس هذا من باب تأخير البيان عن وقت الحاجة؛ إذ أن حكم ذلك ظاهر بيّن بالنصوص الأخرى، فهو متقرر، وعدم ذكره هنا لا يؤثر في حكمه.

• **الوجه الخامس:**

أن هذا الاستدلال قد يبنى على مسألة: شرع من قبلنا إذا لم يأت في شرعنا ما يخالفه، هل هو شرع لنا أم لا؟

والاستدلال هنا بناء على ذلك مردود من وجهين:

الأول: عدم مطابقة المستدل عليه للمسألة؛ إذ أن اتخاذ القبور مساجد ليس هو من شرع من قبلنا، بل هو مما أحدثه اليهود والنصارى في الدين، واستحقوا اللعنة به.

الثاني : أن هذه المسألة - أعني مسألة شرع من قبلنا - محل خلاف بين أهل العلم، ولكن المتفق عليه بينهم أنه إذا جاء في شرعنا ما يخالفه فلا يؤخذ بذلك الشرع.

واتخاذ القبور مساجد قد جاء في شرعنا التغليظ فيه، والتشديد في النهي عنه.

هذا على افتراض أن ذلك من شرع من قبلنا، وإلا فالمستدل عليه ليس من شرع من قبلنا أصلا كما تقدم في النقطة الأولى.

والحاصل أن الاستدلال بهذه الآية على إقرار بناء المساجد على القبور مردود، وعلى أي وجه كان ذلك الاستدلال ؛ إذ تبين أن لا دلالة فيها، ولورود النصوص الصريحة الناهية عن ذلك.

الشبهة الثانية:

الاستدلال بالأحاديث الواردة في فضل زيارة قبره ﷺ والأمر بذلك[١].

ومن ذلك :

حديث : **(من زار قبري وجبت له شفاعتي).**

حديث : **(من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي).**

حديث : **(من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني).**

حديث : **(من حج حجة الإسلام، وزار قبري، وغزا غزوة، وصلى**

---

(١) انظر: شفاء السقام للسبكي ص ٦٥-١١٥.

عليَّ في البيت المقدس، لم يسأله الله عز وجل فيما افترضه عليه).

والجواب على ذلك من وجهين: عام وتفصيلي:

- **أما الوجه العام:**

فهو أنه لم يرد حديث صحيح في الأمر بزيارة قبره ﷺ وتخصيص الترغيب في ذلك، وما ورد في ذلك فهو أحاديث موضوعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رده على الإخنائي: (وما ذكره السائل من الأحاديث في زيارة قبر النبي ﷺ فكلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث، بل هي موضوعة، لم يخرج أحد من أهل السنن المعتمدة شيئا منها، بل مالك إمام أهل المدينة النبوية الذين هم أعلم الناس بحكم هذه المسألة كره أن يقول الرجل: زرت قبر النبي ﷺ. ولو كان هذا اللفظ معروفا عندهم أو مشروعا أو مأثورا عن النبي ﷺ لم يكرهه عالم المدينة، والإمام أحمد أعلم الناس في زمانه بالسنة لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد عليه في ذلك من الأحاديث إلا حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " ما من رجل يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام "، وعلى هذا اعتمد أبو داود في سننه)[1].

وقال - أيضا -: (ولم يثبت عن النبي ﷺ حديث واحد في زيارة قبر مخصوص، ولا روى أحد في ذلك شيئا، لا أهل الصحيح ولا أهل السنن، ولا الأئمة المصنفون في المسند كالإمام أحمد وغيره ن

(١) الرد على الإخنائي ص ١٤٤-١٤١. وانظر ص ٢٥٢، ٢٥٣.

وإنما روى ذلك من جمع الموضوع وغيره)[١].

وقال الحافظ محمد بن عبدالهادي : (وجميع الأحاديث التي ذكرها المعترض[٢] في هذا الباب، وزعم أنها بضعة عشر حديثا ليس فيها حديث صحيح، بل كلها ضعيفة واهية، وقد بلغ الضعف ببعضها إلى أن حكم عليه الأئمة الحفاظ بالوضع)[٣].

وأما الوجه التفصيلي :

فهو الكلام على ما مر من الأحاديث :

١- حديث : (من زار قبري وجبت له شفاعتي).

وهذا الحديث هو أمثل ما روي في هذا الباب[٤].

وقد رواه الدارقطني[٥]، والبيهقي[٦]، وابن عدي[٧] والعقيلي[٨]، كلهم من طريق موسى بن هلال العبدي عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به مرفوعا.

وقد ذكر البيهقي وابن عدي أنه يروى عن موسى بن هلال عن عبيدالله بن عمر.

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٩٦.
(٢) يقصد القاضي السبكي في كتابه شفاء السقام.
(٣) الصارم المنكي ص ٢١.
(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٢٩٦، الصارم المنكي ص ٢١.
(٥) السنن ٢/ ٢٧٨.
(٦) شعب الإيمان ٣/ ٤٩٠.
(٧) الكامل في ضعفاء الرجال ٦/ ٢٣٥٠.
(٨) الضعفاء ٤/ ١٧٠.

وذكر البيهقي روايته عن عبيدالله ثم قال : (وسواء قال : عبيدالله أو عبدالله. فهو منكر عن نافع عن ابن عمر، لم يأت به غيره).

وقال العقيلي : (موسى بن هلال سكن الكوفة عن عبيد الله بن عمر ولا يصح حديثه ولا يتابع عليه ... - ثم ذكر الحديث، ثم قال : والرواية في هذا الباب فيها لين).

وقال أبو حاتم عن (موسى بن هلال) : مجهول[١].

وقال الذهبي في ترجمته : (وأنكر ما عنده حديثه عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا " من زار قبري وجبت له شفاعتي ")[٢].

وعزاه ابن حجر في " التلخيص " إلى ابن خزيمة في صحيحه[٣] وذكر تضعيف ابن خزيمة له فقال : (ورواه بن خزيمة في صحيحه من طريقه وقال : إن صح الخبر فإن في القلب من إسناده. ثم رجح أنه من رواية عبد الله بن عمر العمري المكبر الضعيف لا المصغر الثقة، وصرح بأن الثقة لا يروي هذا الخبر المنكر)[٤].

وقال النووي عن الحديث : (وأما حديث ابن عمر فقد رواه البزار والدارقطني والبيهقي بإسنادين ضعيفين)[٥].

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ١٦٦.

(٢) ميزان الاعتدال ٦/ ٥٦٧.

(٣) ولم أجده في المطبوع من صحيح ابن خزيمة.

(٤) التلخيص الحبير ٢/ ٢٦٧.

(٥) المجموع شرح المهذب ٨/ ١٩٩.

وقد ذكر أن الصحيح في الرواية هو رواية موسى عن عبدالله المكبر وليس عبيدالله المصغر.

قال ابن حجر : (وعبد الله بن عمر العمري بالتكبير ضعيف الحديث وأخوه عبيد الله بن عمر بالتصغير ثقة حافظ جليل)[١].

وممن ضعف الحديث : ابن عبدالهادي في " الصارم المنكي "[٢] والألباني في " إرواء الغليل "[٣]

٢- حديث : (من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي).

رواه الدارقطني[٤] والبيهقي[٥] والطبراني[٦] من طريق حفص بن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا .

و(حفص بن أبي داود) متروك الحديث، مع إمامته في القراءة[٧].

جاء في " ميزان الاعتدال " في ترجمته : (وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : متروك الحديث ..

وقال ابن معين : ليس بثقة.

وقال البخاري : تركوه.

(١) لسان الميزان ٦/ ١٣٥.
(٢) ص ٢١.
(٣) ٤/ ٣٣٦)
(٤) السنن ٢/ ٢٧٨.
(٥) السنن الكبرى ٥/ ٢٤٦، وشعب الإيمان ٣/ ٤٨٩.
(٦) المعجم الكبير ١٢/ ٤٠٦، والأوسط ٣/ ٣٥١.
(٧) انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص ١٧٢.

وقال أبو حاتم : متروك لا يصدق.

وقال ابن خراش : كذاب يضع الحديث.

وقال ابن عدي : عامة أحاديثه غير محفوظة.

وقال ابن حبان : يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، وكان يأخذ كتب الناس فينسخها ويرويها من غير سماع.

وقال أحمد بن حنبل حدثنا يحيى القطان قال : ذكر شعبة حفص ابن سليمان فقال : كان يأخذ كتب الناس وينسخها، أخذ مني كتابا فلم يرده.

وقال أحمد بن محمد الحضرمي : سألت يحيى بن معين عن حفص بن سليمان أبي عمر البزاز فقال : ليس بشيء)[١].

ثم ذكر الذهبي روايته لهذا الحديث.

ولذلك قال البيهقي بعد رواية الحديث : (تفرد به حفص بن سليمان، وهو ضعيف في رواية الحديث).

وقال ابن عبدالهادي : (واعلم أن هذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به، ولا يصلح الاعتماد على مثله، فإنه حديث منكر المتن، ساقط الإسناد، لم يصححه أحد من الحفاظ، ولا احتج به أحد من الأئمة، بل ضعفوه وطعنوا فيه، وذكر بعضهم أنه من الأحاديث الموضوعة، والأخبار المكذوبة)[٢].

---

(١) ميزان الاعتدال ٢/ ٣٢٠.

(٢) الصارم المنكي ٦٢-٦٣.

٣- حديث : (من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني).

رواه ابن عدي في " الكامل "[١] وابن حبان في "المجروحين"[٢] كلاهما من طريق محمد بن محمد بن النعمان بن شبل قال : حدثني جدي قال : حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر به مرفوعا.

ومن طريق ابن حبان رواه ابن الجوزي في " الموضوعات "[٣].

إلا أنه جاء في رواية ابن حبان : محمد بن محمود بن النعمان. وهو تصحيف، يدل عليه رواية ابن الجوزي عنه، وكذلك أثبته ابن عبدالهادي في نقله رواية ابن حبان : محمد بن محمد[٤].

قال ابن حبان : (النعمان بن شبل : من أهل البصرة، يروي عن أبي عوانة ومالك، أخبرنا عنه الحسن بن سفيان، يأتي عن الثقات بالطامات وعن الأثبات بالمقلوبات) ثم ذكر له هذا الحديث[٥].

والحديث أورده الذهبي في " الميزان " وقال : هذا موضوع[٦].

وأورده االشوكاني في " الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة "[٧]، والألباني في " سلسلة الأحاديث الضعيفة "[٨].

---

(١) ٧/ ١٤.
(٢) ٣/ ٧٣)
(٣) ٢/ ٥٩٧ - رقم ١١٦٨.
(٤) الصارم المنكي ص ٨٨.
(٥) المجروحين ٣/ ٧٣.
(٦) ميزان الاعتدال ٧/ ٣٩.
(٧) ص ٤٢.
(٨) رقم ٤٥.

وقال ابن عبدالهادي : (واعلم أن هذا الحديث المذكور منكر جدا لا أصل له، بل هو من المكذوبات والموضوعات، وهو كذب موضوع على مالك مختلق عليه، لم يحدث به قط، ولم يروه إلا من جمع الغرائب والمناكير والموضوعات)[١].

٤- حديث : (من حج حجة الإسلام، وزار قبري، وغزا غزوة، وصلى علي في بيت المقدس، لم يسأله الله عز وجل فيما افترضه عليه).

قال الحافظ في " اللسان " : (أخرجه أبو الفتح الأزدي في الثامن من فوائده قال حدثنا النعمان بن هارون ثنا أبو سهل بدر بن عبد الله المصيصي ثنا الحسن بن عثمان الزيادي ثنا عمار بن محمد ثنا خالي سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ ...) وذكر الحديث[٢].

وذكر الإمام الذهبي في" الميزان " أن هذا الخبر باطل[٣].

وقال الحافظ ابن عبدالهادي : (هذا الحديث موضوع على رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب عند أهل المعرفة بالحديث، ولم يحدث به عبدالله بن مسعود ﷺ قط، ولا علقمة ولا منصور ولا سفيان الثوري، وأنه لم يطرق سمعه قط)[٤].

---

(١) الصارم المنكي ص ٨٧.
(٢) لسان الميزان ٢/ ٤.
(٣) ميزان الاعتدال ٣/ ٨.
(٤) الصارم المنكي ص ١٧١.

قلت : وفي متنه نكارة، وذلك في قوله " لم يسأله الله عز وجل فيما افترضه عليه "

والحاصل : أن ما روي في هذا الباب من أحاديث فهي إما ضعيفة أو موضوعة، فلا حجة فيها لمستدل، كما سبق بيانه في الوجه الأول[١].

الشبهة الثالثة :

قياس شد الرحل للقبر على شده لزيارة الأخ في الله، ونحوه من أنواع الصلات[٢].

والجواب على ذلك :

أن القياس هنا غير صحيح ؛ إذ أن زيارة الحي ليست كزيارة الميت.

فزيارته ﷺ في حياته مرغب فيها، بل في زمن الهجرة كان الإتيان إليه من الواجبات، ومن أتى إليه في حياته وآمن به حصل له من فضل الصحبة ما لا يكون لمن لم يأت إليه.

ولم يقل أحد بأن زيارته بعد موته كزيارته في حياته، ولم يأت في آية ولا حديث تسوية ذلك، بل قد كان ﷺ يأمر بالمجيء إليه في حياته، أما بعد وفاته فلا.

---

(١) وانظر في الكلام على الأحاديث المروية في هذا الباب: الصارم المنكي لابن عبدالهادي ص ٢٠ وما بعدها، حيث أجاب على الأحاديث التي أوردها السبكي في " شفاء السقام ".

(٢) انظر ذكر ذلك في: الرد على الإخنائي، لابن تيمية ص ٣٦١.

بل قد دل الدليل على النهي أن يتخذ قبره عيدا، وأن الصلاة والسلام يبلغانه أين كان المصلي والمسلم.

إذا ثبت هذا فالمجيء إلى الحي ليس كالمجيء إلى الميت، وعليه فالمجيء إلى زيارة الأخ في الله هو في حال الحياة، وهو أمر مرغب به في الشرع ولو كان بشد الرحل.

كما جاء في الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : (أن رجلا زار أخا له في قرية أخرى، فأرصد الله له على مدرجته ملكا، فلما أتى عليه قال : أين تريد؟ قال : أريد أخا لي في هذه القرية. قال : هل لك عليه من نعمة تربها ؟ قال : لا ، غير أني أحببته في الله عز وجل. قال : فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه)[١].

وهذا الحديث في زيارة الأخ الحي، أما زيارة الميت فليس من مدلوله.

فينظر بعد ذلك في أدلة زيارة القبور، ويقرر الحكم بناء عليها.

وفي الجواب على هذه الشبهة يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (أما زيارة الأخ في الله كما تقدم في الحديث فهذا نظير زيارته ﷺ في حياته، يكون الإنسان بذلك من أصحابه، وهم خير القرون.

وأما جعل زيارة القبر كزيارته حيا كما قاسه هذا المعترض[٢] فهذا

(١) رواه مسلم في البر والصلة والآداب - باب في فضل الحب في الله - رقم ٢٥٦٧.
(٢) يعني الإخنائي.

قياس ما علمت أحدا من المسلمين قاسه، ولا علمت أحدا منهم احتج في زيارة قبره ﷺ بالقياس على زيارة الحي المحبوب في الله.

وهذا من أفسد القياس؛ فإنه من المعلوم أنه من زار الحي حصل له بمشاهدته وسماع كلامه ومخاطبته وسؤاله وجوابه وغير ذلك ما لا يحصل لمن لم يشاهده ولم يسمع كلامه، ولو كان هذا مثل هذا كان كل من زار قبره مثل واحد من أصحابه، ومعلوم أن هذا من أبطل الباطل)[١].

الشبهة الرابعة:

قولهم: إن الوسائل لها حكم المقاصد، فما دام نفس الزيارة مشروعة فكذلك الوسيلة إليها وهي السفر مشروعة[٢].

والجواب على ذلك:

أن هذا ليس على إطلاقه، بل لا بد أن لا تكون تلك الوسيلة متضمنة مخالفة شرعية؛ إذ أنه من المتصور أن يتوسل المرء في إرادة الخير بأمر هو شر، كمن يسرق مالا ليؤدي فريضة الحج، أو يتصدق، وكمن يريد صلة أبيه أو رحمه بشهادة الزور وكتم الحقوق ونحو ذلك.

وفي هذه المسألة قد جاء النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، فيكون شد الرحل إلى غيرها من البقاع مما جاء الشرع بالنهي عنه، فتكون هذه الوسيلة محرمة، وإن كانت موصلة إلى قربة في

---

(١) الرد على الإخنائي ص ٣٦٢.

(٢) انظر: الدرر السنية لدحلان ص ٣، شواهد الحق للنبهاني ص ٧٩. وانظر: الرد على الإخنائي لابن تيمية ٤٢٧.

ذاتها[١].

ويبين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا الأمر في جوابه على قول من يقول: كيف تكون الرحلة إلى القربة معصية محرمة؟ فيقول: (يقال له: هذا كثير في الشريعة، كالرحلة للصلاة والاعتكاف والقراءة والذكر في غير المساجد الثلاثة، فإن هذا معصية عند مالك والأكثرين، وكما لو رحلت المرأة إلى أمر غير واجب بدون إذن الزوج، كحج التطوع، فإنها رحلة إلى قربة، وهي معصية محرمة بالاتفاق . . .

ففي مواضع كثيرة يكون العمل طاعة إذا أمكن بلا سفر، ومع السفر لا يجوز، وصاحب الشرع قد قال: "**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى**"، ومعلوم أن سائر المساجد يستحب إتيانها بلا سفر، فهذا الفرق ثابت بنص الرسول ﷺ)[٢].

الشبهة الخامسة:

أن النهي عن البناء على القبور كان خشية أن يعبد أصحابها من دون الله تعالى، أما والإيمان مستقر في نفوس المؤمنين فالنهي مرفوع لزوال علته[٣].

والجواب على ذلك:

أن يقال: أين هي تلك النفوس التي وجه إليها هذا الكلام ولما

(١) انظر: الرد على الإخنائي لابن تيمية ص ٤٢٧.
(٢) الرد على الإخنائي ص ٤٢٩-٤٣٠.
(٣) انظر: إحياء المقبور للغماري ص ١٩.

يستقر الإيمان فيها ؟

إن هذه الوصية، بهذه المبالغة والتشديد من النبي ﷺ كانت في آخر حياته، والنفوس قد امتلأت إيمانا وتوحيداً، ولقد أخبر النبي ﷺ أن خير الناس هم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم.

فهل مناسبة تلك الوصية هي تلك النفوس التي هي خير الأُمة على الإطلاق، ثم زالت العلة فيمن جاء بعدهم فلا يتعلق ذلك الحكم بهم، وليس لتلك الوصية في أحوالهم معنى بدعوى استقرار الإيمان في نفوسهم ؟!

ألا ما أبشع ما تحويه هذه الشبهة - إن صح أن تكون شبهة - من فساد في المعنى، وجرأة في اللفظ !

الشبهة السادسة:

حمل حديث : (**لا تتخذوا قبري عيدا**) على معنى : تابعوا زيارتي ولا تباعدوا بينها فتجعلوها كالعيد لا يأتي إلا بعد السنة[١].

والجواب:

أن هذا قلب للدليل عن المعنى الذي يدل عليه ؛ إذ أن سياق الأدلة في هذا الباب دال على التحذير من مظاهر الغلو عند القبور، كاتخاذها مساجد والصلاة إليها ورفعها والبناء عليها ونحو ذلك.

ومن تلك المظاهر أن يتخذ القبر عيدا ؛ إذ أن ذلك وسيلة إلى أنواع من الغلو، وسبب إلى المبالغة في التعظيم الموصل إلى عبادة

---

(١) انظر: شواهد الحق للنبهاني ص ٨١.

صاحب القبر ودعائه مع الله تعالى.

فخرج معنى الحديث مخرج ما تدل عليه الأحاديث المتنوعة في هذا السياق، أعني ما يتعلق بالنهي عن مظاهر الغلو في القبور.

قال الحافظ ابن عبدالهادي رحمه الله ناقلا جوابا لذلك - ولم يسم من نقل عنه - : (خرج هذا الحديث منه ﷺ مخرج نهيه عن اتخاذ القبور مساجد، وعن الصلاة إليها، وإيقاد السرج، ومخرج دعائه ربه تبارك وتعالى أن لا يجعل قبره وثناً، ومخرج أمره بتسوية القبور المشرفة ونحو ذلك.

كل هذا لئلا يحصل الافتتان بها، ويتخذ العكوف عليها وإيقاد السرج والصلاة فيها وإليها واتخاذها عيدا ذريعة إلى الشرك، لا سيما أصل الشرك وعبادة الأصنام في الأمم السالفة إنما هو الافتتان بالقبور وتعظيمها، فاتخاذ القبر عيدا هو مثل اتخاذه مسجدا والصلاة فيه، بل أبلغ وأحق بالنهي، فإن اتخاذه مسجدا يصلى فيه لله ليس فيه من المفسدة ما في اتخاذه نفسه عيدا بحيث يعتاد انتيابه، والاختلاف إليه، والزحام عنده)[1].

ثم بيّن أن حمل الحديث على هذا المعنى هو رمي للكلام النبوي بالألغاز والأحاجي وعدم البيان، فقال: (ومن المعلوم أن من أراد هذا المعنى الذي ذكره المتأول بقوله: "لا تتخذوا قبري عيدا" فهو إلى الألغاز ضد البيان أقرب منه إلى الإرشاد والبيان، كيف والسنة المعلومة تناقضه أبين مناقضة، بل نفس هذا الحديث يرد هذا التأويل ويبطله،

---

(١) الصارم المنكي ٣٠٩.

وهو قوله : "وصلوا علي حيثما كنتم".

ثم لو كان هذا مراده - وحاشاه من ذلك - لأتى بلفظ صريح أو ظاهر في الترغيب في قصده، وكثرة الاختلاف إليه كما جاء عنه الترغيب في كثرة الاختلاف إلى المساجد)[١].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله : (وقد حرف هذه الأحاديث بعض من أخذ شبها من النصارى بالشرك، وشبها من اليهود بالتحريف، فقال : هذا أمر بملازمة قبره، والعكوف عنده، واعتياد قصده وانتيابه، ونهيٌ أن يجعل كالعيد الذي إنما يكون في العام مرة أو مرتين، فكأنه قال : لا تجعلوه بمنزلة العيد الذي يكون من الحول إلى الحول، واقصدوه كل ساعة وكل وقت.

وهذا مراغمة ومحادة لله، ومناقضة لما قصده الرسول ﷺ، وقلب للحقائق، ونسبة الرسول ﷺ إلى التدليس والتلبيس بعد التناقض، فقاتل الله أهل الباطل أنى يؤفكون.

ولا ريب أن من أمر الناس باعتياد أمر وملازمته وكثرة انتيابه بقوله : لا تجعلوه عيدا. فهو إلى التلبيس وضد البيان أقرب منه إلى الدلالة والبيان، فإن لم يكن هذا تنقيصا، فليس للتنقيص حقيقة فينا، كمن يرمى أنصار الرسول ﷺ وحزبه بدائه ومصابه، وينسل كأنه بريء.

ولا ريب أن ارتكاب كل كبيرة بعد الشرك أسهل إثما وأخف عقوبة من تعاطي مثل ذلك في دينه وسنته، وهكذا غيرت ديانات الرسل، ولولا أن الله أقام لدينه الأنصار والأعوان الذابين عنه لجرى عليه ما

---

(١) الصارم المنكي ٣١٠.

جرى على الأديان قبله.

ولو أراد رسول الله ﷺ ما قاله هؤلاء الضلال لم ينه عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، ويلعن فاعل ذلك ؛ فإنه إذا لعن من اتخذها مساجد يعبد الله فيها فكيف يأمر بملازمتها والعكوف عندها ؟ وأن يعتاد قصدها وانتيابها ؟ ولا تجعل كالعيد الذي يجيء من الحول إلى الحول ؟ وكيف يسأل ربه أن لا يجعل قبره وثنا يعبد ؟ وكيف يقول أعلم الخلق بذلك ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن خشي أن يتخذ مسجدا ؟ وكيف يقول : "لا تجعلوا قبري عيدا وصلوا على حيثما كنتم" ؟ وكيف لم يفهم أصحابه وأهل بيته من ذلك ما فهمه هؤلاء الضلال الذين جمعوا بين الشرك والتحريف ؟)[١].

الشبهة السابعة:

تعليل النهي عن الصلاة إلى القبور بالنجاسة.

والجواب على ذلك:

أن هذا التعليل غير صحيح، بدليل قول النبي ﷺ : **(لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)**[٢].

ومن المعلوم أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء.

وما يُذكر من اختلاط صديد الأموات بالتراب فينجسه لا يرِدُ في قبور الأنبياء.

---

(١) إغاثة اللهفان ١/ ١٩٢-١٩٣.

(٢) تقدم تخريجه ١٢١٢، الحاشية (٣).

فعلم بذلك أن العلة هي الخوف من الشرك الذي كان تعظيم الأموات مبدأً له.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (واعلم أن من الفقهاء من اعتقد أن سبب كراهة الصلاة في المقبرة ليس إلا لكونها مظنة النجاسة ؛ لما يختلط بالتراب من صديد الموتى، وبنى على هذا الاعتقاد الفرق بين المقبرة الجديدة والعتيقة، وبين أن يكون بينه وبين التراب حائل أولا يكون.

ونجاسة الأرض مانعة من الصلاة عليها سواء كانت مقبرة أو لم تكن، لكن المقصود الأكبر بالنهي عن الصلاة عند القبور ليس هو هذا ؛ فإنه قد بين أن اليهود والنصارى كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا، وقال "**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**" يحذر ما فعلوا . . . فهذا كله يبين لك أن السبب ليس هو مظنة النجاسة، وإنما هو مظنة اتخاذها أوثانا)[1].

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله بعد ذكر الأحاديث الدالة على النهي عن الصلاة في المقابر : (وظاهر النصوص المذكورة العموم، سواء نبشت المقبرة واختلط ترابها بصديد الأموات أو لم تنبش ؛ لأن علة النهي ليست بنجاسة المقابر كما يقوله الشافعية، بدليل اللعن الوارد من النبي ﷺ على من اتخذ قبور الأنبياء مساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ليست نجسة، فالعلة للنهي سد الذريعة ؛ لأنهم إذا عبدوا الله عند القبور آل بهم الأمر إلى عبادة

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ١٩٠-١٩١.

القبور)[١].

الشبهة الثامنة:

الاستدلال بما يروى أن مجموعة من الأنبياء مدفونون في المسجد الحرام بين زمزم والمقام، وأن منهم نوحا وهودا وصالحا وشعيبا وإسماعيل وغيرهم[٢].

والجواب على ذلك من وجوه:

- **الوجه الأول:**

أن هذا لم يروَ في حديث مرفوع إلى النبي ﷺ.

وما روي فيه فهو إما موقوف أو مقطوع، والموقوف منه لم يثبت بإسناد صحيح.

على أنه لم يرو شيء من ذلك في كتب السنة المشهورة كالصحيحين والسنن والمسانيد.

---

(١) أضواء البيان ٣/ ١٧٠.

(٢) انظر: إحياء المقبور لأحمد بن محمد الغماري ص ٤١، ومن عجيب قوله عند هذه الشبهة أن قال: (وإذا علمت أن أفضل المساجد على وجه الأرض مسجد مكة ومسجد المدينة اللذان هما الحرمان الشريفان، وقد شاء الله تعالى وحكم أن يكون في كل منهما قبور متعددة، ففي حرم مكة قبور جماعة من الأنبياء، وفي حرم المدينة قبر النبي ﷺ، وقبر صاحبيه - رضي الله عنهما - ومعهما قبر رابع سيدفن فيه عيسى عليه السلام حين نزوله، كما ورد في بعض الأخبار، تعلم أن الدفن في المسجد أو اتخاذ المسجد في القبر من أشرف الأعمال تأسيا بالحرمين الشريفين، فكل مسجد ليس فيه قبر فهو ناقص الفضل، قليل البركة، عديم الأسوة بأفضل المساجد وأشرفها).

ومما جاء في ذلك:

أولا: ما رواه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" من طريقين، كلاهما عن محمد بن زنبور ثنا أبو بكر بن عياش عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال: (في المسجد الحرام قبران ليس فيه غيرهما، قبر إسماعيل وشعيب عليهما الصلاة السلام، فقبر إسماعيل في الحجر، وقبر شعيب مقابل الحجر الأسود)[١].

و(الكلبي) هو محمد بن السائب متهم بالكذب مرمي بالرفض[٢].

جاء في "تهذيب التهذيب": (قال معتمر بن سليمان عن أبيه: كان بالكوفة كذابان أحدهما الكلبي.

وعنه قال: قال ليث بن أبي سليم: كان بالكوفة كذابان أحدهما الكلبي والآخر السدي.

وقال الدوري عن يحيى بن معين: ليس بشيء.

وقال معاوية بن صالح عن يحيى: ضعيف.

وقال أبو موسى: ما سمعت يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عن سفيان عنه بشيء.

وقال البخاري: تركه يحيى وابن مهدي ...

وقال علي بن مسهر عن أبي جناب الكلبي: حلف أبو صالح أني لم أقرأ على الكلبي من التفسير شيئا.

---

(١) تاريخ دمشق ٢٣/ ٧٩.

(٢) انظر: تقريب التهذيب ٣٧٩.

وقال أبو عاصم : زعم لي سفيان الثوري قال : قال الكلبي : ما حدثت عن أبي صالح عن ابن عباس فهو كذب، فلا ترووه.

وقال الأصمعي عن قرة بن خالد : كانوا يرون أن الكلبي يزرف. يعني يكذب . . .

وقال أبو حاتم : الناس مجمعون على ترك حديثه، هو ذاهب الحديث، لا يشتغل به.

وقال النسائي : ليس بثقة، ولا يكتب حديثه . . .

وقال علي بن الجنيد والحاكم أبو أحمد والدارقطني : متروك.

وقال الجوزجاني : كذاب ساقط.

وقال ابن حبان : وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الاغراق في وصفه)[١].

ثانيا : ما رواه الأزرقي في "أخبار مكة" : حدثني مهدي بن أبي المهدي عن عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم ابن هرمز قال حدثني يزيد مولى ابن الزبير قال : شهدت ابن الزبير احتفر في الحجر، فأصاب أساس البيت حجارة حمر كأنها الخلايق تحرك الحجر فيهتز له البيت، فأصاب في الحجر من البيت ستة أذرع وشبرا، وأصاب فيه موضع قبر، فقال ابن الزبير : هذا قبر إسماعيل. فجمع قريشا ثم قال لهم : اشهدوا ثم بنى[٢].

---

(١) تهذيب التهذيب ٩/ ١٥٧-١٥٨.

(٢) أخبار مكة ١/ ٣١٢.

و(عبدالله بن مسلم بن هرمز) ضعيف[١].

قال الحافظ ابن حجر: (ضعفه أحمد وابن معين والنسائي)[٢].

ورواه الأزرقي أيضا من طريق آخر عن جده عن خالد بن عبدالرحمن قال حدثني الحارث بن أبي بكر الزهري عن صفوان بن عبد الله بن صفوان الجمحي قال: حفر ابن الزبير الحجر فوجد فيه سفطا من حجارة خضر، فسأل قريشا عنه فلم يجد عند أحد منهم فيه علما، قال فأرسل إلى عبد الله بن صفوان فسأله، فقال: هذا قبر إسماعيل عليه السلام، فلا تحركه. قال: فتركه[٣].

و(الحارث بن أبي بكر الزهري) لم أقف على ترجمة له.

و (خالد بن عبدالرحمن) لعله خالد بن عبدالرحمن بن خالد بن سلمة المخزومي؛ إذ أن الأزرقي يروي عن جده عنه في هذا الكتاب[٤].

وخالد هذا قال عنه البخاري: ذاهب الحديث[٥].

وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، تركوا حديثه[٦]

---

(١) انظر: الكاشف للذهبي ١/ ٥٩٨.
(٢) لسان الميزان ٧/ ٥٠٢.
(٣) أخبار مكة ١/ ٣١٢.
(٤) انظر: أخبار مكة ١/ ٣١٢. وهو الاحتمال الأقوى، والذي يمنع من الجزم في ذلك أني لم أجد في ترجمة خالد بن عبدالرحمن بن خالد روايته عن الحارث بن أبي بكر، والله تعالى أعلم.
(٥) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ٢/ ٤١٦.
(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٣٤٢.

وقال ابن حجر في اللسان : مجمع على ضعفه[١].

وقال في التقريب : متروك[٢].

إضافة إلى ذلك أن عبدالله بن صفوان رضي الله عنه مُختلَفٌ في صحبته.

فقد ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من التابعين[٣].

وقال الذهبي : (لا صحبة له، يقال : ولد أيام النبوة)[٤].

ثالثا : ما رواه ابن سعد في "الطبقات" : أخبرنا محمد بن عمر حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي جهم عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن أبي جهم بن حذيفة بن غانم قال : أوحى الله إلى إبراهيم ﷺ أن يبني البيت وهو يومئذ ابن مائة سنة وإسماعيل يومئذ ابن ثلاثين سنة فبناه معه وتوفي إسماعيل بعد أبيه فدفن داخل الحجر مما يلي الكعبة مع أُمه هاجر[٥].

وفي هذا الإسناد (محمد بن عمر) وهو الواقدي.

قال الذهبي : (مجمع على تركه)[٦].

وقال ابن حجر : (متروك مع سعة علمه)[٧].

---

(١) لسان الميزان ٧/ ٢٠٨.

(٢) تقريب التهذيب ١٨٩.

(٣) الطبقات االكبرى ٥/ ٤٦٥.

(٤) سير أعلام النبلاء ٤/ ١٥٠.

(٥) الطبقات الكبرى ١/ ٥٢.

(٦) المغني في الضعفاء ٢/ ٦١٩.

(٧) تقريب التهذيب ٤٨٩.

وفيه : (موسى بن محمد بن إبراهيم).

ذكره المزي في "تهذيب الكمال" وقال : (موسى بن محمد بن إبراهيم الهذلي، حجازي يروي عن إياس بن سلمة بن الأكوع، وأبي بكر بن عبد الله بن أبي الجهم، ويروي عنه الواقدي)(١).

وقال ابن حجر في "التقريب" : (مجهول من السادسة، ولست أستبعد أن يكون هو الذي قبله)(٢).

قلت : ومراده بالذي قبله : موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي.
وقد قال عنه : (منكر الحديث)(٣).

رابعاً : ما رواه ابن سعد - أيضا - في الطبقات بسنده عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة أنه قال ما يعلم موضع قبر نبي من الأنبياء إلا ثلاثة قبر إسماعيل فإنه تحت الميزاب بين الركن والبيت وقبر هود فإنه في حقف من الرمل تحت جبل من جبال اليمن عليه شجرة تندي وموضعه أشد الأرض حرا وقبر رسول الله ﷺ، فإن هذه قبورهم(٤).

و(إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة) مولى آل عثمان متروك(٥).

جاء في " التهذيب " : (قال له الزهري - لما سمعه يرسل الأحاديث - : قاتلك الله يا ابن أبي فروة، ما أجرأك على الله ألا

(١) تهذيب الكمال ٢٩/ ١٤٢.
(٢) تقريب التهذيب ٥٥٣.
(٣) تقريب التهذيب ٥٥٣.
(٤) المرجع السابق ١/ ٥٢.
(٥) انظر: تقريب التهذيب ١٠٢.

تسند أحاديثك، تحدث بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة.

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، يروي أحاديث منكرة، لا يحتجون بحديثه...

وقال البخاري: تركوه.

وقال أحمد: لا تحل عندي الرواية عنه.

وفي رواية: ليس بأهل أن يحمل عنه.

وقال ابن معين - في رواية معاوية بن صالح -: حديثه ليس بذاك.

وفي رواية ابن أبي مريم عنه: لا يكتب حديثه، ليس بشيء.

وفي رواية أبي داود والغلابي عنه: ليس بثقة.

وقال الدوري عنه: بنو أبي فروة ثقات إلا إسحاق.

وفي رواية علي بن الحسن الهسنجاني عنه: كذاب...

وقال عمرو بن علي وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي: متروك الحديث...

وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه.

وقال الدارقطني والبرقاني: متروك)[1].

قلت: وهو لو كان ثقة لما كان هذا الخبر منه مما يحتج به؛ إذ لم يسنده لا إلى المرفوع ولا إلى الموقوف.

---

(١) تهذيب التهذيب لابن حجر١/ ٢١٠-٢١١.

فكيف وحاله كما ترى.

خامسا : ما روي عن بعض التابعين في ذلك ولم يذكروا له إسنادا في المرفوع ولا الموقوف، مما يجعله ليس محل احتجاج.

ومن ذلك ما رواه عبدالرزاق في المصنف عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان عن ابن سابط عن عبد الله بن ضمرة السلولي قال : طفت معه حتى إذا كنا بين الركن والمقام فذكر كذا وكذا حتى ذكر قبر إسماعيل هنالك أحسبه ذكر نحو تسعين نبيا أو سبعين(١).

ومنه ما رواه أبو نعيم في الحلية عن كعب الأحبار قال : قبر إسماعيل بين المقام والركن وزمزم(٢).

ومنه ما رواه الأزرقي في "أخبار مكة" عن مقاتل قال : في المسجد الحرام بين زمزم والركن قبر سبعين نبيا منهم هود وصالح وإسماعيل وقبر آدم وإبراهيم وإسحاق ويعقوب ويوسف في بيت المقدس.

والحاصل : أنه ليس هناك دليل مرفوع، بل ولا موقوف صحيح دال على هذا المعنى.

- **الوجه الثاني :**

مما يدل على ضعف هذه الأخبار وجود الاضطراب فيها، فمرة يروى أنه ليس هناك إلا قبر إسماعيل وشعيب، ومرة يروى أنه لا يُعرف هناك إلا قبر إسماعيل، ومرة يروى أن هناك قبر سبعين نبيا.

---

(١) المصنف ٥/ ١٢٠.

(٢) حلية الأولياء ٦/ ١٣.

فهذا التعارض والاضطراب دال على ضعف هذه الروايات.

● **الوجه الثالث:**

أنه على افتراض صحة شيء من ذلك فليس شيء من تلك القبور ظاهرا للناس، فلا يترتب على ذلك حكم متعلق بها.

فالمسجد الحرام لم ترتب فضل زيارته والصلاة فيه على ذلك.

وليس هناك حكم متعلق بقبور موجودة هناك من تجنب الوطء عليها ونحو ذلك.

ولا من دليل بتخصيص مكان في الحرم بالصلاة من أجل ذلك.

فعلى افتراض ثبوت شيء من ذلك فلم يترتب على ذلك أي حكم في الشرع.

كيف وقد تقدم ضعف ما ورد في هذا الباب.

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: (أن القبور المزعوم وجودها في المسجد الحرام غير ظاهرة ولا بارزة، ولذلك لا تقصد من دون الله تعالى، فلا ضرر من وجودها في بطن أرض المسجد، فلا يصح حينئذٍ الاستدلال بهذه الآثار على جواز اتخاذ المساجد على قبور مرتفعة على وجه الأرض؛ لظهور الفرق بين الصورتين)[١].

الشبهة التاسعة:

الاستدلال بما روي أن عقيل بن أبي طالب بنى على قبر أُم

---

(١) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ١٠٣.

المؤمنين أُم حبيبة بيتا[١].

والجواب على ذلك من وجوه:

● **الوجه الأول:**

عدم صحة الخبر

فقد رواه أبو زيد النمري في "أخبار المدينة": حدثنا محمد بن يحيى قال أخبرني عبد العزيز بن عمران عن يزيد بن السائب قال أخبرني جدي قال: لما حفر عقيل بن أبي طالب في داره بئرا وقع على حجر منقوش مكتوب فيه: قبر أُم حبيبة بنت صخر بن حرب. فدفن عقيل البئر، وبنى عليه بيتا.

قال يزيد بن السائب: فدخلت ذلك البيت فرأيت فيه ذلك القبر[٢].

(يزيد بن السائب) لم أقف على ترجمة له، ولم يذكر فيمن روى عنهم عبدالعزيز بن عمران[٣].

---

(١) انظر: الوهابيون والبيوت المرفوعة ص ٨٨.

(٢) أخبار المدينة ١/ ٧٩.

(٣) ولعل للسائب بن يزيد ﷺ ابنا اسمه يزيد يروي عنه عن جده، ولكن لم أجد ترجمة إلا لابنه عبدالله بن السائب.
أقول هذا حيث إني رأيت الطبراني في المعجم الكبير (٧/ ١٤٥) لما ذكر مسند السائب بن يزيد ﷺ، ابتدأه بما أسنده يزيد بن السائب بن يزيد عن أبيه، وذكر في الإسناد عن عبدالله بن يزيد بن السائب عن أبيه عن جده.
مع أن الحديث الذي ذكره هو عند غيره من طريق عبدالله بن السائب بن يزيد عن أبيه عن جده. (انظر ما ذكره محقق المعجم: حمدي السلفي). =

(عبدالعزيز بن عمران) متروك[١].

قال ابن حبان: (ممن يروي المناكير عن المشاهير، فلما أكثر مما لا يشبه حديث الأثبات لم يستحق الدخول في جملة الثقات، فكان الغالب عليه الشعر والأدب دون العلم)[٢].

● **الوجه الثاني:**

أنه قد روي من غير هذا الوجه بدون ذكر البناء.

فقد روى ابن عساكر في "تاريخ دمشق": أخبرنا أبو الحسين بن الفراء وأبو غالب وأبو عبد الله ابنا البنا قالوا أنا أبو جعفر ابن المسلمة أنا أبو طاهر المخلص نا أحمد بن سليمان نا الزبير بن بكار قال وحدثني محمد بن حسن عن حسن بن علي قال قدمت منزلي في دار علي بن أبي طالب فحفرنا في ناحية منه فأخرجنا حجرا فإذا فيه مكتوب هذا قبر رملة بنت صخر فأعدناه في مكانه.

وهذا إسناد ضعيف جدا، فيه (محمد بن حسن) وهو ابن زبالة.

قال في التقريب: كذبوه[٣].

ولذلك فقد أورده ابن عبدالبر في "الاستيعاب بصيغة التمريض[٤].

= ولذلك قال الهيثمي في المجمع (٤/ ١٧٢): وفيه عبدالله بن يزيد بن السائب، ولم أجد من ترجمه. اهـ

وعلى كل حال فإن كانت هذه علة محتملة، فعلته الظاهرة في عبدالعزيز بن عمران.

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ٣٥٨.

(٢) المجروحين ٢/ ١٣٩.

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ٤٧٤.

(٤) الاستيعاب ٤/ ٤٠٣.

● **الوجه الثالث:**

أن هذا لو ثبت فليس بحجة على الأدلة الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، فكيف وهو لم يثبت؟!

وقد تقدم بيان الأدلة الناهية عن البناء على القبور.

الشبهة العاشرة:

الاستدلال بأن عمر رضي الله عنه والصحابة معه رضي الله عنهم لما فتحوا بيت المقدس لم يهدموا البيوت والقباب التي كانت على قبور الأنبياء هناك(١).

والجواب:

أن هذا من الحجة عليهم لو تأملوه.

فهاهم خيار الصحابة رضي الله عنهم وصلوا إلى تلك البقاع، فهل كانوا يتسابقون إلى قبور الأنبياء والصالحين، يعكفون عندها يدعون ويتعبدون؟

وهل لما دانت لهم تلك البقاع صاروا يترددون عليها شادين رحالهم إلى تلك القبور بين المرة والأخرى؟

إن هذا لم يكن من شأنهم، ولم ينقل ذلك عن أحد منهم، مما يدل على السنة الواضحة التي ترك النبي ﷺ الأمة عليها في هذا الأمر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (بل قبر إبراهيم الخليل عليه

---

(١) انظر: إحياء المقبور لأحمد الغماري ص ٤٠، الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ص ٤٨.

الصلاة والسلام لم يكن في الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان من يأتيه للصلاة عنده، ولا الدعاء، ولا كانوا يقصدونه للزيارة أصلا، وقد قدم المسلمون إلى الشام غير مرة مع عمر بن الخطاب، واستوطن الشام خلائق من الصحابة، وليس فيهم من فعل شيئا من هذا، ولم يبن المسلمون عليه مسجدا أصلا، لكن لما استولى النصارى على هذه الأمكنة في أواخر المائة الرابعة لما أخذوا البيت المقدس بسبب استيلاء الرافضة على الشام لما كانوا ملوك مصر، والرافضة أمة مخذولة، ليس لها عقل صحيح، ولا نقل صريح، ولا دين مقبول، ولا دنيا منصورة، قويت النصارى وأخذت السواحل وغيرها من الرافضة، وحينئذ نقبت النصارى حجرة الخليل صلوات الله عليه وجعلت لها بابا وأثر النقب ظاهر في الباب، فكان اتخاذ ذلك معبدا مما أحدثته النصارى، ليس من عمل سلف الأمة وخيارها)[1].

فما أحظى أهل السنة بمثل هذا الدليل !

أما دعوى عدم هدمهم تلك القباب، فليس هو دليل إقرار ؛ إذ أن المسلمين لما فتحوا بلاد الشام صالحوا أهلها على إبقاء معابدهم، وفيها صلبانهم وتماثيلهم، على أن لا يظهروا من ذلك شيئاً[2].

فليس في تلك المصالحة معنى الإقرار لتلك المعابد.

فإذا ثبت إقرارهم شيئا من القباب المبنية على القبور فهو داخل في هذا المعنى، مع أني لم أقف على ما هو صريح في قصد إبقاء القبور

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/ ٣٥٢-٣٥٣.

(٢) انظر: أحكام أهل الذمة لابن القيم ٢/ ٦٨٢-٦٨٨.

المبنية المقصودة للعبادة، والله تعالى أعلم.

بل إن إخفاءهم قبر دانيال - كما تقدم - مناقض لهذه الشبهة التي يُظن أن بها مستمسكا.

الشبهة الحادية عشرة:

الاستدلال بعدم أمر النبي ﷺ بهدم القباب التي كانت على القبور في زمانه[١].

والجواب على ذلك أن يقال:

عن أي قبور يُتحدث هنا؟

عن قبور كانت في المدينة يروح عليها ويغدو، ويرى بناءها وزخرفها؟ ثم لا ينكرها ويأمر بتسويتها؟

أم هي قبور بين يدي أهلها المشركين، لم يصل إليها ولا أحد من أصحابه، وهي ليست تحت سلطته وسيطرته؟

فأين المستدل به هنا فضلا عن طلب وجه دلالته؟

لقد كانت الأصنام، وهي أظهر شركا، مرصوصة حول أطهر بقعة على الأرض وأفضلها، وهي بيت الله الحرام، ومع ذلك لم يأمر النبي ﷺ من كان في مكة من المسلمين بإزالتها، حتى قدم هو عام الفتح وجعل يطعنها بعود معه وهو يقول: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١].

فهل تلك الفترة التي لم يزلها فيها أو يأمر بإزالتها دليل على

(١) انظر: الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ص ٥٥.

الإقرار لها ؟

أولم يكفهم تلك الأدلة الصريحة التي هي من الوضوح والجلاء بالمحل الأرفع في النهي عن البناء على القبور، والنهي عن اتخاذها عيدا ومساجد، دليلا صريحا على أن النبي ﷺ أمر فعلاً بإزالة البناء عن القبور ؟

بلى هي في غاية الوضوح في الدلالة على ذلك، ولكن ما على شمس الضحى أن تحتجب عنها الأعين بالأكف.

الشبهة الثانية عشرة:

الاستدلال بما روي عن فاطمة رضي الله عنها أنها كانت تأتي إلى قبر عمها حمزة، فتصلي وتبكي عنده[١]، وأنها كانت تأتيه كل عام وتصلحه[٢].

والجواب على ذلك من وجوه:

- **الوجه الأول:**

أن هذا الخبر قد رواه الحاكم، قال: حدثنا أبو حميد أحمد بن محمد بن حامد العدل بالطابران ثنا تميم بن محمد ثنا أبو مصعب الزهري حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي فديك أخبرني سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه أن فاطمة بنت النبي ﷺ كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده[٣].

---

(١) انظر: الوهابية في الميزان لجعفر السبحاني ص ١١٦.

(٢) انظر: إحياء المقبور لأحمد الغماري ص ١٨.

(٣) المستدرك ١/ ٥٣٣، وانظر ٣/ ٣٠.

ومن طريقه رواه البيهقي في السنن الكبرى[١].

وقال البيهقي بعد روايته : (كذا قال، وقد قيل : عنه عن سليمان ابن داود عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه دون ذكر علي بن الحسين عن أبيه فيه، وهو منقطع).

وقال الذهبي في التلخيص - عن رواية الحاكم - : هذا منكر جدا، وسليمان ضُعّف.

وقال في " الميزان " - في ترجمة سليمان بن داود - : (قال أبو حاتم : لا أفهمه كما ينبغي. وقال الأزدي : تُكلم فيه)[٢].

● **الوجه الثاني :**

معارضة ذلك بالأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ في النهي عن الصلاة عند القبور وإليها - وقد تقدم ذكرها في المبحث الأول -.

● **الوجه الثالث :**

معارضة ذلك بما يدل على تجنب فاطمة رضي الله عنها زيارة القبور.

فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قبرنا مع رسول الله ﷺ - يعني ميتا - فلما فرغنا انصرف رسول الله ﷺ وانصرفنا معه، فلما حاذى بابه وقف فإذا نحن بامرأة مقبلة، قال : أظنه عرفها. فلما ذهبت إذا هي فاطمة عليها السلام، فقال لها رسول الله ﷺ : (**ما أخرجك يا فاطمة من بيتك ؟**) فقالت : أتيت يا رسول الله أهل هذا

---

(١) السنن الكبرى ٤/ ٧٨.

(٢) ميزان الاعتدال ٣/ ٢٩٢، وانظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤/ ١١١.

البيت، فرحمت إليهم ميتهم أو عزيتهم به، فقال لها رسول الله ﷺ: **(فلعلك بلغت معهم الكُدى)** قالت: معاذ الله، وقد سمعتك تذكر فيها ما تذكر. قال: **(لو بلغت معهم الكدى - فذكر تشديدا في ذلك-)**[1].
فسألت ربيعة عن الكدى فقال القبور فيما أحسب

الشبهة الثالثة عشرة:

الاستدلال بكون قبر النبي ﷺ في المسجد[2].

الجواب على ذلك:

أن إدخال الحجرة في المسجد ليس هو من فعل الصحابة ﷺ، بل إن ذلك لم يكن إلا في زمن الوليد بن عبدالملك.

ولقد وسع المسجد في زمن عمر وعثمان ﷺ ورغم الحاجة إلى إدخال الحجرة في المسجد لأجل التوسعة إلا أنهم لم يفعلوا ذلك، وما ذاك إلا لما كانوا عليه من الحذر من أن يكون القبر في المسجد، وقوفا عند وصية النبي ﷺ في آخر حياته.

---

(١) رواه أبو داود في الجنائز - باب في التعزية - رقم ٣١٢٣، والنسائي في الجنائز - باب النعي - رقم ١٨٨٠، وأحمد في المسند ٢/١٦٨، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٢٩ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وابن حبان في صحيحه ٧/ ٤٥٠.
ولكن في إسناده (ربيعة بن سيف المعافري) ضعفه بعضهم ووثقه بعضهم وآخرون بين ذلك. (انظر تهذيب التهذيب ٣/ ٢٢١). وأورد الحديث المنذري في الترغيب ٤/ ٢٦١ برقم ٦٢٠٧ وقال: وربيعة هذا من تابعي أهل مصر، فيه مقال لا يقدح في حسن الإسناد.

(٢) انظر: إحياء المقبور لأحمد الغماري ص ٣٠-٣٢.

على أنه لما أدخلت الحجرة في المسجد بالغوا في حجزها عن المسجد، فقد أحاطوها بجدران مسنمة عن سمت الحجرة لئلا يصلي أحد إلى القبر.

وما هذه المبالغة إلا حذراً من أن يتخذ قبره مسجدا.

قال الحافظ أبو العباس القرطبي : (ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة في قبر النبي ﷺ، فأعلوا حيطان تربته، وسدوا المداخل إليها، وجعلوها محدقة بقبره ﷺ، ثم خافوا أن يتخذ موضع قبره قبلة ؛ إذ كان مستقبل المصلين، فتصور الصلاة إليه بصورة العبادة، فبنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرفوهما حتى التقيا على زاوية مثلثة من ناحية الشمال، حتى لا يتمكن أحد من استقبال قبره)[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وكانت حجرة النبي ﷺ خارجة عن مسجده، فلما كان في إمرة الوليد بن عبدالملك كتب إلى عمر بن عبدالعزيز عامله على المدينة النبوية أن يزيد في المسجد، فاشترى حجر أزواج النبي ﷺ، وكانت شرقي المسجد وقبلته، فزاد في المسجد فدخلت الحجرة إذ ذاك في المسجد، وبنوها مسنمة عن سمت القبلة لئلا يصلي أحد إليها)[٢].

فالحاصل أن إدخال الحجرة في المسجد لم يكن إلا في قرابة التسعين من الهجرة[٣]، لما مات أكثر الصحابة، بل ظاهر الأمر أنه لم

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٢/١٢٨.
(٢) الفتاوى الكبرى ٤/ ٣٧٥.
(٣) البداية والنهاية ٩/ ٧٩-٨٠.

يبق في المدينة منهم أحد[١]، ولقد ذكر أن سعيد بن المسيب رحمه الله وهو من كبار التابعين قد أنكر إدخال القبر في المسجد خشية أن يتخذ مسجدا[٢].

فلا حُجة لمعترض في ذلك، ولا يصح معارضة النصوص الصريحة في النهي عن اتخاذ القبور مساجد، واتخاذ قبره ﷺ عيدا بمثل هذا.

الشبهة الرابعة عشرة:

الاستدلال بحديث: **(ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة)**[٣].

والجواب على ذلك:

أن لفظ الحديث هو: **(ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)**، وهو المروي في الصحاح والسنن[٤].

---

(١) إذ أن آخر من مات بالمدينة من الصحابة هو سهل بن سعد الساعدي، وقد نقل ابن كثير عن ابن سعد أنه ليس في هذا خلاف. وقد اختلف في سنة وفاته، فقيل سنة ٨٨. وقيل ٩١. ولقد كانت وفاته بعد بلوغه المائة سنة. (البداية والنهاية ٩/ ٨٨).
ثم إن عمر بن عبدالعزيز لما جاءه كتاب عبدالملك بن مروان استشار أعيان أهل المدينة، وكان من أشهرهم الفقهاء العشرة، ولم يذكر صحابي من أولئك، ولو كان منهم أحد لذكر، مما يدل على أنه لم يكن من الصحابة أحد في المدينة لما وسع المسجد، والله تعالى أعلم. (انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٩/ ٧٩-٨٠).

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ٩/ ٨٠.

(٣) انظر: إحياء المقبور لأحمد الغماري ص ٣٢-٣٦.

(٤) رواه البخاري في الجمعة - باب فضل ما بين القبر والمنبر - رقم ١١٩٥، ومسلم في الحج - باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة - رقم ١٣٩٠، والنسائي في المساجد - باب فضل مسجد النبي ﷺ - رقم ٦٩٥، وأحمد =

أما رواية : (ما بين قبري ومنبري) فهو عند الإمام أحمد في "المسند"[١] وابن أبي شيبة في "المصنف"[٢]، والنسائي في "الكبرى"[٣]، والطحاوي في "مشكل الآثار"[٤] والبيهقي في "السنن الكبرى"[٥] وابن أبي يعلى في "المسند"[٦] والطبراني في "الكبير"[٧] و"الأوسط"[٨].

وقد ذكر بعض أهل العلم أن هذا خطأ من بعض الرواة، وهو رواية بالمعنى ؛ مطابقةً لما عليه واقع الأمر من أن قبره ﷺ في بيته.

قال الحافظ أبو العباس القرطبي : (الصحيح من الرواية "بيتي"،

= في المسند ٤/ ٣٩، ومالك في الموطأ - باب ما جاء في مسجد النبي ﷺ - رقم ٤٦٣. عن عبدالله بن زيد المازني ﷺ.

ورواه البخاري في الجمعة - باب فضل ما بين القبر والمنبر - رقم ١١٩٦، وفي الحج - رقم ١٨٨٨، وفي الرقاق - باب في الحوض - رقم ٦٥٨٨، وفي الاعتصام بالكتاب والسنة - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم... - رقم ٧٣٣٥، ومسلم في الحج - باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة - رقم ١٣٩١، والترمذي في المناقب - باب ما جاء في فضل المدينة - رقم ٣٩١٦، وأحمد في المسند ٢/ ٢٣٦، ومالك في الموطأ - باب ما جاء في مسجد النبي ﷺ - رقم ٤٦٢ عن أبي هريرة ﷺ.

(١) ٣/ ٦٤.

(٢) ٦/ ٣٠٥.

(٣) ٢/ ٤٨٩.

(٤) ٤/ ٧٢.

(٥) ٥/ ٢٤٦.

(٦) ٢/ ٤٩٦.

(٧) ١٢/ ٢٩٤.

(٨) ١/ ١٩٢.

وروي في غير الأم "قبري" مكان "بيتي"، وجعل بعض الناس هذا تفسيرا لقوله "بيتي"، والظاهر بيت سكناه، والتأويل الآخر جائز؛ لأنه ﷺ دفن في بيت سكناه)[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (والثابت عنه أنه قال: "**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة**"، هذا هو الثابت في الصحيح، ولكن بعضهم رواه بالمعنى فقال "قبري"، وهو حين قال هذا القول لم يكن قد قبر بعد صلوات الله وسلامه عليه، ولهذا لم يحتجّ بهذا أحد من الصحابة لما تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هذا عندهم لكان نصا في محل النزاع، ولكن دفن في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه بأبي هو وأُمي صلوات الله عليه وسلامه)[٢].

قلت: ولو كان الحديث بلفظ "قبري" لكان معطل المعنى في زمن حياته ﷺ؛ إذ لم يكن يُعلم أين سيقبر، ولو كان معلوما لما تنازع الصحابة في محل دفنه.

فهذا اللفظ هو رواية للحديث بالمعنى على اعتبار ما هو عليه الواقع بعدما دفن عليه الصلاة والسلاة.

ولذلك فقد ترجم بعض الأئمة كالبخاري ومسلم وغيرهما للحديث بالمعنى المطابق له في نفس الأمر وهو ما بين القبر والمنبر، فذكروا ذلك في الترجمة، أما الحديث فرووه باللفظ الوارد فيه.

---

(١) المفهم ٣/ ٥٠٢-٥٠٣، وانظر: فتح الباري لابن حجر ٣/ ٨٤.

(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (مجموع الفتاوى ١/ ٢٣٦).

الشبهة الخامسة عشرة:

الاستدلال ببناء المسجد على قبر أبي بصير رضي الله عنه[١].

وذلك في قصة الحديبية لما أراد أبو بصير وأبو جندل اللحاق بالنبي ﷺ، وكان من بنود المعاهدة إرجاع من يأتي من قريش إلى النبي ﷺ، فأُرجع أبو بصير وأبو جندل رضي الله عنهما.

وقد جاء في بعض رواياتها ما رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق بسنده عن موسى بن عقبة قال: وانفلت أبو جندل بن سهيل بن عمرو في سبعين راكبا ممن أسلموا وهاجروا فلحقوا بأبي بصير وكرهوا أن يقدموا على رسول الله ﷺ في هدنة المشركين، وكرهوا الثواء بين ظهري قومهم، فنزلوا مع أبي بصير في منزل كريه إلى قريش، فقطعوا به مادتهم من طريق الشام، وكان أبو بصير زعموا وهو في مكانه ذلك يصلي لأصحابه فلما قدم عليه أبو جندل كان هو يؤمهم، واجتمع إلى أبي جندل حين سمعوا بقدومه ناس من بني غفار وأسلم وجهينة وطوائف من الناس حتى بلغوا ثلاثمائة مقاتل، وهم مسلمون، قال: فأقاموا مع أبي جندل وأبي بصير لا يمر بهم عير لقريش إلا أخذوها وقتلوا أصحابها، فأرسلت قريش إلى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب يسألونه ويعترضوا إليه أن يبعث إلى أبي بصير وأبي جندل بن سهيل ومن معهم فيقدموا عليه، وقالوا من خرج منا إليك فأمسكه غير حرج أنت فيه؛ فإن هؤلاء الركب قد فتحوا علينا بابا لا يصلح إقراره. وكتب رسول الله ﷺ إلى أبي جندل وأبي بصير يأمرهم أن يقدموا عليه، ويأمر

---

(١) انظر: إحياء المقبور لأحمد بن محمد الغماري ص ٣٨-٣٩.

من معهما ممن اتبعهما من المسلمين أن يرجعوا إلى بلادهم وأهليهم، ولا يعترضون لأحد مر بهم من قريش وعيرانها، فقدم كتاب رسول الله ﷺ زعموا على أبي جندل وأبي بصير، وأبو بصير يموت، فمات وكتاب رسول الله ﷺ في يده يقرأه فدفنه أبو جندل مكانه، وجعل عند قبره مسجدا ... القصة[١]

والجواب على ذلك:

أن القصة مشهورة رواها البخاري في صحيحه موصولة من طريق عبدالرزاق عن معمر عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان ابن الحكم دون هذه الزيادة المستدل بها هنا[٢].

أما هذه الزيادة فهي عند ابن عساكر قال: أخبرنا أبو عبد الله الفراوي أنا أبو بكر البيهقي قالا أنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنا أبو بكر بن عتاب العبدي نا القاسم بن عبد الله بن المغيرة نا إسماعيل ابن أبي أويس نا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة.

وهذا طريق مرسل، بل هو إلى المعضل أقرب؛ إذ أن موسى بن عقبة في عداد الصغرى من التابعين، وهو لم يرو عن أحد من الصحابة إلا عن أُم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص.

كما جاء في صحيح البخاري: حدثنا الحميدي حدثنا سليمان حدثنا موسى بن عقبة قال سمعت أُم خالد بنت خالد قال ولم أسمع

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٥/ ٣٠٠. وأوردها ابن عبدالبر في الاستيعاب ٤/ ١٧٧.
(٢) صحيح البخاري - كتاب الشروط - باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب - رقم ٢٧٣٤.

أحدا سمع من النبي ﷺ غيرها قالت: سمعت النبي ﷺ يتعوذ من عذاب القبر[١].

وبناء وعليه فلا حجة في القصة على الدعوى لانقطاع إسنادها[٢].

هذا آخر ما تكلمت عليه من الشبه في هذا البحث، والله تعالى أعلم وأحكم، وله الحمد كله في الأولى والآخرة.



(١) البخاري في الدعوات - باب التعوذ من عذاب القبر - رقم ٦٣٦٤.

(٢) وانظر: تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد للألباني ص ١٠٥-١١٠.

الخاتمة

أحمد الله تعالى - وهو أهل الحمد والثناء والمجد - أن يسر إتمام هذا البحث، وأسأله تعالى أن يجعله مباركا نافعا، وأن يعفو عما فيه من قصور وزلل .

ثم إني في هذه الخاتمة أحاول - مستعينا بالله تعالى - عرض جملة ما يمكن استخلاصه من البحث من نتائج، وذلك كما يلي :

١- أن توحيد العبادة بيّن المعنى، واضح المعالم، متفقة دلائله، فالدعوة إليه منطلقة من ذلك الوضوح والبيان.

٢- أن توحيد العبادة هو الأصل في دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام، والمنازعة بينهم وبين أقوامهم كانت فيه، وهو أول دعوة المرسلين، ولذلك فهو أول واجب على المكلف.

٣- أن السلف ﵃ قد بذلوا كل وسعهم في بيان كل ما يتعلق بالتوحيد، وبكل الطرق المقتضية لذلك، وخاصة توحيد العبادة.

٤- أن الابتداع في الدين هو رأس لكثير من المخالفات التي يقع فيها الناس، وخاصة في المخالفات المتعلقة بتوحيد العبادة، ولذلك فلا بد من محاربة كل ابتداع ورده، كلّ بما يناسبه.

٥- أن الجهل والإعراض عن سنة النبي ﷺ وسير السلف الأبرار من أهم عوامل الانحراف عن الجادة، وخاصة فيما يتعلق بتوحيد العبادة.

٦- أن المخالفين في توحيد العبادة قد حرصوا أشد الحرص على تقرير تلك المخالفات بعرض أنواع الشبه لها، وعرضوا لها الاستدلالات التي قد تغر الجاهلين، ورموا كل من يخالفهم بما ينفر الأسماع ويصرف القلوب.

٧- أنه قد دلت الدلائل الشرعية والعقلية واللغوية على تنوع التوحيد إلى توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية ومن معناه توحيد الأسماء والصفات، وبناء على هذا التنوع فإن التوحيد لا يكون إلا بتحقق تلك الأنواع جميعها، وهذا ما يقرره أهل السنة والجماعة.

٨- أن المخالفين في توحيد العبادة يدورون في تقرير التوحيد على توحيد الربوبية وإهمال توحيد الألوهية، ويبنون على ذلك مسألة أول واجب على المكلف، وتعريف العبادة والشرك، والحكم على الأقوال والأعمال الشركية، ولذلك فإن هذا الخلط وعدم التمييز بين المعاني المختلفة جعل تصوراتهم قاصرة، وأحكامهم باطلة.

٩- أن هذا الخلط بين المعاني لدى المبتدعة يعد من أعظم شبههم؛ إذ أنهم به يقصرون الكلام في التوحيد والشرك على اعتقاد الخالقية في غير الله تعالى، وبذلك تسلم لهم مظاهر الغلو والابتداع المخالفة لتوحيد العبادة.

١٠- أن قول أهل السنة والجماعة في أول واجب على المكلف وأنه (شهادة أن لا إله إلا الله)، وردهم قول المبتدعة في جعلهم المعرفة أو النظر هو أول الواجبات لا يعني أبدا إهمال المعرفة

والنظر أو أنهما غير متعلقان بالتوحيد، وإنما قولهم مبني على أصل مستقر وهو كون تلك المعرفة أمراً واقعاً في نفوس الناس، وأنه لم يخالف فيه إلا شواذ من الناس، ولذلك توجه الخطاب في هذا الباب إلى الاستدلال بتلك المعرفة بما تدل عليه وتقتضيه وهو إفراد الله تعالى بالعبادة، لا الوقوف عندها في التقرير دون ذلك المقتضى.

١١- أن شبه المخالفين في توحيد العبادة المتعلقة بتقرير أول واجب على المكلف لا تدل على ما يذهبون إليه من أنه النظر والاستدلال، وإنما فيها دلالة على معنى النظر والاستدلال دون الدلالة على كونه أول واجب أو أن تحقيق التوحيد لا يتحصل إلا بذلك.

١٢- أن المشركين السابقين لم يكونوا يخالفون في توحيد الربوبية، وأن دلائل القرآن والواقع الذي كانوا عليه ظاهرة في ذلك، مما يدل على أن الإقرار بإفراد الله تعالى بالخالقية والتدبير لا يكفي في تحقيق التوحيد، بل لا بد من تحقيق توحيد العبادة الذي هو لازم حتمي لذلك الإقرار، ولكن المبتدعة لم يسلموا لهذا الأمر لأنه يفسد عليهم القول بأن الشرك متعلق باعتقاد الخالقية والتدبير في غير الله تعالى، فحملوا كل النصوص الدالة على تقرير هذا الأمر على غير دلالتها ليتخلصوا من معانيها التي هي من أبلغ الحجة عليهم في قولهم في تعريف التوحيد والشرك.

١٣- أن إثبات إقرار المشركين السابقين لتوحيد الربوبية لا يعني انتفاعهم بذلك الإقرار، أو الحكم بأنهم على توحيد صحيح،

وإنما هو لبيان أن التوحيد كلٌّ لا بد من اكتمال جوانبه حتى يكون مقبولا.

١٤- أن إثبات إقرار المشركين السابقين لتوحيد الربوبية لا يعني أنهم لا يقعون فيما هو مناقض لمعناه، بل إنهم قد يسبون الله تعالى إذا سُبت آلهتهم، وهم واقعون في أعظم مناقضة لذلك الإقرار وهو أنهم يجعلون مع الخالق من لا يخلق يحبونهم كحبه، ويصرفون له من العبادة ما لا ينبغي صرفه إلا للخالق سبحانه وتعالى.

١٥- أن معنى الشرك ومظاهره وأنواعه من الأمور الواضحة البيّنة، ولكن غياب تلك المفاهيم الواضحة عمن غلب عليه جهله أوقعه فيها، ثم أن المبتدعة بشبههم يحاولون تعمية ذلك الوضوح ليجعلوا الأمور الشركية محل نظر، ثم يكون ذلك مدخلا إلى تقرير كثير من المعاني الشركية.

١٦- أن المبتدعة يقررون عدم وقوع أحد من الأُمة في الشرك مستدلين بالنصوص الدالة على فضل الأُمة وعدم خوف النبي ﷺ الشرك على أمته وما كان في هذا المعنى، معرضين بذلك عن النصوص الدالة عن اتباع طوائف من الأُمة سنن اليهود والنصارى، وأن طوائف من الأُمة سترتد وتعبد الأوثان ونحو ذلك.

١٧- أنه لا تعارض بين فضل هذه الأُمة وبقائها إلى قيام الساعة وبين ما ورد من وقوع الشرك في طوائف منها ؛ إذ أن هذا لا يقع من عموم الأمة، ولا يكون صبغة تعرف به، والجمع بين النصوص في ذلك وغيره هو طريقة أهل السنة والجماعة.

١٨- أن الدعاء والاستغاثة والاستعانة بغير الله تعالى الدال على معنى العبودية كدعاء الأموات والغائبين أو سؤال الأحياء ما ليس من خصائصهم وإنما هو من خصائص الرب تعالى كإحياء الموتى وشفاء المرض وإعطاء الأرزاق ونحو ذلك، كل ذلك يعد من الشرك الذي حرمه الله تعالى وجاءت الرسل بمحاربته، وهو أظهر ما كان عليه المشركون السابقون من شرك.

١٩- أنه لا يدخل في معنى الشرك ما جعله الله تعالى في مقدور العباد يتخذ به بعضهم بعضا سُخرياً كسؤال الحي الحاضر ما لا يكون سؤاله مختصاً بالخالق سبحانه وتعالى.

٢٠- أن المخالفين في توحيد العبادة جعلوا دعاء الأموات والاستغاثة بهم ليست من الشرك، بناء على كونها لا تتضمن اعتقاد استقلال المدعو في الفعل، وإنما من باب الوسيلة والواسطة والشفاعة.

٢١- أن هذا الذي حمل عليه المخالفون معنى دعاء الأموات هو الذي كان يدعيه المشركون السابقون من أنهم ما أرادوا من تلك الآلهة إلا الشفاعة، وأنهم ما عبدوهم إلا ليقربوهم إلى الله زلفى.

٢٢- أن الأدلة الشرعية التي يستدل بها المبتدعة في تقرير دعاء الأموات والاستغاثة بهم إما أن تكون أدلة صحيحة لكنها لا تدل على الدعوى كالاستدلال بما هو من معاني الطلب الجائز من المخلوق، أو تكون دالة على الدعوى لكنها ليست بثابتة فلا يصح الاحتجاج بها، وهذا عام في مجمل استدلالات المبتدعة في تقرير مخالفاتهم في توحيد العبادة.

٢٣- أن الأدلة الشرعية قد دلت على أن النذر والذبح عبادتان لا ينبغي صرفهما إلا لله تعالى، ولكن المبتدعة خالفوا في ذلك وصاروا يصرفون عن الناذرين والذابحين لغير الله تعالى أن يوصفوا بشيء من الشرك، جاعلين ذلك من باب إهداء الثواب للميت وأنه مما يذكر اسم الله تعالى عليه.

٢٤- أن الركوع والسجود من العبادات التي لا ينبغي صرفها لغير الله تعالى، وأنهما قد يكونان على غير وجه العبادة كالاحترام والتكريم ولكن بحسب طبيعتهما ومن صرفتا له، وبحسب إرادة فاعلهما، وفي جميع الأحوال فصرفهما لغير الله تعالى محرم في شريعتنا.

٢٥- أن المبتدعة خلطوا بين سجود العبادة وسجود التكريم والتشريف، وجعلوهما صورة واحدة لا مجال للتفريق بينهما إلا بإرادة الساجد نفسه، وبناء على ذلك فلا يحكم على السجود بالشرك ما لم تظهر إرادة الساجد منه.

٢٦- أن الرقى والتمائم منهي عنها في الشرع إلا ما استثني من الرقى وهي الخالية من الشرك، أما التمائم فلم يستثن شيء منها، ولكن ما كان منها من القرآن فهو محل خلاف بين السلف، والصحيح النهي عنه.

٢٧- أن النشرة بالسحر ليست من الرقى المشروعة، بل هي منهي عنها لدخولها في عموم النهي عن السحر، وما ذكر عن بعض أهل العلم من جواز النشرة فهو محمول على ما لم تكن سحرا.

٢٨- أن الأدلة ظاهرة في أن الاستشفاء بالآثار مقتصر على آثار

الأنبياء، وأما عموم الصالحين فلم يقم دليل على مشروعيته، بل هو داخل في المنهي عنه لعدم الدليل ؛ ولأنه سبب للغلو في المخلوق، وهذا مما جاءت الشريعة بالنهي عنه.

٢٩- أن الطيرة والتشاؤم من الأمور المذمومة في الشرع، وليس لها تأثير في ذاتها، ولكن من عاش في ضيقها وقلقها كان ذلك الضيق والقلق الذي يعيشه شؤماً يضيّق عليه فسيح أفق ما يملأ الآفاق من حوله من أنس وسعد.

٣٠- أن الفأل محبوب مرغب فيه، وهو ليس من معاني الطيرة المذمومة ؛ إذ أنه لا يصد عن العمل، ولا يربط الحوادث بالأسباب الوهمية، ولكنه باعث على العمل، شارح للصدر، معلقٌ قلب صاحبه بربه سبحانه وتعالى.

٣١- أنه لم يقم دليل على إقرار الطيرة والتشاؤم، وما ورد في ذلك مما قد يتوهمه بعض الناس إقرارا للطيرة فليس هو كما يتوهمون، وإنما قد ورد فيه من الإيضاح والجواب ما يدل على نقيض هذا التوهم.

٣٢- أن الحلف بغير الله تعالى منهي عنه في الشرع مهما كان ذلك المحلوف به، وقد عد الشارع هذا الأمر شركا، وهو بمعنى الشرك الأصغر، وأن ما ورد من الأدلة متضمنة الحلف بغير الله تعالى فهي إما نصوص قد جاءت من طرق أخرى أصح وأكثر من غير الحلف بغير الله تعالى فيكون الحمل على هذه النصوص، أو أنها أدلة ضعيفة لا تقوم بها حجة.

٣٣- أن التوسل لفظ قد صار فيه إجمال جعله المبتدعة مدخلا إلى

تقرير الأعمال التي هي صريحة في الشرك، فكان لا بد من تحريره وبيان المراد منه، فالذي يسميه المبتدعة توسلا وهو في حقيقته دعاء للأموات واستغاثة بهم فهذا من معاني ما كان عليه أهل الجاهلية من دعاء غير الله تعالى وجعلهم ذلك وسيلة لقبول الدعاء بالشفاعة، فالأصل أن يسمى ذلك باسمه الدال عليه، والذي جاءت النصوص الصريحة ببيان حكمه، فيسمى دعاء لغير الله تعالى، وأما ما كان توسلا بمعنى سؤال الله تعالى بشيء من الأشياء فهذا هو الذي فيه الكلام في مبحث التوسل.

٣٤- أن التوسل بالمعنى الذي هو قرن سبب في الدعاء رجاء الإجابة، قد دل استقراء النصوص على مشروعيته في أمور ثلاثة، وهي : التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته، والتوسل إليه سبحانه بالعمل الصالح، والتوسل بطلب الدعاء من الرجل الصالح. أما ما هو واقع فيه كثير من الناس من التوسل إلى الله تعالى بجاه فلان وحق فلان فهو من البدع المنهي عنها.

٣٥- أن جملة ما يستدل به المبتدعة في تقرير التوسلات البدعية : إما نصوص دالة على ما هو مقرر في التوسل المشروع، أو نصوص ضعيفة أو موضوعة لا يصح بها احتجاج، أو قصص عن بعض السلف وهي في الجملة غير صحيحة، وإن صح شيء فالعبرة بما دل عليه الوحي.

٣٦- أن الشفاعة حق قد دلت الأدلة الشرعية على ثبوتها، وأهل السنة قد وقفوا مع تلك النصوص دون غلو ولا جفاء، أما المبتدعة فمنهم من غلا في إثبات الشفاعة حتى جعل منها ما لم تقم

الأدلة على إثباته، بل جعل منها ما قد دلت الأدلة الصريحة على نفيها وهي دعاء الأموات ونحوهم طلبا للشفاعة عند الله تعالى، ومنهم من جفا حتى أنكر ما دلت الأدلة الصريحة على إثباته كالشفاعة لأهل الكبائر يوم القيامة.

٣٧- أن الاستشفاع بالأموات بمعنى المجيء إلى قبر الميت وطلب الدعاء منه يعتبر من أشد الوسائل إلى الشرك، وهو داخل في عموم النهي عن اتخاذ القبور مساجد، واتخاذ القبور أعيادا.

٣٨- أن ما يستدل به المبتدعة على تقرير الاستشفاع المنهي عنه إما أن لا يكون فيه دلالة على الدعوى، ولكن بالتأويل والقياس الفاسد، أو أنه استدلال بأحاديث ضعيفة وواهية لا تقوم بها حجة .

٣٩- أن التبرك المشروع هو ما قام الدليل على مشروعيته، وأما ما لم يقم عليه دليل كالتبرك بالقبور وبعض البقاع وآثار الصالحين ونحو ذلك فليس بمشروع، وهو في عداد البدع المنهي عنها، وهو من الوسائل التي وصلت بكثير من الناس إلى أنواع من الغلو والشرك كالاستغاثة بأهل القبور ونحو ذلك، بل واعتقاد ملك المقبور التصرف والتدبير، وهو الأمر الذي جعله المبتدعة مدار الحكم بالشرك.

٤٠- أن جملة ما يستدل به المبتدعة في تقرير تبركاتهم المبتدعة : إما أدلة لا تدل على التبرك أصلا، أو أنها داخلة في معنى المشروع من المتبرك، أو أنها أحاديث وآثار ضعيفة لا يصح الاحتجاج بها، أو قياسات فاسدة، أو قصص مكذوبة عن بعض السلف

وهي ولو كانت صحيحة ليست حجة في بيان المشروع من عدمه.

٤١- أن الغلو مذموم في الشرع، وأن معناه يجب أن يرد إلى دلالة الشرع، لا إلى الأهواء ومحض الآراء.

٤٢- أن المبتدعة قد سموا الغلو بغير اسمه حتى أضحت مظاهره عندهم تحاكي حال أهل الجاهلية الأولى، من سؤال الأموات والاستغاثة بهم، بل وزادت على ذلك حين كان منهم من يعتقد تصرف الأولياء في الكون من إحياء وإماتة ومنع وعطاء ونحو ذلك.

٤٣- أن جملة ما يستدل به المبتدعة في تقرير غلوهم أحاديث واهية لا يصح الاحتجاج بها، أو أنهم يعمدون إلى نصوص دالة على فضائل وخصائص للنبي ﷺ أو غيره فيقحمونها في معنى الغلو إقحاما، متغافلين عن الأدلة الصريحة الدالة على النهي عن الغلو.

٤٤- أن الأدلة الشرعية قد دلت على النهي عن رفع القبور، والبناء عليها، واتخاذها مساجد، ونحو ذلك من مظاهر الغلو فيها حماية لجناب التوحيد من كل سبب قد يؤدي إلى القدح فيه .

٤٥- أن زيارة القبور قد جاء في الشرع بيان مقاصدها وصفتها وآدابها، فالوقوف عند ذلك البيان هو صفة الزيارة الشرعية، أما تجاوزه فهو ابتداع مردود على صاحبه .

٤٦- أن المبتدعة قد غلو في القبور، فقرروا رفعها والبناء عليها واتخاذها مساجد ونحو ذلك مما هو مخالف للأدلة الصحيحة الصريحة، وتمسكوا في ذلك بأدلة لا تدل على الدعوى أصلا،

أو أدلة ضعيفة لا تقوم بها حجة، أو بما هو ليس محل رجوع وفصل عند المنازعة، كالاستدلال بإدخال قبر النبي ﷺ في المسجد في عهد الوليد بن عبد الملك .

٤٧- أن البحث في شبهات المبتدعة المتعلقة بتوحيد العبادة بحث واسع ومتشعب، يحتاج إلى تضافر الجهود، وتنويع السبل نصحا للأمة، وحماية لها من كل دخيلة على صفاء التوحيد ونقاوة الاعتقاد.

ولا أدعي في هذا البحث كمالا ولا استيعابا لجميع أطرافه، ولكن عذري أن قد بذلت جهدي، والله تعالى يعفو عما قصر عنه النظر، ووقف دونه القلم.

وبعد، فهذا جهدي ووسعي، وهما جهد المقل ووسع المقصر، أرجو بذلك ثواب ربي سبحانه وتعالى الذي يعطي على القليل الكثير، ويثيب على اليسير الأضعاف المضاعفة .

وأسأله سبحانه وتعالى أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفع به كاتبه وقارءه وكل من كان سببا في إخراجه .

وأسأله تعالى أن يعفو عما فيه من قصور وزلل، إنه سميع قريب مجيب.

والحمد لله أولا وآخراً، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.



ملحق

ترجمة الأعلام

معجم التراجم

- أبابطين : عبد الله بن عبد الرحمن، من أئمة الدعوة، ولي القضاء في الطائف، ثم في بلدان القصيم، توفي سنة ١٢٨٢هـ (الأعلام للزركلي ٤/ ٩٧)
- ابن الأثير : المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني المشهور بابن الأثير الجزري، مجد الدين أبو السعادات، العلامة المحدث اللغوي، من مصنفاته (جامع الأصول) و(النهاية في غريب الحديث والأثر)، توفي سنة ٦٠٦هـ (العبر ٣/ ٤٣، شذرات الذهب ٥/ ٢٢)
- الآجري : محمد بن الحسين البغدادي، أبو بكر، من علماء أهل السنة، من مصنفاته (من أخلاق العلماء)، (الشريعة) توفي سنة ٣٦٠هـ (شذرات الذهب لابن العماد ٣/ ٣٥، وفيات الأعيان لابن خلكان ٤/ ٢٩٢)
- أحمد بن المبارك : أحمد بن المبارك بن محمد بن علي السجلماسي اللمطي، أبو العباس، مالكي المذهب في الفقه، توفي بفاس سنة ١١١٠هـ (الأعلام للزركلي ١/ ٢٠١)
- الإخنائي : محمد بن محمد بن أبي بكر بن عيسى الإخنائي، ولي نظارة الخزانة، ثم ولي قضاء المالكية بعد عمه إلى أن مات، توفي سنة ٧٦٣. (انظر : الدرر الكامنة لابن حجر ٥/ ١٢)
- الأذرعي : أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد الواحد الأذرعي، أبو

العباس، ولد بأذرعات الشام في وسط ٧٠٨هـ، من علماء الشافعية، شرح المنهاج في غنية المحتاج وفي قوت المحتاج، وحجمهما متقارب، كان لطيف الذوق كثير الإنشاد وله نظم قليل، توفي سنة ٧٨٣هـ (الدرر الكامنة لابن حجر ١/ ٧٧).

- الأزهري: محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهري الهروي الشافعي، أبو منصور، من أئمة اللغة، من أشهر مصنفاته (تهذيب اللغة)، وله كتاب في التفسير، وفي علل القراءات وغير ذلك، توفي سنة ٣٧٠هـ (سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣١٥)

- ابن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار القرشي المطلبي مولاهم، العلامة الحافظ الإخباري، أبو بكر، وقيل: أبو عبدالله. صاحب السيرة النبوية، ولد سنة ثمانين، ورأى أنس بن مالك في المدينة، قال الذهبي: وهو أول من دون العلم بالمدينة وذلك قبل مالك، وكان في العلم بحرا عجاجا ولكنه ليس بالمجود كما ينبغي. مات سنة ١٥٠هـ، وقيل غير ذلك. (سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٣).

- ذو الأصبع العدواني: حرثان بن حارثة بن محرث، ويقال الحارث ابن ثعلبة بن ظرب بن عمرو بن عباد بن يشكر بن الحارث وهو عدوان بن عمرو بن قيس بن عيلان. وقيل له ذو الأصبع لأن أفعى ضربت إبهام رجله فقطعها، وهو أحد الشعراء، عمر دهراً. (انظر: المؤتلف والمختلف لابن القيسراني الصفحة: ٥١).

- الأصبهاني: قوام السنة إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني،

أبو القاسم، الإمام الحافظ، توفي سنة ٥٣٥هـ (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٠/ ٨٠، شذرات الذهب لابن العماد ٤/ ١٠٥)

- الألوسي : محمود بن عبد الله الحسيني، شهاب الدين، أبو الثناء، صاحب التفسير المشهور (روح المعاني)، توفي سنة ١٢٧٠هـ. (انظر : الأعلام للزركلي ٧/ ١٧٦)

- الألوسي : محمود شكري بن عبد الله بن شهاب الدين محمود الحسيني، أبو المعاطي، من علماء أهل السُنة، من مصنفاته (غاية الأماني في الرد على النبهاني)، توفي سنة ١٣٤٢هـ. (انظر : الأعلام للزركلي)

- أُم الدرداء ﵂ : خيرة بنت أبي حدرد، أُم الدرداء الكبرى، كانت من فضلى النساء وعقلائهن وذوات الرأي فيهن، مع العبادة والتنسك، توفيت قبل أبي الدرداء، وذلك في الشام في خلافة عثمان ﵁، و﵂. (الاستيعاب لابن عبد البر ٤/ ٤٨٨، الإصابة لابن حجر ٧/ ٦٢٩)

- أبو أُمامة الباهلي ﵁ : صدي بن عجلان بن الحارث الباهلي، من المكثرين من الرواية عن رسول الله ﷺ، سكن مصر، ثم انتقل منها إلى حمص، توفي سنة ٨١هـ، قيل إنه آخر من مات من الصحابة في الشام. (الاستيعاب لابن عبد البر ٤/ ١٦٥)

- الآمدي : علي بن محمد بن سالم الثعلبي، أبو الحسن الآمدي، أصولي متكلم، اشتهر بتوقفه في المسائل الكبار، توفي سنة ٦٣١. (انظر : سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٣٦٤، وفيات الأعيان

لابن خلكان ٢/ ٤٥٥)

- أُمية بن أبي الصلت : الثقفي الشاعر المشهور، قال أبو عبيدة : اتفقت العرب على أن أُمية أشعر ثقيف. كان في الجاهلية نظر الكتب وقرأها ولبس المسوح وتعبّد وتنسك وترك الأوثان، وكان يطمع في النبوة لأنه قرأ عنها فلما بعث النبي ﷺ حسده ولم يسلم، مات سنة تسع للهجرة كافراً قبل أن يسلم الثقفيون (الإصابة لابن حجر ١/ ١٣٣)

- أُمية بن خالد : ابن أسد، ذكره بعضهم في الصحابة، وهو وهم، وعداده في التابعين، توفي سنة ٨٦هـ (الإصابة لابن حجر ١/ ٢٤٦)

- ابن الأنباري : محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري المقرئ النحوي، أبو بكر، قيل إنه كان يحفظ ثلاثمائة ألف بيت شاهد في القرآن، صنف في علوم القرآن والغريب والمشكل والوقف والابتداء، توفي سنة ٣٢٨هـ (سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٧٤)

- أوس بن حجر : شاعر جاهلي، من أشهر شعراء بني تميم، كانت وفاته قبل الهجرة بسنتين تقريباً. (الشعر والشعراء لابن قتيبة ص٨٤، الأعلام للزركلي ٢/ ٣١)

- الإيجي : محمد بن عبد الرحمن بن محمد الإيجي، من أهل إيج بنواحي شيراز، متكلم أشعري، صاحب كتاب (المواقف في علم الكلام) توفي سنة ٩٠٥هـ. (انظر : الأعلام للزركلي ٦/ ١٩٥هـ)

- الباجي : سليمان بن خلف بن سعد التجيبي الأندلسي القرطبي

الباجي، أبو الوليد، صاحب التصانيف، حدث عنه ابن عبد البر وابن حزم وأبو بكر الطرطوشي وغيرهم، توفي سنة ٤٧٤هـ (انظر : سير أعلام النبلاء ١٨/ ٥٣٥)

- الباقلاني : محمد الطيب بن محمد الباقلاني، أبو بكر، القاضي، متكلم مشهور، توفي سنة ٤١٣. (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/ ١٩٠)

- البخاري : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفي مولاهم، أبو عبد الله، الإمام المحدث، صاحب الصحيح، واسع العلم والحفظ والذكاء، كثير الرحلة والشيوخ، توفي سنة ٢٥٦هـ (سير أعلام النبلاء ١٢/ ٣٩١)

- البربهاري : الحسن بن علي بن خلف، من أئمة أهل السنة، توفي سنة ٣٢٨هـ (سير أعلام النبلاء ١٥/ ٩٠)

- البركوي : محمد بن بير علي بن اسكندر البركوي الرومي، محيي الدين، أحد أكبر علماء الحنفية، وأحد قضاة العثمانيين، توفي سنة ٩٨١هـ (معجم المؤلفين لرضا كحالة ٣/ ١٧٦)

- بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي رضي الله عنه ، أسلم حين مرّ به النبي ﷺ مهاجراً بالغميم، وأقام في موضعه حتى مضت بدر وأحد، ثم قدم بعد ذلك، غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة، وأخباره كثيرة ومناقبه مشهورة، توفي سنة ٦٣هـ (الإصابة لابن حجر ١/ ٢٨٦)

- البزار : أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري البزار، أبو بكر الحافظ الكبير صاحب المسند، توفي سنة ٢٩٢هـ (سير أعلام

النبلاء ٣/ ٥٥٤)

- ابن بطة : عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي، الإمام القدوة، صاحب كتاب الإبانة، توفي سنة ٣٨٧هـ. (انظر : طبقات الحنابلة لأبي يعلى ٢/ ١٤٤، سير أعلام النبلاء للذهبي ١٦/ ٥٢٩)

- البغدادي : عبد القاهر بن ناصر بن محمد التميمي، أبو منصور البغدادي، تتلمذ على يد أبي إسحاق الإسفراييني وتأثر به في المعتقد الأشعري، من مؤلفاته : أصول الدين، الفرق بين الفرق، توفي سنة ٤٢٩هـ. (انظر سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٧٢، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/ ٣٧٢)

- البغوي : الحسين بن مسعود بن محمد الفراء، أبو محمد، المحدث المفسِّر، من مصنفاته (شرح السنة)، (معالم التنزيل)، توفي سنة ٥١٦هـ (انظر : سير أعلام النبلاء ١٩/ ٤٣٩)

- البكري : علي بن يعقوب بن جبريل البكري الشافعي المصري، فقيه من أهل القاهرة، توفي سنة ٧٢٤هـ. (انظر البداية والنهاية لابن كثير ١٤/ ١١٨، شذرات الذهب لابن العماد ٦/ ٦٤)

- البوصيري : محمد بن سعيد الدلاحي الصنهاجي البوصيري الصوفي، صاحب البردة المشتملة على الغلوّ الظاهر، توفي سنة ٦٩٤، وهو غير البوصيري المحدث صاحب (مصباح الزجاجة). (انظر : الوافي بالوفيات للصفدي ٣/ ١٠٥)

- البيهقي : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر، المحدث، متأثر بالمذهب الأشعري، صاحب (السنن الكبرى) و (شعب

الإيمان)، توفي سنة ٤٥٨. (انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٦٣)

- الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسي الإمام المحدث صاحب السنن، توفي سنة ٢٧٩هـ (سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٧٠)

- التقي الحصني: أبو بكر محمد بن عبد المؤمن الحصني الحسني، نال من شيخ الإسلام ابن تيمية كثيراً، توفي سنة ٨٢٩هـ (انظر: الضوء اللامع للسخاوي ٦/ ٨٣، شذرات الذهب لابن العماد ٧/ ١٨٨)

- ثمامة بن أشرس: أبو معن النمري البصري المعتزلي، شيخ الجاحظ، زعم أن المقلدين من أهل الكتاب وعبدة الأوثان لا يدخلون النار بل يصيرون تراباً وأن أطفال المؤمنين يصيرون تراباً ولا يدخلون الجنة. (انظر: سير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٠٣)

- ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تقي الدين، أبو العباس، الإمام العالم المجاهد المجدد، شيخ الإسلام، الذي بلغت شهرته أطراف الدنيا، صاحب المصنفات النافعة التي بلغت الآفاق، ونفع الله تعالى بها خلقاً كثيراً، توفي سنة ٧٢٨هـ (انظر: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ٣٨٧، الدرر الكامنة لابن حجر ١/ ١٤٤)

- الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أمير المؤمنين في الحديث، إمام أهل العراق في زمانه، اشتهر بالعلم والزهد والورع والصدع بالحق، توفي سنة ١٦١هـ. (انظر: سير أعلام

النبلاء ٧/ ٢٢٩، شذرات الذهب لابن العماد ١/ ٢٥٠)

- الجاحظ : عمرو بن بحر بن محبوب البصري المعتزلي، أبو عثمان من مصنفاته (الحيوان)، (البخلاء)، توفي سنة ٢٥٠هـ (انظر : سير أعلام النبلاء ١١/ ٥٢٦)

- أبو جحيفة ﷺ : وهب بن عبد الله بن مسلم السوائي، نزل الكوفة، وكان من صغار الصحابة، كان علي ﷺ يسميه وهب الخير، توفي سنة ٧٤هـ (انظر : الإصابة لابن حجر ٣/ ٦٠٦)

- ابن جرجيس : داود بن سليمان بن جرجيس البغدادي، ولد في بغداد سنة ١٢٣١هـ انتقل إلى نجد ودرس على الشيخ عبد الله أبي بطين، صنف ضد دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، توفي في بغداد سنة ١٢٩٩هـ (انظر : الأعلام للزركلي ٢/ ٣٣٢)

- أبو جعفر المنصور : عبد الله بن محمد بن علي العباسي الهاشمي، الخليفة، كانت خلافته اثنتين وعشرين سنة، توفي سنة ١٥٨هـ (سير أعلام النبلاء ٧/ ٨٣)

- جميل بثينة : جميل بن عبد الله بن معمر العذري، أبو عمرو، الشاعر المعروف صاحب بثينة، يحكى عنه تصون ودين وعفة، مات سنة ٨٢هـ (سير أعلام النبلاء ٤/ ١٨١).

- جهم بن صفوان : أبو محرز الراسبي مولاهم السمرقندي، رأس الجهمية، ينفي الصفات، ويقول بفناء الجنة والنار، ويقول بالجبر، قتله سالم بن أحوز سنة ١٢٨هـ (انظر : سير أعلام النبلاء ٦/ ٢٦، تاريخ الجهمية والمعتزلة للقاسمي ص ١٠).

- أبو الجوزاء : أوس بن عبد الله الربعي البصري، من كبار العلماء، حدث عن عائشة وابن عباس وابن عمرو ﷺ، وكان مشهورا بقوة جسده، قيل إنه قتل يوم الجماجم، وكان سنة ٨٣هـ (سير أعلام النبلاء ٤/ ٣٧١).

- الجوزجاني : أحمد بن علي بن العلاء الجوزجاني ثم البغدادي، أبو عبد الله، المحدث الثقة القدوة، كان شيخا بكاء خاشعا، مات سنة ٣٢٨هـ (سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٤٨).

- ابن الجوزي : عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي، أبو الفرج، جمال الدين العلامة الحافظ الواعظ، يتصل نسبه بالصديق ﷺ، له مصنفات كثيرة نافعة، منها (زاد المسير) في التفسير، (الموضوعات)، (صيد الخاطر)، توفي سنة ٥٩٧هـ (سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٦٥)

- الجوهري : إسماعيل بن حماد التركي، أبو نصر، إمام في اللغة، صاحب (الصحاح)، مات مترديا من سطح داره سنة ٣٩٣. (انظر : سير أعلام النبلاء ١٧/ ٨٠)

- الجويني : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، أبو المعالي،لقب بإمام الحرمين، من أئمة الأشاعرة، توفي سنة ٤٧٨هـ (انظر : سير أعلام النبلاء ١٨/ ٤٦٨، شذرات الذهب لابن العماد ٣/ ٣٥٨)

- الجيلي : عبد الكريم بن إبراهيم الجيلي صوفي، ملقب عند الصوفية بالقطب، له مصنفات كثيرة، توفي ٨٣٢هـ (معجم المؤلفين لرضا كحالة ٢/ ٢٠٤)

- ابن أبي حاتم : عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم المنذري الحنظلي، من كبار الحفاظ، من أشهر تصانيفه (الجرح والتعديل) توفي سنة ٣٢٧. (انظر : طبقات الحنابلة لأبي يعلى ٢/ ٥٥)

- أبو حاتم الرازي : محمد إدريس بن المنذر القطفاني، إمام في الحديث ومعرفة الرجال، توفي سنة ٢٧٧. (انظر : طبقات الحنابلة لأبي يعلى ١/ ٢٨٤، سير أعلام النبلاء للذهبي ١٣/ ٢٤٧)

- ابن الحاج : محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي، أبو عبدالله، تفقه في فاس وقدم مصر فأقام بها، توفي سنة ٧٣٧هـ (الدرر الكامنة لابن حجر ٤/ ٢٣٧، الأعلام للزركلي ٧/ ٣٥)

- حافظ الحكمي : حافظ بن أحمد بن علي الحكمي، أحد شيوخ العصر والعلماء الأفذاذ، تتلمذ على الشيخ عبدالله القرعاوي، ونبغ في العلم في فترة وجيزة، من مصنفاته (سلم الوصول) نظمه في العقيدة، وشرحه (معارج القبول)، توفي سنة ١٣٧٧هـ (انظر : الأعلام للزركلي ٢/ ١٥٩)

- الحاكم : محمد بن عبد الله بن محمد حدويه بن نعم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، أبو عبد الله، الإمام الحافظ شيخ المحدثين، صاحب المستدرك، توفي سنة ٤٠٥هـ (سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٦٣)

- أبو حامد بن مرزوق : لم أعثر له على ترجمة، والذي تدل عليه رسائله أنه من المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب

- ابن حبان : محمد بن أحمد بن حبان، أبو حاتم البستي، الإمام العلامة من أئمة الحديث ومعرفة الرجال، من أشهر كتبه (الصحيح)، توفي سنة ٣٥٤هـ (سير أعلام النبلاء ١٦/ ٩٢)
- ابن حجر : أحمد بن علي الكناني العسقلاني، أبو الفضل، عالم بالحديث والرجال، من أشهر مصنفاته (فتح الباري شرح صحيح البخاري)، توفي سنة ٧٥٢هـ. (انظر : الضوء اللامع ٢/ ٣٦)
- الحداد : علوي بن أحمد بن الحسن الحضرمي، صوفي متكلم، من المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، توفي سنة ١٢٣٢هـ
- أبو حدرد : سلامة بن عبيد بن عمير بن أبي سلامة بن سعد بن سنان الأسلمي، له صحبة يُعد في أهل الحجاز، روى عنه ابنه عبدالله، وأبنه أيضاً له صحبة (الاستيعاب لابن عبد البر ٤/ ١٩٦، الإصابة ٧/ ٨٦)
- ابن حزم : علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، أبو محمد الأندلسي، من أعلام المذهب الظاهري، من مصنفاته (المحلى)، (الفصل في الملل والأهواء والنحل)، توفي سنة ٤٥٦ (انظر : سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٨٤)
- أبو حسان الأعرج : مسلم بن عبد الله، روى عن علي وابن عباس وأبي هريرة وعائشة وغيرهم، وعنه قتادة وعاصم الأحول، قال العجلي : بصري تابعي ثقة. قتل يوم الحرورية سنة ١٣٠هـ. (تهذيب التهذيب ١٢/ ٧٦).

- أبو الحسن الأشعري: علي بن إسماعيل بن أبي بشر، ينتهي نسبه إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أبو الحسن شيخ المتكلمين، كان على مذهب المعتزلة ثم تركه وتأثر بمذهب سعيد بن كلاب، وإليه نسب المذهب الأشعري، ثم إنه في آخر حياته رجع إلى مذهب السلف، توفي سنة ٣٢٤هـ (سير أعلام النبلاء ١٥/ ٨٥)

- حكيم بن حزام رضي الله عنه: حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي الأسدي، ابن أخي أُم المؤمنين خديجة رضي الله عنها، قيل إنه ولد في جوف الكعبة، أسلم عام الفتح، وحسن إسلامه، عاش مائة وعشرين سنة شطرها في الجاهلية وشطرها في الإسلام، توفي سنة ٥٠هـ، وقيل ٥٤هـ، وقيل ٥٨هـ، وقيل ٦٠هـ (الإصابة لابن حجر ٢/ ١١٢)

- أبو حنيفة: النعمان بن ثابت التيمي مولاهم الكوفي، أحد الأئمة الأربعة وإليه ينسب المذهب الحنفي، توفي سنة ١٥٠هـ. (انظر: سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٩٠، وفيات الأعيان لابن خلكان ٥/ ٣٩)

- خارجة بن الصلت البرجمي، بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة، له إدراك، كان يسكن الكوفة، روى عن ابن مسعود وعن عمه، وروى عنه الشعبي. (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٣٧٤، الإصابة ٢/ ٣٥٣).

- ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري، إمام الإئمة في عصره، صاحب الصحيح وكتاب

التوحيد، توفي سنة ٣٦٠. (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ١٤/ ٣٦٥) .

- الخطابي : حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، أبو سليمان، الإمام العلامة، الحافظ اللغوي الفقيه المحدث، صاحب التصانيف، توفي سنة ٣٨٨هـ (سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٣)

- الخطيب البغدادي : أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، أبو بكر، الحافظ المؤرخ، من أشهر مصنفاته (تاريخ بغداد) توفي سنة ٤٦٣هـ (سير أعلام النبلاء ١٨/ ٢٧٠، البداية والنهاية ١٢/ ١٠١)

- الخفاجي : أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي، أبو العباس، لغوي أديب، من مؤلفاته (نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض)، (شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل)، توفي بمصر عام ١٠٦٩هـ (معجم المؤلفين ١/ ٢٨٦).

- الدارقطني : علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي، أبو الحسن، العالم المحدث، إمام في العلل، توفي ٣٨٥. (انظر : سير أعلام النبلاء ١٦/ ٤٤٩)

- الدارمي : عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي الدارمي السمرقندي، أبو محمد، من حفاظ الحديث، وعلماء أهل السنة، صاحب ردود على المبتدعة، توفي سنة ٢٥٥هـ (سير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٢٤)

- أبو داود : سليمان بن الأشعث بن أسحاق السجستاني، صاحب السنة، أحد حفاظ الحديث، كان ناسكاً فقيهاً، عالماً بالعلل، أخذ العلم عن الإمام أحمد وابن معين ومسدد بن مسرهد وغيرهم، توفي سنة ٢٧٥. (انظر : تاريخ بغداد ٩/ ٥٥، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/ ١٣٨)

- الدجوي : يوسف بن أحمد بن نصر المصري، مالكي المذهب، من أعضاء كبار العلماء بالأزهر، ومن المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب. (انظر : الأعلام للزركلي ٨/ ٢١٦)

- دحلان : أحمد زيني، فقيه شافعي متكلم، من المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، من مصنفاته : الدرر السنة في الرد على الوهابية، توفي سنة ١٣٠٤هـ (انظر : الأعلام للزركلي ١/ ١٢٩)

- ابن أبي الدنيا : عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي مولاهم البغدادي، المؤدب صاحب التصانيف السائرة، قال الخطيب : كان يؤدب غير واحد من أولاد الخلفاء. من مصنفاته (ذم الدنيا)، (مجابو الدعوة)، (الفرج بعد الشدة) وغيرها كثير، توفي سنة ٢٨١هـ (سير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٩٧، البداية والنهاية ١١/ ٧٦).

- ذكوان : ذكوان بن عبد الله السمان، أبو صالح، مولى أم المؤمنين جويرية ﵂، كان من كبار العلماء بالمدينة، قال الأعمش : سمعت من أبي صالح ألف حديث. مات سنة ١٠١هـ (سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٦).

- الذهبي : هو محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الدمشقي الإمام الحافظ، ولد بدمشق وطلب العلم بها، من تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية. من أشهر مؤلفاته : سير أعلام النبلاء، تاريخ الإسلام، وغيرها كثير، توفي سنة ٧٤٨هـ. (انظر : الدرر الكامنة لابن حجر ٣/ ٤٢٦، شذرات الذهب لابن العماد ٦/ ١٥٣)

- الرازي : فخر الدين أبو عبد الله أحمد بن عمر بن الحسين البكري الطبري الرازي، الملقب بابن خطيب الري، من نظار المذهب الأشعري، له مؤلفات منها : التفسير الكبير، أساس التقديس، المطالب العالية، توفي سنة ٦٠٦هـ. (انظر : سير أعلام النبلاء ٢١/ ٥٠٠، وفيات الأعيان لابن خلكان ٣/ ٣٨١)

- الراغب الأصفهاني : الحسين بن محمد بن المفضل الأصبهاني، أبو القاسم، قال الذهبي : لم أظفر له بوفاة ولا بترجمة. (سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٢٠)

- ربيعة بن كعب الأسلمي رضي الله عنه : ربيعة بن كعب بن مالك بن يعمر أبو فراس الأسلمي، كان من أصحاب الصفة، ولم يزل مع النبي ﷺ إلى أن قبض، فخرج من المدينة فنزل في بلاد أسلم، وبقي إلى أيام الحرة، ومات بالحرة سنة ٦٣هـ. (الاستيعاب لابن عبد البر ٢/ ٧٤، الإصابة لابن حجر ٢/ ٤٧٤)

- أبو رجاء العطاردي : أبو رجاء العطاردي البصري، اسمه عمران، اختلف في اسم أبيه، فقيل عمران بن تيم، وقيل : عمران بن

ملحان، وقيل عمران بن عبد الله، أدرك الجاهلية، ولم يسمع من النبي ﷺ ولم يره، واختلف هل كان إسلامه في حياة النبي ﷺ؟ فقيل: إنه أسلم بعد الفتح، والصحيح أنه أسلم بعد المبعث، أرسل عن النبي ﷺ وروى عن كبار الصحابة، وعُمّر حتى بلغ أكثر من مائة وعشرين سنة، وتوفي سنة ١٠٥هـ (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ٢٨٥، الإصابة لابن حجر ٧/ ١٤٨).

- ابن رجب: هو أبو الفرج عبد الرحمن أحمد بن رجب الحنبلي، الإمام الحافظ، من تلاميذ الإمام ابن القيم. له مصنفات كثيرة منها: جامع العلوم والحكم، القواعد الفقهية، توفي سنة ٧٩٥هـ.(انظر: الدرر الكامنة لابن حجر ٢/ ٤٢٨، شذرات الذهب لابن العماد ٦/ ٣٣٩)

- رويفع بن ثابت: رويفع بن ثابت بن سكن بنعدي بن حارثة الأنصاري، من بني مالك بن النجار، سكن مصر واختط بها داراً، وأمّره معاوية على طرابلس سنة ست وأربعين، قيل مات بالشام وقيل مات ببرقة، رضي الله عنه وارضاه (الاستيعاب لابن عبد البر ٢/ ٨٣، الإصابة لابن حجر ٢/ ٥٠١)

- الزجاجي: عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النحوي، أبو القاسم، وهو تلميذ للزجاج، توفي سنة ٣٠٤هـ (انظر: سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٢٦)

- أبو زرعة: عبيد الله بن عبد الكريم بن فروخ الرازي، أحد الأئمة الأعلام، إمام في الحديث والجرح والتعديل، توفي سنة

٢٦٤هـ (سير أعلام النبلاء ١٣/ ٦٥)

- الزرقاني : محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن علوان الزرقاني، أبو عبد الله، فقيه مالكي شرح الموطأ للأمام مالك، توفي بالقاهرة سنة ١١٢٢هـ (معجم المؤلفين لرضا كحالة ٣/ ٣٨٣)

- الزركشي : محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي، بدر الدين أبو عبد الله، الإمام العلامة المحدث، له تصانيف عدة منها (إعلام الساجد بأحكام المساجد)، توفي سنة ٧٩٤هـ (شذرات الذهب لابن العماد ٦/ ٢٣٥، الدرر الكامنة لابن حجر ٣/ ٢٤١)

- الزمخشري : محمود بن عمر، من علماء المعتزلة، صاحب الكشاف، توفي سنة ٥٣٨ (انظر : سير أعلام النبلاء ٢٠/ ١٥١)

- الزهاوي : جميل بن محمد بن أحمد بابان الكردي الزهاوي مناوئ لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، توفي سنة ١٣٥٤هـ

- زيد بن عمرو بن نفيل : زيد بن عمرو بن نفيل العدوي، والد سعيد ابن زيد أحد العشرة المبشرين بالجنة، مات قبل البعثة بخمس سنين، كان على الحنيفية دين إبراهيم ﷺ، وكان يعيب على قريش عبادة الأصنام، وكان يحيي الموؤودة فمن أراد أن يئد ابنته أخذها عنه وكفلها. (الإصابة لابن حجر ٣/ ٣١)

- زينب زوجة ابن مسعود رضي الله عنهما : زينب بنت عبد الله بن معاوية بن عقاب بن عبد الأسعد الثقفية، روت عن النبي ﷺ، وعن

زوجها عبد الله بن مسعود وعن عمر (الاستيعاب لابن عبد البر ٤/ ٤١١، الإصابة لابن حجر ٧/ ٦٨٠)

- السبكي : أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي الأنصاري الخزرجي، والد تاج الدين السبكي صاحب الطبقات، ولي القضاء في الشام، ثم عاد إلى القاهرة، وتوفي بها سنة ٧٥٦. (انظر : طبقات الشافعية لابنه تاج الدين ١٠/ ١٣٩، الدرر الكامنة لابن حجر ٣/ ١٣٤)

- السخاوي : محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، شمس الدين، العلامة صاحب

- (الضوء اللامع) و (فتح المغيث) و (المقاصد الحسنة) وغيرها من المصنفات النافعة، توفي سنة ٩٠٢هـ (شذرات الذهب لابن العماد ٨/ ١٥)

- السدي : إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة الحجازي ثم الكوفي السدي، أبو محمد، الإمام المفسر، توفي ١٢٧هـ (سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٦٤)

- ابن سعد : محمد بن سعد بن منيع البصري، أبو عبد الله، المؤرخ الفقيه الحافظ، صاحب الطبقات الكبرى، توفي سنة ٢٣٠هـ (سير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٦٤)

- السعدي : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، من العلماء الكبار في عنيزة، له التفسير المشهور (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان)، توفي سنة ١٣٧٦هـ (انظر : الأعلام للزركلي ١٣٧٦هـ)

- سعيد بن المسيب : ابن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، أبو محمد، إمام التابعين، كان من أحفظ الناس لأحكام عمر وأقضيته، توفي في المدينة سنة ٩٤هـ (سير أعلام النبلاء ٤/ ١١٤)
- أبو سلمة بن عبد الرحمن : ابن عوف القرشي الزهري، الحافظ أحد الأعلام بالمدينة، قيل اسمه عبد الله. وقيل : إسماعيل. ولد سنة بضع وعشرين، وحدث عن أبيه بشيء قليل لكونه توفي وهذا صبي، وعن أسامة بن زيد وعبد الله بن سلام وأبي أيوب وعائشة وغيرهم، توفي بالمدينة سنة ٩٤هـ في خلافة الوليد وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. (سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٨٩).
- سلمة بن الأكوع رضي الله عنه : سلمة بن عمرو بن الأكوع، واسم الأكوع سنان بن عبد الله، أبو عامر وأبو مسلم ويقال أبو إياس الأسلمي الحجازي المدني، قيل شهد مؤتة، وهو من أهل بيعة الرضوان، روى عدة أحاديث، مات سنة ٧٤هـ (سير أعلام النبلاء ٣/ ٣٢٦).
- سليمان بن عبد الوهاب : سليمان بن عبد الوهاب بن سليمان الوهبي التميمي، أخو الشيخ محمد بن عبد الوهاب، كان في البدايات معارضاً لدعوة أخيه، وصنف في ذلك
- (الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية)، ثم رجع آخراً عن ذلك، توفي نحو سنة ١٢٤٠هـ (الأعلام للزركلي ٣/ ١٣٠)
- سمرة بن جندب رضي الله عنه : سمرة بن جندب بن هلال بن حريج بن مرة

ابن حزن الغزاري، يكنى أبا سليمان، كان غلاماً على عهد النبي ﷺ،نزل البصرة، وكان زياد يستخلفه عليها إذا نزل إلى الكوفة،وكان شديداً على الخوارج، توفي سنة ٥٨، وقيل ٥٩ وقيل ٩٠هـ، وكان سبب موته أنه سقط في قدر مملوءة ماء حاراً، فكان ذلك تصديقاً لقول النبي ﷺ له ولأبي هريرة ولأبي محذورة : (آخركم موتاً في النار) (الاستيعاب لابن عبد البر ٢/ ٢١٣، الإصابة لابن حجر ٣/ ١٧٨)

- السمعاني : منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد التميمي المروزي، أبو المظفر، من أئمة أهل السنة، وكان غصة على أهل البدع، من مصنفاته، (الانتصار لأهل الحديث) و (المنهاج لأهل السنة)، توفي سنة ٥٦٢هـ. (انظر : سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٤٥٦)
- السمناني : أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد السمناني الحنفي، قاضي الموصل، وكان على مذهب الأشعري،توفي سنة ٤٤٤هـ (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/ ٦٥١)
- السمنودي : إبراهيم بن عثمان الأزهري، صوفي متكلم، من المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، توفي سنة ١٣٢٦هـ. (انظر : الأعلام للزركلي ١/ ٥٠)
- السهسواني : محمد بشير بن محمد بدر الدين الهندي، فوّض إليه صديق حسن خان رئاسة المدارس الدينية في بهوبال، من مصنفاته (صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان)، توفي سنة ١٣٢٦هـ (انظر : الأعلام للزركلي ٦/ ٥٣)

- سهل بن حنيف ﷺ : سهيل بن حنيف بن واهب بن العكيم بن ثعلبة الأنصاري الأوسي، يكنى أبا سعيد وأبا عبد الله، كان من السابقين، شهد بدراً، وثبت يوم أحد، وشهد الخندق والمشاهد كلها، مات بالكوفة سنة ٣٨هـ (الإصابة لابن حجر ٣/ ١٩٨)

- سهل بن سعد ﷺ : ابن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة، الإمام الفاضل المعمر بقية أصحاب رسول الله ﷺ أبو العباس الخزرجي الأنصاري الساعدي، وكان أبوه من الصحابة الذين توفوا في حياة النبي ﷺ، روى سهل عدة أحاديث، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، وكان من أبناء المائة، كان اسمه حزنا فغيره النبي ﷺ، مات سنة ٩١هـ، وقيل ٨٨هـ. (سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٢٢).

- سهيل بن عمرو العامري ﷺ : سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل القرشي العامري، أبو يزيد، كان من سادات قريش في الجاهلية، أسر يوم بدر كافراً وكان موفد قريش في صلح الحديبية، أسلم بعد الفتح، وحسن إسلامه، قتل في اليرموك، وقيل مات بطاعون عمواس. (الاستيعاب لابن عبد البر ٢/ ٢٢٩، الإصابة لابن حجر ٣/ ١٤٦)

- سواد بن قارب: سواد بن قارب الدوسي أو السدوسي، كان يتكهن في الجاهلية، وكان شاعراً ثم أسلم (الاستيعاب لابن عبد البر ٢/ ٢٣٣، الإصابة لابن حجر ٣/ ٢١٩)

- ابن سيده : علي بن إسماعيل المرسي، أبو الحسن، إمام اللغة، وأحد من يضرب به المثل في ذكائه، توفي سنة ٤٥٨هـ (سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٤٤)

- السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين السيوطي، جلال الدين، الحافظ المصنف، تتلمذ على جماعة من العلماء منهم الحافظ ابن حجر، كثير التصنيف، توفي سنة ٩١١هـ (الأعلام للزركلي ٣/ ٣٠١)

- الشاطبي : إبراهيم بن مسعود بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي، عالم أصولي، من مصنفاته (الموافقات في أصول الشريعة)، (الاعتصام)، توفي سنة ٧٩٠هـ (انظر : الأعلام للزركلي ١/ ٧١)

- الشافعي : محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي المطلبي، الإمام المعروف، وإليه نسب الشافعية، توفي سنة ٢٠٤. (انظر : حلية الأولياء لأبي نعيم ٩/ ٦٣، سير أعلام النبلاء للذهبي، تهذيب التهذيب لابن حجر ٩/ ٢٥)

- أبو شامة : عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي، شهاب الدين، عُرف بأبي شامة لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر، ثقة حافظ، توفي سنة ٦٦٥هـ (انظر : شذرات الذهب لابن العماد ٥/ ٣١٨)

- الشطي : حسن بن عمر بن معروف الشطي البغدادي الأصل، الدمشقي المولد والدار والوفاة، ولد في دمشق سنة ١٢٠٥هـ، من علماء دمشق له عدة مصنفات، توفي سنة ١٢٧٤هـ (انظر :

السحب الوابلة لابن حميد ١/ ٣٥٩)

- الشعبي : عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الهداني الشعبي، أبو عمرو، التابعي الإمام العلامة، توفي سنة ١٠٤هـ (سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٩٤)

- الشعراني : عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراني، أبو المواهب، صوفي غالي، له كتاب الطبقات المسمى (لواقح الأنوار في طبقات الأخيار) المليء بالغلو والزندقة والكفريات، توفي سنة ٩٧٣هـ.(مترجم له في الأعلام للزركلي ٤/ ١٨٠، معجم المؤلفين لرضا كحالة ٢/ ٣٣٩)

- الشفاء بنت عبد الله. : ابن عبد شمس بن خلف شداد القرشية العدوية، والدة سليمان بن أبي حثمة، أسلمت قبل الهجرة، وكانت من المهاجرات الأول، وكانت من عقلاء النساء. (الاستيعاب لابن عبد البر ٤/ ٤٢٣، الإصابة لابن حجر ٧/ ٧٢٧)

- الشنقيطي : محمد الأمين بن محمد المختار الجكني، أصولي لغوي، مفسر فقيه، بحر في العلم، من أشهر مصنفاته، تفسيره (أضواء البيان)، توفي سنة ١٣٩٣هـ (انظر : ترجمة تلميذه الشيخ عطية محمد سالم في مقدمة أضواء البيان)

- الشهرستاني : محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح، متكلم أشعري، من مصنفاته

- (الملل والنحل)، (نهاية الإقدام في علم الكلام)، توفي سنة ٥٤٨هـ (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٠/ ٢٨٦)

- الشوكاني : هو محمد بن علي بن محمد الشوكاني الصنعاني، العلامة المجتهد، فقيه محدث مفسر مؤرخ. له مصنفات نافعة جداً، منها : نيل الأوطار، فتح القدير،البدر الطالع، توفي سنة ١٢٥٠هـ (انظر : البدر الطالع للشوكاني ٢/ ٢١٤، التاج المكلل لصديق حسن خان ص ٤٤٢)
- ابن أبي شيبة : عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي، أبو بكر، صاحب المصنف، كان من أحفظ أهل زمانه، توفي سنة ٢٣٥هـ (سير أعلام النبلاء ١١/ ١٢٢)
- أبو الشيخ ابن حيان : عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، أبو محمد، الإمام الحافظ صاحب التصانيف، طلب الحديث صغيرا، واعتنى به جده، قال ابن مردويه : ثقة مأمون صنف التفسير والكتب الكثيرة في الأحكام وغير ذلك. من مصنفاته (كتاب العظمة)، (كتاب السنة)، (ثواب الأعمال)، مات سنة ٣٦٩هـ (سير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٧٦).
- صالح قبة : ذكره القاضي عبد الجبار ضمن الطبقة السادسة من طبقات المعتزلة، توفي سنة ٢٤٦هـ (طبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار ص٨١)
- صديق حسن خان : الحسيني البخاري القنوجي، أبو الطيب، أحد علماء الهند المجددين، توفي سنة ١٣٠٧هـ (الأعلام للزركلي ٦/ ١٦٧)
- صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أُمية بن خلف الجمحي المكي القرشي، كان زوج الدرداء بنت أبي الدرداء، روى عنها وعن

جده وعن أبي الدرداء وعلي وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وحفصة بنت عمر، روى عنه الزهري وأبو الزبير ويوسف بن مالك وعمرو بن دينار، قال العجلي : مدني تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. (تهذيب التهذيب ٤/ ٣٧٥).

- ابن الصلاح : عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الموصلي الشافعي، أبو عمرو، الإمام العلامة، بارع في الحديث وعلومه، توفي سنة ٦٤٣هـ (سير أعلام النبلاء ٢٣/ ١٤٠)
- صنع الله الحلبي : صنع الله بن صنع الله الحلبي المكي الحنفي، واعظ فقيه محدث أديب، من مصنفاته (سيف الله على من كذب على أولياء الله) فيه ردّ على القبورية، توفي سنة ١١٢٠هـ (معجم المؤلفين لرضا كحالة ١/ ٨٤٣)
- الصنعاني : محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الكحلاني ثم الصنعاني، عز الدين أبو إبراهيم المعروف بالأمير، العلامة المحقق، صاحب التصانيف النافعة، ومنها (سبل السلام شرح بلوغ المرام)، (تطهير الاعتقاد) وغيرهما، توفي بصنعاء سنة ١١٨٢هـ (الأعلام للزركلي ٦/ ٣٨)
- الضحاك : الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو محمد وقيل أبو القاسم، صاحب التفسير، كان من أوعية العلم، حدث عن ابن عباس وأبي سعيد وابن عمر وأنس بن مالك ﷺ، توفي سنة ١٠٢هـ، وقيل ١٠٥، وقيل ١٠٦هـ (سير أعلام النبلاء ٤/ ٥٩٨)
- الضياء المقدسي : محمد بن عبد الواحد بن أحمد السعدي المقدسي

الحنبلي، أبو عبد الله، الإمام الحافظ صاحب التصانيف، من تصانيفه (فضائل الأعمال) (كتاب الأحكام) ولم يتمه، (الأحاديث المختارة)، ولم يزل ملازما للعلم والتصنيف إلى أن توفي سنة ٦٤٣هـ (سير أعلام النبلاء ٢٣/ ١٢٦، البداية والنهاية ١٣/ ١٨١).

- طارق بن أشيم ﷺ : بن مسعود الأشجعي، والد أبي مالك، قال البغوي : سكن الكوفة. وقال مسلم : تفرد ابنه بالرواية عنه. (الإصابة ٣/ ٥٠٧).

- طاووس : طاووس بن كيسان اليماني الجَنَدي، أبو عبد الرحمن، التابعي الجليل، أحد الأئمة الأعلام، توفي سنة ١٠٦هـ (سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٨)

- الطبراني : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، أبو القاسم الحافظ المجدد، صاحب المعاجم الثلاثة، كثير التصانيف والرحلة، توفي سنة ٣٦٠هـ (سير أعلام النبلاء ١٦/ ١١٩)

- الطبري : هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، الإمام المحدث المفسر الفقيه المؤرخ، صاحب جامع البيان وهو أوسع التفاسير، توفي سنة ٣١٠هـ (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ١٤/ ٢٦٧)

- الطحاوي : أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحنفي، أبو جعفر، محدث الديار المصرية، له عقيدته المشهورة، وقد شرحت كثيراً، توفي سنة ٣٢١هـ (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي

١٥/ ٢٧)

- طرفة بن العبد : الشاعر المعروف، من شعراء العصر الجاهلي، أحد أصحاب المعلقات، وهو طرفة بن العبد بن سفيان بن سعد بن مالك بن عباد بن صعصعة بن قيس بن ثعلبة، مات أبوه وهو صغير، وكان أحدث الشعراء سنا وأقلهم عمرا، مات وهو ابن عشرين سنة. (الشعر والشعراء لابن قتيبة ص ١١٠).

- الطيالسي : سليمان بن داود بن الجارود ن أبو داود، الحافظ الكبير، صاحب المسند، توفي سنة ٢٠٣هـ (سير أعلام النبلاء ٩/ ٣٧٨)

- الطيبي : الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، الإمام المشهور، صاحب شرح المشكاة، كان شديداً على الفلاسفة وأهل البدع، توفي سنة ٧٤٣هـ (الدرر الكامنة لابن حجر ٢/ ٣٩)

- العاملي : محسن الأمين، شيعي عراقي، ولد في العراق، وتوفي بدمشق سنة ١٣٧٤هـ. (انظر : الأعلام للزركلي ٥/ ٢٨٧)

- ابن عبد البر : يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، الإمام المحدث، من أشهر مصنفاته (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)، (الأستذكار) (جامع بيان العلم وفضله)، توفي سنة ٤٦٣ (انظر : سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٥٣)

- عبد الجبار : القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار، أبو الحسن، من أئمة المعتزلة، شرح أصول المعتزلة في كتاب سماه (شرح الأصول الخمسة)، ومن مصنفاته (المغني في

أبواب العدل والتوحيد)، توفي سنة ٥١٤هـ

- عبد الرحمن بن حسين بن محمد بن عبد الوهاب، العلامة المحقق، طلب العلم في نجد وارتحل إلى مصر، وكان قد نقله إلى مصر إبراهيم باشا، وعاد إلى نجد سنة ١٢٤١هـ له مصنفات نافعة، منها: (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد) توفي سنة ١٢٨٥هـ (الأعلام للزركلي ٣/ ٣٠٤)

- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري، كان صاحب قرآن وتفسير، صنف في الناسخ والمنسوخ، توفي سنة ١٨٢هـ (سير أعلام النبلاء ٨/ ٣٤٩)

- عبد الرحمن بن سمرة: عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس العبشمي، أبو سعيد، قيل: إن اسمه كان عبد كلال، وقيل: عبدكلول، وقيل عبد الكعبة، فغيره النبي ﷺ أسلم عام الفتح، وشهد غزوة تبوك مع النبي ﷺ، وشهد الفتوح، وهو الذي فتح سجستان وغيرها في زمن عثمان رضي الله عنه، توفي سنة ٥٠هـ، وقيل ٥١. (الإصابة لابن حجر ٤/ ٣١٠)

- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنبري، وقيل الأزدي مولاهم، الإمام العلامة، قال الشافعي: لا أعرف له نظيراً في الدنيا، توفي سنة ١٩٨هـ (تهذيب التهذيب ٦/ ٢٧٩ - ٢٨١)

- عبد الرحمن بن يعقوب: الجهني المدني، مولى الحرقة، روى عن أبيه وأبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وعنه ابنه العلاء وسالم أبو النضر ومحمد بن إبراهيم التيمي

وغيرهم، قال العجلي : تابعي ثقة. (تهذيب التهذيب ٦/ ٢٦٩).

- عبد الرزاق : عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني، مولى حمير من أهل صنعاء، إمام محدث، صاحب المصنف، توفي سنة ٢١١. (انظر : طبقات الحنابلة لأبي يعلى ١/ ٢٠٩، وفيات الأعيان لابن خلكان ٢/ ٣٨٥)

- عبد العزيز الدباغ : عبد العزيز بن مسعود الدباغ الحسني، أبو فارس، ولد بفاس، متصوف كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب، ولأتباعه مبالغة في مدحه، توفي بفاس سنة ١١٣٢هـ (الأعلام للزركلي ٤/ ٢٨)

- عبد الغني النابلسي : عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي، شاعر عالم متصوف، ولد ونشأ في دمشق، ورحل إلى بغداد، وسافر إلى مصر والحجاز، واستقر في دمشق، وتوفي بها سنة ١١٤٣هـ (الأعلام للزركلي ٤/ ٣٢)

- عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، من أئمة الدعوة في نجد، توفي سنة ١٢٩٢هـ (انظر ترجمته في مقدمة (مصباح الظلام) بقلم إسماعيل بن سعد بن عتيق).

- عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه : عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، واسم أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث بن أسد، شهد الحديبية وخيبر وما بعد ذلك من المشاهد، ولم يزل بالمدينة حتى قبض رسول الله ﷺ ثم تحول إلى الكوفة، وهو آخر من بقي في الكوفة من الصحابة، توفي سنة ٨٦هـ (الاستيعاب لابن عبد

البر ٣/ ٧)

- عبد الله بن عكيم : الجهني، أبو معبد، اختُلف في سماعه من النبي ﷺ، روى عنه عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهلال الوزان. (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ٧٩)

- ابن عبد الهادي : هو محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد ابن قدامة المقدسي الجماعيلي، حافظ محدث، من تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، توفي سنة ٧٤٤. (انظر : الدرر الكامنة لابن حجر ٣/ ٤٢١، شذرات الذهب لابن العماد ٦/ ١٤١)

- عبد الله بن جعفر بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو جعفر، له صحبة ورواية، عداده في صغار الصحابة، استشهد أبوه يوم مؤتة فكفله النبي ﷺ ونشأ في حجره، وهو آخر من رأى النبي ﷺ وصحبه من بني هاشم، كان كبير الشأن كريما جوادا أهلا للإمامة، مات سنة ٨٠هـ (سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٥٦).

- عتبان بن مالك : ابن عمرو بن العجلان الأنصاري الخزرجي السالمي، بدري عند الجمهور، كان إمام قومه بني سالم، ذكر ابن سعد أن النبي ﷺ آخى بينه وبين عمر، مات في خلافة معاوية وقد كبر. (الإصابة ٤/ ٤٣٢).

- عتبة بن غزوان رضي الله عنه : عتبة بن غزوان بن جابر بن وهب المازني، حليف بني عبد شمس، من السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة، ثم رجع مهاجراً إلى المدينة، شهد بدراً وما بعدها، ولاه عمر في الفتوح، فاختط البصرة، وفتح فتوحاً، توفي سنة

١٥هـ، وقيل ١٧هـ (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ١٤٧، الإصابة لابن حجر ٤/ ٤٣٨)

- العتبي : محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان بن حرب، أبو عبد الرحمن، علامة أخباري شاعر مجود، مات سنة ٢٢٨هـ (سير أعلام النبلاء ١١/ ٩٦).

- عثمان بن أبي العاص ﷺ : عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد دهمان الثقفي، أبو عبد الله، نزيل البصرة، أسلم في وفد ثقيف فاستعلمه النبي ﷺ على الطائف وأقره أبو بكر وعمر، ثم استعمله عمر على عمان والبحرين، ثم سكن البصرة حتى توفي بها في خلافة معاوية سنة ٥٠ وقيل ٥١هـ، ﷺ وأرضاه. (الإصابة لابن حجر ٤/ ٤٥١)

- عثمان بن حنيف ﷺ : عثمان بن حنيف بن واهب بن العكيم الأنصاري الأوسي، أخو سهل بن حنيف، أول مشاهده أحد، سكن الكوفة ومات في خلافة معاوية (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ١٥١، الإصابة لابن حجر ٤/ ٤٤٩)

- العجلوني : إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي العجلوني الشافعي، أبو الفداء / مؤرخ، محدث، مفسر، نحوي، ولد بعجلون، ونشأ بدمشق، من تصانيفه (كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس)، (إسعاف الطالبين بتفسير كتاب الله المبين)، مات سنة ١١٦٢هـ (معجم المؤلفين ١/ ٣٧٨).

- ابن عدي : عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني، أبو

أحمد أحد أئمة الحديث ورجاله، أخذ عن أكثر من ألف شيخ، توفي سنة ٣٦٥هـ (سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٥٤)

- ابن العربي : محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، أبو بكر، الإمام الحافظ المفسر، ولي القضاء، وتوفي بفاس سنة ٥٤٥هـ (سير أعلام النبلاء ٢٠/ ١٩٧)

- ابن عربي : محمد بن علي بن محمد الحاتمي الطائي الأندلسي، أبو بكر، محي الدين، الملقب عند الصوفية بالشيخ الأكبر والكبريت الأحمر، صاحب الضلالات الكبيرة، وعلى رأسها قوله : بوحدة الوجود، من مصنفاته (الفتوح المكية) و (فصوص الحكم) مليئان بالكفر وتقرير وحدة الوجود، توفي سنة ٦٣٨هـ (العبر ٣/ ٢٣٣، البداية والنهاية ١٣/ ١٥٦)

- ابن أبي العز : علي بن علي الدمشقي، العلامة المحقق، من كبار أئمة الحنفية، شرح الطحاوية على مذهب أهل السنة والجماعة، توفي سنة ٧٩٢هـ (الدرر الكامنة لابن حجر ٣/ ٥١)

- ابن عساكر : علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي، أبو القاسم، الحافظ المؤرخ محدث الشام، صاحب التاريخ الكبير (تاريخ مدينة دمشق)، توفي سنة ٥٧١هـ (شذرات الذهب ٤/ ٢٣٩)

- عطاء ابن أبي رباح بن أسلم القرشي مولاهم، أبو محمد، التابعي الإمام المشهور، مفتي الحرم، توفي سنة ١١٤هـ (سير أعلام النبلاء ٥/ ٧٨)

- ابن عطية : عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب ابن عطية المحاربي الغرناطي المالكي، أبو محمد، ولي القضاء بمدينة المرية، ورحل إلى المشرق، العلامة المفسر، صاحب التفسير المشهور (الجامع المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، مات سنة ٥٤١هـ. (معجم المؤلفين ١/ ٥٩).
- ابن عفالق : محمد بن عبد الرحمن بن عفالق الحنبلي، له مؤلفات في الفقه والفلك، كان من المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، توفي في الإحساء سنة ١١٦٤هـ (السحب الوابلة ٣/ ٩٢٧، الأعلام ٦/ ١٩٧)
- عقبة بن عامر : ابن عبس الجهني، روى عن النبي ﷺ كثيراً، وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين، توفي سنة ٥٨هـ، رضي الله عنه وأرضاه (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ١٨٣، الإصابة لابن حجر ٤/ ٥٢٠)
- ابن عقيل : علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي، أبو الوفاء، الفقيه الأصولي، صاحب المصنفات، ومن أشهرها (الفنون) توفي سنة ٥١٣. (انظر : ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١/ ١٤٢)
- عكرمة : أبو عبد الله القرشي مولاهم المدني البربري الأصل، التابعي العلامة الحافظ المفسر، توفي سنة ١٠٤هـ (سير أعلام النبلاء ٥/ ١٢)
- ابن علان : أحمد بن إبراهيم بن علان الصديقي، شهاب الدين، له شرح لكتاب الأذكار للنووي، توفي بمكة سنة ١٠٣٣. (معجم

المؤلفين ١/ ٩٠).

- علي بن الحسين : ابن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ولد سنة ثمان وثلاثين تقريبا، كان مع أبيه الحسين رضي الله عنه يوم كائنة كربلاء ولكنه كان موعوكا فلم يقاتل، ولذلك لم يتعرضوا له، كان ثقة مأمونا كثير الحديث عاليا رفيعا ورعا، قال الزهري : ما رأيت قرشيا أفضل من علي بن الحسين. مات سنة ٩٤هـ. (سير أعلام النبلاء ٤/ ٣٨٦).
- علي بن المديني : علي بن عبد الله بن جعفر أبو الحسن بن المديني البصري، الإمام الحجة الثبت، من أعلم أهل عصره في الحديث والعلل والرجال، توفي سنة ١٣٤هـ (سير أعلام النبلاء ١١/ ٤١)
- عوف بن مالك الأشجعي : عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي، مختلف في كنيته، فقيل : أبو عبد الرحمن، وقيل : أبو محمد، وقيل غير ذلك، أسلم عام خيبر، شهد الفتح وكانت معه راية أشجع، وسكن دمشق، وقد آخى النبي ﷺ بينه وبين أبي الدرداء، توفي سنة ٧٣هـ (الإصابة لابن حجر ٤/ ٧٤٢).
- عياض : القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمر اليحصبي المالكي، الإمام الحافظ، ولي قضاء سبتة، ولذلك يقال له (السبتي) ثم قضاء غرناطة، توفي بمراكش سنة ٥٤٤ (سير أعلام النبلاء ٢٠/ ١٢)
- الغزالي : محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي الغزالي، أبو حامد، صاحب التصانيف، من أئمة الأشاعرة،

من مصنفاته (إحياء علوم الدين)، (المستصفى في أصول الفقه)، توفي سنة ٥٠٥هـ. (انظر : سير أعلام النبلاء ١٩/ ٣٢٢)

- الغماري : أحمد بن محمد الصديق الغماري المغربي، مشتغل بالحديث والفقه، لكنه كان يقرر التوسلات البدعية وبدع القبور، كما هو واضح من كتابه (إحياء القبور).

- الغماري : عبد الله بن محمد الصديق الغماري المغربي، له رسائل يقرر فيها التوسل البدعي، وبعض بدع القبور، وقد ردّ عليه بعض أهل العلم في ذلك، منهم الشيخ حماد الأنصاري في كتابه (تحفة القاري في الرد على الغماري)، وكان الغماري ذا علم بالحديث والفقه، ولذلك كان ينكر بعض ما عليه الغلاة في القبور وأهلها، كالتمسح بها وتقبليها والسجود لها ونحو ذلك، كما بيّن ذلك في آخر كتابه (الرد المحكم المتين)

- فارس بن فارس : أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، أبو الحسين، إمام في اللغة والأدب، توفي سنة ٣٩٥هـ. (انظر : الأعلام للزركلي ١/ ١٩٣)

- فاطمة بنت أسد : ابن هاشم بن عبد مناف، أم علي بن أبي طالب رضي الله عنها وعنه، أسلمت وهاجرت إلى المدينة وتوفيت بها. (الاستيعاب لابن عبد البر ٤/ ٤٤٥)

- الفاكهاني : عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الفاكهاني، تاج الدين أبو حفص، العلامة النحوي المحدث الفقيه، من مصنفاته، شرح رسالة ابن أبي زيد في الفقه المالكي سماه

التحرير والتحبير)، توفي سنة ٧٣٤هـ (شذرات الذهب ٦/ ٩٦، الأعلام ٥/ ٥٦)

- الفجيع العامري ﷺ : الفُجيع بن عبد الله بن جُندُع العامري البكائي، قال البخاري وبان السكن وابن حبان : له صحبه، وذكره ابن سعد في الفتحيين (الإصابة لابن حجر ٥/ ٣٥٣)

- فضل الرقاشي : الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي البصري، أبو عيسى، تنسب إليه الرقاشية من المعتزلة، كان منكر الحديث، توفي نحو سنة ١٤٠هـ (انظر : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧/ ٦٤، الأعلام للزركلي ٥/ ١٥١)

- الفضيل بن عياض بن مسعود الطالقاني، أبو علي، كان أول أمره شاطراً يقطع الطريق، ثم تاب وتنسك وسمع الحديث بالكوفة، ثم انتقل إلى مكة وجاور بها، توفي سنة ١٨٧هـ (سير أعلام النبلاء ٨/ ٤٢١)

- الفيروزآبادي : محمد بن يعقوب بن إبراهيم الشيرازي الفيروزآبادي، مجد الدين، أو الطاهر، العلامة اللغوي، صاحب المصنفات، توفي سنة ٨١٧هـ (معجم المؤلفين لرضا كحالة ٣/ ٧٧٦)

- القباني : أحمد بن علي البصري الشهير بالقباني، كان من المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، أشار إليه الشيخ محمد في أحد رسائله، وذكر أنه صنف مجلداً ذكر فيه أن ابن تيمية وابن القيم ومحمد بن عبد الوهاب وسبعة معهم إذا جاء يوم القيامة اعتزلوا جميع الأمة. (انظر : الرسائل الشخصية -

الرسالة ٣١، ص٢٠٦)

- قبيصة بن نمارق : قبيصة بن النمارق بن عبد الله بن شداد الهلالي، أبو بشر، صحابي، نزل البصرة، روى عنه أبو عثمان النهدي وكنانة بن نعيم وأبو قلابة وباه قطن بن قبيصة (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ٣٣٦)

- قتادة : ابن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي البصري أبو الخطاب، حافظ عصره، قدوة المفسرين والمحدثين، يضرب به المثل في قوة الحفظ، توفي سنة ١١٧هـ (سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٦٩)

- ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد، أديب الفقهاء، وفقيه الأدباء، من مصنفاته (مشكل القرآن) (مشكل الحديث)، (عيون الأخبار)، توفي سنة ٢٧٦هـ (انظر : سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٩٦)

- قتيلة الجهنية : بن صيفي الجهنية، كانت من المهاجرات الأول، ليس لها غير حديث واحد. (الإصابة لابن حجر ٨/ ٧٩)

- ابن قدامة : عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي الحنبلي أبو محمد، الإمام العلامة، صاحب التصانيف، من أشهر مصنفاته (المغني) في الفقه، توفي سنة ٦٢٠هـ (سير أعلام النبلاء ٢٢/ ١٦٥)

- القرطبي : محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الخزرجي الأنصاري الأندلسي القرطبي، أبو عبد الله، العلامة المفسر، صاحب التفسير المشهور (الجامع لأحكام القرآن) توفي سنة ٦٧١ (شذرات الذهب ٥/ ٢٣٥)

- القسطلاني : أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني الأصل المصري الشافعي، أبو العباس شهاب الدين، من مصنفاته (إرشاد الساري على صحيح البخاري)، (الموهب اللدنية)، (المواهب اللدنية بالمنح المحمدية)، مات سنة ٩٢٣هـ (معجم المؤلفين ١/ ٢٥٤).
- القشيري : عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة الخرساني، أبو القاسم، صوفي متكلم أشعري، صاحب (الرسالة)، توفي سنة ٤٦٥هـ (سير أعلام النبلاء للذهبي ١٨/ ٢٢٧)
- القضاعي : سلامة العزامي الهندي، صوفي متكلم، من المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، توفي سنة ١٣٧٦هـ (انظر : جهود علماء الحنفية لشمس الدين الأفعاني ١/ ١٨٤)
- ابن قطلوبغا : قاسم بن قطلوبغا، زين الدين، أبو العدل السودوني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) من علماء الحنفية، توفي سنة ٨٧٩هـ (الأعلام للزركلي ٥/ ١٨٠)
- قيس بن سعد : ابن عبادة بن دليم، حارثة الأنصاري الخزرجي، يكنى أبا الفضل، وقيل أبا عبد الله، وقيل أبا عبد الملك، من كرام الصحابة وأسخيائهم ودهاتهم، قال أنس : كان قيس بن سعد بن عبادة من النبي ﷺ مكان صاحب الشرطة من الأمير، كان مع علي رضي الله عنه في الجمل وصفين والنهروان، توفي سنة ٦٠هـ (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ٣٥٠)
- ابن القيم : شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي

الدمشقي، المعروف بابن قيم الجوزية، العلامة الفقيه الأصولي المجتهد، لازم شيخ الإسلام ابن تيمية، وتأثر به كثيراً، وسجن معه في قلعة دمشق، له مؤلفات كثيرة نافعة، توفي سنة ٧٥١هـ (انظر: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/ ٤٤٧، شذرات الذهب لابن العماد)

- الكتاني: محمد بن جعفر بن إدريس بن محمد الزمزمي الكتاني، أبو عبد الله، محدث، راوية، مؤرخ، فقيه، ولد بفاس، ورحل إلى المشرق، وجاور بالمدينة، وسافر إلى بيروت ودمشق، وله مصنفات كثيرة، منها (الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة)، (نظم المتناثر من حديث المتواتر)، توفي بفاس سنة ١٣٤٥هـ (معجم المؤلفين ٣/ ١٩٢)
- ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير بن درع، القرشي الدمشقي، أبو الفداء، الحافظ المؤرخ الفقيه المفسر، له تصانيف كثيرة نافعة من أشهرها، (تفسير القرآن العظيم) و (البداية والنهاية)، توفي سنة ٧٧٤هـ (شذرات الذهب ٦/ ٢٣١)
- كثير عزة: كثير بن عبد الرحمن بن الأسود الخزاعي، أبو صخر، الشاعر المعروف بتتيمه بعزة، ولذلك أضيف اسمه إليها، مات سنة ١٠٧هـ (سير أعلام النبلاء ٥/ ١٥٢).
- الكشميري: محمد أنور شاه بن معظم شاه الحنفي، محدث فقيه، لكنه ماتريدي متعصب من خصوم الدعوة السلفية (انظر: ما ذكره عنه شمس الدين الأفغاني في كتابه (جهود علماء الحنفية)، وذكره رضا كحالة في معجم المؤلفين ٣/ ١٤٩)

- كعب الأحبار : كعب بن ماتع الحميري اليماني التابعي العلامة، كان يهودياً فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم المدينة من اليمن أيام عمر رضي الله عنه ، يقال له كعب الأحبار لكثرة علمه، توفي آخر خلافة عثمان رضي الله عنه . (سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٨٩)

- كعب بن زهير : ابن أبى سلمى المزنى، قدم كعب بن زهير على النبى ﷺ بعد انصرافه من الطائف، فأنشده قصيدته التى أولها : بانت سعاد فقلبى اليوم متبول .. وكان كعب شاعرا مجودا كثير الشعر مقدما في طبقته هو وأخوه بجير، وكعب أشعرهما. (الاستيعاب ٣/ ٢٧٣، الإصابة ٥/ ٥٩٢).

- كليب بن شهاب : ابن المجنون الجرمي، وفي نسبه اختلاف، روى عن أبيه وخاله الفلتان بن عاصم وعمر وعلي وسعد وأبي ذر ومجاشع بن مسعود وأبي موسى وأبي هريرة ووائل بن حجر وغيرهم، قال النسائي : كليب هذا لا نعلم أحدا روى عنه غير ابنه عاصم وغير إبراهيم بن مهاجر. يقال إن له صحبة. (تهذيب التهذيب ٨/ ٤٠٠).

- الكوثري : محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري الجركسي، فقيه مؤرخ متكلم، عُرف بنيله من مذهب السلف، توفي سنة ١٣٧١هـ (انظر : الأعلام للزركلي ٦/ ٣٦٣، معجم المؤلفين لكحالة ١٠/ ٤)

- اللالكائي : هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي الشافعي اللالكائي، أبو القاسم، الحافظ العلامة، ألف كتاب في شرح أصول أهل السنة، توفي سنة ٤١٨هـ (سير أعلام النبلاء ١٧/

٤١٩)

- لبيد بن ربيعة العامري الشاعر، أبو عقيل، كان شريفاً كريماً في الجاهلية والإسلام، قال أكثر أهل الأخبار إنه لم يقل شعراً منذ أسلم، توفي سنة ٤١هـ (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ٣٩٢)

- الماتريدي : محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي، أبو منصور، مؤسس الماتريدية، شَرَح الفقه الأكبر، توفي بسمرقند ٣٣٣هـ (معجم المؤلفين ٣/ ٦٩٢)

- مالك : مالك بن أنس الأصبحي المدني، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة، إمام دار الهجرة، صاحب الموطأ، وإليه ينسب المذهب المالكي، توفي سنة ١٧٩هـ (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ٨/ ٤٨، وفيات الأعيان لابن خلكان ٣/ ٢٨٤)

- مجاهد : مجاهد بن جبر المخزومي مولاهم المكي، أبو الحجاج، الإمام المفسر، توفي سنة ١٠٣هـ (انظر : سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٤٩)

- محجن بن الأدرع الأسلمي، من ولد أسلم بن أفصى بن حارثة بن عمرو ابن عامر، كان قديم الإسلام، وفيه قال رسول الله ﷺ : (ارموا وأنا مع ابن الأدرع) سكن البصرة واختط مسجدها، وعمر طويلا، يقال إنه مات في آخر خلافة معاوية. (الاستيعاب ٣/ ٤١٩، الإصابة ٥/ ٧٧٨).

- محمد بن إبراهيم : ابن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، العلامة المحقق، مفتي الديار

السعودية، بدأ طلب العلم في صغره وكان كثير الدأب على المطالبة في مختلف الكتب، تخرج على يديه علماء أفذاذ من أشهرهم الشيخ عبد الله بن حميد والشيخ عبد العزيز بن باز رحم الله الجميع، توفي سنة ١٣٨٩هـ (انظر: ترجمته في مقدمة فتاويه، بقلم الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ١/ ٩ـ٢٣، إلا أنه يُنتبه لتاريخ الوفاة، حين ذكر أنه ١٣٨٩هـ، وهو خطأ مطبعي)

- محمد بن سيرين، أبو بكر الأنصاري، مولى أنس بن مالك رضي الله عنه، الإمام الحُجة، أوصاه أنس رضي الله عنه أن يغسله ويصلي عليه عند موته، توفي سنة ١١٠هـ (سير أعلام النبلاء ٤/ ٦٠٦)
- محمد بن عبد المجيد بن عبد السلام بن كيران الفاسي، من المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، توفي سنة ١٢٢٧هـ (انظر: الأعلام للزركلي ٦/ ١٧٨)
- محمد بن عبد الوهاب: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، الإمام العلامة، المجدد شيخ الإسلام، رحل في طلب العلم، والتقى كثيراً من العلماء، جاهد من أجل نشر التوحيد وآزره أمير الدرعية، الإمام محمد بن سعود، حتى كتب الله تعالى لدعوته القبول توفي سنة ١٢٠٦هـ (الأعلام للزركلي ٦/ ٢٥٧)
- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله، ويقال أبو الحسن المدني، روى عن أبيه وأبي سلمة بن عبد الرحمن وعبيدة بن سفيان وغيرهم، روى له البخاري مقروناً بغيره،

ومسلم في المتابعات، توفي سنة ١٤٤هـ. (تهذيب التهذيب ٩/ ٣٣٣).

- محمد بن كعب القرظي : محمد بن كعب بن سليم القرظي المدني، من حلفاء الأوس، كان أبوه من سبي بني قريظة، أحد التابعين الأعلام، توفي سنة ١٠٨هـ (سير أعلام النبلاء ٥/ ٦٥)

- محمد خليل هراس : العلامة المحقق، من محافظة الغربية بمصر، ولد بطنطا عام ١٩١٦هـ، درس بالأزهر إلى أن أخذ رسالة الدكتوراه منه في التوحيد والمنطق، شغل منصب نائب الرئيس العام لجماعة أنصار السنة النبوية بمصر، من مصنفاته (شرح العقيدة الواسطية)، (شرح الكافية الشافية - نونية ابن القيم) توفي عام ١٩٧٥م. (عن مقدمة تحقيق شرح الواسطية - لعلوي السقاف، وقد ذكر أنه أفاده بها كل من الشيخ عبد الرزاق عفيفي والشيخ عبد الفتاح سلامة).

- محمد رشيد رضا : محمد رشيد بن علي رضا بن محمد بن محمد القلموني البغدادي الأصل، المفسر المؤرخ الأديب، تتلمذ على محمد عبده، وكان من المتأثرين بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، أصدر مجلة المنار الشهيرة، توفي سنة ١٣٥٤هـ (الأعلام للزركلي ٦/ ١٢٦)

- مروان بن الحكم : ابن أبي العاص بن أُمية القرشي الأموي، يكنى أبا القاسم، وقيل : أبا الحكم. في عداد كبار التابعين، وكان ابن عم عثمان بن عفان رضي الله عنه . انضم إليه بنو أُمية بعدما هلك ولد يزيد فحارب الضحاك الفهري فقتله، وأخذ دمشق ثم مصر

ودعى بالخلافة، وظل مستوليا على الشام ومصر تسعة أشهر ومات خنقا سنة ٦٥هـ.(سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٧٦).

- المزي : يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف الحلبي الأصل المزي، أبو الحجاج جمال الدين الحافظ المتقن، له كتاب (تهذيب الكمال) الذي صار مرجعا أساسا في الكلام على الرجال، وكان كثير الحياء والاحتمال والقناعة والتواضع، مات بالطاعون سنة ٧٤٢هـ (الدرر الكامنة لابن حجر ٤/ ٢٨٢).

- مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري أبو الحسين، الإمام المحدث، صاحب الصحيح، توفي سنة ٢٦١هـ (سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٥٧)

- المسور بن مخرمة : ابن نوفل بن أهيب بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، أبو عبد الرحمن، كان مولده بعد الهجرة بسنتين، وقدم المدينة في ذي الحجة بعد الفتح سنة ثمان وهو غلام أيفع، حفظ من النبي ﷺ أحاديث، كان يلزم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، كان مع ابن الزبير في الحصار الأول فأصابه حجارة من حجارة المنجنيق فمات، وذلك سنة ٦٤ أو ٦٥ للهجرة (الإصابة لابن حجر ٦/ ١١٩)

- معاوية بن الحكم : معاوية بن الحكم السلمي، كان ينزل المدينة ويسكن في بني سليم، له عن النبي ﷺ حديث واحد (الاستيعاب لابن عبد البر ٣/ ٤٦٩)

- المعتصم : الخليفة العباسي محمد بن هارون الرشيدي المهدي، أبو

إسحاق، من أكابر الخلفاء العباسيين قوة وشجاعة، ونجدة، ولكن على قلة علم بالشرع، ولذلك تأثر ببدع المعتزلة وامتحن الناس بها، توفي سنة ٢١٨هـ (سير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٩٠)

- معدان بن أبي طلحة: ويقال ابن طلحة الكناني اليعمري الشامي، روى عن عمر بن الخطاب وأبي الدرداء وثوبان وغيرهم، ذكره ابن سعد ومسلم وخليفة في الطبقة الأولى من أهل الشام. (تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٠٥).

- المعرور بن سويد: المعرور بن سويد الأسدي الكوفي، أبو أمية، من ثقات التابعين ومن المكثرين في الحديث، عاش مائة وعشرين سنة توفي سنة بضع وثمانين ومائة. (سير أعلام النبلاء ٤/ ١٧٤)

- المعلمي: عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد العتمي المعلمي نسبة إلى ابن المعلم من بلاد العتمة، العلامة المحقق، عُيِّن أميناً لمكتبة الحرم المكي، وقد كانت وفاته في المكتبة منكباً فيها على بعض الكتب، وكانت وفاته سنة ١٣٨٦هـ (الأعلام للزركلي ٣/ ٣٤٢)

- أبو المعين النسفي: ميمون بن محمد بن محمد بن مكحول النسفي الحنفي، أو المعين، متكلم فقيه أصولي، من أئمة الماتريدية (معجم المؤلفين لرضا كحالة ٣/ ٩٤٩)

- مكحول: أبو عبد الله، وقيل أبو أيوب. وقيل: أبو مسلم. الدمشقي الفقيه، أرسل عن النبي أحاديث، وأرسل عن عدة من الصحابة لم يدركهم، منهم أبي بن كعب وثوبا وعائشة، عداده

في أوساط التابعين، قال الزهري : العلماء أربعة : سعيد بن المسيب بالمدينة، والشعبي بالكوفة، والحسن بالبصرة، ومكحول بالشام. توفي سنة اثنتي عشرة ومائة، وقيل ثلاث عشرة، وقيل أربع عشرة، وقيل ست عشرة. (سير أعلام النبلاء ٥/ ١٥٥).

- ملا علي القاري : علي بن سلطان محمد نور الدين الملا الهروي القاري، علامة من فقهاء الحنفية المشهورين، ولد في هراة، وتوفي في مكة سنة ١٠١٤هـ (الأعلام للزركلي ٥/ ١٢)

- المناوي : محمد بن عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زيد الدين الحدادي ثم المناوي القاهري، العلامة صاحب التصانيف، شرح الشمائل المحمدية للترمذي، والجامع الصغير للسيوطي، توفي سنة ١٠٣١هـ (الأعلام للزركلي ٦/ ٢٠٤)

- ابن المنذر : محمد بن إبراهيم ابن المنذر النيسابوري، أبو بكر، الفقيه،نزيل مكة، صاحب التصانيف ومنها (الإشراف في اختلاف العلماء)، (الإجماع)، (المبسوط)، توفي سنة ٣١٨هـ. (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ١٤/ ٤٩٠)

- المنذري : عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري، زكي الدين أبو محمد، الإمام العلامة الحافظ، صاحب المصنفات، اختصر صحيح مسلم وسنن أبي داود، مات سنة ٦٥٦هـ. (سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٣١٩).

- ابن منظور : محمد بن مكرم بن علي الأنصاري، جمال الدين، إمام

في اللغة، صاحب (لسان العرب)، توفي سنة ٧١٧هـ (انظر : العبر ٤/ ٢٩)

- ميسرة الفجر : له صحبة نزل البصرة. (ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/ ٥٠، وابن حجر في الإصابة ٦/ ٢٣٩)

- الميلي : مبارك بن محمد إبراهيمي الميلي الجزائري، ولد سنة ١٣١٦ في إحدى قرى الميلية من أحواز قسنطينة، حفظ القرآن في صغره وزاول الدروس العلمية الابتدائية على الشيخ ابن معنصر الميلي، ثم أهلته هذه الدروس للالتحاق بدروس الشيخ عبد الحميد بن باديس، وهناك تميز وصار من تلاميذ الشيخ المقربين عنده، رحل إلى تونس وتلقى من مشايخ جامع الزيتونة، ثم عاد إلى الجزائر، وله جهود ظاهرة في مجال الدعوة إلى العقيدة الصحيحة، توفي في صفر عام ١٣٦٤هـ. (انظر ترجمته في مقدمة كتاب رسالة الشرك ومظاهره، تحقيق أبي عبد الرحمن محمود).

- النابغة : زياد بن معاوية الذبياني، شاعر جاهلي، وقد عمر طويلاً، توفي نحو ١٨ قبل الهجرة (انظر : الأعلام للزركلي ٣/ ٥٤)

- النبهاني : يوسف بن إسماعيل النبهاني، صوفي معاصر ولد في بيروت ورحل إلى مصر وتولى القضاء، توفي سنة ١٣٥٠هـ (انظر : الأعلام للزركلي ٩/ ٢٨٩، معجم المؤلفين لكحالة ١٣/ ٢٧٥)

- النسائي : أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان بن دينار

النسائي، أبو عبد الرحمن، الإمام الحافظ، صاحب السنن، ومن أئمة الجرح والتعديل، توفي سنة ٣٠٣هـ (سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٢٥)

- النظام : إبراهيم بن سيار، أبو إسحاق، شيخ المعتزلة، مولى لآل الحارث بن عباد الصبعي،تكلم في القدر، وانفرد بمسائل، وهو شيخ الجاحظ، توفي سنة بضع وعشرين ومائتين. (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ١٠/ ٥٤١)
- أبو نعيم الأصبهاني : أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، الحافظ المؤرخ، صاحب
- (حلية الأولياء) و (دلائل النبوة)، توفي في أصبهان سنة ٤٣٠هـ (شذرات الذهب لابن العماد ٣/ ٢٤٠)
- النواجي : محمد بن حسن بن علي بن عثمان النواجي ثم القاهري، شمس الدين، شاعر ولد بالقاهرة ورحل إلى الحجاز، من آثاره (روضة المجالسة في بديع المؤانسة)، مات سنة ٨٥٩هـ. (معجم المؤلفين ٣/ ٢٢٦).
- النووي : يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي الشافعي، أبو زكريا، الإمام العلامة الفقيه المحدث، من مصنفاته (شرح صحيح مسلم) (رياض الصالحين) (المجموع شرح المهذب) ولم يتمه، توفي سنة ٦٧٦هـ (شذرات الذهب ٥/ ٣٥٤)
- أبو هاشم الجبائي : عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي، من كبار المعتزلة، توفي سنة ٣١١هـ (انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي ١٥/ ٦٣)

- أبو الهذيل العلاف : محمد بن الهذيل البصري العلاف، رأس المعتزلة، زعم أن الجنة تفنى بسكون حركات أهلها، طال عمره حتى بلغ التسعين، وتوفي سنة ٢٢٧هـ (انظر : أعلام النبلاء ١٠/ ٥٤٢)

- الهيتمي : أحمد بن محمد بن حمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الشافعي، أبو العباس، مصنفاته (الزاجر، الصواعق المحرقة) وغيرها، توفي سنة ٩٧٣هـ (انظر : شذرات الذهب لابن العماد ٨/ ٣٧٠، البدر الطالع للشوكاني ١/ ١٠٩)

- وكيع بن الجراح : وكيع بن الجراح من مليح الرؤاسي، الإمام الثقة الثبت، توفي راجعاً من الحج سنة ١٧هـ (سير أعلام النبلاء ٩/ ١٤٠)

- الوليد أبان الكرابيسي : من أعلام المتكلمين (سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٤٨)

- ابن وهب : عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري، أبو محمد، الحافظ، لقي بعض صغار التابعين، وهو أحد رواة الموطأ، وكان من أوعية العلم، توفي سنة ١٩٧هـ (سير أعلام النبلاء ٩/ ٢٢٣)

- يحيى بن معين : ابن عون بن زياد بن بسطام المري مولاهم أبو زكريا، الإمام الحافظ شيخ المحدثين، من أعلم الناس بالرجال، توفي سنة ٢٣٣هـ (انظر : طبقات الحنابلة لأبي يعلى ١/ ٤١٢، سير أعلام النبلاء ١١/ ٧١)

- يزيد بن أبي عبيد المدني : من بقايا التابعين الثقات، حدث عن

مولاه سلمة بن الأكوع، توفي سنة ١٤٧هـ (سير أعلام النبلاء ٦/ ٢٠٦).

- أبو يعلى : أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى التميمي الموصلي، محدث الموصل، وصاحب المسند والمعجم، توفي سنة ٣٢٨هـ (سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٧٤)

- يعيش الغفاري رضي الله عنه : يعيش بن طخفة الغفاري، صحابي شامي، مخرج حديثه عند المصريين. (الاستيعاب لابن عبد البر ٤/ ١٥٠، الإصابة ٦/ ٦٨٨).

- أبو يوسف القاضي : يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبيش الأنصاري الكوفي، الإمام المجتهد، صاحب أبي حنيفة لازمه ١٧ سنة، توفي سنة ١٨٢هـ (سير أعلام النبلاء ٨/ ٥٣٥)



الفهارس العامة

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس المراجع والمصادر.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات

الآية الصفحة

سورة الفاتحة

سورة البقرة

سورة آل عمران

سورة النساء

سورة المائدة

سورة الأنعام

سورة الأعراف

سورة الأنفال

سورة التوبة

سورة يونس

سورة هود

سورة يوسف

سورة الرعد

سورة إبراهيم

سورة الحجر

سورة النحل

سورة الإسراء

سورة الكهف

سورة مريم

سورة طه

سورة الأنبياء

سورة الحج

سورة المؤمنون

سورة النور

سورة الفرقان

سورة الشعراء

سورة النمل

سورة القصص

سورة العنكبوت

سورة الروم

سورة لقمان

سورة السجدة

سورة الأحزاب

سورة سبأ

سورة فاطر

سورة يس

سورة الصافات

سورة ص

سورة الزمر

سورة غافر

سورة فصلت

سورة الشورى

سورة الزخرف

سورة الدخان

سورة الجاثية

سورة الأحقاف

سورة محمد

سورة الفتح

سورة الحجرات

سورة ق

سورة الذاريات

سورة النجم

سورة الرحمن

سورة الحديد

سورة المجادلة

سورة الحشر

سورة الممتحنة

سورة الصف

سورة التحريم

سورة الملك

سورة القلم

سورة المعارج

سورة نوح

سورة الجن

سورة المدثر

سورة الإنسان

سورة التكوير

سورة الإنشقاق

سورة الفجر

سورة الضحى

سورة الشرح

سورة العلق

سورة البينة

سورة الكوثر

سورة الإخلاص

سورة الناس

❀❀❀❀❀



فهرس الأحاديث

(*) هكذ ذكره المؤلف. وقد رواه الترمذي برقم ١٦١٦: « .... يا راشد، يا نجيح». انظر: موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة، ص ١٨١٨.

❁❁❁❁❁

فهرس المراجع والمصادر

١- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، ابن بطة العكبري، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٢- الإبريز، جمعه أحمد بن المبارك عن شيخه عبدالعزيز الدباغ، مكتوب بخط اليد، موجود في مكتبة جامعة الإمام - الرياض - رقم التصنيف ٢١٨,٨٥ س أ أ.

٣- أبكار الأفكار في أصول الدين، سيف الدين الآمدي، تحقيق أحمد محمد المهدي، دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ١٤٢٣هـ.

٤- الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة، تحقيق سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ.

٥- الإجماع، أبو بكر بن المنذر، تحقيق أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

٦- أحكام الجنائز وبدعها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٧- أحكام السجود في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير مقدمة من : صالح بن عبدالعزيز الغليقة - جامعة الإمام - كلية الشريعة بالرياض - قسم الشريعة.

٨- أحكام أهل الذمة لابن القيم، تحقيق : صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٣م

٩- الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين الآمدي، تحقيق سيد

الجميلي، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ
١٠- إحياء المقبور من أدلة استحباب بناء المساجد والقباب على القبور، أحمد بن محمد الغماري، مكتبة القاهرة ١٤١٧هـ
١١- أخبار المدينة، أبو زيد النمري البصري، تحقيق علي محمد دندل، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢- أخبار مكة، أبو الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرقي، تحقيق رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر، بيروت ١٤١٦هـ
١٣- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
١٤- الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، النووي، تحقيق : محمد ناجي العمر، دار الخير، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ
١٥- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أبو العباس القسطلاني شهاب الدين أحمد بن محمد، دار الفكر، بيروت ١٤١٠هـ
١٦- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
١٧- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، أبو المعالي الجويني، تحقيق أسعد تميم، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
١٨- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ
١٩- أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق عبد

الرحيم محمود، دار المعرفة، بيروت.

٢٠- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر القرطبي، تحقيق سالم محمد عطا و محمد علي معوضه، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م

٢١- الاستغاثة في الرد على البكري، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق عبد الله بن دجين السهلي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٢٢- الاستقامة، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٢٣- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر بن عبد البر، تحقيق علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٤- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ملا علي القاري

٢٥- إشارات المرام، كمال الدين أحمد البياضي، تحقيق يوسف عبد الرزاق، مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٦٨هـ.

٢٦- اشتقاق أسماء الله، أبو القاسم عبد الرحمن بن قاسم الزجاجي، تحقيق عبد الحسين المبارك، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٢٧- الإصابة، أحمد علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تحقيق : علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ

٢٨- الأصنام، هشام بن محمد الكلبي، تحقيق محمد بن عبد القادر أحمد و أحمد بن محمد عبيد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.

٢٩- أصول الدين، عبدالقاهر البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.
٣٠- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، عالم الكتب، بيروت
٣١- الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق : محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٨هـ
٣٢- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أحمد بن الحسين البيهقي، دار الكتاب العربي، تحقيق السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٣٣- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق محمد بن سعد آل سعود، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
٣٤- إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تعليق : طه عبدالرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت
٣٥- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق : محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت
٣٦- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق ناصر بن عبدالكريم العقل، حقوق الطبع محفوظة للمحقق، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ.

٣٧- الإقناع لطالب الإنتفاع، الحجاوي، تحقيق عبدالله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ

٣٨- الأم، للشافعي، تحقيق : محمود مطرجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ

٣٩- الأمالي في لغة العرب، إسماعيل بن القاسم القالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.

٤٠- الانتقاء، أبو عمر يوسف بن عبد البر، اعتنى به : عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٤١- الإنسان الكامل في معرفة الأواخر والأوائل، عبد الكريم الجيلي، المطبعة الأزهرية المصرية، الطبعة الأولى، ١٣١٦هـ.

٤٢- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد، علي بن سليمان المرداوي، تحقيق محمد حامد فقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٣- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، أبو بكر الباقلاني، تحقيق محمد زاهد الكوثري، مؤسسة الخانجي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

٤٤- الأنوار الكاشفة بما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

٤٥- إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار، صالح ابن محمد العمري الفلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ.

٤٦- الإيمان، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، خرج أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني، مطبعة المدني.
٤٧- الباعث على إنكار البدع والحوادث، عبد الرحمن بن إسماعيل (أبو شامة)، تحقيق مشهور حسن سلمان، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
٤٨- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، إبراهيم بن محمد بن محمد بن نجيم، دار المعرفة، بيروت.
٤٩- بحر الكلام في علم التوحيد، أبو المعين النسفي، مطبعة الكردي، القاهرة، ١٩١١م.
٥٠- بدائع الصنائع، علاء الدين الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.
٥١- بدائع الفوائد، شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي، ، بيروت.
٥٢- البداية والنهاية، أبو الفداء ابن كثير، تحقيق خمسة محققين، دار الريان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ
٥٣- البدع والنهي عنها (ما جاء في البدع)، محمد بن وضاح القرطبي، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦.
٥٤- براءة الأشعريين من عقائد المخالفين، أبو حامد بن مرزوق، مطبعة العلم، دمشق، ١٣٨٧هـ.
٥٥- البراهين الجلية في رفع تشكيكات الوهابية، محمد حسن الموسوي الطباطبائي، ضمن مجموعة كتب، طهران.

٥٦- البراهين الساطعة في رد بعض البدع الشائعة، سلامة القضاعي، مطبعة السادة بمصر.
٥٧- بردة المديح، محمد البوصيري، المكتبة الثقافية، بيروت.
٥٨- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت.
٥٩- البعث والنشور، أحمد بن الحسين البيهقي، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٦٠- بغية المرتاد لابن تيمية، تحقيق : موسى بن سليمان الدويش، مكتبة العلوم و الحكم، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ
٦١- بلوغ الإرب في معرفة أحوال العرب، محمود شكري الألوسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية.
٦٢- بلوغ المأمول في الاحتفاء والاحتفال بمولد الرسول ﷺ، عيسى بن مانع الحميري، دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دبي، الطبعة السابعة.
٦٣- بيات تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تصحيح وتعليق محمد بن عبد الرحمن بن قاسم.
٦٤- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق علي شيري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.
٦٥- تاريخ الأمم والملوك، محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٦٦- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق السيد هاشم الندوي، دار الفكر.

٦٧- تاريخ بغداد، أحمد بن علي أبو بكر البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٦٨- تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الشافعي، تحقيق: أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت ١٩٩٥ م
٦٩- تأسيس التقديس في كشف تلبيس داود بن جرجيس، عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين، تحقيق عبدالسلام بن برجس آل عبدالكريم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٧٠- تأويل مختلف الحديث، عبدالله بن مسلم بن قتيبة (أبو محمد الدينوري)، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت ١٣٩٣هـ
٧١- تبرئة الذمة في نصح الأمة، محمد عثمان عبده البرهاني، الخرطوم.
٧٢- التبرك، علي الأحمدي، مؤسسة البعثة، طهران، الطبعة الثانية ١٣٥٣هـ
٧٣- التبرك المشروع والتبرك الممنوع، علي بن نفيع العلياني، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٧٤- التبرك أنواعه و أحكامه، ناصر بن عبدالرحمن بن محمد الجديع، مكتبة الرشيد، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ
٧٥- التبيان في أقسام القرآن، ابن قيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، لبنان ١٤٠٢هـ
٧٦- التجانية، علي بن محمد آل دخيل الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

٧٧- تجريد التوحيد المفيد، أحمد بن علي المقريزي، تحقيق علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٧٨- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ

٧٩- التحذير من مختصرات الصابوني في التفسير، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٨٠- تحفة الأحوذي، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠.

٨١- تحفة الذاكرين، محمد بن علي الشوكاني، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٨٢- تحفة القاري في الرد على الغماري(ضمن مجموعة رسائل السلسلة الأنصارية ١)، حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة المعلا، الكويت، ١٤٠٦.

٨٣- تحفة المريد على جوهرة التوحيد، إبراهيم البيجوري، [لا توجد معلومات عن الطبعة، وهي موجودة في مكتبة جامعة الإمام بالرياض، رقم التصنيف ٢١٤ ب ا ج].

٨٤- تحفة المودود في أحكام المولود، تأليف إبن قيم الجوزية، تحقيق : عبدالقادر الأرناؤوط، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ

٨٥- تخريج العراقي للإحياء (حاشية إحياء علوم الدين للغزالي)، دار المعرفة بيروت.

٨٦- التدمرية، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق محمد بن عودة السعوي، طبعة المحقق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٨٧- تذكرة الحفاظ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق عبدالرحمن المعلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨٨- التذكرة في أحوال الموتى و أمور الآخرة لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق : فواز أحمد زمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ

٨٩- الترغيب والترهيب، عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري، تحقيق ثلاثة محققين، دار ابن كثير - دمشق وبيروت، دار الكلم الطيب - دمشق، مؤسسة علوم القرآن - عجمان، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.

٩٠- تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد، محمد بن إسماعيل الصنعاني، مطبوعات رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بقطر، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.

٩١- تفريج الخاطر في مناقب الشيخ عبد القادر، مطبعة مريس.

٩٢- تفسير ابن أبي حاتم، ابن أبي حاتم، تحقيق : أحمد عبدالله العماري الزهراني، دار طيبة بالرياض، دار ابن القيم بالدمام، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ

٩٣- تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.

٩٤- تفسير أسماء الله الحسنى، أبو إسحاق الزجاج، تحقيق أحمد بن يوسف الدقاق، مطبعة محمد هاشم كتبي، دمشق، ١٣٩٥هـ.

٩٥- تفسير البغوي الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق خالد بن عبد

الرحمن العك و مروان سوار، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤١٥هـ.
٩٦- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء ابن كثير، صححه لجنة بإشراف الناشر، دار الخير، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ
٩٧- التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعةالثانية، ١٤١٧هـ.
٩٨- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.
٩٩- التفكير الفلسفي الإسلامي، سليمان دنيا، مكتبة الخانجي بمصر، الطبعة الأولى، ١٣٨٧هـ.
١٠٠- تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ
١٠١- تلبيس إبليس، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
١٠٢- التلخيص الحبير، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق : السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، المدينة النبوية ١٣٨٤هـ
١٠٣- تلخيص كتاب الاستغاثة، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق محمد علي عجال، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
١٠٤- التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد، تأليف أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري الأندلسي، تحقيق : مصطفى بن أحمد علوي و محمد عبدالكبير البكري، الجزء الأول، وزارة عموم الأوقاف، المغرب، طبعة ١٣٨٧هـ

١٠٥- تنبيه الحذاق على بطلان ما شاع بين الأنام من حديث النور المنسوب لمصنف عبدالرزاق، أحمد بن عبدالقادر الشنقيطي، الطبعة الثانية، مكتبة دار اليقين، الرياض ١٤٠٢هـ

١٠٦- تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، وتحذير السالكين من أفعال الهالكين، أحمد بن إبراهيم النحاس، تحقيق عماد الدين عباس سعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ.

١٠٧- التنديد بمن عدد التوحيد، حسن بن علي السقاف، دار النووي، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

١٠٨- تنوير الحلك في إمكان رؤية النبي والملك، جلال الدين السوطي، ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٢٥٥، دار الجيل، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

١٠٩- تهذيب الآثار، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق : محمد محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة

١١٠- تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، الطبعة الأولى دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ

١١١- تهذيب الكمال، يوسف بن التركي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، تحقيق : د.بشار عواد معروف، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٠هـ

١١٢- تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهري، تحقيق عبدالسلام هارون وآخرين، مطابع سجل العرب، القاهرة، ١٩٦٧ م.

١١٣- التوحيد (كتاب التوحيد)، أبو منصور الماتريدي، تحقيق فتح الله خليف، طبعة دار الجامعات المصرية، الإسكندرية.

١١٤- التوحيد (كتاب التوحيد)، محمد بن عبدالوهاب، ضمن مجموعة التوحيد ١/ ١٩٢، تحقيق بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الرياض، ١٤١٣هـ.

١١٥- التوحيد (كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل)، أبو بكر محمد بن خزيمة، تحقيق عبد العزيز الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ.

١١٦- التوحيد والشرك في القرآن الكريم، جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق، إيران ١٤١٦هـ

١١٧- التوسل أنواعه وأحكامه، محمد ناصر الدين الألباني، تنسيق محمد عيد العباسي، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ

١١٨- التوسل بالنبي ﷺ وجهلة الوهابيين، أبو حامد بن مرزوق، طبعة إيشق، القسطنطينية.

١١٩- التوسل والزيارة، محمد الفقي، مطبعة البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ.

١٢٠- التوصل إلى حقيقة التوسل المشروع و الممنوع لمحمد نسيب الرفاعي، المكتبة المكية، الطبعة الثانية.

١٢١- توضيح المقاصد و تصحيح القواعد في شرح عقيدة الإمام ابن قيم، أحمد بن إبراهيم بن عيسى، تحقيق زهير الساويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ

١٢٢- التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب بطريقة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، محمد بن علي بن غريب وآخرون، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.،

١٢٣- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ
١٢٤- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق : محمد زهري النجار، طبع الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية ١٤١٠هـ
١٢٥- الثقات، محمد بن حبان البستي، تحقيق السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ.
١٢٦- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، دار الفكر ١٤٠٨هـ
١٢٧- جامع العلوم والحكم، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تحقيق شعيب الأرناؤوط و إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤١٧هـ.
١٢٨- جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢٩- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبدالله القرطبي، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ
١٣٠- الجرح والتعديل، عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي، دار إحياء التراث، الطبعة الأولى، بيروت ١٣٧١هـ
١٣١- الجواب الباهر في زوار المقابر، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، مطبعة المدني، القاهرة، الطبعةالأولى ١٤١٥هـ
١٣٢- جوهر المعاني، علي حرازم برادة المغربي التجاني، دار الكتاب

العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ.
١٣٣- الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف النبوي المكرم، أحمد بن حجر الهيتمي المكي، تحقيق بسام محمد بارود المجمع الثقافي، أبو ظبي.
١٣٤- حُجة الله على العالمين، في معجزات سيد المرسلين، يوسف بن إسماعيل النبهاني، المكتبة التوفيقية.
١٣٥- الحُجة في بيان المحجة و شرح عقيدة أهل السنة، أبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني، تحقيق : محمد بن ربيع الموصلي، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١١هـ
١٣٦- حسن المقصد في عمل المولد، جلال الدين السيوطي، (ضمن الحاوي للفتاوي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ).
١٣٧- حقيقة التوحيد بين أهل السنة والمتكلمين، عبدالرحيم بن صمايل السلمي، دار المعلمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
١٣٨- حقيقة التوسل و الوسيلة على ضوء الكتاب و السنة، موسى محمد علي، دار التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ
١٣٩- حكم الإسلام في التوسل بالأنبياء والأولياء، محمد حسنين مخلوف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، ١٣٩٤هـ
١٤٠- الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبي ﷺ "بعثت بين يدي الساعة"، ابن رجب الحنبلي، تحقيق محمد بن لطفي الصباغ، دار الوراق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٤١- الحلف والأيمان، يوسف السعيد، مجلة جامعة الإمام محمد بن

سعود الإسلامية، العدد ٣٩، رجب ١٤٢٣هـ، ص ١٩٩.

١٤٢- حلية الأولياء، أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ

١٤٣- الحماسة البصرية، صدر الدين علي بن الحسن البصري، تحقيق مختار الدين أحمد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ.

١٤٤- حوار مع المالكي في منكراته وضلالاته، عبد الله بن سليمان المنيع، طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ١٤٠٤هـ.

١٤٥- حول الاحتفال بذكرى المولد النبوي الشريف، محمد علوي المالكي، مطبعة دار جوامع الكلم، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤١٨هـ.

١٤٦- حياة الأنبياء في قبورهم بعد وفاتهم، أبو بكر البيهقي، تحقيق أحمد ابن عطية الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

١٤٧- الخصائص الكبرى، السيوطي، تحقيق ثلاثة محققين، حقوق الطبع محفوظة لحمزة النشوفي

١٤٨- خصائص المصطفى ﷺ بين الغلو والجفاء، الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ

١٤٩- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين عبدالرحمن بن الكمال السيوطي، دار الفكر، بيروت ١٩٩٣ م

١٥٠- الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق علي بن عبد الله المهذري، دار القدس، صنعاء، الطبعة

الأولى، ١٤٠٧هـ

١٥١- درء تعارض العقل والنقل، ابن تيميه، تحقيق : محمد رشاد سالم، طبع على نفقة جامع الإمام، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ

١٥٢- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، تأليف عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني النجدي، دار العربية للطباعة و النشر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ

● الدرر السنية في الأجوبة النجدية، تأليف عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني النجدي، طبعة الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، طبعت بمطابع شركة المدينة للطباعة والنشر، جدة، ١٣٨٨هـ.

١٥٣- الدرر السنية في الرد على الوهابية، أحمد زيني دحلان، مكتبة الحلبي، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٠هـ.

١٥٤- الدعاء، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ

١٥٥- دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٥٦- دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية، عبدالله بن صالح الغصن، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

١٥٧- دعوة التوحيد، محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٥٨- دفع شبه من شَبه و تمرد و نسب ذلك إلى الإمام أحمد، أبو بكر بن

محمد الحصني، تحقيق لجنة من العلماء، دار إحياء التراث العربي، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ
١٥٩- الدلائل العقلية في القرآن ومكانتها في تقرير مسائل العقيدة، عبدالكريم عبيدات، دار النفائس، الأردن، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ
١٦٠- دلائل النبوة، أبو بكر البيهقي، تحقيق : عبدالمعطي قلهجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ
١٦١- دلائل النبوة، أبو نعيم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني، تحقيق : محمد محمود الشداد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ
١٦٢- الدين الخالص، محمد صديق حسن البخاري، مطبعة البخاري.
١٦٣- ديوان أبي تمام، بشرح الخطيب التبريزي، تحقيق محمد عبده عزام، دار المعارف بمصر.
١٦٤- ديوان النابغة الذبياني، جمع محمد الطاهر بن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع - الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ١٩٧٦م.
١٦٥- ذم الدنيا، عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، دار ماغنس، القدس، ١٩٨٤.
١٦٦- الرد القوي على الرفاعي والمجهول وابن علوي وبيان أخطائهم في المولد النبوي، حمود بن عبد الله التويجري، دار اللواء، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
١٦٧- الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين، عبدالله بن محمد الصديق الغماري، مكتبة القاهرة، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ.

١٦٨- الرد على الإخنائي، ابن تيمية، تحقيق : أحمد بن مونس العنزي، دار الخراز، السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ

١٦٩- الرد على بعض المبتدعة من طائفة الوهابية، محمد بن عبدالمجيد، مطبعة التقدم العلمية، مصر، ١٣٢٧هـ.

١٧٠- الرد على شبهات المستغيثين بغير الله، أحمد بن إبراهيم بن عيسى النجدي، مطابع دار طيبة، الرياض، ١٤٠٩هـ.

١٧١- سيف الله على من كذب على أولياء الله، صنع الله بن صنع الله الحلبي الحنفي، تحقيق علي رضا بن علي رضا، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٧٢- الردود الشاملة، محمد إبراهيم سالم، طبعة ١٤١٤هـ

١٧٣- رسائل في حكم الإحتفال بالمولد النبوي، الجزء الأول، لمجموعة من العلماء، مطابع الحميضي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ

١٧٤- رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف الصوت، تحقيق محمد با كريم عبد الله، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

١٧٥- رسالة الشرك ومظاهره، مبارك بن محمد الميلي، تحقيق : أبي عبدالرحمن محمود، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ

١٧٦- الرسالة المستطرفة، محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦هـ.

١٧٧- رسالة في قنوت الأشياء كلها لله تعالى، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ضمن جامع الرسائل - تحقيق محمد رشاد سالم - مطبعة

المدني، مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
١٧٨- رسالة في وجوب توحيد الله عز وجل، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمد بن ربيع هادي المدخلي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
١٧٩- رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله وتحقيق معنى التوحيد والشرك بالله، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، تحقيق الداني بن منير آل زهوي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
١٨٠- روح المعاني، محمود بن عبد الله الآلوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.
١٨١- الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، تعليق طه عبد الرؤوف سعد، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ.
١٨٢- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
١٨٣- روضة الناظر وجنة المناظر، ابن قدامة المقدسي، تحقيق عبد الرحمن السعيد، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.
١٨٤- زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج بن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.
١٨٥- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق : شعيب عبدالقادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الرياض، الطبعة الخامسة عشرة، ١٤٠٧هـ

١٨٦- الزهد، أحمد بن حنبل ، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩

١٨٧- الزهد و الرقائق، عبدالله بن المبارك، تحقيق : أحمد فريد، دار المعراج، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ

١٨٨- زيار القبور والاستنجاد بالمقبور، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، رئاسة إداراة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

١٨٩- زيارة القبور الشرعية والشركية، محمد البركوي، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.

١٩٠- سؤالات السلفي، أحمد بن محمد بن أحمد السلفي، تحقيق مطاع الطرابيشي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

١٩١- سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل اليمن الصنعاني، صححه وعلق عليه فواز أحمد زمرلي إبراهيم محمد الجمل، دار الكتاب العربي بيروت

١٩٢- سعادة الدارين في الرد على الفرقتين الوهابية ومقلدة الظاهرية، إبراهيم السمنودي المنصوري، مطبعة جريدة الإسلام، مصر، ١٣١٩هـ.

١٩٣- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

١٩٤- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الأولى، ١٣٩٩.

١٩٥- سنن ابن ماجه، الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، حقق وخرج أحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي، دار الريان للتراث

١٩٦- سنن أبي داود، تدقيق وفهرسة : كمال يوسف الحوت، مؤسسه الكتب الثقافية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

١٩٧- سنن الترمذي ، تحقيق : أحمد شاكر. دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩٨- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ.

١٩٩- السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق عبدالغفار سليمان البنداري و سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١١هـ

٢٠٠- سنن النسائي (مع بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي و حاشيه السندي)، علق و رقم فهارسه : عبدالفتاح أبو غده، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨ م، بيروت، الناشر المطبوعات الإسلامية

٢٠١- السنن و المبتدعات المتعلقة بالأذكار و الصلوات، محمد عبدالسلام خضر الشقيري، دار الجيل، بيروت ١٤٠٨هـ

٢٠٢- السنوسية (ضمن مجموعة كتب)، محمد بن يوسف السنوسي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٧٤هـ.

٢٠٣- سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، أشرف على تحقيق الكتاب و خرج أحاديثه : شعيب الأرناؤوط، حقق هذا الجزء : حسين الأسد، الطبعة الثامنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م

٢٠٤- السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام الحميري، تعليق وتخريج عمر عبد السلام تدمري، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى،

١٤٠٨هـ.
٢٠٥- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٢٠٦- الشامل في أصول الدين، أبو المعالي الجويني، تحقيق علي سامي النشار، منشأة المعارف، مصر، ١٩٦٩م.
٢٠٧- شأن الدعاء، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق أحمد الدقاق، دار الثقافة العربية، دمشق / بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
٢٠٨- شرح أسماء الله الحسنى (لوامع البينات شرح أسماء الله تعالى والصفات)، فخر الدين الرازي، تعليق طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٢٠٩- شرح أسماء الله الحسنى، أبو القاسم عبد الكريم القشيري، دار آزال، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
٢١٠- شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار الهمداني، تحقيق عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة، مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
٢١١- شرح الزرقاني على الموطأ، محمد بن عبد الباقي الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٢١٢- شرح السنة، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق شعيب الأرناؤوط و زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.
٢١٣- شرح الصدور في تحريم رفع القبور، محمد بن علي الشوكاني،

تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، دار الهجرة، صنعاء، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢١٤- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، حققه وعلق عليه: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

٢١٥- شرح الفقه الأكبر، علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٢١٦- الشرح الكبير، أحمد الدردير، تحقيق محمد عليش، دار الفكر، بيروت.

٢١٧- شرح المعلقات السبع، الحسين بن أحمد الزوزني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢١٨- شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢١٩- شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٢٠- شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

٢٢١- شرح المواقف، علي بن محمد الجرجاني، طبعة استنبول، ١٣٥٧هـ.

٢٢٢- الشرك في القديم والحديث، أبو بكر محمد زكريا، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

- الشرك ومظاهره، مبارك الميلي، (سبق بعنوان: رسالة الشرك ومظاهره).

٢٢٣- الشريعة، أبو بكر بن الحسين الآجري، تحقيق : محمد حامد الفقي، الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ
٢٢٤- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق : أبي هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول، توزيع عباس بن أحمد الباز، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٠٠ م
٢٢٥- الشعر و الشعراء، أبي محمد عبدالله بن مسلم (ابن قتيبه)، راجعه و أعد فهارسه : محمد عبدالمنعم العريان، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٤هـ
٢٢٦- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض، تحقيق حسين بن عبدالحميد نيل، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت
٢٢٧- شفاء السقام في زيارة خير الأنام، علي بن عبدالكافي السبكي، الطبعة الرابعة ١٤١٩ هـ.
٢٢٨- الشفاعة، مقبل بن هادي الوادعي، دار الأرقم، الكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
٢٢٩- الشفاعة عند أهل السنة و الرد على المخالفين فيها، ناصر بن عبدالرحمن بن محمد الجديع، دار أطلس، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ
٢٣٠- الشمائل المحمدية و الخصائل المصطفوية، الترمذي، تحقيق : سيد ابن عباس الحليمي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ
٢٣١- شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق، يوسف بن اسماعيل النبهاني، تحقيق : محمد عزت، المكتبة التوفيقية

٢٣٢- الشيخ عبدالرحمن السعدي وجهوده في توضيح العقيدة، عبدالرزاق ابن عبد المحسن العباد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٢٣٣- الصارم المسلول، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ.
٢٣٤- الصارم المنكي في الرد على السبكي، محمد بن أحمد بن عبد الهادي، حققه و خرج أحاديثه : أبو عبدالرحمن السلف عقيل محمد زيد المقطري، مؤسسة الريان، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ- ١٩٩٢م
٢٣٥- صبح الأعشى في صناعة الإنشا، أحمد بن علي القلقشندي، تحقيق عبدالقادر زكار، وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٨١م.
٢٣٦- الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.
٢٣٧- صحيح ابن حبان، محمد بن حبان التميمي البستي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
٢٣٨- صحيح ابن خزيمة، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ
٢٣٩- صحيح البخاري (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل البخاري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
٢٤٠- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٣ هـ.
٢٤١- الصراع بين الإسلام والوثنية، عبدالله القصيمي، الطبعة الثانية،

القاهرة ١٤٠٣هـ
٢٤٢- صريح البيان في الرد على من حرف القرآن، عبدالله الهرري الحبشي، دار المشاريع، الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ
٢٤٣- صلح الإخوان من أهل الإيمان وبيان الدين القيم في تبرئة ابن تيمية وابن القيم، داود بن جرجيس العراقي، طبعة نخبة الأخبار، بومبي، ١٣٠٦هـ.
٢٤٤- الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية، سليمان بن عبدالوهاب التميمي، تحقيق إبراهيم محمد البطاوي، دار الإنسان، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٢٤٥- الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع و الزندقة، أحمد بن حجر المكي، توزيع عباس بن أحمد الباز، مكة، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٠هـ
٢٤٦- صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير السهسواني الهندي، تعليق محمد رشيد رضا، المطبعة السلفية، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٣٧٨هـ.
• صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير السهسواني (طبعة محتوية على تعليقات لإسماعيل الأنصاري وغيره) مطابع نجد، الرياض، الطبعة الخامسة، ١٣٩٥هـ.
٢٤٧- الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ
٢٤٨- الضعفاء والمتروكون، أبو الفرج بن الجوزي، تحقيق عبد الله

القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٢٤٩- طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
٢٥٠- الطبقات الكبرى، عبد الوهاب الشعراني، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
٢٥١- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد الزهري، دار صادر، بيروت.
٢٥٢- طبقات المدلسين، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد زينهم محمد غريب، دار الصحوة للنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٢٥٣- الطبقات في خصوص الأولياء والصالحين والعلماء والشعراء في السودان، محمد النور ضيف الله، تحقيق يوسف فضل حسن، مطابع مكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٩٢م.
٢٥٤- طريق الهجرتين و باب السعادتين، شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ
٢٥٥- عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، أبو بكر بن العربي، دار العلم للجميع.
٢٥٦- العبودية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق علي حسن عبد الحميد، دار الأصالة، الزرقاء، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٢٥٧- العقائد السلفية بأدلتها العقلية والنقلية، أحمد آل بو طامي، دار الكتب القطرية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ
٢٥٨- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة

الأولى، ١٤٠٣ هـ.
٢٥٩- عمل اليوم والليلة، ابن السني (أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري)، تحقيق كوثر البرني، دار القبلة، جدة و بيروت.
٢٦٠- العواصم من القواصم في تحقيق موقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، أبو بكر بن العربي، مكتبة السنة، تحقيق محب الدين الخطيب، الطبعة الخامسة، ١٤٠٨هـ
٢٦١- عون المعبود، شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
٢٦٢- عيون الأخبار، عبدالله من مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق : محمد الإسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ
٢٦٣- غاية الأماني في الرد على النبهاني، تأليف محمود شكري الألوسي، تعليق : الداني بن منير آل زهوي، الناشر : مكتبة الرشيد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ
٢٦٤- غريب الحديث، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٢٦٥- غريب الحديث، حمد بن محمد الخطابي، تحقيق عبد الكريم بن إبراهيم العزباوي، جامعة أُم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.
٢٦٦- الفتاوى الحديثية، ابن حجر الهيتمي المكي (وبهامشه الدرر المنتثرة في الأحاديث المنتشرة لجلال الدين السيوطي) المطبعة الميمنية، مصر، ١٣٠٧هـ.

٢٦٧- الفتاوى السعدية، عبد الرحمن بن ناصر السعدي المؤسسة السعيدية، الرياض.
٢٦٨- الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق محمد ومصطفى ابنا عبد القادر عطا، دار الريان، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٢٦٩- فتاوى ورسائل الشيخ عبدالرزاق عفيفي. إعداد : وليد بن إدريس بن منسي و السعيد بن صابر بن عبده، دار الفضيلة، الرياض. الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ
٢٧٠- فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، جمع وترتيب محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة، ١٣٩٩هـ.
٢٧١- فتح الباري، ابن حجر الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، خرج أحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي، محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى.
٢٧٢- فتح الباري، ابن رجب الحنبلي، تحقيق ثمانية محققين، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
٢٧٣- فتح القدير الجامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير، محمد ابن علي الشوكاني، دار الفكر، بيروت ١٤٠٣هـ
٢٧٤- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق علي حسين علي، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٢٧٥- فتح المنان (تتمة منهاج التأسيس)، محمود شكري الألوسي، مطبعة

السنة المحمدية، ١٣٦٦هـ.

٢٧٦- الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، محمد بن علان الصديقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ، عبد الله بن الجارود، علق عليه: عبد الله بن عمر البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية و دار الجنان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٢٧٧- الفتوحات المكية، ابن عربي الطائي، تحقيق عثمان يحيى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٢هـ.

٢٧٨- الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل والكرامات والخوارق، جميل صدقي الزهاوي، مكتبة المليجي، مصر، ١٣٢٣هـ.

٢٧٩- فرقان القرآن بين صفات الخالق وصفات الأكوان، سلامة القضاعي العزامي، مطبعة السعادة، مصر، الناشر: نجم الدين الكردي.

٢٨٠- الفروع، أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٢٨١- الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد بن حزم، دار الجيل، بيروت.

٢٨٢- فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل، تحقيق وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٢٨٣- فضائل بيت المقدس، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٨٤- فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، عبد الجبار بن أحمد الهمداني، تحقيق فؤاد السيد، الدار التونسية للنشر، ١٣٩٣هـ.
٢٨٥- الفقه الأبسط، أبو حنيفة النعمان بن ثابت، تحقيق محمد زاهد الكوثري، مطبعة الأنوار، القاهرة، ١٣٦٨هـ.
٢٨٦- الفوائد الجليلة في بيان معنى الوسيلة والرد على شبهات القبوررين، السيد الغباشي، دار الفضيلة، السعودية ١٤١٧هـ
٢٨٧- فيصل التفرقة بين الكفر والزندقة، أبو حامد الغزالي، تحقيق سليمان دنيا، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ.
٢٨٨- فيض الباري على صحيح البخاري، محمد أنور شاه الكشميري، دار المعرفة، بيروت.
٢٨٩- فيض القدير في شرح الجامع الصغير للسيوطي، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.
٢٩٠- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية، تحقيق : عبدالقادر الأرناؤوط، مكتبة المؤيد، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ
٢٩١- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق : مكتبة تحقيق التراث (في مؤسسة الرسالة)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ
٢٩٢- القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي، محمد بن أحمد محمد عبدالسلام خضر، عني به يوسف بن محمد السعيد، دار أطلس للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ
٢٩٣- القول السديد في مقاصد التوحيد، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، في حاشية كتاب التوحيد، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية

والإفتاء، الرياض، ١٤٠٤هـ.
٢٩٤- القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل، إسماعيل بن محمد الأنصاري، ضمن مجموعة (رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي) - مذكورة في هذا الفهرس.
٢٩٥- القول المفيد، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق عبد الرحمن عبد الخالق، دار القلم، الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
٢٩٦- القول المفيد على كتاب التوحيد، محمد العثيمين، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ
٢٩٧- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
٢٩٨- الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر بن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
٢٩٩- الكافية الشافية (النونية)، شمس الدين ابن قيم الجوزية، شرح عبدالرحمن بن عيسى - سبق في (توضيح المقاصد).
٣٠٠- الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
● كتاب التوحيد و إثبات صفات الرب عز و جل، لابن خزيمة. (تقدم بعنوان : التوحيد)
٣٠١- كرامات الأولياء، هبة الله اللالكائي، تحقيق حمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٣٠٢- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، تحقيق

هلال مصيلحي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٢.
٣٠٣- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٢٩٧هـ
٣٠٤- كشف الارتياب في أتباع محمد بن عبد الوهاب، محسن الأمين العاملي، مطبعة ابن زيدون، دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٤٦هـ.
٣٠٥- كشف الأستار عن زوائد البزار، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.
٣٠٦- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، إسماعيل بن محمد العجلوني، تحقيق أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.
٣٠٧- كشف الشبهات، محمد بن عبدالوهاب، شرح محمد بن صالح العثيمين، دار الثريا للنشر، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.
٣٠٨- الكشف المبدي لتمويه أبي الحسن السبكي، محمد بن حسين الفقيه، تحقيق صالح المحسن و أبو بكر بن سالم شهال، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٣٠٩- كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس على قلب داود بن جرجيس، عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق عبد العزيز الزير، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٣١٠- كفاية الطالب، أبو الحسن المالكي، ص ٥٦٦، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
٣١١- الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق أبو عبد الله السورقي و إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
٣١٢- الكلم الطيب، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق محمد ناصر

الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
٣١٣- الكواشف الجلية عن معاني الواسطية، عبدالعزيز السلمان، الطبعة السابعة ١٤١٠هـ.
٣١٤- اللباب في تهذيب الأنساب، علي بن أبي الكرم الجزري، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ.
٣١٥- لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور، الإغريق المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى ١٣٧٤هـ - ١٩٦٦ م
٣١٦- لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ.
٣١٧- لطائف المعارف فيما لموسم العام من الوظائف لابن رجب، دار الجيل، بيروت.
٣١٨- مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، جامعة الإمام - اسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب.
٣١٩- المبسوط، محمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦هـ.
٣٢٠- متشابه القرآن، عبدالجبار بن أحمد الهمداني، تحقيق عدنان زرزور، دار التراث، القاهرة.
٣٢١- مجابو الدعوة، أبو بكر بن أبي الدنيا، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.
٣٢٢- المجروحين من المحدثين و الضعفاء و المتروكين، ابن أبي حاتم البستي، تحقيق : محمد إبراهيم زايد، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ
٣٢٣- مجلة الإعجاز العلمي، تصدر عن هيئة الإعجاز العلمي في القرآن

والسنة، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة.
٣٢٤- مجلة نور الإسلام، تصدرها مشيخة الأزهر، مطبعة المعاهد الدينية.
٣٢٥- مجمع الزوائد، علي بن أبي بكر دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ.الهيثمي،
٣٢٦- المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي، ، تحقيق محمود مطرحي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٣٢٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، ١٤١٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٣٢٨- مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن عثيمين، فهد السليمان، دار الثريا، السعودية، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ
٣٢٩- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، جمع محمد بن سعد الشويعر، مكتبة المعارف، ١٤١٣هـ الرياض
٣٣٠- المحرر الوجيز في تفسير كتاب العزيز، القاضي أبي محمد عبدالحق ابن غالب بن عطيه الأندلسي، تحقيق : عبدالسلام عبدالشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ
٣٣١- المحرر في الفقه، مجد الدين عبد السلام ابن تيمية، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
٣٣٢- محق التقول، محمد زاهد الكوثري، (ضمن مقالات الكوثري ص ٢٨٦ - دار السلام - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ).
٣٣٣- المحلى، علي بن أحمد بن حزم الظاهري، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٣٣٤- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق محمود خاطر،

مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٤١٥هـ.
٣٣٥- مختصر الإبانة لابن بطة، مخطوط، مكتبة كوبرلي، تركيا، رقم ٢٣١.
٣٣٦- مختصر التحفة الإثني عشرية، شاه عبد العزيز الدهلوي، اختصره محمود شكري الألوسي، مكتبة إيشق، استنبول، ١٣٩٩هـ.
٣٣٧- مختصر الصواعق المرسلة، شمس الدين ابن القيم، اختصار محمد ابن الموصلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٣٣٨- مختصر الفتاوى المصرية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، اختصرها : محمد بن علي البعلي، تصحيح محمد حامد فقي و عبد المجيد سليم، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٣٩- مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول، عبد الرحمن بن إسماعيل أبو شامة المقدسي، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة الصحوة الإسلامية، الكويت، ١٤٠٢هـ.
٣٤٠- مدارج السالكين بين منازل «إياك نعبد وإياك نستعين، شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ
٣٤١- المدخل، محمد بن محمد بن الحاج، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٢هـ.
٣٤٢- المدخل إلى الصحيح، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق ربيع بن هادي المدخلي، مكتبة الفرقان، عجمان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
٣٤٣- المدخل إلى دراسة علم الكلام، حسن بن محمود الشافعي، مكتبة

وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ.
٣٤٤- المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة، إبراهيم البريكان، دار ابن عفان، القاهرة، الجيزة، مصر، الطبعة الخامسة ١٤١٨هـ
٣٤٥- المرويات الواردة في الحلف بالله أو بغيره، باسم بن فيصل الجوابرة، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
٣٤٦- المستدرك على الصحيحين، الحاكم، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ
٣٤٧- المستصفى في علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
٣٤٨- مسند ابن الجعد، علي بن الجعد البغدادي، تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
٣٤٩- مسند أبي داود الطيالسي، تأليف أبي داوود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
٣٥٠- مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
٣٥١- مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ.
٣٥٢- مسند الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، عالم الكتب، بيروت، لبنان.
٣٥٣- مسند الشاميين، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد

المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٣٥٤- المسودة في أصول الفقه، أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني وأبوه وجده، جمع : أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الحراني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت،
٣٥٥- مشكاة المصابيح، محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ
٣٥٦- المصادر العامة للتلقي عند الصوفية، صادق سليم صادق، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
٣٥٧- مصباح الأنام وجلاء الظلام في رد شبه البدعي النجدي التي أضل بها العوام، المطبعة العامرة، الشرقية، مصر، ١٣٢٥هـ.
٣٥٨- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تحقيق محمد موسى محمد علي و عزت علي عطية، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
٣٥٩- المصنف، ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
٣٦٠- المصنف، عبدالرزاق الصنعاني، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
٣٦١- مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، إدريس محمود إدريس،

شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
٣٦٢- معارج الألباب في مناهج الحق والصواب، حسين بن مهدي النعمي، تحقيق محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.
٣٦٣- معارج القبول بشرح سلم الأصول، الشيخ حافظ بن أحمد حكمي، علق عليه عمر بن محمود، دار ابن القيم للنشر و التوزيع، الدمام، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ
٣٦٤- معالم السنن - شرح سنن أبي داود، حمد بن محمد الخطابي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٣٦٥- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم الزجاج، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٣٦٦- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
٣٦٧- المعجم الصغير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق محمد شكور محمود، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
٣٦٨- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، الطبعة الثانية، مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، العراق
٣٦٩- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية.
٣٧٠- المعرفة في الإسلام، عبدالله القرني، دار عالم الفوائد، السعودية،

الطبعة الأولى ١٤١٩هـ

٣٧١- معنى «لا إله إلا الله»، محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق علي محيي الدين القره داغي، دار الاعتصام، القاهرة.

٣٧٢- معنى العبادة والإخلاص، عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين، ضمن مجموعة التوحيد ١/ ١٦٢، تحقيق بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الرياض، ١٤١٣هـ.

٣٧٣- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب، أحمد بن يحيى الونشريسي، أشرف على التحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠١هـ.

٣٧٤- المغني، ابن قدامة المقدسي، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي و عبدالفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة و النشر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ

٣٧٥- المغني في أبواب العدل والتوحيد، القاضي عبدالجبار، تحقيق أحمد الأهواني وآخرون، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر، القاهرة.

٣٧٦- المغني في الضعفاء، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق نور الدين عتر، إدارة إحياء التراث الإسلامي، الدوحة.

٣٧٧- مفاهيم يجب أن تصحح، محمد علوي المالكي، دار الأوقاف و الشئون الإسلامية، دبي، الطبعة الخامسة ١٤١٤هـ

٣٧٨- مفتاح دار السعادة ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٧٩- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان داودي، دار القلم، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

٣٨٠- المفضليات، المفضل بن محمد الضبي، تحقيق أحمد محمد شاكر و عبد السلام هارون، بيروت.
٣٨١- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي، تحقيق محيي الدين مستو وآخرون، دار ابن كثير، دمشق و بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٣٨٢- المقالات الوفية في الرد على الوهابية، حسن خزبك، ضمن مجموعة كتب، مكتبة التهذيب، القاهرة، الطبعة الثانية.
٣٨٣- مقدمات ابن رشد (المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات الشرعيات لأمهات مسائل المشكلات)، محمد بن رشد، مطبعة السعادة، القاهرة.
٣٨٤- الملل والنحل، أبي الفتح محمد بن عبدالكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، تحقيق : أمير علي مهنار علي حسن فاعور، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ
٣٨٥- المنار المنيف في الصحيح و الضعيف، ابن قيم الجوزية، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
٣٨٦- المنحة الوهبية في رد الوهابية، داود بن جرجيس، مكتبة الحقيقة، استنبول، ١٤٢١هـ.
٣٨٧- منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبدالرحمن بن حسن، دار الهداية، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ
٣٨٨- منهاج السنة النبوية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيميه، تحقيق محمد رشاد السالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة

الأولى ١٤٠١هـ

٣٨٩- منهج السلف و المتكلمين في موافقة العقل للنقل و أثر المنهجين في العقيدة، جابر بن إدريس علي أمير، مكتبة أفداء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ

٣٩٠- منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى، خالد بن عبداللطيف بن محمد نور، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٣٩١- المهذب، إبراهيم بن علي الشيرازي، دار الفكر، بيروت.

٣٩٢- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، أحمد بن علي المقريزي، دار صادر، بيروت.

٣٩٣- الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، دار المعرفة، بيروت.

٣٩٤- المواقف في علم الكلام، عبدالرحمن بن أحمد الإيجي، مكتبة المتنبي بالقاهرة

٣٩٥- مواهب الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن عبد الرحمن الحطاب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ

٣٩٦- المواهب اللدنية، أحمد بن محمد القسطلاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٩٧- المورد في عمل المولد، تاج الدين الفاكهاني، ضمن (رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي - لمجموعة من العلماء) ١/ ٥، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الأولى / ١٤١٩هـ

٣٩٨- الموضوعات من الأحاديث المرفوعات ن أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق نور الدين بن شكري بوياجيلار، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٣٩٩- الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث، بيروت.

٤٠٠- موقف ابن تيمية من الأشاعرة، عبدالرحمن بن صالح المحمود، الجزء الأول، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.

٤٠١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق علي بن محمد معوض و عادل بن أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.

٤٠٢- نشر المحاسن الغالية في فضائل المشايخ الصوفية أصحاب المقامات العالية، عبد الله بن أسعد اليافعي، تحقيق إبراهيم عطوة عوض، مطبعة البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ.

٤٠٣- نقد قصيدة البردة (مع كتاب رفع الإشكال عن مسألة المحال)، عبدالله بن محمد الغماري، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٤٠٤- النقول الشرعية في الرد على الوهابية، حسن بن عمر الشطي، ضمن مجموعة رسائل، مكتبة التهذيب، مطبعة الكمال، القاهرة .

٤٠٥- النكت على كتاب ابن الصلاح، أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق ربيع بن هادي مدخلي، دار الراية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ

٤٠٦- نهاية الإقدام في علم الكلام، محمد الشهرستاني، تحرير : ألفرد

جيوم، مطبعة المتنبي، بغداد .
٤٠٧- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري بن الأثير، المجلد الأول، دار الفكر، بيروت، لبنان، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، الجزء الأول
٤٠٨- نيل الأوطار شرح منتقى الأخيار للشوكاني، دار النفائس، الرياض.
٤٠٩- نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، محمد صديق حسن خان القنوجي، تحقيق علي السيد صبح المدني، مكتبة المدني، جدة، ١٣٩٩هـ.
٤١٠- هذه مفاهيمنا، صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، رد على كتاب مفاهيم يجب أن تصحح، دار البخاري للنشر و التوزيع، القصيم، بريدة
٤١١- الهواتف، عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، تحقيق مصطفى عبد القار عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
٤١٢- الوابل الصيب و رافع الكلم الطيب لابن القيم، تحقيق : بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد.
٤١٣- الوفا بأحوال المصطفى، عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار الكتب الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ.
٤١٤- الوهابية دعاوى وردود، نجم الدين الطبسي، الناشر : نشر مشعر، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ
٤١٥- الوهابية في الميزان، جعفر السبحاني، مؤسسة الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ
٤١٦- الوهابيون والبيوت المرفوعة، محمد بن علي السنقري الكردستاني، تحقيق لجنة من العلماء، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ.

فهرس موضوعات

(المجلد الثالث)

الموضوع الصفحة




رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com